

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة -



قسم الدعوة والإعلام والاتصال
تخصص: الإعلام الثقافي

كلية أصول الدين
الرقم التسلسلي :
رقم التسجيل :

المعالجة الإعلامية لظاهرتي العنف والجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" - دراسة تحليلية مقارنة -

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الدعوة والإعلام والاتصال
تخصص الإعلام الثقافي

إشراف الأستاذة الدكتورة:
ليلى فيلاي

إعداد الطالبة:
بسمة مالك

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة	الجامعة الأصلية
أ.د. عيسى بوعافية	أستاذ التعليم العالي	رئيسا	جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة -
أ.د. ليلى فيلاي	أستاذ التعليم العالي	مشرفا ومقررا	جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة -
أ.د. فوزيل دليو	أستاذ التعليم العالي	عضوا	جامعة صالح بونيدر - قسنطينة 03 -
د. صليحة العابد	أستاذ محاضر - أ -	عضوا	جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة -
د. زينب خالفة	أستاذ محاضر - أ -	عضوا	جامعة العربي بن مهيدي - أم البواقي -
د. نوال بومشطة	أستاذ محاضر - أ -	عضوا	جامعة العربي بن مهيدي - أم البواقي -

السنة الجامعية :

2022 - 2023 م/ 1443-1444 هـ

قال تعالى: ﴿لَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ
وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ (24) تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ
يَتَذَكَّرُونَ (25) وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ
(26) يُبَيِّنُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ
الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ (27)﴾

(سورة إبراهيم)

شكر و تقدير

قال تعالى: ﴿... رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأُدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ...﴾ (النمل:19)

بداية الحمد و الشكر لله العلي القدير الذي وفقني لإنهاء هذا العمل المتواضع بعد أن أمدني بالقوة و الصبر و الإرادة، و أنار دربي وعقلي بنبراس العلم وجعله غايتي في هذه الحياة .

كما يقتضي الواجب من باب الاعتراف بالجميل أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذة الفاضلة والموقرة : الأستاذة الدكتورة ليلي فيلالي على تفضلها بالإشراف على هذه الرسالة وعلى نصائحها وتوجيهاتها القيمة، وعلى سعة صدرها وصبرها وكذا مساعدتها البناءة التي كان لها الأثر الفاعل في إنجاز هذا البحث بهذا الشكل حفظها الله .

كما لا يفوتني في هذا المقام أن أتوجه بالشكر والعرفان والامتنان للأستاذ والدكتور الفاضل: أحمد العبدلي الذي خصني بأرائه السديدة وتوجيهاته القيمة التي كان لها الأثر الطيب في نفسي حفظه الله .

ولا أنسى أن أتقدم للأستاذتين المجلتين : الدكتورة زكية منزل غرابة، والدكتورة سكينه محمد العابد بأسمى معاني التقدير والاحترام على نصائحهما الغالية , وتوجيهاتهما الثمينة والتي كان لها الأثر البالغ رعاها الله .

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى أعضاء اللجنة الموقرة على قبولهم مناقشة هذه المذكرة رغم انشغالهم الكثيرة أعانهم الله وسدد خطاهم .

إلى كل من ساهم في إتمام هذا العمل ولم ييخل علي بالمشورة والنصح والتوجيه، وأمدني بيد المساعدة خالص الشكر والتقدير ...

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي و التي تكلفت بإتمام هذا البحث إلى من قال فيهما الله عز وجل :

﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا...﴾ (النساء:36)

إلى والدي الكريمين : سندي المتين في الحياة ومصدر قوتي وسعادتي، وسبب نجاحي وتفوقي على صعاب الحياة ومنبع سروري وأملي، حفظهما الله وأطال عمرهما، لهما كل الفضل فيما وصلت إليه من بعد الله عز وجل .

إلى إخوتي أركان أسرتي : سعيدة، فداء، ليلي، فوزي، طارق، الذين أدين لهم بالاحترام والشكر والتقدير لمساندتهم وتأييدهم المادي والمعنوي، والذين تعجز الكلمات عن وصفهم مهما كثرت حفظهم الله ورعاهم .

إلى كل أفراد عائلتي : وأخص بالذكر الزوج الفاضل الذي قاسمني إنجاز هذا العمل بكافة تفاصيله، وأعانني بصبره وتشجيعه، سدد الله خطاه ووفقه إلى كل ما يحبه ويرضاه.

إلى أولادي ملائكتي الصغار: جود، وجد، سجود الذين أكن لهم كل حب وامتنان لصبرهم معي، سدد الله مسعاهم، ويسر لهم سبل طلب العلم والنجاح الدائم .

إلى كل أصدقاء الدراسة والحياة: نجاة، شفيقة، زهية، وفاء، عائشة.

زملائي وزميلاتي بقسم الدعوة والإعلام والاتصال بجامعة الأمير عبد القادر .

زملائي و زميلاتي دفعة الماجستير في الإعلام الثقافي 2007- 2008 .

إلى كل من آمن بالعلم ودوره في الحياة وسعى إلى اكتسابه .

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

	شكر وتقدير
	الإهداء
	فهرس المحتويات
	فهرس الجداول
	فهرس الآيات
	فهرس الأحاديث
أ-ج	مقدمة
01	الفصل الأول : الإطار المنهجي للدراسة.....
01	أولا : تحديد الموضوع
01	أ - الإشكالية.....
03	ب - تساؤلات الدراسة.....
04	ثانيا : أسباب و دوافع اختيار الموضوع.....
05	ثالثا : أهداف الدراسة.....
05	رابعا : أهمية الدراسة.....
06	خامسا : الدراسات السابقة.....
37	سادسا : مفاهيم الدراسة.....
54	سابعا : المدخل النظري للدراسة.....
74	ثامنا : الإجراءات المنهجية للدراسة.....
94	الفصل الثاني : العنف والجريمة - قراءة في الأنواع والتفسيرات والعوامل والإجراءات الوقائية المنتهجة-.....
94	أولا : تصنيفات العنف و الجريمة.....
94	1 - تصنيفات العنف.....
113	2 - تصنيفات الجريمة.....
119	ثانيا : النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي والعنيف.....
119	1 - التفسير البيولوجي.....
122	2 - التفسير السيكولوجي.....

125	3 - التفسير السوسولوجي.....
133	4 - التفسير الثقافي.....
134	5 - التفسير الإعلامي.....
139	6 - التفسير الإسلامي.....
147	ثالثا : العوامل المؤدية لانتشار ظاهرتي العنف والجريمة والإجراءات الوقائية المنتهجة
147	1 - العوامل المؤدية لانتشار ظاهرتي العنف والجريمة.....
147	1 - 1 - عوامل داخلية.....
154	1 - 2 - عوامل خارجية.....
176	2 - الإجراءات الوقائية المنتهجة للحد من ظاهرتي العنف والجريمة.....
177	2-1-الاتجاهات الوقائية المتبعة للحد من ظاهرتي العنف والجريمة.....
191	2-2-الإجراءات العلاجية المنتهجة للحد من ظاهرتي العنف والجريمة.....
216	الفصل الثالث : الصحافة المكتوبة في الجزائر.....
216	أولا : خصائص الصحافة المكتوبة ووظائفها.....
218	1 - خصائص الصحافة المكتوبة.....
221	2 - وظائف الصحافة المكتوبة.....
222	2 - 1 - الوظيفة الإخبارية والإعلامية.....
223	2 - 2 - وظيفة التثقيف.....
225	2 - 3 - وظيفة التوعية والإرشاد والوقاية.....
232	2 - 4 - وظيفة التأريخ وتوثيق الأحداث.....
232	2 - 5 - وظيفة التسلية والترفيه والإمتاع.....
234	2 - 6 - وظيفة التربية والتعليم.....
236	2 - 7 - وظيفة الإقناع والتأثير على الرأي العام.....
238	2 - 8 - الوظيفة الإعلانية.....
239	2 - 9 - وظيفة تكوين الآراء والاتجاهات.....
240	2 - 10 - الوظائف السياسية للصحافة المكتوبة.....
242	2 - 11 - وظيفة الشرح والتفسير والتحليل.....
242	2 - 12 - وظيفة الخدمة العمومية.....

243	2-13- وظيفة التنمية المحلية والشاملة.....
245	2-14- الوظيفة الأيديولوجية للصحافة المكتوبة.....
245	2-15- الوظيفة الاجتماعية للصحافة المكتوبة.....
245	2-16- الوظيفة التوجيهية.....
246	2-17- وظيفة الرقابة على مؤسسات المجتمع.....
246	3- الخلل الوظيفي في الصحافة المكتوبة.....
249	ثانيا : تاريخ الصحافة المكتوبة في الجزائر.....
249	1 - الصحافة المكتوبة في الجزائر قبل الاستقلال.....
263	2 - الصحافة المكتوبة في الجزائر بعد الاستقلال.....
264	2 - 1 مرحلة الأحادية الإعلامية (الصحافة في عهد الحزب الواحد).....
276	2 - 2 مرحلة التعددية الإعلامية (في ظل التعددية الحزبية).....
301	الفصل الرابع: التغطية الصحفية لأخبار العنف والجريمة.....
301	أولا: أنواع وشروط التغطية الصحفية لأخبار العنف والجريمة.....
307	ثانيا: اتجاهات الصحف في نشر أخبار العنف والجريمة.....
312	ثالثا: ضوابط نشر الصحف لمواد العنف والجريمة.....
320	رابعا: دور الصحافة المكتوبة في توفير الأمن والاستقرار المجتمعي بمحاربة العنف والجريمة.....
332	الفصل الخامس: التحليل الكمي والكيفي لجريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي".....
332	أولا: فئات ماذا قيل؟ (محور المضمون).....
332	1- فئة الموضوعات.....
332	1-1- مواضيع العنف.....
332	1-1-1-العنف المادي.....
332	1-1-2- العنف المعنوي.....
333	1-1-3- العنف الجنسي.....
333	1-2- مواضيع الجريمة.....
333	1-2-1- جرائم ضد الأشخاص.....
333	1-2-2- جرائم ضد الأسرة.....

333جرائم ضد الأخلاق والآداب العامة.....3-2-1
333جرائم ضد النظام والسلامة العمومية.....3-2-1
333جرائم ضد الأموال والممتلكات.....4-2-1
334جرائم ضد الدين.....5-2-1
334الجرائم المعلوماتية و الإلكترونية.....6-2-1
334جرائم ضد المنشآت و المصادر الحيوية.....7-2-1
406فئة القيم.....2-1
420فئة الأهداف.....3-1
425فئة المصدر.....4-1
436فئة أشكال الخروج عن أخلاقيات نشر مواد العنف.....5-1
450فئة الاتجاه.....6-1
454فئة الفاعلين.....7-1
471	ثانيا: فئات كيف قيل؟ (محور الشكل).....
471فئة العناوين.....1-2
504فئة نمط النشر.....2-2
520فئة موقع النشر.....3-2
528فئة مساحة النشر.....4-2
531فئة استخدام الصور والرسوم.....5-2
542النتائج العامة للدراسة.....
555خاتمة.....
565الملاحق.....
642قائمة المصادر والمراجع.....

فهرس الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
86	يوضح التوزيع الزمني لعينة الدراسة الخاصة بجريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" لسنة 2018.	01
87	يوضح أعداد عينة الدراسة الخاصة بجريدة "النهار الجديد".	02
87	يوضح أعداد عينة الدراسة الخاصة بجريدة "الخبر اليومي".	03
334	يوضح فئة الموضوعات الرئيسية لظاهري العنف والجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	04
339	يوضح فئة الموضوعات الرئيسية لظاهرة العنف في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	1-4
344	يوضح نوع العنف المادي المثار في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	1-1-4
350	يوضح نوع العنف المعنوي المثار في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي":	2-1-4
361	يوضح نوع العنف المعنوي المثار في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي":	3-1-4
367	يوضح فئة الموضوعات الرئيسية لظاهرة الجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	2-4
368	يوضح نوع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	1-2-4
378	يوضح نوع الجرائم المرتكبة ضد الأسرة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	2-2-4
380	يوضح نوع الجرائم المرتكبة ضد الأخلاق والآداب العامة في "جريدتي" النهار الجديد والخبر اليومي"	3-2-4
382	يوضح نوع الجرائم المرتكبة ضد النظام والسلامة العمومية في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	4-2-4
387	يوضح نوع الجرائم ضد الأموال والممتلكات في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	5-2-4
395	يوضح نوع الجرائم المرتكبة ضد الدين في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	6-2-4
398	يوضح نوع الجرائم المعلوماتية والإلكترونية المثارة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	7-2-4
402	يوضح نوع الجرائم المرتكبة ضد المنشآت والمصادر الحيوية في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	8-2-4
407	يوضح فئة القيم في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	05
421	يوضح فئة الأهداف في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	06

426	يوضح فئة المصدر في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	07
437	يوضح فئة أشكال الخروج عن أخلاقيات النشر لمواد العنف والجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	08
451	يوضح فئة الاتجاه في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	09
455	يوضح فئة الفاعلين (المعتدين) في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	1-10
463	يوضح فئة الفاعلين (الضحايا) في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	2-10
478	يوضح فئة العناوين في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	11
479	يوضح فئة العناوين من حيث الشكل الإخراجي في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	1-11
491	يوضح فئة العناوين من حيث المضمون (الوظيفة التحريرية) في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	2-11
499	يوضح فئة العناوين من حيث الوظيفة التأثيرية في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	3-11
514	يوضح فئة نمط النشر في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	12
521	يوضح فئة موقع النشر في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	13
529	يوضح فئة مساحة النشر في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	14
533	يوضح فئة استخدام الصور والرسوم في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"	15

فهرس الآيات

الصفحة	رقمها	نص الآيات	السورة
141	30	﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ الْحَاسِرِينَ ﴾	المائدة
141	26	﴿ يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾	ص
141	41-40	﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ الْمَأْوَى ﴾	النازعات
141	57-50	﴿ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ مِنَ الْمُحْضَرِينَ ﴾	الصفافات
141	25	﴿ وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ حَاسِرِينَ ﴾	فصلت
142	49	﴿ وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُم لَفَاسِقُونَ ﴾	المائدة
144	103	﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾	التوبة
202	10	﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فَضَّلِ اللَّهَ ﴾	الجمعة
204	216	﴿ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا لَا تَعْلَمُونَ ﴾	البقرة
204	06-05	﴿ فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴾	الشرح
204	104	﴿ وَتُنَكِّنُ مِنْكُمْ أُمَّةً الْمُفْلِحُونَ ﴾	آل عمران
205	02	﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَالْعُدْوَانِ ﴾	المائدة
206	90	﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾	النحل
212	58	﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾	النساء
212	159	﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾	آل عمران
213	256	﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ مِنَ الْعِيِّ ﴾	البقرة
213	99	﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾	يونس
319	93	﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا عَذَابًا عَظِيمًا ﴾	النساء
398	40	﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ (40) ﴾	الحج
505	70	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ سَدِيدًا ﴾	الأحزاب
505	25-24	﴿ أَلَمْ تَرَى كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾	إبراهيم

فهرس الأحاديث

الصفحة	بداية الحديث
140	«لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح.....»
141	«ما من مولود إلا يولد إلا يولد على الفطرة.....»
141	«مثل الجليس الصالح.....»
205	«من رأى منكم فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه.....»
204	«كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الأرض.....»
205	«مثل القائم على حدود الله والواقع فيها.....»
205	«ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته.....»
206	«أيها الناس إنما أهلك الذين قبلكم.....»
206	«ما هذا؟ دعوى أهل الجاهلية؟!.....»
207	«من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا.....»
211	«ما من أمير يلي أمر المسلمين، ثم لا يجهد لهم.....»

المقدمة

مقدمة:

ظهرت مختلف وسائل الإعلام وفي مقدمتها الصحافة المكتوبة وتطورت بهدف تحسين الخدمة وتزويد الجماهير بالجديد على كافة الأصعدة وساعة بساعة، والمتتبع لتاريخ الصحافة المكتوبة يجد أن تطورها ارتبط بأنظمة المجتمعات وسياستها إضافة إلى ما تعايشه من وقائع وأحداث، كما أن كل مرحلة من مراحل تطورها زادت وعيا وأضافت وظائف وأدوار للصحافة المكتوبة، هذه الأخيرة التي تعد ضرورة اجتماعية وثقافية وكذا إنسانية لما تقدمه من خدمات مفيدة للقارئ، ولما تتسم به من خصائص مثل: سرعة الانتشار والقابلية للحركة والنقل وغيرها، مما جعلها تتميز بالمرونة إذا ما قورنت بغيرها من وسائل الإعلام الأخرى فازداد تدريجيا الإقبال الجماهيري عليها.

لقد ساهمت الصحافة المكتوبة بفضل ما أدته من وظائف في خلق طبقات اجتماعية وثقافية متنوعة تهتم بالمضامين الإعلامية التي تنشرها، وفي مقدمتها مواد العنف والجريمة، حيث تعدان من أقدم الظواهر الاجتماعية التي رافقت حياة الإنسان منذ بدء الخليقة إلى اليوم ولا تغيب عن أي مجتمع، ونظرا لما تمتاز به ظاهريتي العنف والجريمة من إثارة وجذب، الشيء الذي جعلها تحتل الصدارة في أولويات القراء، وفي الأجنحة التحريرية لكثير من الصحف، وبهذا فإن معالجة أخبار العنف والجريمة أصبحت ركنا أساسيا نادرا ما يمكن إسقاطه من أجنحتها إلا لظروف خاصة، كما أن رغبة الصحف في زيادة مبيعاتها جعلها تهتم بتخصيص مساحة أكبر لأخبار العنف والجريمة، إلى درجة ظهور صحف متخصصة في أشكال العنف والجريمة أو ما يعرف بالصحافة الجريمة.

كما أن مبالغة الصحف في نشر مواد العنف والجريمة حولها من صحافة رأي إلى صحافة خبر، وأدى بها أحيانا إلى الوقوع في بعض التجاوزات مثل: التأثير على سير العدالة، اختراق الخصوصية، التعدي على الآداب العامة والأخلاق المجتمعية، مما يتسبب في الإساءة للمتهم أو الضحية وإلى أهليهما، خصوصا فيما يتعلق بالجرائم التي تلقى التفافا جماهيريا.

ويتطلب هذا الوضع ضبط ومراقبة عملية نشر الصحف لمواد العنف والجريمة وليس إيقافها أو تقليدها، وأن يتم ذلك باحترام القيم المهنية للصحافة والالتزام بالمسؤولية الاجتماعية المنوطة بها، ونظرا لما تشكله عملية النشر لهذا النوع من الأخبار من خطر على الفرد والمجتمع، فقد تباينت الآراء حول جدوى نشرها على ثلاثة اتجاهات، بين مؤيد للنشر يرى في ذلك وسيلة لتوعية القراء وللحد منها، وبين معارض يرى في ذلك ترويجا للعنف والجريمة عن طريق محاكاة هذه النماذج واقعا مما يزيد في نسبة

انتشارها في المجتمع، أما الرأي الثالث فيدعو إلى النشر الواعي والمسؤول لمضامين العنف والجريمة مع مراعاة البعد الأخلاقي في تناولها بعيدا عن الإثارة السلبية والتهويل.

ولقد جعلت بعض الصحف الجزائرية الخاصة من أخبار العنف والجريمة مادة حاضرة على جميع صفحاتها، وجزءا من أولوياتها إلى حد تخصيص أبواب وصفحات ثابتة باسمها، مع التركيز على العنصر الإثاري في صياغة مضامينها بأسلوب تشويقي وإخراج شكلي متميز يحرك شهية القارئ نحوها، فلا حرج في توظيف الإثارة للفت انتباه القراء نحو خطورة ظاهرتي العنف والجريمة وحصر أسبابها وتقديم الحلول الوقائية والعلاجية للحد منها، مراعية في ذلك البعد القيمي والأخلاقي في هذه المعالجة، ولكن حين تكثف الصحف من مواد العنف والإجرام بشكل يجعلها تتصدر إهتمامات القراء وأولوياتهم، الأمر الذي شجع الباحثة على تحري نوع المعالجة الإعلامية لمواد العنف والجريمة والتعرف على أهم الضوابط المتحكمة فيها، من خلال تحليل نموذجين من الصحف الجزائرية الخاصة، ويتضح ذلك بالإجابة عن الإشكال الآتي: كيف كانت معالجة جريدتي -النهار الجديد والخبر اليومي- لظاهرتي العنف والجريمة بين الاتفاق والاختلاف؟

وللإجابة على هذا التساؤل تشكلت خطة عمل مكونة من خمسة فصول، تعلق الأول منها بالجانب المنهجي، أما الفصل الثاني والثالث والرابع فتعلق بالجانب النظري للدراسة، في حين خصص الفصل الخامس للجانب التطبيقي، وتفصيل ذلك كالآتي:

عقب التقديم للدراسة خصصت الباحثة الفصل الأول للإطار المنهجي للدراسة، ومن خلاله تم تحديد الإشكالية المطروحة مع طرح مختلف التساؤلات الفرعية المكملة لها، ثم الوقوف عند أهم الدوافع والأسباب التي تسعى الدراسة إلى تحقيقها والتوصل إليها، وبعدها تم بيان أهمية هذه الدراسة، وفي محطة موائية تم الحديث عن أهم الدراسات السابقة التي استفادت منها الباحثة في معالجة موضوع البحث لعلاقتها به، أما آخر هذا الفصل فكان مخصصا لمفاهيم الدراسة والمنهج المتبع وكذا العينة المستخدمة في ذلك.

وتناول الفصل الثاني العنف والجريمة - قراءة في الأنواع والتفسيرات والعوامل والاجراءات الوقائية المتبعة-، ومن خلاله تم التعرض لأهم تصنيفات العنف والجريمة، ليعقبها التعرف على أهم النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي والعنيف، وفي ختام هذا الفصل بينت الباحثة أهم العوامل المؤدية لانتشار ظاهرتي العنف والجريمة مع ذكر للإجراءات الوقائية المنتهجة للحد منها.

كما عالج الفصل الثالث الصحافة المكتوبة في الجزائر، وكانت الانطلاقة من تحديد خصائص الصحافة المكتوبة ووظائفها، أما الجزء الثاني للفصل فتعلق بتاريخ الصحافة المكتوبة في الجزائر قبل وبعد

الاستقلال، إضافة إلى الوقوف بنوع من التفصيل على واقع الصحافة المكتوبة في الجزائر خلال مرحلة التعددية وبعدها.

وخصص الفصل الرابع للمعالجة الصحفية لظاهرتي العنف والجريمة، أين تم التعرف على أنواع التغطية الصحفية لظاهرتي العنف والجريمة، وتلاه الحديث عن اتجاهات الصحف في نشر أخبار العنف والجريمة، أما العنصر الأخير في هذا الفصل فكان لضوابط نشر الصحف لمواد العنف والجريمة. وقد تطرق الفصل الخامس للدراسة التحليلية لجريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"، وذلك من خلال التحليل الكمي والكيفي لفئات الشكل والمضمون.

وانتهت الدراسة بعرض النتائج العامة المتوصل إليها، والتي تعد كإجابة على مختلف التساؤلات المطروحة في بداية البحث، لتليها خاتمة تجيب عن الإشكالية المطروحة وتتضمن تلخيصا شاملا للدراسة ولأهم الاستنتاجات المتوصل إليها في كل فصل، وفي الأخير تم رصد مجموعة من التوصيات المقترحة، تعقبها قائمة المصادر والمراجع وكذا الملاحق ذات الصلة بموضوع البحث.

وقد اعتمدت الدراسة على مجموعة من المصادر والمراجع المتنوعة، حيث جمعت بين كتب عربية وأخرى أجنبية إضافة إلى المجالات والدوريات المتخصصة، وكذا الدراسات الأكاديمية المهمة في البحث، ثم الاستفادة أيضا من بعض المواقع الإلكترونية التي احتوت على مقالات وأبحاث ودراسات مختلفة، ويتصدر قائمة المصادر والمراجع القرآن الكريم.

وقد واجهت الباحثة بعض الصعوبات في القيام بهذه الدراسة ومن بينها صعوبة التحكم في تحليل متغيري العنف والجريمة لتشعب فروعهما وتقاربهما المفاهيمي، إضافة إلى الظروف الصحية التي أدت إلى تقطع العمل البحثي أكثر من مرة.

الفصل الأول : الإطار المنهجي للدراسة

أولا : تحديد الموضوع

ثانيا : أسباب ودوافع اختيار الموضوع

ثالثا : أهداف الدراسة

رابعا : أهمية الدراسة

خامسا : الدراسات السابقة

سادسا : مفاهيم الدراسة

سابعا : المدخل النظري للدراسة

ثامنا : منهج الدراسة وعينتها

الفصل الأول: الإطار المنهجي للدراسة

أولا - تحديد الموضوع:

يدور موضوع هذه الدراسة حول: "المعالجة الإعلامية لظاهرتي العنف والجريمة في جريدتي - النهار الجديد والخبر اليومي - دراسة تحليلية ومقارنة"، وذلك بالوقوف عند ماهية هذه المعالجة للعنف والجريمة وجدية الطرح والغاية منه.

أ - الإشكالية:

إن جريمة قتل "قايل" لأخيه "هايل" هي انطلاقة مفتاحية للسلوك الإجرامي، وتعكس حقيقة جلية تكمن في ارتباط العنف والجريمة بأبسط المجتمعات - الأسرة - وأقدمها، لتستفحل أكثر فأكثر عبر أزمنة التاريخ، ماسة جميع فئات المجتمع وطبقاته، ويعزى ذلك للظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية وكذا الفكرية والتربوية وبيولوجية المحيطة بالشخص، والتي إذا طرأ عليها أي تغيير استثنائي تحول الإنسان العادي إلى مجرم عنيف.

وبذلك أصبحت ظاهرتي العنف والجريمة من القضايا التي تشغل الرأي العام، مما استدعى تجنيد الباحثين والدارسين على تنوع مدارسهم ومذاهبهم لإيجاد تفسيرات لهذا السلوك الإنساني الشاذ - العنف والجريمة - محددين أسبابه ودوافعه مع ضبط لائحة من الحلول للحد منه، وجريم هذا الفعل مع اتخاذ قرارات وعقوبات رادعة.

وتعد وسائل الإعلام من الحلقات الأقوى في سلسلة هيئات المجتمع الفعالة، إذ أنها أفسحت المجال على مصرعيه لمناقشة قضايا العنف والإجرام عبر وسائلها المقروءة والمسموعة والمرئية، وذلك لخطورة هذه الظواهر وتهديدها لكيان الفرد والأسرة والمجتمع.

لم تكن الصحافة الجزائرية بمنأى عن ذلك، بل كانت لها الريادة في نشر أخبار العنف والجريمة، وهذا مفسر للأوضاع الصعبة والظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي مرت بها الجزائر، سواء خلال مرحلة الاحتلال ومخلفاته القاسية من فقر وأمية ومرض عضوي أو نفسي، لتدخل الجزائر مرحلة أنكى وأسوأ وهي مرحلة العشرية السوداء والتي حملت في طياتها أبشع أنواع العنف وأقسى الممارسات الإجرامية عدو البيت الإرهاب ووجه الأخ السلاح في وجه أخيه، لتأتي بعدها مرحلة المصالحة الوطنية التي عرفت خلالها الجزائر نوعا من الاستقرار على كافة الأصعدة، ورغم هذا الاستقرار لوحظ في الآونة الأخيرة تفشي غير متوقع لمظاهر العنف والجريمة، والذي فسر بأنه سلوك مكتسب أو وراثي دون تناسي الظروف والعوامل المحيطة بالفرد أو الجماعة والتي تعد دافعا لارتكاب هذه السلوكيات غير السوية.

وعلى هذا الأساس جعلت بعض الصحف الجزائرية الخاصة من مادة العنف والجريمة، عناوين ثابتة لصفحاتها، تستقطب بذلك جمهورها وتخلق روح الشغف والمتابعة لهذا النوع من الأخبار، خصوصا أنها تقدم في حلة مثيرة على مستوى الشكل والمضمون، كما تحقنها بجرعات التهويل والمبالغة لاستنفار الرأي العام نحو هذه القضايا لزيادة نسبة الأرباح والتوزيع، وبالمقابل فبحث الصحف عن الربح المادي ليس بعيب، ونشر أخبار العنف والجريمة ليس مخالفا لمبادئ التحرير الصحفي، ولكن أن تتحول معالجة الصحف الجزائرية لقضايا العنف والجريمة غاية تبرر الوسيلة فتلك هي المشكلة، فحين تسعى للترويج للسلوك الإجرامي وأساليب العنف المختلفة من خلال العرض المكثف لهاته المادة، وجعلها تحتل الرتبة الأولى في أولوياتها، بهدف إثارة اهتمام أكبر عدد من القراء وزيادة نسبة التوزيع، متغاضية عن مسؤوليتها الاجتماعية، ودورها الإعلامي الهادف للبناء لا الهدم، ومتناسية مبادئها الصحفية والقيم الأخلاقية.

هذا ما حفزني للبحث عن حقيقة معالجة نموذجين من الصحف اليومية الجزائرية لظاهرتي العنف والجريمة، حتى أرفع الستار عن هويتها الحقيقية، من خلال دراسة تحليلية مقارنة، وعلى إثر ذلك تمحور إشكال الدراسة في التساؤل الرئيسي الآتي: **كيف كانت معالجة جريدتي -النهار الجديد والخبر اليومي- لظاهرتي العنف والجريمة بين الاتفاق والاختلاف؟**

وللإجابة على هذا التساؤل الرئيسي ضمنته التساؤلات الفرعية الآتية:

ب- تساؤلات الدراسة: تسعى الدراسة للإجابة على التساؤلات الآتية:

ب- 1- تساؤلات مرتبطة بالمضمون: وتتمثل فيما يلي:

- 1- ماهي أهم موضوعات العنف والجريمة الأكثر معالجة من قبل جريدتي النهار الجديد والخبر اليومي.
- 2- ماهي درجة تركيز الجريدتين على عرض أخبار الجريمة والعنف.
- 3- ماهي أهم القيم الإعلامية الأكثر بروزا في معالجة جريدتي النهار الجديد والخبر اليومي لظاهرتي العنف والجريمة.

4- ماهي الأهداف التي تتحرى الجريدتان تحقيقها من خلال معالجة ظاهرتي العنف والجريمة؟

5- ماهي المصادر المعتمدة من قبل الجريدتين أثناء تقصيهما لأخبار العنف والجريمة؟

6- ما هو اتجاه الجريدتين عند معالجة مواضيع العنف والجريمة؟

7- ما مدى احترام الجريدتين للمبادئ الأخلاقية عند تناولهما لموضوعي العنف والجريمة؟

8- ماهي الوظائف التي تسعى الجريدتان إلى تحقيقها من خلال نشر موضوعات العنف والجريمة؟

9- ماهي الاطراف الفاعلة لأخبار العنف والجريمة في الجريدتين؟

ب- 2- تساؤلات مرتبطة بالشكل: وتتمثل فيما يلي:

- 1 - ماهي القوالب الصحفية اعتمدها الجريدتين في عرض مادتي العنف والجريمة؟
- 2 - فيما تتمثل العناصر الطيبوغرافية الموظفة من قبل الجريدتين أثناء عرض مواد العنف والجريمة؟
- 3 - ماهي المساحة التي خصصتها الجريدتين لمعالجة ظاهري العنف والجريمة؟
- 4 - ما هو الموقع الذي خصصته الصحفيتين لمعالجة ظاهري العنف والجريمة؟
- 5 - ما عناصر الإبراز المستخدمة في الجريدتين أثناء عرض وتقديم مواد العنف والجريمة؟

ثانيا - أسباب ودوافع اختيار الموضوع:

يعتبر الدافع هو المحرك الأساسي للباحث فكلما كان دافع المرء قويا للبحث العلمي زاد حبه و إخلاصه، وضاعف جهده لإنجاز بحثه، لذلك فإن أسباب اختياري لهذا الموضوع تتجلى في:

أ - أسباب ذاتية: وتتمثل في:

- 1- الرغبة الشخصية لدراسة هذا الموضوع وخصوصا لما تنامت ظاهري العنف والجريمة في المجتمع الجزائري، وبالتوازي زادت مساحة تغطيتها وعرضها من قبل الصحف وبقية وسائل الإعلام.
- 2- الميل الشخصي لمعالجة المواضيع التي تهدد البناء الاجتماعي والكيان الإنساني.
- 3- التدريب على إجراء دراسة مسحية باستخدام أداة تحليل المضمون كأداة من أدوات البحث المنهجي والتطبيقي لجمع وتحليل المعلومات والحقائق المتعلقة بموضوعي العنف والجريمة.

ب - الأسباب الموضوعية: وتتمثل في:

- 1- استفحال ظاهري العنف والجريمة في أوساط المجتمع الجزائري خاصة في السنوات الأخيرة.
- 2- الاهتمام الكبير الذي أولته الصحافة الجزائرية لمواضيع العنف والجريمة.
- 3- الرغبة في معرفة مدى مراعاة الصحافة الجزائرية للمسؤولية الاجتماعية، والمبادئ الأخلاقية أثناء معالجتها لقضايا العنف والجريمة.

4- وعن سبب اختيار الباحثة لجريديتي "النهار الجديد والخبر اليومي" دون غيرهما من الصحف الجزائرية، هو الخصوصية المتناقضة للجريدتين أثناء العرض ، بين الإثارة الاحترافية لجريدة "النهار الجديد" والجدية المهنية لجريدة "الخبر اليومي"، إضافة لما عكسته الدراسات السابقة حيث كانت هاتين الجريدتين محل معالجة وتحليل بهدف تقصي مضامين العنف والجريمة من قبلها، ولكن دون الجمع بين متغيري العنف والجريمة ولا بين الجريدتين-محل دراستنا- في بحث واحد، وهذا ما استرعى انتباهنا لأهميتها وجاءت دراستنا جامعة بين مختلف المتغيرات السابقة للكشف عن تداخلاتها وتأثير بعضها على بعض.

ثالثا - أهداف الدراسة:

لكل دراسة أو بحث هدف أو غرض حتى يكون ذا قيمة علمية، فالغرض من الدراسة هو السبب الذي من أجله قام الباحث بالدراسة، وما الذي يبتغيه من خوضه في البحث، والبحث الجيد هو الذي يتجه إلى تحقيق أهداف عامة غير شخصية ذات قيمة ودلالة علمية⁽¹⁾، ولذلك أردت من خلال هذه الدراسة تحقيق الأهداف الآتية:

- 1- التعرف على مدى اهتمام جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بمعالجة ظاهري العنف والجريمة.
- 2- معرفة أنواع الجريمة والعنف المعالجة من طرف الجريدتين.
- 3- الوقوف على أهداف الجريدتين من معالجة ظاهري العنف والجريمة.
- 4- معرفة نوع القيم التي تتوخاها الجريدتان أثناء طرح قضايا العنف والجريمة.
- 5- التعرف على نوع المصادر التي تعتمد عليها الجريدتين في تغطية قضايا العنف والجريمة.
- 6- معرفة الفاعلين الأساسيين لظاهري العنف والجريمة.
- 7- معرفة مدى التزام الجريدتين بالمسؤولية الأخلاقية تجاه الفرد والمجتمع عند معالجتهما لظاهري العنف والجريمة.
- 8- التعرف على الهدف من معالجة الصحيفتين لظاهري العنف والجريمة بين حث على انتشار العنف والسلوك الإجرامي أو الحد منها.

رابعا - أهمية الدراسة:

تتوقف أهمية الدراسة على أهمية الظاهرة التي تتم دراستها، وعلى قيمتها العلمية وما يمكن أن تحققه من نتائج يمكن الاستفادة منها، وما يمكن أن تخرج به من حقائق يمكن الاستناد إليها، كذلك تتوقف هذه الأهمية على ما يمكن أن تحققه الدراسة من نفع للعلم وللباحث ولقراء البحث من الناحية العلمية، وما يمكن أن تحققه من فائدة للمجتمع من الناحية العلمية والتطبيقية.⁽²⁾

يسعى الإعلام بوسائله المختلفة ووسائطه المتعددة إلى تأدية العديد من الوظائف من: إخبار، توعية، تعليم، تثقيف، تسلية وترفيه إضافة إلى غيرها من الوظائف، والتي يطمح من خلالها إلى بناء مجتمع على دراية واعية لما يدور حوله من أحداث وتغيرات، وتقديم ذلك في إطار قيمي ومسؤول، وملتزم بالضوابط الأخلاقية والمهنية طرحا ومعالجة وتحليلا.

(1) محمد شفيق، البحث العلمي: الخطوات المنهجية لإعداد البحوث العلمية، ط1، المكتب الجامعي الحديث، (د.م)، 1985، ص50.

(2) المرجع نفسه، ص48.

لكن المتأمل لما يعرض عبر وسائل الإعلام يجد أن هناك جنوحا عن الأهداف المنوطة بها، من خلال تبنيتها لمبدأ الإثارة شكلا ومضمونا، فأصبحت أخبار الجرائم، القتل، الاغتصاب، الجنس، وفضائح المشاهير وكل ما هو شاذ مادتها الأساسية، لزيادة نسبة التوزيع، وخلق جمهور مدمن ومتابع لجديدها. وفي نفس الدائرة نجد أن الصحف الجزائرية في مؤخرها ركزت على ظاهري العنف والجريمة، وجعلت أغلب صفحاتها مسرحا استعراضيا لهاتين الظاهرتين، مما حفز محرك البحث عندنا حول ماهية المعالجة الإعلامية لظاهري العنف والجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"، والوقوف عند غايتها من التركيز على هذا النوع من الأخبار، بين جدية في العرض للحد من العنف والجريمة وهذا بتحديد الأسباب واقتراح حلول للقضاء عليها، مفعلة دور الأسرة والمجتمع المدني وجميع أطرافه الأمنية، وبين السعي للريح السريع والدعوة إلى تفشي السلوك الإجرامي بين فئات المجتمع، والحث على التفنن فيه، وتعليم طرق التحايل على القانون والتملص من العقوبة والهروب من الجزاء، ويتجلى ذلك من عرض لقضايا العنف والجريمة بالتفصيل في جوانبها دون رصد لأسبابها ووضع حلول للحد منها، وتبين مصادرها بكل مصداقية رابطة إياها بالعقوبة الرادعة. وعليه فأهمية هذه الدراسة تكمن في الكشف عن حقيقة معالجة الصحف عينتنا للدراسة لظاهري العنف والجريمة لتوضيح الصورة أكثر.

خامسا - الدراسات السابقة:

تعد الدراسات السابقة دليلا للباحث ترشده إلى معرفة أهم الجوانب المدروسة في بحثه، كما تساعد على الاستفادة من علاقتها بدراسته، ومدى فائدتها في بلورة مشكلته البحثية والمناهج والأدوات التي استخدمتها الدراسات السابقة، إضافة إلى دراساتهم ومساهماتهم وإضافاتهم للاستناد عليها معرفيا، كما تمكنه من تحديد الزاوية التي سيعالج من خلالها بحثه، وبهذا يتبين للباحث موقع بحثه من هذه الدراسات. كما أن للدراسات السابقة فائدة كبيرة حيث تمكننا من معرفة نقاط النقص في دراستنا وكذا تزويدنا بالمفاهيم والمعايير والمصطلحات التي قد نحتاجها في الدراسة، إضافة إلى أن الدراسات السابقة تحصر مشكلتنا في جوانب محددة وتبين موقع وفائدة البحث الذي بصدد إنجازه مقارنة مع الآخرين، والدراسات المشابهة لدراستي حسب متغيرات عنوان بحثي.

وقد تم تقسيم الدراسات السابقة التي تم تحصيل عليها على أساس الموضوع كمحدد أو معيار رئيسي وعلى أساس المنهج المعتمد في الدراسة كمحدد أو معيار فرعي، ومن هنا تم تضييف الأبحاث من حيث الموضوع المعالج بحسب أولويات ظهور متغيري العنف والجريمة أو أحدهما في الصحافة المكتوبة أولا، لتليها في محطة ثانية للدراسات التي تجمع في موضوعها بين ظهور متغيري العنف والجريمة أو أحدهما في وسائل الإعلام الأخرى

(سمعية، سمعية بصرية، صحافة إلكترونية)، والرتبة الثالثة والأخيرة ثم رصد الأبحاث التي يتناول موضوعها معالجة بعض أنواع العنف والجرائم وفروعها في الصحافة المكتوبة أو في غيرها من وسائل الإعلام الأخرى. وفي كل تصنيف سابق للدراسات حسب معيار الموضوع المعالج تم تقسيمه فرعياً حسب نوع المنهج المتبنى في الدراسة إلى ثلاثة أقسام، الأول منها خصص للدراسات التي اعتمدت على منهج أو أداة تحليل المضمون وتعرف بالدراسات التحليلية، والتقسيم الثاني خصص للدراسات الميدانية والمتعلقة بدراسة الجمهور أو القائم بالاتصال سواء كان فرداً أو مؤسسة إعلامية وخصص التقسيم الثالث للأبحاث التي جمعت بين المنهج التحليلي والدراسات الميدانية، وتفصيل هذه التقسيمات للدراسات السابقة بحسب معياري الموضوع والمنهج كانت على النحو الآتي:

1-دراسات في موضوعها جمعت بين متغيري العنف والجريمة أو أحدهما في الصحافة المكتوبة: وينقسم هذا النوع من الدراسات بدوره حسب المنهج المتبع إلى ثلاثة أقسام هي:

1-1-دراسات تحليلية (تحليل المضمون)

1-1-1- دراسة أزهار صبيح غنتاب: العنف في الصحافة العربية الدولية⁽¹⁾.

عالجت الباحثة ظاهرة العنف في الصحافة العربية الدولية من خلال فصلين نظريين خصصت الأول منهما للعنف في وسائل الإعلام والفصل الثاني صورة العنف وواقع الصحافة العربية الدولية، أما الفصل الثالث فكان تحليلاً وتحت عنوان اتجاهات الصحافة العربية الدولية إزاء العنف في العراق. تمحورت إشكالية الدراسة حول اعتبار العملية الصحفية تمثل شكلاً من أشكال التفاعل الإبداعي مع الواقع الموضوعي، تستهدف الإسهام في تكوين الأنساق المعرفية والقيمية والسلوكية لدى القارئ، عبر تشخيص الواقع ومواكبة تطوراتها ومتغيراته.

والصحافة برسائلها وموضوعاتها وأساليبها قد تكون مسبباً للعنف وأحد مثيراته، إلا أنها لن تكون وحدها مسؤولة أساسية عنه، فهي جزء من منظومة سياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية أشمل تسهم مجتمعة في إيجاد الظواهر المجتمعية وتنميتها.

والعنف في العراق بعد أن شكل ظاهرة، وعلامة فارقة على ساحة الحدث الدولي، وأصبح إحدى الظواهر التي تحظى بالتناول الإخباري والتحليلي من قبل الصحافة عموماً والصحافة العربية الدولية على وجه الخصوص، كون هذه الأخيرة كثيراً ما تركز على تناول القضايا والشؤون والظواهر ذات الطابع الدولي، أو تلك التي لها أبعاد وتداعيات على المستوى الدولي.

(1) أزهار صبيح غنتاب، العنف في الصحافة العربية الدولية، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن - عمان، 2012.

جاءت هذه الدراسة كمحاولة علمية جادة لتقديم تشخيص واضح ودقيق لماهية الاتجاهات التي اتخذتها الصحافة العربية الدولية إزاء العنف في العراق، وذلك عن طريق تحليل مضامين المقالات الصحفية المنشورة في الطبعات الدولية الثلاث من الجرائد العربية الدولية هي: الحياة، الشرف، الأوسط، الزمان.

واستخدمت الباحثة منهج المسح، وقد أتاح مسح البيانات والمعلومات المتعلقة بموضوع الدراسة، كما اعتمدت الدراسة أسلوب (تحليل المضمون) عن المضامين التي حملتها المقالات الصحفية التي تناولت موضوع (العنف في العراق) والكشف عن اتجاهاتها عند معالجة هذه المواضيع، وهذا في الجرائد الثلاث محل الدراسة.

كما اختارت الباحثة عينة ممثلة في ثلاث جرائد عربية دولية لتمثل المجال الموضوعي للباحث وحاملة الخصائص وسمات المجتمع الكلي وتمثل في: جريدة الحياة (88 مقالا صحفيا)، جريدة الشروق الأوسط (152 مقالا صحفيا)، جريدة الزمان (304 مقالا صحفيا) بمجموع 544 مقالا صحفيا، كما تم تحديد المجال الزمني للعينة المختارة من 2006/01/01 إلى 2006/12/31 أي عام كامل وهذا باعتبار أن العنف في العراق ازداد من حيث الوتيرة والأبعاد في هاته الفترة.

وخلصت الباحثة إلى جملة من النتائج العامة أهمها:

1- التباين النسبي في درجة التركيز الذي أولته كل جريدة من الجرائد العربية الدولية محل الدراسة للمحاور الخاصة بموضوع العنف في العراق.

2- على الرغم من التماثل النسبي للاتجاهات التي تبنتها كل جريدة من الجرائد العربية الدولية محل الدراسة ضمن كل محور من المحاور الخاصة بموضوع (العنف في العراق)، إلا أن مستوى الاهتمام بكل اتجاه ضمن المحور نفسه كان يختلف من جريدة إلى أخرى.

3- إن أهم اتجاهات الصحافة العربية ممثلة في الجرائد الثلاث محل الدراسة إزاء العنف في العراق هي:

1-3- محور الحكومة العراقية وموقفها من العنف الدائر في العراق:

أ- تحميل القوى السياسية العراقية مسؤولية العنف الحاصل في العراق.

ب- التشكيك في قدرة الحكومة العراقية على الحد من أعمال العنف التي تشهدها البلاد.

2-3- محور العنف وتعدد مظاهره في العراق:

أ- عد الفساد الإداري والمالي مظهرا من مظاهر العنف المؤسسي في العراق.

ب- إبراز حملة الاغتيالات التي تستهدف الكفاءات العراقية، كمظهر من مظاهر العنف الرمزي في البلاد.

3-3- محور العنف ظاهرة متفاقمة في العراق:

أ- التحذير من الانسياق وراء مثيري الفتن الطائفية في العراق.

ب- التشديد على أن العنف الدائر في العراق يمثل حربا أهلية.

3-4- محور قادة الرأي وتأثيراتهم بمعدلات العنف في العراق:

أ- التنبيه إلى أن بعض أطروحات المسؤولين السياسيين تغذي العنف في العراق.
ب- ضعف اهتمام الصحافة العربية الدولية ممثلة بجرائد (الحياة- الشرق الأوسط- الزمان) بموضوع العنف في العراق إذ بلغت نسبة اهتمامها بهذا الموضوع قياسا بالموضوعات الأخرى في عام 2006 بنسبة 58%.

1-1-2- إيناس منصور كامل شرف وآخرون: أخبار الحوادث -دراسة تحليلية-(1).

لقد أوضحت الدراسة مدى اهتمام الصحف في الآونة الأخيرة أخبار الجريمة والحوادث، وذلك لما تمثله مثل هذه الموضوعات من أهمية في جذب القراء الكثيرون على قراءتها حيث كانت الصحف في أول الامر تخص صفحة لنشر الحوادث والقضايا كمادة مثيرة يقبل عليها القراء ويتلهفون على متابعتها، وتتطور الحياة وتعقدتها زادت معدلات ارتكاب الجرائم وظهرت أنماط جديدة من السلوك الإجرامي، وانعكاسا لذلك زاد الاهتمام بتغطية أخبارها والتوسع في نشرها وتخصيص مساحات تحريرية أكبر لها وفي مواضيع بارزة من الصحيفة، ثم ظهرت الصحف المتخصصة لنشر الحوادث والجرائم تلبية لشغف القراء.

ومن هنا برز الدور الذي تقوم به الصحافة في معالجة مثل هذه الموضوعات، ومع تعدد الصحف وتنوعها وتنوع انتماءاتها تعدد الاطر التي تقدم من خلالها مادة الجرائم والحوادث، فمنهم من يعالج الجريمة من خلال إطار قانوني، أو إطار إنساني اجتماعي، إطار ديني، ومنهم من يركز على تناول الجريمة من خلال التركيز على الأسباب التي أدت إلى حدوث الجريمة والنتائج المترتبة عليها سواء بالنسبة للجاني أو الضحية أو للمجتمع.

ومما سبق يتضح أهمية الدراسة أطر معالجة الجرائم والحوادث في الصحف المصرية للتعرق على أهم جوانب الحدث والاطر التي ركزت عليها المعالجة الصحفية للجرائم والحوادث في الصحف للتعرف على مدى نجاح الصحف المصرية في القيام بالدور المنوط بها في عرض السلبيات المتعلقة بمثل هذه الموضوعات والتأكيد على القيم والأخلاقيات الايجابية التي يجب نشرها بين أفراد المجتمع وذلك للتوصل إلى الطريقة المثلى التي يجب أن تعالج بها الصحف المصرية الجرائم والحوادث على عينة مختارة من أهم وأول الصحف المتخصصة في هذا المجال.

(1) إيناس منصور كامل شرف وآخرون، "أطر معالجة الجرائم والحوادث في صحيفة أخبار الحوادث: دراسة تحليلية"، مجلة بحوث التربية النوعية، كلية التربية النوعية، جامعة المنصورة، ع 20، فبراير 2011، ص 391-392، تاريخ الزيارة: 2020/10/22، توقيت الزيارة: 11:11.

- ويتمثل التناول الرئيسي لهذه الدراسة في ما طبيعة أطر معالجة الجرائم والحوادث في صحيفة أخبار الحوادث؟ وتفرع عن هذا السؤال عدة أسئلة فرعية أهمها:
- ما شكل المعالجة الصحفية الكيفية والكمية للجرائم والحوادث في صحيفة الدراسة؟
 - ما نوعية الجرائم والحوادث التي ركزت عليها المعالجة الصحفية في صحيفة الدراسة؟
 - ما أهم أطر المعالجة الصحفية التي تبنتها صحيفة الدراسة في عرضها لمادة الجرائم والحوادث؟
 - ما أشكال التحرير الصحفي وعناصر الإبراز التي استخدمتها صحيفة الدراسة في عرضها للموضوعات الخاصة بالجرائم والحوادث؟
- واعتمدت الدراسة على منهج المسح الإعلامي بشقيه الكمي والكيفي على عينة من أعداد صحيفة "أخبار الحوادث"، المتخصصة في الجرائم والحوادث وذلك خلال سنة 2009، كما كان تحليل المضمون محتوي العينة هي الأداة المعتمدة في ذلك.
- وخلصت الدراسة إلى جملة من النتائج العامة أهمها:
- استخدام صحيفة أخبار الحوادث لأطر متنوعة في تناولها لأخبار الجرائم والحوادث، وكان أكثرها توظيفاً إطار الصراع ويرجع ذلك إلى أن هذا النوع أكثر ملاءمة لطبيعة تلك الموضوعات، والتي غالباً ما تكون فيها صراع بين طرفين أو أكثر ما بين الجاني والمجني عليه.
 - كما أوضحت نتائج الدراسة أن صحيفة أخبار الحوادث لم تكتف بمجرد نشر الأخبار الخاصة بالجرائم والحوادث فقط وإنما تناولت تلك الموضوعات بالشرح والتفسير، وخصصت الصحيفة مساحات كبيرة للتحقيقات، إضافة إلى تخصيص أعمدة ثابتة لإبداء الرأي في أهم الجرائم التي تثير الجدل.
 - كما اتسمت المعالجة الصحفية لأخبار الجرائم والحوادث ببروز بعض الكلمات المحورية التي تم تكرارها أكثر من مرة مثل كلمة: ضحية، قاتل، فتاة ليل، سفاح، وغيرها.
 - وقد عرضت تلك المعالجة بعض الأسباب المختلفة المفسرة للسلوك الإجرامي، وكان أهمها غياب الوازع الديني وصعوبة الظروف الاقتصادية، كما عرضت الصحيفة بعض الحلول للحد من السلوك الإجرامي وكان أهمها تكثيف الوازع الديني.
 - وقد استخدمت صحيفة أخبار الحوادث العنوان الممتد بشكل مكثف وذلك في عرضها لأخبار الجرائم والحوادث، كما أكثرت الصحيفة من استخدام الإطارات كعنصر من عناصر الإبراز، وهنا يؤخذ على المعالجة الصحفية لأخبار الجرائم والحوادث أنها لم تهتم في كثير من الأحيان بذكر عقاب الجاني أو ذكر العقاب المقرر للجريمة مما يمثل قصور في المعالجة الصحفية الخاصة بتلك الموضوعات.

1-1-3- دراسة صفوان عصام حسني: الصحافة المكتوبة وظاهرة العنف في الجزائر خلال

سنة 1999: وهي عبارة عن أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه دولة قسم الإعلام والاتصال كلية العلوم السياسية والإعلام بجامعة الجزائر سنة 2005م.⁽¹⁾

أ- إشكالية الدراسة:

وتتمحور حول: كيف طرحت الصحافة الوطنية ظاهرة العنف في الجزائر من خلال نموذجين من الصحف الخاصة الخبر و LE SOIR D'ALGERIE من جهة والصحافة العمومية من خلال نموذجي الشعب والمجاهد من جهة أخرى؟ وما هي مواقفهم منها؟ وكيف تعاملت الصحف الأربعة العمومية منها والخاصة والناطقة بالفرنسية والعربية مع ظاهرة العنف؟ وهل لهذا التباين في القطاع التابعة إليه واللغة المستعملة أثر وتباين في شكل ومضمون المادة الإعلامية المتعلقة بظاهرة العنف؟

ب- تساؤلات الدراسة: ولتوضيح مضمون إشكالية البحث تمت إضافة عدة تساؤلات لأخرى وفقا للتصنيف المنهجي الآتي:

ب-1- تساؤلات مرتبطة بالشكل:

- هل تمكنت الصحف اليومية الأربعة التابعة للقطاع العام أو الخاص والناطقة بالعربية أو الفرنسية في الكشف عن مضمون ودوافع ظاهرة العنف في الجزائر خلال عام 1999م؟
- هل يوجد تباين بين الصحف اليومية الأربعة في تصنيف ظاهرة العنف والكشف عن الأنساق المكونة للظاهرة في الجزائر خلال السداسي الأول من سنة 1999م؟
- هل توصلت الصحف اليومية الأربعة إلى الكشف عبر مادتها الإعلامية على الأطراف المنسوبة إليها ظاهرة العنف في الجزائر خلال سنة 1999م؟

ب-2- تساؤلات مرتبطة بالمضمون:

- هل توجد فروق بين الصحف الأربعة في تناول ظاهرة العنف من حيث الأنواع الصحفية التي جاءت بها الكتابة حول الظاهرة في مجموعة مادة التحليل خلال السداسي الأول والثاني من عام 1999م؟
- ما هي القيمة التي أعطتها الصحف الأربعة لظاهرة العنف المنتشرة في بلادنا من حيث الموقع والعناوين؟
- ما هو اتجاه المادة الإعلامية الذي عبرت به الصحف اليومية الأربعة عن موقفها اتجاه ظاهرة العنف في الجزائر خلال السداسي الأول والثاني من عام 1999م؟

⁽¹⁾ صفوان عصام حسني، "الصحافة المكتوبة وظاهرة العنف في الجزائر خلال سنة 1999"، مذكرة مكملة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم الاعلام والاتصال، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2005، ص 04 - 06.

ت - المنهج وأدوات البحث والعينة:

اعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج الوصفي إضافة إلى التحليل وقد وُظف جملة من الأدوات المساعدة على إنجاز بحثه والتي تمثلت في كل من الملاحظة والمقابلة والتقنية الإحصائية، أما عن طريقة توزيع واختيار العينة فقد كان ذلك وفق عينة الأسبوع الصناعي حيث تحددت مفردات العينة بـ 12 عدداً.⁽¹⁾

ث - أهم نتائج الدراسة:

- تناولت الصحافة الجزائرية المكتوبة ظاهرة العنف خلال السداسيين الأول والثاني من سنة 1999م من خلال نماذج: الخبر، الشعب، المجاهد، LE SOIR D'ALGERIE، باهتمام كبير العنف كمادة صحفية أساسية والتي دل عليها عدد التكرارات المسجلة من خلال الأعداد الصحفية (عينة البحث).
- هناك تقارب من حيث النسب المئوية بين القطاعين العام والخاص في تناول ظاهرة العنف حيث تم تسجيل نسبة 51.06% للقطاع العام مقابل 48.04% للقطاع الخاص أما الفارق المعتبر من حيث التمثيل في تناول ظاهرة العنف كان مبني على متغير اللغة حيث أن الصحف الناطقة بالعربية أكثر تناولاً لظاهرة العنف بنسبة 67.38% مقابل الناطقة بالفرنسية بنسبة 15.60%.
- رغم الاهتمام الذي سجلته الصحف الأربعة بالظاهرة إلا أنها تباينت في توظيف المتغيرات للإشارة إلى أشكال الظاهرة والأطراف المنتسبة فيها وتصنيفاتها.
- أكثر الأنواع الصحفية توظيفاً من طرف الصحف اليومية الأربعة تجسدت في الأخبار، التحقيقات، المقالات، الأعمدة، الكاريكاتير، لكن بنسب متباينة، كلما انتقلنا من القطاع العام إلى الخاص كلما تغيرت لغة التحرير من عربية إلى فرنسية.
- فيما يتعلق بموقف الصحف اليومية الأربعة من ظاهرة العنف والتي صنفت إلى منددة أو حيادية، سجلنا أن الصحف الخاصة أكثر تنديداً بظواهر العنف من الصحف العمومية، أما من حيث اللغة فالصحف الناطقة بالعربية أكثر تنديداً بالظاهرة، والصحف الناطقة بالفرنسية أكثر حيادية في موقفها من الصحف الناطقة بالعربية.

(1) صفوان عصام حسني، "الصحافة المكتوبة وظاهرة العنف في الجزائر خلال سنة 1999"، مرجع سابق، ص 08-14.

1-1-4- دراسة أمين المغامسي:⁽¹⁾ نشر أخبار الجريمة والحوادث الأمنية في الصحف السعودية، دراسة تحليلية مقارنة على عينة من الصحف السعودية اليومية، 2004.

وقد سعت الدراسة إلى معرفة مقدار اهتمام الصحف السعودية بأخبار الجرائم والحوادث الأمنية الأخرى وذلك من أجل التعرف على المساحة التي احتلتها هذه الأخبار في الصحف، وقد اختار الباحث ثماني صحف سعودية لدراستها والمقارنة بين نتائجها وهذه الصحف هي (الرياض، الجزيرة، عكاظ، المدينة، البلاد، الندوة، اليوم، الاقتصادية)، واعتمد الباحث في دراسته على المنهج الوصفي في استخدام أسلوب تحليل المضمون واستخدام عينة صغيرة من الصحف المذكورة مثلت كامل أيام الأسبوع، حيث تم اختيار أعداد العينة بأسلوب الدورة من خلال بناء أسبوع صناعي، وقد توصل الباحث من خلال دراسته على العديد من النتائج أهمها:

- انخفاض المساحة الإجمالية لأخبار الجرائم والحوادث في الصحافة السعودية، وعن السبب في ذلك أن الصحف السعودية ليست من الصحف الشعبية التي تفرد مساحات كبيرة لأخبار الجرائم والحوادث، ولم تستخدم الصحف السعودية المانشيت مع أخبار الجرائم والحوادث باستثناء صحيفة الاقتصادية.

- توصلت الدراسة كذلك إلى أن الصحف السعودية لم تفرد صفحات خاصة بأخبار الجرائم والحوادث باستثناء صحيفة عكاظ، في حين جاءت الأخبار العالمية في المرتبة الأولى في الصحف الخمس الأخرى (الرياض الجزيرة، البلاد، الندوة اليوم) وقد علل الباحث السبب في ذلك إلى المصادر الصحفية التي تستقي منها الصحف عينة الدراسة أخبار الجرائم بصفة عامة.

- وتبين من الدراسة أن جرائم القتل والشروع في القتل، والتفجيرات والإحراق المتعمد كانت أعلى نسبة من أخبار الجرائم المنشورة في ست صحف من عينة الدراسة.

- وتوصل الباحث إلى أنه ليس هناك سياسة معينة لجرائد الدراسة في معالجة أخبار الجرائم والحوادث الأمنية الأخرى، ولا تعتمد التركيز على أنواع معينة من الجرائم والحوادث، ويمكن القول أن نشر خبر عن جريمة معينة يرتبط ارتباطا كبيرا بأهمية الحدث من وجهة نظر الصحيفة.

(1) أمين أحمد المغامسي، "نشر أخبار الجريمة والحوادث الأمنية الأخرى في الصحف السعودية: دراسة مقارنة"، مجلة الجامعة

الإسلامية، الإمام محمد بن سعود، ع45، الرياض، 2004، ص4-5.

2-1-2 دراسات ميدانية (دراسة جمهور أو دراسة القائم بالاتصال).

1-2-1-1 دراسة نرمن نبيل الازرق: اتجاهات الجمهور إزاء تغطية الجريمة في الصحافة

المصرية - نحو صياغة رؤية واقعية للتطوير⁽¹⁾.

تتبلور المشكلة البحثية للدراسة في رصد وتوصيف اتجاهات الجمهور المصري نحو تغطية الجريمة والإشكاليات المتصلة بها من وجهة نظر الجمهور ورؤيتهم لتأثيرها عليهم وعلى المجتمع بشكل عام في الواقع الفعلي، وتحليل ذلك في ضوء سمات الجمهور والظروف المجتمعية، والاستفادة منها في تقييم صحافة الجريمة وتطويرها، وأرادت الدراسة أن تجيب على مجموعة من الأسئلة أهمها:

- ما مدى اهتمام الجمهور المصري بمتابعة أخبار الجرائم في الصحافة المصرية؟

- ما أولويات الجمهور فيما يتصل بمتابعته للجريمة واهتمامه بها؟

- كيف يرى الجمهور التجاوزات الخاصة بالتغطية الصحفية في صحافة الجريمة في الصحف المصرية؟

- هل تقابل التغطية المقدمة في صحافة الجريمة المصرية احتياجات الجمهور المصري؟ وما أثر هذه

التغطية ونشرها على الجمهور؟

وتتبع هذه الدراسة للدراسات الميدانية، باعتماد منهج المسح لرصد وتوصيف اتجاهات الجمهور المصري نحو تغطية الجريمة في الصحافة المصرية ورؤيته للإشكاليات المتصلة بها وآثارها في الواقع الفعلي، ولتحقيق ذلك استندت الباحثة استمارة الاستبيان، بتحليل عينة عشوائية من الجمهور المصري على أداة قوامها 400 مفردة موزعة بشكل حصصي على الفئات العمرية المختلفة وخلصت الدراسة لجملة من النتائج العامة أهمها:

- وجود قصور في التغطية الصحفية لأخبار الجريمة كتصدير الصور النمطية واختراق الخصوصية وتعدم إخفاء بعض التفاصيل أحياناً والاختلاف أحياناً والتلفيق بنشر الشائعات وعدم الدقة وتعتمد الإثارة أحياناً على حساب الدقة.

- تكمن الإشكالية الأهم في تغطية الجريمة في الصحافة العربية كما أظهرت ذلك إجابات الجمهور في هذه الدراسة هو عدم الاهتمام باللجوء للمتخصصين في علم الاجتماع وفي علم النفس بهدف الاستعانة بهم في تفسير الجريمة ودوافعها وتطور أتماطها.

(1) نرمن نبيل الازرق، "اتجاهات الجمهور إزاء تغطية الجريمة في الصحافة المصرية: نحو صياغة رؤية واقعية للتطوير"، المجلة

العلمية لبحوث الصحافة، ع13، قسم الصحافة بكلية الإعلام، جامعة القاهرة، 2018، ص 1-52.

https://sjsj.journals.ekb.eg/article_90676_c1eb923fbaf40f9aa063dca2047caf9c.pdf

- البعد عن التغطية السطحية والخبرية خصوصا في حالة بعض الجرائم التي تستوقف الرأي العام وتحتاج جهد في التحليل والتفسير والسعي للإيجاد حلول.
- هناك الكثير من التجاوزات غير الأخلاقية في تغطية أخبار الجريمة في الصحف المصرية عينة الدراسة، لذا وجب على الصحفيين الاهتمام بأخلاقيات العمل الإعلامي وعدم اللجوء للإثارة والشهرة على حساب احترام أخلاقيات المهنة في تغطية أخبار الجرائم، لأن ذلك يؤثر سلبا على مصداقية الصحيفة وعلى ثقة الجمهور فيما تقدمه، وكذلك تؤدي إلى الكثير من الآثار السلبية على الفرد وعلى المجتمع كما أوضحت نتائج الدراسة.
- وبالنسبة للرؤية الواقعية لتطوير طرق تغطية أخبار الجرائم فلا بد من: التدريس والتدريب الجيد والمتطور والمتكامل الذي يؤهل الصحفيين بالفعل لإنجاح تغطية شاملة ومتعمقة ومتوازنة ودقيقة، إضافة إلى تطوير مقررات دراسية وطرائف تعليمية تختص بالتعامل المهني الإعلامي مع الجريمة في كافة كليات وأقسام الإعلام، وفي الوقت ذاته وجب الاهتمام في المؤسسات الصحفية بضرورة اتباع ممارسات مهنية مسؤولة في أقسام الجريمة، كما وجب الاهتمام بالبحث عن الأسباب التي تقف وراء الجرائم خاصة المتكررة والسعي لإيجاد حلول لها.
- وفي نفس السياق على المؤسسات الصحفية أن تهتم باستطلاعات الرأي ومتابعة دورية لردود أفعال الجمهور ومدى ثقته وماهية احتياجاته المتطورة والمختلفة.
- إقامة ملتقيات وندوات دورية في المؤسسات الصحفية المختلفة تجمع بين الصحفيين والمحررين والجمهور والمصورين ومسؤولين من مختلف القطاعات التي يتصل عملها بصحافة الجريمة كرجال الشرطة والمشرعين والأخصائيين النفسيين والاحصائيين الاجتماعيين، الأمر الذي يؤدي إلى تبادل الرؤى والأفكار حول تطوير تغطية أخبار الجريمة.
- العمل على تطوير ميثاق الصحفي وتخصيص مساحة فيه لأخلاقيات التغطية الصحفية للجريمة، وكل ما يتصل بها مثل التحقيقات والإجراءات الجنائية والعقوبات والأحكام القضائية المرتبطة بتغطية الجرائم.

1-3-3-دراسات تحليلية ميدانية (جمعت بين المنهج التحليلي والدراسة الميدانية).

1-3-3-1-دراسة علمي نجاة: المعالجة الإعلامية للجريمة في الصحافة الجزائرية الخاصة⁽¹⁾.

تناول هذه الدراسة أطر التغطية الإعلامية للجريمة في الصحافة الجزائرية الخاصة ومدى إسهام هذه التغطية في تشكيل اتجاهات الجمهور نحو المعالجة الإعلامية لمضامين الجريمة، من خلال التعرف على حجم اهتمامها بهذه التغطية وطبيعتها ومحدداتها ومدى تلبيتها للحاجات المعرفية والوجدانية للمتلقي، وحدود ومدى تركيز تلك التغطية وحجم الضغوط التي يتعرض لها الصحفي في إعدادها، كما تكشف الدراسة أهم أطر تغطية محتوى الجريمة، ومدى ارتباطها بالسياق الاجتماعي والثقافي، إلا أن الصعوبة العلمية التي يجسدها الإطار الذي يعالج أو يقدم فيه موضوع الجريمة، تطرح المشكلة محددات وأطر التغطية نظرا للمتغيرات الكثيرة المرتبطة بهذه المعالجة ودورها في تشكيل رأي عام ضد الجريمة.

فمشكلة الدراسة تنحصر في دراسة "العوامل المؤثرة للمعالجة الإعلامية للجريمة"، والتي لم تكتف بدراسة محتوى هذه الصحف وتحليله، بل تعدته لدراسة مدى تأثير القائم بالاتصال في ضل بيئته المهنية، إضافة إلى خصائص الجمهور ثم علاقة ذلك بمواد الجريمة المنشورة في الصحافة الجزائرية الخاصة.

ولم تكتف الباحثة بدراسة محتوى الصحف المدروسة وتحليلها، بل تعدته لدراسة تفاعل عناصر العملية الاتصالية وهذا بدراسة مدى تأثير البيئة المهنية للقائم بالاتصال، إضافة إلى التعرف على الخصائص المميزة للجمهور، ثم ربط ذلك بمواد الجريمة المنشورة في الصحافة الجزائرية الخاصة -جريدة الشروق أمودجا-، وللإطاحة بهذه الإشكالية وتحليلها طرحت الباحثة التساؤل الرئيسي التالي: ماهي العوامل المؤثرة للمعالجة الإعلامية للجريمة في الصحافة الجزائرية الخاصة؟

وللإجابة على التساؤل الرئيسي ضمنته الباحثة جملة من التساؤلات الفرعية، والتي قسمتها

لتساؤلات خاصة بالمحتوى الصحفي وأهم ما اشتملت عليه ما يلي:

- 1- ما مدى تناول صحيفة "الشروق اليومي" الجزائرية لمواد الجريمة؟
- 2- ماهي عناصر الابرز وكذا القوالب الصحفية المستخدمة في صحيفة الدراسة لتغطية مواد الجريمة؟
- 3- ماهي أنواع المصادر المعتمدة في صحيفة الدراسة لتغطية مواد الجريمة؟
- 4- ماهي أهم أنواع التغطية الصحفية للمعالجة الإعلامية للجريمة في صحيفة الدراسة؟

⁽¹⁾ علمي نجاة، "المعالجة الإعلامية للجريمة في الصحافة الجزائرية الخاصة: دراسة تحليلية وميدانية"، أطروحة مقدمة لنيل

شهادة الدكتوراه في علوم الإعلام والاتصال، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2018-2019، ص 44-45.

<http://thesis.univ-biskra.dz/4568/1/almi%20hayet.pdf>

أما فيما يتعلق بالتساؤلات الخاصة بالقائم بالاتصال فتمثل في:

- 1- ماهي العوامل المهنية والتنظيمية المؤثرة على العمل الصحفي إزاء موضوع الدراسة؟
- 2- ما مدى التزام الصحفي بأخلاقيات المهنة وضوابط المعالجة الإعلامية لأخبار الجريمة بصحيفة الدراسة؟ وما مدى تأثير الصحفي بالتشريعات؟
- 3- ما مدى التأثير المتبادل بين القائم بالاتصال والجمهور، بين القائم بالاتصال ومصادر الأخبار أثناء تغطية الصحيفة لمواد الجريمة؟

وفيما يخص التساؤلات المرتبطة بالجمهور نجد أهمها:

- 1- ما مدى تعرض الجمهور العام لمواد الجريمة في الصحف الجزائرية الخاصة؟
- 2- ما مدى تأثير خصائص وأشكال وسمات النص وأسلوب التغطية لمواد الجريمة على الجمهور العام؟
- 3- ماهي اتجاهات الجمهور إزاء نشر موضوعات الجريمة بصحيفة الدراسة؟
- 4- ما مدى انعكاس طبيعة التغطية وكثافة التعرض على سلوك الجمهور العام تجاه الجريمة من وجهة نظر الباحثين؟

اعتمدت الباحثة في دراستها على منهج تحليلي المحتوى لعينة قصدية لمواد الجريمة المنشورة في جريدة "الشروق اليومي" ابتداء من جانفي 2016 إلى غاية شهر ديسمبر 2016، وبالتالي عدد المفردات التي خضعت للتحليل 210 مفردة

وتهدف الدراسة في شقها الميداني إلى التعامل مع مجتمعين، يمثل المجتمع الأول القائم بالاتصال وهم جميع الصحفيين والصحافيات بصحيفة الدراسة "الشروق اليومي" كعينة لفئاتها المختلفة لمجتمعها، ممثلة في مدير التحرير وسكرتير التحرير ورئيس التحرير والمحررين، أما المجتمع الثاني فتمثل في الجمهور الذي له دراية واقية وعلم بالظاهرة المدروسة، ألا وهم الأساتذة الجامعيين، وذلك عن طريق اختيار أفراد العينة بطريقة قصدية في تخصصات أربعة ذات علاقة وثيقة بموضوع الجريمة (علوم الإعلام والاتصال، علم النفس، علم الاجتماع والحقوق)، وبعدها تم اللجوء للعينة التطبيقية وبهذا أفرزت عملية الاقتناء لعينة قدرت ب 60 أستاذ.

ولجأت الباحثة لاستخدام استمارة مزدوجة، للشق التحليلي ووظفت استمارة تحليل المحتوى، وبالنسبة للدراسة الميدانية اعتمدت على استمارة استبيان موجهة للجمهور وأخرى موجهة للقائم بالاتصال، والتي وزعت على الباحثين واسترجعت في الفترة الزمنية الممتدة من شهر أفريل إلى جويلية 2018.

وخلصت الباحثة لجملة من النتائج العامة مقسمة حسب جوانب الدراسة على النحو الآتي:

أ نتائج الدراسة التحليلية: ولعل أهمها:

- أظهرت نتائج تحليل المضمون ارتفاع نسبة مادة الجريمة المنشورة بالصفحات الداخلية والصفحة الأخيرة مع الإشارة إلى هذه الموضوعات بعناوين بارزة على الصفحة الأولى مما يبرز اهتمام الصحيفة بهذه المادة.
- كشف تحليل المضمون اعتماد الصحفيين في تحرير مادة الجريمة على "الخبر" و"القضية الإخبارية" توافقاً مع طبيعة التغطية الخاطفة التي تكفي بالحد الأدنى من المعلومات الخاصة بالجريمة.
- أوضحت نتائج تحليل المضمون توظيف الصحيفة للعناوين الممتدة والعريضة ضمن الصفحات الداخلية على الصفحة الأولى كعناصر إبراز لما تتوفر عليه من قوة إثارة وجذب.
- أظهرت نتائج تحليل المضمون تصدر جرائم القتل ومحاولة القتل والانتحار والاختطاف ترتيب أنواع الجرائم مما يبرز اعتماد الصحيفة على آلية الانتقاء (كأبرز آليات التأطير الإعلامي) وتوظيفها في تأطير هذا النوع من الجرائم.
- تبين من تحليل محتوى مادة الجريمة اهتمام الصحيفة برصد الوسائل المستخدمة في الجرائم المنشورة والخوض في تفاصيل استخدامها ما يبعد التغطية عن المسؤولية الاجتماعية.
- كشف تحليل المضمون ارتفاع نسبة الذكور من الشباب سواء معتمدين أو ضحايا، إشارة من الصحيفة إلى ما تعانيه هذه الفئة من تهميش جراء الظروف الاجتماعية من خلال لغة الاتجاه في التغطية.
- أظهرت نتائج الدراسة التحليلية اعتماد صحيفة الدراسة بنسبة كبيرة على الصحفيين كمصادر لمادة الجريمة ويظهر ذلك من خلال التوقيع مع عدم ذكر المصدر والاكتفاء بالإشارة إليه ك"مصدر مقرب، موثوق، متطابق"، مما يقلل من مصداقية الخبر، كما أن نسبة كبيرة من أخبار الجرائم مجهلة مما يؤثر على الأداء للصحفي، ووصول المعلومات إلى الجمهور منقوصة أو مشوهة.
- كما أوضحت الدراسة التحليلية أن الإثارة تصدرت أهداف نشر مادة الجريمة بصحيفة الدراسة، حيث وظفت مواضيع الجريمة في حد ذاتها بالتكثيف والإثارة والمبالغة والغموض لجذب أكبر عدد من القراء، أما التوعية بمخاطر الجريمة فكان أقل ظهوراً.

ب- نتائج الدراسة الميدانية:

ب-1- المتعلقة بالقائم بالاتصال:

- أوضحت نتائج الدراسة أن النسبة الأعلى للصحفيين كانت من الذكور الشباب والحاصلين على شهادة ليسانس، كما أن أغلبهم دخلوا مجال الصحافة عن رغبة ولهم خبرة تفوق 10 سنوات.
- أقرت النسبة الأعلى من الصحفيين محدودية مشاركتهم في رسم السياسة التحريرية للصحيفة.
- كما أوضحت الدراسة أن هناك عدة عوامل تؤثر على عمل الصحفيين وعلى تغطيتهم لأخبار الجريمة منها: الظروف الاقتصادية، البيروقراطية والروتين، محدودية الرضا الوظيفي.
- أوعز الصحفيون أن عدم الرضا الوظيفي مرجعه لاعتبارات مادية، قانونية ومعنوية، إضافة إلى القيود السياسية، والظروف الاجتماعية، ناهيك عن وجود ضغوطات أفرزت التناقض بين أداء الصحفي ومتطلبات مؤسسة العمل.
- أوضح نتائج الدراسة الميدانية محدودية إلمام الصحفي بالتشريعات المنظمة للمهنة والمتصلة بالأخلاقيات، مع محاولة احترام أغلب المبحوثين لما ورد في ميثاق الشرف الصحفي وأن النسبة الأكبر منهم لم تتعرض للفصل أو الإنذار في العمل.
- ومن المعايير التي يراعيها الصحفي أثناء تغطية الجريمة: الموضوعية، الأمانة، ثم عدم التحريج وسياسة المؤسسة وما يحمي قيم المجتمع وعدم المساس بالمصدر، وهو تصور إيجابي يعكس حرص والتزام القائمين على مهنة الصحافة باحترام هذه المعايير وممارستها مهنيا في نشر مادة الجريمة ما جعل عبارة "ما تلفت انتباه القراء" في الترتيب الأخير.
- ومن القيم الخيرية التي تحتل أولوية مهنية جدا بالنسبة للقائم بالاتصال أثناء تحرير أخبار الجريمة فنجد: قيم الإثارة والتسويق، الغرابة، التوعية، المسؤولية.
- يرى الصحفيون قصور الصحافة تجاه القراء بشأن نشر أخبار الجريمة من نواح مهنية تصدرتها: تقديم الصحيفة لجزء من الحقيقة، تليها روتينية الأخبار وسطحياتها، ثم الاكتفاء بالتغطية الخاطفة، وكذا نزع الحدث من سباقاته، إضافة إلى عدم وضوح السياسة التحريرية ومحاولتها فرض الوصاية على القراء، وبذلك تصبح الممارسة الصحفية وظيفة وليست قناعة شخصية أو مسؤولية مهنية وأخلاقية.
- أوضحت نتائج الدراسة الميدانية أن أغلب الصحفيين لا يملكون حرية التغطية والنشر لأخبار الجريمة، وفي المقابل منحت حرية النشر لأخبار الجريمة واختيار المصدر لمن يمتلكون الخبرة ومراكز القرار في مجال التحرير الصحفي.

- كما بينت نتائج الدراسة أن عوائق الحرية تمثلت مظاهرها في سلطة رئيس التحرير والمساحة المخصصة للنشر وكذا سرعة اتخاذ القرارات، فهذا يخلف التطبيق في تحليل مواد الجريمة ويخلق جدل الفاعلين لإيجاد سبل لمحاربتها.
- وعن دور الصحفي في المعالجة الإعلامية للجريمة أن هذه المعالجة تحتم مسؤولية المتابعة لجرائم بعينها حتى تفي الصحفية بحق الجمهور في معلومة حقيقية وشاملة.
- أما عن المعايير المتحركة في انتقاء القائمون بالاتصال لمادة الجريمة فتجمع بين معياري الجديد المثير والسبق الصحفي بالنسبة للسياسة التحريرية مع إهمال معيار رغبة واحتياجات القراء.
- وعن رؤية مجتمع الدراسة للاعتبارات التي يجب مراعاتها عند جمع مادة الجريمة، فقد أكد معظمهم أن تكون هذه الأخبار من مصدر موثوق ثم جاءت السياسة التحريرية وتحقيق السبق والإثارة والجدة والقرابة في ترتيب متتال، وهو ما يفسر تنصل الصحفي من التزامه بأخلاقيات النشر وإيعازها ضمناً للسياسة التحريرية.
- وأوضحت النسبة الأكبر من الصحفيين إلى أن أخبار مادة الجريمة تتعرض للتغيير وتخضع لمركزية السلطة لدى رؤساء التحرير إذ تتعرض للاختصار حسب المساحة أو الحذف أو الإضافة أو التحوير إضافة إلى سرعة القرارات وتحت ضغوط معينة، فيمس بالحقيقة وواقع الجريمة.
- ورتب القائمون بالاتصال مظاهر مراعاة الحق في الخصوصية في المرتبة الأولى بعدم ذكر الأسماء بالدرجة الأولى، تليها عدم المبالغة في ذكر تفاصيل فيها تجريح، وعدم نشر الصور، وفي المرتبة الرابعة عدم نشر مقاطع مخلة بالحياء والآداب العامة.
- وعن ترتيب الصحفيين لمصادر أخبار الجريمة وفق الأهمية فقد اختلت الجهات الأمنية الصدارة لأنها تتسم بال رسمية والمسؤولية، ليلها مصدر شهود العيان وأقارب الضحايا بحثاً عن المصادقية ورضا الجمهور، أما المرتبة الأخيرة فكانت للجمهور كمصدر والأنترنز والذي يغلب عليها المغالطات والتضارب مما يقلل من مكانة الصحيفة لدى قراءها.
- رغم قداسة المصدر إلى أن أغلبية الباحثين أجمعوا على أن للسبق أولوية على المصدر، ويعوض المصدر بعبارات مألوفة ك "مصدر مسؤول"، "مصدر موثوق"، فالتجهيل هنا يكون على مستوى المحرر أو المصدر لحمايتها، كما أن التجهيل لا يتنافى والقيم الخبرية لاعتبارات قانونية وأخلاقية ويكون ذلك على حساب بعض الحقائق المهمة في الجريمة.

- أجمع أغلب المبحوثين أن مجرد نقل الوقائع كاف لتوعية الجمهور ضد الجريمة، اعتقاداً منهم أن الموضوعية يجسدها الحياد التام ولكن تحتم المسؤولية الاجتماعية للصحافة أن التوعية لا تكتفي بالطرح المجرد وإنما السعي بمسؤولية وموضوعية أيضاً لفسح الصحيفة المجال لإشراك أطراف أخرى يكون لها الشرعية في التحليل والتفسير كالجهاز القضائي والمختصين في علوم أخرى، وعزى الصحفيون أن غياب الجانب التعبيري لأخبار الجريمة مرده للسبق والسرعة والمنافسة والقيود المؤسسية وضيق المساحة المخصصة مما يحد من عملية التحليل.
- كما أوضحت الدراسة الميدانية أن اهتمام الصحافة الجزائرية الخاصة بأخبار الجريمة أولويات منصب على مجازاة الصحف الأخرى وحق الجمهور في الإعلام وهذا فيه إقصاء للدور الاجتماعي للصحافة ضمن وظائفها التقليدية المعروفة.

ب-2- النتائج المتعلقة بالجمهور:

- تمثلت النسبة العالية للجمهور في فئة الإناث وهذا يعكس واقع تركيبة النخبة الأكاديمية، كما أن هناك تفاوت نسبي بين أفراد العينة فيما يخص التخصيص الأكاديمي والنسبة الأعلى للإعلام والاتصال.
- كما أظهرت النتائج ارتفاع نسبة تفضيل أفراد العينة للمواد الإخبارية وهو اختيار تعرضه طبيعة قارئ الصحيفة الذي يتصف بأنه انتقائي ومتعجل ومحاط بكم هائل من المعلومات المتدفقة عبر أجهزة الإعلام المختلفة لمتابعة مواد الجريمة، وصرح المبحوثين أن مادة الجريمة يولون اهتماماً كبيراً بها، وتعد هذه النتائج مؤشرات سلبية ربما لأن المادة المغطاة لا تفي بالحاجات المعرفية لطبيعة الأكاديمي وبالتالي لا يشبع اهتماماته في مجال تخصصه.
- وعن الطرق المتبعة في الاطلاع على مواد الجريمة بصحيفة الدراسة أجابت النسبة الأعلى متابعتها كاملة في الصفحات الداخلية، تليها من يكتفون بقراءة العناوين على الصفحة الأولى، والمرتبة الأخيرة لمتابعة تحليل الجريمة، مما قد يفسر تأثير أدوات الإبراز في فضول القارئ إلى الصفحات الداخلية ما يبرره عدم متابعة التحليل.
- كما اعتبر المبحوثون أن أهداف نشر الجريمة في الصحف الخاصة مرده للفت انتباه القارئ وإثارته، ويعد تصور سلبي للنخبة الأكاديمية.
- يفضل أفراد العينة قراءة أخبار الجريمة في قالب التحقيق الصحفي أو الخبر وفيه تناقض مع النتائج التحليلية أين كانت الأولوية للقضية الخبرية ووضح المبحوثون عدم رضاهم عن تغطية الصحف الخاصة لمواد الجريمة إذ أنها لا توفر الحقائق التي تشبع حاجات القراء في أبعادها القانونية والاجتماعية والنفسية

ليتحقق التكامل في أسلوب النشر بين التخصصات التي اختيرت على أساسها العينة المتمثلة للجمهور العام بحكم المقدرة العلمية والخبرة.

وختتمت الباحثة دراستها بنتائج عامة وشاملة لجوانب الدراسة الثلاثة وعلاقتها بنشر مواد الجريمة في الصحافة الخاصة الجزائرية.

1-3-2- دراسة (كارولين وسيلرز Carolyn & Seltzer) (1):

إن استخدام وسائل الإعلام وإدراكات الجريمة التي استهدفت التعريف على العلاقة بين أنماط استخدام وسائل الإعلام وبين إدراكات الجمهور لواقع الجريمة باستخدام المنهج الوصفي بنوعيه التحليلي والميداني، والمنهج المقارن، وأداتي تحليل المضمون والاستبيان لجمع البيانات، وكشفت نتائج الدراسة أن التغطية الصحفية يمكنها أن تؤثر على إدراك الرأي العام لحقيقة الأوضاع حول الجريمة، وأن أخبار الجرائم تحظى بأولوية النشر في الصفحات الأولى، وتحت عناوين بارزة، كما وجدت الدراسة أن المعالجة الصحفية تتسم بالشمول في تناولها للجريمة أكثر من التلفزيون.

2- دراسات في موضوعها تجمع بين متغيري العنف والجريمة أو أحدهما:

وتم تصنيفها إلى دراسات ميدانية، وأخرى تحليلية وميدانية.

1-2- الدراسات الميدانية: وتشمل الدراسات التالية:

2-1-1- دراسة سلوى محمد أحمد عزازي - السعودية (2010) (2):

أ- إشكالية الدراسة: العلاقة بين المفاهيم النظرية المتعلقة بنشر أخبار الجريمة في وسائل الإعلام وانعكاساتها التطبيقية على الممارسة المهنية للقائمين.

ب- تساؤلات الدراسة:

- ما أبعاد المسؤولية الإعلامية في التعامل مع الجريمة الأخلاقية؟
- ما الاتجاهات الإعلامية لنشر أخبار الجريمة الأخلاقية في وسائل الإعلام؟

(1) Carolyn A, Stroman & Richard Seltzer, "Media Use and Perceptions of Crime", Journalism, Vol, 62, No, 1, spring, 1985.

<https://journals.sagepub.com/doi/abs/10.1177/107769908506200217?journalCode=jmqb>

(2) سلوى محمد أحمد عزازي، "التغطية الإعلامية لنشر أخبار الجريمة الأخلاقية في وسائل الإعلام"، المملكة العربية السعودية، 2010، تاريخ الزيارة: 2015/12/24، توقيت الزيارة: 09:59.

<http://kenanaonline.com/users/azazystudy/posts/133958>

- ما مدى رضا القائمين بالاتصال في وسائل الإعلام السعودية عن النهج الذي تتبعه الوسيلة التي يعلمون فيها في التعامل مع أخبار الجريمة الأخلاقية من حيث (حجم النشر، عدد المواد المنشورة، أسلوب المعالجة، طريقة الإخراج، أهداف النشر، مصادر الخبر)؟
 - ما مدى رضا القائمين بالاتصال في وسائل الإعلام السعودية عن الأداء المهني للإعلاميين المكلفين بنشر أخبار الجريمة الأخلاقية في وسائل الإعلام السعودية من حيث (الإعداد للخبر، أسلوب التحرير، دقة المعلومات، موثوقية المصادر وقربها من الحدث، أخلاقيات المهنة، المسؤولية الاجتماعية)؟
 - ما مدى وجود تنظيمات مهنية وقانونية في المؤسسات الإعلامية السعودية لنشر أخبار الجريمة الأخلاقية، وما درجة تفعيلها على الواقع؟
 - ما الاتجاه الذي تفضل القائمون بالاتصال في وسائل الإعلام السعودية لنشر أخبار الجريمة الأخلاقية في وسائل الإعلام السعودية، ولماذا؟
 - ما النموذج الذي يقترحه القائمون بالاتصال في وسائل الإعلام السعودية لنشر أخبار الجريمة الأخلاقية في وسائل الإعلام السعودية بما يتوافق مع متطلبات المهنة وأخلاقياتها، وقيم المجتمع، وتحقيق التوظيف الإيجابي للمادة الإعلامية؟
- ت- منهجية الدراسة وأدواتها:** استخدمت الباحثة المنهج الوصفي الكيفي، وقد عمدت إلى استخدام هذا المنهج من خلال التركيز على مدى إدراك المبحوثين للقضايا التي تثيرها الدراسة وإجاباتهم عن أسئلتها المبنية على خبراتهم وتجاربهم وتفسيراتهم للمشكلات التي تعترضهم، وهي إجابات تعامل الباحث معها على أنها معلومات أصلية وحقائق واقعية مرتبطة بالظاهرة موضوع الدراسة.

2-1-2-دراسة حسين دبي حسان الزويني (2013) (1):

أ- إشكالية الدراسة:

وتتمحور إشكالية الدراسة حول الأولويات القيمية التي تتحكم في الأداء الإعلامي للقائم بالاتصال في معالجة أحداث العنف.

(1) حسين دبي حسان الزويني، "أولويات التحكم القيمي بالاتصال في معالجة موضوعات العنف: دراسة ميدانية للعاملين في قناتي (بلادي) و(الحرية)"، مجلة الاستاذ للعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة ابن رشد بغداد، كلية التربية للعلوم الإنسانية، العراق، ع 300، 1433هـ-2013م.

ب- تساؤلات الدراسة:

- ما هي الأولويات القيمة التي تتحكم في الأداء الإعلامي للقائم بالاتصال أثناء تغطية أحداث العنف؟

- ما الأولويات التي يضعها القائم بالاتصال في اعتباره أثناء تغطية أحداث العنف؟

- ما انعكاس عامل الخوف على معالجة القائم بالاتصال للموضوعات الإعلامية التي ترتبط خلفياتها بأحداث العنف؟

- ما انعكاس القيم الشخصية والاقتصادية المؤسساتية الاجتماعية والمهنية على القائم بالاتصال لأحداث العنف؟

ت- منهجية الدراسة:

اعتمد الباحث على المنهج الوصفي بقصد التوصل إلى استبصارات جديدة بشأن الظاهرة أو محاولة تحليلها وتفسيرها.

ث- نتائج الدراسة: توصل الباحث إلى مجموعة من الاستنتاجات منها:

- إن تحكم الأولويات القيمة بأداة القائم بالاتصال يعتمد على "الأجندة المؤسساتية" لان القائم بالاتصال يفكر في إرضاء المؤسسة بالدرجة الأساس ثم يبحث بعد ذلك عن خيارات التماثل القيمي مع الجمهور.

- إن اعتماد القائم بالاتصال على قيمة "الطموح" ضمن أولويات المهنة مسألة ترتبط بدوافع ذاتية، خاصة وأن المنافسة هي المحفز الأول لتنمية الطموح لدى أغلب القائمين بالاتصال.

- يلجأ القائم بالاتصال - في غالب الأحيان - أثناء تغطية موضوعات العنف إلى أساليب متعددة ناتجة عن الخوف ومنها الانتقاء الجزئي للأحداث أو محاولة إيجاد التوافقية في طرح الأفكار أو الابتعاد عن التوظيف السلبي للأحداث.

- هناك دوافع مختلفة تؤثر على تغطية القائم بالاتصال لأحداث العنف، منها إنجاز موضوعات العنف بأسلوب الإثارة والتي يهدف من ورائها إما تحقيق رغبة المؤسسة الإعلامية أو تحقيق رغبة شخصية بداخله، وقد يكون الدافع مادي بحت.

- يسعى القائم بالاتصال إلى الالتزام بمبادئ ومواثيق الشرف الإعلامي، وهذا الجانب يرتبط بطبيعة المهنة والاحترافية خوفا من الاتهام بالانحياز والمشاركة في صناعة الأحداث التي لا تمثل ظاهرة اجتماعية.

2-2- الدراسات التحليلية والميدانية: وتشمل الدراسات التالية:

2-2-1- دراسة محمد محمد عمارة - القاهرة (2008) (1):

أ- إشكالية الدراسة:

العلاقة بين التعرض للتلفزيون وإدراكات وتصورات المشاهدين لواقع الجريمة.

ب- تساؤلات الدراسة التحليلية:

1- ما الأشكال الدرامية التلفزيونية المقدمة؟

2- ما الزمن الذي استغرقته الدرامية على الشاشة؟

3- ما حجم ومعدل حدوث الجريمة في الأعمال الدرامية العربية؟

4- ما نوع الجريمة المرتكبة في الأعمال الدرامية العربية؟

5- ما الأسباب والدوافع التي أوردتها العمل الدرامي العربي لارتكاب الجرائم؟

6- ما السمات الديموغرافية لمرتكبي الجريمة وضحاياها من حيث: النوع، المستوى التعليمي، المهني،

المستوى الاقتصادي، المرحلة العمرية، والحالة الاجتماعية؟

ت - فروض الدراسة الميدانية:

- توجد علاقة ارتباطية دالة إحصائية بين التعرض للأعمال الدرامية العربية التي تقدم الجريمة وبين نوعية المتغيرات الديموغرافية لدى عينة الشباب الجامعي.

- توجد علاقة ارتباطية دالة إحصائية بين درجة الاستغراق في متابعة الأعمال الدرامية العربية التي تقدم الجريمة ونوعية المتغيرات الديموغرافية لدى عينة الشباب الجامعي.

- توجد علاقة ارتباطية دالة إحصائية بين التعرض للأعمال الدرامية العربية التي تقدم الجريمة وبين التأثيرات (المعرفية، الوجدانية، السلوكية)، الناتجة عن التعرض وبين المتغيرات الديموغرافية لدى عينة الشباب الجامعي.

- توجد علاقة ارتباطية دالة إحصائية بين متابعة الأعمال الدرامية التي تقدم الجريمة وبين نوعية المتغيرات الديموغرافية لدى الشباب الجامعي.

(1) محمد محمد عمارة، دراما الجريمة التلفزيونية: دراسة سوسيو - إعلامية، ط1، دار العلوم للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008.

ث- المنهج المستخدم: استخدم الباحث منهج "المسح الإعلامي" بشقيه الوصفي والتحليلي، لمسح عينة من المضامين الخاصة بالدراما التلفزيونية المثارة حول الجريمة، وكذا أسلوب المسح بالعينة للجمهور بهدف التعرف على المعتقدات والاتجاهات التي يكونها المبحوثون تجاه الجريمة موضوع البحث.

ج- نتائج الدراسة:

توصلت الدراسة إلى ارتفاع نسبة النقاش والمشاركة بين عينة الشباب الجامعي الذين يشاهدون الأعمال الدرامية التي تحتوي على الجريمة، مما يوضح فاعلية عملية المشاهدة وابتعادها عن الجانب الترفيهي والاستهلاكي، بالإضافة إلى خصائص وميزات الدراما وما تنتجه إمكاناتها الفنية والمادية لتحقيق هذه الخصائص من تشويق وإثارة جسدت الواقع المعاش لكشف الظواهر السلبية وهو ما يكشف الدور الايجابي للدراما في تجسيد القضايا المجتمعية المختلفة بدورها التوجيهي والتثقيفي في الحد من انتشار الجرائم.

2-2-2- دراسة (انسديل وآخرون et aledna Einsidel)(1):

وأكدت الدراسة العلاقة بين التعرض لوسائل الإعلام، وبروز مشكلة الجريمة التي أجريت على عينة من الشباب الأمريكي واثبتت الدراسة أن كثافة التعرض لأخبار الجريمة ارتبطت بإدراك المبحوثين لأنفسهم باعتبارهم ضحايا الجريمة أكثر من غيرهم، وأن وسائل الإعلام تلعب دورا مهما في تشكيل وعي الجماهير بالجريمة مقارنة بالخبرة الشخصية المباشرة أو حدوث الجريمة في الحياة الواقعية، كما أظهرت الدراسة أن الجريمة أكثر بروزا في وسائل الإعلام وهي ذات بعدين، بعد عاطفي وآخر معرفي، يرتبط البعد العاطفي بالخبرة الشخصية، أما البعد المعرفي فيرتبط بتأثير وسائل الإعلام.

3- دراسات عالجت بعض انواع الجرائم في الصحافة المكتوبة او في غيرها من وسائل الإعلام:

وتم تقسيمها إلى دراسات تحليلية واخرى ميدانية

(1) Edna Einsidel, et, Al, ' Crime: effects of media Exposure and Personal Experience on issue Salience', Journalism quarterly, vol, 61, No, 2, 1984
<https://journals.sagepub.com/doi/10.1177/107769908406100118>

3-1-الدراسات التحليلية:

3-1-1- دراسة هادية العود البهلول - تونس (2004) (1):

- إشكالية الدراسة: هل "جرائم النساء" هي علاقة مباشرة مع مسألة تحرر المرأة؟ أم أنها مجرد ظاهرة أفرزتها الظروف الاجتماعية؟

- فروض الدراسة:

- ظاهرة الجريمة في تنام كما وكيفاً في المجتمع التونسي.
- جريمة المرأة تكثر في المدن الكبرى حيث تكثر دوافع الانحراف وفرص الجريمة.
- جريمة المرأة تعود إلى عوامل نفسية اجتماعية واقتصادية بالأساس.

- منهج الدراسة وأدواتها:

بما أن مادة البحث هي "أخبار الجريمة" في الصحافة، رأت الباحثة أن الوسيلة الملائمة لذلك هي تقنية "تحليل المضمون".

- نتائج الدراسة:

- الجرائم السائدة نفسها لم تتغير.
- تورط المرأة في العديد من جرائم القتل لأسباب سوسيو- اقتصادية.
- ثلثا الجرائم ترتكب في المدن الكبرى المعروفة.
- لم تعد المرأة مشاركا في الجريمة بل عنصرا فاعلا فيها.
- استخلاص مميزات المرأة المنحرفة قانونيا.

(1) هادية العود بهلول، "جرائم النساء: من خلال باب أخبار الجريمة النسائية في أهم الصحف اليومية في تونس، 2004،

منتديات ستار تايمز، تاريخ الزيارة: 2017/11/24، توقيت الزيارة: 14:30.

<https://www.startimes.com/?t=15927050>

3-1-2- دراسة نادية جيتي وصالح بن بوزة: العنف الأسري في وسائل الإعلام الجزائرية -

دراسة وصفية تحليلية⁽¹⁾.

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة وتشخيص ظاهرة العنف الأسري في المجتمع الجزائري من مختلف الجوانب عن طريق ما تنشره جريدة "الشروق اليومي" من أخبار وحوادث متعلقة بالعنف الأسري وهذا بالكشف عن مضمون العنف الأسري وعن الشكل الذي تقدم فيه هذا المضمون لمعالجة الظاهرة، وقامت الباحثة بطرح الإشكال الآتي: كيف عالجت صحيفة الشروق اليومي ظاهرة العنف الأسري من حيث الشكل والمضمون؟

وعلى هذا الأساس سعت الباحثة من خلال الدراسة إلى: الكشف عن موضوعات العنف الأسري في جريدة الشروق اليومي.

- التعرف على أشكال العنف الأسري في المجتمع الجزائري حسب جريدة الشروق اليومي.
- الكشف عن الأهداف التي تسعى جريدة "الشروق اليومي" لتحقيقها عند نشر موضوعات العنف الأسري.

واعتمدت الباحثة بجمع البيانات على أداة تحليل المحتوى وهي أداة فعالة حينما يتعلق الأمر بدراسة وفهم محتوى وسائل الإعلام وطريقة معالجتها لظاهرة العنف الأسري من ناحية الشكل والمضمون، واستخدمت الباحثة العينة العشوائية الدائرية والتي أسفرت على 12 عددا من "جريدة الشروق اليومي" ممتدة على مدار عام (2017)، وخلصت الباحثة لجملة من النتائج أهمها:

- اهتمت جريدة "الشروق اليومي" بالمعالجة الإخبارية التقريرية لموضوع العنف الأسري وهذا يعكس رؤية ضبابية وسطحية للظاهرة.

- استخدمت جريدة "الشروق اليومي" لغة إعلامية بالدرجة الأولى لمناسبتها الموضوع.

- توزيع أخبار العنف الأسري على صفحات جريدة "الشروق اليومي" فيه توازن من حيث النسب وكذا ترتيبها منطقي أي تنشر الصفحة الأولى والصفحات الداخلية اليمني ثم الصفحة الأخيرة لهذا الترتيب أخبار العنف الأسري.

(1) نادية جيتي، صالح بن بوزة، "العنف الأسري في وسائل الإعلام الجزائرية: دراسة وصفية تحليلية"، مجلة الباحث في العلوم

الإنسانية والاجتماعية، مج 11، ع 4، 2019، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، ص 175 ص 190.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/119/11/4/103159>

- توزيع جريدة "الشروق اليومي" أخبار العنف بطريقة عشوائية مناسباتيه، مع التركيز على نشر أخبار العنف الجسدي.

- تتحري جريدة الشروق اليومي في استفتاء أخبارها من مصادر رسمية مما يدل على تحريها للمصداقية.
- هناك قصور في معالجة ظاهرة العنف الأسري من خلال تبني الصحيفة للوظيفة الإخبارية والبعث عن الوظيفة الاستقصائية التحليلية المعمقة وهذا لفهم الظاهرة المدروسة أكثر.

3-1-3 دراسة سلطاني فضيلة: تناول الصحافة المكتوبة لظاهرة العنف المدرسي في

المؤسسات التربوية الجزائرية-جريدة الشروق اليومي نموذجا-⁽¹⁾.

وهي عبارة عن دراسة منشورة بمجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2014.

أ- إشكالية الدراسة: كيف تناولت جريدة الشروق اليومي ظاهرة العنف المدرسي في المدارس الجزائرية؟
ب- المنهج والأدوات البحث والعينة:

اعتمدت الباحثة في هذه الدراسة على المنهج الوصفي مع أسلوب تحليل المحتوى كأداة مساعدة في تحليل مضمون جريدة الشروق اليومي أما فيما يخص العينة فقد تكونت مفرداتها من 71 عددا تناول الحديث عن هذه الظاهرة وقد امتدت من 15 سبتمبر 2011 إلى غاية 30 ماي 2012.

ت- نتائج الدراسة:

- لم تخصص جريدة الشروق اليومي مساحة كبيرة لظاهرة العنف المدرسي وهذا دليل على أن الجريدة لم تول أهمية للظاهرة بل اهتمت بالمواضيع الأخرى.

- توضح لنا أيضا من خلال الدراسة أن موضوعات العنف المدرسي مقتصرة على الصفحات الداخلية وبنسبة قليلة على الصفحات الأولى والأخيرة، وهذا ما يبرر أكثر عدم الاهتمام الكافي بالظاهرة.

- مجمل المقالات التي تناولتها جريدة الدراسة جاءت على شكل أخبار وتقارير بنسبة كبيرة جدا والتي جاءت في الصفحة الداخلية للجريدة وضمن قسم المحليات.

(1) سلطاني فضيلة، "تناول الصحافة المكتوبة لظاهرة العنف المدرسي في المؤسسات التربوية الجزائرية: جريدة الشروق اليومي نموذجا"، المجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، مج6، ع2، 2014.

- ركزت الشروق اليومي على أسلوب الخبر والتقرير الصحفي في كتابة الأخبار والمقالات نظرا لعامل الوقت الذي منع من استخدام أساليب أخرى لذا اكتفت بالأنواع البسيطة وهذا ما لم يسمح لها بالتوسع في خصائص الظاهرة وأبعادها، كما أهملت مقالات الرأي التي يمكن أن تبرز من خلالها وجهات النظر حول الظاهرة.

- اعتمدت جريدة الدراسة في تناولها للظاهرة على العناصر التيبوغرافية المتمثلة في النص والعناوين التي رافقتها الصورة باعتبارها أهم عنصر لتدعيم ما هو مطروح.

- كما اعتمدت الجريدة في تناولها للظاهرة على مراسلين بنسبة كبيرة وصحفيين في نقل تفاصيل الظاهرة.

- إن جريدة الشروق اليومي اهتمت بهذه الظاهرة من خلال تحديد أسبابها وإطارها القانوني مع التركيز على آثارها على المؤسسات التربوية وعلى المجتمع ككل، وذلك قصد تحسيس القارئ وتوعيته بأهمية الموضوع ومدى خطورته على الفرد وعلى المجتمع الجزائري.

3-1-4- دراسة حسينة بوشيوخ:

المعالجة الصحفية لظاهرة اختطاف الأطفال في الصحافة المكتوبة الخاصة الجزائرية في جريدتي

النهار الجديد والشروق اليومي (1).

نظرا لانتشار جريمة اختطاف الأطفال بالجزائر في الآونة الأخيرة، مما جعل هذا الموضوع يحظى بمعالجة إعلامية على مستوى وسائل الإعلام المختلفة، وعلى رأسها الصحافة المكتوبة الخاصة الجزائرية، التي جعلت من هذه الجريمة مادة يومية لصفحتها، مما دفع الباحثة لتحري ماهية معالجة الصحف الجزائرية لهذه الظاهرة، وذلك بين الإثارة المربحة والمعالجة الهادفة، طارحة الإشكال الآتي: كيف عالجت الصحافة المكتوبة الخاصة موضوع اختطاف الأطفال في الجزائر، من خلال جريدتي الشروق اليومي والنهار الجديد؟، ولقد طرحت الباحثة عدة أسئلة فرعية أهمها:

- ماهي درجة التركيز على أخبار الاختطاف في الصحيفتين؟

(1) حسينة بوشيوخ، "المعالجة الصحفية لظاهرة اختطاف الأطفال في الصحافة المكتوبة الخاصة الجزائرية: جريدتي النهار

الجديد والشروق اليومي"، دفاتر المتوسط: مجلة دورية أكاديمية دولية نصف سنوية، مج3، ع2، مخبر التنمية المستدامة جامعة باجي مختار، عنابة، 2013، ص 129.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/487/3/2/67453>

- إلى أي حد ساهمت الجريدتان في التعريف بالموضوع وتنوير الرأي العام بشأن خطورته وانعكاساته على المجتمع الجزائري بعيدا عن الإثارة والتضخيم الإعلامي؟
- وقد شمل تحليل المضمون في هذه الدراسة على الفترة الزمنية بين 01 فيفري و30 مارس 2013، ووقفت الباحثة بعد ضبطها للإطار المنهجي للدراسة، عند أخلاقيات المهنة ومعاييرها في المعالجة الصحفية، إضافة إلى أخلاقيات المهنة الصحفية في مواجهة أجناسات قاعات التحرير، وفي الأخير خلصت الباحثة لجملة من النتائج أهمها:
- اهتمام الجريدتين بنشر أخبار اختطاف الأطفال المتصلة بالاعتصاب والقتل، حيث شغلت حيزا كبيرا على صفحاتها مع التكرار لبعض الأخبار.
- استخدمت الصحيفتان قالب الخبر الصحفي وبنسبة قليلة التقرير الصحفي مع غياب الأنواع الفكرية، وهذا راجع لعدم اهتمام الصحيفتين بالتأطير والتوجيه وإيجاد حلول جذرية لهذه الظاهرة.
- أفرطت الجريدتان في استخدام مصادر غير رسمية أو إيراد أخبار دون ذكر المصادر، والاكتفاء بالقول أنها مصادر مؤكدة مما تسبب في انتشار الإشاعات.
- سلطت الجريدتان الضوء على موضوع اختطاف الأطفال بكثرة، مما يجعلها تقع في فخ الإثارة والتهويل بهدف جذب أكبر عدد من القراء، خصوصا أنها قضية تشغل الرأي العام، وهذا يدل على غياب الإحساس بالمسؤولية المهنية والاجتماعية.

3-1-5-دراسة تامي نصيرة (دكتوراه) - الجزائر (2012) (1):

تدور الدراسة حول تناول الإعلامي لظاهرة الإرهاب بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر من خلال البرامج الحوارية في الفضائيات الإخبارية العربية المتخصصة "الجزيرة" و"العربي" والكشف عن درجة الاتفاق والتباين بين الأطر الخيرية المستخدمة في الفضائيتين محل الدراسة.

أ-تساؤلات الدراسة:

- ما أطر الأسباب التي طرحت بشأن قضايا الإرهاب البارزة التي تناولتها عينة البرامج الحوارية محل الدراسة بالقناتين؟

(1) تامي نصيرة، "المعالجة الإعلامية لظاهرة الإرهاب من خلال البرامج الحوارية في الفضائيات الإخبارية العربية المتخصصة"، دراسة تحليلية مقارنة بين قناة "الجزيرة" القطرية وقناة "العربية" السعودية، رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في الإعلام، جامعة الجزائر3، 2012.

<http://biblio.univ-2012>

alger.dz/jspui/bitstream/123456789/12368/1/TAMI_NACERA.PDF.pdf

- ما أطر الحلول التي طرحت بشأن قضايا الإرهاب البارزة التي تناولتها عينة البرامج الحوارية محل الدراسة؟
- ما هي أوجه التشابه والاختلاف بين الأطر المرجعية التي تستخدمها القنوات محل الدراسة لمعالجة قضايا الإرهاب البارزة؟
- ما عناصر الإبراز المستخدمة في عرض قضايا الإرهاب البارزة في عينة البرامج الحوارية محل الدراسة؟
- ب- فروض الدراسة:**
- يتزايد الاهتمام بتحليل قضايا الإرهاب في القنوات محل الدراسة، مع تزايد الاهتمام بها من قبل الدولة الممولة والعكس.
- هناك اتساق بين الموقف الرسمي للدولة الباثة من الإرهاب، والأطر الخيرية الرئيسية المستخدمة في معالجتها.
- تختلف الأطر الخيرية المستخدمة في معالجة القضايا والأحداث الإرهابية الخاضعة للتحليل في عينة البرامج الحوارية بالقناتين، حسب مواقف وآراء الشخصيات المستضافة في البرنامج.
- ت- منهجية الدراسة وأدواتها:**
- تندرج هذه الدراسة ضمن الدراسات الوصفية التحليلية، بالاعتماد على منهج المسح الإعلامي الذي يندرج في إطار البحوث الوصفية، مدعماً بأسلوب تحليل المضمون كأداة من أدوات التحليل.
- ث- نتائج الدراسة:**
- تبين عدم وجود توافق بين القنوات محل الدراسة بشأن أسباب قضايا الإرهاب البارزة، فقناة الجزيرة ركزت على الأسباب السياسية أكثر، بينما ركزت قناة العربية على الدوافع الاجتماعية في الترتيب الأول.
- اتفاق القنوات على تقديم حلول للحد من ظاهرة الإرهاب، وتباينهما بخصوص بعض الحلول المقترحة.
- تعدد واختلاف الأطر المرجعية التي تبنتها القنوات محل الدراسة في معالجة قضايا الإرهاب البارزة، إذ اتفقت حول الأطر: التاريخي، الديني، السياسي وإطار الصراع، لكنها اختلفت في كيفية توظيف هذه الأطر.
- اعتمدت القنوات بالدرجة الأولى على البرامج الحوارية الحية المباشرة كعناصر إبراز تحقيقاً لمبدأ التفاعلية بين البرامج والجمهور، مع تعمد القنوات لإعادة بث هذه البرامج، بالإضافة إلى التنوع في الحوار.
- 3-1-6- دراسة للدكتور عبد الفتاح عبد النبي: الإعلام و جرائم البيئة: (1)**

(1) عبد الفتاح عبد النبي، الإعلام وجرائم البيئة الريفية: دراسة في الإعلام البيئي، ط1، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر.

وتعد من الدراسات الإعلامية في المجال البيئي حاول من خلالها تسليط الضوء على نوعية الجرائم التي تتعرض لها البيئة الريفية المصرية كما تعكسها الصحافة، مع بيان طريقة تناولها لهذه الجرائم وموقفها إزاءها وطبيعة الدور الذي تؤديه في معالجتها والتصدي لها .

أ- تساؤلات الدراسة : وقد انطلق الباحث من مجموعة تساؤلات تتمثل في:

- ما حجم اهتمام الصحف المصرية بجرائم البيئة الريفية؟
- ما هي أنماط الجرائم الأكثر تناولا وبرزوا في معالجة هذه الصحف ومدى اتساق ذلك مع مؤشرات الواقع الفعلي؟
- ما هوية مرتكبي الجرائم وما هي دوافعهم الأساسية في ارتكابها؟
- ما هي القوالب الصحفية الأكثر استخداما في تغطية هذه الجرائم؟
- ما هي اتجاهات المعالجة الصحفية لجرائم البيئة الريفية؟

ب- أهداف الدراسة:

ومن بين الأهداف الرئيسية لدراسته نجد:

- الكشف عن الصعوبات التي تواجه الصحف المصرية في تناولها لجرائم البيئة الريفية.

ت- فروض الدراسة:

كما ارتكزت دراسته على مجموعة من الفروض وهي:

- تنخفض معدلات اهتمام الصحف المصرية محل الدراسة بصفة عامة بجرائم البيئة الريفية.
- تنخفض الصحيفة اليومية والقومية عن الصحيفة الإقليمية والصحيفة المتخصصة في الاهتمام بجرائم البيئة الريفية و يمكن القول في ذلك أن الصحيفة المتخصصة أكثر اهتماما نسبيا من الصحيفة القومية بالجرائم الطبيعية للبيئة الريفية في مصر.
- يعتبر الخبر الصحفي والمقال الصحفي هما قواعد التحرير الأكثر استخداما في معالجة مختلف أنماط جرائم البيئة الريفية ولا توجد اختلافات في ذلك بين مختلف الصحف في هذا المجال.
- يوجد اختلاف بين مؤشرات الخريطة الواقعية لجرائم البيئة الريفية من حيث نوعية الجرائم وترتيب أولوياتها وبين ما تعكسه مختلف أنواع الصحف - محل الدراسة - من مؤشرات في هذا المجال.

ث- منهج الدراسة:

ينتمي هذا النوع إلى الدراسات الوصفية التحليلية التي تعني برسم وتحليل خصائص المضمون المقدم على صفحات الصحف والاعتماد على العرض الكمي والكيفي للبيانات التي تم توفيرها باستخدام الأدوات المناسبة و من بينها:

- المنهج المقارن استخدامه لقياس الاتفاق والاختلاف في حكم الاهتمام.
- منهج تحليل المضمون طبقه على عينة محددة من الصحف بهدف توفير البيانات الكمية والمؤشرات الكيفية مصنفة ومرتبة حول مختلف أنماط جرائم البيئة الريفية.

ج- عينة الدراسة:

- أما عن عينة الدراسة فقد استقر الباحث على ثلاث عناوين:
- جريدة الأهرام (1983-1995) وهي جريدة قومية مركزية يومية.
 - جريدة التعاون (1983-1991) وهي أسبوعية متخصصة في البيئة الريفية.
 - جريدة المينا (1989-1992) وهي شهرية إقليمية.

ح- مجال الدراسة:

أما مجال الدراسة الزمني هو الفترة الممتدة من أوت 1983 حتى ديسمبر 1991.

خ- نتائج الدراسة:

أهم النتائج التي توصل إليها الباحث تؤكد صحة الفروض جميعا ما عدى الشق الثاني من الفرض الثاني والقائل أن الصحيفة الإقليمية والصحيفة المتخصصة أكثر اهتماما نسبيا من الصحيفة القومية بالجرائم الطبيعية للبيئة الريفية حيث تبين أن الصحيفة المتخصصة واليومية على الترتيب أكثر اهتماما نسبيا من الصحيفة الإقليمية بهذه النوعية من الجرائم.

3-2-الدراسات الميدانية:

3-2-1- دراسة أشرف جلال - قطر (2015)⁽¹⁾:

أ- إشكالية الدراسة:

تسعى الدراسة إلى معالجة طبيعة ومحددات التغطية الإخبارية لظاهرة الإرهاب في الإعلام المصري، وذلك من خلال التعرف على مدى تلبيتها للحاجات المعرفية للمتلقي، وحدود ومدى تركيز تلك التغطية على أهداف وأحداث بعينها، كما تعالج استراتيجية القائم بالاتصال في بناء الرسالة الإعلامية، ومدى اهتمامه بمواقف أطراف سياسية داخلية أو دول معينة، ودوره في بناء وتشكيل الأخبار من حيث انتقائها، واختيار المصادر، وزوايا المعالجة، وهل التغطية محكومة بالأطر التي تنظم النسق المعرفي والضغط المهنية التي يعمل فيها

(1) أشرف جلال، "أطر المعالجة الإعلامية للإرهاب في الإعلام المصري"، قطر، 2015، تاريخ الزيارة: 2017/07/06، توقيت الزيارة: 15:20،

القائم بالاتصال، أم أنها تعمل وفق أجندة واعتبارات معينة، تدفع القائم بالاتصال أو على الأقل تحدد له طبيعة وزاوية تناول أو إطاره؟

ب- تساؤلات الدراسة:

- ما حجم اهتمام وسائل الإعلام بتغطية قضايا الإرهاب؟
- ما أهم الأطر المستخدمة في التغطية؟ ومدى ارتباطها بالسياق الاجتماعي والسياسي والثقافي؟
- ما مدى تلبية التغطية للحاجات المعرفية للمتلقي؟ وما حدود تركيزها على أهداف وأحداث ودول بعينها؟
- هل يمكن أن تسهم التغطية الإخبارية في تشكيل رأي عام تجاه الإرهاب؟

ت- منهجية الدراسة:

اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي من خلال مسح عينة من الأخبار والتقارير الإخبارية، التي بثها الإعلام المصري الحكومي والخاص ثم المنهج المسحي لرصد أطر التغطية الإخبارية لقضايا الإرهاب ومسح آليات واستراتيجيات التأطير الإخباري لها، كما استخدمت الدراسة المنهج المقارن، وذلك للمقارنة بين أطر التغطية، ثم الوسائل التي تختلف من حيث طبيعتها وملكيته، استخدم الباحث صحيفة تحليل مضمون تضمنت الأبعاد والفئات الرئيسية، وقد تم إخضاعها لمقاييس الصدق والثبات.

ث- نتائج الدراسة:

- وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في تغطية الإرهاب ترجع للوسيلة الإعلامية، وهو ما يشير إلى صحة الرض الأول جزئياً.
- وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في تغطية الإرهاب ترجع إلى نمط الملكية، وهو ما يشير إلى صحة الرض الأول جزئياً.
- ليس هناك فروق معنوية دالة بين الأطر الإخبارية المستخدمة في قضايا الإرهاب ونوع الوسيلة، ونمط الملكية.
- ليس هناك فروق معنوية دالة بين استراتيجية القائم بالاتصال في بناء الرسالة الإعلامية ونوع الوسيلة، ونمط الملكية.
- ليس هناك فروق معنوية دالة إحصائية بين القواعد الحاكمة للتغطية الإخبارية كمتغير تابع ونوع الوسيلة، نمط الملكية كمتغيرات مستقلة.

* التعليق على الدراسات السابقة:

تم التعليق على الدراسات السابقة على عدة مستويات كالتالي:

1- على المستوى النظري:

إن ما تم عرضه من دراسات سابقة تعد سندا معيناً في إنجاز الدراسة الحالية، وهذا من خلال ما قدمته من تغطية لبعض الجوانب البحثية نظرياً ومنهجياً وكذا تطبيقياً، حيث تعتبر مصدراً معرفياً ونقطة مشتركة على مستوى بلورة الإشكالية المطروحة والأهداف المرجوة، إضافة إلى المنهج المتبع بمختلف أدواته، ناهيك عن الإطار النظري للدراسة، وذلك بسبب شموليته وتغطية لكافة الجوانب البحثية للدراسة مع المراعاة النموذجية للأطر المختلفة المحيطة بتحرير الصحافة المكتوبة لأخبار العنف والجريمة وهذا على المستوى الاجتماعي والقانوني والأخلاقي.

- ولقد استندت الأبحاث السابقة في تأجيل مادتها العلمية إلى حملة من المراجع والمصادر المتنوعة وبلغات مختلفة، والتي تعتبر مورداً معرفياً تستأنس به الدراسة الحالية.
- بعد الاطلاع على الدراسات السابقة تم تكوين فكرة عامة حول موضوع البحث، حيث سهلت التعرف على مختلف الخطوات والإجراءات التي الواجب اتخاذها، وبيان الصعوبات الواجب الاحتراز منها، كما بينت أنواع التغطية الممتدة لمواد العنف والجريمة.
- بينت الأبحاث السابقة أن وسائل الإعلام ليست العامل الوحيد الذي قد يسهم في انتشار العنف والجريمة بل هناك العديد من العوامل النفسية، الاجتماعية، التربوية، الاقتصادية وكذا pik trobikal.

2- على مستوى المقاربة النظرية:

وجب الوقوف عندها بالمناقشة والتحليل لرصد الحلول:

- أعطت الدراسات السابقة نظرة شاملة عن أهم المقاربات النظرية التي تؤطر المعالجة الإعلامية لمواد العنف والجريمة ومن بينها: نظرية المسؤولية الاجتماعية، نظرية التأطير الإعلامي، نظرية الأطر المرجعية، ... وغيرها، وعلى هذا يمكن الاستفادة من التكامل الوظيفي بينها لتقديم منتج إعلامي مؤسس عن العنف والجريمة.
- كشفت الأبحاث السابقة أن الصحف تمتلك هامشاً من الحرية مكن القوائم بالاتصال من معالجة مواضيع حساسة: كالعنف والجريمة، وهذا يطرح العديد من الإشكاليات التشريعية والأخلاقية والمهنية التي تتطلب الدراسة أكثر.
- أوضحت الدراسات السابقة أهمية البعد القيمي والأخلاقي في تقرير مواد العنف والجريمة، وهذا بإيقاف القوائم بالاتصال والجمهور.

3- على مستوى الموضوع:

أوضحت الدراسات السابقة مدى أهمية موضوع العنف والجريمة كظواهر تحتاج إلى الطرح والمعالجة، وأنها من المواضيع التي تشغل الرأي العام وتعد من أولويات الأجندة التحريرية بالنسبة للقوائم بالاتصال في مختلف المؤسسات الإعلامية، ومن أولى اهتمامات الجمهور من حيث الاطلاع شكلاً ومضموناً، وهاته النقطة تثنى الدراسة الحالية وتزيد من فاعليتها لتقديم الجديد.

وفي نفس السياق نستشف من خلال مواضيع الدراسات السابقة أنها تعالج العنف أو الجريمة، أو تتحدث عن بعض أنواعهما في وسائل الإعلام المختلفة، وبالمقابل لم نقف على دراسة أكاديمية جمعت مباشرة بين متغيري العنف والجريمة، وبهذا تعد الدراسة الحالية مجالاً بحثياً سيقدّم الجديد رغم التشابك الجلي بين المتغيرين.

4- على المستوى المنهجي:

قدمت الأبحاث السابقة الموظفة لتحليل المحتوى رؤية واضحة عن كيفية استخدام هذا المنهج التحليلي شكلاً ومضموناً، ثم كما وكيف، كانت وسيلة توجيهية للباحثة في اختيار فئات ووحدات التحليل المناسبة بالإضافة إلى طرح جمع البيانات من: استمارة تحليل المحتوى، الملاحظة، المقابلة.

وكشفت الدراسات التحليلية السابقة لمواد العنف والجريمة أن هناك تغليب لفئات المضمون على حساب فئات الشكل مما يؤدي إلى وجود قصور في النتائج، وخصوصاً أن أخبار العنف والجريمة من المواد التي تعتمد على الشكل الإجرامي كعامل جذب، وهذا ما ستحاول الباحثة أن تتداركه.

اعتمدت أغلب الدراسات السابقة على المنهج التحليلي لفهم طريقة معالجة وسائل الإعلام لمواد العنف والجريمة، ولكنها بعد الخلوص للنتائج لم تقدم هذه الأبحاث حلول وبدائل علاجية للحد من انتشار ظواهر العنف والإجرام، وهو ما ستحاول الباحثة استدراكه على المستوى النظري والتطبيقي للدراسة.

إن المتأمل للدراسات السابقة يجد أن بعض الباحثين قدموا فائدة مفادها أن تحليل محتوى أخبار العنف والجريمة في مختلف وسائل الإعلام لا يعطي صورة وافية عن حقيقة معالجة مثل هذه المواد، بل هناك العديد من العوامل المؤثرة ترتبط أساساً بجميع عناصر العملية الاتصالية وعلى رأسها المرسل والمتلقي وكذا الرسالة، لذلك يجب تدعيمها بدراسات تمس القائم بالاتصال كصاحب محتوى، والجمهور كمستقبل لذلك المحتوى، كما هو الحال في دراسة (علمي نجاة) أين قدمت الباحثة نموذجاً ثلاثي المنهج.

تناولت أغلب الأبحاث السابقة دراسات الجمهور من مداخل ركزت فيها على استخدام المبحوث كمستهلك لمحتوى العنف والجريمة دون إعطاء أهمية للعلاقة بين القائم بالاتصال والمتلقي وكذا نوعية الوسيلة الناقلة لهذه المضامين إضافة إلى البيئة المجتمعية، وغيرها من المداخل والمؤثرات التي ستحاول الباحثة مراعاتها في الدراسة الحالية.

مما يؤخذ على الدراسات السابقة أن البعض منها عانى من خلل منجني ارتبط سوء اختيار العينة الممثلة لمجتمع الدراسة مثل: اختيار بعد الدراسات لأربع صحف أو ثمانية كعينة للدراسة وهي غير كافية، أو كاختيار طبقة الأساتذة الجامعيين فقط كجمهور متتبع لمواد العنف والجريمة، وهذا لا يمثل فئات المجتمع بمختلف مستوياته.

سادسا- مفاهيم الدراسة

إن لكل بحث علمي إطار مفاهيمي خاص به حيث يقف الباحث عند أهم المفاهيم المتعلقة بمشكلة بحثه، سواء كانت ظاهرة في عنوان الدراسة أو متضمنة فيه، وهذا قصد الانطلاق منها والتقييد بها خلال مسار بحثه لتجنب أي تداخل بين المفاهيم المتشابهة.

وتتضمن هذه الدراسة بعض المفاهيم ينبغي الوقوف عندها، ومن خلال العنوان: «المعالجة الإعلامية لظاهرتي العنف والجريمة في جريدتي النهار الجديد والخبر اليومي» نجد أن المفاهيم الواجب شرحها هي: المعالجة الإعلامية، العنف، الجريمة، الصحافة المكتوبة بالإضافة إلى الوقوف عند المفاهيم المتشابهة.

1- تعريف المعالجة الإعلامية:

1-1- المعالجة:

أ- لغة: عالج الأمر معالجة بمعنى أصلحه⁽¹⁾، وعالج المشكلة علاجاً ومعالجة بمعنى زواله ودواؤه وممارسه

(2)، وتعالج بمعنى تعاطى العلاج. (3)

ب- اصطلاحاً:

المعالجة هي: «حالة تجريبية على عينة من العينات تجري لمشاهدة ومقارنة التأثير الذي تحدثه تلك التجارب بتأثيرات العلاجات الأخرى أو عند عدم وجود أي تجارب من أي نوع، والمعالجة قد تكون مادية أو إجراء تجريبي بطريقة معينة أو أي محفز، ويمكن ضبطها طبقاً لاحتياجات التجربة.» (4)
كما تعني المعالجة: «اتخاذ مادة الدراسة أو البحث وعرضها بطريقة منهجية كمعالجة موضوع أو مشكل وتفاديه وعرضه.» (5)

(1) جماعة من كبار اللغويين العرب، "المعجم العربي الأساسي"، (د.ط)، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، (د.م)، ص858.

(2) الفيروز آبادي، "القاموس المحيط"، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2007، ص224،

(3) المنجد في اللغة والأعلام، ط43، دار المشرق، بيروت، لبنان، 2008، ص525.

(4) المعجم الموسوعي لمصطلحات المكتبات والمعلومات: إنجليزي-عربي، ط1، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1988، ص1139.

(5) Hachette: Dictionnaire de français, Algérie, ENAG, 1993, p1656.

أما المعالجة في مجالي الإعلام والاتصال فتعني: «محاولة معرفة خصائص تناول الصحافة لظاهرة أو قضية ما»⁽¹⁾، كما تعني أيضا «نقل المعلومات من عدة مصادر بدقة وتبصر وبسرعة، وبطريقة تخدم الحقيقة وتجعل الصواب يبرز ببطء وذلك من وجهة نظر الصحيفة أو المؤسسة الإعلامية عموما». (2) ومن خلال ما سبق ذكره من مفهوم لغوي واصطلاحي يمكننا التوصل إلى التعريف الاجرائي الآتي: «هي الطريقة التي تقوم من خلالها الصحيفة بعرض معلوماتها ومضامينها المختلفة بهدف إعلام الجمهور وتثقيفه وتوعيته بشأن مختلف الموضوعات والقضايا التي يتم تناولها، وذلك من خلال قوالب صحفية معينة وأساليب تحريرية تنسجم مع السياسة الإعلامية للصحيفة.»⁽³⁾

1-2- مفهوم الإعلام:

أ- لغة: علم يعلم علما، الرجل حصل له حقيقة العلم، الأمر عرفه وأيقن به وصدقه⁽⁴⁾، ويقال علمت الشيء بمعنى خبرته.⁽⁵⁾

ب- اصطلاحا: يطلق مفهوم الإعلام الذي هو ترجمة للكلمة الإنجليزية information على البيانات والمعلومات والحقائق التي تحصل عليها عن طريق الملاحظة والتجربة أو التعليل والتي تتميز عن الأفكار والآراء، وتندفق هذه البيانات أو تنساب عن طريق قنوات أو مسالك الاتصال المختلفة.⁽⁶⁾

(1) نصر الدين نوري، "المعالجة الصحفية لظاهرة الإرهاب في الجزائر: دراسة سوسيو تحليلية مقارنة لصحيفتي الشروق والشعب"، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع، تخصص اجتماع الإعلام، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2010-2011، ص 10.

(2) زينة بوسالم، "المعالجة الإعلامية لمشكلات البيئة في الصحافة الجزائرية"، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع، تخصص بيئة، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010-2011، ص 21.

(3) حسينة بوشيوخ، مرجع سابق، ص 135.

(4) المنجد في اللغة والأعلام، مرجع سابق، ص 526.

(5) ابن منظور، لسان العرب، ط 1، مج 9، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2003، ص 871.

(6) أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، ط 2، مكتبة لبنان، 1999، ص 218.

كما يعرف على أنه: «كافة أوجه النشاطات الاتصالية التي تستهدف تزويد الجماهير بكافة الحقائق والأخبار الصحيحة والمعلومات السليمة عن القضايا والموضوعات والمشكلات ومجريات الأمور بطريقة موضوعية.»⁽¹⁾

كما يعني الإعلام: «نقل المعلومات والمعرفة العلمية للجماهير العريضة عن طريق العمليات الاتصالية عبر وسائل الاتصال الجماهيري-**Mass media**- من صحافة وإذاعة وتلفزيون من ناحية هي أدوات اتصال، ومن حيث هي قنوات ومسالك للاتصال بجانب كونها نظم إعلامية أصلية.»⁽²⁾

1-3- المعالجة الإعلامية: هي تلك القرارات التي يتخذها المصدر بالنسبة للطريقة التي سيقدم بها المضمون وترتيبه، وهذه العملية ليست بمعزل عن شخصية المصدر وخصائصه الفردية والطريقة التي سيعالج بها الرسالة⁽³⁾، كما تعرف أيضا بأنها تناول الصحفي لموضوعات معينة من خلال مضمون الرسالة الخاصة لهذه الموضوعات وعرض الرسالة من حيث محتواها وأيضا الشكل الذي تظهر فيه هذه الرسالة على صفحات الصحف.⁽⁴⁾

إن من التعاريف الضمنية الواجب الوقوف عندها نجد مصطلح الصحافة بأنواعها، وذلك لتعلقها بالمعالجة الإعلامية والصحفية وكذا تعلقها بالصحف محل الدراسة وعينتها:

2-1- تعريف الصحافة:

أ - لغة: يطلق تعبير الصحافة (News paper) أو (Press) على كل مطبوع يصدر دوريا وبانتظام وتتم أساسا بنشر الأخبار بموضوعاتها المختلفة، وتشمل الجرائد والمجلات، وقد تنوعت الصحف تنوعا كبيرا مع تقدم فنون الطباعة وأساليب العمل الصحفي وفنونه، وأصبحت هناك الصحف ذات الحجم الكامل، والصحف النصية (Tabloid)، ثم إن هناك الصحف الصباحية والأخرى

(1) سمير محمد حسين، الإعلام والاتصال بالجماهير، ط1، عالم الكتاب، القاهرة، ص22.

(2) محمد منير حجاب، الموسوعة الإعلامية، مج2، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2003، ص416.

(3) حسن عماد مكاي، ليلي حسن السيد، الاتصال ونظرياته المعاصرة، ط2، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2001، ص152.

(4) رمزي ميخائيل جيد، تطور الخبر في الصحافة المصرية، ط1، الهيئة المصرية العامة، 1985، (د.م)، ص117.

المسائية، وكذلك توجد الصحف المتخصصة للأدب أو الطب أو الهندسة... إلخ، كما توجد صحافة للأطفال وأخرى للشباب أو المرأة... إلخ.⁽¹⁾

كما يطلق على الصحيفة أو الجريدة كلمة (Journal)، أما كلمة الصحافة فتشمل إذا الصحيفة والصحفي في الوقت نفسه⁽²⁾، وهناك من يرى أن الصحافة تطلق على معنيين، معنى مقابل لكلمة (Journalisme) أي المهنة الصحفية، ومعنى مقابل لكلمة (Presse) أي مجموعة ما ينشر في الصحف.⁽³⁾

ب- اصطلاحاً: الصحافة هي مطبوع دوري ينشر الأخبار في مختلف المجالات ويشرحها وهو يعلق عليها، ويكون ذلك عن طريق مساحات من الورق المطبوع بأعداد كبيرة بغرض التوزيع⁽⁴⁾، وتعتبر الصحافة مهنة البحث عن الحقائق ونشرها بطرق رشيدة تنفع المجتمع والتنمية، وهي سابقة لمعظم وسائل الإعلام والتكنولوجيا⁽⁵⁾، ولأن عينتنا الدراسة تتعلق بجريدتين يوميتين خاصتين، وجب الوقوف أيضاً عند ماهية الصحافة اليومية، وكذا الصحافة الخاصة:

2-2- الصحافة اليومية: (Daily papers) وهي الصحف والنشرات التي تصدر يومياً، سواء كانت صباحية أم مسائية، المهم أن تصدر بالاسم نفسه وتتنظم في صدورها.⁽⁶⁾

2-3- الصحافة الخاصة:

يعرفها (فرانسيس بال -Balle Francis): «هي نوع من الصحف التي تمتلك خصائص مميزة تختلف عن بعضها البعض في المضمون والاتجاه السياسي، وتكون ملكيتها شخصية سواء في يد شخص واحد أو جماعة ما حسب قانون كل بلد».⁽¹⁾

(1) طه أحمد الزيدي، معجم مصطلحات الدعوة والإعلام الإسلامي: عربي-إنجليزي، ط1، دار الفجر، دار النفائس، مركز البصيرة، العراق-بغداد، عمان-الأردن، (د.ت)، ص157.

(2) محمد منير حجاب، وسائل الاتصال نشأتها وتطورها، ط1، دار الفجر للنشر، القاهرة، (د.ت)، ص58.

(3) إبراهيم عبد الله المسلمي، مدخل إلى الصحافة، ط1، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، (د.ت)، ص17.

(4) فضيل دليو، الاتصال: مفاهيمه نظرياته ووسائله، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2003، ص82.

(5) حسن عماد مكاوي، ليلي حسن السيد، مرجع سابق، ص49.

(6) طه أحمد الزيدي، مرجع سابق، ص156.

أما الصحافة الجزائرية المكتوبة الخاصة: «فهي الصحف الوطنية الصادرة عن مؤسسات يمتلكها أشخاص طبيعيون، ولا تتدخل الدولة في ملكيتها أو تسييرها، وقد تأسست أولى الصحف الخاصة عام 1990 كشركات مساهمة من طرف صحفيين كانوا يعملون سابقا في الصحف العمومية، وتحصلوا على الدعم من الدولة بعد إقرار التعددية السياسية والإعلامية بمقتضى دستور 1989، وقانون الإعلام (90-07) ثم تعليمة دعم صندوق ترقية الصحافة المكتوبة والمسموعة والمرئية في عهد رئيس الحكومة السابق مولود حمروش حيث منحت الدولة بموجب هذا الصندوق إعانات للصحافة الخاصة قدرها 100 مليون دينار جزائري».(2)

3- تعريف الظاهرة: أ- لغة: الظاهرة م. ج : ظواهر وظاهرات، وهي مشتقة من ظهر بمعنى تبين وبرز بعد الخفاء، والظاهرة ما يبدو من الشيء في مقابل ما هو عليه في ذاته(3)، والظاهرة: مؤنث الظاهر، وهي أعلى كل شيء، وتطلق على الأرض المشرفة، ومن العيون: الجاحظة، وظاهرة الجبل أعلاه، والظاهر خلاف الباطن، ويقال قرأه ظاهرا أي حفظا بلا كتاب، وظاهر الأمر باديه(4)، وعليه الظاهر أو الظاهرة هي الأمر البادي للعيان ويمكن إدراكه بالنظر أو بالسمع أو باللمس، وهي أي حدث يمكن ملاحظته ومراقبته ورصده عن طريق الحواس.(5)

ب- اصطلاحا:

الظاهرة هي الحدث الفريد أو الخارق غير المؤلف، والظاهرة في الغالب ترتبط بالمجتمع والحياة الاجتماعية للأفراد لذلك يقال عنها ظاهرة اجتماعية، وتعريف (إيميل دوركايم - Emile

(1) Balle Francis, **Mythes et réalité de la liberté de la presse**, corpus 18, an

Encyclopédie Universalise, Paris, 1990, p251.

<https://www.universalis.fr/encyclopedie/presse-mythes-et-realites-de-la-liberte-de-la-presse/>

(2) محمد اللمداني، الصحافة المستقلة في الجزائر: التجربة من الداخل، ط1، منشورات الخبر، الجزائر، (د.ت)، ص29.

(3) إبراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط، ط4، مكتبة الشروق الدولية، مجمع اللغة العربية، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، جمهورية مصر العربية، 2004، ص446.

(4) علي بن هادية وآخرون، القاموس الجديد للطلاب، ط1، الشركة التونسية للتوزيع تونس، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر، 1979، ص625.

(5) محمد عاطف غيث، قاموس علم الاجتماع، ط1، دار المعرفة الجامعية، دار الإسكندرية، 2006، ص302.

Durkheim الأب الروحي للمدرسة الوظيفية في علم الاجتماع من أشهر التعاريف وأكثرها شيوعاً، والذي ينص على أن الظاهرة الاجتماعية هي: «كل ضرب من السلوك ثابتاً كان أم غير ثابت، يمكن أن يباشر نوعاً من القهر الخارجي على الأفراد، أو هي كل سلوك يعم في المجتمع وكان ذا وجود خاص مستقل عن الصورة التي يتشكل بها في الحالات الفردية»⁽¹⁾، وبصورة أبسط فالظاهرة الاجتماعية هي: «أنماط من السلوك وأشكالاً من التفكير والشعور تتميز بأنها تتم بمعزل عن إرادة الفرد، وتتصف بقوة قهرية»⁽²⁾.

4- تعريف العنف:

أ- لغة: من عَنَفَ عُنْفًا وَعُنْفًا، اِشْتَدَّ وَقَوِيَ، عَنَفَ بِهِ أَوْ عَلَيْهِ: لَمْ يَرْفُقْ بِهِ، عُنْفٌ: الشَّدَّةُ وَالْقَسَاوَةُ، ضِدُّ الرَّفْقِ⁽³⁾، وَالْعُنْفُ هُوَ الْحَرْقُ بِالْأَمْرِ وَقِلَّةُ الرَّفْقِ بِهِ، وَهُوَ ضِدُّ الرَّفْقِ، عَنَفَ بِهِ وَعَلَيْهِ يَعْنِي عُنْفًا وَعُنْفًا وَأَعْنَفَهُ وَعَنْفَهُ تَعْنِيفًا، وَهُوَ عَنِيفٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ رَفِيقًا فِي أَمْرِهِ، وَاعْتَنَفَ الْأَمْرَ، اعْتَنَفْتُ الشَّيْءَ كَرِهْتُمْ وَوَجَدْتُمْ لَهُ عَلِيَّ مَشَقَّةٍ وَعُنْفًا، وَاعْتَنَفْتُ الْأَمْرَ إِعْتِنَافًا أَي: جَهَلْتَهُ وَأَتَيْتَهُ وَلَمْ يَكُنْ لِي بِهِ عِلْمٌ، وَاعْتَنَفَ إِعْتِنَافًا إِذَا جَارَ وَلَمْ يَقْصِدْ، وَالتَّعْنِيفُ: التَّوْبِيخُ وَالتَّقْرِيعُ وَاللُّومُ⁽⁴⁾، كَمَا أَنَّ الْعُنْفُ وَالْعَنَفُ، وَالْعِنْفُ: ضِدُّ الرَّفْقِ وَالشَّدَّةِ وَالْقَسَاوَةِ.⁽⁵⁾

وفي المعجم الفلسفي: «العنف مضاد للرفق، ومرادف للشدة والقسوة، والعنيف المتصف بالعنف، فكل فعل شديد يخالف طبيعة الشيء ويكون مفروضاً عليه من الخارج فهو بمعنى ما فعل عنيف»⁽⁶⁾.

(1) إميل دوركايم، قواعد المنهج في علم الاجتماع، ترجمة وتقديم: محمود قاسم، ط1، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1974، ص68-69.

(2) عبد الجبار، نبيل عبد الحميد، تاريخ الفكر الاجتماعي، ط1، منشورات دار دجلة، عمان، 2009، ص173.

(3) يوسف محمد رضا، معجم العربية الكلاسيكية والمعاصرة: معجم ألفبائي موسع يحتوي على أكثر من مائة ألف مدخل وآلاف الأمثلة والشروحات والاستشهادات الموثقة وتزيينه 32 لوحة زخرفية عن الفن العربي والإسلامي، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 2006، ص1138.

(4) ابن منظور، لسان العرب، مج10، ط4، دار صادر، (د.م)، 2005، ص304.

(5) المنجد في اللغة العربية والإعلام، ط38: منقحة ومزيد عليها، دار المشرق، بيروت، 2000، ص533.

(6) جميل صليبا، المعجم الفلسفي، ج2، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1982، ص112.

وعرف في معجم العلوم الاجتماعية بأنه: «استخدام الضغط أو القوة استخداما غير مشروع أو غير مطابق للقانون من شأنه التأثير على إرادة فرد ما أو مجموعة من الأفراد»⁽¹⁾، وكلمة العنف **"Violence"** مشتقة من الكلمة اللاتينية **"Violare"** التي تعني ينتهك أو يؤدي أو يغتصب، فالعنف انتهاك أو أذى يلحق بالأشخاص والأشياء.⁽²⁾

وقد ذكر قاموس **ويبستر "Webster"** أن العنف هو: «القوة الجسدية التي تستخدم للإيذاء أو الإضرار»⁽³⁾، وفي اللغة الإنجليزية فإن الأصل اللاتيني لكلمة (**Violence**) هي مشتقة من الكلمة اللاتينية (**Vis**) أي اللجوء إلى القوة⁽⁴⁾.

كما حدد قاموس **"Oxford"** مفهوم العنف بأنه: "ممارسة القوة البدنية لإنزال الأذى بالأشخاص والممتلكات كما يعتبر الفعل أو المعاملة التي تحدث ضررا جسامانيا أو التدخل في حريته الشخصية"⁽⁵⁾ كما عرف بأنه: «فعل إرادي متعمد يقصد إلحاق الضرر أو التلف أو تخريب أشياء، أو ممتلكات أو منشآت خاصة عن طريق استخدام القوة».⁽⁶⁾

أما في اللغة الفرنسية فإن أصل كلمة **"Violence"** لاتيني وهو **"Violenta"** ومعناها الاستخدام غير المشروع للقوة المادية بأساليب متعددة لإلحاق الأذى بالأشخاص والإضرار بالممتلكات، ويتضمن ذلك معاني العقاب والاعتصاب والتدخل في حريات الآخرين وخصوصية الأفراد⁽⁷⁾، وهي

(1) أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، ط1، مكتبة لبنان، بيروت، 1986، ص441.

(2) جميل صليبا، المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنجليزية واللاتينية، ط1، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ص120.

(3) Simon and Schuster, **Webster's New Universal Unabridged Dictionary**, second edition, New york, 1979, p22.

(4) فتحي المسكيني، "ما هو الإرهاب؟: نحو مسألة فلسفية"، مجلة دراسات عربية، ع1-2، السنة34، بيروت، 1997، ص4.

(5) C.T Onions, Robert W.Burchfield, G.W.S. Friedrichsen, **The Oxford Dictionary of English Etyymology: Oxford Claredon Press, 1966, p982.**

(6) عمار عادل إسماعيل، "أسباب استخدام العنف ضد الأطفال في الأسرة السورية"، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم علم الاجتماع، جامعة دمشق، 2004، ص39.

(7) منير البعلبكي ورمزي البعلبكي، المورد الحديث: قاموس إنجليزي-عربي حديث، دار العلم للملايين، بيروت، 2008، ص1313.

خاصية لكل ما ينتج عنه مفعول بقوة شديدة متطرفة ووحشية، إنه تعبير عن أقصى الشدة، تجاوز عبر اللفظ والسلوك، ويعكس استخدام القوة.⁽¹⁾

وعليه فالعنف لغة هو الشدة والقسوة وكذا الغلظة ونتائجها إلحاق الضرر.

ب- اصطلاحاً:

ب-1- مفهوم العنف من الناحية السوسولوجية: إن العنف في علم الاجتماع ارتبط أساساً بكل ما يربك النظام الاجتماعي والعلاقات القائمة بين أعضائه.

فيعرفه ولسن (Wilsson): «بأنه ممارسة القوة البدنية لإنزال الأذى بالأشخاص أو الممتلكات،

كما أنه الفعل أو المعاملة التي تحدث ضرراً جسيماً أو التدخل في الحرية الشخصية».⁽²⁾

وحسب علم الاجتماع: «العنف هو سلوك يتسم بالعدوانية، يصدر من طرف أو أطراف، فرد أو أفراد، دولة أو مدنية، بسبب إخضاع الطرف المقابل في إطار علاقة قوة غير متكافئة، تكون فيها القوة لطرف دون طرف في تحصيل الغلبة، فيتم من خلاله إخضاع أفراد أو جماعة أو دولة».⁽³⁾

كما عرفت منظمة الصحة العالمية (WHO) العنف في تقريرها العالمي الأول الخاص بالصحة والعنف بأنه «الاستخدام المتعمد للقوة، أو التهديد باستخدامها ضد الذات، أو ضد شخص آخر، أو ضد مجموعة من الأشخاص أو المجتمع ككل، مما يسفر عن وقوع إصابات بالغة أو وفيات، أو ضرر أو سوء نمو، أو قد يؤدي بشكل كبير إلى ذلك».⁽⁴⁾

ويعرفه عالم الاجتماع جوهان جولتن (Johan Galtung) بأنه: «ضرر يمكن تجنبه عند الوفاء بالاحتياجات الأساسية للإنسان، مثل البقاء وتعزيز الرفاهية والهوية والحرية، ويتوافق هذا الشكل

(1) Michel le grain, *Dictionnaire Encyclopédique la rousse*, Ed larousse, Paris VUEF, 2002, P 1657.

(2) إجلال إسماعيل حلمي، *العنف الأسري*، ط1، دار قباء للنشر والتوزيع، القاهرة، 1999، ص9.

(3) إعداد نخبة من الأساتذة المصريين والمختصين العرب، *معجم العلوم الاجتماعية*، ط1، الشعبة القومية للتربية والعلوم الاجتماعية، اليونيسكو، (د.م)، (د.ت)، ص254.

(4) مع الناجين والناجيات من العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي: "دليل مرجعي تدريبي للعاملين والعاملات في الخطوط الأمامية"، وكالة الأمم المتحدة للإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، (د.م)، (د.ت)، ص14، تاريخ الزيارة: 2017/06/12، وقت الزيارة 10:11.

من أشكال العنف مع الأساليب المنهجية التي من خلالها يقوم نظام اجتماعي أو مؤسسة اجتماعية معينة بقتل الأفراد ببطء عن طريق منعهم من إشباع احتياجاتهم الأساسية» (1)

كما يعرف العنف بأنه الفعل الحشن والفظ الذي يهدف إلى الضغط وإرغام الآخرين على الامتثال لإرادتنا ويكون ضد الحياة الشخصية للأفراد أو داخل الأسرة أو بين الغرباء، ويتم عن طريق الإيذاء باليد أو اللسان أو بالفعل أو بالكلمة، و هو التصادم مع الآخرين (2).

في حين عرفه عدنان الدوري بأنه : "كل قوة بدنية أو جسمانية يمكن أن تحدث أضرارا بدنية أو جسمانية تدخل في نطاق العنف بمعناه التقليدي، لكن العنف بمعناه العلمي الدقيق لا يقتصر على العنف البدني وحده، فقد يحدث العنف آثارا اجتماعية ونفسية وعقلية وقد يتضمن الضرر البدني." (3)

كما يعرف البعض العنف بأنه "الإكراه المادي الواقع على شخص لإجباره على سلوك أو التزام ما، وبعبارة أخرى هو استعمال القوة، ويعني جملة الأذى والضرر الواقع على السلامة الجسدية للشخص (قتل، ضرب، جرح)، كما قد يستخدم العنف ضد الأشياء (تدمير، تخريب، إتلاف) (4).

وهناك من يعرف العنف على أنه: "أي سلوك يؤدي إلى إيذاء شخص لشخص آخر، وقد يكون هذا السلوك كلاميا نفسيا (معنويا) يتضمن أشكالا بسيطة من الاعتداءات الكلامية أو التهديد، وقد يكون السلوك فعليا حركيا (ماديا) كالضرب المبرح والاعتصاب والحرق والقتل وقد يكون كلاهما، وقد يؤدي إلى حدوث ألم جسدي أو نفسي أو إصابة أو معاناة، أو كل ذلك في آن واحد. (5)

(1) John Edwards, "Bumper sticker Complaint Not So off Mark New Memo Shows", p16, date de visite: 20/12/2018, temps de visite: 11:03.
<https://www.foxnews.com/story/john-edwards>

(2) Gresle (f), Panoff (M), Perrin(m), et Tripier(p), **Dictionnaire de science humaine sociologie psychologie**, Sociale anthropologie: coll, Franand Nathan, Paris 1990, P07.

(3) عدنان الدوري، أثر برنامج العنف والجريمة على الناشئة: دراسة نظرية وتحليلية، ط1، مركز البحوث والدراسات الإعلامية، وزارة الإعلام، الكويت، 1977، ص14.

(4) أحمد مجدي حجازي، شادية على قناوي، "المخدرات وواقع العالم الثالث: دراسة حالة لأحد المجتمعات العربية"، مجلة القاهرة للخدمة الاجتماعية، تصدر عن المعهد العالي للخدمة الاجتماعية، ج1، ع1، القاهرة، 1995، ص15.

(5) علي إسماعيل مجاهد، تحليل ظاهرة العنف وأثره على المجتمع، الأكاديمية الملكية للشرطة، مركز الإعلام الأمني، (د.م)، (د.ت)، ص3-4، تاريخ الزيارة: 2019/11/02، توقيت الزيارة: 03:11

ويرى مصطفى حجازي أن العنف: "هو لغة التخاطب الأخيرة الممكنة مع الواقع، ومع الآخرين حيث يحس المرء بالعجز عن إيصال صوته بوسائل الحوار العادي، وحين تترسخ القناعة لديه بالفشل في إقناعهم بالاعتراف بكيانه وقيمه." (1)

في حين عرفه حسين توفيق إبراهيم، بأنه "ظاهرة عامة تعرفها كل المجتمعات البشرية بدرجات متفاوتة." (2)

أما إيستارد (Isstared) فعرف العنف بأنه: "كغيره من أشكال السلوك، وهو نتاج مأزق علائقي بحيث يصيب التدمير ذات الشخص في نفس الوقت الذي ينصب فيه على الآخر لإبادته، فتشكل العدوانية طريقة معينة للدخول في علاقة مع الآخر" (3).

أما فيما يخص المعنى الحدائوي "للعنف" كمصطلح فهو يتسع ليشمل كل أشكال العنف داخل المجتمع المدني الحديث، بوصفه فعلاً أو ظاهرة ترمي إلى إحداث خلل في البني التنظيم مجتمع ما، مما ينجم عنه تهديد نظام الحقوق والواجبات التي يتوفر عليها الأفراد طالما هم ينتمون إلى شرعية قائمة." (4)

ب-2- المفهوم السيكلوجي للعنف:

وأما في مجال علم النفس فالعنف هو: "كل سلوك يتسم بالقسوة والشدة والإكراه إذ تستثمر فيه الدوافع العدائية استثماراً صريحاً، كالضرب والتقتيل للأفراد والتحطيم للممتلكات." (5)
كما يرى رواد مدرسة التحليل النفسي وعلى رأسهم فرويد " أن العنف خاصية تمتد جذورها إلى الطبيعة البشرية والكوامن النفسية، وتثار إذا أُعترض نشاط الفرد." (1)

<http://staffsites.sohag-univ.edu.eg/>

(1) مصطفى حجازي، التخلف الاجتماعي: مدخل إلى سيكلوجية الإنسان المقهور، ط1، معهد الإنماء العربي، بيروت، 1976، ص 253.

(2) حسين توفيق إبراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية سلسلة أطروحات الدكتوراه، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، ج1، 1992، ص75.

(3) إيستارد، سيكلوجية الجريمة، (د.د)، باريس، 1963، ص300.

(4) فؤاد إسحاق الخوري، الذهنية العربية: العنف سيد الأحكام، (د.ط)، دار الساقى، بيروت، 1993، ص 22.

(5) فرج عبد القادر طه، موسوعة علم النفس والتحليل النفسي، ط1، دار سعاد الصباح، الكويت، 1993، ص55.

وفي حقل السلوك الجمعي يعرف العنف بوصفه ظاهرة جمعية تحتوي مجموعة من الأشخاص يسود بينهم نوع من التجانس أو التماثل في موقف اجتماعي معين، وفي إطار نمط من التفاعل يمثل تجسيدا لتوترات متفجرة. (2)

ب-3- المفهوم القانوني للعنف:

أما قانونا فالعنف هو: «استعمال غير قانوني لوسائل القسر والتدمير المادي والبدني بهدف تحقيق غاية فردية أو شخصية أو جماعية» (3)

ومن معاني العنف القانونية: «أن العنف يأتي بمعنى الإكراه أو استخدام الضغط أو القوة استخداما إما غير مشروع أو غير مطابق للقانون من شأنه التأثير على إرادة فرد ما أو مجموعة من الأفراد كالناخبين أو المشرفين على الانتخابات.» (4)

كما عرف العنف بأنه: «الاستعمال غير القانوني لوسائل الإكراه المادية من أجل تحقيق أغراض شخصية أو جماعية.» (5)

كما يطلق العنف قانونا على: «القوة المادية والإرغام البدني والإكراه البدني، واستعمال القوة بغير حق يشير اللفظ إلى كل ما هو شديد وغير عادي وبالغ الغلظة» (6)، وبالنسبة لقانون العقوبات الجزائري فقد اعتمد على التقسيم الرباعي للعنف العمد، ويعاقب على كل أنواع العنف العمد من ضرب وجرح أو التعدي على الأشخاص وإلحاق الضرر المادي والمعنوي بهم (7).

(1) أمل البكري، ناديا عجوز، علم النفس المدرسي، ط1، دار المعزز للنشر والتوزيع، الأردن، 2007، ص25.

(2) علي محمود أبو ليلة، "العنف في المجتمعات النامية في وجهة نظر التحليل الوظيفي"، المجلة الجنائية القومية، مج17، ع1، القاهرة، 1974، ص241.

(3) معجم المصطلحات القانونية، (ص-ي)، (د.د)، (م.د)، (د.ت)، ص1145.

(4) عبد الرحمان العيسوي، سيكولوجية الطفولة والمراهقة، ط1، دار النهضة العربية، لبنان، 1997، ص99.

(5) Edwin R.A, Seligman and Alvin Saunders Johnson, **Encyclopedia of the social sciences**, vol15, the print the Macmillan comp, New York, 1954, p264.

(6) أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجنائي الخاص: الجرائم ضد الأشخاص والجرائم ضد الأموال، ج1، (د.د)، (م.د)، (د.س)، ص49.

(7) المرجع نفسه، ص52.

من خلال ما تم عرضه من تعاريف مختلفة للعنف، نلاحظ أنها اتسمت بالتنوع والتداخل في بعض النواحي خصوصا سوسولوجيا وسيكولوجيا وذلك بداعي التكامل الوظيفي بينها، فمنها ما كان مقتضيا جعل العنف محصورا في استعمال القوة لإيذاء الآخرين، ومنها ما عزاه إلى الجانب النفسي والسلوكي للإنسان، ومنها ما كان متسعا شمل السبب في سلوك العنف وأنواعه والأضرار الناجمة عنه على مستوى الفرد والجماعة، وعليه يمكن تقديم التعريف الإجرائي الخاص بالعنف كالاتي :

هو كل سلوك عدواني مؤذي ينطلق من الاستخدام المتعمد للقوة أو السلطة أو التهديد بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وذلك تجاه الذات أو شخص آخر، أو عدد من الأشخاص أو مجتمع بأكمله، وقد يكون معنويا أو ماديا، فيتخذ أشكالا نفسية وجسدية متنوعة الأضرار من: أذى أو موت أو إصابة نفسية، أو اضطراب في النمو، أو حرمان، مما يجعله يهدد البناء الاجتماعي للأسرة والمجتمع.

5 - تعريف الجريمة :

أ- لغة: مشتقة من جَرَمَ يَجْرِمُ جُرْمًا، وَاجْتَرَمَ وَاجْتَرَمَ، فَهُوَ مُجْرِمٌ وَجَرِيمٌ، جَرَمَ أَي قَطَعَ، وَالجُرْمُ بِمَعْنَى التَّعْدِي وَالذَّنْبِ، وَجَرَمَ إِلَيْهِمْ وَعَلَيْهِمْ جَرِيمَةً، وَأَجْرَمَ : جَنَى جُنَايَةً، وَجَرَمَ إِذَا عَظَمَ جُرْمَهُ أَي أَدْنَبَ، وَفَلَانَ لَهُ جَرِيمَةٌ إِلَى أَي جُرْمٍ، وَالجَارِمُ: الجَانِي، وَالمُجْرِمُ: المَذْنِبُ، وَجَرَمَ يَجْرِمُ وَاجْتَرَمَ وَيَجْتَرِمُ: يَتَكَسَّبُ وَيَطْلُبُ وَيَجْتَالِ، وَعَلَيْهِ فَجَارِمُ القَوْمِ وَجَرِيمَتُهُمْ : كَاسِبُهُمْ، وَاجْتَرَمَ الذَّنْبَ، ارْتَكَبَهُ، وَأَجْرَمَ الشَّخْصَ، أُلْصِقَ بِهِ الجُرْمَ أَوْ الذَّنْبَ، وَجَرَمَ عَلَيْهِ : ادْعَى عَلَيْهِ الجُرْمَ وَإِنْ لَمْ يُجْرِمْ⁽¹⁾ وَعَلَيْهِ فَالجَرِيمَةُ هِيَ مَا تَمَّ اقْتِرَافُهُ مِنْ جُنَايَةٍ أَوْ إِثْمٍ أَوْ ذَنْبٍ⁽²⁾، وَلَقَدْ وَرَدَتْ مُشْتَقَاتُ (جَرَمَ) سِتِّ وَسِتِينَ مَرَّةً فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ.⁽³⁾

ب- اصطلاحا:

يعد مفهوم الجريمة من المفاهيم المتداولة والمعرفة، ولكن من الواجب الوقوف عند مفهومها من أبعاد وزوايا مختلفة حتى تتضح الصورة أكثر كالاتي:

(1) ابن منظور، لسان العرب، مج3، دار صادر، (د.م)، 2003، ص130.

(2) عبد الرحمان عيسوي، مبحث الجريمة: دراسة في تفسير الجريمة والوقاية منها، ط1، دار النهضة العربية، بيروت، 1992، ص13.

(3) إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج5، دار الكتاب العربي، القاهرة، (د.ت)، ص1985.

ب-1- المفهوم الشرعي للجريمة:

أما الجريمة عند فقهاء الإسلام «فإنها محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزير، و لها عند التهمة حال استبراء تقتضيه السياسة الدينية، و لها عند ثبوتها وصحتها حال استيفاء توجه الأحكام الشرعية.» (1)

وفي نفس السياق عرف أبو زهرة الجريمة بأنها: «محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزير، ولذلك يصح أن نطلق كلمة الجريمة على ارتكاب كل ما هو مخالف للحق والعدل والطريق المستقيم» (2)، كما يقصد بلفظ الجريمة الإتيان بفعل محرم أو معاقب على فعله أو ترك فعل واجب معاقب على تركه.» (3).

ب-2- المفهوم السوسولوجي للجريمة:

يعتبر علماء الاجتماع الجريمة: «بأنها ظاهرة اجتماعية معقدة تخضع لمفاهيم فكرية ودينية وأخلاقية وليست قانونية فقط، ويعتمد التعريف الاجتماعي للجريمة على بعض المعايير الاجتماعية كأساس لتحديد السلوك الإجرامي وهو عدااء ذلك السلوك للمجتمع، بمعنى أن الجريمة هي سلوك معاد للمجتمع.» (4)

كما تعرف أيضا الجريمة في إطارها الاجتماعي بأنها كل خروج عن القيم والمعايير والعادات والتقاليد الاجتماعية التي يعتمدها المجتمع في سلوكية أفراده، (5) بحيث يكون في هذا الخروج إيذاء شديد للشعور الجماعي بدرجة تؤدي إلى سحق المجتمع وغضبه.

كما وصفها إيميل دوركايم بأنها: «الفعل الذي يقع بالمخالفة للشعور الاجتماعي.» (6)

(1) أبي الحسن علي بن محمد حبيب البصري البغدادي الماوردي، الأحكام السلطانية، ط1، دار الكتب، بيروت، (د.ت)، ص 273.

(2) محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 1998، ص19.

(3) المرجع نفسه، ص23.

(4) منال محمد عباس، الانحراف والجريمة في عالم متغير، ط1، دار المعرفة الجامعية، مصر-القاهرة، 2011، ص33.

(5) عبد الهادي الجوهري، قاموس علم الاجتماع، ط1، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، 1983، ص36.

(6) إيميل دوركايم، قواعد المنهج في علم الاجتماع، ترجمة: محمود قاسم، ط1، دار النهضة المصرية، القاهرة، 1974، ص160.

ويمكن تعريف الجريمة من المنظور الاجتماعي بأنها: «كل فعل يتعارض مع ما هو نافع للجماعة وما هو عدل في نظرها، أو هي كل فعل يُقدم الشخص على ارتكابه بدوافع فردية خالصة تقلق حياة الجماعة وتعارض مع المستوى الخُلقي السائد لديها في لحظة من الزمن معينة.» (1)

وبعبارة أخرى هي: «كل انتهاك لأي قاعدة من قواعد السلوك مهما تكن هذه القاعدة، أو هي سلوك لا اجتماعي يكون موجهاً ضد مصالح المجتمع ككل، أو هي انتهاك وخرق للقواعد والمعايير الأخلاقية للجماعة.» (2)

كما يذهب باترسون (Pateresson) إلى تعريف الجريمة على أنها: «هي الجرأة على مخالفة قواعد المجتمع وارتكاب الجريمة.» (3)

ب-3- المفهوم السيكولوجي للجريمة:

أما علماء النفس فينظرون للجريمة بأنها سلوك معاد للمجتمع، وهو لا شك كأى نوع آخر من أنواع السلوك الشاذ أو غير السوي، ولذلك فالشخص المجرم لا يختلف عن الشخص المريض الذي يأتي أيضاً بالسلوك الشاذ الذي يحتاج إلى علاج والرعاية. (4)

إن الظاهرة الإجرامية وفقاً لهذا المنظور هي إشباع لغريزة إنسانية بطريقة شاذة، لا ينتهجها الرجل العادي في إرضاء الغريزة نفسها، للتعبير عن الصراعات النفسية والاضطرابات في قوى الشخصية. (5)

(1) السيد رمضان، الجريمة والانحراف: رعاية الأحداث والمجرمين، ط1، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص12.

(2) جلال عبد الخالق، الدفاع الاجتماعي من منظور الخدمة الاجتماعية: الجريمة والانحراف، ط1، المكتب العلمي للكمبيوتر والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1995، ص53.

(3) حسين علي الغول، علم النفس الجنائي: الإطار والمنهجية، الجوانب النفسية والإكلينيكية للمجرم، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 2007، ص72.

(4) منال محمد عباس، مرجع سابق، ص32.

(5) رقيق عبد الكريم، "دور الصحافة في مجابهة أشكال الجريمة في المجتمع الجزائري"، المحلة المغاربية للدراسات التاريخية والاجتماعية، نصف سنوية، تصدر عن جامعة جيلالي اليابس، مج6، ع1، سيدي بلعباس، ص278. تاريخ الزيارة: 2021/1/31، توقيت الزيارة: 14:07.

كما تعرف الجريمة: « بأنها سلوك مخالف لمعايير المجتمع الأخلاقية التي اتفقت عليها الجماعة، حتى وإن لم يكن اعتبرها كقوانين.»⁽¹⁾

كما تشير الجريمة إلى نوع خاص من السلوك الذي ينتهك القواعد القانونية، والمعايير والقيم الأخلاقية الموجودة في المجتمع، وهذه التفرقة بين القواعد القانونية والمعايير والقيم الأخلاقية هي أساس الاختلافات في موقف العلماء عند نظرهم للجريمة وتحديد لهم لها.⁽²⁾

ب-4- المفهوم القانوني للجريمة:

أما من الوجهة القانونية هي ذلك النشاط الذي ينص قانون الدولة على تجريم الإقدام عليه أو تركه، وعقاب كل من يقدم عليه أو يحجم عنه، أي هي كل نشاط خارجي للإنسان سواء تمثل في فعل أو امتناع يفرض له القانون العقوبات.⁽³⁾

كما تعرف بأنها: « كل فعل مجرم ومعاقب عليه قانونا يؤدي ارتكابه إلى اختلال نظام المجتمع.»⁽⁴⁾ وتعرف الجريمة في القانون الوضعي على أنها: «خرق للقواعد الاجتماعية وفعل يعد ضارا بالجماعة ولاختلاف الحضارات في التنظيم والقيم يختلف ما يعد جرما.»⁽⁵⁾ وقدم محمد نجيب حسني تعريفا للجريمة من منظور قانوني وذلك بوصفها: « فعل غير مشروع صادر عن إرادة جنائية يقرر لها القانون لها عقوبة أو تدبيرا احترازيا.»⁽⁶⁾

(1) عبد العزيز عبد الله الدخيل، معجم الخدمة الاجتماعية: إنجليزي-عربي، ط2، دار المناهج، عمان، 2005، ص59-60.

(2) محمود أبو زيد، المعجم في علم الإجرام والاجتماع القانوني والعقاب، ط1، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، (د.م)، 2003، ص178.

(3) رقيق عبد الكريم، مرجع سابق، ص278.

(4) عايش حليلة، "الجريمة في الصحافة الجزائرية: تحليل مضمون أخبار الجريمة في جريدة الشروق اليومي"، مذكرة مكملة

لنيل شهادة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال، فرع الصحافة، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة منتوري قسنطينة، 2008-2009، ص13، تاريخ الزيارة: 2018/03/02، توقيت الزيارة: 20:02

<http://archives.umc.edu.dz › handle › AAIY264>

(5) عبد الله بن الشيخ محمد الأمين بن محمد بن مختار الشنقيطي، علاج القرآن الكريم للجريمة، ط1، مطبعة أمين محمد سالم، المدينة المنورة، 1413هـ، ص17.

(6) محمد نجيب حسني، شرح قانون العقوبات، ط5، دار النهضة العربية، القاهرة، 1997، ص40.

وقد عرفها إبراهيم عبد الرحمان العقبي بأنها: «سلوك تحرمه الدولة لضرره على المجتمع ويمكن أن ترد عليه عقوبة.»⁽¹⁾

ويقصد الجريمة أيضا: «تلك الحالة التي يترتب عليها الخروج على أوامر القانون ونواهيه خروجاً يتبعه توقيع العقوبة المحددة لها على فعلها.»⁽²⁾

كما عرفت الجريمة بأنها: «عبارة عن أنواع من السلوك ينص القانون على تجريمه وعقاب مرتكبيه»⁽³⁾، وفي نفس السياق عرفت الجريمة أيضا على أنها: «الخروج عن القانون ومخالفته، وأن المحرم هو مرتكب هذا الفعل.»⁽⁴⁾

إضافة إلى ما سبق ذكره فالجريمة عرفت أيضا بأنها: «هي فعل ما يعاقب عليه المجتمع ممثل في مشرع لما ينطوي عليه هذا الفعل من المساس بشرط يعده المجتمع من الشروط الأساسية لكيانه أو من الظروف الكاملة لهذه الشروط.»⁽⁵⁾

ومن خلال ما سبق يمكن القول: أن الجريمة سلوك معاد للمجتمع ومناف لعاداته وتقاليده، ويتم من خلاله انتهاك الحدود القانونية، والمعايير والقيم الأخلاقية الموجودة في المجتمع، ويؤدي ارتكابه إلى اختلال نظام المجتمع وإلحاق الضرر بأفراده، لذلك جرمه الشرع والقانون مع تشديد العقوبة.

6- الفرق بين العنف والجريمة :

إن وجه التشابه بين العنف والجريمة يكمن في كونهما يلحقان الأذى والضرر بالآخرين، وكلاهما سلوكان مرفوضان في أي مجتمع، لذلك يجب التصدي لهما بكل الطرق، ولكن هناك فروق عديدة بين العنف والجريمة، وأهم الفروق أن العنف - بأشكاله المتعددة والمختلفة - هو سلوك لا يخالف القانون، وبالتالي لا يترتب عليه مساءلة قانونية، ولكن الجريمة سلوك يخالف القانون، وبالتالي يتعرض من قام بهذا السلوك للمساءلة القانونية، فالعنف إذا ترتب عليه مساءلة قانونية لا يعد عنفا بل يصبح جريمة.

(1) إبراهيم عبد الرحمان العقبي، دراسات في علم الاجتماع الجنائي، ط2، دار العلوم للطباعة، الرياض، 1983، ص42.

(2) رمسيس بھنام، الإجرام: علم الجريمة وعلم العقاب والتقويم، ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1974، ص117.

(3) عبد الله عبد الغني غانم، علم الاجتماع الجنائي الإسلامي: الجريمة والمجرم في المنظور الإسلامي - دراسة مقارنة -، ط1، ج1، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1994، ص37.

(4) حسن الساعاتي، بحوث إسلامية في الأسرة والجريمة والمجتمع، ط1، مكتبة سعيد رأفت، القاهرة، 1992، ص169.

(5) رمسيس بھنام، الجريمة والمجرم في الواقع الكوني، ط1، منشأة المعارف، مصر، 1996، ص41.

وهناك فرق آخر جوهري بين العنف والجريمة، يتمثل في كون العنف غالباً ما يكون فوضوياً لا يتمتع بالطابع التنظيمي، فمثلاً: العنف المتمثل في التوبيخ، والذي يسبب أذى معنوي ونفسي لا يأخذ شكلاً تنظيمياً، ولا توضع له خطة مسبقة، أما الجريمة فتأخذ شكلاً تنظيمياً نوعاً ما، فمثلاً: إذا أراد سارق أن يسرق شخصاً ما، فعليه أن يخطط لذلك: كمن الذي سيسرقه، وما الذي سيسرقه وهكذا.⁽¹⁾

سابعاً - المدخل النظري للدراسة :

تتحرى هذه الدراسة الكشف عن حقيقة المعالجة الإعلامية لظاهرتي العنف والجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" وذلك بهدف التأكد من سعيها للحد من ظاهرتي العنف والجريمة أو الترويج للسلوك الإجرامي والعنيف، إضافة إلى معرفة مدى التزامها بالمبادئ الأخلاقية والقيم الإخبارية، وتأديتها للمسؤولية المنوطة بها لخدمة الفرد وإصلاح المجتمع دون إثارة أو تهويل، لذلك كان من الواجب تبني مدخل نظري للدراسة، يعد ضابطاً لأهدافها ونتائجها ومتماشياً مع خصائص البحث العلمي.

كما يؤدي القائم بالاتصال في الصحف دوراً مهماً في تمرير ونشر قضايا دون أخرى، بما يتفق مع السياسة التحريرية وأهمية الحدث والقيم والمعايير المهنية والاجتماعية، ومن ثم كان لزاماً علينا التعرف إلى القضايا التي يعمد القائم بالاتصال لإبرازها والحلول التي تعرضها،⁽²⁾ وعلى إثر ذلك كانت نظرية المسؤولية الاجتماعية منطلقاً نظرياً لهذه الدراسة كالاتي:

1- التعريف بنظرية المسؤولية الاجتماعية :

تعرف نظرية المسؤولية الاجتماعية بأنها: «مجموعة الوظائف التي يجب ان تلتزم الصحافة بتأديتها أمام المجتمع في مختلف مجالاته السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يتوافر في معالجتها لموادها قيم مهنية كالدقة والموضوعية والتوازن والشمول، شريطة أن تتوافر للصحافة حرية حقيقية تجعلها مسؤولة

⁽¹⁾ العنف والجريمة إلى أين؟، الركن الأخضر، تاريخ الزيارة: 2014/02/03، توقيت الزيارة: 08:00،

www.grenc.com/show-article-main.cfm?25646

⁽²⁾ رنا محمد صالح حسين جودة، "دور الصحف الفلسطينية اليومية في معالجة قضايا الجريمة: دراسة تحليلية و ميدانية مقارنة"، رسالة ماجستير: تخصص صحافة وإعلام، كلية الآداب، الجامعة الإسلامية، غزة، 2016، ص 27، تاريخ الزيارة:

2019/07/04، توقيت الزيارة: 07:28

https://iugspace.iugaza.edu.ps/bitstream/handle/20.500.12358/16338/file_1.pdf?sequence=1&isAllowed=y

أمام القانون والرأي العام»⁽¹⁾ كما تعنى المسؤولية الاجتماعية للصحافة أيضا: «الاهتمام بالصالح العام أو الاهتمام بمخاوف المجتمع والعمل على سعادته عبر اتصاف الصحافة بسداد الرأي والدقة والعدل ومراعاة النواحي الأخلاقية والقيم»⁽²⁾.

2- مبادئ نظرية المسؤولية الاجتماعية :

جاءت النظرية بمجموعة من المبادئ التي حددت بها النقاط الأساسية، والأفكار التي تقوم عليها وسائل الإعلام عند تأدية وظائفها من خلال ما تنطوي عليه و تتميز به هذه النظرية من قيم ومبادئ وقوانين، وكيفية تحويل النظرية من مجرد شعارات ينادى بها إلى ضوابط واقعية، ومعمول بها في مختلف المؤسسات والوسائل الإعلامية، وتتجلى هذه المبادئ في الآتي:

- إعطاء الحق للفرد في الحصول على المعلومات وعدم التستر عليها، ولا يجوز تزويد الفرد بمعلومات كاذبة أو ناقصة.
- ممارسة النقد البناء والقبول بأي فكرة أو طرح جديد من قبل الفرد وتقبل مناقشته، لتصحيح الخطأ إن وجد بأسلوب ديمقراطي وبناء وهادف وهادئ.
- نشر أهداف المجتمع وخططه التربوية، والتعليمية والاقتصادية، فالإعلام يهدف إلى خدمة المجتمع ويشهره بالحياة المرفهة، واحترام حقوقه السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية.
- إتاحة الفرصة للفرد للحصول على المعلومة التي يستفيد منها أو يريد أن يتعلمها، أو يضيفها إلى حصيلة مستواه الثقافي والسياسي.
- الشفافية العالية في مفاصل الدولة، وسياستها، وبرامجها، ووضع المعلومات أمام المواطنين وعدم إخفائها إلا لأغراض أمن المجتمع والدولة، وضرورة وضع مستويات مهنية للصدق والموضوعية والدقة والتوازن.
- إن الصحفيين المهنيين ينبغي أن يكونوا مسؤولين أمام المجتمع، بالإضافة إلى مسؤولياتهم أمام مؤسساتهم وتجاه السوق⁽³⁾.

(1) محمد حسام الدين، المسؤولية الاجتماعية للصحافة، ط1، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2003، ص17.

(2) محمد منير حجاب، المعجم الإعلامي، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2004، ص 488.

(3) حسن عماد مكاوي، أخلاقيات العمل الاعلامي: دراسة مقارنة، ط1، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 1994، ص 143.

3- مستويات نظرية المسؤولية الاجتماعية:

إن نظرية المسؤولية الاجتماعية تعمل على ثلاثة مستويات تتمثل في:

أ- مسؤولية الإعلام تجاه المجتمع العام: وسائل الإعلام عليها واجبات في إمداد الجماهير بالمعلومات، وبذل الجهد بعدم الإساءة للأفراد.

ب- مسؤولية الإعلام تجاه المجتمع المحلي: وهذا بتحديد السياسات التي تحكم السلوك لجعل المعلنين والجمهور على علم بما يتوقعونه منها.

ج- مسؤولية الصحفي تجاه نفسه: وذلك من خلال أداء الرسالة الإعلامية بأقصى قدر من الدقة والأمانة والصدق والموضوعية، لما يعتقد أنه صالح للمجتمع⁽¹⁾.

4 - مستويات الصحافة في ظل نظرية المسؤولية الاجتماعية:

تقع على عاتق الصحافة المكتوبة مسؤوليات كبيرة اتجاه ما يحدث من متغيرات في العالم، فجاءت نظرية المسؤولية الاجتماعية بهدف خلق التوازن والتوافق بين وسائل الإعلام، ومصالح الأشخاص والمجتمع بتبنيها مجموعة من المسؤوليات، وهي:

4-1- المسؤولية السياسية: حيث تقوم وسائل الإعلام بمسؤوليتها في تقديم كل جديد وبوضوح لكل الأحداث السياسية، وإعلام المواطنين بالقوانين وبالمتغيرات السياسية، وفتح الحوارات مع الهيئات الحكومية والقرارات، وإبلاغ المواطنين بمختلف الأخبار مع مراعاة حقوق الأشخاص والدولة⁽²⁾، كما تسعى لإعلام المواطنين بما تفعله الحكومة والقوى السياسية الأخرى، وتسمى هذه الوظيفة أيضا بالرقابية⁽³⁾.

4-2- المسؤولية التعليمية: يعتبر الإعلام وسيلة تعليمية بل ربما تكون أخطر الوسائل المتاحة، ومن هذا المنطلق فإن على رجال الإعلام مسؤولية لا تختلف عن مسؤولية المعلمين في نشر وتوضيح الأفكار التي يجب أن يعلم بها المجتمع⁽⁴⁾.

(1) المرجع نفسه، ص 167.

(2) أحمد طلعت البشبيشي، الاتصال الجماهيري والمجتمع المعاصر، ط1، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 2005، ص 88.

(3) حسن عماد مكاوي، مرجع سابق، ص 167.

(4) أحمد طلعت البشبيشي، مرجع سابق، ص 92.

والمسؤولية التعليمية لوسائل الإعلام تشمل القضايا التعليمية والتربوية، وذلك من خلال برامج واقتراحات علمية وفكرية، وتسليط الضوء على المنظومة التربوية من جهة وعلى المواد الإعلامية من جهة أخرى، وكشف السلبيات لتقدم المعلومات بأكثر شفافية لترقية المستوى العلمي للمجتمع .

4-3-المسؤولية التثقيفية:

تعد الصحافة من أكثر المؤسسات تأثيرا وفعالية في مجالات التنمية الثقافية باعتبارها موجهة لجمهور المجتمع، وتستقي مادتها التي تقدمها من الأحداث والمواقف، ومن الثقافة السائدة في تلك البيئة بما فيها من اتجاهات وقيم ومعايير.

وتكمن مهمة الصحافة في نقل الأخبار والمعلومات الدقيقة التي تركز على الصدق والصراحة، ومخاطبة عقول الأفراد وعواطفهم لتنمية المعارف والخبرات والارتقاء بالفكر والسلوك، وتحقيق زيادة في كم ونوع الخبرات التي يحصلها الأفراد في مجالات المعرفة المختلفة، إضافة إلى اهتمامها بالتقاليد وبالمرور الاجتماعي، والتغني بأجداد الأمة بإحياء التراث الأصيل، ومحاربة الفساد الأخلاقي والعادات الدخيلة على المجتمع، والتي قد تؤدي لانتهاره من خلال مضمون وسائل الإعلام.(1)

كما يحق للجمهور أن يعرف جديد المعلومات دون شرط أو قيد، لأنه جزء من عملية التغيير الأوسع، وهذا ما يؤكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مادته (27): «لكل مواطن الحق في أن يشترك دون قيد أو شرط في الحياة الثقافية للمجتمع، وأن يستمتع بالفنون، وأن يكون له نصيب في التقدم العلمي وما يؤتيه من ثمار»(2).

4-4-المسؤولية الاقتصادية: وتتضمن تعريف الناس بالسلع والخدمات ومتابعة التطورات الاقتصادية وتفسيرها وتوضيح مسيبتها ونتائجها.

4-5-المسؤولية القيمية:

وتشمل قيم ومعايير العمل الصحفي بشكل عام، وعلى نحو خاص تشمل جميع المواد الإخبارية ونشر المعلومات والحقائق(3)، فما تمتلكه الصحافة من قدرات على تقديم خبرات متنوعة، ثرية وجذابة للبرغم والكبار معا، فيما تكتبه من مقالات وما تنشره من أخبار وما تثيره من تحقيقات، قد يساعد

(1) عبد الله محمد عبد الرحمان، سوسولوجيا الإعلام والاتصال، ط1، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 2005، ص147.

(2) حسن عماد مكاوي، مرجع سابق، ص144.

(3) محمد حسام الدين، مرجع سابق، ص67-68.

بصورة أو بأخرى على توجيه القراء نحو القيم المختلفة أو يدعم ما لديهم من قيم، أو يساعدهم على غرس قيم مرغوبة لديهم أو يساعدهم في التخلص مما ليس مرغوب فيه.

إذا أخذت الصحف على عاتقها هذه المسؤوليات، وواصلت أدوارها ووظائفها في الجانب الإيجابي فلن تكون لها تأثيرات تحبط الجماهير، وتبعد عنها الشكوك والاثمات التي توجه لها، فالإعلام مهنة وفن نبيل، جاءت لخدمة الفرد والمجتمع وتحقيق ما لم تصل إليه السلطات السياسية والمؤسسات غير الرسمية والرسمية الأخرى⁽¹⁾، وستحظى هذه النقطة بشرح أوسع في المباحث اللاحقة.

4-6-المسؤولية المعيارية (تتعلق بالمعايير): لا تنفصل هذه المسؤولية عن سابقتها القيمية، ويمكن تلخيص المعايير المهنية للصحافة في خمس دوائر متداخلة: **الدائرة الأولى** تتضمن المعايير المهنية، وممارسات الأفراد الأخلاقية، ثم **الدائرة الثانية** وتتضمن معايير الوسيلة وسياستها، أما **الدائرة الثالثة** فتضم معايير المهنة التي تنظم العمل الصحفي أي ميثاق الشرف، بينما ضمت **الدائرة الرابعة** المعايير التي تفرضها قوانين الحكومات والأنظمة، أما **الدائرة الخامسة** فتتضمن الحدود التي يسمح بها الناس كالقيم والتقاليد⁽²⁾.

5 - قيم كتابة المادة الإخبارية في ظل المسؤولية الاجتماعية:

وهي مجموعة من الالتزامات التي يعمل في إطارها الصحفي ويراعيها كي يضمن تحقيق مجموعة من الالتزامات التي يعمل في خبره، وهي تمثل الخطوط العريضة التي تضمنها النظرية في مبادئها، وتعتبر القيم عن مبدأ المسؤولية مع وجود بعض التداخل الوظيفي بينها⁽³⁾، وقد أشارت اللجنة الدولية لبحث مشكلات الاتصال، أن الأنباء التي تنشر تعكس واقع وقيم المجتمع الذي تنشر فيه⁽⁴⁾، كما تعد هذه القيم مقياساً ومفتاحاً صغيراً لجدارة الخبر وكل ما ينشر⁽⁵⁾، وسنحاول تناول أشهر هذه القيم فيما يلي:

(1) أحمد طلعت البشبيشي، مرجع سابق، ص 92.

(2) أحمد حسام الدين، مرجع سابق، ص 67.

(3) عزة عبد العزيز، مصادقية الإعلام العربي، ط1، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2006، ص 53.

(4) السيد بجيت محمد درويش، "قيم الاخبار في الصحافة المصرية في إطار السياسات التنموية: دراسة تطبيقية في الصحافة القومية والحزبية خلال 1987-1990"، ط1، دار النلم للنشر والإعلام والصحافة، القاهرة، 1996، ص 33.

(5) John Hartley , **Understanding News** .London and New York, Methuen, 1st

Edition, 1982. P 82.

تاريخ الزيارة: 2019/9/22، توقيت الزيارة: 10:05

<https://library.lincoln.ac.uk/items/23435>

5-1- الصدق والصحة :

ويعد من أهم القيم الواجب تواجدها في الخبر الإعلامي، ويقصد بها ابتعاد الخبر عن تزييف الوقائع وخداع الجماهير بمعلومات كاذبة أو مغلوطة، وهناك من أطلق على هذه القيمة اسم التنوير وعكسها التزييف، فبعض الصحفيين الذين لا يملكون الضمير المهني يحررون أخباراً ألفوها بأنفسهم ولا تمت للواقع بصلة، أو يبدون آراء خاطئة ويمزجونها بالواقعة حتى لا يتمكن القارئ من التفريق بين الخبر الأصلي وآراء الصحفي (1).

فلا يمكن نشر أي خبر دون التأكد من صحته، فصحة الخبر شرط لازم لنشره ومن المعيب نشر خبر لم تتأكد الصحيفة من صحته، وإذا ما تم تكذيب الخبر فإن هذا التكذيب يضر بسمعة ومكانة الصحيفة، ولا يفيد اعتذار أو تصويب الصحيفة للخبر الكاذب من حجم الأضرار المترتبة عن نشرها خبراً كاذباً.

5-2- الدقة :

وتعني نشر الحقيقة الكاملة للحدث دونما حذف يضر بالسياق أو يغير المعنى، وإذا كان الإهمال والسرعة في كتابة ونشر الخبر، أسباب لنقص أو غياب الدقة فإنها أضرار لا تبرر عدم تحري الدقة الواجبة (2)، كما نعني بها التركيز حتى لا يكون المضمون الصحفي مثيراً للتأويل أو التفسيرات الخاطئة أو اللبس والشك، ولذلك فالكلمات مثل "قد" و"ربما"، و"من المتوقع" و"أفادت الأوساط العلمية" أو "المصادر المطلعة" من شأنها أن تفقد المضمون الصحفي قيمته وأهميته عند الملتقي، والدقة يجب أن تشمل الأسماء والتواريخ والأرقام وكذلك الألفاظ والصفات.

وتغيب الدقة عن مضمون الخبر نتيجة ممارسات إعلامية أهمها: عدم اللجوء إلى المصدر الأساسي للخبر، الحرص على تحقيق السبق الصحفي، أو يكون ذلك نتيجة الاختصار المخل لبرقيات وكالات الأنباء (3)، وغياب الدقة في نشر الأخبار يؤدي إلى سحب بساط الثقة من تحتها فيقل سحبها.

5-3- الموضوعية: ويقصد بها عدم إخضاع الخبر للتحريف بالحذف أو بالإضافة، فالخبر الصحفي

غير قابل للتلوين حسب سياسة الصحيفة (1)، والمبدأ الذهبي الذي يحكم العمل الصحفي هو المبدأ

(1) عزة عبد العزيز، مرجع سابق، ص54.

(2) سعيد ربيع عبد الجواد، فن الخبر الصحفي، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2005، ص77-78.

(3) عزة عبد العزيز، المرجع السابق، ص66.

القائل: «لصحيفة الحق في كتابة ونشر رأي مختلف، ولا يحق لها التلاعب بخبر يتعلق بمن تختلف معهم تلك الصحيفة» (2).

فالموضوعية هي اختيار الأخبار بدون تدخل القيم الخاصة للقائم بالاتصال، ويرى البعض أنها ممكنة في الإعلام بينما يرى آخرون أنها عبارة لا أساس لاستعمالها في الأخبار لأن القائم بالاتصال لا يمكن أن يبقى بعيداً عن قيمه، وأيديولوجيته وعن رؤيته الشخصية سواء في الصفحات أو النشرات الإخبارية، لكن الصحفيين الجدد يرون أن الكاتب أو المحرر يستطيع فصل ذاتيته والعمل بنوع من الموضوعية، وهناك بعض المعايير والإجراءات التي تمكنه من ذلك، وهي: تقديم كل وجهات النظر حول الحدث المغطى، استعمال أقوال الآخرين، وتقديم أدلة محسوسة عما يقال (3).

وعليه فقد وضعت الموائيق الصحفية عدة مبادئ من شأنها أن تحفظ للمجتمع قيمه، منها أن يتصرف بشكل مسؤول اجتماعياً، فيحترم نشر الموضوعات الخليعة التي تحرض على الإجرام والانحرافات الجنسية، وتحييد المخدرات، وفي المقابل الالتزام بالقيم الثقافية المقبولة لدى المجتمع والتي اتفق عليها (4). ورغم أن الموضوعية من أهم مبادئ تحرير الخبر، إلا أن الموضوعية الكاملة حالة مثالية لا يمكن تحقيقها، ومهما حاول الصحفي الوصول إليها فسوف تظهر بعض العناصر والاتجاهات الفردية، ولكن وجب على الصحفي أن يتحراها بالبحث والتحقق من صحة الخبر وأركانه، وبين التحريف المتعمد للخبر.

5-4- الشمولية :

أو بمعنى آخر الاكتمال ويعني تتبع الخبر من نشأته حتى نهايته، والبحث عن العناصر المكتملة له سواء عن طريق المصادر الأصلية أو أقسام المعلومات، أي يوردها في الخبر الذي نقلها إلى القراء، ومجيباً بذلك عن الأسئلة الستة التي حددها "الاسويل" أثناء تعريفه للخبر، وعليه وجب تقديم كافة البيانات

(1) سعيد ربيع عبد الجواد، مرجع سابق، ص 78.

(2) بداني فؤاد، "سوسيولوجية القيم الإخبارية بالإذاعة الجزائرية: دراسة ميدانية حول إذاعة مستغانم"، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، تخصص علم اجتماع الاتصال، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة وهران 02، 2015-2016، ص 104.

(3) عبد العزيز شرف، الأساليب الفنية في التحرير الصحفي، ط1، دار قباء للنشر والتوزيع، القاهرة، 2000، ص 141.

(4) مجدي صلاح طه المهدي، الصحافة وقضايا التعليم، ط1، دار الجامعة الجديدة للنشر، الكويت، (د.ت)، ص 40.

والتفاصيل والمعلومات المتعلقة بالخبر والإحاطة بأسبابه، ومكان وقوعه، وكيف وقع، ومتى وقع، وغير ذلك من المعلومات التي من شأنها جعل الخبر مكتملا وقابلا للنشر⁽¹⁾.

6 - المسؤولية الاجتماعية والالتزام بأخلاقيات المهنة في قوانين الإعلام الجزائرية :

إن الصحافة كإحدى مؤسسات الإعلام تخضع كغيرها من المؤسسات إلى قوانين تضمن لها الحقوق، وتبين الواجبات المنوطة بها في إطار المسؤولية الاجتماعية، لذلك فمتغير المسؤولية الاجتماعية كمبدأ أساسي لقيام إعلام حر ومسؤول، كان محطة ساخنة وهامة اعتلت مواد كثيرة من قوانين الإعلام الجزائري عبر مراحل المختلفة، لذلك سنتحرى كيف اهتمت قوانين الإعلام الجزائرية بالمسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات المهنة كآلي:

6-1- من خلال قانون الإعلام لسنة 1982:

يعتبر قانون الإعلام الصادر رسميا بتاريخ 06 فيفري 1982 أول قانون جامع مانع للإعلام في تاريخ الجزائر المستقلة، وجاء في وقت أصبحت الصحافة تعاني من ضغوط كثيرة، وفي ظل فراغ قانوني كبير، وكانت خلال هذه الفترة تسير الأجهزة الإعلامية والقائمين عليها بقوانين مجزئة كما هو الحال بالنسبة لقانون المؤسسات الصحفية الصادر في نوفمبر 1967، والقانون الصحفي الصادر في سبتمبر وقانون النشر الصادر عام 1973⁽²⁾.

كما أن الجزائر لم تمتلك ميثاقا لأخلاقيات الصحافة إلا مؤخرا بعد أن ساد الفراغ القانوني في الميدان الإعلامي، وهذا ما جعل الصحفيين والمؤسسات الإعلامية الجزائرية ولفترة طويلة ظلت تعمل وفق قوانين صادرة عن السلطة الحاكمة على عكس ما هو سائد في الدول الديمقراطية الأخرى⁽³⁾، وبعد الاطلاع على الجريدة الرسمية للقانون قمت برصد المواد التي دعت إلى المسؤولية الاجتماعية والمبادئ الأخلاقية الواجب أن يتحلى بها الصحفي أثناء تأدية عمله، والمتمثلة أساسا فيما يلي:

(1) سعيد ربيع عبد الجواد، مرجع سابق، ص 34.

(2) سلمان فوزي عمر، المسؤولية المدنية للصحفي، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص 25.

(3) إسماعيل معارف قالية، الإعلام حقائق وأبعاد، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999، ص 64-65.

***المادة 03:** « يمارس حق الإعلام بكل حرية ضمن نطاق الاختيارات الأيديولوجية للبلاد، والقيم الأخلاقية للأمة، وتوجيهات القيادة السياسية المنبثقة من الميثاق الوطني»⁽¹⁾.

ويمكن التوصل من خلال هذه المادة إلى أن الإعلام حر وعليه مسؤوليات، فحرية لا تخرج عن ما جاء به النظام الاشتراكي، والقيم الأخلاقية، محافظا بذلك على النظام السياسي والأخلاقي والاجتماعي.

***المادة 21:** « يجب أن لا تتضمن النشريات الدورية الموجهة إلى الأطفال والمراهقين أية صور أو قصص أو أخبار أو نشر يخل بالأخلاق الإسلامية، والتقاليد الوطنية والسلوك الاشتراكي أو يشيد بالعنصرية أو الخيانة أو التعصب، وكذلك كل عمل موصوف بالإجرام والجناية، والإشادة بالآفات الاجتماعية المضرة بالشباب، كما أن لا تتضمن هذه النشريات أي إشهار أو إعلام من شأنه أن يساعد على الجنوح والانحراف»⁽²⁾

والملاحظ على هذه المادة أنها رصدت الضوابط الأخلاقية والدينية وكذا النفسية المرتبطة بالمادة المنشورة، كما حثت على وجوب تحلي الصحفي بالمسؤولية الاجتماعية، وذلك من خلال الدعوة لنبد الأخبار المخلة بالآداب والأخلاق، والتي من شأنها الإضرار خصوصا بفئتي الأطفال والمراهقين، كما حظيت أخبار الجريمة بتشديد حاد اللهجة بعدم النشر لما يترتب عنها من آثار سلبية تهدد كيان المجتمع الجزائري.

***المادة 35:** « يعمل الصحفي المحترف بكل مسؤولية والتزام على تحقيق أهداف الثورة كما تحددها النصوص الأساسية لحزب جبهة التحرير الوطني».

أي على الصحفي أن يكون مسؤولا أمام وطنه بتحقيق أهداف الثورة وحزب جبهة التحرير الوطني، ومن ناحية أخرى فيه ربط للصحفي بأيديولوجية الحزب الواحد.

***المادة 42:** « يجب على الصحفي المحترف أن يحتس من إدخال أخبار خاطئة أو غير ثابتة وينشرها أو أن يسمح بنشرها، واستعمال الامتيازات المرتبطة بالمهنة في أغراض شخصية والاحتباس من تقديم

(1) صالح بن بوزة، "السياسات الإعلامية الجزائرية: المنطلقات النظرية والممارسات (1979-1990)", المجلة الجزائرية

للاتصال، ع13، جامعة الجزائر03، الجزائر، 1996، ص 21، تاريخ الزيارة: 2018/12/01، توقيت الزيارة: 21:30.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/437/6/13/81753>

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية: القانون المتعلق بالإعلام 1982، ع6، بتاريخ 06 فيفري 1982،

الأعمال المجددة لمزايا مؤسسة أو ما يعود بيعها أو نجاحها لفائدة الصحفي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة»⁽¹⁾.

وتوضح هذه المادة وجوب تحمل الصحفي للمسؤولية تجاه ما ينشره بالتحلي بقيمتي الدقة والصدق، كما تحمل في طياتها تناقض بين هذه المادة والممارسة الإعلامية، على اعتبار أن الصحفي الذي لا يمجّد السلطة أو الذي ينتقدها يعاقب⁽²⁾.

***المادة 43:** «يجب على الصحفي زيادة على احترام مبادئ الأخلاق المهنية والمسؤولية الاجتماعية، أن يجعل عمله مندرجا في إطار النمو بالمثل العليا لتحرير الإنسان والسلام والتعاون ضمن روح العدالة والمساواة بين الشعوب»⁽³⁾.

وتعد هذه المادة إعلانا صريحا يحث الصحفي على الالتزام بالمثل العليا والمبادئ الأخلاقية والمسؤولية الاجتماعية بهدف تحقيق السلام والإنسانية، وذلك لا يتأتى إلا بسيادة مبدأ التعاون.

***المادة 45:** «للصحفي المحترف الحق والحرية الكاملة في الوصول إلى مصادر الخبر في إطار الصلاحيات المخولة له قانونيا»، وقد منحت هذه المادة الصحفي الحق في حرية بحثه عن المعلومات وبالمقابل قيدته بالتصريح القانوني للبحث.

***المادة 48:** «سر المهنة حق و واجب معترف به للصحافيين»⁽⁴⁾.

ولقد تحدثت هذه المادة على نقطة هامة ألا وهي: "السرية المهنية كمبدأ مهني يتوخاه الصحفي لحماية مجتمعه من الأخطار الداخلية والخارجية، كما تأتي المادة "49" موضحة لحدود حفظ السر المهني من قبل الصحفي، حيث تنص المادة "49" على أن: «المبدأ المنصوص عليه في المادة "48" أعلاه، لا يعمل به أمام السلطة التي يؤهلها القانون في الحالات التالية:

- في مجال السر العسكري على النحو الذي يحدده التشريع المعمول به.
- في مجال السر الاقتصادي الاستراتيجي.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية: القانون المتعلق بالإعلام 1982، مرجع سابق، ص 246.

(2) عبد الجليل حسناوي، "أخلاقيات المهنة في ضوء قوانين الاعلام الجزائرية: دراسة تحليلية لعينة من قوانين الإعلام"، مجلة الباحث في العلوم الانسانية والاجتماعية، مج8، ع27، جامعة محمد خيضر بسكرة، ديسمبر 2016، ص 17.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/119/8/27/40699>

(3) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية: القانون المتعلق بالإعلام 1982، مرجع سابق، ص 246.

(4) المرجع نفسه، ص 255.

- عندما يمس الإعلام أمن الدولة.
- عندما يمس الإعلام أطفالاً ومراهقين.
- عندما يتعلق الأمر بأسرار التحقيق القضائي».

***المادة 55:** «يستفيد المبعوثون الخاصين ومراسلو الصحف الأجنبية، حق الحصول على الإعلام ضمن احترام السيادة الوطنية وأخلاق المهنة والقوانين والتنظيم الجاري لها، ويجب عليهم أن يحترسوا من إدخال أو نشر أخبار خاطئة أو غير ثابتة».

وعليه فهذه المادة تؤكد على التزام الصحفي بالمسؤولية الاجتماعية والمهنية والأخلاقية، وجعل الدقة والصدق والموضوعية مبادئ ثابتة في كل ما ينشر.

***المادة 106:** «يعاقب على نشر أو إذاعة أي نبأ أو صورة أو شريط مخالف للآداب العامة».

***المادة 107:** «كل نشر لأخبار أو وثائق تتضمن المساس بأسرار التحقيق الأولي للجنايات والجنح، يعاقب عليها بغرامة من 100 دج إلى 200 دج».

ونلاحظ أن المادتين 106 و 107 حذرتا من نشر الأخبار المخالفة للآداب العامة، مع الالتزام بالمسؤولية و السرية أثناء تقصي أخبار الجريمة والتحقيقات التي تتابعها .

***المادة 116:** «كل تحريض بجميع وسائل الإعلام على ارتكاب الجنايات أو الجنح المشار إليها في (المادة 115) والموجهة ضد أمن الدولة، تعرض مدير النشرية وصاحب النص في حالة ما إذا كانت له مفعول في الواقع لمتابعات جنائية، باعتباره متواطئاً مع المتسبب فيها».

نلاحظ أن هذه المادة ثمنت ما سبق ذكره من وجوب التزام الصحيفة المسؤولية التامة أمام ما سينشر من أخبار الجرائم أو ما يحرض عليها.

***المادة 116:** «كل من يتولى الدفاع بصورة مباشرة أو غير مباشرة بجميع وسائل الإعلام من الوقائع الموصوفة من جنائية، أو اغتيال أو نهب أو حريق أو سرقة أو تدمير بمتفجر أو وضع متفجرات في الأماكن العمومية، أو جريمة حرب أو محاولة القيام بها، أو مرتكبيها، يعاقب بالحبس من سنة إلى 5 سنوات و بغرامة من 5000 دج إلى 40.000 دج».

أما فيما يخص (المادة 115) فهي توضح عقوبة من يدافع عن مختلف الجرائم، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وهي بذلك تؤيد ما دعت إليه نظرية المسؤولية الاجتماعية، بالابتعاد عن كل الطرق المحرّضة على فعل الجريمة، وكذا النقل الوصفي الدقيق للوقائع الإجرامية والمتضمن معانٍ إيجابية.

6-2 - من خلال قانون الإعلام 1990 :

بعد أحداث أكتوبر 1988 التي فتحت المجال للتعددية السياسية والإعلامية والفكرية، ظهر قانون 1990 مخالف تماما لقانون 1982، وجاء القانون بـ106 مادة موزعة على تسعة أبواب ولعل أهم ما جاء فيه هو إلغاء الرقابة الإدارية على الصحف، وإصدارها وتعددتها، وكذا إنشاء مجلس أعلى للإعلام لتنظيم العمل الإعلامي، كما تضمن هذا القانون موادا تتعلق بالمسؤولية الاجتماعية للصحفي وكذا الحديث عن أخلاقيات المهنة، ولعل ما جاء فيه ما يلي :

***المادة 02:** «الحق في الإعلام يجسده حق المواطن في الاطلاع بكيفية كاملة وموضوعية على الوقائع والآراء التي تمه المجتمع على الصعيدين الوطني والدولي، وحق مشاركته في الإعلام، وممارسته للحريات الأساسية في التفكير والرأي والتعبير طبقا للمواد 35، 36، 39 من الدستور».

وتضمن هذه المادة الحق في الإعلام والاطلاع الكامل على الوقائع والآراء بموضوعية وحرية مسؤولة.

***المادة 03:** « يمارس حق الإعلام بحرية مع احترام كرامة الشخصية الإنسانية، ومقتضيات السياسة الخارجية والدفاع الوطني»، وبالتالي فالإعلام حر ومسؤول، وبضوابط معينة⁽¹⁾.

***المادة 05:** « تشارك عناوين الإعلام وأجهزته السابق ذكرها في ازدهار الثقافة الوطنية، وفي توفير ما يحتاج إليه المواطنون في مجال الإعلام والاطلاع على التطور التكنولوجي والثقافة والتربية والترفيه في إطار القيم الوطنية وترقية الحوار بين ثقافات العالم طبقا للمواد 2، 3، 98 من الدستور».

والملاحظ على هذه المادة أنها تعكس مسؤولية الإعلام في تحقيق الازدهار والرفي والتطور في إطار قيمي.

***المادة 26:** « تنص على أنه يجب أن لا تشمل الدورية المتخصصة الوطنية والأجنبية كيفما كان نوعها على كل ما يخالف الخلق الإسلامي والقيم الوطنية وحقوق الإنسان، أو يدعو إلى العنصرية أو التعصب والحيانة سواء كان رسما أو صورة أو حكاية أو خبرا أو بلاغا، كما يجب ألا تشمل هذه النشرات على أي إشهار أو إعلان من شأنه أن يشجع على العنف و الجنوح»⁽²⁾.

(1) السعيد بومعيرة، "أخلاقيات وآداب المهنة في تلفزيون الخدمة العمومية: حالة التلفزيون الجزائري"، الملتقى الدولي بتونس،

معهد علوم الاخبار، أبريل 2009، ص 7-8.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية: القانون المتعلق بالإعلام رقم 90-07، ع14، المؤرخ في 08

رمضان 1410هـ - الموافق 03 أبريل 1990، ص ص460-462.

وهذه المادة توضح مدى مسؤولية الإعلام والصحافة في التحلي بالقيم الخلقية والمبادئ المهنية، مع تفادي كل ما من شأنه المساس بحقوق الإنسان والتشجيع على العنف بأشكاله.

***المادة 33:** «على أن تكون حقوق الصحفيين المحترفين في الأجهزة الإعلامية العمومية مستقلة عن الآراء والانتماءات النقابية والسياسية... ويكون التأهيل المهني شرطا أساسيا للتعين، الترقية أو التحويل شريطة أن يلتزم الصحفي المحترف بالخط العام للمؤسسة الإعلامية».

وتحث هذه المادة على تحلي الصحفي بمبادئ المسؤولية الاجتماعية وذلك بالتزام الموضوعية أثناء عرض الآراء، كما جعلت رأيه من ناحية قيد السياسة التحريرية للمؤسسة الإعلامية التابع لها.

***المادة 35:** «تنص على أن للصحفيين المحترفين الحق في الوصول إلى مصادر الخبر».

***المادة 36:** «تنص على حق الوصول إلى مصادر الخبر لا يجوز للصحافي أن ينشر معلومات من شأنها: - أن تمس أو تهدد الأمن الوطني أو الوحدة الوطنية أو أمن الدولة .

- أن تكشف سرا من أسرار الدفاع الوطني أو سرا اقتصاديا استراتيجيا.

- أن تمس بحقوق المواطن و حرته الدستورية.

- أن تمس بسمعة التحقيق القضائي.»

وبالتالي فالمادتين **35** و **36** جعلت الصحفي حر في الوصول إلى مصادر الخبر، وكذلك قيدت هذه الحرية بالأخبار التي ترتبط بأسرار البلد ومؤسساته الهامة.

***المادة 37 :** «السر المهني هو حق الصحفيين الخاضعين لأحكام هذا القانون وواجب عليهم، ولا يمكن أن يتذرع بالسر المهني أمام الجهات القضائية في الحالات الآتية :

- مجال سر الدفاع الوطني كما هو محدد في التشريع المعمول به.

- الإعلام الذي يعني الاطفال والمراهقين.

- الإعلام الذي يمس أمن الدولة مساسا واضحا.

- الإعلام الذي يمتد إلى التحقيق والبحث القضائيين.» (1)

وتمس هذه المادة نقطة هامة تتعلق بأسمى مبادئ العمل الصحفي ألا وهي السرية المهنية في حدود خدمة مصالح البلد وطنا وموطنا.

(1)الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية: القانون المتعلق بالإعلام رقم 90-07، ع14، المؤرخ في 08

رمضان1410هـ- الموافق 03 أفريل 1990، ص 462-463.

***المادة 40:** «يتعين على الصحفي المحترف أن يحترم بكل صرامة أخلاق وآداب المهنة أثناء ممارسة مهنته ويجب عليه أن يقوم خصوصا بما يلي :

- احترام حقوق المواطنين الدستورية و حرياتهم الفردية.
- الحرص الدائم على تقديم إعلام كامل وموضوعي.
- تصحيح أي خبر يتبين أنه غير صحيح.
- التحلي بالنزاهة والموضوعية والصدق في التعليق على الوقائع والأحداث.
- الامتناع عن التشويه المباشر وغير المباشر بعدم التسامح والعنف.
- الامتناع عن الانتحال والافتراء والقذف والشااية. (1)
- الامتناع عن استغلال السمعة المرتبطة بالمهنة لأغراض شخصية أو مادية».

تعد هذه المادة موسوعة شاملة للقيم المهنية والمبادئ الأخلاقية الواجب على الصحفي أن يتحلى بها أثناء القيام بعمله، كما أن هذه المادة مرآة عاكسة للقيم الأخلاقية والمبادئ التي دعت لها نظرية المسؤولية الاجتماعية.

***المادة 87:** «كل تحريض بأية وسيلة من وسائل الإعلام على ارتكاب الجنايات أو الجنح ضد أمن الدولة والوحدة الوطنية يعرض مدير النشرية وصاحب النص لمتابعات جزائية باعتبارهما مشاركين في الجنايات والجنح التي تسبب فيها إذا ترتبت عليها آثار».

إن هذه المادة تحث على تحلي الصحفي بالأخلاق الفاضلة من خلال عدم التحريض على العنف والجريمة وما ينجر عنهما من آثار سلبية ضد أمن الدولة والوحدة الوطنية، مع رصد العقوبة المناسبة.

***المادة 89:** «يعاقب كل من ينشر بالوسائل المنصوص عليها في المادة (04) أعلاه أخبارا أو وثائق تمس سر التحقيق و البحث الأوليين في الجنايات أو الجنح بالحبس من شهر إلى ستة أشهر وبغرامة مالية تتراوح ما بين 5000 دج إلى 50.000 دج» (2)

وتنص هذه المادة على وجوب التزام الصحفي بمبدأ السرية المهنية خصوصا إذا تعلق الأمر بإفشاء أسرار التحقيقات الأولية.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية: القانون المتعلق بالإعلام رقم 90-07، ع14، المؤرخ في 08 رمضان 1410هـ- الموافق 03 أبريل 1990، ص 463.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية: القانون المتعلق بالإعلام رقم 90-07، ع14، المؤرخ في 08 رمضان 1410هـ- الموافق 03 أبريل 1990، ص 467.

6-3- من خلال قانون الإعلام 2012:

أولى القانون العضوي للإعلام رقم 12 - 05 المؤرخ في 12 جانفي 2012، اهتماما بالغا للمسؤولية الاجتماعية للإعلام، والتي تناولتها عدة مواد مشمولة في خمسة أبواب كاملة ولقد مست أربع نقاط أساسية:

أ- سلطة ضبط النشاط الصحفي :

***المادة 40:** من الباب الثالث (سلطة ضبط الصحافة المكتوبة) تنص على: " أنه يتم إنشاء سلطة ضبط الصحافة المكتوبة، وهي سلطة مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتتولى بهذه الصفة، عدة مهام تتمثل أساسا في:

- السهر على جودة الرسائل الإعلامية وترقية الثقافة الوطنية وإبرازها بجميع أشكالها.
- السهر على شفافية القواعد الاقتصادية في سير المؤسسات الناشئة.
- السهر على منع تمركز العناوين والأجهزة تحت التأثير المالي والسياسي والإيديولوجي لمالك واحد.
- تحديد قواعد وشروط الإعانات والمساعدات التي تمنحها الدولة لأجهزة الإعلام والسهر على توزيعها.
- السهر على احترام المقاييس في مجال الإشهار ومراقبة هدفه ومضمونه.
- جمع كل المعلومات الضرورية من الإدارات والمؤسسات الصحفية للتأكد من ضمان احترام التزامات كل منها، ولا يمكن أن تستعمل هذه المعلومات التي تجمعها سلطة ضبط الصحافة المكتوبة لأغراض أخرى غير أداء المهام التي يسندها إليها هذا القانون العضوي.
- وتتمتد مهام وصلاحيات سلطة ضبط الصحافة المكتوبة إلى نشاط الإعلام المكتوب عن طريق الاتصال الإلكتروني، كما توجه سلطة ضبط الصحافة المكتوبة ملاحظاتها وتوصياتها إلى جهاز الإعلام المعني، وتحدد شروط وآجال التكفل بها.

وفي الباب الرابع المتعلق بالنشاط السمعي البصري، يتم - وفق **المادة 64** - تأسيس سلطة أخرى لمتابعة ومراقبة الوسائل السمعية والبصرية للإعلام وهي سلطة ضبط السمعي البصري التي سيتم تحديد مهامها وصلاحياتها لاحقا بموجب القانون المتعلق بالنشاط السمعي البصري. (1)

ب - آداب وأخلاقيات المهنة :

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، القانون العضوي المتعلق بالإعلام رقم 12-05، ع2، المؤرخ في 21

جاء الباب السادس من قانون الإعلام بعنوان (مهنة الصحفي و آداب وأخلاقيات المهنة)، حيث يحدد الفصل الأول منه مفهوم مهنة الصحفي وحقوقه وواجباته. وتنص المواد من 73 إلى 91: «أنه يعد صحفياً محترفاً في مفهوم هذا القانون العضوي، كل من يتفرغ للبحث عن الأخبار وجمعها وانتقائها ومعالجتها وتقديم الخبر لدى أو لحساب نشرية دورية أو وكالة أنباء أو خدمة اتصال سمعي بصري أو وسيلة إعلام عبر الأنترنت، ويتخذ من هذا النشاط مهنته المنتظمة ومصدراً رئيسياً لدخله كما يعد صحفياً محترفاً كذلك كل مراسل دائم له علاقة تعاقدية مع جهاز إعلام. ويشترط على الصحفيين المحترفين الذين يعملون لحساب جهاز يخضع للقانون الأجنبي الحصول على اعتماد».

***المادة 83:** «وتنص على إعطاء الحق للصحفيين في الوصول إلى المعلومة، حيث يجب على كل الهيئات والإدارات والمؤسسات أن تزود الصحفي بالأخبار والمعلومات التي يطلبها بما يكفل حق المواطن في الإعلام، ويعترف للصحفي المحترف بحق الوصول إلى مصدر الخبر، ما عدا في الحالات الآتية:

- عندما يتعلق الخبر بسر الدفاع الوطني كما هو محدد في التشريع المعمول به.

- عندما يمس الخبر بأمن الدولة والسيادة الوطنية مساساً واضحاً.

- عندما يتعلق الخبر بسر البحث والتحقيق القضائي.

- عندما يتعلق الخبر بسر اقتصادي استراتيجي.

- عندما يكون من شأن الخبر المساس بالسياسة الخارجية والمصالح الاقتصادية للبلاد».

ويعد السر المهني -بموجب هذا القانون- حقاً بالنسبة للصحفي، ويحق لكل صحفي أجير لدى أية وسيلة إعلام، أن يرفض نشر أو بث أي خبر للجمهور يحمل توقيع، إذا دخلت على هذا الخبر تغيرات جوهرية دون موافقته، ويستفيد الصحفي من حق الملكية الأدبية والفنية لأعماله طبقاً للتشريع المعمول به.

***المادة 89:** «أن يتضمن كل خبر تنشره أو تبثه أية وسيلة إعلام، الاسم أو الاسم المستعار لصاحبه، كما تتم الإشارة إلى المصدر الأصلي»⁽¹⁾.

في حين بين الفصل الثاني كل الجوانب المتعلقة بآداب وأخلاقيات المهنة، حيث نصت المادة 92: «أن الصحفي مطالب بالسهر على الاحترام الكامل للآداب وأخلاقيات المهنة خلال ممارسته للنشاط الصحفي، ويتوجب عليه خصوصاً ما يلي:

- احترام شعارات الدولة ورموزها.

- التحلي بالاهتمام الدائم لإعداد خبر كامل وموضوعي.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، القانون العضوي المتعلق بالإعلام رقم 12-05، ع2، المؤرخ في 21

- نقل الوقائع والأحداث بنزاهة وموضوعية.
 - تصحيح كل خبر غير صحيح.
 - الامتناع عن تعريض الأشخاص للخطر.
 - الامتناع عن المساس بالتاريخ الوطني.
 - الامتناع عن تمجيد الاستعمار.
 - الامتناع عن الإشادة بصفة مباشرة أو غير مباشرة بالعنصرية وعدم التسامح والعنف.
 - الامتناع عن السرقة الأدبية والوشاية والقذف.
 - الامتناع عن استعمال الحظوة المهنية لأغراض شخصية أو مادية.
 - الامتناع عن نشر أو بث صور أو أقوال تمس بالأخلاق العامة أو تستفز مشاعر المواطن.
- ***المادة 93:** «منع انتهاك الحياة الخاصة للأشخاص وشرفهم واعتبارهم، وانتهاك الحياة الخاصة للشخصيات العمومية بصفة مباشرة أو غير مباشرة».

ج - مجلس أعلى لآداب وأخلاقيات مهنة الصحافة :

حرص القانون العضوي للإعلام في الجزائر على وضع خطوط حمراء يمنع ممارسي مهنة الإعلام تجاوزها، وقصد ضمان هذه الضوابط يتم إنشاء مجلس أعلى لآداب وأخلاقيات مهنة الصحافة، وينتخب أعضاؤه من قبل الصحفيين المحترفين.

ويقوم هذا المجلس على إعداد ميثاق شرف لمهنة الصحافة ويصادق عليه، ويعرض كل خرق لقواعد هذا الميثاق أصحابه إلى عقوبات يأمر بها المجلس الأعلى لآداب وأخلاقيات مهنة الصحافة، وتحدد هذه الهيئة طبيعة هذه العقوبات وكيفية الطعن فيها،

***المادة 100:** « وتضمن أخلاقيات المهنة الصحفية أيضا حق الرد وحق التصحيح، حيث يجب على المدير مسؤول النشرية أو مدير خدمة الاتصال السمعي البصري أو مدير وسيلة إعلام إلكترونية أن ينشر أو يبث مجانا كل تصحيح يبلغه إياه شخص طبيعي أو معنوي بشأن وقائع أو آراء، تكون قد أوردتها وسيلة الإعلام المعنية بصورة غير صحيحة، ويحق أيضا لكل شخص يرى أنه تعرض لاتهامات كاذبة من شأنها المساس بشرفه أو سمعته أن يستعمل حقه في الرد. (1)

ويمارس حق الرد وحق التصحيح إما الشخص أو الهيئة المعنية، أو الممثل القانوني للشخص أو الهيئة المعنية، أو السلطة السلمية أو الوصاية التي ينتمي إليها الشخص أو الهيئة المعنية.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، القانون العضوي المتعلق بالإعلام رقم 12-05، ع2، المؤرخ في 21

ويجب أن يتضمن طلب حق الرد أو تصحيح الاتهامات التي يرغب الطالب في الرد عليها، وفحوى الرد أو التصحيح الذي يقترحه، كما ينبغي أن ينشر الرد الوارد على الموضوع المعترض عليه في النشرة اليومية، في أول يومين وفي المكان نفسه وبالحروف نفسها، دون إضافة أو حذف أو تصرف. وفيما يخص النشرات الدورية الأخرى، يجب أن ينشر الرد في العدد الموالي لتاريخ استلام الطلب، ويحول رفض نشر الرد الحق في رفع عريضة أمام قضاء الاستعجالي طبقا للتشريع المعمول به.

ويمكن أن تأمر المحكمة إجباريا بنشر الرد، لكن يمكن أيضا رفض نشر أو بث الرد إذا كان مضمونه منافيا للقانون أو الآداب العامة أو المنفعة المشروعة للغير أو الشرف الصحفي»⁽¹⁾.

د- المخالفات المرتكبة في إطار ممارسة النشاط الإعلامي :

إن ممارسة النشاط الإعلامي في الجزائر ليس في منأى عن تطبيق مخالفات وعقوبات على كل من يخالف مواد القانون العضوي للإعلام خصوصا المواد المتعلقة بكيفية ممارسة النشاط الإعلامي، وتتفاوت الغرامات المالية بين 25.000 دج و 500.000 دج وهذا حسب نوعية المخالفة، ويمكن أن تأمر المحكمة بوقف صدور النشرة،

وفي المقابل يعاقب بغرامة من 30.000 دج إلى 100.000 دج كل من أهان بالإشارة المشيدة أو القول الجارح صحفيا أثناء ممارسة مهنته أو بمناسبة ذلك، وهذا لحماية الصحفي من أي مساس بشرفه أو منع أي تهديد أو اعتداء مادي أو معنوي عليه.

وتتقدم الدعوى العمومية والدعوى المدنية المتعلقة بالمخالفات عن طريق الصحافة المكتوبة أو السمعية البصرية أو الإلكترونية، بعد ستة (6) أشهر كاملة ابتداء من تاريخ ارتكابها.

ومما يلاحظ في هذا الشأن هو إلغاء عقوبة الحبس على الصحفيين بعد أن تم تعديل المواد المتضمنة في قانون العقوبات بالشكل الذي يلغي تجريم جنحة الصحافة، ولكن تم الإبقاء على الغرامة بهدف ضمان التوازن بين حرية الصحافة وحماية الحقوق والحريات، مما يشكل تطورا نحو إرساء دعائم أوسع لحرية الصحافة في ظل التحلي بالمسؤولية الاجتماعية و بضوابط وأخلاقيات المهنة⁽²⁾.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، القانون العضوي المتعلق بالإعلام رقم 12-05، ع2، المؤرخ في 21

صفر 1433هـ الموافق لـ 15 يناير 2012، ص 29-30.

(2) عبد الجليل حسناوي، مرجع سابق، ص 23.

6-4- أخلاقيات المهنة من خلال قانون السمعى البصرى 2014:

بعد عرض مشروع القانون على المجلس الشعبى الوطنى و بعد التعديلات التى أجريت خرج القانون فى صيغته النهائية فى الجريدة الرسمية يوم الاثنين 23 مارس 2014، ومن أهم المواد التى تناولت المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات المهنة فى القانون نجد:

*المادة 02: «يتمسك النشاط السمعى البصرى بكل حرية فى ظل احترام المبادئ المنصوص عليها فى أحكام المادة 02 من القانون العضى 2012، وأحكام هذا القانون والتشريع السارى المفعول، وهذا يعنى استنادا لما سبق فممارسة النشاط السمعى البصرى يجب أن تتم مع احترام ما يلى:

- احترام شعارات الدولة ورموزها.
- التحلى بالاهتمام الدائم لإعداد خبر كامل موضوعى.
- تقل الوقائع بنزاهة وموضوعية.
- تصحيح كل خبر غير صحيح .
- الامتناع عن تعريض الأشخاص للخطر.
- الامتناع عن تمجيد الاستعمار.
- الامتناع عن الإشادة بصفة مباشرة أو غير مباشرة بالعنصرية وعدم التسامح والعنف.
- الامتناع عن السرقة الأدبية والوشاية والقذف.
- الامتناع عن استعمال الخطوة المهنية الأغراض شخصية أو مالية
- الامتناع عن نشر أو بث صورا وأقوال تمس بالخلق العام أو تستفز مشاعر المواطن.»

*المادة 48: «يتعين على كل القنوات الالتزام بما ورد فى دفتر الشروط الآتى:

- الالتزام بالمرجعية الدينية الوطنية واحترام المرجعيات الدينية الأخرى وعدم المساس بالمقدسات والديانات الأخرى.

- احترام مقومات ومبادئ المجتمع.
- احترام متطلبات الآداب العامة والنظام العام.
- الامتناع للقواعد المهنية وآداب وأخلاقيات المهنة عند ممارسة النشاط السمعى البصرى مهما كانت طبيعته ووسيلته وكيفية بثه.

- الامتناع عن بث محتويات إعلامية أو إشهارية مضللة.

- السهر على احترام حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

- التزام الحيايد والموضوعية عن خدمة مآرب وأغراض مجموعات مصلحة سواء كانت سياسية أو عرقية أو اقتصادية أو مالية أو دينية أو إيدولوجية.
- الامتناع عن الإشادة بالعنف أو التمييز العنصري أو الإرهاب أو العنف ضد كل شخص بسبب أصله أو جنسه أو انتمائه لعرق أو جنس أو ديانة معينة.
- عدم المساس بالحياة الخاصة وشرف وسمعة الأشخاص والشخصيات العامة⁽¹⁾.
- وفي مجال العقوبات الإدارية التي تنجر عن عدم احترام الشروط التي يتم الاتفاق عليها مع سلطة الضبط في دفتر الشروط نجد:
- * **المادة 98:** التي تنص على أنه: «في حالة عدم احترام الشخص المعنوي المستغل لخدمة الاتصال السمعي البصري التابع للقطاع العام أو الخاص للشروط الواردة في النصوص التشريعية والتنظيمية تقوم سلطة الضبط السمعي البصري بأعداره بغرض حمله على احترام المطابقة في أجل تحدده سلطة ضبط السمعي البصري». وهذا ينطبق على التجاوزات غير الأخلاقية التي قد تحدث في البث التلفزيوني أو الإذاعي، وبالتالي فإن أي تجاوزات تكون محل مراقبة من طرف سلطة ضبط السمعي البصري.
- * **المادة 100:** «وتنص على أي حالة عدم الامتثال للأعدار في الآجال التي تم تحديدها من طرف سلطة الضبط يتم تسليط عقوبة مالية تتراوح بين 2% و5% من رقم الأعمال المحقق خارج الرسوم خلال آخر نشاط مغلق محسوب على فترة 12 شهرا، وفي حالة عدم وجود نشاط سابق يسمح على أساسه تحديد مبلغ العقوبة يجد مبلغ العقوبة على أن لا يتجاوز 2.000.000 دج».
- * **المادة 101:** «تنص على أنه في حالة عدم الامتثال للعقوبة المالية المشار إليها في المادة (100) تأمر سلطة الضبط بقرار معلن:
- إما بالتعليق الجزئي أو الكلي للبرنامج الذي تم بثه.
- وإما بتعليق الرخصة عن كل إخلال غير مرتبط بمحتوى البرنامج، وفي كلتا الحالتين لا تتعدى مدة التعليق شهرا واحدا⁽²⁾.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية: القانون المتعلق بالنشاط السمعي البصري، ع6، بتاريخ 23 مارس 2014، ص 13.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "الجريدة الرسمية: القانون المتعلق بالنشاط السمعي البصري"، ع6، بتاريخ 23 مارس 2014، ص 18.

ما يلاحظ في هذا القانون أنه لم يتناول أخلاقيات المهنة بشكل مفصل واكتفى بإشارات فقط، كما أن المواد التي تناولت الموضوع احتوت على عبارات غامضة وفضفاضة في الكثير من الأحيان كما أن العقوبات التي وضعها القانون لمرتكبي التجاوزات تبقى بعيدة عن المستوى وغير كافية وقادرة على معالجة الأمر⁽¹⁾. تمثل نظرية المسؤولية الاجتماعية أكثرها واقعية وملاءمة للتطبيق في الجزائر والدول التي تشهد تحولا ديمقراطيا عموما، ذلك أن الحكومات في هذه الدول بحكم قوتها، تعد الجهة القادرة على حماية المجتمع من طغيان بعض الأفراد، وكذلك حماية الأفراد من طغيان المجتمع.

فوسائل الإعلام في بلدان ناشئة إعلاميا مثل الجزائر، لها مسؤولية كبيرة تتمثل في تحقيق أهداف التنمية والديمقراطية والاستقرار، وحماية حقوق الإنسان بصفة عامة، ويعني ذلك أن تكون المؤسسة الإعلامية سواء كانت ملكية عامة أو خاصة، هي المعنية الأولى بالرقابة على الممارسة الإعلامية والاتصالية، فالإعلامي هو رقيب على نفسه وذاته، وإذا أساء استخدام الحرية التي يحددها ميثاق أخلاقيات المهنة، فإن الجهة الوحيدة المخولة لمحاسبته في القضاء وفق القوانين السارية، وذلك عملا بمبدأ الفصل بين السلطات، حيث يفترض أن الإعلام هي سلطة رابعة مستقلة عن السلطات التنفيذية والتشريعية والسلطة القضائية.⁽²⁾

ثامنا- الإجراءات المنهجية للدراسة :

1- منهج الدراسة:

إن عملية اختيار المنهج المناسب للدراسة من أهم خطوات البحث العلمي، لأن الاختيار الصائب للمنهج الملائم للدراسة يمكن من الوصول إلى نتائج أكثر صدقا وموضوعية، وقد عرف منهج البحث بأنه: «الطريق التي يسلكها الباحث للوصول إلى نتيجة معينة»⁽³⁾، كما يعرف على أنه: «الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة بواسطة مجموعة من القواعد العامة التي تهيمن على سر العقل وتحديد عملياته، حتى يصل إلى نتيجة معلومة»⁽⁴⁾.

(1) رمضان عبد المجيد، "مفهوم المسؤولية الاجتماعية للإعلام": قانون الإعلام الجزائري نموذجاً-، دفا تر السياسة والقانون، دورية نصف سنوية متخصصة في الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرياح ورقلة، ع9، جوان 2013، ص376، تاريخ الزيارة: 2020/06/04، توقيت الزيارة: 12:11.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/120/5/9/51492>

(2) عبد الجليل حسناوي، مرجع سابق، ص23.

(3) عمار بحوش، دليل الباحث العلمي في المنهجية وكتابة الرسائل الجامعية، ط1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985، ص28.

(4) محي محمد مسعد، كيفية كتابة الأبحاث العلمية والقانونية وإعداد المحاضرات، ط1، المكتب الجامعي الحديث، (د.م)، 2008، ص34.

وتنتمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية «والتي تعنى بوصف الظاهرة وتحديدتها، وتبرير الظروف والممارسات أو التقييم والمقارنة»،⁽¹⁾ و«تستهدف الدراسات الوصفية تصنيف البيانات والحقائق وتفسيرها وتحليلها تحليلًا شاملاً لاستخلاص نتائج ودلالات مفيدة»⁽²⁾، وتتجه في الغالب إلى دراسة الحقائق الراهنة المتعلقة بطبيعة ظاهرة أو موقف، وذلك من خلال تجميع البيانات وتنظيمها، وتحليلها للوصول للأسباب والعوامل المتحركة فيها وكذا التنبؤ بسلوكها⁽³⁾.

واعتمادنا على المنهج الوصفي راجع بالأساس إلى مناسبه لهذه الدراسة، باعتباره يصف المعالجة الإعلامية لظاهري العنف والجريمة من قبل جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"، ويصف تعامل الصحافة المكتوبة الجزائرية مع هذا النوع من الأخبار من خلال تحليل مضامينها ومحتوياتها، ومرافقة ذلك بالتفسيرات المناسبة، وبطريقة موضوعية وصولاً إلى النتائج.

2- أدوات جمع البيانات:

إن طبيعة الدراسة ومجالها وحدودها تفرض اختيار أدوات بحثية تتوافق والأهداف المنشودة منها، وتكون داعمة ومسهلة لتجمع البيانات ومعالجتها لتوخي نتائج دقيقة من الدراسة، ولذلك اعتمدنا على الأدوات الآتية:

2-1- الملاحظة:

تعد الملاحظة من أهم الأدوات المستخدمة في الدراسات الوصفية وتكمن أهمية هذه الأداة في جمع البيانات المتعلقة بكثير من أنماط السلوك التي لا يمكن دراستها إلا بها⁽⁴⁾، كما تمكن الباحث من مشاهدة السلوك الطبيعي والواقعي دون تصنع⁽⁵⁾.

كما تعرف الملاحظة بأنها عبارة عن عملية مراقبة أو مشاهدة لسلوك الظواهر والمشكلات والأحداث، ومكوناتها المادية والبيئية ومتابعة سيرها واتجاهاتها وعلاقتها بأسلوب علمي منظم ومخطط وهادف، بقصد التفسير وتحديد العلاقة بين المتغيرات والتنبؤ بسلوك الظاهرة وتوجيهها لخدمة أغراض

(1) عامر قنديلجي، إيمان السامرائي، البحث العلمي: الكمي والنوعي، ط1، دار البارودي، عمان، الأردن، 2009، ص188.

(2) سمير محمد حسين، بحوث الإعلام: الأسس والمبادئ، ط1، عالم الكتب، القاهرة، 1996، ص127.

(3) معوض عبد الغني، محمد الحضيري، أحمد محسن، الأسس العلمية لكتابة رسائل الماجستير والدكتوراه، ط2، المكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1992، ص51.

(4) نبيل أحمد عبد الهادي، منهجية البحث في العلوم الإنسانية، ط1، الأهلية للنشر والتوزيع، لبنان، 2006، ص55.

(5) عبد الباسط محمد حسن، أصول البحث الاجتماعي، ط1، مكتبة وهبة، مصر، 1976، ص333.

الإنسان وتلبية احتياجاته⁽¹⁾، وبالتالي فالملاحظة هي عملية مقصودة تسيير وفق الخطة المرسومة للبحث في إطار المنهج المتبع، هدفها لا ينحصر في مشاهدة الجوانب الخاضعة للدراسة أي ليس بالمعنى التسجيلي السليبي لهذه الجوانب - عبر استخدام الحواس - بل يتعدى إلى تدخل العقل في إجراء المقارنات واستخلاص النتائج⁽²⁾.

وعلى هذا الأساس كانت الملاحظة العلمية هي المنبه الأولي للمباشرة في هذه الدراسة، وكانت أداة مرافقة للباحث عبر مراحلها المختلفة سواء في الجانب النظري أو التحليلي، كما أرشدتنا إلى توخي النتائج بدقة.

2-2 - المقابلة (L'entrevue-L 'entretien) :

لقد ظهرت المقابلة كأداة بارزة من أدوات البحث العلمي، وأسلوب استخبار هام في ميادين عديدة مثل الطب والصحافة والمحاماة وإدارة الأعمال، وعلم الاجتماع والخدمات الاجتماعية وعلم النفس والتربية⁽³⁾، كما أن المقابلة لا تضاهيها أداة في اكتشاف الحوافز العميقة للأفراد أو التطرق إلى ميادين مجهولة كثيرا أو التعرف على المعاني التي يمنحها الأشخاص للأوضاع التي يعيشونها، وتقوم المقابلة أساسا على الحوار، بل هي حوار محبوب ومنظم⁽⁴⁾ بين الباحث والمبحوث الذي وقع عليه الاختيار بهدف الحصول على معلومات ترتبط بطبيعة بحثه⁽⁵⁾، وقد تكون مباشرة أو غير مباشرة. وتم الاستعانة بأداة المقابلة في إنجاز هذه الدراسة لما تقدمه من فوائد مسهلة لتحصيل المعلومات و البيانات.

(1) محمد عبيدات وآخرون، منهجية البحث العلمي: القواعد والمراحل والتطبيقات، ط1، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، الجامعة الأردنية، 1999، ص73.

(2) أحمد بن مرسل، مناهج البحث في علوم الإعلام والاتصال، ط4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص71.

(3) ماجد محمد الخياط، أساليب البحث العلمي، ط1، دار الراجية للنشر والتوزيع، (د.م)، 2011، ص170.

(4) أميرة منصور، "المقابلة : رؤية منهجية في بحوث تعليم اللغة العربية"، مجلة الأثر: دورية علمية محكمة تصدر فصليا، عن كلية الآداب واللغات، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، مج17، ع1، 20 أوت 2020، ص51، تاريخ الزيارة: 2021/01/10، توقيت الزيارة: 19:41، <https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/24/17/1/125148>

(5) عامر قديليجي، البحث العلمي واستخدام مصادر المعلومات التقنية والإلكترونية، ط1، دار المسيرة للطباعة والنشر والتوزيع، 2008، ص174.

2-3 - أداة تحليل محتوى :

وتمشيا مع الأهداف المرجوة من الدراسة ارتأينا استخدام أداة تحليل المحتوى بهدف الكشف عن حقيقة المعالجة الإعلامية لظاهرتي العنف و الجريمة في جريدتي " النهار الجديد و الخبر اليومي".
ولتحليل المحتوى عدة تعاريف اختلفت في تحديد طبيعته بأنه أداة أو أسلوب أو منهج للبحث، لكن تكاد تتفق معظم التعاريف على أن تحليل المحتوى يهدف إلى الوصف الموضوعي المنهجي والكمي في عملية التحليل طبقا للتصنيف الفتوي .

ولعل أهم هذه التعاريف ما قدمه بيرلسون (BEARLSSON): «تحليل المحتوى هو أسلوب بحثي يتضمن الوصف الموضوعي المنهجي **systematic** والكمي للمحتوى الظاهر للرسالة»⁽¹⁾.
ويضيف جانيس: « أنه الأسلوب الذي يستخدم في تصنيف وتبويب المادة الإعلامية، ويعتمد أساسا على تقدير الباحث وتقسيم المحتوى على أساسه إلى فئات ».

وتعرف دائرة المعارف الدولية للعلوم الاجتماعية تحليل المحتوى بأنه : « أحد المناهج المستخدمة في دراسة محتوى وسائل الإعلام المطبوعة والمسموعة والمرئية وذلك باختيار عينة من المادة موضع التحليل وتقسيمها وتحليلها كميًا وكيفيًا على أساس خطة منهجية منظمة»⁽²⁾.

وقد عرفه محمد عبد الحميد : « بأنه مجموعة الخطوات المنهجية، التي تسعى إلى اكتشاف المعاني الكامنة في المحتوى، والعلاقات الارتباطية بهذه المعاني من خلال البحث الكمي، الموضوعي والمنظم للسمات الظاهرة في هذا المحتوى»⁽³⁾.

ويعد تعريف سمير محمد حسين أكثر تفصيلا وشمولا وتعبيرا لمفهوم تحليل المحتوى وذكر مجالاته العلمية واستخداماته العلمية بدقة، حيث عرفه : « بأنه أسلوب أو أداة للبحث العلمي يمكن أن يستخدمه الباحثون في مجالات بحثية متنوعة، وعلى الأخص في علم الإعلام لوصف المحتوى الظاهر والمضمون الصريح للمادة الإعلامية المراد تحليلها من حيث الشكل والمضمون، تلبية للاحتياجات البحثية المصاغة في تساؤلات البحث أو فروضه الأساسية طبقا للتصنيفات الموضوعية التي يحددها الباحث وذلك بهدف استخدام هذه البيانات بعد ذلك، أما في وصف هذه المواد الإعلامية التي تعكس

(1) أحمد بدر، مناهج البحث في الاتصال والرأي العام والإعلام الدولي، ط1، دار قباء ، القاهرة ، 1998، ص 32 .

(2) عاطف عدلي العبد، زكي أحمد عزمي، الأسلوب الإحصائي واستخداماته في الرأي العام، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة ، 1993، ص 28 .

(3) محمد عبد الحميد، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، ط2 ، عالم الكتاب، (د.م)، 2004، ص 217 - 220 .

السلوك الاتصالي العلمي للقائمين بالاتصال، أو لاكتشاف الخلفية الفكرية أو الثقافية أو السياسية أو العقائدية التي تنبع منها الرسالة الإعلامية، وللتعرف على مقاصد القائمين بالاتصال من خلال الكلمات والجمل والرموز والصور وكافة الأساليب التعبيرية شكلا ومضمونا، والتي يعبر بها القائمون بالاتصال عن أفكارهم ومفاهيمهم وذلك بشرط أن تتم عملية التحليل بصفة منتظمة، وفق أسس منهجية ومعايير موضوعية، وأن يستند الباحث في عملية تجميع البيانات وتبويبها وتحليلها على الأسلوب الكمي بصفة أساسية⁽¹⁾.

ويقوم التحليل الوصفي فيه -أي في تحليل المحتوى- على اعتماد التغيرات الكمية باستخدام الأساليب والطرق الإحصائية، وذلك بتبويب وتصنيف الفئات المحددة وجدولة الوحدات وقياسها والتعبير عن النتائج بقيم عددية تحدد المدى الذي تقع فيه هذه الوحدات، كل ذلك بغرض تقصي الموضوعية والتقليل من التحيز⁽²⁾.

والملاحظ أن التحليل الكمي يقف عند حدود وصف المحتوى ذاته، أو المحتوى الظاهر فقط، دون تجاوزه إلى الكشف أو الاستدلال عن متغيرات أخرى خارج بناء ذلك المحتوى، ولذلك كان التحليل الاستدلالي أو التفسير عملا ذو أهمية كبيرة، حيث أن التفسير الكيفي للنتائج الكمية والإحصائية ووضعه في السياق المعرفي للدراسات الإعلامية يحقق مزيدا من الدقة والعمق في التحليل⁽³⁾.

وبناء على ذلك اعتمدت الدراسة على التحليل الكمي والكيفي، فكان الأول من خلال عرض النتائج الكمية بتصنيف الفئات واستخدام العد والتكرار في رصد تلك النتائج مع إعطاء قراءة كمية الأرقام من حيث تفاوت ظهورها أو غيابها، أما الآخر -أي التحليل الكيفي- فكان من محاولة تقديم دلالات لتلك الأرقام في سياق أشمل، بغية الوصول إلى الهدف الذي تسعى إليه هذه الدراسة.

2-3-1- تصنيف فئات التحليل:

تمثل عملية تحديد فئات تحليل المضمون وإعدادها أهم خطوة يجب أن يوليها الباحث اهتماما كبيرا، نظرا لما كشفت عنه بعض الدراسات التي أجريت في مجال تحليل المضمون والتي وضحت منها أن الإعداد الجيد والواضح لفئات التحليل أدى إلى التوصل إلى نتائج عملية وبجئية مثمرة في نفس الوقت

(1) سمير محمد حسين، دراسات في البحث العلمي: بحوث الإعلام، ط2، عالم الكتب، (د.م)، (د.ت)، ص 233 - 234 .

(2) محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، (د.ت)، ص 24 .

(3) محمد عبد الحميد، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، مرجع سابق، ص 458 .

الذي فشلت فيه دراسات تحليلية أخرى في التوصل إلى نتائج ذات دلالة نظرا لعدم التدقيق في إعداد فئات التحليل ووحداته منذ البداية⁽¹⁾.

والفئات هي مجموعة من التصنيفات أو الفصائل يقوم الباحث بإعدادها طبقا لنوعية المضمون ومحتواه وهدف التحليل، لكي يستخدمها في وصف هذا المضمون وتصنيفه بأعلى نسبة ممكنة من الموضوعية والشمول وبما يتيح إمكانية التحليل واستخراج النتائج بأسلوب سهل وميسور⁽²⁾، وانطلاقا من خصائص تحليل المضمون بشقيه الكمي والكيفي وكيفية تطبيقه، قامت الباحثة بتوظيف فئتين رئيسيتين تبعا للهدف من الدراسة وهما :

❖ الفئات التي تجيب عن السؤال : ماذا قيل ؟ (محور المضمون).

وتشمل : فئة الموضوع ، فئة القيم ، فئة الأهداف ، فئة المصدر، فئة أشكال الخروج عن أخلاقيات النشر لمواد العنف والجريمة، فئة الاتجاه، فئة الفاعلين.

❖ الفئات التي تجيب عن السؤال : كيف قيل ؟ (محور الشكل) .

وتشمل : فئة العناوين، فئة نمط النشر، فئة موقع النشر، فئة مساحة النشر، فئة استخدام الصور والرسوم.

2-3-2- وحدات التحليل: وقبل تحديد وحدات تحليل المحتوى المستخدمة في عد وقياس المواضيع سأقف عندها بالتعريف أولا.

أ- تعريف وحدات التحليل: وهي وحدات المحتوى التي يمكن إخضاعها للعد والقياس بسهولة، ويعطي وجودها أو غيابها وتكرارها أو إبرازها دلالات تفيد في تفسير النتائج الكمية، وتبعا لأغراض البحث وفروضة، يتم تقسيم المحتوى إلى وحدات قابلة للعد والقياس، أصغرها الكلمة وأكبرها الفكرة ثم الموضوع مفردات النشر والإذاعة⁽³⁾، وبداية نفرق في وحدات التحليل بين مستويين من هذه الوحدات:

أ-1- وحدات التسجيل أو القياس: وهي أصغر جزء في المحتوى يختاره الباحث ويخضعه للعد والقياس، ويعبر ظهوره أو غيابه وتكراره عن دلالة معينة في رسم نتائج التحليل مثل: الكلمة والجملة

(1) سمير محمد حسين، دراسات في البحث العلمي: بحوث الإعلام، مرجع سابق، ص 264.

(2) المرجع نفسه، ص 265.

(3) محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، مرجع سابق، ص 136.

والفقرة وغيرها، ويمكن أن نستخدم كمؤشرات بعد استغلالها في عملية العد والقياس مثل: تكرار الكلمات أو العبارات المعبرة عن معان يستهدفها المصدر من خلال التكرار.

أ-2- وحدات السياق أو التحليل: وهي وحدات لغوية داخل المحتوى (جملة، عبارة، فقرة، الموضوع) تفيد في التحديد الدقيق لمعاني وحدات التسجيل التي يتم عليها العد والقياس، فهي الوحدات الأكبر لوحدات التسجيل وتحيط بها لتأكيد معناها، فيتم العد والقياس على أساس سليم، فمثلا إذا كانت الكلمة هي وحدة التسجيل فإن الجملة تصبح وحدة السياق التي يجب قراءتها بعناية لتحديد مدلول الكلمة وترميزها في المكان الصحيح⁽¹⁾.

وقد اعتمدت الباحثة في التحليل على وحدات تتماشى وأهداف الدراسة، ومناسبة لفئات التحليل كما يلي:

- وحدة الكلمة: تعتبر الكلمة أصغر الوحدات وأسهلها استخداما في عملية الترميز وعادة ما يوفر استخدامها عنصر الثبات في النتائج نتيجة الاتفاق على محددات الكلمة وتعريفها، وأنسب الاستخدامات لوحدة الكلمة هي تحليل السمات الأسلوبية وقياس درجات الإنقرائية في المحتوى لتحديد سهولة أو صعوبة قراءة الجمهور لمادة المحتوى واستيعاب معانيها.

- وحدة الفكرة (الموضوع): وهي من أكثر الوحدات شيوعا واستخداما في بحوث الإعلام لأن تناول الفكرة كوحدة تحليل يفيد في تحليل الاتجاهات والأحكام التي تقع على محتوى الإعلام، ولأنها الوحدة التي تحكم تناول الكاتب للوحدات الأخرى (الكلمة، الجملة، الفقرة) حيث يتم اختيارها وبنائها بدقة لتخدم المعنى الذي يهدف الكاتب توصيله إلى القارئ، ويتحدد من خلال تكرار هذه الأفكار والمعاني اتجاه الكاتب أو المحتوى أو الوسيلة من الأمور والقضايا المطروحة على الرأي العام⁽²⁾.

- وحدة مفردات النشر و الإذاعة: وهي الوحدة التي يستخدمها المصدر في نقل المعاني والأفكار من خلال وسائل النشر والإعلام المختلفة وتضم الموضوع أو المادة موضع التحليل، وتختلف باختلاف الوسيلة الإعلامية ومن أمثلتها: الفيلم في السينما، والبرامج والدراما والأحاديث والندوات والتعليقات والأخبار في الإذاعة والتلفزيون، والخبر والمقال بأنواعه والتحقيق والحديث الصحفي والتقرير

(1) محمد عبد الحميد، البحث العلمي والدراسات الإعلامية، مرجع سابق، ص 233 - 234.

(2) محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، مرجع سابق، ص 138.

والقصة الإخبارية والرسوم والكاريكاتير في الصحف، وغيرها من الأشكال والقوالب الفنية التي تستخدمها وسائل الإعلام في تقديم المحتوى إلى جمهور القراء والمستمعين والمشاهدين⁽¹⁾.

أ-3- وحدة مقاييس المساحة والزمن: وهي المقاييس المادية التي يلجأ إليها الباحث للتعرف على المساحة التي شغلها المادة الإعلامية المنشورة في الصحف أو المطبوعات المختلفة، وكذلك المدة الزمنية التي استغرقتها المادة الإعلامية المذاعة بالراديو والمعرضة بالتلفزيون أو السينما، وذلك يتم بهدف التعرف على مدى الاهتمام والتركيز بالنسبة للمواد الإعلامية المختلفة مواضع التحليل، وهناك مجموعة من المقاييس المعتمدة في ذلك وتمثل في: وحدة الصفحة وأجزائها، وحدة العمود، وحدة السطر، وحدة السنتمتر، ووحدة الدقيقة بالنسبة للمواد الإذاعية والتلفزيونية⁽²⁾.

2-4- استمارة تحليل المحتوى :

ولنجاح تحليل المحتوى وجب تصميم استمارة تحليل المحتوى بدقة، لأنها توفر إطارا محددًا لتسجيل المعلومات التي تفي بمتطلبات البحث إذا ما تم تصميمها بما يتفق وأغراض البحث، وأن تعبر كميًا عن رموز الوثيقة الواحدة التي تشمل فئات و وحدات التحليل، بالإضافة إلى البيانات الأولية عن وثيقة المحتوى، واستمارة التحليل باعتبارها إطارا كميًا لبيانات البحث، كما أنها تعتبر نهاية عملية ملاحظة الباحث للمحتوى في وثائق النشر، و بداية عملية العد و الإحصاء للرموز الكمية، و استخراج البيانات تمهيدا لتفسير النتائج والاستدلال من خلالها، و يتم تصميم استمارة تحليل المحتوى وفق عدة خطوات أهمها :

- إعداد رؤوس الموضوعات التي سيتم تحليلها .

- كتابة الفئات التي تحت كل موضوع، مع مراعاة الاعتبارات المنهجية و الصياغة في ذلك.

- تحليل وحدات التحليل⁽³⁾.

وحتى تحقق استمارة تحليل المضمون الأهداف المرجوة من الدراسة بدقة، وجب إخضاعها لاختباري الصدق و الثبات كالأتي :

(1) إسماعيل عبد الفتاح، محمود منصور هبية، مرجع سابق، ص 248.

(2) المرجع نفسه، ص 248 - 249.

(3) عاطف عدلي العبد، زكي أحمد عزمي، مرجع سابق، ص 221.

أ- إجراءات صدق التحليل (**validité – validity**) :

ويقصد باختيار الصدق أو الصحة هو صلاحية الأسلوب أو الأداة لقياس ما هو مراد قياسه أو بمعنى آخر صلاحية أداة البحث لتحقيق أهداف الدراسة، وصدق القياس يعني تعميم نتائج البحث على مجتمع العينة أو مجتمع آخر له نفس المواقف،⁽¹⁾ ولا يكفي التأكد من صدق التحليل بل وجب الوقوف أيضا عند ثباته.

ب- إجراءات ثبات التحليل (**Reliability – Fiabilité**) :

« هو الحصول على نسبة اتفاق عالية في النتائج لعدد من الباحثين الذين يستخدمون نفس الأسس والأساليب في تحليل نفس المادة الإعلامية»⁽²⁾، كما يعبر اختبار الثبات عن ثبات أداة جمع المعلومات للتأكد من درجة الاتساق العالية لها، بما يتيح قياس ما تقيسه من ظواهر بدرجة عالية من الدقة، والحصول على نتائج متطابقة أو متشابهة إذا تكرر استخدامها أكثر من مرة في جمع المعلومات سواء من المبحوثين أنفسهم أو من مبحوثين آخرين، أو أجراها الباحث نفسه أو باحثون آخرون.⁽³⁾

إن أنسب اختبارات ثبات التحليل هي التي تتم بطريقة إعادة الاختبار أو تعدد المحكمين أو القائمين بالاختبار، ويفضل في هذه الحالة تعدد الاختبارات بواسطة محكمين اثنين على الأقل على نفس مادة التحليل بنفس تعليمات الترميز وقواعده.⁽⁴⁾

وبناء على ما سبق استعانت الباحثة بأساتذة محكمين قاموا بقراءة ودراسة عينة من المادة موضوع التحليل مع دليل التعريفات الإجرائية، وبعد استرجاع الوثائق قامت الباحثة بتقدير معادلة نسبة التوافق بين المرزبين⁽¹⁾ والتي تدل على تحقيق الثبات، واعتمدت الباحثة على معادلة (**Holsti – هولستي**) لقياس مستوى الثبات كالاتي :

(1) محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، مرجع سابق، ص222-223.

(2) أحمد بن مرسل، مرجع سابق، ص115.

(3) السيد أحمد عمر، البحث الاعلامي: مفهوم وإجراءاته ومناهجه، ط2، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الامارات، 2002، ص364

(4) محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الاعلام، مرجع سابق، ص314.

* المرزبين:

أ-الأستاذ الدكتور أحمد العبدلي، أستاذ التعليم العالي، تخصص دعوة وإعلام واتصال، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة.

$$\text{معامل الثبات} = \frac{n(\text{متوسط الإتفاق بين المحكمين})}{1+(n-1)(\text{متوسط الاتفاق بين المحكمين})}$$

حيث ن = عدد المحكمين.

$$\frac{\text{الوحدات المتفق عليها} \times 100}{\text{عدد الكلي للوحدات}} = 1م \quad \left| \begin{array}{l} \text{أ و ب} = 1م \\ \text{ب و ج} = 2م \\ \text{أ و ج} = 3م \end{array} \right.$$

استخراج متوسط الاتفاق بين المحكمين (كل محكمين على حدى) كالآتي:

- بين أ و ب تم الإتفاق على 19 وحدة من أصل 24 وحدة، فيكون متوسط الإتفاق 1م هو $0.79 = 24/19$

- بين ب و ج تم الإتفاق على 20 وحدة من أصل 24 وحدة، فيكون متوسط الإتفاق 2م هو $0.83 = 24/20$

- بين أ و ج تم الإتفاق على 19 وحدة من أصل 24 وحدة، فيكون متوسط الإتفاق 3م هو $0.79 = 24/19$

$$\text{و بالتالي متوسط الاتفاق بين المرمزين : } م = \frac{3م+2م+1م}{3} = 0.80$$

$$\text{وعليه فمعامل الثبات} = \frac{3}{م \times (1-3) + 1} = 2.60/2.40 = 0.92$$

ومن هنا فإن الإتفاق بين المرمزين هو 92% وهذا دليل على أن معامل الثبات قد تحقق 0.92، وهي نسبة عالية من حيث درجة الثبات التحليل والتي حصرها (هولستي **Holsti**) بين : 0،75 و 0.95.

ب- الأستاذة الدكتورة زكية منزل غرابية، أستاذة التعليم العالي، تخصص دعوة وإعلام وإتصال، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة.

ج- الدكتورة سكينه محمد العابد، أستاذة محاضر-أ-، قسم الصحافة، كلية علوم الإعلام والإتصال والسمعي البصري، جامعة قسنطينة 03.

3 - مجتمع الدراسة و عينتها :

3-1-مجتمع الدراسة:

ويقصد بمجتمع البحث تحديد الموضوع الذي سيدرسه الباحث بأبعاده المكانية والزمنية⁽¹⁾، ويشمل جميع عناصر مفردات المشكلة أو الظاهرة قيد الدراسة⁽²⁾.

كما يعرف بأنه: "مجموع المصادر التي نشر أو أذيع فيها المحتوى المراد دراسته خلال الإطار الزمني للبحث"⁽³⁾، فمجتمع الدراسة بذلك هو جميع الوحدات التي يرغب الباحث في دراستها⁽⁴⁾، ويتمثل مجتمع دراستنا البحثي في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"، ورصد جميع الأعداد الصادرة خلال عام 2018 مع مراعاة خصوصية صدور كل جريدة-أي أيام الصدور-.

وعن مبررات اختيار جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" فهي تعزى لمدى انتشارها ومقروئيتها، كما أنهما من الصحف التي تولي اهتماما ملحوظا لقضايا العنف والجريمة بمختلف أنواعها، مما لفت انتباهنا لتقصي نوعية المعالجة الاعلامية لمثل هذه الظواهر، ومن خلال المعاينة الأولية توصلنا إلى عينة ممثلة لمجتمع الدراسة.

3-2- عينة الدراسة:

يصعب على الباحثين دراسة المجتمع الكلي لكبر حجمه واستحالة دراسة جميع مفرداته، لذلك يستخدمون نظام العينات، ويتم اختيار العينة بحسب الإشكالية التي تقوم عليها الدراسة والأهداف التي تسعى إليها، فالعينة هي: « المجموعة الجزئية التي يقوم الباحث بتطبيق دراسته عليها، وهي تكون ممثلة لخصائص مجتمع الدراسة الكلي، إذ أن هذه العينة تتوزع فيها خصائص المجتمع بنفس النسب الواردة في المجتمع ». ⁽⁵⁾

(1) راسم محمد الجمال، مقدمة في مناهج البحث في الدراسات الإعلامية، ط1، مركز جامعة القاهرة، القاهرة، 1999، ص 227.

(2) ربحي مصطفى علياني، عثمان محمد غنيم، مناهج وأساليب البحث العلمي، ط1، دار الصفاء للنشر والتوزيع، 2000، ص 137.

(3) محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، مرجع سابق، ص91.

(4) يوسف تمار، تحليل المحتوى للباحثين والطلبة الجامعيين، ط1، طاكسيج كوم للدراسات والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص 27.

(5) بلقاسم سلاطونية، حسان الجليلاني، منهجية العلوم الاجتماعية، ط1، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2004، ص 319.

إن هذا النموذج أو الجزء يغني الباحث عن دراسة كل وحدات ومفردات المجتمع الأصلي، خاصة في حالة صعوبة أو استحالة دراسة كل تلك الوحدات ويتم اختيار العينة عادة وفق أسس وأساليب علمية متعارف عليها⁽¹⁾.

تعتمد هذه الدراسة في جزئها التحليلي على العينة العشوائية المنتظمة حيث تأخذ كل مفردة مكانها في عملية الاختيار، ولكل مفردة فرصة متكافئة مع غيرها عند اختيار العينة، أي أن تكون ممثلة لمجتمع الدراسة⁽²⁾، وتختلف عن العينة العشوائية في أن المفردة الأولى فقط هي التي تختار عشوائياً، أما باقي المفردات فتختار بطريقة منتظمة، بحيث يتساوى مجال الاختيار بين كل مفردة وأخرى⁽³⁾.

وفي العينة العشوائية يتم اختيار مفردات العينة بطريقة منتظمة على أساس تساوي البعد الزمني بين كل مفردة وأخرى تبعاً لنسبة العينة إلى المجتمع الأصلي، ولتجنب تكرار السمات وجب تحديد المدى بين كل مفردة والتي تليها بحيث يمكن معه تجنب تكرار هذه السمات كفترة الأسبوع أو نصف الشهر أو الشهر مثلاً، ولعل في أسلوب الدورة **Rotation** ما يحقق هذا الهدف وإن كان يتم بطريقة منتظمة إلا أنه يضمن عدم تكرار التواريخ أو الأيام⁽⁴⁾.

ويرجع سبب اختيار العينة العشوائية المنتظمة لأنها أكثر تمثيلاً لمجتمع الدراسة وهما جريدتي "النهار الجديد" و"الخبر اليومي"، ولأنها تعطي فرصة ظهور متساوية لكل عدد من الأعداد، فقامت باختيار 12 عدداً من جريدة "النهار الجديد"، و12 عدداً من جريدة "الخبر اليومي" مع وجود مدة انتظام ثابتة (مدى) بين عدد وآخر تقدر شهر، وبالتالي تم الخلوص لـ 24 عدداً قابلة للتحليل.

ولأهمية مجال الدراسة في العلوم الاجتماعية باعتباره الإطار الذي تؤخذ منه العينة، ولأن حسن تحديده سيقود بالضرورة لنتائج جيدة، ولذلك قمت بتحديد للمجال الزمني والمكاني للدراسة كالاتي:

3-2-1- العينة الزمنية:

وقع الاختيار في عينة الدراسة على الأعداد الصادرة خلال سنة 2018، وذلك لتتبع مسار المعالجة الإعلامية لظاهرتي العنف والجريمة في الصحيفتين، أي اختيار عدد من كل شهر موزعة على الأسابيع بانتظام وشكل دوري، على النحو الآتي: سحب عدد من كل صحيفة في اليوم الأول من الأسبوع الأول من الشهر

(1) عامر قنديلجي، البحث العلمي واستخدام مصادر المعلومات التقليدية والإلكترونية، مرجع سابق، ص 157 .

(2) منذر الصامن، أساسيات البحث العلمي، ط1، دار المسيرة، عمان، 2007، ص 84 .

(3) إسماعيل عبد الفتاح، محمود منصور هيبية، مرجع سابق، ص 83-84 .

(4) محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، مرجع سابق، ص 91 .

الأول (جانفي)، ثم سحب عدد ثاني من اليوم الثاني للأسبوع الثاني من الشهر الثاني (فيفري)، وسحب عدد ثالث من اليوم الثالث من الأسبوع الثالث من شهر مارس وهكذا مع بقية الأعداد المسحوبة حتى تستوفي الدراسة عينتها، وبالتالي يكون العدد الإجمالي للأعداد 24 عددا محل الدراسة، أما عن طريقة توزيع واختيار عينة الدراسة، فهو موضح في الجدول الآتي:

جدول رقم(01): يوضح التوزيع الزمني لعينة الدراسة الخاصة بجريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" لسنة 2018.

جريدة "الخبر اليومي"				جريدة "النهار الجديد"				الجريدتين+ الأسابيع + الأشهر السنة 2018
الأسبوع الرابع	الأسبوع الثالث	الأسبوع الثاني	الأسبوع الأول	الأسبوع الرابع	الأسبوع الثالث	الأسبوع الثاني	الأسبوع الأول	
			عدد 1				عدد 1	جانفي 2018
		عدد 2				عدد 2		فيفري 2018
	عدد 3				عدد 3			مارس 2018
عدد 4				عدد 4				أفريل 2018
			عدد 5				عدد 5	ماي 2018
		عدد 6				عدد 6		جوان 2018
	عدد 7				عدد 7			جويلية 2018
عدد 8				عدد 8				أوت 2018
			عدد 9				عدد 9	سبتمبر 2018
		عدد 10				عدد 10		أكتوبر 2018
	عدد 11				عدد 11			نوفمبر 2018
عدد 12				عدد 12				ديسمبر 2018

جدول رقم (02): يوضح أعداد عينة الدراسة الخاصة بجريدة "النهار الجديد".

جريدة النهار الجديد		الأعداد + الجريدة الأشهر + الأسابيع + الأيام
رقم العدد	تاريخ الصدور	
العدد الأول: 3130	الثلاثاء 02 جانفي 2018	الشهر الأول + الأسبوع الأول + اليوم الأول
العدد الثاني: 3167	الأربعاء 14 فيفري 2018	الشهر الثاني + الأسبوع الثاني + اليوم الثاني
العدد الثالث: 3198	الخميس 22 مارس 2018	الشهر الثالث + الأسبوع الثالث + اليوم الثالث
العدد الرابع: 3229	السبت 28 أفريل 2018	الشهر الرابع + الأسبوع الرابع + اليوم الرابع
العدد الخامس: 3235	الأحد 06 ماي 2018	الشهر الخامس + الأسبوع الأول + اليوم الخامس
العدد السادس: 3266	الاثنين 11 جوان 2018	الشهر السادس + الأسبوع الثاني + اليوم السادس
العدد السابع: 3295	الثلاثاء 17 جويلية 2018	الشهر السابع + الأسبوع الثالث + اليوم الأول
العدد الثامن: 3330	الأربعاء 29 أوت 2018	الشهر الثامن + الأسبوع الرابع + اليوم الثاني
العدد التاسع: 3337	الخميس 06 سبتمبر 2018	الشهر التاسع + الأسبوع الأول + اليوم الثالث
العدد العاشر: 3367	السبت 12 أكتوبر 2018	الشهر العاشر + الأسبوع الثاني + اليوم الرابع
العدد الحادي عشر: 3402	الأحد 25 نوفمبر 2018	الشهر الحادي عشر + الأسبوع الثالث + اليوم الخامس
العدد الثاني عشر: 3344	الاثنين 31 ديسمبر 2018	الشهر الثاني عشر + الأسبوع الرابع + اليوم السادس

جدول رقم (03): يوضح أعداد عينة الدراسة الخاصة بجريدة "الخبر اليومي".

جريدة الخبر اليومي		الأعداد + الجريدة الأشهر + الأسابيع + الأيام
رقم العدد	تاريخ الصدور	
العدد الأول: 8798	الثلاثاء 02 جانفي 2018	الشهر الأول + الأسبوع الأول + اليوم الأول
العدد الثاني: 8779	الأربعاء 13 فيفري 2018	الشهر الثاني + الأسبوع الثاني + اليوم الثاني
العدد الثالث: 8817	الخميس 22 مارس 2018	الشهر الثالث + الأسبوع الثالث + اليوم الثالث
العدد الرابع: 8853	الجمعة 27 أفريل 2018	الشهر الرابع + الأسبوع الرابع + اليوم الرابع
العدد الخامس: 8859	السبت 05 ماي 2018	الشهر الخامس + الأسبوع الأول + اليوم الخامس
العدد السادس: 8895	الأحد 10 جوان 2018	الشهر السادس + الأسبوع الثاني + اليوم السادس
العدد السابع: 8929	الاثنين 16 جويلية 2018	الشهر السابع + الأسبوع الثالث + اليوم السابع
العدد الثامن: 8979	الثلاثاء 28 أوت 2018	الشهر الثامن + الأسبوع الرابع + اليوم الأول
العدد التاسع: 8978	الأربعاء 05 سبتمبر 2018	الشهر التاسع + الأسبوع الأول + اليوم الثاني
العدد العاشر: 9014	الخميس 11 أكتوبر 2018	الشهر العاشر + الأسبوع الثاني + اليوم الثالث

العدد الحادي عشر: 9057	الجمعة 23 نوفمبر 2018	الشهر الحادي عشر+ الأسبوع الثالث+ اليوم الرابع
العدد الثاني عشر: 9093	السبت 29 ديسمبر 2018	الشهر الثاني عشر+ الأسبوع الرابع+ اليوم الخامس

3-2-2 - العينة المكانية :

أما بالنسبة للمجال المكاني للدراسة وقع اختياري على جريدتين يوميتين "النهار الجديد والخبر اليومي"، لتعرف على طبيعة معالجتهم لقضايا العنف والجريمة، والحدود التي تراعيانها في ذلك، خصوصا أن الجريدتين تتميزان بنشر هذا النوع من الأخبار بصفة يومية تستدعي شد الانتباه لدراستها وتحري حقيقتها. وبعد تحديد نوع عينة الدراسة بشقيها، وجب تقديم تعريف موجز بالجريدتين محل الدراسة.

3-2-3 - التعريف بالجريدتين محل الدراسة: "النهار الجديد" و"الخبر اليومي".

قبل البدء في تحليل محتوى الجريدتين لتقصي أخبار العنف والجريمة على مستواهما، وجب الوقوف عند البطاقة التأشيرية للجريدتين (**la fiche signalétique du journal**)، متبعين في ذلك تشخيص "جاك كيزر-Jaques kayeser" والذي يقوم على :

أ- تحديد معلومات عامة عن الصحيفة :

- اسم الصحيفة ومكان ومقر الإدارة، ومقر التحرير إذا كان مختلفا.
- الدور (يومية، أسبوعية) ووقت الصدور.
- جهة التوزيع الرئيسة وثن الصحيفة.
- العدد المعتاد للصفحات (أقصى عدد في العادي وأدنى عدد في العادي).
- اسم المطبعة ومكاتب الصحيفة.
- مميزات استثنائية لحياة الصحيفة.

ب- الشخصية - ملف الهوية للصحيفة :

- البنية القانونية والمالية.
- إمكانيات التنظيم.
- تنظيم التحرير.
- الخط السياسي.
- الإشهار.

- تاريخ الصحيفة⁽¹⁾.

وسنحاول تقصي المعلومات العامة وملف الهوية لجريدتي "النهار الجديد" و"الخبر اليومي"، وهذا وفق ما أتاحتها لنا المقابلات الشخصية وما توفر من معلومات من مصادر أخرى، كالاتي:

3-2-3-1- التعريف بجريدة "النهار الجديد" :

أ - معلومات عامة عن الجريدة :

- اسم الصحيفة : جريدة النهار الجديد.

- الدور والصفة : يومية جزائرية، عامة وشاملة ومستقلة، ناطقة باللغة العربية.

- مقر الإدارة والتحرير : حيدرة بالجزائر العاصمة.

- العنوان : 13 شارع أرزقي عبري حيدرة - الجزائر.

- الموقع الإلكتروني : www.ennaharonline.com

- البريد الإلكتروني : infos@ennaharonline.com

- جهة التوزيع الرئيسية : تصدر عن شركة الأثير للصحافة في الجزائر، و توزع في الوسط : مؤسسة النهار للتوزيع.

* في الشرق: **SO.DI.Presse** .

* في الغرب **Sarlmps** .

* في الجنوب **Sarltds** .

- الثمن 15 دج - €1.00 بأوروبا.

- عدد الصفحات : 22.

- اسم المطبعة ومكان الصحيفة : يتم طبعتها على مستوى مطابع أربع :

- في الوسط : الجزائر بواسطة **SIA** .

- في الشرق : قسنطينة بواسطة **SIE** .

- في الغرب : وهران بواسطة **SIO** .

- في الجنوب : ورقلة بواسطة **SIS** .

- مدير التحرير : أنيس رحماني.

(1) Jaques kayser, **Le Quotidien français**, 2éme édition, Armand Colin, Paris ,1963 , p38-39.

ب - ملف الهوية للجريدة "النهار الجديد":

"النهار الجديد" هي يومية جزائرية مستقلة، صدر أول عدد منها في : 20 سبتمبر 2007، وتصدر عن شركة الأثير للصحافة حيدرة بالجزائر العاصمة، وتطبع على مستوى مطابع الجزائر العاصمة، وهران، قسنطينة، و ورقلة، ويقدر عدد النسخ الورقية التي ينسخها يوميا حوالي 700 ألف نسخة، كما خصصت الجريدة موقعا إلكترونيا يتيح للقراء إمكانية تصفحها ومتابعة جديدها وأرشيفها، إضافة إلى القدرة على تحميلها على شكل نسخة PDF ، وتصدر الجريدة من السبت إلى الخميس، كما تتصف بعدم إتباعها لأي حزب سياسي⁽¹⁾.

وفيما يخص مدير الجريدة فهو : "أنيس رحماني" الذي اشتغل من قبل كمدير تحرير سابق بجريدة "الشروق اليومي" فيلى جانب رئيسة التحرير "سعاد عزوز"، وهي من كبار المحققين ضمن صحيفة "الخبر" سابقا، نجد كلا من : محمد بودري، دليلة بلخير، حبيبة محمودي، نشيدة قوادي، سامي سي يوسف، ووسيم بن عورة، وكل هؤلاء الجيل الجديد في قطاع الصحافة لكنهم أثبتوا مكانة وتفوقا كبيرا في الميدان. وجريدة النهار كصحيفة يومية وطنية شاملة، تسعى إلى مواكبة التطورات المحلية والإقليمية والعالمية بشكل موضوعي ومبتكر، إلى جانب تبني المبادرات الإبداعية، وتستخدم في سبيل الوصول إلى ذلك أحدث التطورات العلمية في تنمية المعلومات والتكنولوجيا.⁽²⁾

3-2-3-2- التعريف بجريدة "الخبر اليومي" :

أ - معلومات عامة عن الجريدة :

- اسم الصحيفة : الخبر اليومي.
- مقر الإدارة والتحرير: شركة الخبر ومقرها دار الصحافة (طاهر جاووت) ساحة أول ماي بالجزائر العاصمة سابقا، حيدرة بالجزائر العاصمة حاليا.
- الدور والصفة : يومية إخبارية جزائرية مستقلة، ناطقة باللغة العربية، شعارها الصدق والمصداقية.
- العنوان : 32 شارع الفتح بن خلقان ليتورال سابقا حيدرة الجزائر.
- الموقع الإلكتروني: www.elkhabar.com
- إضافة إلى البريد الإلكتروني : الخاص بالإدارة: admin@elkhabar.com والخاص بالتحرير: redaction@elkhabar.com

- جهة التوزيع الرئيسية : تصدر عن شركة الخبر للصحافة والتوزيع⁽¹⁾.
- الثمن : 20 دج - € 1.00 بأوروبا.
- عدد الصفحات: بين 24 إلى 28 صفحة حسب جديد الأحداث.
- اسم المطبعة ومكاتب الصحيفة: للصحيفة مطابع عدة تغطي بذلك جميع التراب الوطني بفضل مجموعة "الخبر" كالاتي :
- الخبر لتوزيع الصحافة KDP.
- الجزائر للطباعة وتوزيع الصحافة ALDP.
- شركة الطباعة بالشرق SIMPREL.
- شركة الطباعة بالغرب ENIMPOR⁽²⁾.
- كما تمتلك الصحيفة مكتبين جهويين : أحدهما بالشرق الجزائري في قسنطينة، والثاني بالغرب الجزائري في وهران، إضافة إلى امتلاكها لـ 48 مكتبا ولائيا على مستوى الوطن.
- رئيس التحرير : محمد بغيالي⁽³⁾.
- ب - ملف الهوية لجريدة "الخبر اليومي" :
- صحيفة "الخبر" هي يومية إخبارية جزائرية مستقلة تابعة للقطاع الخاص وناطقة باللغة العربية، صدر أول عدد لها يوم 01 نوفمبر 1990 بعد صدور العدد الصفر في جوان من نفس السنة، و"الخبر" شركة ذات أسهم الغرض من إنشائها هو الصحافة والنشر والإشهار وملحقاتها⁽⁴⁾، إلى جانب إصدار "يومية الخبر" و"أسبوعية الخبر" و"الخبر الحوادث" و"الخبر تسلية" و"الخبر سات" و"الخبر الرياضي" فيما بعد، كما نص قانونها الأساسي على إصدار جرائد أخرى وسجلات دورية وغيرها في ميادين الإعلام، كما نصت المادة الثالثة من قانونها الأساسي على تسمية شركة المساهمة بـ "الخبر"⁽⁵⁾.

(1) تاريخ الزيارة : 2013/12/06، التوقيت : 20:00، www.elkhabar.com

(2) مقابلة مع السيد : "محمد بو عبد الله"، المكلف بالتوزيع لجريدة "الخبر اليومي"، بمكتب الشرق بقسنطينة، تاريخ المقابلة : 15 أفريل 2016، توقيت الزيارة 09:30.

(3) ويكيبيديا الموسوعة الحرة، تاريخ الزيارة : 2013/12/06، التوقيت 21:45، <http://ar.m.wikipedia.org>

(4) الخبر، القانون الأساسي للصحيفة، المؤرخ في 1990/09/01.

(5) جريدة الخبر، المادة (03) القانون الأساسي للصحيفة، المؤرخ في 1990/09/01.

توظف مؤسسة الخبر 215 شخصا منهم 72 صحفيا دائما و03 مصورين وكاريكاتوريين، وتملك الخبر 48 مكتبا عبر التراب الوطني، و07 مكاتب في بلدان عربية وأجنبية، وحوالي مائة مراسل متعاون عبر الوطن. ولم يتم اختيار عنوان "الخبر" منذ الوهلة الأولى بل تم اقتراح جملة من العناوين منها : الحدث، اليوم، العالم، ليستقر الرأي أخيرا على العنوان الحالي "الخبر" لأنه يحمل مفهوما إعلاميا مجردا من أي دلالة سياسية⁽¹⁾. أما بالنسبة لمحتوى "الخبر" فهو متنوع وشامل لجميع نواحي الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، والفنية، والرياضية..... إلخ، وتنشر مادتها على مدار 24 إلى 28 صفحة وتغطي على مدار الأسبوع من السبت إلى الجمعة.

و فيما يخص أهم صفحات "الخبر" اليومي نجد :

- الصفحة الأخيرة : و هي مخصصة للصحفيين المحترفين ليتناولوا القضية الوطنية والدولية تحليلا وتفسيرا باختصار، كما تحتوي هذه الصفحة على أخبار اجتماعية وسياسية وثقافية مهمة.
- الصفحات (6 - 10 - 14 - 16 - 19 - 22) وهي في أغلب الأحيان مخصصة للإشهار كما يمكن أن يقلص عددها في بعض الحالات⁽²⁾.

(1) سمير بلعربي، "استفتاء 29 سبتمبر 2005 من خلال الصحافة الوطنية: دراسة مقارنة ليوميني "الخبر" و "الجريمة" من 15 أوت إلى 29 سبتمبر 2005"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم الإعلام والاتصال، معهد علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2006-2007، ص 128.

(2) سيبات نصيرة، "التناول الإعلامي للونام المدني" : دراسة حالة صحيفة الخبر 1990-2000، مذكرة مقدمة لنيل شهادة

الماجستير، معهد علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2003، ص 104.

الفصل الثاني: العنف والجريمة – قراءة في الأنواع

والتفسيرات والعوامل والإجراءات الوقائية-

أولا : تصنيفات العنف و الجريمة

ثانيا : النظريات المفسرة لسلوك الإجرامي والعنيف

ثالثا : العوامل المؤدية لانتشار ظاهرتي العنف والجريمة والإجراءات

الوقائية المنتهجة

.

الفصل الثاني: العنف والجريمة - قراءة في التصنيفات والتفسيرات والعوامل والإجراءات الوقائية -

إن العنف والجريمة من أخطر الظواهر التي تهدد كيان المجتمع وتهدم بنيانه، وللقضاء على هاته الآفة وجب الوقوف بعناية ودقة عند أهم التصنيفات المعتمدة لظاهري العنف والجريمة، ورصد العوامل والأسباب المؤدية لذلك، ومن ثم التوصل لإجراءات وقائية وكذا الخلوص لحلول جذرية لاستئصالها كلياً، وهذا ما يتم معالجته من خلال هذا الفصل.

أولاً: تصنيفات العنف والجريمة.

لقد اقترح العلماء والباحثين جملة من التصنيفات لظاهري العنف والجريمة كلا حسب تخصصه ومجاله البحثي وزاوية نظره في ظل أطره المرجعية، وذلك على النحو الآتي:

1 - تصنيفات العنف :

إن العنف بوصفه نشاطاً يستهدف إلحاق الأذى المادي بالآخر وبممتلكاته، أو الضغط على حريته ومجمل أشكال التعبير لديه، سعياً إلى سلب إرادته في إطار علاقة قوة غير متكافئة اجتماعياً أو سياسياً أو اقتصادياً أو غير ذلك⁽¹⁾، وبالتالي فإن جوهر العنف هو إلحاق الأذى بالآخر، حيث أن هذا الأذى قد يكون هلامياً لدرجة يصعب معه تقييده، فمن الأذى الجسدي من خلال القوة العضلية، والذي شكل أول مظهرات علاقة الإنسان بالآخر على سطح الأرض من خلال قصة ابني آدم - عليه السلام -، إلى الأذى اللفظي من خلال اللغة التي قال عنها هايدغر بأنها أخطر النعم، إلى الأذى المعنوي من خلال إذلال الآخر وتهميشه، بل ومحاولة إقصائه، والأمثلة عديدة في المجتمع البشري عن أنماط السلطة الرمزية ومحاولات الإقصاء والتهميش⁽²⁾.

وبين العنف الجسدي الظاهر والعنف الرمزي الفتاك تمايزت وتنوعت تصنيفات العنف ومظهراته، بشكل يجعل محددات تصنيفه أمراً صعباً ويحتاج إلى الدقة، وعلى هذا الأساس تم رصد أكثر من معيار، يتم من خلاله تصنيف وتقسيم العنف مع احترام جوهره الضابط - إلحاق الضرر - وذلك على النحو الآتي :

(1) أزهار صبيح غنتاب، مرجع سابق، ص 18.

(2) عائشة لصلح، "العنف الرمزي عبر الشبكات الاجتماعية الافتراضية: قراءة في بعض صور العنف عبر الفايبروك"، تصدر عن كلية أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، مج 20، ع 39، 19 جوان 2015، ص 525، تاريخ الزيارة: 2017/03/04، توقيت الزيارة: 00:42.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/90/20/39/18007>

1-1-1- تصنيف العنف حسب السلوك الممارس:

يمكن تقسيم العنف حسب طبيعته إلى : عنف مادي، عنف معنوي، عنف جنسي، وهو التصنيف الذي اعتمده في هذه الدراسة .

1-1-1-1- العنف المادي: ويشمل كل السلوكات التي تمارس باستخدام الحركة الجسدية في الاعتداء على الآخرين أو الأشياء مثل: الضرب والرفس والشد والدفع والتكسير... إلخ، وعلى هذا الأساس يمكن تقسيمه إلى نوعين⁽¹⁾:

أ- العنف الجسدي:

هو العنف الذي تستخدم فيه القوة الجسدية بشكل متعمد اتجاه الآخرين، من أجل إيذائهم والحاق أضرار جسدية بهم وذلك كوسيلة عقاب غير شرعية، ومن شأنه أن يترك آثارا واضحة ويتسبب في أضرار جسدية، مما يؤدي إلى آلام وأوجاع وإلى معاناة نفسية جراء تلك الأضرار، والتي قد تعرض صحة الفرد إلى الخطر، ويعتبر العنف الجسدي من أكثر أنواع العنف شيوعا⁽²⁾.

كما أن هذا النمط من العنف مرتكز على الإيذاء باليد يهدف استبعاد الآخر من حقل الصراع بتصفيته جسديا، ويتضمن أيضا مختلف أشكال العنف التي يمارسها الأفراد أو الجماعات الرسمية وغير الرسمية، ولعل من أمثله نجد : الضرب والشد والعض والرفس، وإحداث الكسور والحرق وغيرها من الأفعال⁽³⁾.

ب- الإضرار بالملكات:

هو العنف الذي يلحق أضرارا ملموسة بالملكات، كما أنه يشير في استخداماته إلى فعل التدمير (تدمير الأشياء)⁽⁴⁾ ومن أمثلة ذلك: كإتلاف وحرق المزارع والعقارات وتهديم البنايات والمنشآت الاقتصادية، والسرقه والتخريب وإتلاف الوثائق والغذاء... إلخ⁽¹⁾.

(1) آيت حمودة حكيمة، بلعسله فتيحة، وميرود محمد، "مظاهر وأسباب العنف في المجتمع الجزائري من منظور الهيئة الجامعية"، فعاليات الملتقى الوطني حول دور التربية في الحد من ظاهرة العنف، 07 و 08 ديسمبر 2011، مخبر الوقاية والأرغوميا، جامعة الجزائر2، ص 16.

(2) دعاس حياة، "دراسة ميدانية للكشف عن الأطفال ضحايا العنف: أساليبه والأطراف الممارسة له"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علم النفس العيادي، فرع علم النفس الصدمي، قسم علم النفس والعلوم التربوية والأرطفونيا، جامعة منتوري قسنطينة، 2009 - 2010، ص 28.

(3) هيفاء أبو غزالة، "العنف ضد المرأة رؤية مشتركة لإحداث التغيير"، مجلة السياسات: فصلية سياسية تصدر عن معهد السياسات العامة، مؤسسة الأيام، رام الله، فلسطين، ع2، حزيران 2008، ص 01.

(4) صور العنف في التغطيات الإخبارية للإعلام اللبناني: مشروع بناء السلام في لبنان التابع لبرامج الأمم المتحدة الإنمائي، مرات: شعوب متمكنة، أمم صامدة، بيروت - لبنان، ص 08، تاريخ الزيارة: 2020/06/12، توقيت الزيارة: 01:21.

<https://maharatfoundation.org/media/1220/>

1-1-2- العنف المعنوي: ويطلق عليه البعض العنف الرمزي، هو جميع الضغوط النفسية والفكرية والعاطفية التي تمارس على الإنسان وذلك بهدف السيطرة على أفكاره وتصرفاته، ومبادئه الإنسانية، والعمل على الحد من حرية تفكيره، مما يتسبب في حدوث ضرر يطرأ على الناحية السيكلولوجية للإنسان، مثل الشعور بالإهانة وانتهاك الكرامة والشعور بالخوف وعدم الأمان⁽²⁾، والعنف الرمزي قد يكون أسريا أو مجتمعيًا ولأن العيون لها لغتها الخاصة والكلمة الجارحة أقوى من الرصاصة، فإن العنف المعنوي قد يكون أشد إيذاءً من العنف المادي⁽³⁾، وعلى هذا الأساس فالعنف المعنوي يشمل أنواع تتمثل في :

أ- العنف النفسي: ويتعلق بإلحاق الضرر من الناحية النفسية وإخضاع الضحية لشتى أنواع الضغوط النفسية⁽⁴⁾، أو غيرها من الأساليب من أجل إثارة القلق النفسي والشعور بعدم الاستقرار، والأمن، وإشاعة الرعب والخوف بين الأفراد وخلق جو من التوتر، ويطلق عليه قمع النفوس لأنه سلوك يقوم على الإساءة وإضعاف الذات والإقلال من الإحساس بقدرات الذات، ويبدأ من النقد غير المبرر والتهكم والسخرية والإهانة واللغة المهينة واستخدام التهديد الدائم⁽⁵⁾.

ب- العنف الفكري: وهو العنف الذي يمارس من خلاله التسلط على الأفكار، وتكبح فيه المبادرات الذهنية واختيارات الفرد والجماعات، وتفرض فيه تبعية فكرية مع محاولة محو نمط التفكير السابق، لذلك يطلق على هذا النوع من العنف بقمع العقول⁽⁶⁾.

ت- العنف العاطفي: وهو أحد أشكال العنف المعنوي، وينطلق من سوء المعاملة، حيث يضغط به الشخص على غيره، وقد يؤدي لصدمة نفسية أو قلق واكتئاب، ويعد حافزا للبحث عن السلطة، وفرض السيطرة على الآخر، وهو انتقاص من الشخص المعنف بشكل مقصود أو لا واعي⁽⁷⁾.

كما يعرف العنف العاطفي بأنه ارتكاب لأي سلوك يؤدي إلى حدوث أذى مباشر أو غير مباشر يهدد الشعور والإحساس مثل: التهديد والإهانة والتحقير والشتم والحرمان واستخدام الألفاظ واللوم

(1) دعاس حياة، مرجع سابق، ص 28.

(2) آية طقاطقة، "مظاهر العنف"، تاريخ الزيارة: 2018/04/23، وقت الزيارة: 20:53، <http://mawdoo-3.com>

(3) رشاد الكيلاني، "العنف المعنوي... إلخ إلى أين؟": ندوة الأمن والحياة، مجلة الأمن والحياة، ع 397، (د.ت)، ص 42.

(4) مسعود بوسعدية، ظاهرة العنف في الجزائر والعلاج المتكامل، ط1، كنوز الحكمة للنشر والتوزيع الجزائر، 2011، ص 37.

(5) علي عبد القادر الغزالية، مواجهة ظاهرة العنف في المدارس والجامعات، ط1، دار عالم الثقافة، عمان، 2011، ص 85.

(6) عامر نورة، "التصورات الاجتماعية للعنف الرمزي من خلال الكتابات الجدارية"، ماجستير في علم النفس الإكلينيكي، جامعة منتوري قسنطينة، 2004-2005، ص 02-03.

(7) رنا الدالي، "العنف العاطفي أشكاله وتأثيراته"، تاريخ الزيارة: 2017/05/12، التوقيت: 00:39.

والتهديد والتشكيك في قدرة الشخص المعنف، والذي من شأنه أن يؤدي إلى الشعور بالدونية واليأس والاكئاب بدرجات مختلفة⁽¹⁾.

ث- العنف اللفظي: ويعد العنف اللفظي من أشد أنواع العنف خطراً على الصحة النفسية، مع أنه لا يترك آثاراً مادية واضحة للعيان، إذ يقف عند حدود الكلام والإهانات، ومن أشكاله السب والشتم واستخدام الألفاظ التي تمس كرامة المجني عليه⁽²⁾، ويعني ذلك أن العنف اللفظي هو استخدام ألفاظ سيئة تمس كرامة المجني عليه ونفسيته، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

1-1-3-العنف الجنسي: تعد الإساءة الجنسية من أخطر أنواع الإساءة التي يستمر أثرها، إذ أن المعتدى عليه جنسياً تسيطر عليه مشاعر الكآبة، وينخفض تقديره لذاته⁽³⁾، والعنف الجنسي هو أي فعل جنسي أو أية محاولة للقيام بفعل جنسي ضد رغبة الطرف الآخر⁽⁴⁾، ويمكن تقسيمه إلى قسمين:

أ- العنف الجنسي الجسدي "violence sescuelle physique" :

ويتم من خلال الاتصال الجنسي المباشر بين المعتدي والمعتدى عليه وهنا يتم استغلال الضحية جنسياً لتحقيق رغبات الجاني من الاعتداء الجنسي⁽⁵⁾، ويتم عن طريق الاستدراج بالقوة والتهديد لتحقيق الاتصال الجنسي⁽⁶⁾ ويشمل: الإكراه على ممارسة الجنس أو الإكراه على القيام بأفعال جنسية لا تقبلها المرأة، مما يؤدي إلى بعض الحرج خاصة في العلاقات الزوجية، إضافة إلى الاغتصاب والتحرش الجنسي، والإكراه على البغاء والدعارة⁽⁷⁾، إضافة إلى الزواج القسري وختان الفتيات، وكذا تشويه أعضائهن التناسلية مما قد يتسبب في صدمة نفسية وعصبية ونزيف قد يؤدي إلى الوفاة خصوصاً في المناطق الريفية⁽⁸⁾.

(1) هيفاء أبو غزالة، مرجع سابق، ص 01.

(2) محمود سعيد الخولي، عادل عبد الله محمد، العنف في مواقف الحياة اليومية نطاقات وتفاعلات، ط1، دار الأنجلو مصرية، مصر، 2008، ص 66.

(3) خالد بن مسعود الحلبي، العنف الأسري، ط1، دار الوطن للنشر، المملكة العربية السعودية، 2009، ص 55.

(4) شتيوي موسى وآخرون، العنف الأسري في الأردن: المعرفة والاتجاهات، ط1، المجلس الوطني لحماية الأسرة، الأردن، 2005، ص 23.

(5) دعاس حياة، مرجع سابق، ص 30.

(6) محاسن الحواتي، "العنف العائلي: مظاهره ومعالجته"، تاريخ الزيارة: 2017/06/01، توقيت الزيارة: 10:25

(7) شتيوي موسى وآخرون، مرجع سابق، ص 23.

(8) مركز التغذية والتنمية الريفية "نارد"، "العنف الأسري ضد المرأة"، دراسة مقدمة لمركز المرأة العربية للتدريب والبحوث، ص 15.

كما أن هناك نوع آخر من العنف الجنسي يتم بين المحارم وهو ما يطلق عليه زنا المحارم، والذي يعرف على أنه التقاء جنسي بين أفراد لا يصلحون للزواج اجتماعياً أو دينياً⁽¹⁾.

ب- العنف الجنسي غير الجسدي: "violence sexuelle non physique"

وهو العنف الذي يكون فيه الاتصال الجنسي بطريقة غير مباشرة ويتعلق بهجر الزوج لزوجته، أو أنه تعليقات جنسية مرفوضة، كما يتضمن إغراء المعتف - طفل أو رجل أو امرأة - أو إجباره على المشاركة بنشاطات جنسية أو القيام بأية أفعال أخرى مثل التشجيع على مشاهدة مواد إباحية أو على المشاركة في إنتاجها أو تشجيعه على التصرف بشكل جنسي غير لائق⁽²⁾.

1-2- تصنيف العنف حسب طبيعة الدوافع : إن العديد من الدراسات حول العنف حاولت

تحديد طبيعة دوافعه ونشوته إما فطرية أو مكتسبة، وعلى هذا الأساس فالعنف نوعان :

أ- **العنف الفطري**: ويقصد به أنه سلوك يولد مع الإنسان، وذلك بحكم تكوينه الفسيولوجي والبيولوجي، ومن دعاة هذا التيار "لومبروزو" والذي يرى أن العنف سلوك فطري لدى بعض الناس، إذا أنهم يولدون بخصائص شخصية معينة تتضمن ميولا إجرامية وعدوانية، بالإضافة إلى "فرويد" الذي يرى أيضا أن العنف غريزة فطرية في الإنسان تدفعه إلى الاعتداء والقتل⁽³⁾، وبالتالي فالعنف والعدوانية هي محفز موروث هدفه الحفاظ على الحياة وتفجره غير قابل للمنع بل هو مرغوب⁽⁴⁾ - بالنسبة للجاني -.

ب- **العنف المكتسب**: وأساسها أن العنف سلوك مكتسب يتعلمه الإنسان من البيئة المحيطة به، ومن أبرز المقولات مقولة: "تعلم العنف بالملاحظة"، وجوهرها أن الأطفال يتعلمون السلوك العنيف عن طريق ملاحظة نماذج العنف لدى والديهم ومدرسيهم وأصدقائهم، ومشاهدتهم مظاهر العنف في الأفلام التليفزيونية والسينمائية، وقراءتهم القصص والروايات البوليسية... إلخ⁽⁵⁾.

وبالتالي فالحيث الاجتماعي بما في ذلك الأسرة والمدرسة يشكلان اللبنة الأولى التي يتعلم فيها الفرد مختلف المهارات، والتي يستعملها بدوره أثناء تفاعلاته مع الآخرين، فمشاهدة العنف التي يصادفها

(1) عبد الرحمان علي إسماعيل، العنف الأسري الأسباب والعلاج، ط1، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 2006، ص 25.

(2) هيفاء أبو غزالة، مرجع سابق، ص 01.

(3) إبراهيم توفيق حسين، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1999، ص 46.

(4) ناهد علي، إرهاب مدني: الجريمة والعنف في المجتمع العربي الفلسطيني في إسرائيل، ط1، دار أركان للإنتاج والنشر، جامعة حيفا، (د.م)، 2014، ص 51.

(5) إبراهيم توفيق حسين، المرجع السابق، ص 47.

تمنحه نموذجا لما يمكن أن يكون عليه مستقبلا، فالسلوكيات التي يكتسبها الطفل حينئذ ما هي إلا انعكاس للثقافة التي يتلقها داخل البيئة التي يعيش فيها⁽¹⁾.

1-3-1- تصنيف العنف على أساس المؤسسات: وهو العنف الذي يمارس في إطار المؤسسات الاجتماعية⁽²⁾ ويتمثل أساسا في :

1-3-1-1- العنف الأسري:

يعرف بأنه إساءة المعاملة العائلية وذلك ينتج عن امتناع أو عمل من جانب الآباء أو أولياء الأمور⁽³⁾، فالعنف الأسري هو السلوك الذي يطبع العلاقات الأسرية من خلال إساءة المعاملة بين الزوج والزوجة والأبناء، وتكون هذه الإساءة لفظية أو جسدية أو معنوية أو جنسية⁽⁴⁾.

كما عرف العنف الأسري ومنهم من أسماه بالعنف العائلي على أنه «سلوك يصدره فرد من الأسرة صوب فرد آخر، ينطوي على الاعتداء بدنيا عليه بدرجة بسيطة أو شديدة بشكل متعمد أو منعه من إتيانها، قد يترتب عليه إلحاق أذى بدني أو نفسي أو كليهما»⁽⁵⁾.

وقد عرف الإعلان العالمي للقضاء العنف الأسري بأنه: «العنف الجسدي والجنسي والنفسي الذي يقع في إطار الأسرة، بما في ذلك الضرب المبرح والإساءة الجنسية للأطفال والإناث في الأسرة والعنف المتصل بالمهر والاعتصاب في إطار الزوجية، وبتر الأعضاء التناسلية للإناث وغيره من الممارسات التقليدية المؤذية للمرأة»⁽⁶⁾، ولأن العنف الأسري يمس أفراد الأسرة فيمكن تقسيمه إلى ثلاثة أقسام كالآتي:

أ- العنف ضد المرأة :

ويتعلق بالمرأة سواء كانت ابنة، أخت، زوجة، ويعرف بأنه: «أي سلوك يقصد به إيقاع الأذى أو الضرر النفسي أو الجسدي أو الجنسي بالمرأة، ويتراوح هذا السلوك من الإساءة النفسية (كالإهانة، تجاهل

(1) دعاس حياة، مرجع سابق، ص 29.

(2) الطيب نوار، "تجربة الشرطة الجزائرية في مواجهة أعمال العنف: في الأسرة والمجتمع"، أعمال الملتقى الدولي: 9-10 مارس 2003، جامعة بسكرة، 2003-2004، ص 185.

(3) عبد العظيم حسين طه، سيكولوجية العنف العائلي والمدرسي، ط1، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007، ص 27.

(4) نوار بورزق، عبد الغني قتالي، "واقع العنف الأسري في المجتمع الجزائري من خلال الصحافة المكتوبة: جريدة الشروق اليومي من جويلية 2015 إلى ديسمبر 2015، -أنموذجا-"، مجلة علوم الإنسان والمجتمع: دورية ربع سنوية، ع25، ديسمبر 2017، تصدر عن جامعة محمد خيضر بسكرة، ص 246، تاريخ الزيارة: 2017/09/14، توقيت الزيارة: 07:04.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/116/6/4/82634>

(5) مركز التغذية والتنمية الريفية "نارد": "العنف الأسري ضد المرأة"، مرجع سابق، ص 98.

(6) عبد العظيم حسين طه، مرجع سابق، ص 27.

الحديث معها، التحمهم في وجهها، السب بألفاظ بذيئة، التهديد)، إلى الإساءة الجسمية (كضرب الزوجة، دفعها بعنف، محاولة خنقها، أو محاولة حرقها)، والإساءة الجنسية (ممارسة العملية الجنسية مع الزوجة بعنف وقوة، إجبار الزوجة على أوضاع جنسية لا تريحتها، الامتناع عن ممارسة العملية الجنسية مع الزوجة)⁽¹⁾.

ب- العنف ضد الزوج :

ويطلق عليه عنف الزوجات والذي يقصد به: «مختلف ردود الأفعال السلبية التي تمارسها النساء مع أزواجهن كلما شعرن بالاستياء منهم أو تلقين صورا من العنف من قبلهم، سواء أكانت ردود أفعالهن هذه مؤذية للزوج جسديا أو ماديا أو اجتماعيا أو نفسيا، وسواء أكانت الزوجة تدرك أن هذا السلوك عنيف ومؤذي للزوج أم لا، وسواء أكان سلوكها السلبي خطيرا على الزوج وعلى العلاقة الزوجية ككل»⁽²⁾. إن ظاهرة العنف ضد الزوج أصبحت ظاهرة ملفتة للانتباه وخطيرة داخل مجتمع تسوده القيم الدينية، خاصة وأن مفهوم العنف ظل ولفترات طويلة مرتبط بالرجل وسيطرة الذكورة، التي أمست كحتمية وظلت المرأة خاضعة لمجتمع الطاعة المتواصل بدءا بالأب، العم، الخال، الأخ وصولا للزوج.

وقد أكد "دانيال ولزر لونج Daniel Welzer Longe" بأن: « رمزية العنف تخص الذكور»، وما من أحد ظن بأن هذه الخاصية ستتحوّل للنساء لتمارسها ضد الرجال في يوم ما، فالظاهرة غير قابلة للإناث رغم وجودها، فالموضوع حساس يمس كرامة الرجل ورجولته، فهو لا يستطيع أن يصرح بأنه ضحية عنف زوجته خوفا من العار والفضيحة، فيرغم على السكوت بدلا من نظرات الشفقة والاستهزاء في أعين الناس⁽³⁾.

تختلف أسباب ممارسة الزوجة للعنف ضد زوجها حسب شكل العنف الممارس إما قتل، ضرب أو سب أو شتم، وهناك من ربطه بزيادة حالات العنف عند الرجل، أو أن شخصية الزوج الضعيفة تجعله عرضة للعنف من طرف الزوجة، حيث تستغل هذه الصفة فيه لتعامله بكل أساليب التحقير والمهانة

(1) هبة محمد علي حسين، الإساءة إلى المرأة، ط1، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 2003، ص 08.

(2) سليمان بن الشريف، "العنف ضد الزوج كمظهر حديث للعنف المنزلي"، الملتقى الوطني حول العنف الأسري في المجتمع الجزائري، جامعة محمد الشريف مساعدي، سوق أهراس، 19-20 نوفمبر 2013، ص 09.

(3) نادية دشاتش، "عنف الزوجة ضد الزوج: أشكاله وأسبابه"، رسالة ماجستير فرع علم النفس الاجتماعي، قسم علم النفس وعلوم التربية والأرطفونيا، جامعة منتوري قسنطينة، 2005-2006، ص 93.

والإذلال، كما أن خروج المرأة للعمل واحتكاكها بالرجال خلق لديها فكرة الصراع مع الرجل، زيادة عن ذلك الضغوط المتزايدة التي تتعرض لها من الرجل⁽¹⁾.

ويجب ألا ننسى أن التغيرات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية زادت بنسبة كبيرة عدد النساء المعيلات اللاتي تقمن بإعالة الأسرة لأسباب كثيرة مثل: فقد الزوج أو عجزه أو فقره وهذه الحالات كلها تؤدي إلى جفاف مشاعر المرأة وميلها للعنف⁽²⁾.

ت- العنف ضد الطفل:

أصبحت مشكلة العنف ضد الأطفال وإهمالهم مشكلة دائمة الانتشار في كل المجتمعات، فالطفل في أي عمر أو جنس أو دين ومن أي خلفية اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية يمكن أن يصبح ضحية للعنف والإهمال⁽³⁾، وفي العقود الأخيرة أصبح التسليم بانتشار ممارسة العنف ضد الأطفال سواء أكان: جسدياً أو جنسياً أو نفسياً، علاوة على الإهمال المتعمد من قبل الوالدين وأفراد الأسرة والأقربين والآخريين، وذلك ابتداء من طفولتهم وحتى سن 18 سنة، وبالنسبة لمرتكبي جرائم العنف ضد الأطفال في النطاق الأسري نجد: الوالدين، وأزواج الوالدين، والوالدين بالتبني، والإخوة والأخوات، وأفراد الأسرة وكذا القائمين بالرعاية⁽⁴⁾.

كما ورد في التقرير العالمي عن العنف والصحة لسنة 2002 أن العنف ضد الطفل هو: « الاستخدام المتعمد للقوة أو الطاقة البدنية، المهدد بها أو الفعلية، ضد أي طفل من قبل أي فرد أو جماعة تؤدي إلى ضرر فعلي أو محتمل لصحة الطفل أو بقاءه على قيد الحياة أو نمو أو كرامته»⁽⁵⁾.

ولعل أهم الأسباب المؤدية إلى تفشي هذه الظاهرة هي التفكك الأسري الناجم عن الخلافات التي تكون بين الزوجين ونشأة الأبناء على مشاهد العنف ومع توالي الأيام يعمد الابن إلى الانتقام من الوالدين محملاً إياهم المسؤولية عن الوضعية التي آل إليها، وأيضا البطالة ذلك الشبح الذي ساهم في

(1) نادية جيتي، "المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف الأسري في المجتمع الجزائري: دراسة وصفية تحليلية لجريدة الخبر من 01 جانفي 2013 إلى 31 ديسمبر 2013"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم الإعلام والاتصال، تخصص: وسائل الإعلام والمجتمع، جامعة لخضر باتنة، 2013-2014، ص 70-71.

(2) المرجع نفسه، ص 73.

(3) باولو سيرجيو، "تقرير مقدم إلى الأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال"، (د.د)، 2006، (د.م)، ص 14.

(4) نادية جيتي، مرجع سابق، ص 66.

(5) Etienne G.Krug, Linda L.Dhlberg, James A.Mercy, Anthony B.Zwi and Rafael Lozano, **World Report on Violence and Health**, Geneva World Health Organization, 2002, p05, date de visite:10/05/2019, temp de visite:07:59.

https://apps.who.int/iris/bitstream/handle/10665/42495/9241545615_eng.pdf

تكريس تفاهم الظاهرة، حيث أن الضغط يولد الانفجار في العديد من الأحيان⁽¹⁾، ليتولد فيما بعد العنف ضد الأصول لأن العنف يولد العنف.

ث- العنف ضد الوالدين (العنف ضد الأصول):

ونقصد به هو كل سلوك سيء يصدر من طرف الأبناء، يختلف هذا السلوك باختلاف الأفراد وباختلاف الدوافع والأسباب التي أدت إلى ارتكاب هذا النوع من العنف، ونقصد به أيضا هو كل فعل يتسم بالعنف ضد الوالدين كما أنه قد يكون عنفا معنويا، نفسيا، جسديا أو كل ما سبق ذكره، كما يمكننا التأكيد بأن العنف ضد الأصول هو كل فعل يحمل نوع من الإساءة إلى الوالدين أو أحدهما مهما كان نوع وحجم هذه الإساءة⁽²⁾.

يتخذ الإهمال وسوء المعاملة والعنف الذي يمارس ضد كبار السن في عالمنا المعاصر أشكالا مختلفة: جسدية ووجدانية ومادية، وهذه الأشكال من العنف تحدث في جميع المجالات الاجتماعية والاقتصادية والعرقية والجغرافية، ومع التقدم في السن تضعف قدرة الشخص على البرء، لذا فإن كبار السن الذين يتعرضون لسوء المعاملة ربما لا يبرؤون أبدا من آلامهم الجسدية أو النفسية، وقد يتفاقم تأثير الصدمات لأن الخوف والحجل يجعلان كبير السن يحجم عن طلب المساعدة، ويجب على المجتمعات المحلية أن تعمل معا على مكافحة سوء المعاملة والجرائم التي ترتكب ضد كبار السن، ويجب على المختصين التعرف على احتمالات سوء المعاملة التي يمكن أن تصدر عن بعض أفراد الأسرة أو عن مقدمي الرعاية غير الرسميين على صعيد كل من البيت والمجتمع المحلي والمؤسسة⁽³⁾.

1-3-2- العنف المدرسي:

يعرف العنف المدرسي بأنه: «السلوك العدواني اللفظي وغير اللفظي نحو شخص آخر يقع داخل حدود المدرسة»⁽⁴⁾.

(1) إلهام بن خليفة، "أعمال العنف العمدية ضد الأصول في قانون العقوبات الجزائري"، من أعمال الملتقى الوطني حول العنف الأسري في المجتمع الجزائري، المنعقد بجامعة محمد الشريف مساعدي، سوق أهراس، 19-20 نوفمبر 2013، ص 10.

(2) سعيد محمد زيوش، "قراءة سوسولوجية في ظاهرة العنف ضد الأصول: الأسباب والحلول"، مجلة دراسات في التنمية والمجتمع: مجلة دولية محكمة يصدرها مخبر المجتمع ومشاكل التنمية المحلية في الجزائر، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، مج4، ع1، جوان 2017، ص 129، تاريخ الزيارة: 2019/11/12، توقيت الزيارة: 08:09.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/148/4/1/147291>

(3) "تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، المنعقد بتاريخ: 8 إلى 12 أبريل 2002"، مدريد، إسبانيا، ص 41.

(4) صباح عجرود، "التوجيه المدرسي وعلاقته بالعنف في الوسط المدرسي حسب اتجاهات تلاميذ المرحلة الثانوية: دراسة ميدانية بمؤسسات التعليم الثانوي بولاية أم البواقي"، مذكرة ماجستير، فرع علم النفس الاجتماعي والاتصال، جامعة منتوري قسنطينة، 2006-2007، ص 17.

كما يعرفه طه عبد العظيم حسين علي أنه: «نمط من السلوك يتسم بالعدوانية يصدر من التلميذ أو مجموعة من التلاميذ ضد تلميذ أو مدرس ويتسبب في إحداث أضرار مادية أو جسمية أو نفسية لهم ويتضمن هذا العنف الهجوم والاعتداء الجسدي واللفظي والعراك بين التلاميذ والتهديد، المطاردة، المشاغبة والاعتداء على ممتلكات المدرسة أيضا»⁽¹⁾.

في حين يرى فوزي أحمد بن دريدي: « أن العنف المدرسي هو استجابة عامة للإحباط وفيه يعبر الطفل - التلميذ - عن غضبه وهو من التصرفات الملاحظة في غرفة الصف، وبما أن العنف يغضب الآخرين فإنه يعطى اهتماما أكبر من باقي ردود الأفعال والعنف ليس دائما موجها نحو الأشخاص فقد يكون موجها نحو الأشياء والممتلكات»⁽²⁾.

وعليه فالعنف المدرسي قد يحدث في كل المراحل التعليمية وإن كان ذلك يحدث بدرجات متفاوتة وأشكال مختلفة نذكر منها :

أ- **العنف اللفظي**: والمتمثل في القول البذيء من سب وشتم ومنازرة بالألقاب واستخدام لكلمات أو جمل التهديد.

ب- **العنف النفسي**: الاستفزاز، عدم احترام (المعلم، التلميذ، أفراد الطقم الإداري، الإهمال المتعمد لنصائح المعلم وتعاليمه وأنظمة المؤسسة وقوانينها.

ث- **العنف الجسدي**: الاحتكاك بالمعلم، التدافع الحاد بين التلاميذ أثناء الخروج من القسم، الوخز، الركل، الرفس، الضرب إلخ.

ج- **العنف الموجه ضد الممتلكات**: تخريب أثاث المدرسة كالمقاعد، النوافذ والأبواب والطاولات والكتابة على الجدران إلخ⁽³⁾.

ح- **العنف الموجه نحو الذات (جسدي بالدرجة الأولى)**: كتناول السجائر والمواد الكحولية، ومحاولات الانتحار المتكررة.

ويمكن الإجمال فيما يخص أسباب ظاهرة العنف المدرسي بأنها تعود لجوانب أسرية، وذاتية، مجتمعية، إضافة إلى تأثير القنوات الأجنبية والأنترنت ... إلخ⁽¹⁾.

(1) عبد العظيم حسين طه، مرجع سابق، ص 262.

(2) فوزي أحمد بن دريدي، العنف المدرسي لدى التلاميذ في المدارس الثانوية الجزائرية، ط1، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، 2007، ص 176.

(3) عز الدين خالد، السلوك العدواني عند الأطفال، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص 26.

إن العنف بين طلبة المدارس مشكلة خطيرة لأن آثاره لا تقتصر على أفراد الطلبة المشتركين بأعمال العنف فحسب وإنما تمتد إلى الآخرين في المدرسة من طلبة وأعضاء تربويين، كما أن من شأن العنف في المدارس أن يلحق الضرر بالمنشآت المدرسية، وقد يعمل على إعاقة المدرسة عن القيام بدورها المنوط بها من التربية والتعليم والتنشئة الاجتماعية للطلبة، كما أن انصراف الجميع نحو حل المشكلات وتسوية الأمور والتصدي لأعمال العنف وآثاره سيؤدي بالضرورة إلى تعطيل الحصص التعليمية وإيقاف الدرس، كما أن انتشاره بين الطلاب في المدرسة يؤدي إلى جعل البيئة المدرسية غير ملائمة، وقد بين تقرير جمعية قرى الأطفال الأردنية (S.O.S) أن العنف المدرسي الصادر أساساً عن التلاميذ وطلاب المدارس والثانويات وكذا الجامعات، يعود لأنواع الإساءات والعنف الممارس ضدهم في مرحلة الطفولة وتم حصر هذه الإساءات في :

✓ **إساءات ما قبل الولادة:** مثل الحمل بصورة غير شرعية والذي يؤدي إلى كثير من المعاناة على الأم نتيجة لحرصها على إخفاء الحمل أو محاولة التخلص منه، وعدم توفر البيئة المناسبة لهن للولادة إلى جانب الاكتئاب الدائم مما ينعكس على الجنين، وصغر عمر الأمهات مما يؤدي إلى متاعب صحية للطفل، إلى جانب ما قد تتعرض له الأم أثناء الحمل من حالات اغتصاب وعنف جسدي والذي يؤدي إلى معاناة نفسية دائمة تنعكس على الطفل بعد الولادة على شكل اضطراب سلوكي وانتكاسات نفسية.

✓ **إساءات نفسية وجسدية في فترة الحضانه ومرحلة الطفولة:**

وهذه الإساءات تمثل ما نسبته 90% من مجموع الإساءات والعنف الممارس على الطفل، ومن أهمها التفكك الأسري، ويعتبر أحد الأسباب المهمة التي تنشأ عنها إساءات نفسية كثيرة مثل هجر الأطفال من قبل أهلهم والذي يسبب للأطفال القلق والاضطراب النفسي والسلوكي والخوف والحرمان العاطفي بالإضافة إلى أشكال متعددة من العادات التحريضية مثل: الدفاعات النفسية والخوف وعدم الأمان والنمو الجنسي غير الطبيعي وأعراض سيكولوجية مرتبطة بالتبول اللاإرادي أو مترتبة عنه مثل الشعور بالنقص والخجل والانطواء، وما يترتب عليه من مظاهر سلوكية كالعناد والتخريب والميل للانتقام ونوبات الغضب.

(1) سلطاني فضيلة، "تناول الصحافة المكتوبة لظاهرة العنف المدرسي في المؤسسات التربوية الجزائرية: جريدة الشروق اليومي أنموذجاً"، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية: مجلة دولية سداسية محكمة تصدر عن جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، مج6، ع2، جويلية 2014، ص 84، تاريخ الزيارة: 2018/08/03، توقيت الزيارة: 08:39.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/552/6/2/73582>

وتشكل الإساءات الجسدية نسبة 10% وتمثل في: الضرب، والحرق والتعذيب وغير ذلك، وهي تتم غالبا من قبل الوالدين اللذين من الواجب أن يكونا مصدر الإشباع العاطفي مما يسبب للطفل الحيرة والتشويش والقلق⁽¹⁾، وهذا فضلا عن الأذى الجسدي والنفسي الذي يتعرض له الطلبة مباشرة أو عن طريق مشاهدتهم زملائهم يتعرضون له⁽²⁾، وللقضاء عليه وجب تكاتف الجهود بين مؤسسات المجتمع الأساسية من أسرة والمدرسة والمجتمع وهذا بهدف توفير العناية للطفل عبر مراحل العمرية.

1-3-3- العنف في الملاعب الرياضية:

ويقصد به الأعمال العدوانية والتصرفات غير اللائقة والأخلاقية التي تعد خرقا للأنظمة، والقوانين المدنية المعمول بها سواء وقعت هذه الأعمال داخل الملعب أو خارجه⁽³⁾. كما يعرف بأنه تلك الأقوال والكتابات والأفعال التي تسبق أو ترافق أو تتبع أو تنتج عن لقاء رياضي أو منافسة رياضية⁽⁴⁾.

ويقصد بالعنف الرياضي أيضا العنف الممارس بين الشباب عموما في الأندية الرياضية والملاعب الرياضية.... إلخ، ويطلق عليه بعض الباحثين مصطلح "الحرب من دون سلاح" ومن مظاهره صور العنف التي يقوم بها الشباب أثناء إجراء المباريات ضمن مناصرتهم لفريق رياضي في مقابل فريق رياضي آخر⁽⁵⁾.

وللعنف في الملاعب الرياضية صورا عديدة تختلف باختلاف مساحة الأذى وخطورته ومكان ارتكابه، سواء تعلق الأمر قبل المنافسة الرياضية أو خلالها أو بعدها⁽⁶⁾، وتمثل صور العنف الرياضي في الآتي :

(1) جمعية قرى الأطفال الأردنية (S.O.S)، تقرير حول الأطفال الملتحقين بالدار في الأردن، مارس 2003، ص 15-16، تاريخ الزيارة: 2020/02/19، توقيت الزيارة: 05:54.

<https://sos-jordan.org/who-we-are/sos-childrens-villages-jordan/>

(2) منذر عرفات زيتون وآخرون، الصحة والعنف: "استعراض الوضع الحالي في الأردن وأساليب الوقاية والتصدي للعنف"، المجلس الوطني لشؤون الأسرة، منظمة الصحة العالمية، 2005، ص 22، تاريخ الزيارة: 2020/06/03، توقيت الزيارة: 01:04
<https://ncfa.org.jo/uploads/2020/08/801ddc0d-bc51-5f31207d0230.pdf>

(3) عبد الرحمان محمد العيسوي، مرجع سابق، ص 167.

(4) Jean Yves, la Violence dans Le Sport, 1=er Edition, France, 1991, p 109.

(5) بالة عبد الكريم، بن صغير محمد، "ميكانيزمات الحد من ظاهرة العنف في الملاعب"، بحث مقدم للتخرج من المدرسة العليا للشرطة، الجزائر، 2007، ص 18-19.

(6) عبد الله بن عبد العزيز اليوسف، جريمة شغب الملاعب، ط1، جامعة نايف العربية، الرياض - السعودية، 1997، ص 19.

أ- **العنف بالأقوال**: هو الألفاظ والعبارات الجارحة التي يستخدمها الجمهور والأنصار، وممارسي النشاط الرياضي - اللاعبين - ومؤطريه، سواء كانوا حكاما أو مدربين ورؤساء الأندية، إضافة إلى الكتابات التي تتضمن التصريحات والشعارات التي تعلن بمناسبة المواعيد الرياضية.

ب- **العنف بالكتابات**: يظهر استعمال الكتابة كأسلوب لممارسة العنف من خلال العبارات التي تتضمنها اللافتات التي ترفع بمناسبة المواعيد الرياضية والرسومات والعبارات التي تكتب على الجدران والإعلانات التي توزع على العامة أو تعلق بالمناسبة، بحيث تتضمن سبا أو قذفا⁽¹⁾.

ت- **العنف ضد الأشخاص**: وهو تلك الأفعال والسلوكيات المادية التي تشكل جرائم تستهدف المساس بسلامة الجسم، سواء باستخدام الأسلحة أو بدونها، إذ يكون ضحاياه من اللاعبين أو الحكام أو المسيرين أو الأنصار.

يوفر بهذا الخصوص قانون العقوبات الجزائري حماية جزائية كاملة لسلامة الأشخاص بتقرير عقوبات صارمة، سواء تعلق الأمر بالضرب والجرح العمدي دون استعمال أي وسيلة، وتطبق العقوبة المقررة لتلك الأفعال حسب الضرر الناجم عنها، والمنصوص عليها في المادة 442 من قانون عقوبات، المتعلقة بأعمال العنف الطفيفة والتي تنص على: « يعاقب نفس العقوبة كل من يقلق راحة السكان بالضجيج أو الضوضاء أو التحمهر ليلا باستعمال أجهزة رنانة أو راحة بالألعاب الجماعية أو بأي وسيلة أخرى في الأماكن العمومية أو في الأماكن المعدة لمرور الجماهير »⁽²⁾.

ث- **العنف ضد المنشآت الرياضية**: تمتلك الملاعب الرياضية صورة هذا العصر من حيث النهضة والإتقان في تشييدها، مما يجعلها محالا مهما يحتاج إلى حماية خاصة ضد أعمال العنف بشتى أشكاله. ويطلق لفظ المنشأة الرياضية أو الملعب الرياضي على العقارات من أراضي وبناء، سواء مخصصة في وقتها أو بعضه لتسيير أمور الحركة الرياضية، لذلك فهي تتسع لتشمل الملاعب الرياضية من نواد رياضية ومقار للاتحاديات الرياضية⁽³⁾.

وعليه فإن العنف ضد المنشآت والممتلكات الرياضية وكذا التجهيزات يقصد به الاعتداء عليها، والتحطيم العمدي واضرام النيران بها⁽⁴⁾.

(1) بوجراف فهيم، "آليات الوقاية من العنف في الملاعب الرياضية"، مرجع سابق، ص 20.

(2) أحمد بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائري الخاص، ط1، ج1، دار هومة، 2009، ص 105 .

(3) محمد فتحي، أمن المنشآت الرياضية، ط1، أكاديمية نايف العربية، الرياض - السعودية، 2000، ص 12.

(4) عبد الله بن عبد العزيز اليوسف، جريمة شغب الملاعب، مرجع سابق، ص 32.

وفي إطار الحديث عن تصنيف العنف حسب المؤسسات نجد أن المؤسسات العامة أو الخاصة التي يقع فيها العنف كثيرة ولا تنحصر في (الأسرة، المدرسة، الملعب) بل تتعداه لمؤسسات اجتماعية أخرى من بينها: الشارع، مؤسسات العمل من مصانع، جامعات، مستشفيات، ورشات عمل إلخ.

1-4-1- تصنيف العنف حسب الشرعية: حيث يصنف العنف حسب شرعية وقوعه إلى قسمين:

1-4-1-1- العنف الشرعي:

وهو العنف الذي يشرعه القانون وتقره السلطات الدولية لاستقرار النظام واستتباب الأمن والمحافظة على هيئة الدولة⁽¹⁾، وكمثال عن هذا عندما يقوم أحد رجال الشرطة أو مجموعة منهم باستخدام القوة ضد أحد الأفراد كدفع أو طرح أحد المجرمين على الأرض.

إن هذا النمط من السلوك ضروري في مقاومة المجرمين أو الخارجين على القانون أو النظام في المجتمع، وهذا هو المقصود بالعنف الشرعي، أي العنف المقبول قانوناً، ومن ثم لا يترتب على مقترحه عقاب وتستخدم سلطة الدول العنف بطريقة شرعية لحماية الشرعية القانونية والنظام في المجتمع واستخدام القوة وكذا القنابل المسيلة للدموع لفض الشغب وقمع المظاهرات، وتفريق المتظاهرين لعودة النظام واستتباب الأمن⁽²⁾.

1-4-1-2- العنف غير الشرعي:

هو العنف الذي لا يحميه ولا يقره قانون -عكس العنف الشرعي-، ومثال ذلك عندما يقوم أحد الأفراد في المجتمع بضرب أو طرح فرد آخر على الأرض فإن هذا السلوك يعد ممارسة لسلوك عنيف يعاقب عليه القانون⁽³⁾.

1-5-1- تصنيف العنف من حيث القائم به أو الفاعل: وينقسم العنف حسب هذا التصنيف إلى ما يلي:

يلي:

1-5-1-1- العنف الموجه نحو الذات:

ويتلخص هذا النوع من العنف فيما يمارسه المرء تجاه ذاته، ويضم السلوكات الانتحارية، الأفكار الانتحارية، التظاهر بالانتحار، أو الإصابة الذاتية المدروسة، وانتهاك الذات ... إلخ⁽¹⁾.

(1) عزيزة محروس محمد وآخرون، أسباب العنف وآثاره على المجتمع المصري، ط1، جامعة القاهرة، المدينة الجامعية للطالبات بالجيزة، العام الجامعي 2008-2009، ص 20.

(2) محمد السيد حسونة، العنف لدى طلبة المدارس في مصر، ط1، دار النشر، المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية، 2000، ص 14.

(3) عزيزة محروس محمد وآخرون، مرجع سابق، ص 21.

1-5-2- العنف الفردي: وهو العنف الذي يقوم به أحد الأفراد مثل: قيام فرد بضرب فرد آخر أو

قتله أو سبه أثناء الغضب، وهو عنف فردي لأنه يحدث بين الأفراد في حياتهم اليومية⁽²⁾.

1-5-3- العنف بين الأشخاص: وقد يكون في إطار عائلي وغالبا ما يتم في إطار المنزل، أو ينشأ


بين الأقران الوثيقي الصلة بالضحية كالأصدقاء.

1-5-4- العنف الجماعي: يقع هذا النوع من العنف بين أفراد لا قرابة بينهم ويكون بشكل عام

خارج المنزل، ويتمثل هذا النوع من العنف في حالتي الإرهاب أو الحرب⁽³⁾.

والتصنيف السابق يتفق أيضا مع ما اقترحتته منظمة الصحة العالمية، مع اختلاف بسيط في عدم

إدراج العنف الفردي ولعل المخطط الآتي يوضح تقسيم منظمة الصحة العالمية⁽⁴⁾.



1-6-6- تصنيف العنف من حيث الوعي والدراية: وعلى هذا الأساس يصنف العنف إلى قسمين

أساسيين:

1-6-6-1- العنف الواعي:

ويقع تحت هذا العنوان كل تصرفات الإنسان العنيفة، سواء أكانت هذه التصرفات مبررة أم غير

مبررة، عدا حالات معينة والتي تصنف قانونيا ضمن حالات الدفاع عن النفس أو المجتمع، ولا شك في

(1) دعاس حياة، مرجع سابق، ص 25.

(2) عزيزة محروس محمد وآخرون، مرجع سابق، ص 21.

(3) دعاس حياة، مرجع سابق، ص 25.

(4) تصنيف منظمة الصحة العالمية للعنف، تاريخ الزيارة: 2014/03/10، توقيت الزيارة: 11:32.

أن هذا النمط من العنف يفرز آثارا سلبية تؤثر في مسيرة المجتمع السوي لأنها مدعومة بإرادة عاقلة مع الإصرار، وتصنف بعض العوامل المؤدية إلى هذا النمط السلوكي المنحرف -العنف الواعي- بأن منها ما ينشأ عن عوامل نفسية داخلية كالحسد الذي مثلته أول جريمة في تاريخ البشر، ومنها ما يعود إلى عوامل خارجية كالتنافس غير الشريف على المصالح الخاصة.

1-6-2- العنف اللاواعي:

ويشتمل على كل ما يأتي به الإنسان من أعمال عنف في حالة سلب إرادته أو في غيبوبته عن الوعي، فإما أن يأتي بالجريمة عن غير قصد ويكون بذلك وساطة لغيره من المجرمين الحقيقيين أو أن يكون قاصدا ولكن بإرغامه على هذا الفعل، تكون حالته من النوع الأول نفسه -أي وسيط- ولكن دون إرادته الحقيقية، وقد تشترك بعض أنماط سلوك العنف الواعي وسلوك العنف اللاواعي، وتتداخل في نمط سلوك العنف الواعي، ويندرج تحت عنوان أنماط العنف اللاواعي: أعمال الشغب والمظاهرات المصحوبة بأعمال عنف مسلحة أحيانا⁽¹⁾، نظرا لجموح الحالة التي يسميها علماء النفس بـ (هستيريا الشعور الجماعي)*.

إن هذا النوع من أنماط السلوك الجماعية في حالاته الحادة هو نوع من العنف اللاواعي مع سلب الإرادة، لكنه قد يأتي مقصودا أو غير مقصود لأنه لا يخضع لشكل سلب الإرادة كاملة، وإنما يبقى تحت تأثير البيئة والدرجة الثقافية والتربية الأخلاقية للفرد وتوازنه النفسي العام في الحالات العادية للسلوك الجماعي.

1-7-7- تصنيف العنف حسب القوى الممارسة له: سواء كانت هذه القوى سياسية أو اجتماعية أو

اقتصادية أو ثقافية و ينقسم إلى ما يلي:

1-7-1- العنف السياسي: يعرف العنف السياسي بأنه: «مختلف السلوكيات التي تتضمن استخداما

فعليا للقوة، أو تهديدا باستخدامها لإلحاق الأذى والضرر بالأشخاص وإتلاف الممتلكات، لتحقيق أهداف سياسية مباشرة أو أهداف اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية لها دلالات وأبعاد سياسية»⁽²⁾.

(1) أزهار صبيح غنتاب، مرجع سابق، ص 18-19.

* **هستيريا الشعور الجماعي:** هي نوع من الهوس بالمشاركة الجماعية تنتعش عن طريقه بواطن النفس، فتتشكل في نوع من ردود الأفعال المنضبطة، فترتكب جرائم النهب والسلب إلى غير ذلك مما يوافق ما يطلقه عليه حاليا (أعمال العنف والشغب).

(2) حسين توفيق إبراهيم، "العنف السياسي في مصر"، من وقائع الندوة المصرية الفرنسية الخامسة عن ظاهرة العنف السياسي، مركز بحوث الدراسات السياسية، بالاشتراك مع مركز الدراسات والوثائق الاقتصادية والقانونية والاجتماعية، سيراج، من 19 إلى 21 تشرين الثاني 1993، ص 12.

وهناك من يعرفه بأنه: « نوع من أنواع العنف الداخلي الذي يدور حول السلطة، ويتميز بالرمزية والجماعية والإيثارية والإعلانية »⁽¹⁾.

كما يصطلح عليه أيضا بالإرهاب السياسي والجريمة السياسية، والعنف المنظم إلخ، رغم أن بعض الباحثين يشيرون إلى الفرق بين الإرهاب والعنف والجريمة المنظمة، ومن مظاهره نجد: الحروب، الاغتيالات، القتل الجماعي، التهريب والتخويف الجماعي الذي يقع من جماعة أو دولة على جماعة أو مجتمع أو دولة أخرى، ومن صورته أيضا العنف الذي تمارسه الدولة ضد بعض الجماعات السياسية، أو تمارسه بعض الجماعات السياسية ضد الدولة⁽²⁾.

يحدث العنف السياسي عادة ما بدافع غياب المشاركة السياسية لشتى شرائح المجتمع، مبدأ التداول السلمي للسلطة، إضافة إلى تفشي الفساد في الأجهزة القضائية⁽³⁾، ناهيك عن اختلاف وتناقض في هياكل النظام السياسي، والهياكل الاجتماعية والثقافية كأن يغيب التضامن والتكامل الوطني داخل المجتمع، أو تسعى بعض الجماعات للانفصال عن الدولة، أو أن تغيب العدالة الاجتماعية، أو أن تحرم قوى معينة في المجتمع من بعض الحقوق السياسية، ولهذا العنف وجه آخر يسمى أيضا (العنف الهيكلي) وهو يأتي لتصحيح الأوضاع أعلاه بطريقة التغيير الشامل⁽⁴⁾، كما يعد من اسرع الطرق وأقربها كتعبير عن اليأس والإحباط وفشل أي مشروع سلمي.

والغريب في الأمر أن مظاهر استعمال السلاح كلغة للحوار لا تقتصر فقط على الشباب اليائس أو المهلوس تحت تأثير أقراص المخدرات، بل هي لغة يلجأ إليها رجال السياسة لإزاحة خصومهم المنافسين، وذلك حينما يخاطب السياسي أتباعه قائلا: «سلوا السيوف واقطعوا الرؤوس»، فأصبحت العصي والهراوات هي لغة الحوار بين السياسيين وصناع القرار، ويضيف سياسي آخر مخاطبا غريمه السياسي من نفس الحزب قائلا: «سأصفيك جسديا لأنك صفتيني سياسيا»⁽⁵⁾.

(1) أزهار صبيح غنتاب، مرجع سابق، ص 20.

(2) إبراهيم توهامي، إسماعيل قيرة، عبد الحميد دليمي، "التهميش والعنف الحضري"، مخبر الإنسان والمدينة، قسنطينة، 2004، ص 44-45.

(3) سهيل مقدم، "من أجل استراتيجية فعالة في مواجهة العنف الاجتماعي"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، ع8، جامعة ورقلة، الجزائر، جوان 2012، ص 384، تاريخ الزيارة: 2017/03/12، توقيت الزيارة: 15:40.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/Articles/119>

(4) حسين توفيق ابراهيم، "ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية"، ط2، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، 1999، ص 45.

(5) عثمان لحياي، "ظاهرة العنف في المؤسسات التربوية"، جريدة الخبر: يومية جزائرية مستقلة، العدد الصادر بتاريخ: 25 نوفمبر 2011، ص 16.

1-7-2- العنف الاجتماعي:

يشير مفهوم العنف الاجتماعي إلى كل ما يربك النظام الاجتماعي والعلاقات القائمة بين أعضائه، فهو كل سلوك مادي أو معنوي مقصود يسبب إيلا ما جسدياً أو نفسياً، يصدر عن فرد أو جماعة أو مؤسسة ويستدعي رد فعل متبادل لإلحاق الأذى بالشيء المدرك على أنه مصدر فعل للإيذاء⁽¹⁾.

كما يعرف العنف الاجتماعي بأنه: "كل سلوك مادي أو معنوي مقصود يسبب إيلا ما جسدياً أو نفسياً، ويصدر عن فرد أو جماعة أو مؤسسة ويستدعي رد فعل متبادل لإلحاق الأذى بالشيء المدرك على أنه مصدر فعل للإيذاء أو بوصفه رمزاً له⁽²⁾".

ويتحول العنف إلى عنف اجتماعي أو سياسي بالاستخدام الفعلي للقوة أو التهديد واستخدامها لتحقيق أهداف اجتماعية لها دلالات وأبعاد سياسية بشكل يأخذ الأسلوب الفردي أو الجماعي السري أو العلني المنظم أو غير المنظم.

ويظهر العنف الاجتماعي نتيجة لمجموعة من العوامل التي تضغط على الفرد وتعمل على تقليص قدراته في توجيه سلوكه بصورة ذاتية كما تجعله عاجزاً عن تقبل الضوابط والأحكام في مجتمع متأزم، ومن نتائج هذا الوضع أن أصبح الفرد غير قادر على ضبط ذاته، ويميل إلى التمرد والتهكم كما اتسم تفاعله بالخشونة والقسوة على الأصعدة كافة⁽³⁾.

ولعل سبب نشوء العنف الاجتماعي هي التعصب الانفعالي يهدف إجبار الآخر على الخضوع، ولا تخلو أي ثقافة من العنف بين قهر التقاليد وقهر الأسرة، والقهر الاقتصادي والسياسي حيث تتطور شخصية الفرد تحت عنف شامل يمنع تفتحها ومجاهتها لحقائق الحياة والوجود، كل هذا يولد شخصية مفككة منطوية ومرتدة إلى الماضي، حتى تكاد ثقافة العنف تبدو جزءاً من طبيعة الأمور، وهنا تكون علاقة الفرد بالمجتمع يسودها التناقض الذي ينعكس على تصرفاته ويتجزم في النهاية إلى صراع وعنف وعدوان، وللعنف الاجتماعي أربعة مستويات على النحو التالي:

(1) "العنف الاجتماعي... تحليل الظاهرة"، تاريخ الزيارة: 2018/07/26، توقيت الزيارة: 11:39.

<https://www.feedo.net>

(2) أسماء جميل، "العنف الاجتماعي وبعض مظاهره في المجتمع العراقي: مدينة بغداد أنموذجاً"، تاريخ الزيارة: 2018/03/12، توقيت الزيارة: 13:00.

www.darculture.com

(3) سهيل مقدم، مرجع سابق، ص 376-377.

أ- **العنف على المستوى الأسري:** ويكون نتاج عدم المساواة بين مسؤوليات المرأة والرجل داخل الأسرة وفقا لما يمليه النظام الاقتصادي والاجتماعي السائد، وهو نمط سلوكي يستخدم لكسب أو الحفاظ على السلطة والسيطرة من قبل شريك الحياة أو أحد أفراد الأسرة ويشمل سلوكيات التخويف والترهيب والحرمان والتهديد، والأذى الجسدي والنفسي والجنسي وسلوكيات تحط من كرامة ومكانة الطرف الآخر.

وغالبا ما تمارس هذه السلوكيات من جانب الزوج، الابن، الأب، الأخ حيث يتمتع الرجل في المجتمعات الأبوية بمكانة وسلطة الأمر الذي يعزز فرض نفوذه من خلال استخدام العنف ضد المرأة والفتاة على اعتبار أنهن جزء من ممتلكاته له حق التصرف بما كيفما يشاء.

ب- **العنف على المستوى المجتمعي:** وهو أيضا يشمل العنف الجسدي والجنسي والنفسي الذي يحدث للفرد في إطار المجتمع الذي يعيش فيه سواء في العمل أو المدرسة أو الإطار الذي يتحرك فيه لممارسة حياته والذي يواجه فيه استغلالا وسوء معاملة.

ت- **العنف على مستوى الدولة:** وهو يشمل كافة أشكال العنف الواقع على الأفراد الذي تتغاضى عنه الدولة بشكل مقصود أو عنف ممنهج الذي تمارسه الدولة ضد أفراد المجتمع على اختلاف أعمارهم وجنسهم مجرمانهم من الكثير من حقوقهم الأساسية، مما يؤدي إلى قهر الأفراد الأمر الذي يجعل من حدة العنف وتركيبته أمر يصعب مواجهته⁽¹⁾.

ث- **العنف المبني على النوع الاجتماعي:** هو أي عمل من أعمال العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي الذي يترتب عنه أو قد يترتب عنه، ضرا وأذى بدنيا أو جنسيا أو نفسيا لشخص بسبب نوعه الاجتماعي أو دوره الاجتماعي في مجتمع أو ثقافة ما، بما في ذلك الاطفال، الإناث، السود، البيض.....⁽²⁾.

1-7-3- العنف الاقتصادي:

يعرف بأنه التسبب أو محاولة التسبب في جعل شخص تابعا (أو معتمدا على) شخص آخر، عن طريق التحكم في قدر حصوله على الموارد والأنشطة الفردية، ويرتبط العنف الاقتصادي بالعنف المالي وهو الاستخدام غير القانوني للممتلكات.

(1) أسماء جميل، مرجع سابق.

(2) "مواجهة العنف القائم على النوع الاجتماعي"، تاريخ الزيارة: 2019/01/05، توقيت الزيارة: 09:25،

<https://www.manahal.met>

ويتعلق مصطلح العنف الاقتصادي أيضا بجرمان النساء من التصرف في الموارد الاقتصادية أو منعها من المساهمة في اتخاذ القرارات التي تهمها وتؤثر في مستقبلها والتي تجعلها معتمدة كلياً على غيرها، وتشمل الحرمان من التصرف في ممتلكاتها أو الإنفاق على حاجاتها الأساسية أو حرمانها من الميراث أو التملك وتعريضها للاستغلال الاقتصادي، والعنف الأسري يعد نمطا واسعا للعنف الاقتصادي والاجتماعي والسياسي: كحرمان الدولة أفرادها من عائدات البترول⁽¹⁾.

نجد من خلال ما سبق ذكره عن تصنيفات العنف أن معايير التصنيف، والتمييز بين أنواع العنف وأشكاله مازالت كثيرة وواسعة المجال وصعبة الحصر، فهناك تصنيفات أخرى للعنف منها: تصنيف العنف وفقا لمعيار الشرعية والقانونية، وتصنيف حسب درجة سرية، وتصنيف آخر حسب درجة رسميته، وتصنيف على أساس استعمال الأسلحة، وتصنيف على مستوى درجة التنظيم، وتصنيف وفقا لدرجة ثورية العنف، وتصنيف آخر للعنف حسب درجة مركزيته.... إلخ.

ويمكن القول أن هناك تداخل وتشعب للعنف وأنواعه، وذلك بين أصول أشكاله وفروعها مثل: العنف الأسري يشمل العنف على أساس النوع الاجتماعي وكذا الاقتصادي وكذا العنف المادي، والمعنوي، والجنسي... إلخ، مما يصعب حصرها في إطار جامع مانع ودقيق ولذلك تم التركيز في هذه الدراسة على الأهم والأشهر بينها في إطار خادم للدراسة وأهدافها.

2- تصنيفات الجريمة:

تحظى الجريمة باعتبارها علما واسعا بالدراسة والتحليل من قبل العلماء والباحثين، وهذا على اختلاف توجهاتهم ومشاريعهم العلمية والثقافية، وعلى هذا الأساس فهي تتميز بالتنوع من حيث التصنيف والتقسيم باختلاف المقاصد والعقوبات، وباختلاف الطبيعة والتخصص وكذا التوجه العلمي للدارسين والمنظرين في علمي الجريمة والعقاب، وتم إخضاع هذه التصنيفات للجريمة لمعايير علمية وتوجهات بحثية على النحو الآتي:

(1) ويكي جندر، "عنف اقتصادي"، تاريخ الزيارة: 2018/11/25، توقيت الزيارة: 17:03.

<https://gendrition.xyg/wike/>

2-1-1- تصنيف الجريمة حسب الشريعة الإسلامية: تصنف الشريعة الإسلامية السمحة السلوك الإجرامي وفقاً لمعيار تشريعي، حيث تصنف الجرم بناءً على نوعه والأسباب والظروف والدوافع المؤدية لكل جرم، وهذا بتقسيم الجريمة وتصنيفها إلى ثلاث فئات رئيسية كالآتي⁽¹⁾:

2-1-1- جرائم الحدود:

وتتمثل في الأفعال الانحرافية التي يعاقب المحرم بحد، وتشمل جرائم الاعتداء على الأمن أو المال أو العرض أو العقل أو الدين وهي الجرائم المعاقب عليها بحد، والحد هو العقوبة المقررة حقاً لله تعالى، أي أنها لا تقبل التعديل أو التغيير أو التنازل أو الإسقاط وهي توجب الحد⁽²⁾، وجرائم الحدود معينة ومحدودة العدد بسبعة وهي: الزنا، القذف، شرب المسكر، السرقة، الحراة، الردة، البغي⁽³⁾.

2-1-2- جرائم القصاص و الديات:

والقصاص هو القطع وإتباع الأثر، أي ما ينزل على الجاني من عقاب لا بد أن يكون مساوياً للجريمة، والدية مبلغ من المال يدفع مقابل التنازل عن القصاص⁽⁴⁾.

ويقصد بالقصاص والدية بأنها العقوبات المفروضة في الاعتداء على العباد أو الاعتداءات التي يكون فيها حق العباد غالباً⁽⁵⁾، وتتمثل أساساً في جرائم الاعتداء على النفس بإزهاق روح أو بقطع عضو أو بإحداث جرح⁽⁶⁾.

إن جرائم القصاص والدية هي الجرائم التي يعاقب عليها بالقصاص أو الدية، وكل من القصاص أو الدية عقوبة مقدرة للأفراد، ومعنى أنها مقدرة أي أنها ذات حد واحد فليس لها حد أعلى وحد أدنى تتراوح بينهما، ومعنى أنها حق للأفراد أي أن للمجني عليه أن يعفو عنها إذا شاء، فإذا عفا أسقط العفو العقوبة المعفو عنها، وجرائم القصاص الدية خمس وهي: القتل العمد، القتل شبه العمد، القتل الخطأ، الجناية على ما دون النفس عمداً^(*)، الجناية على ما دون النفس خطأ⁽⁷⁾.

(1) أحمد موسى حنتول، "أنماط السلوك الإجرامي في مرحلة الرشد وعلاقتها ببعض المتغيرات الشخصية لدى عينة من المودعين في السجون المنطقية الغربية"، بحث مقدم لقسم علم النفس، كلية التربية جامعة أم القرى، المملكة السعودية، 2004، ص 32.

(2) نبيل محمد توفيق السمالوطي، علم اجتماع العقاب، ط1، ج1، دار الشروق للنشر والتوزيع، جدة، 1983، ص 139.

(3) أحمد حمد، مقومات الجريمة ودوافعها، ط1، دار القلم، الكويت، 1982، ص 90-91.

(4) عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، ط3، مكتبة دار العروبة، القاهرة، 1963، ص 28.

(5) نبيل محمد توفيق السمالوطي، مرجع سابق، ص 139.

(6) أحمد حمد، مرجع سابق، ص 91.

(7) المرجع نفسه، ص 102.

كما أن الفقهاء أطلقوا على جرائم القصاص والدية مصطلح "الجنايات" ورصدوا شروطا لوجوبها تتمثل في:

- أ- شروط ترجع للجاني نفسه حيث يشترط أن يكون: بالغاً، رشيداً، قاصداً، ومتعمداً لتحقيق الجناية.
- ب- شروط ترجع إلى المجني عليه حيث يشترط أن يكون معصوم الدم.
- ت- والشروط التي ترجع إلى الجريمة نفسها حيث يشترط أن يتوافر فيها القصد العمد والعمد المباشر⁽¹⁾.

2-1-3- جرائم التعزير:

وهي الجرائم التي لم يرد نص بتحديداتها أو تحديد عقوبتها، وتتفرع إلى نوعين رئيسيين:

أ- جرائم شبيهة بجرائم الحدود أو جرائم القصاص:

وليست هي في الحقيقة لتخلف ركن من أركانها، ولذلك سقط الحد أو القصاص لتخلف هذا الركن، كتخلف الحرز في السرقة، وتخلف الإيلاج في الزنا، وعدم التلفظ بكلمة الزنا في القذف، والتشبه بمن يشرب الخمر دون أن يشربها، والإدعاء بأنه ممن يرهبون الناس دون أن يشارك في ذلك.

ب- جرائم لا تشبه جرائم الحدود أو جرائم القصاص:

وهذا النوع قد يفوق في العدد من جرائم التعزير، حيث أتى ابن تيمية بأمثلة من هذه النوعين في قوله: «وأما المعاصي التي ليس فيها حد مقدر ولا كفارة، كالذي يقبل الصبيان بشهوة أو المرأة الأجنبية أي التي ليست زوجته، أو يباشر بلا جماع، أو يأكل ما لا يحل كالدم والميتة، أو يقذف الناس بغير الزنا، أو يسرق من غير حرز أو شيئاً يسيراً، أو يخون أمانة كولاية بيت المال أو الوقوف ومال اليتيم ونحو ذلك إذا خانوا فيها، وكالوكلاء والشركاء إذا خانوا، أو يغش في معاملته كالذين يغشون في الأطعمة والثياب أو غير ذلك، أو يطفف الكيل والميزان، أو يشهد الزور، أو يلغن شهادة الزور، أو يرتشي في حكمه، أو يحكم بغير ما أنزل الله، أو يتعدى على رعيته، أو يتعزى بعزاء الجاهلية، أو يلبي داعي الجاهلية، إلى غير ذلك من المحرمات، فهؤلاء يعاقبون تعزيراً أو تنكيلاً أو تأديباً بقدر ما يراه الوالي على حسب كثرة ذلك الذنب أو قلته»⁽²⁾.

أما بالنسبة لأنواع العقوبات التعزيرية فهي: الحبس، التشهير، الجلد، التوبيخ والوعظ⁽³⁾. والجرائم

التعزير خصائص تتمثل في:

(1) نبيل محمد توفيق السمالوطي، مرجع سابق، ص 139.

(2) أحمد حمد، مرجع سابق، ص 102-103.

(3) عبد القادر عودة، مرجع سابق، ص 28.

- أن التعزيز غير مقدر ويترك أمر تقديره للإمام بحسب رأيه وظروف الجرم ونوعية الجريمة ومدى خطورتها.
- يجوز تطبيق عقابين من العقوبات التعزيرية كالضرب والحبس معا على نفس الشخص إذا رأى القاضي أن ذلك يحقق مصلحة.
- يجب أن يزداد التعزيز في حالة العود، أي أن العقوبات تزداد مع تكرار اقتران الانحراف ومن الجرائم التي تخضع للتعزير: الرشوة، شهادة الزور، أكل الربا إلخ⁽¹⁾.

2-2- التصنيف القانوني للجريمة:

إن الجريمة هي كل فعل جرمه القانون رتب عليه عقوبات جزائية، وتختلف أهمية الجريمة بصفاتها اعتداء على الفرد والمجتمع بقدر الضرر الذي يلحق بهما، أو بقدر الخطر الذي يشكله الفاعل على المجتمع والذي من شأنه تهديد كيانه ونظامه، والأسس التي تقوم عليها مؤسساته، وبقدر خطورة الاعتداء تقدر شدة العقوبة.

واستنادا إلى ما سبق تعتبر الجرائم التي تقع على حياة الإنسان من أخطر الجرائم، وعلى رأسها جريمة القتل العمد وتأتي بعدها جرائم العرض ثم الجرائم ضد المال.

ولقد تم اعتماد معيار موضوعي لتصنيف الجرائم حسب أهميتها فعمدت بعض التشريعات ومنها القانون الجزائري إلى اعتماد العقوبة كمعيار للتصنيف⁽²⁾، حيث نص المشرع الجزائري في المادة (27) من قانون العقوبات على أن « الجرائم تقسم تبعا لخطورتها إلى جنائيات وجنح ومخالفات، وتطبق عليها العقوبات المقررة للجنائيات أو الجنح أو المخالفات»⁽³⁾، وفيما يلي شرح لـ (الجنائية والجنحة والمخالفة) كالاتي:

- الجنائية: هي أشد الجرائم خطورة ويعاقب عليها القانون بالإعدام وبالأشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة أو بالسجن.
- الجنحة: تلي الجنائية بالأهمية ويعاقب عليها القانون بالحبس لسنوات وغرامة مالية أو بإحدى هاتين العقوبتين.

(1) نبيل محمد توفيق السمالوطي، مرجع سابق، ص 139.
(2) أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائري العام، ط1، دار هومة، الجزائر، (د.ت)، ص 23.
(3) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة العدل، "قانون العقوبات الجزائري"، 2012، ص3.

● **المخالفة:** هي أبسط الجرائم وأقلها جسامة ويعاقب عليها القانون بالحبس مدة تتراوح ما بين يوم واحد وعشرة أيام وبغرامة مادية⁽¹⁾.

2-3- التصنيفات الاجتماعية للجريمة:

وهي التي اهتمت بحياة الأشخاص وممتلكاتهم ومؤسساتهم الاجتماعية التي يقع عليها الضرر، ومن وجهة نظر علماء الاجتماع فإن الجرائم تصنف إلى ما يلي:

2-3-1- الجرائم ضد الأشخاص: وهي كل الجرائم التي تمس بسلامة الأشخاص وتلحق بهم أضراراً جسدية أو معنوية ومن أمثلتها القتل والقتل الخطأ والضرب والجرح العمدي ... إلخ.

2-3-2- الجرائم ضد الأخلاق والآداب العامة: وهي مجموعة الجرائم التي تمس الأخلاق والآداب العامة للمجتمع المتعارف عليه بين أفرادها، ومن أمثلة ذلك نبح: جرائم الفعل المخل بالحياء، هتك العرض، الاغتصاب، التحريض على الفسق والدعارة إلخ.

2-3-3- الجرائم ضد الأسرة: وتشمل كل الجرائم التي تمس كيان الأسرة مثل: جرائم الإجهاض، الامتناع عن دفع النفقة، تعريض الاطفال للخطر إلخ⁽²⁾.

2-3-4- الجرائم ضد الأموال والممتلكات: وهي الجرائم التي تلحق الأذى والضرر بالأموال العامة والخاصة للأفراد أو المؤسسات، ومن بينها: جرائم السرقة والاختلاس، النصب والاحتيال، خيانة الأمانة إلخ.

2-3-5- جرائم ضد أمن الدولة: وهي مجموعة الجرائم التي تلحق الضرر المادي أو المعنوي بكيان الدولة ومؤسستها الدستورية، أو المساس بإقليمها وترابها مثل: جرائم الخيانة والتجسس ومعاونة دولة أجنبية للنيل من سيادتها إلخ⁽³⁾.

2-3-6- جرائم ضد الدين: كالاعتداء على أماكن العبادة، وتدنيس القرآن، والمساس بالقبور والمدافن ... إلخ.

2-4-7- جرائم ضد المصادر الحيوية: مثل الصيد في غير مواسمه، وتبديد ثروات المجتمع... إلخ.

2-5-8- الجرائم المعلوماتية: وهي الجرائم التي تستخدم الكمبيوتر والأنترنت لارتكابها عن طريق المعلومات والبرامج التي تصدر عبر الأنترنت، وأيضا المخزنة على الكمبيوتر والمصممة لأجله والمجرم

(1) أحمد بوسقيعة، مرجع سابق، ص 24.

(2) محمد سلامة محمد غباري، في مواجهة الدفاع الاجتماعي ضد الجريمة والانحراف، ط 1، دار المعرفة الجامعية، عمان، 2005، ص 34.

(3) المرجع نفسه، ص 34.

المعلوماتي شخص يجيد استخدام الكمبيوتر والأنترنت باحتراف إذ يتسنى له تدمير واختراق وسرقة البرامج والمعلومات المخزنة على الحاسب، ولما كان جهاز الكمبيوتر موجودا داخل كل منزل كان من السهل على كل مجرم معلوماتي أن يرتكب الجرائم المعلوماتية داخل منزله دون أن يراه أحد أو يمسك به⁽¹⁾.

2-4- التصنيفات النفسية للجريمة: يصنف علماء النفس الجريمة إلى عدة تصنيفات وذلك لتنوع الاسباب النفسية الدافعة لها، ويمكن حصرها في مظهرين من مظاهر الانحراف النفسي هما جرائم الانحراف الجنسي وجرائم الانحراف النفسي والعقلي⁽²⁾.

2-4-1- جرائم الانحراف الجنسي: وتندرج تحت هذا المظهر الجرائم التالية:

- **السادية:** وهي إشباع الرغبة الجنسية بتعذيب الطرف الآخر أو استدرار اللذة بصفة عامة من ايداء الناس، وقد يصل هذا الانحراف إلى حد قتل الضحية.
- **الفتشية أو حب الأثر:** وهي شذوذ جنسي يدفع المريض إلى سرقة متعلقات النساء وخاصة ملابسهن الداخلية والأحذية وما إلى ذلك، جلبا للذة الجنسية نظرا لما ترمز إليه هذه الأشياء.
- **جرائم الاعتداء الجنسي على الاطفال أو الاعتداء على الحيوانات جنسيا:** وهذا من جراء الانحراف المعروف باسم "Zoophilia".
- جرائم اللواط والسحاق أو المثلية الجنسية.
- جرائم الدعارة أو الانحراف في الجنس.
- **السيكوباتية:** وهي حالات من الانحراف النفسي والعقلي تمتاز بضعف الضمير الخلقي وممارسة السلوك المضاد للمجتمع، والصدام من القانون والرغبة في الانتقام والكذب والنصب والغش والخداع والابتزاز، وعدم الإحساس بلوم الضمير وعدم الاستفادة من الخبرات السابقة والعودة إلى الجريمة.
- الجرائم الناجمة عن الإصابة بالأمراض العقلية.
- الجرائم الناجمة عن المعاناة من الضعف والتخلف العقليين، وخاصة جرائم السرقة والتشرد والدعارة وترويح المخدرات.

(1) نسرين عبد الحميد نبيه، الجريمة المعلوماتية والمجرم المعلوماتي، ط1، منشأة المعارف للنشر، الإسكندرية، 2008، ص 04.

(2) عبد الرحمن العيسوي، مرجع سابق، ص 42.

- الجرائم التي تتدخل فيها مشاعر نفسية سالبة مثل: الكره والبغض والغيرة والغل والحسد والطمع والحقد، والإحباط والفشل والحرمان والأخذ بالثأر والشعور بالظلم والاستبداد والقسوة.
- الجرائم الناتجة عن ضعف الامتثال لقيم المجتمع أو كراهية المجتمع وقيمه ونظمه.
- جرائم الاعتداء على الذات كالانتحار أو قتل النفس.
- الجرائم الناتجة عن حالات لا شعورية بحتة مثل الهوس أو الولع الشديد بالسرقة واستعمال النيران أو غيرها.

ويعد هذا التصنيف الأقرب لموضوع الدراسة وأهميتها وطبيعتها⁽¹⁾، كما أن للجريمة تصنيفات أخرى ولكن اكتفينا في هذا السياق بالتصنيفات الأساسية، مع وجود بعض التداخل بينها.

ثانياً - النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي والعنيف

إن الحديث عن العنف والجريمة يجعلنا نتطرق إلى ضرورة استعراض التصورات النظرية التي فسرت هاتين الظاهرتين وذلك بتحديد عوامل تكوينها لدى الفرد، وهنا اختلفت الآراء والمواقف باختلاف الاتجاهات الفكرية ومنطلقاتها حول السلوك البشري وستتطرق إلى أكثر المقاربات النظرية المفسرة للسلوك الإجرامي والعنيف شيوعاً واستخداماً كما يلي:

1- التفسير البيولوجي:

يندرج في إطار التفسير البيولوجي للسلوك الإجرامي والعنيف عدة آراء للعلماء، والتي تشترك جميعاً في مبدأ أساسي يقوم على أن التعطش لممارسة العنف وارتكاب الجرائم يعود لغريزة فطرية في النفس البشرية تعد هي المنبع الأساسي لكل النزاعات الاجتماعية عبر التاريخ، ويندرج تحت التفسير البيولوجي للعنف والجريمة خمس نظريات بيولوجية، تتمثل فيما يلي:

1-1- نظرية الأصول البيولوجية الغريزية:

وتقوم هذه النظرية على فرضية أساسية مؤداها أن هناك غريزة عامة للاقتتال لدى الإنسان، ومن ثم فإن جانباً كبيراً من العنف البشري يرتد إلى أصول غريزية⁽²⁾.

(1) عبد الموجود إبراهيم، ديناميات الانحراف والجريمة: التفسيرات والقضايا والممارسة العامة، ط1، الدار المصرية، القاهرة، (د.ت)، ص 89.

(2) سهير عادل العطار، "الأسرة كنظام للضبط الاجتماعي"، رسالة دكتوراه، كلية البنات، جامعة عين شمس، القاهرة، 1994، ص 568.

كما أن أصول كل مظاهر العنف في الحياة الاجتماعية بما فيها الحرب من أجل الدفاع عن الملكية أو عن الأرض أو من أجل الحصول عليها هي واضحة في وراثته للطبيعة البيولوجية البشرية، وأن الإنسان مستعد وراثيا للقيام بأفعال عنيفة وهو عاجز أمام غرائز طبيعته الخاصة⁽¹⁾.

يرجع بعض العلماء السلوك الإجرامي إلى عوامل بيولوجية وراثية، حيث يرون أن المرضى نفسيا ربما يكونون قد ورثوا جينات سيئة أو رديئة وربما يرجع ذلك إلى إصابة خلايا الدماغ، بمعنى وجود عجز عصبي ما لديهم يجعلهم أقل قدرة على الاستجابة للضوابط الاجتماعية مقارنة بزملائهم ممن يطيعون القوانين⁽²⁾.

ومن العلماء الذين يتبنون هذا الطرح العالم الإيطالي "سيزار لومبروزو" والذي ركز على الخصائص التشريحية للمجرمين مقارنة بالأشخاص العاديين، حيث وجد داخليا في جسداهم وخاصة مناطق الجمجمة فجوات ليست موجودة لدى غير المجرمين، ووجد لديهم خارجيا صفات وملامح: من كبر الأذنين وبروز عظام الخدين وصغر الجمجمة وضيق الجبهة وانحدارها وضخامة الفكين، وهم في أقربهم للإنسان البدائي الوحشي⁽³⁾.

وعليه فـ "سيزار لومبروزو" فسر الجريمة والسلوك العنيف من خلال قاعدتين أساسيتين:

- فحسب القاعدة الأولى يرى أن المجرم إنسان يختلف عن غيره من الناس بملامح وقسمات وطباع خاصة، وأن السلوك الإجرامي يفسر في رجوعه إلى الحياة البدائية الأولى فملاحمه وقسماته تختلف من حالة إلى أخرى بحسب ميوله الإجرامية.

- أما القاعدة الثانية فتربط بالتحديد العضوي والنفسي السابق للإنسان المجرم، فالجرم عبارة عن هيئة أو صورة أو طبع مماثل للإنسان البدائي والقسمات التي تحدد المجرم من غيره ناجمة من الفكرة السابقة حول ارتداد الإنسان المجرم الحقيقي هو مجرم بالولادة⁽⁴⁾.

ومن أهم المدارس المفسرة للسلوك الإجرامي في هذا المنحى نجد نظريات التكوين الحيوي من خلال أعمال الطبيب النفسي الألماني "أرنيسست كريتشمر" الذي ربط بين أنماط بناء الجسم وبين النمط المزاجي، وربط هذا النمط الجسدي والسلوك الإجرامي، وذهب إلى حد ربط نمط جسدي بنوع من

(1) علي سموك، "إشكالية العنف في المجتمع الجزائري: من أجل مقارنة سوسولوجية"، مخبر التربية، الانحراف والجريمة في المجتمع، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، 2006، ص 90.

(2) عمار بوخدير، "الخدمات النفسية في مجال الانحراف والجريمة"، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، (د.ت)، ص 17.

(3) محمد شحاتة ربيع، جمعة يوسف، معتز سيد عبد الله، علم النفس الجنائي، ط1، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1995، ص 87.

(4) عدنان الدوري، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، ط3، دار السلاسل، الكويت، 1985، ص 215.

السلوك الإجرامي، (نمط رياضي/عنف)، (ضعيف/سرقة)، (مكتنز/الغش)، (مختلط/جرائم أخلاقية)، (النمط البطني/مزاج متساهل)، (النمط العضلي/القوة)، (النحيل/الكبت)⁽¹⁾، وتعتبر نظرية "كريتشمير" تطويراً لنظرية الأمزجة عند "أبقراط" وتفصيل ما سبق كآلاتي:

- الواهن جسدياً وشبه الفصامي مزاجياً وينتهي بالفصام ويرتبط إجرامياً بالغش البسيط أو السرقات.
 - البدين جسدياً والدوري المتقلب مزاجياً وينتهي بالذهان الدوري ويرتبط إجرامياً بجرائم الخداع.
 - الرياضي جسدياً ولديه قدر من الاتزان الوجداني ولكنه يرتبط أكثر بجرائم العنف⁽²⁾.
- كما أن أصحاب هذا الاتجاه أشاروا إلى أن: «التغيرات في كيمياء الجسم ناتجة عن النظام الغذائي وكيمياء الدم والحساسية، وقد يؤدي ذلك إلى سلوكيات غير اجتماعية»⁽³⁾.

1-2- نظرية الذكورة والعنف والجريمة:

هذه النظرية تلفت النظر إلى وجود هرمونات ذكورية "التستوسترون" وكذا "الأندروجين" وأنها السبب المباشر لوقوع العنف بدرجة أكبر عند الذكور منه عند الإناث، وقد توصل كل من "Maccoly" و"Jacklen" سنة 1974 من خلال أبحاثهما إلى أن الرجال هم أكثر عدوانية من النساء⁽⁴⁾.

1-3- نظرية الاختلال في كروموزومات الذكورة والعنف والجريمة:

وبالنسبة للوراثة وأثرها فقد ثبت أن اختلال الكروموزومات يؤثر بشكل كبير على التوجه نحو السلوك الإجرامي والعنف، حيث من الطبيعي في الذكر أن يكون نتيجة لتلاقي الكروموزومات (XY)، والأنثى (XX)، ولكن الدراسات اكتشفت أن بعض المجرمين يحملون الشذوذ الكروموزومي (XYY) وهو يعني أن هذا الشخص لديه مستوى ذكاء أقل من المتوسط وطول فوق المتوسط ولديه سلوك مضاد للمجتمع⁽⁵⁾.

(1) عايد الوريكات، نظريات علم الجريمة، ط1، دار الشروق، عمان، القاهرة، 2004، ص 103.

(2) محمد شحاتة ربيع وآخرون، مرجع سابق، ص 85.

(3) عايد الوريكات، مرجع سابق، ص 103.

(4) leyens.J, Yzerbyt.V, **Psychologie Sociale**, 1^{er} edition, Paris, Mardoga, 1997, p 50.

(5) فؤاد محمد الدواش، "التفسيرات النفسية للظاهرة الاجرامية والجرائم المستخدمة"، محاضرة مقدمة في الحلقة العلمية: حول تحليل الجرائم المستحدثة والسلوك الإجرامي، المنعقدة خلال الفترة من 13-15/02/1432 هـ الموافق لـ 17-19/01/2011، كلية التدريب، قسم البرامج التدريبية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1432 هـ-2011 م، ص 09.

1-4- نظرية المستويات المختلفة للكوليسترول في الدم:

ومن التفسيرات البيولوجية الحديثة للعنف والجريمة، تلك التي تعتبر أن وجود بعض الاضطرابات الفسيولوجية لدى الإنسان يمكن أن تؤدي إلى زيادة أو نقصان إفرازات الغدد الصماء لهرمونات معينة في الجسم، أو أنها تؤثر على كيميائية الدماغ، مما يشجع على السلوك العدواني لدى الشخص، وإن نقص الكوليسترول في الدم يؤدي إلى حدوث ردود انفعالية عنيفة، وإن اختلال افرازات الغدة الدرقية من شأنها أن تزيد من نزعة الإنسان لارتكاب جرائم العنف⁽¹⁾.

1-5- نظرية وجود ملكة التدمير في موقع معين في المخ:

واستخدم أنصار هذه النظرية أساليب عديدة لتحديد مواقع النشاط الكهربائي الشاذ في المخ لدى الأفراد المعروف عنهم تاريخ عنف إجرامي طويل، والتي كان يعتقد أن مركزها في موقع من المخ فوق الأذن⁽²⁾.

كما أن النشاط الدماغى غير الطبيعي قد يؤدي إلى السلوك المنحرف، حيث يسجل المنحرفين المرتكبين لعدة جرائم 57 درجة على جهاز E.F.G أي بنسبة تقدر بخمسة أضعاف مقارنة مع من ارتكبوا جريمة واحدة حيث سجلوا 12 درجة فقط، كما أشار بعض العلماء إلى إمكانية تدخل معامل الذكاء في الجريمة، حيث أن هناك علاقة بين الجريمة ونسبة الذكاء المتدني.

• التعليق على الاتجاه البيولوجي المفسر للسلوك الاجرامي والعنيف:

نلاحظ أن هذا الاتجاه يحاول أن يحظى بالموضوعية من خلال هذا التفسير البيولوجي كمحاولة للفصل الدقيق والمؤكد بين المجرم وغير المجرم، إلا أنها ورغم بساطتها ووضوحها إلا أنها تفتقد إلى الشمولية، حيث تركز على جانب واحد دون غيره فظاهرة كالأجرام وما تتميز به من تعقيد لا يمكن أن تعتمد في فهمها على سبب كمي وحيد، من جهة أخرى ركزت على مفهوم أو فرض - الحتمية البيولوجية- وكذا العلاقة السببية التي تقصي باقي العوامل النفسية والاجتماعية والثقافية.

وأيضاً هم بهذا يعتبرون السلوك الإجرامي خاصية أو سمة مرضية ثابتة، غير أن تصورات المجتمع للسلوك الإجرامي تتغير مع الزمن، وتختلف باختلاف الظروف التي نمر بها، ثم إن البشر أجمعين منحدرين

(1) محمد شحاتة ربيع وآخرون، مرجع سابق، ص 91.

(2) إسماعيل على مجاهد، "تحليل ظاهرة العنف وأثره على المجتمع"، ط1، مركز الإعلام الأمني، الأكاديمية الملكية للشرطة، وزارة الداخلية، مملكة البحرين، (د.ت)، ص 06.

من سيدنا آدم، فهل هذا يعني أن هذه النظرية دقيقة؟ كما أن الله سبحانه وتعالى يحاسبنا على أفعالنا وليس بشكل أجسامنا⁽¹⁾.

2- التفسير السيكولوجي (النفسي):

إن رواد هذا التفسير يؤكدون أن شخصية الفرد لا تتأثر كثيرا بالوراثة أو تكوين الجسم، بل تتأثر بعوامل نفسية ولذلك فهم ينطلقون من فكرة أن الجريمة هي خروج عن قواعد الصحة والسلامة النفسية، أي أن السلوك الإجرامي هو محصلة أو نتاج لبعض الخصال الشخصية المميزة لدى الفرد⁽²⁾، ويتضمن التفسير النفسي جملة من النظريات تتمثل أساسا في الآتي:

2-1- نظرية الإحباط والعدوان: (Frustration and aggressiv)

تعد نظرية الإحباط والعدوان إحدى النظريات الشائعة في تفسير مشكلة العنف والجريمة، ويركز أصحاب هذه النظرية على افتراض أساس العدوان والعنف يعزى لحالة الإحباط من جراء الشعور بالقهر الاجتماعي⁽³⁾، ويعرف بعض الباحثين الإحباط بأنه: «الإعاقة المتتالية للسلوك حيث يحدث الإحباط عندما لا يستطيع الفرد الوصول إلى شيء يريد»، كما يعرف العدوان بأنه: «السلوك الذي يهدف مباشرة إلى إيذاء الشخص الذي يوجه العدوان ضده، ويشمل ذلك العدوان البدني والعدوان اللفظي». ويذهب أنصار نظرية الصراع (Conflict Theory) أو نظرية الإحباط والعدوان إلى أن الإحباط الذي يؤدي للعنف يعد نتيجة مباشرة لعدم العدالة وعدم المساواة والفقر ونقص الفرص المتاحة داخل المجتمع، ومن ناحية أخرى يرى أصحاب هذه النظرية أن العنف سلاح قوى من الحرب بين الجنسين فالعنف الأسري مثلا يعد أحد الوسائل الأساسية لفرض سيطرة الرجل على المرأة داخل الأسرة، فالزوج الذي يتعرض للصراعات في مجال عمله ويشعر بالضعف في التحكم في عمله أو التعامل مع زملائه، أو أي عناصر أخرى في البيئة الخارجية فإنه عندما يعود إلى منزله يمارس القوة على أفراد أسرته (زوجته - أبنائه)، إذ أنه يحاول تحويل الإحباط الخارجي إلى قوة داخل أسرته بأشكال مختلفة: عنف لفظي، عنف جسدي، عنف جنسي كشكل من الانتقام الرمزي⁽⁴⁾.

(1) شريفة بن غدقة، "الجريمة كحل للصراعات النفسية! أم كأسلوب من أساليب التوافق الاجتماعي؟"، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، مج4، ع1، جوان 2017، ص 864، تاريخ الزيارة: 2018/03/10، توقيت الزيارة: 11:17.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/93/4/1/24305>

(2) عبد الرحمن العيسوي، مرجع سابق، ص 307.

(3) ضياء زاهر، القيم في العملية التربوية، ط1، مركز الكتاب للنشر، القاهرة، 1996، ص 39.

(4) عزيزة محروس محمد، مرجع سابق، ص 24-25.

وتحليل هذه النظرية للعنف بواسطة مصطلحات الرغبات وبحسبها فإن العامل المتغير المركزي المولد سلوكاً عدوانياً هو الإحباط، وهي حالة عاطفية غير لطيفة مردها رغبات غير قابلة للتحقيق حيث تمنع عوامل خارجية محاولات الفرد من تحقيق أهدافه، فالإحباط يوقظ العدوانية المتأصلة بالإنسان ولذا طالما شعر المرء بالإحباط ستنم عنه سلوكيات عنيفة⁽¹⁾، وتجارب الإحباط تتكرر خلال الحياة، وتتراكم وتتسبب بتوليد دافع عدواني عنيف، حيث يعكسه نموذج احتساب العدوانية لحالة فردية و الذي يقوم على أساس المعادلة:

نموذج الإحباط = الإحباط = انفعال عاطفي = عنف، عدوان، جريمة.

2-2- نظرية التحليل النفسي:

ويعد "سيجموند فرويد" "Freud-1920" مؤسس هذه النظرية، حيث تقوم وجهة نظره في تفسير السلوك الإجرامي والعنيف على أساس الصراع القائم بين أقطاب الشخصية الثلاثة، ويرى بذلك أن النفس البشرية -الشخصية- تتكون من ثلاثة مكونات أو أقطاب رئيسية مرتبة كالتالي:

• **الهُو:** ويتمثل في الجانب اللاشعوري من النفس الإنسانية، ويتضمن النزاعات الفطرية والاستعدادات الوراثية وهي تعمل على تحقيق أكبر قدر من الإشباع لتلك النزاعات الغريزية دون إقامة أي وزن للقيم والمعايير السائدة في المجتمع.

• **الذات (الأنا العادية):** تمثل ذلك الجانب الشعوري من النفس الذي يكون على صلة دائمة بالواقع محاولاً تسوية الخلافات، وإيجاد التوازن بين نزاعات الهو الغريزية وأوامر... وكذا نواهي الذات العليا ومتطلبات العالم الخارجي من قيم وعادات وتقاليده.

• **الذات العليا (الأنا الأعلى):** وتمثل الجانب المثالي من النفس البشرية وتتضمن جانبين هامين هما:
✓ **الضمير:** وهو مستودع المحرمات والنواهي.

✓ **الذات المثالية:** وهي مستودع الأوامر والقيم والمثل والأخلاقيات⁽²⁾.

ومن التغيرات التي قدمها "فرويد" للسلوك الإجرامي أو المضاد للمجتمع، أن المجرم إما إنسان أخفق في ترويض دوافعه الغريزية الأولية أو فشل في جعلها أنماط سلوكية مقبولة، ولأجل ذلك فالسلوك الإجرامي ليس تعبيراً سلوكياً مباشراً عن دوافع غريزية كامنة حيناً، أو هو تعبير رمزي عن رغبات مكبوتة

(1) نحاد علي، إرهاب مدني: الجريمة والعنف في المجتمع العربي الفلسطيني في إسرائيل، ط1، أمان: دار الأركان للإنتاج والنشر، مركز أمان: المركز العربي، حيفا، 2014، ص53.

(2) جليل وديع شكور، أمراض المجتمع، ط1، الدار العربية للعلوم، بيروت- لبنان، 1998، ص71.

ممنوعة -نتيجة الإحباط- حيناً آخر، أو بمعنى ثان فإن السلوك الإجرامي هو نتيجة سوء تكيف الأنا⁽¹⁾، وذلك بسبب الصراعات القائمة بين أقطاب الشخصية الثلاثة -سابقة الذكر- حيث أن الذات فشلت في تطويع وتهذيب النفس أو انعدام وجود الضمير أو عجزه في السمو بالنزاعات والميول الفطرية إلى مرتبة الإشباع المشروع أخلاقياً وقانونياً، ففي كلتا الحالتين تنطلق النزاعات الغريزية من عقلها لتحقيق إشباعها تاماً أو جزئياً ضارياً بذلك عرض الحائط كل ما يتصل بالقيم والمبادئ التي يجب احترامها داخل المجتمع⁽²⁾.

كما افترض التحليليون وعلى رأسهم "سجموند فرويد" أن هناك غرائز موروثة مركزية توجه سلوك الإنسان وهي: غريزة الحياة "Eros" والتي تجسد الحياة وحب البقاء وتدفع المرء نحو البناء والتجديد، وغريزة الموت "Thanatos" والتي تجسد الموت والذي يؤدي لعمليات التدمير والعنف والعدوانية، وينقسم الدافع العدواني لقسمين: عدوانية موجهة للخارج وتتسبب في المساس بالآخر، وعدوانية موجهة نحو المرء (نفسه) وتؤدي إلى تدمير ذاتي⁽³⁾، وقد يكون الهدف من نزعة الموت والعنف المترتب عنها هو البحث عن العقاب⁽⁴⁾.

• التعليق على نظرية التحليل النفسي:

تجسد هذه النظرية جهد أصحابها في إيجاد تفسير منطقي ودقيق تعزى إليه السلوكيات العنيفة والإجرامية ألا وهي أقطاب النفس البشرية المختلفة والصراع الدائم بينها (الهو، الذات، الأنا العليا)، ولكن رغم ذلك نلاحظ أن التحليلين أهملوا بعض العوامل الأخرى المؤدية للعنف والجريمة كالحياة الاجتماعية والأسلوب المعيشي ونوعية الحياة، والنظم الاجتماعية والعوامل السياسية، الثقافية، الاقتصادية وكذا الجانب الفيزيولوجي، كما تم التركيز على خصائص الجرم ومميزاته أكثر من الجريمة المرتكبة، وعليه فالجانب النفسي جزء مهم في تحليل السلوك الإجرامي والعنيف ولكن بتكامله مع الجوانب المختلفة للشخصية الإنسانية والعوامل المحيطة بها.

3 - التفسير الاجتماعي (السوسيولوجي): إن العنف والجريمة من الظواهر التي شغلت علماء الاجتماع، لذلك حظيت بنصيب من التحليل والتفسير في إطار سوسيولوجي باعتبار أن الذات

(1) محمد ربيع شحاتة وآخرون، مرجع سابق، ص 113.

(2) السيد رمضان، خدمة الفرد التحليلية: عمليات ومجالات نوعية الممارسة، ط1، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص 325.

(3) نجاد علي، مرجع سابق، ص 52.

(4) شريفة بن غدقة، مرجع سابق، ص 870.

الإنسانية وسلوكياتها لا تخضع إلى تأثير الجانب الوراثي (البيولوجي) فحسب أو تأثير الجانب السيكولوجي فحسب بل هناك المجتمع بمختلف مؤسساته له تأثير على تكوين شخصية مجرمة أو عنيفة، وعلى هذا الأساس قدم علماء الاجتماع جملة من النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي أو العنيف، والمتمثلة فيما يلي:

3-1- نظرية البناء الاجتماعي:

ترجع هذه النظرية السلوك الإجرامي إلى عوامل اجتماعية وقوى خارجية تدفع بالفرد القيام بجرائم مختلفة باختلاف الحاجات الاجتماعية، وهذا بسبب العلاقات الاجتماعية والبحث عن الانتماء، والتفكك الاجتماعي والبحث عن الاستقرار، وهذا الأخير الذي يرجعه "سامبسون - Sampson" و"جروفرز - Groves" سنة 1989 إلى أربعة مكونات أساسية هي⁽¹⁾:

- تدني المكانة الاجتماعية والاقتصادية: بسبب الفقر وانخفاض دخل الأسرة مع كثرة عددها وما يتبعه من تغذية غير مناسبة، ومسكن غير ملائم وتعليم غير كاف وعدم العناية الصحية، إضافة إلى ضغوط العمل وحالات البطالة بأشكالها المختلفة إلخ.
- كثرة الحراك الاجتماعي: مثل ثورات الشعوب على الأنظمة السائدة وما ينجم عنها من فوضى..... إلخ.
- تفكك واضطراب العلاقات العائلية: وذلك بسبب الخلافات الأسرية والتفكك الأسري العمدي أو غير العمدي إلخ⁽²⁾.

3-2- نظرية الثقافة الفرعية (The subculture Theory):

حاول (Feractie & Wolfgang) تفسير السلوك الإجرامي والعنيف من خلال نظريتهما المعروفة بالثقافة الفرعية، حيث ركزا على مفهوم الصراع الثقافي، وأن السبب المؤدي إلى العنف والجريمة هو الثقافة الفرعية التي تختلف عن الثقافة الأم مثل: ثقافة الانتقام للشرف والدم بمنطقة صعيد مصر⁽³⁾.

وترتكز نظرية الثقافة الفرعية للعنف على افتراض أساس مؤداه أن سلوك العنف يعد نتيجة مباشرة لتبني قيم الثقافة الخاصة بالعنف، وطبقا لهذه النظرية فإن أعضاء الثقافة الفرعية للعنف يتصرفون بشكل

(1) وليامز فرانك - ب، ماريلين، السلوك الإجرامي: النظريات، ترجمة: علي السمري، تقديم: محمد الجوهري، ط1، الدار الجامعية، القاهرة، 1999، ص 141.

(2) إجلال إسماعيل حلمي، العنف الأسري، ط1، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1999، ص 25-27.

(3) وليامز فرانك - ب، ماريلين، مرجع سابق، ص 141.

أكثر عنفا من الآخرين، ويخضعون إلى معايير واتجاهات إيجابية تشجع على السلوك العنيف في كثير من الأحيان.

كما أن الاعضاء الذين ينتمون لهذه الثقافة الفرعية يفضلون أسلوب الخشونة في المعاملة كما يشجعون السلوك العدواني بين فئة الذكور.

ويرى (Wolfgang) أن الثقافة الفرعية للعنف تنتقل من جيل إلى جيل عن طريق التنشئة الاجتماعية، وفي إطار هذه النظرية يسمح باستخدام العنف حيث يتم بشكل خاص التشجيع على ممارسته ابتداء من مرحلة الطفولة وحتى البلوغ، ويعد العنف حسب هذه النظرية سلوكا متعلما ومقبولا اجتماعيا حيث يصبح جزء من أسلوب حياتهم ووسيلة لحل مشكلاتهم الاجتماعية، ويطلق مصطلح "Machina" على الشخص الذي يستجيب بعنف وعدوانية نحو أية نظرة أو هفوة بسيطة يعتبرها إهانة له فيعتدي على الآخرين، وقد يضرب الأزواج زوجاتهم أو يقتلونهم لأقل هفوة تحدث، فشعور الزوج بالمهانة بسبب ضحكة من زوجته قد يضربها أو يقتلها⁽¹⁾.

وقد أوضح "Wolfgang" أن الثقافة الفرعية للعنف تظهر بشكل واضح بين الأقليات الإثنية والطبقات الدنيا، مما يشجع على ظهور سلوك العنف والسلوك العدواني، كما يرى "Wolfgang" أن الثقافة الفرعية للعنف هي السبب الرئيسي لارتفاع معدلات العنف في جماعات الجوار الفقيرة⁽²⁾.

3-3- نظرية الضبط الاجتماعي (Social Control Theory):

تعد نظرية الضبط الاجتماعي إحدى النظريات المساهمة في تفسير سلوك العنف، والتي تنظر إلى العنف على اعتبار أنه استجابة للبناء الاجتماعي وتتجلى حينما يفشل المجتمع في وضع قيود محكمة لأعضائه، فأعضاء المجتمع الذين لا يتم ضبط سلوكهم عن طريق رجال الشرطة والخوف من القانون⁽³⁾. وتعتبر نظرية الضبط الاجتماعي من النظريات السوسيو سيكولوجية والتي حاولت تفسير السلوك الإجرامي والعنيف من خلال عدة وجهات نظر من أهمها: نظرية التبادل الاجتماعي التي تركز على مفاهيم السلام الاجتماعي والتضامن والعدالة الاجتماعية ومعايير الإشباع المتبادل، أما من خلال نظرية الاحتواء فتحاول أن تضع اللوم على المؤسسات الاجتماعية خاصة منها الأسرة وجماعة الرفاق والمجتمع ككل، وذلك بالقول أن السلوك المنحرف راجع لفشل هذه المؤسسات في احتواء المجرمين.

(1) عزيزة محروس محمد، مرجع سابق، ص 26-27.

(2) علياء شكري، "الأسرة والطفولة: دراسات اجتماعية وأثنوبولوجية"، ط1، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1998، ص 79.

(3) عزيزة محروس محمد، مرجع سابق، ص 26-27.

وفي إطار نفس الفكرة التي تراها نظرية الترابط الاجتماعي والتي ترى أن ضعف الروابط بين الفرد والنظام الأخلاقي أو الاجتماعي يؤدي حتما إلى الجريمة، ولم تتعد كثيرا نظرية الضبط الذاتي في تفسيرها للإجرام والانحراف على أنه يعود إلى انخفاض في قدرة ضبط الذات، وأن المصدر الرئيسي لهذا الضعف سببه عدم فاعلية التنشئة الاجتماعية⁽¹⁾.

ويرى أصحاب هذه النظرية أن الحل للحد من العنف يمكن في زيادة ارتباط الأشخاص بالجماعات "**Social intégration**" التي تعمل على إشباع احتياجاتهم النفسية والاجتماعية وتفرض القيم الدينية وقيم الانتماء، وقد حدد "**ناي - Nye**" أحد أنصار نظرية الضبط ثلاثة أنماط من الضبط يمكنها ضبط السلوك العنيف كالتالي:

❖ **الضبط المباشر:** ويشير إلى الضوابط التي توضح أمام الفرد مثل القوانين الرسمية التي تجرم أنواعا معينة من السلوك في صور العقاب كما في حالة العقاب على الضرب والجرح والقتل والسرقة والإكراه والاعتصاب وهتك العرض والحريق العمد إلخ.

❖ **الضبط غير المباشر:** ويركز أساسا على الارتباط العاطفي بالوالدين.

❖ **الضبط الذاتي:** يشير هذا النوع من الضبط إلى الشعور الذي يكون لدى الفرد والذي يعمل على توجيه سلوكه فعندما تندمج القواعد الأخلاقية والقوانين في نفس الفرد تصبح جزءا منه وبذلك يطيع القانون ليس لأن انتهاكه غير شرعي، ولكن لأن القانون هو الشيء الصحيح الذي يجب أن يتمسك به⁽²⁾.

3-4- نظرية التعلم الاجتماعي:

وتركز هذه النظرية على أن الأشخاص يتعلمون العنف بنفس الطريقة التي يتعلمون بها أنماط السلوك الأخرى، وإن عملية التعليم هذه تتم داخل الأسرة، فبعض الآباء يشجعون أبنائهم على التصرف بعنف مع الآخرين في بعض المواقف ويطالبونهم بالألا يكونوا ضحايا العنف في مواقف أخرى، والبعض الآخر ينظر للعنف وكأنه الطريقة الوحيدة للحصول على ما يريدون بل إن بعض الآباء يشجعون الأبناء على التصرف بعنف عند الضرورة⁽³⁾.

(1) شريفة بن غدقة، مرجع سابق، ص 868.

(2) عزيزة محروس محمد، مرجع سابق، ص 27-28.

(3) سامية مصطفي الخشاب، النظرية الاجتماعية، ط1، دار المعارف، القاهرة، 1993، ص 54.

وقد ميز "بندورا - Bandure" وزملائه بين الرغبة والقدرة على الرد بعدوانية وبين القيام بردود عدوانية فعلا، كما أن مجرد دمج السلوكيات العنيفة في Report ove أو ذخيرة من المسرحيات لا يكفي من أجل التنبؤ بسلوك عنيف، وهذا لأنه منوط بشروط بيئية وبمتغيرات اضافية، وكاستنتاج لافت لهذه النظرية هو أن العقاب الذي يعتقد عادة أنه رادع وكابح للسلوك العنيف يمكن أن يؤججه بالذات لأن منفذ العقاب يتحول لقدوة يحتذي بها، وهناك العديد من العوامل المتسببة في استخدام الإنسان القوة عنوة بدلا من استخدام طريقة أكثر اعتدالا للتأثير⁽¹⁾.

3-5- نظرية الاختلاط التفاضلي:

ومن أشهر النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي نظرية "Sutherland" والمتعلقة "بالاختلاط التفاضلي" وتعتمد على شرح كيفية انتقال السلوك الإجرامي عن طريق التعلم، أو من خلال الاحتكاك بالمنحرفين في تعلم الأشكال الإجرامية والبواعث والمبررات التي تشجع على ارتكاب الجريمة من خلال علاقات شخصية وثيقة بين الأفراد المنحرفين، وتقوم هذه النظرية على عدة فرضيات منها:

- 1- أن السلوك الإجرامي مكتسب بالتعليم.
- 2- يتعلم الفرد السلوك عن طريق التفاعل مع الأشخاص الآخرين.
- 3- تتم عملية تعلم السلوك الإجرامي بالمخالطة وبتواصل الشخص بالجرمين، ولا تقتصر على ما يتعلمه الفرد عن طريقة التقليد بمفرده بل تشتمل أيضا كل خبرة شخصية مر الفرد بها، أو كاد يكون هو نفسه ضحية الجريمة.
- 4- تتم عملية تعلم السلوك الإجرامي في إطار علاقات أولية حميمة، وتنفي هذه النظرية دور وسائل الإعلام في إحداث الجريمة⁽²⁾.

ولكن الواقع أن الاتجاهات نحو السلوك الإجرامي التي يتعلمها الفرد من المحيطين به ليست سلبية ومؤيدة للسلوك المنحرف بشكل دائم، بل يمكن أن تكون إيجابية معادلة للجريمة، ويحصل انحراف الفرد عندما تتأرجح كفة الاتجاهات التي تجذب مخالفة القانون على تلك التي تجذب مراعاة قواعده، وهذا هو مبدأ الاختلاط التفاضلي، حيث يضع الفرد الاختلاط بالأنماط الداعمة للسلوك المنحرف في كفة، والاختلاط بالأنماط المعادية لهذا السلوك في كفة أخرى ليفاضل بينهما حتى يتمكن من الاختيار متأثرا

(1) Bandura A, Walters Richard H, **Adolescent Aggression: the Ronald Press**, 05th, New York,, 1995, p 188.

(2) جابر نصر الدين، "السلوك الأغراض والجريمة"، مخبر التطبيقات النفسية والتربوية، جامعة منتوري قسنطينة، 2007، ص 113.

بموامل تكرار واستمرارية وأسبقية وعمق علاقته بكل من النمطين، والعنف الأسري وفق هذه النظرية هو سلوك مكتسب يتعلمه الفرد من خلال اختلاطه مع أشخاص آخرين تربطه بهم علاقة قوية⁽¹⁾.

3-6- نظرية الفقر والحرمان:

حسب هذه النظرية فإن الفقر هو أحد أشكال التجريد من القوة، ومن ثم القدرة على التأثير في المعادلة الاجتماعية بحيث يؤدي هذا العجز عن امتلاك القوة إلى جعل السياقات الفقيرة هي سياقات التوتر، ومن ثم سياقات العنف والجريمة وتؤكد هذه النظرية على أربعة أبعاد أساسية هي:

3-6-1- البعد الاجتماعي والاقتصادي: ويشير إلى النقص النسبي المتاح للفقراء من الموارد اللازمة لتحصيل الرزق أو نفقات المعيشة الأمر الذي يعجزهم عن إشباع حاجاتهم الأساسية بما يدفعهم إلى سلوك العنف وارتكاب الجريمة.

3-6-2- البعد السياسي: ويطلق على عدم وجود جدول أعمال سياسي واضح وصوت مسموع للفقراء الأمر الذي يهمل الفقراء بالنسبة لما يحدث في المجتمع، مما ينعكس بآثاره على الأسرة حيث المكان والمتنفس الوحيد لممارسة الوجود والسلطة من قبل الوالدين، وبالتالي يشوب سلوكهما قدرا كبيرا من العنف والعدوان تجاه الأبناء.

3-6-3- البعد النفسي: وهو الشعور الداخلي للفقراء بانعدام أهميتهم وخضوعهم للسلي للسلطة، ومن شأن ذلك أن يجعل علاقتهم بمجتمعهم ذات طبيعة سلبية ترتبط بها مشاعر الإحباط التي تخرج من خلال قنوات عديدة غير شرعية ممثلة في العنف والتعسف في استخدام حق الوالدين في التأديب.

3-6-4- البعد الإعلامي: فظاهرة الإنفاق البذخي ولاسيما في عصر الفضاء المفتوح حيث تعتبر البلاد النامية (المستهلكة) أسواقا خصبة لإعلام البلاد المتقدمة (المنتجة)، وإكساب الأفراد للعادات الاستهلاكية السيئة مما يؤثر سلبا على الاقتصاد الشخصي، وبالتالي زيادة انهيار التنمية الوطنية وحدوث اختلالات أمنية، حيث أن الإعلام والإعلان في ظل العولمة حول الحاجات الثانوية للإنسان إلى حاجات أساسية، مما أثقل من كاهل الأسر الفقيرة في تلبية تلك الحاجات وتوفيرها نظرا لتطلع الأبناء للحصول عليها وانبهارهم بالإعلام الغربي عنها⁽²⁾، مما يؤدي إلى السلوك العنيف من قبل الآباء ضد الأبناء والعكس وكذا من قبل أفراد الأسرة ضد المجتمع.

(1) إجلال إسماعيل حلمي، مرجع سابق، ص 32.

(2) علي إسماعيل مجاهد، التنشؤ العلمي كأساس للتخطيط الأمني، ط1، دار الإسرائ، القاهرة، 2005، ص 121.

3-7- نظرية التبادل الاجتماعي:

يرى أصحاب هذه النظرية أن التبادل هو أساس العلاقات الاجتماعية داخل المجتمع، فالأفراد يتبادلون العواطف والخدمات والاتجاهات، وأهم مبادئ هذه النظرية هي أن الفرد يسعى إلى تحقيق أهدافه بأقل تكاليف ممكنة، فهو يحاول تحقيق أكبر قدر من العلاقات الاجتماعية بأقل خسائر، وأن الثواب والعقاب، والربح والخسارة، المكافآت والجزاءات هي التي تتحكم بعلاقاته⁽¹⁾.

وحسب هذه النظرية فظاهرة العنف يلجأ لها الفرد بهدف الوصول إلى أهداف معينة، وعندما لا يجد أن هناك رادع له فإنه يرى أن العنف هو أسهل الطرق لتحقيق غاياته، ولكنه إذا ما أدرك الفرد أن استخدامه للعنف سيؤدي إلى عقابه أو سجنه، وأن ذلك سيؤدي إلى خسارته لمكانته أو أي شيء يخصه فإنه سيفكر عدة مرات قبل اللجوء إليه⁽²⁾.

3-8- نظرية الضغط الاجتماعي:

وضع هذه النظرية عالم الاجتماع الأمريكي "روبرت ميرتون R. Merton" الذي يرى أن الحياة الاجتماعية بناء متناسق يشمل بنائين أولهما الثقافي الذي يحدد المعايير والقيم كما يحدد أهداف المجتمع، التي تصبح بدورها أهدافا للفرد نفسه، وثانيهما البناء الاجتماعي الذي يحدد أنماط السلوك المقبولة اجتماعيا، كما يحدد الوسائل المشروعة للوصول إلى الأهداف التي حددها البناء الثقافي، وبناء على ذلك فإن الشخص الذي يتواجد في وضع اجتماعي معين يكون فيه غير قادر على تحقيق أهدافه بالوسائل المشروعة، يتجه إلى وسائل تنطوي على سلوكيات شاذة تختلف عن الوسائل التي حددها البناء الاجتماعي وبالتالي يصبح هذا السلوك إما سلوكا ابتداعيا أو طقوسيا أو انسحابيا أو مترديا وكلها سلوكيات منحرفة ويمكن تفسير بعض جوانب العنف الأسري استنادا إلى الضغط الاجتماعي.

إن البناء الثقافي للمجتمع يحدد مجموعة من القيم والأهداف التي توضح الواجبات ذات الطبيعة المادية لرب الأسرة، كالإنفاق على الأسرة وتأمين احتياجاتها، كما تحدد الواجبات ذات الطبيعة المعنوية كتربية الأبناء ورعايتهم، وفي المقابل يحدد البناء الاجتماعي وسائل تحقيق الأهداف السابقة، كوسائل الكسب الحلال لتحقيق الأهداف المادية والمعاملة الحسنة لتحقيق الأهداف المعنوية.

(1) أمل بنت فيصل الفريخ، "التدخل المهني باستخدام المدخل المعرفي السلوكي في خدمة الفرد لتحقيق بعض مظاهر سلوك العنف لدى الأطفال"، أطروحة دكتوراه، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة الأميرة نورة، المملكة العربية السعودية، 2006، ص 51، تاريخ الزيارة: 2020/07/12، توقيت الزيارة: 18:52.

(2) عباس أبو شامة، محمد الأمين البشري، العنف الأسري في ظل العولمة، ط1، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2005، ص 33.

ولكن قدرة جميع الأفراد على إتباع الوسائل التي حددها البناء الاجتماعي قد لا تكون متساوية للجميع، ونتيجة لذلك تنشأ استجابات سلوكية تختلف من شخص لآخر مع درجة تقبله لكل من الوسائل والأهداف، ومن هنا فإن تقبل رب الأسرة للأهداف المادية والمعنوية ورفضه الوسائل المشروعة لتحقيقها قد يدفع إلى ابتكار أنماط سلوكية غير مشروعة، كأن يلجأ إلى التعدي على أموال أحد أفراد الأسرة، أو يلجأ إلى ضرب أحد أبنائه أو زوجته للحصول على المال.

كما يمكن أن يحدث العنف الأسري في حال قبوله للوسائل المتاحة دون إعطائه أهمية للأهداف، وهنا تظهر أنماط من العنف الأسري تتمثل في إهمال الفرد لأسرته واحتياجاتها، ويحدث العنف الأسري أيضاً إذا رفض رب الأسرة الأهداف والوسائل المشروعة ليستبدلها بأهداف ووسائل أخرى كما في الحالات التي يستخدم فيها الآباء بناتهم في الدعارة لكسب المال⁽¹⁾.

3-9- نظرية التفكك الاجتماعي:

تتمثل الفكرة الأساسية التي انطلقت منها هذه النظرية في السلوك المنحرف هو نتاج لتفكيك وضعف الروابط الاجتماعية، والأسرة باعتبارها الوحدة الأساسية في المجتمع يمكن أن تتعرض لمخاطر التفكك الاجتماعي، والتفكك الأسري قد يكون تفككا ماديا أو معنويا، فالتفكك المادي يرجع إلى غياب أحد الأبوين أو كلاهما عن الأسرة لأسباب متعددة كالموت أو الطلاق أو السفر، أما التفكك المعنوي فهو يحدث مع وجود الأبوين معا إلا أن العلاقة التي تربطها ليست جيدة، حيث يكثّر الشجار وينخفض مستوى الرعاية المقدمة للأولاد.

إن التفكك الاجتماعي المادي الذي يصيب الأسرة من شأنه إضعاف التنشئة الاجتماعية لأبناء الأسرة الأمر الذي يمكن أن يعزز الخلافات بين أبناء الأسرة الواحدة التي يمكن أن تتطور إلى أشكال مختلفة من العنف الأسري، كما أن التفكك الاجتماعي المعنوي من شأنه أن يقوي من النزاعات الزوجية التي يمكن أن تتجسد في أنماط مختلفة من العنف الأسري بين الزوجين أو بين أفراد الأسرة، يضاف إلى ذلك التأثير السلبي على الأبناء المتمثل في ترسيخ الكراهية نحو الآخرين لديهم والتي يمكن أن تدفعهم لارتكاب أفعال العنف داخل الأسرة وخارجها⁽²⁾.

(1) أحسن طالب، الجريمة والعقوبة والمؤسسات الإصلاحية، ط1، دار الطليعة، بيروت، 2002، ص 107-111.

(2) أمينة الجابر وآخرون، التفكك الأسري: الأسباب والحلول، ط1، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الدوحة، 2001، ص

ويمكن الإشارة أن ما تم ذكره من نظريات اجتماعية ليس الحصر الإجمالي لأنواعها وعددها، بل تم التركيز على أهمها، وذلك راجع لكثرة تصنيفات النظريات الاجتماعية واختلافها من عالم إلى آخر حسب وجهة نظره البحثية.

• تعليق عام حول النظريات الاجتماعية المفسرة للسلوك الإجرامي والعنيف:

رغم أن للعوامل الاجتماعية أثرها البالغ في صدور الأفعال الإجرامية إلا أن التركيز عليها فقط لا يعتبر كافياً لتفسير وفهم الظاهرة الإجرامية، حيث أنه قبل كل شيء الجريمة تعبر عن سلوك ويمكن أن تكون قناعة فردية بقدر ما تعبر عن ردة فعل للمجتمع، أو ردة فعل للفرد تجاه المجتمع، كما أن إهمال العوامل الداخلية للمجرم لا تخدم فهم الظاهرة بالقدر المستهدف، فلا يمكن أن نلغي أو نتجاهل التفاعل بين الفرد وعناصر بيئته التي يعيش فيها، غير أن هذا التفاعل لا يكون في اتجاه اجتماعي وحسب، بل هناك اتجاهات أخرى كالبينة الجسدية والنفسية والفيزيقية⁽¹⁾.

4- التفسير الثقافي للسلوك الإجرامي والعنيف:

وتفترض هذه النظرية أن العنف في حد ذاته ثقافة تجسد اتجاهات المجتمع نحو العنف، مثل تمجيد العنف في الروايات والأفلام أي في وسائل الإعلام بصفة عامة، واعتناق معايير اجتماعية تقوم على أفكار مثل: "الغاية تبرر الوسيلة" مما يفضي في النهاية إلى وجود ثقافات أساسية أو فرعية تمجد السلوك الإجرامي والعنيف، وتقرر شرعيته وتبرز نماذجه في المجتمع، بحيث يصبح جزءاً من طرق الحياة بالنسبة لبعض أعضاء المجتمع الذين يفضلون الأسلوب العنيف في التعامل مع الآخرين دون الشعور بالذنب نتيجة العدوان عليهم⁽²⁾.

وفي نفس الإطار ربط البعض بين الصراع الثقافي والجريمة حيث يقولون بوجود عدة جماعات داخل المجتمع الواحد وعادة ما تكون هذه الجماعات ذات قيم متصارعة، فالجماعات القوية في المجتمع والمستحوذة على السلطة هي التي تُعرّف أو تصمم قيم الجماعات الضعيفة بأنها منحرفة وتجرمها. ومن ناحية أخرى هناك من ربط بين التخلف الثقافي والجريمة بأنه ينبع من زعم يتبناه الكثير من علماء الاجتماع مؤداه أنه حين يحدث اختلال في المجتمع نتيجة لاختلال بين ثقافة المجتمع المادية وثقافته غير المادية، فإن ذلك من شأنه ألا تسعفه الطرق الشرعية والقيم المستمرة، ويؤدي ذلك إلى

(1) شريفة بن غدقة، مرجع سابق، ص 868.

(2) محمد الجوهري وآخرون، المشكلات الاجتماعية، ط1، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 1995، ص 81.

سلوك البعض لطرق غير مشروعة للحصول على ما يتطلبه هذا التغيير التكنولوجي من خبرات وشهادات مرتكبا بذلك الجرائم⁽¹⁾.

5- التفسير الإعلامي لظاهرتي العنف والجريمة:

منذ العشرينيات من القرن الماضي اهتم العلماء والباحثون في شؤون الإعلام والاتصال بإشكالية مظاهر العنف والجريمة وتأثيراتها على الجمهور، وتوصل عدد منهم إلى أن تأثيرات مظاهر العنف والجريمة في وسائل الإعلام وخاصة التلفزيونية تشجع على ارتكاب الجريمة، في حين نبهت مجموعة أخرى من الباحثين إلى خطورة التعميم وضرورة الحذر لأن فعل الجريمة تتحكم فيه عدة عوامل اقتصادية واجتماعية وشخصية ونفسية وتربوية ودينية... إلخ، فالتلفزيون مثلا لا يستطيع بأي حال من الأحوال أن يكون السبب الوحيد لارتكاب الجريمة⁽²⁾.

ولقد توصل الباحثون الإعلاميون إلى العديد من النظريات التي تصل إلى تفسير التأثيرات الايجابية والسلبية لظهور العنف والجريمة في وسائل الإعلام، وسعت للكشف عن دور هذه الأخيرة في الحد من ظاهرتي العنف والجريمة أو زيادة انتشارها بين أوساط المتلقين خصوصا فئة الأطفال والمراهقين وكذا الشباب، ومن أهم هذه النظريات نجد ما يلي:

5-1- نظرية التطهير (التفيس):

إن المقولة الأساسية لهذه النظرية تنطلق من أن الناس في حياتهم اليومية كثيرا ما يواجهون العديد من الإحباطات التي عادة ما تدفعهم إلى ارتكاب بعض الأعمال العدوانية، والتطهير هنا هو الراحة أو التخلص من هذه الإحباطات من خلال قراءة أو مشاهدة الفرد للعنف عبر وسائل الإعلام المختلفة، والذي يمكن أن يعطي الفرد فرصة المشاركة السلبية في الصراع الذي ينطوي عليه البرنامج أو الفيلم المعروف تلفزيونيا أو القصة المكتوبة في الصحيفة أو المجلة، أي أن الميول العدوانية يتم السيطرة عليها بواسطة الآليات النفسية والاجتماعية المشاركة في هذه الخبرات البديلة.

ويرى "فیشباخ - Feshbach" و"سنجر - Singer" أن العنف الذي يقدمه الإعلام يمكن أن يكون ذا وظيفة تطهيرية أو تنفسية، حيث أن مشاهدة ممثل تلفزيوني -أو القراءة عنه في جريدة أو مجلة- في دور يتسم بالعدوانية تجعل الفرد يشارك في أعمال الممثل العدوانية، وذلك يؤدي إلى خفض

(1) منال محمد عباس، الانحراف والجريمة في عالم متغير، ط1، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2011، ص 102.

(2) محمد قيراط، "الآثار السلبية للجريمة والعنف والانحراف في وسائل الإعلام الجماهيري"، مجلة المعيار، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، مج06، ع12، ديسمبر 2012، ص 258-259، تاريخ الزيارة: 2015/11/29، توقيت الزيارة:

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/90/6/12/15783>

.13:03

حاجة هذا الفرد إلى الانخراط في أعمال عدوانية حقيقية، وبالتالي فالسلوك العدواني لشخصيات مسلسل الجريمة وأفلام العنف يمكن أن تكون نوعا من التنفيس عن إحباطات متراكمة لدى المشاهدة فتقل احتمالات السلوك العدواني لديه⁽¹⁾.

كما يرى "فيشباخ" أن العنف المقدم عبر وسائل الإعلام يكون وسيلة تنفيسية وتطهيرية أكثر أهمية بالنسبة للطبقات الدنيا في المجتمع عكس الطبقات المتوسطة، إذ أن التنشئة الاجتماعية التي يتمتع بها أطفال الطبقة المتوسطة تزودهم بقدرات تمكنهم من السيطرة على دوافعهم عكس أطفال الطبقات الدنيا الذين لا يستطيعون السيطرة على ميولهم العدوانية، وهذا ما يجعلهم أكثر اعتمادا على مصدر خارجي ليساهم في الإقلال من احتمال وجود استجابات عدوانية لديهم⁽²⁾.

5-2- نظرية الاستثارة أو المزاج العدواني (تأثير الحوافز أو المثيرات):

إن أول من وضع الإطار العام لنظرية المزاج العدواني في مجال تأثيرات العنف الذي تقدمه وسائل الإعلام هو "ليونارد بيركوفيتش - Leonard Berkowitz" أحد علماء النفس الاجتماعيين، ويقوم الافتراض الأساسي لهذه النظرية هو أن التعرض لحافز أو مثير عدواني من شأنه أن يزيد من الإثارة السيكولوجية والعاطفية للفرد، هذه الإثارة بدورها سوف تزيد من احتمالات قيام الفرد بسلوك عدواني. وطبقا لمقولات هذه النظرية أن ما تنطوي عليه مسلسلات العنف من مصادمات أو مناوشات ذات طابع عنيف أو أسلحة أو تهديدات لا تؤدي إلى إثارة المشاهدين نفسيا وعاطفيا فحسب، بل إنها أيضا تهيء لديهم شعورا بإمكانية الاستجابة العدوانية لما شاهدوه⁽³⁾.

ومن ناحية أخرى يرى أصحاب هذه النظرية أن التعرض لمواد إعلامية تتسم بالعنف والعدوانية قد يكون عاملا لكبح السلوك العنيف والإقلاع عنه، ويتمثل هذا العامل في كبح الاتجاهات العدوانية، فمثلا تصوير التلفزيون لصدام عنيف بين الأشخاص يمكن أن يولد إحساسا بالذنب لدى المشاهدين عن طريق توجيه اهتمامهم إلى تأمل الألم والمعاناة اللذين تتعرض لهما ضحية هذا العمل العنيف، وهذا

(1) سمير شعبان، "الإعلام ودوره في نشر الجريمة والوقاية منها"، مجلة دفاتر السياسة والقانون: مجلة جامعية محكمة في الحقوق والعلوم السياسية، تصدر عن جامعة قاصدي مرباح ورقلة، مج2، ع2، 01 جانفي 2009، ص47، تاريخ الزيارة: 2018/04/23، توقيت الزيارة: 20:21.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/120/2/2/28318>

(2) ميرفت الطرايشي، عبد العزيز السيد، نظريات الاتصال، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006، ص294.

(3) حسن حمدي، مقدمة في دراسة وسائل وأساليب الاتصال، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 1987، ص141.

الافتراض من شأنه أن يكبت العنف لدى المشاهدين عن طريق التأكيد على إحساسهم بالألم والمعاناة التي يمكن أن تسببها أعمالهم العدوانية للآخرين⁽¹⁾.

5-3- نظرية التعلم من خلال الملاحظة والنمذجة:

تدين هذه النظرية بوجودها إلى العالمين "باندورا - Bandura" و"ولتر - Walters" والافتراض الأساسي لهذه النظرية أن الناس يمكنهم تعلم العنف أو السلوك العنيف من خلال ملاحظة العنف فيما تصوره وسائل الإعلام، وأن الناس أيضا يمكنهم تعديل سلوكياتهم في ضوء هذه الشخصيات الشريرة التي تحفل بها وسائل الإعلام، والعنف في التلفزيون أو غيره من وسائل الإعلام يزيد من احتمال العدوانية لدى المتلقين ليس فقط من خلال تزويدهم بغرض لتعليم العدوانية، ولكن أيضا من خلال تقديم شخصيات شريرة تقدم بدورها نماذج سلوكية للمشاهدين⁽²⁾.

وهناك عوامل وفق النظرية ذاتها، تزيد من احتمال أداء السلوك العنيف الذي تعلمه الفرد مثل توقع مكافأة الآخرين نتيجة التشابه بين الموقف الذي يتعرض له إعلاميا وبين الموقف الاجتماعي الذي يواجهه الفرد، وكذلك توقع التأييد الاجتماعي لسلوك الفرد في الحياة الواقعية من آخرين يظهرون إعجابهم بأعمال العنف التي تمارسها شخصيات المادة الإعلامية، لأنه كلما تشابهت المواقف التي تظهر في المواد الإعلامية مع المواقف الاجتماعية الحقيقية زادت احتمالية أداء السلوك العدواني الذي يتلقاه الفرد من خلال ملاحظة شخصيات العنف في الوسائل الإعلامية.

5-4- نظرية تدعيم السلوك (تعزيز السلوك):

تقوم هذه النظرية على افتراض أن الصورة التي يظهر عليها العنف في وسائل الإعلام تعزز حالة السلوك العدواني لدى الجمهور أثناء تعرضهم للمواد الإعلامية ذات الطابع العدواني، ويرى أصحاب هذه النظرية أن العوامل النفسية والاجتماعية كالتقييم الثقافية والأدوار الاجتماعية والسمات الشخصية وتأثير الأسرة والنادي وجماعة الأقران وغيرها من العوامل تحدد التأثيرات التي يمكن أن تحدثها صورة العنف في وسائل الإعلام⁽³⁾.

(1) سمير شعبان، مرجع سابق، ص 48.

(2) عبد الهادي دحلان، "العلاقة بين مشاهدة بعض برامج التلفاز والسلوك العدواني لدى الأطفال بمحافظات غزة"، رسالة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير، قسم علم النفس، كلية التربية في الجامعة الإسلامية، غزة، 2003، ص 77، تاريخ الزيارة: 2016/03/22، توقيت الزيارة: 20:11.

<https://library.iugaza.edu.ps/thesis/52832.pdf>

(3) ميرفت الطرايشي، عبد العزيز السيد، مرجع سابق، ص 295-296.

ومن خلال الدراسات العديدة التي قام بها "كلابر - Klapper" يخلص إلى أنه لا يمكن الحديث عن التأثير المباشر للتلفزيون إلا أن هناك من الأشخاص ذوي القابلية النفسية للعدوان قبل تعرضهم لوسائل الإعلام، فحسب "كلابر - Klapper" فإن التلفزيون يعتبر أحد العوامل وليس العامل الوحيد للتأثير في الفرد لارتكاب الجريمة أو السلوك العدواني⁽¹⁾.

5-5- نظرية استزراع العنف:

ظهرت هذه النظرية أول ما ظهرت على يد وزملائه، ويقوم الافتراض الأساسي لهذه النظرية على أن العالم الرمزي "symbolic world" لوسائل الإعلام خاصة التلفزيون يشكل إدراك الجمهور وتصوره للعالم الواقعي، فالتلفزيون بانتشاره الواسع في المنازل أصبح يشكل البيئة الرمزية المشتركة التي يولد فيها معظم الأطفال، وبذلك فإنه أصبح أكثر مصادر التعرض للثقافات الرمزية اليومية التي يشارك فيها أبناء المجتمع الواحد.

وعلى النقيض من النظريات الأخرى فعن التأثير الرئيسي الذي يعنى به علماء هذه النظرية ليس السلوك العنيف، ولكنهم يعنون أكثر بالعواطف مثل: الخوف والقلق والغربة بين الناس الذين يعتقدون عالم العنف الرمزي في وسائل الإعلام باعتباره انعكاسا للواقع، وإلى الحد الذي يعتقد فيه الناس أن العالم الحقيقي شديد العنف ومتطرف كما هو الحال في عالم وسائل الإعلام فإنهم بالضرورة يستشعرون الخوف والقلق تجاه القيام ببعض الأنشطة الروتينية مثل التجول في الشوارع، وهذا الخوف بدوره سيؤدي إلى خلق حالة من الاغتراب عن الآخرين.

وقد قام "جيربнер - Gerbner" وزملائه أخيرا بإدخال مفهوم الاتجاه السائد "Mainstreaming" والرنين "Resonance" في هذه النظرية، ويشير مفهوم الاتجاه السائد إلى شكل من أشكال إحداث التجانس داخل الجماعات التي يختلف مشاهدو التلفزيون فيها من حيث درجة المشاهدة، أما مفهوم الرنين فإنه يشير إلى سمة بارزة ومتزايدة لتأثير العنف في الإعلام، وهو أن الناس الذين يعيشون في ظروف عنف غير عادية يرجعون صدى ذلك لعالم التلفزيون العنيف حتى أن تعرضهم للتلفزيون يزيد من إدراكهم للعالم الحقيقي على أنه عالم عنيف⁽²⁾.

(1) محمد قيراط، "الآثار السلبية للجريمة والعنف والانحراف في وسائل الإعلام الجماهيري"، مرجع سابق، ص 261.

(2) حسن حمدي، مرجع سابق، ص 148..

5-6- نظرية التوحد (التقمص الوجداني):

لقد طور الباحث "جورج ميد" نظرية التقمص الوجداني وهي امتداد لنظرية التوحد الذي افترض أنه حينما تتوقع مشاعر الآخرين وسلوكهم، وحينما تخرج بتنبؤات، تصبح عندنا مهارة يسميها علماء النفس الاجتماعي "بالتقمص الوجداني" أي القدرة على الإسقاط وتصور أنفسنا في ظروف الآخرين. وإذا حاولنا تطبيق هذا المفهوم في مجال الاتصال، نلاحظ أن القائم بالاتصال يأخذ في اعتباره يضع رسالته، الاستجابات المحتملة لمتلقي الرسالة، وتطوير المصدر لتوقعاته عن المتلقي له ما يقابله من تطوير المتلقي لتوقعاته عن المصدر، وتقوم نظرية التقمص الوجداني على نظريتين معروفتين عن أسس التقمص الوجداني وهما:

أ- **نظرية الاستنتاج في التقمص الوجداني:** حيث تفترض هذه النظرية وجود مفهوم للذات، وتقرح أننا نستطيع أن نتقمص وجدانيا باستخدام مفهوم الذات لنخرج باستنتاج عن حالات الآخرين الداخلية، وترى هذه النظرية أن مفهوم الذات هو الذي يحدد كيف نتقمص وجدانيا.

ب- **نظرية أخذ الأدوار في التقمص الوجداني:** وعلى نقيض من النظرية السابقة تذهب نظرية أخذ الأدوار إلى أن مفهوم الذات لا يحدد التقمص الوجداني، وإنما الاتصال هو الذي يؤدي إلى مفهوم الذات ويسمح بأخذ الأدوار بالتقمص الوجداني.

ويلاحظ أن النظريتين تعطيان أهمية كبيرة لطبيعة اللغة، والرموز في عملية التقمص الوجداني وتطوير مفهوم الذات.

وهكذا فإن عمليتا الاستنتاج تتكاملان باستمرار، فهي تعني أن الإنسان يكيف نفسه، ويستطيع أن يغير سلوكه ليتفق مع الظروف، والوضع الاجتماعي الذي يجد نفسه فيه، وذلك بأن يطور توقعات يقوم فيها بأدوار الآخرين، أو باستنتاجات أو بفعل الأمرين معا⁽¹⁾.

● **التعليق على النظريات الإعلامية المفسرة للسلوك الإجرامي والعنيف:**

إن ما تم عرضه من نظريات توضح مدى تأثير مختلف وسائل الإعلام وعلى رأسها التلفزيون على جمهور المتلقين في تبني العنف والجريمة كسلوك ممارس ضد الذات أو الآخرين، لكن الواقع يبين أن وسائل الإعلام وما تعرضه من مواد عنيفة ليست السبب الوحيد في ممارسة العنف والجريمة بل هناك عوامل

(1) عبد الحافظ عواحي صلوي، نظريات التأثير الإعلامية، جمع وتنسيق: أسامة بن مساعد الحيا، ط1، الأكاديمية العربية بالدنمارك، 1433/06/25هـ، ص 44-45. تاريخ الزيارة: 2019/01/22، توقيت الزيارة: 22:29.

<https://lib.imamhussain.org/uploads/library/24/571.pdf>

أخرى تتدخل منها: عوامل اقتصادية، اجتماعية، ثقافية، تربوية، سياسية..... إلخ، ناهيك عن القابلية الذاتية والفردية لكل شخص فهناك التابع المستسلم لمواد العنف والجريمة وهناك المتمنع والمقاوم عن مثل هذه المواد العنيفة مهما بلغت إثارتهما وتميز إخراجها على مستوى: الصوت، الصورة، الكتابة.

6- التفسير الإسلامي للسلوك الإجرامي والعنيف:

انتهج الإسلام منهاجاً منفرداً في فهمه وتفسيره للجريمة أساسه معرفة الخالق جلت قدرته وحقيقة الإنسان ومكوناته ولقد حرص الإسلام على بيان أن الأصل في الإنسان الفطرة السليمة المطبوعة على حب الخير، وتعد الجريمة الوسيلة الأساسية لإفساد ما أحسن الله خلقه⁽¹⁾. إن الله تعالى خلق الإنسان من أجل إعمار الأرض، وجعله أكرم المخلوقات بالعقل وتحمل الأمانة، وعليه فليس لتكوينه البدني وطريقة خلقه علاقة بالسلوك الإجرامي، فما من مولود إلا ويولد على الفطرة، أي أنه لا يوجد هناك مجرم بالولادة أو الفطرة وإنما السلوك الإجرامي مكتسب فهو سلوك شاذ وإفساد الأرض، قال تعالى: ﴿وَلَا تَعْتَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ (الشعراء: 183)

كما أن الشريعة الإسلامية جاءت لحفظ كيان الأمة ودفع المضار - بما في ذلك الجريمة - وحماية الأصول الخمسة التي يقوم عليها المجتمع الصالح، وهي: الدين والنفس، والمال والعقل والنسل⁽²⁾، وهي الأمور التي أصبح العالم اليوم يتعامل معها بشيء من النسبية مع اختلاف التقدير بين كل فترة وأخرى، فبعض القوانين والمجتمعات تهتم بالنفس والمال مقابل التنازل عن النسل بالسماح بعمليات الإجهاض وتحديد النسل في بعض الدول، بحيث لا يتجاوز طفل لكل أسرة، والبعض يتنازل عن الدين مقابل المال، وذلك من خلال الدعوة لعلمانية الدولة واقتصار الدين على المؤسسات الدينية⁽³⁾.

ويعرض بعض الباحثين في مجال علم الإجرام، موضوع التفسير الإسلامي للسلوك الإجرامي ضمن عرض نظريات التفسير التكاملي للظاهرة الإجرامية⁽⁴⁾، وذلك لقناعتهم أن المنهج الإسلامي لا يحدد أسباب الجريمة في سبب واحد، وإنما يعزوه إلى جملة من الأسباب الأساسية والتي تتمثل في الآتي:

6-1- عوامل ذاتية (تعود إلى الفرد): وتتضمن ما يلي⁽⁵⁾:

- (1) أحمد ضياء الدين، "الظاهرة الإجرامية بين الفهم والتحليل: دراسة نفسية قانونية للجريمة"، أكاديمية الشرطة، القاهرة، (د.ت)، ص 454-455.
- (2) محمد شفيق، الجريمة والمجتمع، ط1، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، (د.ت)، ص 182.
- (3) رنا محمد صالح حسين جودة، مرجع سابق، ص 63.
- (4) حبيب محمد شلال، أصول علم الإجرام، ط1، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، 1985، ص 129.
- (5) محمد شحاتة ربيع وآخرون، مرجع سابق، ص 591-592.

6-1-1-انحراف الفطرة:

وهو العامل الأهم الذي يؤدي بالإنسان للوقوع في مختلف أنواع الجرائم، ويعتبر الكفر بصفته المظهر الرئيسي للانحراف عن الفطرة منبع الجرائم، ومن الانحراف كذلك إتباع الشيطان، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُواتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَّى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (النور: 21)، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (المائدة: 90).

وقد روى الإمام البخاري في صحيحه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح فإنه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يديه، فيقع في حفرة من النار»⁽¹⁾.

6-1-2-ضعف الإيمان:

من أسباب ارتكاب الإنسان للجرائم -خاصة المسلم- ضعف إيمانه، لأن قوة الإيمان وزيادته تقرب الإنسان من الله⁽²⁾، روى الإمام البخاري في صحيحه عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم وهو مؤمن»⁽³⁾، وفي حديث رواه أبي داود في سننه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان وكان عليه كالظلة، فإذا انقطع رجع إليه الإيمان»⁽⁴⁾.

ومما تقدم ذكره من أحاديث شريفة وآيات كريمة يتضح جليا أن ضعف الإيمان سبب ودافع لارتكاب المرء للجرائم صغيرة كانت أم كبيرة.

6-1-3-إتباع هوى النفس - إتباع الشيطان:

(1) رواه الإمام البخاري، صحيح البخاري، ج8، المكتبة الإسلامية، إسطنبول، 1981، ص 90.

(2) مصطفى العوجي، دروس في العلم الجنائي: التصدي للجريمة، ط1، (د.د)، (د.م)، (د.ت)، ص 299.

(3) الإمام القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط1، ج4، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 1985، ص 13.

(4) أبو داود، سنن أبي داود، إعداد وتعليق: عزت عبيد الدعاس، عادل السيد، ط1، ج5، دار الحديث، حمص، 1394هـ، ص

من الأسباب الواضحة لارتكاب الناس للجرائم هو إتباع الشيطان و النفس الأمارة بالسوء، والسعي لتلبية شهواتها عن طريق المسالك المحرمة⁽¹⁾، فشهوة الجنس الغالبة قد تعود للفرد المنقاد لهوى نفسه لجرائم الاغتصاب والزنا وغيرها من الجرائم الجنسية، وشهوة المال تقود المتبع لهوى نفسه للسرقة والاعتداء، وشهوة السيطرة تقود إلى جرائم الاقتتال الناتجة عن خلافات حول الأملاك والأراضي، وغير ذلك من الشهوات التي إذا إنقاد لها الإنسان أوقعته لا محالة في حبال الجريمة، وقد بين القرآن الكريم كيف قاد إتباع هوى النفس الإنسان إلى ارتكاب أول جريمة قتل في تاريخ الإنسانية، كما ورد في قصة ابني آدم، قابيل وهابيل، قال الله تعالى: ﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (المائدة: 30)، وقال تعالى: ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ (40) فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى ﴾ (النازعات: 40-41)، وقال تعالى: ﴿ يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾ (ص: 26).

قال الإمام الشعبي في تحديده لماهية الهوى: «إنما سمي الهوى لأنه يهوي بصاحبه»⁽²⁾، وعليه فإن إتباع هوى النفس من أهم الطرق المؤدية لوقوع الفرد في الجرائم والمعاصي بمختلف أنواعها والتي جاء النهي عنها شرعا وعقلا، لذا يجب على كل إنسان أن يحذر هوى النفس الأمارة بالسوء ليسلم ويسلم مجتمعه من الجرائم.

6-2-2- العوامل الاجتماعية: وتتمثل أساسا في الآتي:

6-2-1- الوسط الاجتماعي:

ويمثل الأسرة والأصدقاء والمجتمع، ويقصد به الوسط الذي ينشأ فيه الإنسان ثم يندمج فيه ويصبح أحد أعضائه انطلاقا من الأسرة، حيث روى الإمام البخاري في صحيحه عن أبي هريرة أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء».

وقد يقود الوسط الآخر الذي للإنسان للجريمة والانحراف هو وسط الرفاق الذين يعاشروهم الإنسان، قال الله تعالى: ﴿ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ (51) يَقُولُ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ

(1) صالح إبراهيم الصنيع، التدين علاج الجريمة، ط1، إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، 1993، ص 61.

(2) الدرامي، سنن الدرامي، تخريج وتحقيق وتعليق السيد عبد الله هاشم، ج1، (د.د)، (د.م)، 1404، ص 91.

(52) أَإِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَإِنَّا لَمَدِينُونَ (53) قَالَ هَلْ أَنْتُمْ مُطَّلِعُونَ (54) فَاطَّلَعَ فَرَآهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ (55) قَالَ تَاللَّهِ إِنْ كِدْتَ لَتُرْدِينَ (56) وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُخْضَرِينَ (57) ﴿ (الصفات: 50-57)، وقال تعالى: ﴿ وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمِّ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ ﴾ (فصلت: 25)، وروى الإمام البخاري في صحيحه عن أبي موسى عن رسول الله ﷺ قال: «مثل الجليس الصالح والسوء كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحا طيبا، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد منه ريحا خبيثة»⁽¹⁾.

6-2-2- تبديل أحكام الله تعالى بغيرها في كافة شؤون الحياة:

مصداقا لقوله تعالى: ﴿ وَأَنْ أَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴾ (المائدة: 49)، وقال تعالى أيضا: «يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾ (ص: 26).

6-2-3- عدم إقامة الحدود والعقوبات الشرعية:

وهذا من أهم أسباب الوقوع في الجريمة وانتشارها في المجتمعات، فالتغاضي عن هذه العقوبات الرادعة فيه نوع من التواني السامح بتكرار الجرائم دون وازع أو رادع، إضافة إلى غياب تطبيق القصاص مما يزرع في نفوس أهل الضحية روح الانتقام⁽²⁾، لقوله تعالى: ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (البقرة: 179).

6-2-4- إهمال الحسبة في المجتمع:

إن جوهر الحسبة هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والذي يعتبر من أهم الركائز التي قام عليها دين الإسلام⁽³⁾، قال تعالى: ﴿ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (أل عمران: 104).

(1) الإمام القرطبي، مرجع سابق، ص 231.

(2) صالح إبراهيم الصنيع، مرجع سابق، ص 62.

(3) مصطفى العوجي، مرجع سابق، ص 305.

وقد ورد في الحديث الشريف الذي رواه مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان» بهذا وجب على المجتمعات الإسلامية أن تسعى لإحياء الحسبة بنوعيتها، وتبين للناس أهميتها والفوائد التي تجنى من تطبيقها، ولعل من أهم هذه الفوائد مكافحة الجرائم في مهداها قبل أن تنتشر وتشيع في المجتمع، مما يحفظ للمجتمع أمنه واستقراره.

ينطلق التصور الإسلامي للعنف والجريمة من انحراف الإنسان، وتركه الوسطية والاستقامة، والمراد بالحق الصراط المستقيم، وهو لا يكون إلا واحداً، وما سواه باطل، ومن ثم من انحراف عن طريق الأمة الأوسط، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ (البقرة: 143)، والصراط المستقيم هو طريق على طرفيها الإفراط والتفريط، ويتضمن أموراً باطنة في قلب الإنسان من اعتقادات وإرادات وتوجهات، ويتضمن كذلك أموراً ظاهرة من أقوال وأفعال وتصرفات⁽¹⁾، لذلك فالتصور الإسلامي للعنف والجريمة يلجأ إلى تعدد العوامل أو تداخلها في اتجاه تكاملي⁽²⁾، وفي نفس الصدد هناك من العلماء والباحثين من رصد عوامل أخرى لانحراف الإنسان وجنوحه للعنف والجريمة والعدوان تنطلق أساساً من الشعور الإسلامي السمع، ومن بين هذه العوامل والأسباب نج أيضاً:

أ- انقطاع أو ضعف صلة الإنسان بالله سبحانه وتعالى، ويعد هذا السبب وحده كافياً للوقوع في المشكلات التي تؤدي إلى السلوك الانحرافي ومن ثمة ارتكاب الجرائم والمعاصي المختلفة.

ب- القصور في إشباع الحاجات الدنيوية للإنسان، كالحاجات النفسية والمادية والاجتماعية، ولكن هذا القصور وحده لا يكون سبباً لظهور الانحراف، لأن ذلك يمكن تخفيفه إذا صاحبه حسن الصلة بالله عز وجل.

ت- التغيير الاجتماعي السريع وما يترتب على ذلك من تفكك اجتماعي إلا أن دوره في ظهور الانحراف أقل كثيراً في المجتمع الذي تهيم فيه القيم الإسلامية، وتبرز في المؤسسات الاجتماعية، أين يحتفظ الناس فيها بسلامة فطرتهم⁽³⁾.

(1) محمد عبد الصمد، "ظواهر الانحراف الاجتماعي في المجتمع الإسلامي ومعالجتها: رؤية إسلامية"، دراسات الجامعة الإسلامية العالمية شتاغونغ، مج4، ديسمبر 2007، ص 147.

(2) عدنان الدوري، مرجع سابق، ص 67.

(3) إبراهيم عبد الرحمن رجب، مداخل التأصيل الإسلامي للعلوم الاجتماعية، ط1، مج1، دار عالم الكتاب، القاهرة، 1996، ص 47-45.

وقد تبين مما سبق أن هذه العوامل كلها متقاربة في المعنى وإن كانت تختلف في الألفاظ فهي تدور حول موضوع واحد، وكما اتضح من ذلك أيضا أن عوامل ظاهرة الانحراف وأسبابها في المجتمعات الإسلامية لا علاقة لها بما هو مألوف في الكتابات الغربية والنظريات الحديثة حول هذا الموضوع، فالعوامل المذكورة تخرجنا من ضيق الفكر الوضعي الغربي إلى سعة الأصول الاعتقادية الإسلامية بما يوفر لنا نظرة شمولية وتكاملية، بحيث تجمع هذه النظرة بين الاهتمام بمتطلبات الحياة وضرورتها، ومتطلبات النجاة والفوز في الآخرة، وكذلك تشمل تكامل النظرة للنظم الأسرية والاجتماعية، وينشأ في الإنسان الشعور الكامل والإحساس التام بالمسؤولية والالتزام أمام الله سبحانه وتعالى.

وعليه فهذا هو التفسير الإسلامي لظاهرة الانحراف الموصلة للعنف والجرائم في المجتمع الإسلامي، وهي تنبثق أساسا من سماحة الدين الإسلامي ونظرته الشاملة، وتصوره المتميز للإنسان والحياة والمجتمع والكون، فالإسلام نظره الخاصة للإنسان كخليفة الله في الأرض، خلق لأجل عبادة الله تعالى وحده، وطاعته المطلقة في كل أمر، وهذه النظرة تقوم على مجموعة من المعتقدات، ومن أهمها: الإيمان بأركانها، كتاب الله وسنة نبيه، اتفاق العقل والنقل، الإنسان حر ومسؤول ومحاسب عن أفعاله وأقواله، أن الوجود الدنيوي أحد أشكال وجود الإنسان⁽¹⁾.

فلا تقتصر النظرية الإسلامية في تفسيرها لظاهرة العنف والجريمة وكذا الانحراف بكل أشكاله على رصد الأسباب، بل تحاول تقديم حلول وبدائل علاجية لهذه المشاكل والتي تتمثل أساسا في أربعة نقاط:

6-2-5- العدالة الاجتماعية والاقتصادية بين الأفراد:

لقد جاء الإسلام لبناء مجتمع إنساني يقوم على العدالة والمساواة، ووضع لذلك مجموعة من القواعد والطرق لضبط سلوكيات الأفراد والحفاظ عليها من الجريمة والانحراف، خاصة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، وهذا بهدف تقليص الفوارق الطبقيّة بين أفراد المجتمع، كفرض الزكاة على الأغنياء مصداقا لقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ (التوبة: 103)، بالإضافة إلى دفع الضريبة على الأموال والمحاصيل والمعادن، لتدفع للفقراء بغية سد حاجاتهم الضرورية، وغيرها من الأمور الحياتية التي تساعد على تحقيق العدالة الاجتماعية داخل المجتمع والقضاء على بؤادر العنف والإجرام.

6-2-6- العقاب ضد كل من يخالف أحكام الشريعة:

(1) علي حسين زيدان، "دور الخدمة الاجتماعية في العمل مع المنحرفين من منظور إسلامي"، بحث مقدم إلى ندوة التأصيل الإسلامي للخدمة الاجتماعية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، مصر، 31 ديسمبر 1996، ص 10، تاريخ الزيارة: 2017/12/10، توقيت الزيارة: 06:13.

حيث أوجب الإسلام القصاص والجزاء في جرائم القتل والاعتداء، وأوجب الحدود في جرائم: الزنا والقذف، شرب الخمر، السرقة، الحراية، البغي والردة، كما أوجب التعزيز في كل الجرائم التي لا تدخل في نطاق القصاص والدية والحدود وترك الأولوية للقاضي في أن يختار العقوبة المناسبة لطبيعة الجرم وشخصية الجاني وظروف ارتكاب الجريمة.

ويظهر من خلال هذه الأحكام ردع وتأديب للمنحرف بشخصه، أي إنزال الأذى المماثل بالجاني وليس عقوبة السجن فحسب، كما هو معمول به في النظام العقابي الغربي الرأسمالي، فمثلا السارق لا يسجن في الشريعة الإسلامية وإنما تقطع يده، والزاني لا يسجن ولكن يجلد بحسب تقدير الشريعة الإسلامية له ولظروفه... إلخ، وهذه عقوبة دنيوية توكل لولي الأمر، إضافة إلى العقوبات الأخرى⁽¹⁾.

وتتصف الأحكام الشرعية في مجال مكافحة الجريمة (خلافًا للقواعد القانونية الوضعية) بالعدل والقدسية والاحترام من المجتمع، فهي مقنعة ومن ثم فإن إقناع الشباب بالامتناع عن تناول المخدرات وعدم جواز استباحة ما حرمه الله، والعمل على حفظ حقوق الأفراد، وأعراضها، وعقيدتها، عوامل ذات أهمية كبيرة، ولا يمكن تحقيقها إلا بالأحكام والنصوص الشرعية⁽²⁾.

6-2-7- المساواة في العقوبة والتعويض بين الأفراد:

بمعنى تساوي الجميع أمام الشريعة والقانون، فالأغنياء والفقراء سواسية في مثولهم أمام القاضي وإنزال العقوبة بالجاني، فالسارق مع توفر الشروط تقطع يده وذلك بغض النظر عن مكانته الاجتماعية أو الطبقة، بينما السارق في النظام الغربي يودع السجن، وبمجرد خروجه منه يعود مرة أخرى للانحراف والسرقة.

ويردع العقاب في الإسلام المنحرف والمخالف له، ولذلك تستثنى الشريعة الإسلامية أي مخالف لأحكامها ليس طبقي أو اقتصادي أو سياسي ولكنها تراعي ظروف المنحرف، كعدم البلوغ والاضطراب العقلي، كما ميزت بين القتل العمد والقتل الخطأ، وأقرت لكل منها أحكاماً خاصة، كما أن الشريعة الإسلامية قد تكفلت بالأطفال المنحرفين (الأحداث) وهذا بعلاج انحرافهم بدلا من إنزال العقاب بهم، وهذا عكس النظام الغربي.

(1) نبيل السمالوطي، مرجع سابق، ص 117 .

(2) خضر سالم، أحمد الشطي، "توعية الشباب من خطر المخدرات"، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت، السنة 14، ع39- ديسمبر 1999، ص 205، تاريخ الزيارة: 2019/05/08، توقيت الزيارة: 12:00.

<https://search.mandumah.com/Record/170638>.

6-2-8- المشاركة الجماعية في دفع الانحراف:

ومعناه اشتراك كل الأطراف التي تقع عليها مسؤولية انحراف الأفراد، حيث يعد ولي الأمر المسؤول شرعا عن كل المخالفات التي قد يرتكبها من يتولاه، وتعد الأسرة الشريك الاجتماعي الأساسي في عملية التعاون لإعادة تربية وإصلاح الفرد المنحرف منها، ذلك أن الفرد في الشريعة الإسلامية لا يعيش منعزلا عن الرابطة الاجتماعية، حيث أن الأفراد ملزمون بالتعاون فيما بينهم لمحاربة الانحراف الاجتماعي⁽¹⁾.

● التعليق على التفسير الإسلامي للجريمة والعنف:

إن التميز الإسلامي للسلوك الإجرامي والعنيف لم يهمل جانبا من حياة الإنسان بل كان شاملا لجميع جوانبه النفسية، الاجتماعية، السوسولوجية، الاقتصادية، وكان سلاح العقل الضابط لسلوكيات الإنسان في ظل إتباع ما أتى به النقل من أحكام، مما يحدث في حياة المسلم توازنا خلقيا وعقليا يجعله يميز بين السلوك السوي والسلوك الشاذ، ويكون ذلك مانعا له من الانحراف بمختلف أنواعه، ولعل الانطلاقة الحسنة لحياة سعيدة دون عنف أو اجرام من التربية الإسلامية للأبناء.

(1) زرارة فيروز، "الأسرة وعلاقتها بانحراف الأحداث المراهق: دراسة نظرية - ميدانية على عينة من الأحداث وتلاميذ التعليم الثانوي بولاية سطيف"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص علم اجتماع التنمية، قسم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري قسنطينة، 2004-2005، ص 90.

ثالثاً : الأسباب والعوامل المؤدية لانتشار ظاهرتي العنف والجريمة والإجراءات الوقائية المنتهجة.

سيتم من خلال هذه الزاوية البحثية الوقوف عند الأسباب والعوامل المؤدية لظاهرتي العنف والجريمة وسبل الوقاية منها بغية القضاء عليها وذلك على النحو الآتي:

1- أسباب وعوامل انتشار ظاهرتي العنف والجريمة:

إذا كانت أنواع وأشكال ومظاهر العنف والجريمة كثيرة ومتنوعة ومتداخلة بتشابك، فإن دوافع وأسباب العنف والجريمة كذلك، لأنهما من الظواهر المشكّلة والمركبة وغاية في التعقيد والتي يصعب تفسيرها بعامل واحد، ولا تتعلق بسبب معين وإنما تتظافر في ذلك عوامل متعددة مبنية بدورها على مجموعة من الاختلافات والتناقضات الكائنة في الأبنية الشخصية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والإدارية بالمجتمع وكذلك نمط العلاقات بالخارج⁽¹⁾، ورغم ذلك سنحاول تسليط الضوء على أهم العوامل المتسببة في ممارسة العنف وارتكاب الجرائم والمتمثلة أساساً فيما يلي:

1-1-1 عوامل داخلية (تكوينية): المسببات الداخلية التكوينية كما صاغها أصحاب نظرياتها هي

الصفات والخصائص الجسمية والنفسية والعضوية والوراثية والسلوكية والعقلية⁽²⁾، وتفصيلها كالتالي:

1-1-1-1 العوامل الوراثية: وتتمثل فيما يلي:

أ-الوراثة:

(1) محمد عبده محبوب، يحي مرسى عيد بدر، العنف السياسي والاجتماعي: قراءات ودراسات أنثروبولوجية، ط1، دار الثقافة العلمية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، (د.ت)، ص 182.

(2) مجموعة من الباحثين، المعرفة عبر وسائل الإعلام: الفوضى والترشيد، تقدم: الدكتور طه أحمد الزبيدي، ط1، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، دار الفجر للنشر والتوزيع، إصدارات مركز البصيرة للبحوث والتطوير الإعلامي، 1438هـ - 2017م، العراق، ص 05.

تعد الوراثة (**Heredity**) أحد أهم العوامل المسببة للعنف والعدوان، حيث تؤكد ذلك الدراسات التي أجريت على التوائم، والتي وجدت أن الاتفاق في السلوك العنيف والعدواني بين التوائم المتماثلة (**Jdential Twins**) أكثر من التوائم غير المتماثلة⁽¹⁾.

وتذكر إحدى الدراسات أنه إذا كان أحد التوائم مجرماً كان الآخر مجرماً بنسبة ثلاثة من أربعة، بينما صدق هذا بنسبة واحد من كل أربعة عند التوائم غير المتماثلة، والبعض يرى أنه لا يمكن إغفال أن تربية التوائم المتماثلة بيئياً واجتماعياً كما أن كل منهما يؤثر في الآخر، ولكن هناك تأكيدات لدور الوراثة من خلال دراسات على أطفال عدوانيين فصلوا عن والديهم وتبناهم آباء آخرون، حيث وجد ارتباط ذو دلالة إحصائية بين هؤلاء الأطفال وبين آبائهم البيولوجيين المضادين للمجتمع أو أقارب بيولوجيين مضادين للمجتمع⁽²⁾.

ب- اضطراب واعتلال في وظيفة الدماغ:

لقد وجد شذوذ في تخطيط الدماغ لدى 65% من معتادي العدوان بالنسبة للبالغين، بينما كان 24.4% لدى المجموعة الضابطة من المساجين غير العدوانيين، وكان معدل هذا الشذوذ بنسبة 12% فقط من عامة الناس، كما لوحظ أن هناك تشابه في تخطيط الدماغ للعدوانيين وتخطيط الدماغ للأطفال الأسوياء، مما يشير إلى أن هؤلاء العدوانيين لديهم نقص في نمو الجهاز العصبي مما يجعل نشاط الدماغ قد تصاحب سلوك عدواني، وإن عدداً من الأمراض التي تصيب الجهاز العصبي قد تبرز نفسها كسلوك عدواني⁽³⁾.

ت- شذوذ الصبغيات الوراثية (**Chromosomal Abnormalities**):

من المتعارف عليه في علوم الأحياء والوراثة أن عدد الكروموزومات أو الصبغيات في الإنسان الطبيعي المسؤولة عن صفاته الجسمانية والعقلية هو 46، وعند حدوث اختلال في عدد هذه الكروموزومات فإن ذلك يؤثر على صفات وسلوك الفرد الحامل لهذه الكروموزومات كما يحدث لدى الأشخاص المصابين بالبله المغولي.

ويزيد عدد الصبغيات في هاته الحالة إلى 47 بدلا من 46 ويصبح ترميزها الجنسي (**xyy**) أو (**xyy**) ولوحظ أن السلوك العدواني والمضاد للمجتمع يكثر لديهم خاصة في النوع (**xyy**) الذي

(1) وفيق مختار، مشكلات الأطفال السلوكية: الأسباب وطرق العلاج، ط1، دار العلم والثقافة، القاهرة، 1999، ص 58.

(2) محمود حمودة، "دراسة تحليلية عن العدوان"، مجلة علم النفس، ع27، الهيئة العامة للكتابة، القاهرة، 1993، ص 21.

(3) المرجع نفسه، ص 02.

يكثر لديه الذكورة التي تجنح إلى السلوك العدواني، ويصاحب العدوان لديهم باضطراب العاطفة ونقص الذكاء. (1)

قد أشار علماء الكروموزومات إلى وجود خلل في كروموزومات الجنس عند المجرمين، فمن الفحص الطبي لسفاح فرنسي وآخر إنجليزي، وثالث أسترالي والرابع من الولايات المتحدة الأمريكية، وجد أن في أجسامهم خللا على مستوى الكروموزومات، مما جعل الباحثين ينشطون في دراسة علاقة ثلاثي الكروموزوم الجنسي بالعنف (2).

ث- عوامل بيولوجية أخرى: هناك عددا من العوامل البيولوجية المؤدية للسلوك العدواني من بينها خاصية البناء الجسماني العقلي الذي لوحظ لدى العدوانيين المجرمين، أو ولد مبسترا (أي غير مكتمل مدة الحمل)، أو التعرض لكثير من الحوادث والإصابات في الطفولة والتي تعكس نقص الضبط الداخلي وإهمال الأسرة في حماية أطفالها، كما أن الإدمان كثيرا ما يسبب السلوك العدواني (3).

1-1-2-العوامل النفسية: وتمثل فيما يلي:

أ- طرق التربية وتدعيم نزعة العنف والعدوان:

أكدت الدراسات أن الطفل الذي يتصف سلوكه بالعدوانية هو طفل يربي في بيئة عمدت إلى تدليله وإيثاره، فأستضعف من حوله بينما أصبح هو طاغية صغيرا، والتدليل هو أن تلبية رغبات الطفل الملحة وغير الملحة، فقد يرغب الطفل في تحقيق رغبة معينة قد تستعصي على قدرات والديه وفي ذات الوقت ليست على درجة كبيرة من الأهمية بالنسبة له فإذا حقق والداه له هذه الرغبة تعلم الطفل أن يصير متجبرا، فيجعل من حياته كلها مصدرا للعدوانية، كلما وقفت البيئة حائلا دون تحقيق رغباته.

توصل العديد من الباحثين وعلى رأسهم "جروم - Grum" أن الاتجاهات المتسمة بالحماية الزائدة من جانب الأمهات نحو أبنائهن لها علاقة ايجابية بالسلوك العدواني والعنيف لديهم، كما وجد "سيرز - Sears" و"ماكوبي - Maccoby" و"ليفن - levin" أن التسامح الشديد عند تعدي الطفل يتسبب في تصعيد العدوان.

(1) كمال إبراهيم مرسي، "سيكولوجية العدوان"، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، ع2، مج13، مكتبة جابر الأحمد المركزية، 1985، ص 50، تاريخ الزيارة: 2021/08/19، توقيت الزيارة: 6:47.

<http://library1.kuniv.edu.kw/AP/z627>

(2) كمال إبراهيم مرسي، مرجع سابق، ص50.

(3) أحمد محمد عبد الهادي دحلان، ص 27.

وقد يخرج الطفل عدوانيا من بيئة أخرى ، وهي التي تقدم نماذج حية كأمثلة عدوانية، فتشربه اتجاهات العدوان، وأظهرت دراسة "سوشاين-Sochien" أن العدوانية لدى الأطفال ترتبط إيجابيا بشدة القسوة في العقاب والرفض وعدم الرضا من جانب الأم عن السلوكيات التي تصدر عن الأبناء، وأيضا الأب الذي ينهر ابنه ويعنفه ويصفه بالجهن والتخاذل لأنه لم ينتقم من غريمه بمبادلتة الصفعات أو الركلات نفسها كذلك الأب الذي يسب زوجته أمام أطفاله، فيتشرب الأطفال نزعات العدوان والعنف كهذه⁽¹⁾.

ب- الإحباط:

هو خيبة الأمل التي تحدث نتيجة عدم تحقيق دافع معين للفرد، وبمعنى آخر هو عملية تتضمن إدراك الفرد لعائق يحول دون إشباع حاجاته أو توقع الفرد حدوث هذا العائق في المستقبل، وإذا كان الإحباط يؤدي في بعض الأوقات إلى تقوية الدافع، فإن الإحباط عادة ما يؤدي إلى العدوان، وعلى هذا فالعدوان والعنف من أشهر الاستجابات التي تثار في الموقف الإحباطي⁽²⁾.

إن أهم سبب للعنف هو الإحباط "la frustration" حيث يدخل الفرد في صراع وهو يعاني من توتر كبير يجعله غير قادر على السيطرة على أفعاله و مندفع لإزالة أي حاجز أمامه والخروج من الوضعية التي يعاني منها، وقد عرف بعض العلماء العنف على أنه: «نمط من أنماط السلوك الناتج عن الإحباط ويكون مصحوبا بعلامات التوتر ويحتوي على نية مبنية على إلحاق ضرر مادي أو معنوي بكائن حي أو بديل عنه»⁽³⁾.

كما أن العنف والعدوان الناجمين عن مواقف إحباطية عبارة عن استجابة متعلمة، ولذلك فهي تتوقف على درجة الإحباط فكلما كانت درجة الإحباط شديدة كلما كان الاستعداد للسلوك العدواني قويا ودرجة العنف أقوى، فشدة الإحباط دالة قوية على قوة العدوان، إضافة إلى أن الوعي بالإحباط والحرمان يعني الخطر والتهديد لإشباع حاجات الإنسان الأساسية التي تحمي وجوده وتحافظ على بقائه، ومن ثم إذا تعذرت أو انسدت أمامه مسالك التعبير عن هذا الخطر وتغييره بالوسائل السلمية المشروعة، استشيرت في نفسه النزعة العدوانية، فيلجأ إلى ممارسة العنف والعدوان بصورة ودرجاته المختلفة متجها

(1) وفيق مختار، مرجع سابق، ص 67.

(2) وفيق مختار، مرجع سابق، ص 62.

(3) محمود سعيد الخولي، العنف في مواقف الحياة اليومية، ط1، دار مكتبة الإسرائ، (د.م)، 2006، ص 179.

بذلك إلى تحطيم مصادر الإحباط ورموزه سواء على مستوى الفرد الذي يأخذ شكل الجريمة أو على مستوى الجماعة الذي يأخذ شكل التمرد والثورة⁽¹⁾.

ويعتبر موقف هذه الشخصيات المعادية للمجتمع إنما هو بمثابة مخلفات ذاكرتية لخبرات انفعالية بعينها، وإن الشحنات الانفعالية الناتجة عن تلك الخبرات لم يتح لها في سنواتهم الماضية التفرغ المناسب والإفصاح عن نفسها إلا بعد التراكم وزيادة المواقف المؤلمة فتفجرت في اللحظة المناسبة دون أن يدركوا العلاقة بين المواقف الراهنة والخبرات السابقة، وإن مثل هذه الشخصيات شبه ما عبر عنه فرويد في مراحل النمو النفسي الجنسي بالتوحد للمعتدي (وهي حيلة لا شعورية مصطنعة) للتغلب على الخوف حيناً وأكون أنا المعتدي مع الميل اللاشعوري لاختلاق أسباب غير الأسباب الحقيقية (التبرير) وما يتضمنه ذلك من خداع لأنفسهم⁽²⁾.

لا يؤدي الإحباط إلى العنف والعدوان إلا إذا كان العدوان يلقي من الوالدين أثناء عملية التطبيع الاجتماعي شيئاً من الإثابة والتدعيم، والعنف والعدوان يتجه غالباً نحو مصدر الإحباط بهدف إزالة هذا المصدر، والتغلب عليه كرد فعل انفعالي للضيق والتوتر المصاحبين للإحباط، ولكن العنف لا يوجه دائماً إلى مصدر الإحباط، فقد يكون هذا المصدر قوياً، أو مركز لا يستطيع الفرد أن يوجه إليه السلوك العدواني والعنف مباشرة، فيلجأ بذلك إلى مصدر آخر، يمارس عليه عنفه وعدوانيته بمأمن، كما أن عنف المرء وعدوانه قد يكون نحو الذات، بحيث يميل الفرد إلى لوم نفسه، والسبب في ذلك أن أساليب التربية تتضمن درجة كبيرة من اللوم والتعنيف أو المقارنات الظالمة والإحساس الشديد بالنقص، في الوقت الذي لا يستطيع توجيه العنف والعدوان إلى الخارج (مصدر الإحباط الأصيل)، أو إلى مصادر خارجية بيئية) فمثل هذا الفرد يكون مهيباً لتوجيه عدوانه نحو الداخل لأنه يحدثه نفسه بأنه الملموم وأنه المسؤول عن كل ما يحدث⁽³⁾.

ت-العزلة:

(1) سعد المغربي، "في سيكولوجية العدوان والعنف"، مجلة علم النفس، ع1، الإسكندرية، 1987، ص 32.

(2) سهير كامل، "السلوك الإنساني بين الحب والعدوان"، مجلة علم النفس، ع27، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1993، ص 17.

(3) وفيق مختار، مرجع سابق، ص 63.

توصل "هارتوب-Hartop" و"هيمنو-Himeno" أن السلوك العدواني والعنيف للإنسان بعد عزله لمدة طويلة يزداد، ويرجع الباحثون ظاهرة العنف والعدوان بعد العزلة إلى أن العزلة تؤدي إلى الإحباط والإحباط يؤدي إلى العنف والعدوان⁽¹⁾.

كما لا ترحم العزلة فئة الأطفال إذ تعتبر من أكثر الاضطرابات السلوكية شيوعاً لديهم وأكثرها تأثيراً على حياتهم وتعليمهم وتواصلهم مع الآخرين، إلى درجة أنها قد تصبح مزمنة يصعب تشخيصها وعلاجها.

وهناك إشارات كثيرة يجب أن تدفع إلى الشك بإصابة الطفل بالعزلة، مثل: التراجع في المدرسة، وصعوبة التكيف مع الآخرين، وقلة الثقة بالنفس، وكثرة شرود الذهن، وقلة التحدث والكلام والتعبير. وفي دراسة استغرقت ست سنوات وشملت أكثر من ألفي شخص من الرجال والنساء الذين تحطت 50 عاماً، أكدت نتائجها أن أخطار العزلة تفوق أخطار السمّنة، وأبرز هذه الأخطار ارتفاع ضغط الدم، وزيادة خطر الوفاة، والإصابة باضطرابات النوم، والشعور بالخمول والكسل في اليوم التالي، والدفع إلى تناول المنومات والمسكنات، مما يجعل الأمور أكثر تعقيداً.

تتمظهر العزلة عموماً في صور عديدة منها: تجنب الاختلاط مع الآخرين، والإقلال من الحديث، والإشاحة بالنظر عند الحديث مع الأصدقاء أو المعارف، وتحاشي التواجد في التجمعات البشرية، والتذمر من البدء بالحديث أو التخاطب مع الآخرين، والابتعاد عن تجمعات الأقارب والأصدقاء، وقلة الانفعال النفسي وعدم المبالاة بالموقف والظروف، وضعف التأثر بالانتقادات وبالتشجيع والإطراء، وكذا ضعف التأثر بالنصح والإرشاد بسبب برودة المشاعر، والاستغراق في أحلام اليقظة⁽²⁾.

ث- التقليد:

إن للتقليد أثره المباشر والرئيسي في السلوك العدواني، وهو وسيلة من وسائل التعليم عن طريق الملاحظة التي تسبق التقليد، ومن أهم الدراسات التي أجريت في هذا الميدان تجربة "باندورا Bandura" سنة 1961 على أثر التقليد في تكوين السلوك العدواني لدى أطفال الرياض.

وتتلخص فكرة هذه التجربة في تقسيم عينة من أطفال الرياض إلى مجموعتين إحداها تجريبية والأخرى ضابطة، وقد شاهدت المجموعة التجريبية أحد الباحثين في السلوك العدواني والعنف تجاه

(1) فؤاد السيد، علم النفس الاجتماعي، ط3، دار الفكر العربي، (د.م)، 1980، ص 180.

(2) منتدى طبي، العزلة وتداعياتها النفسية والصحية، تاريخ الزيارة: 2017/11/05، توقيت الزيارة: 13:34،

إحدى الدمى حيث أخذ يضربها ويدوس عليها بقدمه ويركلها برجله، ولم تشاهد المجموعة الضابطة هذه العملية، ثم تركت كل مجموعة لتلعب ببعض الدمى الشبيهة بالدمية التي أوديت وبلعب أخرى غيرها، وقد سجل الباحثون سلوك أطفال المجموعتين دون أن يرى الأطفال الباحثين الذين يرصدون نشاطاتهم أثناء لعبهم، ودلت نتائج هذه التجربة على أن سلوك أطفال المجموعة التجريبية أصبح عدوانيا تجاه تلك الدمية ولم يتغير سلوك أطفال المجموعة الضابطة إلى هذا المسلك العدواني والعنف تجاه الدمية⁽¹⁾.

وأكدت الدراسات التالية لهذه الدراسة زيادة عدوانية الأطفال المتأثرين بتقليد النماذج التي أمامهم والمتمثلة في الأسرة خصوصا والوالدين، وفي المدرسة خصوصا المعلمين، أما في وسائل الإعلام وخصوصا التلفزيون وأبطال الأفلام البوليسية وغيرها⁽²⁾.

ج- الحرمان:

يعد غياب أو نقص للأغذية (الإمدادات) البيولوجية أو النفسية الضرورية للنمو المتناغم والمنسجم للفرد، والحرمان قد يكون عاطفي أو مادي، والعنف العاطفي له ثلاث صور تتمثل في: الحرمان العاطفي الكلي (الأساسي)، الحرمان الجزئي، النبذ العاطفي⁽³⁾، وللحرمان العاطفي آثار خطيرة عند إصابة الأطفال في فترة باكورة وأن الإصابة تصبح دائمة، خصوصا عند حدوث انفصال لأكثر من خمسة أشهر، حيث تظهر اضطرابات شديدة في الشخصية وكذا الذكاء والعاطفة والنمو الجسماني أيضا، وقد يفقد الطفل المكتسبات المتأخرة ويتدهور العقل ويصبح صغيرا كرضيع، ويلاحظ عليه التبول اللاإرادي، والتأرجح، ويمكن أن يحدث الطفل لنفسه أضرارا أو يقتل نفسه، كما تنخفض مقاومته الجسدية⁽⁴⁾.

وترتكز المشاعر العدوانية والنعيفة على عامل أساسي وهو الحرمان الذي يعني العجز عن طريق تحقيق وتلبية رغبات معينة، وكذلك عدم إشباع الحاجات الأولية الفسيولوجية، فحينما يحرم الفرد من الطعام مثلا يندفع بقوة نحو العدوانية لإشباع هذا الدافع الفيزيولوجي.

(1) فؤاد السيد، مرجع سابق، ص 178.

(2) أحمد محمد عبد الهادي دحلان، مرجع سابق، ص 35.

(3) بن زديرة علي، "الحرمان العاطفي وأثره على جنوح الأحداث: دراسة عيادية لحالات بالمركز المختص في إعادة التربية بالحجاز"، مذكرة ماجستير، تخصص: علم النفس العيادي (وساطة ووقاية)، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باجي مختار، عنابة، 2005-2006، ص 06.

(4) مصطفى حجازي، الأحداث الجانحون، ط2، دار الطليعة بيروت، 1981، ص 168-269.

لقد أصبح من المسلم به أن الكائنات البشرية في حاجة إلى التحرر نسبيا من المشاعر العميقة بالخوف والحرمان والذنب، كذلك الحاجة إلى الأمان الاقتصادي، وعلى هذا يتضح أنه هناك علاقة قوية بين العدوانية والحاجات التي تشبع فيزيولوجية كانت أم سيكولوجية.

ح-الشعور بالنقص:

قد تخفي العدوانية الشديدة ورائها إحساسا دفيناً بالنقص لدى الطفل كأن يكون مصابا بعاهة خلقية، أو ضعف في تكوين البنيان الجسمي، أو مرض من الأمراض المزمنة، فيعتمد الطفل بالتالي إلى استخدام العنف والعدوان كأسلوب في التعامل مع الآخرين وذلك كوسيلة تعويضية. ويؤكد "أدلر" أن الإحساس بالنقص لدى الطفل والشباب على السواء، فالإحساس بالنقص يعبر عنه عبر منافذ متباينة لعل من أهمها النزعة العدوانية، فيكفي أن نفهم أن السلوك الإجرامي أو المنحرف يكونه ويدعمه شعور عميق بالدونية، وإحساس شديد بالنقص يؤثر على التصرفات والأفعال⁽¹⁾.

1-2- العوامل الخارجية:

والمعلقة أساسا بمركبات البيئة الخارجية المحيطة بالشخص تبدأ من الأسرة وصولا إلى المجتمع بمتغيراته وتفاعلاته المختلفة، ولعل أهم هذه العوامل الخارجية المولدة للسلوك العنيف والإجرامي تتمثل في الآتي:

1-2-1- العوامل والظروف الأسرية:

تتباين المتغيرات الأسرية المسببة للسلوك العدواني والعنيف للأطفال، ولعل أبرزها التنشئة الاجتماعية بين التشدد أو التسامح، والتسيب أكثر من الحماية، والميل إلى العقاب أكثر من الثواب إضافة إلى التأثير السلبي للتسلط والإهمال، ولعل مرد ما سبق أن أساليب التنشئة التي تتسم بالقسوة أو التذبذب أو الإهمال غالبا ما تسبب للطفل الإحساس بالحيرة والإحباط مما يفتح الباب أمامه لحل يستند للعنف والعدوان⁽²⁾، ومن أهم المتغيرات الأسرية والتي تؤثر بتطور السلوك العدواني لدى الأطفال:

أ-حجم الأسرة ونسبة المزاحمة:

(1) وفيق مختار، مرجع سابق، ص 65.

(2) نبيل حافظ، نادر قاسم، "برنامج إرشادي مقترح لخفض السلوك العدواني لدى الأطفال في ضوء بعض المتغيرات"، مجلة الإرشاد النفسي، ع1، جامعة عين شمس، القاهرة، 1993، ص 145.

أثبتت دراسات عديدة أن هناك علاقة طردية بين عدد أفراد العائلة وخصوصاً الأبناء، وبين زيادة السلوك العدواني والعنف، حيث يدرك الأبناء الكثر مدى رفض الأم لهم إضافة إلى زيادة المنافسة بين الأبناء وكذا الاحتكاك بينهم.

إن ضيق المسكن واكتظاظه بالأفراد وما يتبعه من كثرة احتكاكهم ببعض يؤدي إلى حدوث ظواهر إجرامية اجتماعية خطيرة كواقعة المحارم وانتشار حالات الشذوذ الجنسي بين الأطفال والمراهقين، ومن ناحية أخرى نجد عجز رب العائلة عن توفير مستلزمات الحياة الضرورية للأبناء إلى شعورهم بالحرمان لاسيما مع ما يؤدي إليه التطور الصناعي والتكنولوجي في انتشار الكثير من السلع الاستهلاكية التي تزيد من تطلعات هؤلاء المحرومين إلى مختلف أنواع المتعة ومن ثم فإن هذا الحرمان قد يؤدي إلى تعويضه بتصرفات منحرفة كالسرقة مثلاً⁽¹⁾.

وتوصل بعض الباحثين من جهة ثانية إلى أن السلوك العدواني والعنيف وكذا السلوك السوي يرتبط كليهما بزيادة عدد أفراد الأسرة يرتبط بأعنف أشكال السلوك العدواني ثم يتدرج لأخفها ثم الأخف وطأة، وعزيت النتيجة إلى زيادة فرص الاحتكاك بين الأطفال في الأسرة الكبيرة، وعجز الوالدين على ضبط سلوكهم ورعايتهم بالصورة الواجبة، وإحساسهم بالرفض الوالدي نتيجة لفقدان الاهتمام بهم مما يشعرهم بالإحباط الذي يؤدي للعنف والعدوان وكذا ارتكاب أفدح الجرائم⁽²⁾.

ب- المستوى الاقتصادي للأسرة:

تعتبر الجريمة سلوكاً إنسانياً نابعا عن مجموعة من الدوافع والأسباب، وعلى رأسها البيئة الاقتصادية، ويعود الاهتمام بعلاقة البيئة الاقتصادية بالسلوك الإجرامي إلى كتابات أرسطو وأفلاطون حول ارتباط الفقر بالجريمة، فالفقر في تقديرهما يولد الانفعالات المتدنية لدى الفرد نتيجة شعور بانعدام العدالة مما يقوده إلى الرذيلة بجميع أمورها.

كما اتفق القديسان "توماس الإكويني-Saint Thomas El-Aquin" (1225م-1274م) و"توماس مور - Saint Thomas More" على أن الفقر من أهم محددات تكوين السلوك الإجرامي بصفة عامة والسرقة بصفة خاصة⁽³⁾.

(1) يحي خير الله عودة، "البيئة والسلوك الإجرامي: دراسة نظرية في الأنثروبولوجيا الجنائية"، مجلة الآداب، ع107، كلية الآداب، قسم الأنثروبولوجيا التطبيقية، الجامعة المستنصرية، ص 405.

(2) أحمد محمد عبد الهادي دحلان، مرجع سابق، ص 28.

(3) عبود السراج، علم الإجرام وعلم العقاب، ط2، جامعة الكويت، الكويت، 1983، ص 286.

لقد عزی كثير من العلماء تفسير الظاهرة الإجرامية من خلال الربط بين الأوضاع الاقتصادية السائدة وبين السلوك الإجرامي، وأن أفعال الأفراد وسلوكهم في كل عصر تبين خصائص النظام الاجتماعي والأوضاع الاقتصادية لذلك العصر، ولقد تبني "كارل ماركس" وأصحابه (نظرية العوامل الاقتصادية) واستعانوا بها في طرح مذهبهم المناهض للرأسمالية الغربية التي رأوا فيها تجسيد الطبقة بين أبناء المجتمع مما يدفع الفئة المقهورة لاتخاذ المنهج المنحرف في سلوكها، وعليه فقد طرحوا نظريتهم بمثابة المنقذ وهي النظرية الاشتراكية⁽¹⁾.

وتعتبر هذه المدرسة الظاهرة الإجرامية ظاهرة شاذة في حياة المجتمع، وأنها ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالنظام الرأسمالي بل إنها ثمرة من ثمراته، فتركيبية هذا النظام، وطبيعة العلاقات السائدة فيه تفضي حتماً إلى الظلم الاجتماعي لأنه لا يتوخى العدالة والمساواة، فتقع الجريمة نتيجة لهذا الظلم، أما في ظل المجتمع الاشتراكي فإن مظاهر الجريمة تكاد تختفي تماماً، وأن وقوع بعض الجرائم الضارة برفاهية هذا المجتمع لا يغير من هذا الاتجاه، وإنما يدل على تفشي أمراض معينة في أفرادها⁽²⁾.

وقد تعرضت هذه النظرية لمجموعة من الانتقادات منها:

✚ إن هذه النظرية وقعت فيما أخذ على غيرها من نظريات تفسير الظاهرة الإجرامية وهو التركيز على العامل الواحد في تفسير ظاهرة السلوك الإجرامي وإنكار أو إهمال دور العوامل الأخرى الذاتية منها وغيرها.

✚ اعتماد أصحابها في دعم رأيهم على جرائم معينة كالسرقة مثلاً، أو الكسب غير المشروع كما عند "بوتجيه" ومن ثم تعميم هذه النتائج الجزئية على جميع مظاهر السلوك الإجرامي الأخرى، ولكن إذا كانت هذه النظرية تصلح لتفسير جرائم المال، فهي لا تصلح لتفسير باقي الجرائم كجرائم الاعتداء على الأشخاص وجرائم العرض، فهذه لا تتأثر إلا قليلاً بالتقلبات الاقتصادية كما أثبت ذلك الدراسات الإحصائية.

✚ إن هذه النظرية تؤكد أن العوامل الاقتصادية السيئة تمثل عاملاً أساسياً مباشراً في دفع الأفراد إلى السلوك الإجرامي، كما أنها اعتبرت الفقر لهذه الظروف باعتباره ظرفاً اقتصادياً سيئاً، حيث أكدت أن الفقر الذي يصيب الفرد يكون سبباً مباشراً بين السلوك الإجرامي وبين الفقر⁽³⁾.

(1) عبد الجبار عريم، نظريات علم الإجرام، ط4، مطبعة المعارف، بغداد، 1968، ص 99.

(2) Vidal.Get ,Mangol.G, **Course de droit criminel et de science pénitentiaires**, 1^{er}, Paris, 1985, p 85.

(3) حسين محمد علي، الجريمة وأساليب البحث العلمي، ط1، (د.د)، القاهرة، 1985، ص 39.

وفي دراسة أجريت على العديد من الدول الأوروبية وكذا أستراليا للبحث عن العلاقة بين الفقر والأنواع المختلفة من الجرائم مثل: السرقة، خيانة الأمانة، الحريق، الابتزاز، الزنا، قتل الأطفال، القتل، الضرب، العصيان، استخدام العنف والجرائم الجنسية، فتم الاستنتاج أن الفقر هو البيئة التي تنهياً فيها كل الفرص لارتكاب الجرائم⁽¹⁾.

وفي دراسة للحالة الاقتصادية للمجرمين أنفسهم تم التوصل إلى أن أكثر من نصف الأحداث الجانحين جاءوا من عائلات فقيرة، كما قام "موريس كالدويل - Morris Caldwell" عام 1931، بدراسة طبيعة مهن آباء الأحداث الجانحين واستنتج أن 23.4% من آباء الأحداث الإناث من العمالة غير الماهرة⁽²⁾، وفي نفس السياق أجرى الدكتور "حسن خفاجي" عن الأحداث المنحرفين والمودعين في المؤسسات الاجتماعية بالرياض وجد أن 64% من الأحداث المنحرفين كانوا من أسر فقيرة⁽³⁾.

ويختلف السلوك العنيف والعدوان لدى الأطفال باختلاف المستوى الاقتصادي والاجتماعي للأسرة، حيث أثبتت نتائج العديد من الدراسات صحة ذلك، فوجدت خروق دالة إحصائية بين التلاميذ ذوي المستوى الاقتصادي المنخفض وبين مظاهر العدوان.

وقد أختبر عدد غرف المسكن كأحد مؤشرات المستوى الاجتماعي والاقتصادي للأسرة، حيث لا يخفي أن حجم المسكن يعكس المقدرة المالية للأسرة، وما يمكن أن توفره من تسهيلات معيشية وتربوية تسهم في غرس السلوك العدواني، كما أن حجم المسكن وعدد غرفه يعكسان ما يمكن أن يطلق عليه نسبة المزاحمة التي ترتبط بإتاحة مستويات النمو المتكامل للأبناء وما يمكن أن يشيع من توتر بين أفراد الأسرة والاحتكاك إذا ما ضاقت بهم مساحة المنزل الذي يعيشون فيه⁽⁴⁾.

ونجد أن المقدرة الاقتصادية للعائلة تكون سببا في تحديد الكثير من العوامل المؤثرة والتي قد تكون سببا في إجرام الأحداث، وأول ما يتأثر بالظروف الاقتصادية للعائلة هو المسكن الذي تقيم به، ذلك أن رب العائلة عادة ما يختار السكن في الحي الذي يتماشى مع قدراته المادية وموارده، فهناك من الأحياء ما يحتاج لطبيعته الخاصة مستوى عاليا من الدخل وكلما انخفضت المقدرة المالية لرب العائلة

(1) عبود السراج، علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق، ص 287.

(2) رمسيس بهنام، علم الإجرام، ج 2+3، ط 3، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1985، ص 289.

(3) حسن علي خفاجي، دراسة في علم الاجتماع الجنائي، ط 2، شركة المدينة للطباعة والنشر، جدة، 1981، ص 136.

(4) نبيل حافظ، نادر قاسم، "برنامج إرشادي مقترح لخفض السلوك العدواني لدى الأطفال في ضوء بعض المتغيرات"، مجلة الإرشاد النفسي، مرجع سابق، ص 147.

ابتعد عن السكن في تلك الأحياء واتجه إلى الأحياء التي تتناسب مع دخله المنخفض وغالبا ما تكون تلك الأحياء بعيدة والنائية ومكتظة بالسكان وتفتقر إلى أبسط الخدمات⁽¹⁾.

فوجود المسكن في حي ذي مستوى رفيع واحتوائه على عدد كاف من الأماكن لأفراد الأسرة، وتوافر فيه الإضاءة والتهوية اللازمة، كل هذا له تأثير جيد في الحالة الصحية والنفسية لكل أفراد الأسرة، أما حين يكون الدخل منخفضا تضطر الأسرة إلى الإقامة في حي متواضع ومسكن يتناسب وهذا الدخل المنخفض، وغالبا ما يكون هذا المسكن صغير المساحة، رديء التهوية والإضاءة، ويتكدس فيه كل أفراد الأسرة، وبالتالي سوء الحالة الصحية والنفسية للقاطنين فيه، كما يصاحب هذا النوع من السكن الانخراط في جماعات تكون في الغالب ذات ميول إجرامية الانزلاق نحو جرائم العنف أو الجرائم الخلقية⁽²⁾.

وفي سياق الحديث عن علاقة الظروف الاقتصادية بارتكاب الجرائم وجد أن ارتفاع أسعار السلع الضرورية كالقمح والذرة قد تتناسب طرديا مع ارتكاب جرائم السرقة خاصة إذا لم تقابل الزيادة في الأسعار زيادة مناسبة في المدخول⁽³⁾، كما أن الأحداث الاقتصادية كارتفاع وانخفاض نسبة المبيعات في السوق التجارية، وظاهرة الركود التجاري لها دخل أيضا في ارتكاب الجرائم⁽⁴⁾.

ويرجع الكثير من علماء النفس والاجتماع أن الفقر يدفع لارتكاب الجرائم وممارسة العنف، خصوصا عندما يتعرض أحد الأبوين للضغط الناتج عن المشقة والإرهاق مما يضعف قدراتهما - الأبوين - على تحمل ضغوط الزوجة والأولاد، ولاسيما إذا كان الأب عاطلا عن العمل، والأسرة في ظروف سكنية صعبة⁽⁵⁾، إضافة إلى انخفاض دخل الأسرة، كل هذا يولد ضغوطا نفسية، تتحول إلى عنف (مادي ومعنوي) ممارس ضد الأبناء مثل الصفع والركل والحرق والضغط والضرب بألة حادة، وعدم التشجيع ونقص الحب والمودة والرعاية⁽⁶⁾.

إن مثل هذا الربط بين الفقر والعنف والجريمة وما يترتب عليه من إبراز لأهمية الفقر وتأثيره لا يمكن قبوله دائما لسببين:

- (1) حسن صادق المرصفاوي، الإجرام والعقاب في مصر، ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1973، ص 165.
- (2) علي عبد القادر القهوجي، علمي الإجرام والعقاب، ط1، الدار الجامعية للنشر، بيروت، 1988، ص 114.
- (3) محمد صبحي نجم، المدخل إلى علم الإجرام وعلم العقاب، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، جامعة عنابة، الجزائر، 1979، ص38.
- (4) عدنان الدوري، مرجع سابق، ص 101.
- (5) خالد بن سعود الحلبي، العنف الأسري، ط1، دار الوطن للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2009، ص 11.
- (6) عزيزة محروس محمد، مرجع سابق، ص 17.

الأول: أن الفقر حالة نسبية تختلف باختلاف الأشخاص تبعاً لاتساع حاجتهم ونوعها ووسائل إشباعها لذا يصعب تحديد الحالة التي يكون عليها الفرد لأنه لا توجد وسائل ثابتة يمكن بموجبها اعتبار شخص ما فقيراً، لاختلاف الأسس والمقاييس بين الأفراد والمجتمعات في تحديد مفهوم الفقر.

الثاني: لقد أثبتت الدراسات في مجال علم الإجرام - للتأكد من صحة الترابط بين الفقر والسلوك الإجرامي - بأن الجريمة كما تقترب من الفقراء يمكن أن تقترب من غير الفقراء، من أشخاص ينتمون إلى الطبقة العليا في المجتمع ويشغلون المراكز المرموقة فيه وهم رجال الأعمال، وكبار التجار، وأصحاب المشاريع التجارية الضخمة والمستثمرين⁽¹⁾.

ت-العمر وترتيب الطفل بين إخوته:

إن مظاهر السلوك العنيف والعدواني تختلف باختلاف العمر حيث يقل العدوان العلني كلما كبر الطفل، كما يصبح الأطفال الأكبر سناً أكثر قدرة من الأصغر في تمييز العوامل المؤدية للعدوان ويميل الأطفال الأكبر سناً للاستجابة للمواقف المقصودة المثيرة للغضب أكثر من المواقف العفوية⁽²⁾.

كما أن درجات التحصيل بين الصغار كانت تنخفض مباشرة مع تصاعد الترتيب الميلاي للأبناء، وفسر ذلك بأن زيادة عدد الصغار المتقاربين في درجة النضج العقلي يخفض من نوعية البيئة المعرفية للأسرة، ثم وجد "lasco" أن الدفء الوالدي الذي يسبغ على الأبناء يتناقض مع الأطفال الأحداث بالقياس مع من سبقوهم.

وليس من شك أن افتقار الطفل إلى الإحساس بالدفء والرعاية الكامنة من قبل والديه، وما يترتب على ذلك من فشل دراسي أو انخفاض في المستوى التحصيلي يجعله يشعر بالإحباط وهو كثيراً ما يؤدي إلى السلوك العدواني والعنيف.

ث-الفروق بين الجنسين:

(1) Schussler & Gressey, **Personality Characteristics of criminals**, the American Journal of sociology, vole IV, 1980, p 105.

(2) طلعت منصور وآخرون، أسس علم النفس العام، ط2، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1981، ص 159-160.

يتميز الأولاد عادة بالعنف المتكرر بدرجة أكبر من البنات، ولكن البنات أظهرت نوعا فريدا من العدوان والعنف في صورة تحقير وأذى بحيث يكون الضرر عقليا أكثر منه ماديا.

يحدثنا علم النمو من الوجهة البيولوجية أن نصيب الرجل من النسيج العضلي أكثر من نصيب المرأة، والعكس صحيح بالنسبة للنسيج الشحمي، وكما تعزى الفروق بين الجنسين في ممارسة العنف والعدوان إلى ارتفاع نسبة هرمون الذكورة (التيسترون) في الدم، كما أن جنوح الرجل إلى العنف والعدوان يتعلق أيضا ببقاء الفرد ثم النوع، أما عدوان المرأة فهو احتوائي ملتهم يتعلق ببقاء النوع، أي أن الفروق بين عدوان كل منهما في الشكل⁽¹⁾.

كما ترجع مظاهر السلوك العدواني باختلاف الجنس إلى عوامل بيولوجية وعوامل خاصة بالبيئة المحيطة بالفرد، فالسيطرة ومسحة القسوة من جانب الرجل يثيران الإعجاب، بينما تدعونا نفس الصفات إذا ما بدت في المرأة إلى وصفها بالفظاظة والخلو من الأنوثة.⁽²⁾

لقد ظلت الأنوثة عنوانا للضعف ورمزا للاختراق والافتضاض والإحالة على السقوط الأخلاقي، ومن غير شك فإن البعد النفسي الذي يكتنف هذه النظرة هو بعد أنثربولوجي كوني تقريبا، إذ أن التطور الذي خضعت له الإنسانية قد رسم التمايزات بين الذكر والأنثى على أساس جسدي كما أسلفنا ثم ملاسبات الحياة نفسها قد أهلت الطرفين لأعباء فيها تباين واختلاف⁽³⁾.

إن نمط التفرقة بين الأبناء في معاملتهم وعدم المساواة بينهم لإحدى العوامل الخاصة بالجنس (ذكر/أنثى) أو السن أو الترتيب (الولد الأكبر/الأصغر) مما يولد شخصية مليئة بالغيرة.

وتؤكد الدراسات المنشورة أن التنشئة الاجتماعية لدى الأبوين تتأثر على نحو مهم بجنس الأطفال، وأنهما يعملان على تنميط أدوار الأبناء حسب جنسهم، حيث لوحظ من خلال العديد من الدراسات أن هناك ممارسات تمييزية منذ سن مبكر داخل الأسرة، فالتفاعلات أم مع رضيعها تختلف بين الذكر والأنثى كما يبدو أن الآباء يحرصون على تعليم السلوك الاجتماعي أكثر للذكور الذين يحرصون على الحركة، لذلك يتم التعامل معهم بشدة وحذر، فلا يتم مساعدتهم على الجلوس والوقوف إلا إذا كان الطفل فتاة لأن الفتاة مدعوة إلى الرقة والارتباط أكثر بسيطرة الوالدين، في حين أن الأولاد مدفوعون إلى

(1) نبيل حافظ، نادر قاسم، مرجع سابق، ص 147.

(2) المرجع نفسه، ص 150.

(3) عشيرواتي سليمان، الشخصية الجزائرية: الأرضية والمحددات الحضارية، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002،

الاستقلالية في نشاطاتهم الذاتية⁽¹⁾، كما أن الفتاة تحظى بطفولة سريعة جدا مقارنة بتلك التي يحظى بها الولد⁽²⁾، فكثيرا ما تتخذ الأخوات دور الأم فيخدمن إخوتهن منذ الصغر وقد تستمر هذه العلاقة حتى بعد الزواج⁽³⁾.

وتولد كل هذه الفوارق الصراع بين الجنسين وتظهر بوادر العنف والجريمة لذا وجب على الأسرة أن تعدل في تنشئتها الاجتماعية للأبناء، وتتبع عدل الإسلام في تربية الأبناء وعدم المفاضلة بينهم للقضاء على بواعث السلوك العدواني والعنف.

1-2-2-العوامل والظروف المجتمعية المحيطة بالشخص: وتتمثل أساسا في الآتي:

أ-التنشئة الاجتماعية في بيئة عدوانية:

إن ممارسة العنف والجنوح إلى العنف أرجعه الكثير من الباحثين إلى التنشئة الاجتماعية وتربية الطفل داخل الأسرة، فقد احتلت الأسرة المركز الأول من حيث تأثيرها على الأطفال، أما عن نمط السلطة في الأسرة وسلوك العنف، جاء النمط الاستبدادي أولا ثم النمط الديمقراطي ثانيا، وعلى هذا فأساليب المعاملة الوالدية تعتبر من أهم العوامل التي تؤثر على التوافق النفسي والاجتماعي لدى الأطفال، بما في ذلك ظهور العنف في سلوكياتهم.

كما أن الضغوط الوالدية تكمن وراء السلوك غير الاجتماعي بصفة عامة ومنه سلوك العنف لدى الأطفال، ثم إن المعاملة الوالدية الخاطئة تشعر الطفل بأنه مرفوض من والديه تعد من أهم العوامل المؤدية لظهور السلوك العدواني لدى الأبناء، إضافة إلى ذلك فإن الحرمان من رعاية الأم والعلاقات المضطربة بين الوالدين والعلاقات الزوجية بأبعادها النفسية المختلفة⁽⁴⁾.

ونجد هنا أن الشخصيات العدوانية نشأت في بيئات لا تجد فيها العطف والحب ولا ضابط لسلوكهم، ودائما ما يشعرون بأنهم كانوا غير مرغوب فيهم في بيئتهم الأسرية فجميعهم لم يأخذوا قسط

(1) Bihl Alain & Pfefferkorn Roland, **Homme, Femme: introuvable Egalité: école, Travail, couple, espace public**, les éditions de l'atelier, Editions ouvrière, Paris, 1996, p 14.

(2) Zerdoumi Nafissa, **Enfants d'hier: l'éducation de l'enfant en milieu Traditionnel Algérien**, Domain Maghrébin Collection, dirigée par Memmi librairie, français, Maspero, Paris, 1970, p 185 .

(3) بركات حليم، **المجتمع العربي المعاصر: بحث استطلاعي اجتماعي**، ط5، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 1996، ص 191.

(4) آيت حمودة حكيمة، بلعسلة فتيحة وميرود محمد، مرجع سابق، ص 12-13.

الأمن والطمأنينة في معظم مراحل حياتهم، وبالتالي لم يعرفوا معنى التضحية والسمو بالأخلاق، مما جعلهم ينحدرون إلى مثل هذا المستوى المتدني، فيميلون إلى اتخاذ مواقف عدائية تجاه الآخرين وإلحاق الضرر بهم، فقد حدث تعطل وفشل في نموهم الانفعالي⁽¹⁾.

وتعتبر التربية الخاطئة الحجر الأساس في تكوين الشخصية المنحرفة، كما أنها من أهم العوامل صلة بالجريمة، فقد تكون التربية في بعض الأحيان متسمة بالعنف والقسوة أو متسمة باللين والتهاون أو متزاوجة بين القسوة واللين بحيث يجد الطفل أحيانا تسامحا وأحيانا أخرى غضبا وسخطا بالنسبة للأمر نفسه، الأمر الذي يؤدي إلى الحيرة والعجز عن فهم ما يراد به⁽²⁾.

وتعد طبيعة العلاقات الزوجية من أهم المقومات الأساسية للبيئة، فعدم التوافق بين الزوجين يعتبر السبب الأساس في التفكك العائلي، والتفكك هذا يعد من أبرز الظروف المولدة لجنوح الأبناء والذين هم دوما وحدهم الضحايا الأبرياء للعائلة المفككة، وقد اختلف الباحثون في تسميات التفكك العائلي (**Family Disorganization**) فمنهم من أطلق عليه تعبير (العائلة المتداخلة) التي تحدث بفقد أحد الوالدين أو كلاهما بسبب الوفاة أو الطلاق، وأطلق بعضهم عليه (التفكك الأسري) ويتم بفقدان أحد الوالدين أو كليهما، أو الطلاق أو الهجر أو تعدد الزوجات أو غياب رب العائلة مدة طويلة⁽³⁾، وهذا الأمر قد يجرم الطفل من مصدر مهم من مصادر تهذيبه وتقويمه، ويكون ذلك الحرمان أحد العوامل التي قد تدفع إلى السلوك الإجرامي⁽⁴⁾.

وقد أشارت الدراسات الحديثة في هذا المجال إلى التفكك العائلي باعتباره انحرافات تصيب البيئة العائلية، وحددت تلك الانحرافات بغياب الوالدين عن العائلة، والمستوى السلوكي السيء للعائلة، والخصام العائلي، والتربية العائلية الخاطئة، فإذا وجد الطفل في بيئة عائلية جانحة يشيع فيها السلوك الجانح والجريمة أو عدم احترام القانون والنظام فهو في هذه الحالة لا يجد من يعصمه عن تقليد ما يحيط به من أنماط سلوكية جانحة سيما وأنها تأتي من أشخاص على درجة كبيرة من السلطة والقرابة مثل الوالدين بوجه خاص، فالطفل الصغير يتعلم السلوك الجانح بكل يسر وسهولة داخل جدران بيته⁽⁵⁾،

(1) أحمد محمد عبد الهادي دحلان، مرجع سابق، ص 30-31.

(2) حسن صادق المرصفاوي، مرجع سابق، ص 165.

(3) جعفر عبد الأمير البياسين، "أثر التفكك العائلي في جنوح الأحداث"، مجلة عالم الفكر، بيروت، 1981، ص 22.

(4) فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، ط1، دار النهضة العربية، بيروت، 1985، ص 166.

(5) حسن أكرم نشأت، علم الأنثروبولوجيا الجنائي، (د.د)، بغداد، 2006، ص 94-95.

فغياب الوالدين أو أحدهما عن العائلة يؤدي إلى جنوح الأطفال لفقدانهم الرعاية اللازمة التي يحتاجونها ومن ثمة وقوعهم في الجريمة.

كما يساعد على تنشئة الطفل من الناحية العاطفية تنشئة سليمة هو حسن العلاقة بين الوالدين حتى يشب الطفل في أمن واستقرار وينال نصيبه من عاطفة الوالدين، لذلك فإن عدم التوافق الذي ينشأ بين أفراد العائلة يخل بكيانها وأخطر أشكال عدم التوافق في العائلة، يتمثل في الخصام بين الوالدين لأسباب مختلفة كتباين المستوى الاجتماعي والاقتصادي والثقافي بينهما، أو كأن يكون أحدهما أو كلاهما حاد الطبع أو متقلب المزاج أو شديد الغيرة أو مدمنا على المخدرات والمسكرات، أو أن يكون أحدهما بخيلاً والأخر مسرفاً.

ويشير تعدد الزوجات الخصام العائلي على نطاق واسع، فالخصام العائلي عموماً في أغلب حالاته يتمثل في مشاكسات ومشاحنات قد تتطور إلى مشاجرات يتخللها سب وقذف وتقترب أحياناً بإيذاء وإتلاف، ويثير ذلك الفزع لدى أطفال العائلة لخشيتهم مما قد يؤدي إليه عدم التوافق والخصام من طلاق أو هجر أو جرائم تحرمهم من رعاية وحنان الوالدين أو أحدهما وتعرضهم للتشتت وربما للتشرد فضلاً على أن استمرار الخصام يجعلهم مهملين من الوالدين المنهمكين في نزاعاتهم مما يعرضهم للانحراف وأخيراً للجنوح والوقوع في برائن الجريمة⁽¹⁾.

ولا تتوقف ممارسة الطفل للعنف على مستوى مرحلة الطفولة بل يتطور معه من بيئة إلى أخرى ومن مرحلة عمرية إلى أخرى، حتى أن الطفل المعنف والناشئ في بيئة عدوانية ينقل ذلك إلى أسرته وأبنائه مستقبلاً، فالترية التي يتلقاها الزوج في بيئته ومجتمعه وأسرته والتي تصور له فعل العنف كأنه أمر طبيعي يحصل في كل بيت وداخل كل أسرة⁽²⁾، ومن التصورات الذهنية الخاطئة العائدة إلى سوء التربية ذلك الاعتقاد بأن في ضرب الزوجة إصلاحاً لها، أو أن ضرب الزوجة يرتبط بإثبات الرجولة وفرض الهيمنة، وأن استخدام الضرب سيجعل الزوجة والأبناء أكثر طاعة للزوج وتنفيذاً للأوامر⁽³⁾.

مما تقدم يتضح أهمية دور العائلة وأثرها في تكوين شخصية الفرد، فيكون سوية إذا كانت العائلة سوية ويكون غير سوي إذا كانت العائلة غير سوية، حيث تعتبر العائلة سوية عندما تقوم بوظائفها على خير ما يرام وذلك بالنسبة للزوجين والأبناء بحيث يؤدي كل فرد دوره بالشكل المطلوب لخلق وحدة

(1) حسن أكرم نشأت، المرجع السابق، ص 97-98.

(2) عبد الله بن أحمد العلاف، "العنف الأسري وآثاره على الأسرة والمجتمع"، تاريخ الزيارة: 2017/06/07، توقيت الزيارة: 22:12

<http://www.saaaid.net>

(3) نادية جيتي، مرجع سابق، ص 83.

متماسكة ومتكاملة ذات أهداف مرسومة، فالعائلة القوية المتماسكة التي تقوم على الود والتفاهم بين الوالدين، وبينهما وبين الأبناء تخرج منها شخصية قوية لا تنساق وراء النزعات الشريرة و تقاوم كل إغراء يدفع بها إلى السلوك الإجرامي، أما العائلة غير السوية فهي التي يصيبها النقص في أداء وظائفها بالنسبة لأي من الزوجين والأبناء⁽¹⁾.

وبالموازاة مع ما سبق ذكره عن تدخل العوامل الاجتماعية في تنمية السلوك العدواني والعنيف وإيصال الفرد إلى حدود الإجرام، ولكن على نطاق أوسع من الأسرة نجد أن اختلال التوازن الاقتصادي بين فئات المجتمع وفتاته وما يترتب عنه من تدني المستوى المعيشي وتراجع الخدمات من مرافق إنسانية، المواصلات، وكذا الخدمات التعليمية والصحية، متسببة بذلك في انقلاب الهرم الطبقي رأساً على عقب، وتحرك الطبقة الوسطى إلى أسفل، وبالتالي اتساع رقعة الطبقة الدنيا والتي مردودها متضائل للغاية، فعلمياً عندما تتنافر وتتضاد المدخلات (**Jnputs**) بشكل صارخ مع المخرجات (**Outputs**)، يطفو على السطح الإحباط، يتضح الغضب ويتفجر ويجد العنف له طريقاً كواحد من البدائل التنفيسية التوازنية الدفاعية⁽²⁾.

ب- البيئة المدرسية:

تعتبر المدرسة البيئة الخارجية الأولى التي ينتقل إليها الطفل من البيئة العائلية التي ولد فيها، حيث يواجه الطفل في المدرسة فرصاً ضخمة للتقليد والاندماج والإيحاء وغيرها من وسائل اكتساب القيم والمبادئ، كما تعد المدرسة أول مجتمع حقيقي متشابك ومترامي الأطراف يحتاج إلى التكيف معه أين يلتقي بعدد كبير من الأطفال الذين يقاربونه في السن ويشاركونه نزاعته وأهواءه ويختلف كل منهم عن الآخر في طباعه وميوله واتجاهاته التي يكتسبها من بيئته العائلية⁽³⁾.

وتعد المدرسة عاملاً مؤثراً في انحراف الأحداث، فإذا كانت المدرسة تبعد عن مسكن التلميذ مسافة طويلة فإن قطعها يسبب له إرهاقاً وعناء يدفعه إلى الهروب والغياب عن المدرسة حتى لا يتحمل هذه المشقة، كما أن مواد الدراسة نفسها وشخصية المربي والقائمين على التدريس، إما أن تجذب التلميذ

(1) يحيى خير الله عودة، مرجع سابق، ص 405.

(2) محمد عبد محجوب، يحيى مرسي عيد بدر، العنف السياسي والاجتماعي: قراءات ودراسات أنثروبولوجية، ط1، دار الثقافة العلمية، الإسكندرية، مصر، ص 184-185.

(3) حسن أكرم نشأت، مرجع سابق، ص 104.

للمدرسة أو تنفره منها، فقد يؤدي العقاب الصارم أو التخلف في إحدى المواد إلى نفور التلميذ من المدرسة والهروب منها إضافة إلى النزاعات العدوانية داخل المدرسة⁽¹⁾.

وقد يجد الطفل في الهروب من المدرسة الوسيلة المناسبة لخفض التوتر والقلق، وتصبح المدرسة في هذه الحالة أقل جاذبية لبعض الطلاب الذين يجدون في البيئة الخارجية للمدرسة أكثر امتناعا لتحقيق رغباتهم، فيهربون من المدرسة إلى المناطق الجاذبة، مما يسهل انحرافهم وخاصة إذا اجتمعوا مع أصدقاء السوء بالمدرسة وخارجها، فيرتبطون معا ويهربون معا من المدرسة، وعندئذ ينقطعون عن المدرسة ولا ينتظمون فيها، وقد لا تعلم الأسرة إلا بعد فوات الأوان⁽²⁾.

وعليه فالمتغيرات المرتبطة بظروف العملية التربوية داخل المدرسة لها علاقة وطيدة بالسلوك العدواني والعنف للتلاميذ، حيث توصلت الكثير من الدراسات إلى أنه كلما زاد عدد تلاميذ الفصل، كلما أدى ذلك إلى زيادة نزعاتهم العدوانية فضلا على أن زيادة عدد الطلاب، أي ارتفاع كثافة الفصل غالبا ما تجعل عملية ضبط المدرس وغيره للنظام أمرا عسيرا مما يفسح المجال للتجاوزات العدوانية⁽³⁾.

ويجب أن يكون الجانب الدراسي في حياة الحدث (الطفل) موضع رعاية من الأسرة أيضا لا من المعلم فحسب، فالإهمال الشديد للتلميذ وعدم الاهتمام به، وعدم توجيهه وإرشاده إلى الاستدكار وتشجيعه على التفوق قد يجعله ينصرف عن دراسته ولا يعطي لها الاهتمام الضروري، وكذا القسوة الشديدة تعادل الإهمال في حياة التلميذ ولها أثر سيء، فالتهديد بالمعاقبة في حالة إخفاقه في الدراسة، فإذا رسب التلميذ في إحدى السنوات ولقي من أسرته الضرب الشديد والإهانة البالغة، فإن ذلك يولد لديه عقدا نفسية قد يكون لها أثر دافع إلى ارتكاب الجريمة⁽⁴⁾.

ومن الملاحظ أن العملية التعليمية في المراحل الأساسية لها، تتم في الغالب - في مجتمعاتنا العربية - بشكل تلقيني لا يسمح بالإبداع والابتكار، بل أنه يحث على استيعاب المطروح من التراث العلمي دون مناقشة أو إضافة، كما أنها تتم أيضا بصورة سلطوية تركز الطاعة والانصياع للأوامر دون مناقشة أو اعتراض.

(1) محمد طلعت عيسى وآخرون، الرعاية الاجتماعية للأحداث المنحرفين، ط1، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، (د.ت)، ص 163-165.

(2) محمد محمود مصطفى، الدفاع الاجتماعي والخدمة الاجتماعية المعاصرة، ط1، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1998، ص 146.

(3) أحمد محمد عبد الهادي دحلان، مرجع سابق، ص 31.

(4) يحيى خير الدين عودة، مرجع سابق، ص 418.

إن إتمام عملية التنشئة الاجتماعية في جوانبها التعليمية والتربوية على هذا النحو المحيط والقامع للرأي ورد الفعل، إنما يؤدي لا محالة إلى إفراز نماذج مختلفة من التعبير عن رفض المؤسسة التعليمية والتربوية، أو عند رفض القائمين عليها بشكل سافر أو مقنع، بمعنى أن التلميذ أو الطالب نجده في بعض الأحيان يوجه عنفه وسلوكه الرفض بشكل غير مباشر إلى رموز القوة والسلطة في المؤسسة التعليمية، كأن يثير الفكاهة بين زملائه حول المدرسين أو أن يعمل ما من شأنه أن يعيق سير واستمرار العملية التعليمية، أو أن يعمل على إلحاق الضرر المادي بمكان الدراسة⁽¹⁾.

ت-التعصب وعدم التمسك بالقيم:

إن التعصب المقيت هو الوجه الآخر للعنف، فهما وجهان لحقيقة واحدة، إذ أن الوجه الثقافي والفكري هو التعصب والوجه الاجتماعي والسلوكي هو العنف واللجوء للقوة الغاشمة في العلاقات الإنسانية.

فحينما تقمع الآراء، وتمارس القوة التعسفية في إقصاء الأفكار والتعبيرات، تنمو حالات العنف والتعصب في المجتمع فيدخل الجميع في دوامة العنف والتعصب شاملا جميع دوائر السياسة والثقافة والاجتماع، فحين يتغير مولد الرأي لا يبقى إلا الاعتراض، والاعتراض محكوم عليه منذ البداية أن يكون صراعا جديا⁽²⁾.

فالتعصب يؤدي إلى العنف واستخدام التعسف والقوة ضد الآخرين، كما أن العنف يتغذى من التعصب والثقافة التي تقف وراءه وتمده بالمبررات والمسوغات.

ويدخل الجميع في دائرة جهنمية تقضي على كل المكاسب، وتمارس كل الأساليب لإخضاع الآخرين إلى آرائهم وقناعتهم العقديّة والسياسية، فالذي يملك وسائل القهر يمارس العنف بأبشع صورة، والذي لا يملك وسائل القهر، يدخل في دوامة التعصب ويمارسه ضد الآخرين، استعلاء وإقصاء وتهميشا وتمييزا وصولا إلى ممارسة الوسائل المادية في القهر والنبد والإقصاء، وهكذا نجد أن العنف يغذي التعصب، كما أن هذا الأخير يوفر الأرضية المناسبة على مختلف الأصعدة، لسيادة العنف والقهر والتعسف في الحياة الاجتماعية والعامّة.

(1) شادية علي قناوي، نحو تفسير آليات العنف في المجتمع المصري: رؤية سوسولوجية، قسم الاجتماع بجامعة عين شمس وقطر، 1996، ص 325-326، تاريخ الزيارة: 2019/10/23، توقيت الزيارة: 09:52.

<https://qspace.qu.edu.qa/bitstream/handle/10576/9061/029619-0010-fulltext.pdf?sequence=4&isAllowed=>

(2) مجلة الفكر العربي، ع27-28، مركز الإنماء القومي، بيروت، خريف 1983، ص 17.

والحاضن الأكبر لظاهري التعصب والعنف هو الاستبداد بكل صورته وأشكاله حيث يلتهم الحياة بتنوعها ويختزنها في بؤرة ضيقة، ويمنع كل أشكال الحياة عن الآخرين، ويقمع كل من يحاول أن يعبر عن رأيه أو يمارس حريته أو يطالب بحقوقه⁽¹⁾.

يدور مركز مشكلة التعصب حول العدوان وقابليته للنقل، كما أن التعصب يؤدي وظيفة نفسية خاصة تتلخص في التنفيس عما يحتلج في النفس من كراهية وعدوان مكبوت، وذلك عن طريق عمليتي النقل والإبدال دفاعاً عن الذات، والمتعصب يجني من موقعه كسبا وهمياً ناقصاً يفوت على صاحبه فرصة حل إشكاله حلاً رشيداً واقعياً مجدداً.

كما أن التعصب ما هو إلا نتاج لعدم التقدم لمسائل الدين المرتبطة بالقيم الرفيعة والأهداف السامية مما جعل الشخصية المتعصبة قابلة للإثارة الخارجية من شخص أو جماعة وتبرير ذلك لأنهم جميعاً يحافظون على القيم الدينية، ولكن في الواقع أن سلوكهم ما هو إلا نتاج لاختلال القيم الدينية لديهم، وعدم امتصاصهم للقيم الدينية الصحيحة⁽²⁾.

ث- البيئة السكنية:

إن أغلب الدراسات الاجتماعية تؤكد أهمية البيئة السكنية بوصفها عاملاً مساعداً على الانحراف والجريمة، فطبيعة السكن وخصائصه المعيارية والشكلية التي تشكل بيئة الوحدة السكنية للأسرة له دوراً هاماً في سلوكيات أفراد الأسرة بالإضافة إلى المسكن ذاته من حيث اتساعه وضيقه أو من حيث فخامته وتكوينه ومن حيث مرافقه أو من حيث قدمه أو حداثة،... وسواء كان المسكن مريح أو غير مريح فهو يؤثر بالمرء في جميع الحالات لأن البيئة هي مدرسة طبيعية لا حدود لها لذلك يتوجب عليه أن يسعى ويبدل قصارى جهده للتكيف معها⁽³⁾.

(1) محمود محفوظ، "ضد العنف والتعصب"، مجلة النبأ، ع63، شعبان 1422هـ - تشرين الثاني 2001، ص 03، تاريخ الزيارة: 2018/03/12، توقيت الزيارة: 10:40، annboa.org/naba63/thudalunf.htm

(2) سهير كامل، "السلوك الإنساني بين الحب والعدوان"، مجلة علم النفس، ع27، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1993، ص 18.

(3) أمين جابر الشديقات، منصور عبد الرحمن الرشيدى، "العوامل الاجتماعية المؤثرة في ارتكاب الجريمة في المجتمع الأردني من وجهة نظر المحكومين في مركز الإصلاح والتأهيل"، مجلة دراسات، مج43، ملحق5، العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2016، ص 28، تاريخ الزيارة: 2018/6/23، توقيت الزيارة: 10:13.

<https://platform.almanhal.com/Details/article/99212>

لقد ظهر اتجاه حديث في ربط الجريمة بطبيعة المدينة العمرانية وتخطيطها، ويميل علماء الأيكولوجيا إلى تقسيم المدن إلى عدة مناطق، لكل منطقة صفاتها وميزاتها تربط ذلك بمعدلات الجريمة وأنواعها، ومن هذه المناطق:

- 1 - منطقة المركز وهي المنطقة الحيوية التي تعج بمختلف الأنشطة السكنية والتجارية وتتميز بازدهانها نهاراً وغالبا تكون هذه المنطقة غير مرغوبة بالسكن.
 - 2 - المنطقة الانتقالية والتي يتصارع فيها النمط السكني مع النمط الصناعي التجاري وهي مناطق مكتظة أيضا وغالبا ما يسكنها الفقراء وأنصاف الفقراء.
 - 3 - المنطقة السكنية وهي مناطق سكن العمال والموظفين وتكون على شكل أحزمة تحيط بالمؤسسات والمصانع.
 - 4 - المنطقة السكنية لأبناء الطبقة الوسطى والعليا وهي أفضل من سابقاتها حيث توجد المهن الحرة والمكاتب ومعظم أفرادها نالوا قسطا من التعليم.
 - 5 - مناطق الضواحي، وهي مناطق سكن للطبقات الغنية وهي مناطق مخططة غير مزدحمة ينتقل أفرادها إلى المدينة بسياراتهم الخاصة⁽¹⁾.
- ومن خلال ربط الجريمة بهذه الأنماط فقد اتضح أن معدلات الجريمة تكثر في النمط الأول والثاني والتدرج بعد ذلك حتى تصل أدنى مستوياتها في مناطق الضواحي، كما يرى البعض من الباحثين أن هذا التقسيم ليس حتميا في كل المدن لكن لكل مدينة ظروفها وأوضاعها وطبيعتها تكوينها وبالتالي فإن عملية تقسيم المدينة وتخطيطها تعطي دلالة ومؤشر على محاولة فهم الجريمة ومعدلاتها وأنواعها وعلاقة ذلك بالتخطيط، ويعتقد الكثير من علماء الأيكولوجيا بأن تزايد أعداد سكان المدن نتيجة للهجرات يعرضها إلى تغيرات اجتماعية سريعة ومفاجئة، وغالبا ما تكون هذه التغيرات سببا في ارتفاع معدلات الجريمة وإضعاف الأمن الحضري⁽²⁾.

ج-العنف والجريمة بين المدن والأرياف:

(1) Allen E .Liska, Steven F.Messner, **Perspectives on Deviance**, Prentice- Hall Englewood, New Jersey, 1981, p 49.

(2) محمد توفيق الحاج حسن، "أهمية ودور الأمن الحضري في الحد من الجريمة في المدن الفلسطينية: دراسة تحليلية لمدينة نابلس"، مذكرة مقدمة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في التخطيط الحضري الإقليمي، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2007، ص 46-47، تاريخ الزيارة: 2019/08/27، توفيت الزيارة: 14:16.

<https://repository.najah.edu/bitstream/handle/20.500.11888/7537>

لا يمكن أن نتجاهل طبيعة الحياة في المدينة كعامل من عوامل الانحراف فطبيعة الحياة في المدينة من شأنها أن تيسر على الخارجين على القانون سبل التهرب من رجال البوليس والاختفاء عن أعين السلطات، كما أن الشباب يجد في المدينة أبوابا كثيرة للهو غير البريء وقضاء وقت الفراغ بطريقة يرفضها القانون، ومن ذلك مثلا ما يلاحظ فمن أن المجال الطبيعي لانتشار بيوت الدعارة السرية والنوادي الليلية ودوائر القمار هو المدن الكبرى، بينما يضيق مجال اللهو في المدن الصغرى وينعدم تقريبا في الأرياف، ويضاف إلى ذلك ما سبق أن ذكرناه من وجود مجال أوسع للطموح والتطلع نحو حياة أفضل بالنسبة نحو حياة أفضل بالنسبة للفرد في المدينة وانتفاء هذا الحافز بالنسبة للفرد في الريف، كل ذلك من شأنه أن يحرض الشباب على الانحراف ويغريهم بالجريمة في المدينة الكبيرة بينما يتضاءل هذا التحريض إلى أدنى مداه في المناطق الريفية.

وتؤثر طبيعة الحياة الريفية على الفرد ونظرة إلى الحياة، فالفرد الريفي ينشأ متشبعا باحترام العمل وتقدير الأسرة والسعي إلى بقائها، كما يجد سعادته الكبرى في أن تكون حياته هادئة حتى وإن كانت تسير على وتيرة واحدة، ولذلك فهو لا يجد حرجا في أن يستجيب إلى التقاليد المتعارف عليها ما دامت تحقق له الاستقرار في الحياة فينعدم الحافز إلى الانحراف ولا يلجأ إلى الجريمة إلا إذا وجد ما يهدده في عناصر الاستقرار كالاكتفاء على الأرض أو إتلاف المحصول، ونضيف أن جرائم العرض والاعتداءات الجنسية هي الطابع المميز لانحراف الأحداث في الأرياف تعتبر كلها انتفاضات غريزية تعاصر فترة المراهقة⁽¹⁾.

ح- البيئة الترويحية وأوقات الفراغ:

إن البيئة الترويحية هي البيئة التي يقضي فيها الشخص معظم أوقات فراغه وذلك بممارسته لنشاط معين يبعث في روحه البهجة والسرور كالذهاب إلى الحدائق والمنتزهات الموجودة والتي تكون قريبة من مقر سكنه، أما مفهوم الترويح من الناحية العلمية فهو عبارة عن نشاط اختياري يقوم به الفرد أثناء وقت الفراغ وتكمن دوافعه الأولية في الرضا والسرور والبهجة الناتجة عن هذا النشاط والترويح الذي يتعلق بألوان الأنشطة التي يقوم بها الفرد والتي يمارسها خارج ساعات عمله، حيث أن الفرد يختار بضعة أنشطة لممارستها طوعا نتيجة لرغبة داخلية دافعة، فالترويح نشاط اختياري يحدث ويمارس في وقت الفراغ، وينتج عنه شعور أو إحساس ذاتي بالغبطة أو السرور والراحة والرضا النفسي، لذلك فوقت الفراغ

(1) يحيى خير الله عودة، مرجع سابق، ص 408.

مهم ينبغي التخطيط له وبرمجته واستثماره بطريقة تساعد على تنمية الفرد وتطوير قدراته الفكرية والجسمانية والإبداعية⁽¹⁾.

يتيح وقت الفراغ في المجتمع أمام الإنسان الاحتمالات والإمكانيات التي من شأنها أن تنمي الشخصية طالما أنه يستهدف ترسيخ التربية الإنسانية الفاضلة والتنمية الروحية عند الأفراد والجماعات، فانغماس الإنسان في مجال العمل وعدم مشاركته في نشاطات الفراغ لا بد أن يقتل عنده آجلا أم عاجلا روح العمل المبدع الذي يستفيد منه المجتمع مما يجعله عرضة لارتكاب الجريمة واندفاعه نحو السلوك المنحرف⁽²⁾.

ويظهر هنا أن طبيعة النشاط الترويحي الذي يقضيه الفرد وقت فراغه له علاقة مباشرة أو غير مباشرة في اتجاهه نحو الجريمة مما يتطلب من المجتمع بكافة هيئاته الاجتماعية والرياضية أن تشرف على تنظيم أوقات الفراغ لشرائح الشباب المختلفة وتوفير لهم الأماكن الترويحية المناسبة مما يساهم في حمايتهم من الشرور والآفات الاجتماعية المختلفة ومنها الجريمة⁽³⁾.

خ- بيئة العمل:

إن بيئة العمل هي الوسط أو المجتمع الذي ينتقل إليه الفرد لمزاولة مهنة أو حرفة أو وظيفة، وقد يتكيف الفرد مع هذا الوسط أو قد يواجه إخفاقا أو فشلا في التكيف مع هذا الوسط أو المجتمع مما يترتب عنه تأثير إيجابي أو سلبي على نفسية الفرد وعقليته الاجتماعية.

ويحصل تكيف الشخص مع بيئة العمل عندما يحصل على عمل مناسب يكون ملائما لقدراته الجسمية والعقلية ومنسجما مع رغباته الشخصية، مما يساعده على انجازه بإتقان وتطويره وتحسينه فيفوز بتقدير رؤسائه وزملائه في العمل، وبالمقابل قد تدفع عوامل عديدة بالأشخاص إلى ممارسة الأعمال غير المناسبة وعلى رأسها ضغط الحاجة الاقتصادية للأسرة⁽⁴⁾.

وفي ظل هذه الظروف قد تدفع العلاقات في نطاق العمل من يمارسها للتعرف والاحتكاك بأنماط كثيرة من الناس، كالعامل في الأماكن العامة أو المقاهي وتجارة الأرصفة وغيرها، حيث تتيح لمن يعمل

(1) إحسان محمد الحسن، الفراغ ومشكلات استثماره: دراسة مقارنة في علم اجتماع الفراغ، ط1، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، 1986، ص 38.

(2) نشأت أكرم إبراهيم، علم النفس الجنائي، ط1، مطبعة المعارف، بغداد، 1970، ص 13.

(3) ثروت جلال، الظاهرة الإجرامية: دراسة في علم الإجرام والعقاب، مؤسسة الثقافة الجامعية، ط1، الإسكندرية، مصر، 1979، ص 147.

(4) نشأت أكرم إبراهيم، جنوح الأحداث والبحوث والدراسات في مديرية الشرطة العامة، ط1، مطبعة الشرطة، بغداد، 1983، ص 49.

فيها ولاسيما الأحداث والشباب تعلم السلوك الإجرامي واحترافه، فمثلا التعامل مع بيوت الدعارة والحانات والملاهي الليلية الموبوءة يكوّن جوا مناسباً لأعمال انحرافية غير مشروعة كتعاطي المخدرات⁽¹⁾.

د- البيئة المناخية وأثرها في السلوك الإجرامي والعنيف:

اتجه بعض الباحثين إلى دراسة أثر العوامل المناخية والجغرافية في السلوك الإجرامي والعنيف، حيث أثبتت الأبحاث والدراسات أن العلاقة بين الجريمة والطقس تكون على مدار السنة، حيث أن عامل درجة الحرارة الجوية يؤثر في سرعة استجابة الأفراد للمؤثرات، ولما كان سلوك الفرد يتأثر بمدى هذه الاستجابة فإنه يمكن القول بوجود ارتباط بين الطقس والجريمة، فجرائم الاعتداءات الجنسية مثلا تكثر في الربيع والصيف أكثر من فصول السنة الأخرى، ويرجع ذلك إلى الناحية البيولوجية إلى إفراز الغدد من الهرمونات في هذه الأوقات.

وتدل كثير من الإحصاءات على أن الجرائم بوجه عام تزيد في فصل الصيف حيث تزيد درجات الحرارة عنه في سائر الفصول الأخرى، ويرى بعض العلماء المحدثين أن الطقس لا يؤثر على الجريمة في ذاتها وإنما يؤثر في طابعها فقط فتتحول من العنف عند اشتداد درجة الحرارة إلى المخاتلة والخديعة عند برودة الجو⁽²⁾.

ذ- ضعف التربية الدينية:

يؤثر الجانب الديني في تدعيم الأمن الاجتماعي داخل المجتمع ومحاربة الظواهر الانحرافية التي قد تطرأ على نفوس الناس وعلاجها من أجل الوقاية منها، ودور الدين يفوق دور أية مؤسسة تربوية وقانونية كونه يخاطب الضمير الإنساني الذي هو مركز الثقل في توازن الطباع البشرية وتربيتها على حب الخير والحق والجمال.

قد تعجز الإبداعات الإنسانية بعلمومها وأنظمتها وفلسفتها أن تنفذ إلى الضمير الإنساني ويقتصر دورها فقط في التحكم بالحياة الظاهرة للإنسان فتسن له الطريق، وتراقب سيره عليه وتردعه بالعقوبة الشديدة إذا حاد عنه⁽³⁾.

(1) عبد اللطيف عبد الحميد العاني، "دراسة اجتماعية للمناطق المتخلفة في بغداد"، رسالة ماجستير في علم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1976، ص 88.

(2) طه أبو الحسن، ومنير العصرة، انحراف الأحداث، ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1961، ص 307.

(3) مناع خليل القطان، "أثر الإيمان والعبادات في مكافحة الجريمة"، مجلة الرادة، ع4، السنة الخامسة، مطابع دار الهلال، الرياض، السعودية، 1980، ص 16، تاريخ الزيارة: 2019/5/20، توفيت الزيارة: 11:39.

وأشار بعض علماء الإجرام إلى أهمية الدين في وقاية المجتمع من السلوك الإجرامي، حيث أن ضعف الوازع الديني هو العامل الرئيسي المؤدي إلى هذه الزيادة المفزعة في الإجرام⁽¹⁾.

كما تشترك كل من الأسرة والمدرسة في ترسيخ الوازع الديني في نفوس الأطفال منذ الصغر، فإذا فشلتا في هذه المهمة، فإن ذلك يزيد الطين بلة لأن الدين يعتبر من الضوابط الاجتماعية القوية المسيرة للسلوك الأخلاقي لما يلعبه من دور ضمان الانصياع والتماثل للمعايير الاجتماعية والأخلاقية، ويلعب الدين دوره هذا من خلال نظامه العقائدي الذي يشرع القيم الاجتماعية من خلال مذهب وشعائره التي تدعم الإخلاص لهذه القيم، وكذلك من خلال الوعد بالمكافآت الدائمة (الجنة) والعقاب (عذاب جهنم) وهذا بدوره يجسد هذه القيم في السلوك العملي⁽²⁾.

فقد أكد كل من "إميل دوركايم" و"ماكس فيبر" و"كارل ماركس" على أهمية الدين كميكانيزم للضبط الاجتماعي من شأنه أن يضمن التماثل من خلال معتقداته وشعائره، ومن ثم يحول دون حدوث الانحراف⁽³⁾، ذلك لأن الأفراد المتدينين يخافون من أن يكون مصيرهم (نار جهنم) إذا كانوا من المذنبين، وقد ذهب كل من "ستيفن بوركات-S. Burkett" و"مرفين وايت-M. White" إلى أنه عندما تكون القيم الخاصة غامضة في تحديدها لسلوك ما بأنه خاطئ فذلك له أثر بالغ في وقوع الفرد في حدود الجريمة والانحراف، وأن للتدين أثرا مانعا للسلوك الانحرافي المتعلق بجرائم أخلاقية مثل الاتصال الجنسي قبل الزواج، القمار وتعاطي المخدرات⁽⁴⁾.

ومن هنا يتضح لنا أن للدين الأثر الفاعل في تقويم النفس البشرية نحو ما هو صحيح حيث أن الدين ينهى عن كل ما هو فاحش وغير مرضي لله وللناس جميعا، وإن الدين الإسلامي بطبيعة الحال ينهى عن أي عمل لا يرضي الله تعالى والناس وينهى عن القيام بالجرائم التي لها مساس بحياة الأفراد⁽⁵⁾.

ر-رفاق السوء:

(1) عبد الصمد عبد المعطي، أصول البحث الاجتماعي، ط6، مكتبة الهيئة، القاهرة، 1977، ص 130.

(2) عمر عسوس، "العوامل المؤدية إلى الجرائم الأخلاقية"، المجلة العربية للدراسات الأمنية، قسم العلوم الاجتماعية بالمعهد العالي للعلوم الأمنية، ع 11، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1993، ص 22-23.

(3) Karl Marx, **A Contribution to the Critique of Hegels Philosophy of Right in Marx Engela Reader**, Edited by R.G. Q, Wilson and Kenneth L. Nlyberg, 1978, p 53.

(4) Steven Burkett, Mervin white, "**Hellfire and Delinquency:Another Look**", Journal of the Scientific Study of Religions, 1974, p 455 .

(5) عبد الباسط عبد المعطي، أصول البحث الاجتماعي، ط6، مكتبة الهيئة، القاهرة، 1977، ص 130.

إن الفرد يستمد عناصر شخصيته من المحيطين به وعلى الأخص الأم والأب وسائر أفراد الأسرة، ومن القواعد الأساسية في خلق السلوك الإجرامي أن يكون الفرد قد ارتبط وجدانيا بشخص آخر يكون قد انحرف فعلا، وهذا الارتباط الوجداني لا يقتصر نطاقه على الأب والأم أو أفراد الأسرة، وإنما يتعدى هذا المحيط العائلي إلى سائر الأشخاص الذين يتصل بهم سواء كانوا من الأصدقاء والأقارب أم الجيران، وسواء كانوا رفاقه في المدرسة أم في العمل أم في اللعب أو تكون الصدفة المحضة قد ساقته إلى الاتصال بهم⁽¹⁾.

وتتمثل الأسباب المهمة التي تدفع الفرد إلى ارتكاب الأفعال السلوكية الإجرامية اختلاطه وتجاوبه مع رفاق السوء، لاسيما رفاق المنطقة السكنية ورفاق المدرسة من المنحرفين والأشرار، فالفرد يتأثر بسرعة بأصدقائه ورفاقه الذين لا يختلفون عنه بمزايا العمر والثقافة والميول والاتجاهات والأذواق، حيث أنه يتأثر برفاقه أكثر مما يتأثر بأبيه وأمه أو مدرسته⁽²⁾.

يحدث وجود الشخص بين جماعة الأصدقاء تأثيرا متبادلا، فكل منهم يؤثر في تكوين شخصية الآخر بدرجات متفاوتة حسب مقدرة كل منهم في الإقناع وقوة الشخصية، فإذا سادت الجماعة مبادئ وتقاليد سليمة انعكس ذلك على سلوكهم وغرائزهم، فيصدر عنهم السلوك السليم، أما إذا كانت ظروفهم سيئة داخل مجتمعات الأسرة والمدرسة والعمل ولم يتكيفوا مع هذه المجتمعات تكونت منهم عصابة إجرامية⁽³⁾، وعليه فإن بعض الشباب يرتكبون جرائم تحت ضغط وظروف معينة أو نتيجة لشعورهم بحاجة معينة تدفعهم إلى ارتكاب الجريمة ومن هؤلاء المجرم بالمخالطة الذي يقع ضحية الرفقة السيئة التي تدفعه إلى التقليد في ارتكاب أنماط سلوكية إجرامية⁽⁴⁾.

ودلت بالمقابل الأبحاث على أن استجابة الفرد لمثل هذه الجماعات تتوقف إلى حد كبير على شخصية المستجيب ومقدار تأثيره في الآخرين، وعلى تنشئته الاجتماعية ومقدار رقابة الأسرة على سلوكه وأخلاقه⁽⁵⁾.

(1) طه أبو الخير ومنير العصرة، انحراف الأحداث، ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، (د.ت)، ص 308.

(2) إبراهيم ناصر، علم الاجتماع التربوي، ط1، دار الجليل للطباعة والنشر، بيروت، (د.ت)، ص 92.

(3) ثروت جلال، الظاهرة الإجرامية، ط1، دار المطبوعات، الإسكندرية، 1996، ص 149.

(4) أحمد مصطفى خاطر، الخدمة الاجتماعية، ط1، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 1984، ص 351.

(5) أحمد محمد خليفة، مقدمة في دراسة السلوك الإجرامي، ط1، القاهرة، 1971، ص 142.

وبالتالي فاختيار الأصدقاء مهم في تكوين الشخصية للفرد وكذا جنوحه للعنف والجريمة، ولكن تبقى قوة شخصية الفرد وتربيته وثقته بنفسه هي معيار تصفية علاقات الصداقة وعامل مميز بين الصحبة الحسنة والصحبة السيئة.

ص- البيئة الإعلامية وتأثيرها على السلوك الإجرامي والعنيف:

تلعب وسائل الإعلام دورا مهما في حياة الأمم، فعن طريقها يتثقف الأفراد ويتابعون ما يجري في العالم من أحداث وتغير في كل المجالات.

كما أن لهذه الوسائل فائدة جمة، فلها مساوئ عظيمة إذا لم تستثمر بصفة ملائمة لثقافة المجتمع الذي يقتنيها، ذلك لأن هذه الوسائل تعكس أنماط حياة وعادات وتقاليدها تختلف من مجتمع إلى آخر، وقد ازداد خطر هذه الوسائل لاسيما عندما أصبح البث المباشر ممكنا عن طريق الأقمار الصناعية إضافة إلى الأنترنت⁽¹⁾.

تمجد الوسيلة الإعلامية التي الجريمة والمنحرفين والدعارة ومساوئ الأخلاق، فهي تلعب دورا كبيرا في توجيه الفرد إلى الرذيلة والإجرام مما يتسبب في فساد العقائد الروحية للفرد وكذلك أحاسيسه وعواطفه وميوله الجنسية وتزعزع روابطه الاجتماعية، وهذا النوع من وسائل الإعلام يدفع الفرد إلى اقتفاف الجريمة كتعبير للتخلص من الضوابط والقيود التي فرضها عليه المجتمع، وعلى عكس النوع الأول الذي يمجد الجريمة، فإن الوسائل الإعلامية التي تمجد الفضيلة ومكارم الأخلاق تساعد على تهذيب الأفراد والسمو بهم عن الرذيلة والجريمة.

ويختلف تأثير وسائل الإعلام على الأفراد من شخص إلى آخر تبعا للخصائص الشخصية لكل فرد، ويشد تأثيرها على الصغار نظرا لعدم نضج الملكة النقدية لديهم، وخاصة أولئك الذين يوجد لديهم استعداد فطري لاستساغة ونقل التصوير الخلقى الذي يضيف على الجريمة مظهر الفعل الصواب والعدل وإلباس المجرم ثوب المكافح الاجتماعي المنصف للعدالة المسلوقة، ويرجع انبهار الصغار بوقائع الأفلام لعدم قدرتهم على التفطن للغاية الحقيقية المقصودة من الأفلام، وبالتالي لا يرسخ في أذهانهم إلا الصور الأخاذة التي كثيرا ما تتقاطع مع أهواء المتفرج فتغذيها بالميول المنحرفة⁽²⁾.

ولا يقف تأثير الإعلام بوسائله المختلفة عند حدود الطفولة مسلوقة الراي والمقلدة لنماذج العنف، بل يتعداه إلى فئات عمرية مختلفة تتسم بالوعي والإدراك وكذا التمييز لما تتم مشاهدته أو سماعه أو

(1) رمسيس بهنام، علم الإجرام، مرجع سابق، ص 131.

(2) عمر عسوس، مرجع سابق، ص 28.

قراءته عبر وسائل الإعلام من مظاهر عنف وانحراف وجريمة، ومن نماذج العنف الأسري الناجم عن التعرض لمحتويات إعلامية تشجع على العنف وتروج للجريمة، ما يشاهده الزوج من أفلام عنيفة تدفع بالزوج إلى تطبيق ما رأى على أفراد أسرته، إذ أن التعرض لوسائل الإعلام التي تعرض الممارسات العنيفة تدفعه وتحرضه على السلوك العنيف⁽¹⁾، وقد ساهمت بعض القنوات التلفزيونية الفضائية ببرامجها ومضامينها في تغذية المظاهر السلوكية العنيفة، وذلك من خلال بثها للرسائل الإعلامية التي تبرر العنف كأحد مظاهر القوة والرجولة وتبرره بالشجاعة والإقدام، حيث يتميز أبطال الرياضة بسلوكيات لا تخلو من العنف والعدوان⁽²⁾.

وعليه فالإعلام بوسائله المختلفة ووسائله المتعددة سلاح ذو حدين، فوجب إخضاع برامجه ومواده للتصنيفية والغربلة قبل التعرض لها، خصوصاً فئة الأطفال باعتبارهم سريعى التأثير والتقليد لذا وجب أن تخضع لمراقبة وتوجيه، وحسن اختيار للمواد الإعلامية المساهمة في التنشئة الاجتماعية الحسنة، والابتعاد عن مظاهر العنف والجريمة والممارسات الأخلاقية.

ض - التغيير الاجتماعي:

يعد مصطلح التغيير الاجتماعي حديث نسبياً، ولقد اتفق المفكرون حول وجهة عامة حول ماهية التغيير الاجتماعي بأنه كل تغير يحدث خلال فترة محدودة من الزمن، وقد يكون هذا التغيير إيجابياً فهو التقدم، وقد يكون سلبياً فهو التخلف، فالتغيير إذا ليس له اتجاه محدد⁽³⁾.

وذهب "جنزبرج - Ginsberg" إلى أن التغيير الاجتماعي هو كل تغير يطرأ على البناء الاجتماعي في الكل والجزء وفي شكل النظام الاجتماعي، ولهذا فإن الأفراد يمارسون أدواراً اجتماعية مختلفة عن تلك التي كانوا يمارسونها خلال حقبة من الزمن، فالتغيير الاجتماعي يتيح للأفراد أوضاعاً اجتماعية مغايرة لأوضاعهم السابقة في بنائهم الاجتماعي، وتكون هذه الأوضاع بذاتها عرضة للتغيير، وإن الزمان هو العامل الرئيسي لإحداث هذا التغيير، ولهذا فإنه يعرف التغيير الاجتماعي مثل الزيادة أو النقص في حجم المجتمع أو في النظم والأجهزة الاجتماعية، كما يشمل التغيرات في المعتقدات (**Beliefs**) والمواقف (**Situations**)⁽⁴⁾.

(1) نسيم طيشوش، "القنوات الفضائية وأثرها على القيم الأسرية لدى الشباب"، رسالة ماجستير في علم الاجتماع العائلي، قسم علم الاجتماع والديموغرافيا، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2007-2008، ص 193.

(2) خالد بن سعود الحلبي، مرجع سابق، ص 14.

(3) فراوي حمزة، "التغيير الاجتماعي ودخول المرأة عالم الجريمة المعاصرة"، مجلة التنوير، ع7، جامعة منتوري قسنطينة، سبتمبر 2018، ص 261.

(4) نضال حميد الموسوي، علم الاجتماع والقضايا الاجتماعية، ط1، منشورات ذات السلاسل، الكويت، 1998، ص 143.

ويتسم التغير الاجتماعي حسب "Rocher.Guy": «بأنه تحول قابل للملاحظة ويمس كل بناء اجتماعي أو نظم اجتماعية، سواء كان استثنائيا أو مؤقتا، ويعمل على تغيير مسار تاريخها، وتقف وراء التغير الاجتماعي جملة من العوامل وعلى رأسها: العامل التكنولوجي، العامل السياسي، والعامل الثقافي، وكذا العامل الاقتصادي»⁽¹⁾.

ولقد شهدت كثير من الدول التي مسها تغير اجتماعي خلال العقود القليلة الماضية إلى تنمية شاملة بما في ذلك المجتمع الجزائري- وتميزت بسرعة مواكبتها للمعطيات المعاصرة، وتجددت شواهد التنمية والتغير بشكل واضح على مستوى كل القطاعات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والدينية، ونتيجة لذلك انتعشت الحياة الاقتصادية وارتفع مستوى المعيشة ودخل الأفراد، وارتفعت نسبة التشغيل كما ارتفع مستوى أداء الخدمات.

وظهرت بالمقابل مظاهر سلبية مثل التباين الكبير بين الطبقات الاجتماعية، وتعدد العلاقات وتشابكها، مما أدى إلى تناقض في مفهوم التكافل الاجتماعي وأجهت العلاقات الاجتماعية نحو الفردية والنفعية، وضعف التماسك الاجتماعي وبرزت مشكلات الهجرة من الداخل والخارج والتي يصاحبها في العادة ضعف الوازع الديني وتفكك الروابط الأسرية، وانتشار العلاقات السطحية، واختلاف الثقافات بين أفراد المجتمع، وهو ما يؤدي إلى انتشار نوع الفوضى يصاحبه تحلل في العادات والتقاليد، وخلخلة في القيم وضعف في الضبط الاجتماعي، والذي يؤدي إلى مظاهر الانحراف وتشجيع الجريمة وتطورها بأشكالها وأنواعها والأساليب المستخدمة في ممارستها، لذلك فإن النمو المستمر والتغير المتواصل للمجتمعات يفرز دائما نوعا مستحدثا من السلوك الإجرامي.

تعد الجريمة شكل من أشكال الخروج عن قواعد الضبط الاجتماعي، الذي أفرز تصدعات في البناء الاجتماعي، وظهرت صور جديدة زعزعت الأمن والاستقرار في المجتمع، وتجدد الخوف لدى أفراد بدخول فئات مختلفة عالم الجريمة وخصوصا المرأة⁽²⁾.

ونجد أن التغير الاجتماعي حلقة مهمة في حياة البشرية وشاملة لكافة الأصعدة الحياتية والقطاعات المختلفة، وبقدر ما يحمل هذا التغير تقدما وحياة فرهة للمرء بقدر ما يحمل في طياته ضجة عارمة بالاختلاف والتنوع الموصل إلى السلوك الإجرامي والعنيف، فوجب الحذر من مخلفات هذا التغير الاجتماعي.

(1) Rocher Guy, **Le Changement Social** tome 3, coll, print, N15, Paris, 1970, p 17.

(2) فراوي حمزة، مرجع سابق، ص 263.

من خلال ما سبق ذكره من أسباب وعوامل مؤدية للعنف والجريمة، نجد أنها متعددة ومتكاملة وتفوق حدود ما ذكرنا، وبتفاعلها تتكون شخصية الفرد وتدفعه للجنوح نحو العنف والجريمة، وتبقى الأسرة وحسن التربية والالتزام بما دعا إليه الإسلام من أخلاق سامية إضافة إلى قوة شخصية الفرد وثقته بنفسه، هي العامل الأساسي والوقائي من أي سلوك انحرافي أو شاذ.

2- الاتجاهات الوقائية والإجراءات العلاجية المنتهجة للحد من ظاهرتي العنف والجريمة:

إن ظاهرتي العنف والجريمة تقف وراءها جملة من المداخل والمسببات، تمس كافة نواحي حياة الإنسان، ومادامت مسببات العنف والجريمة والعوامل الدافعة لها متنوعة ومتداخلة، لذلك فالعلاج ينبغي أن يقتصر على ميدان واحد أو أسلوب محدد، إنما لا بد من إتباع خطة شاملة، تجمع بين حسن الوقاية وشمولية العلاج ودقته، على هذا وجب ضبط الاتجاهات الوقائية المرصودة للحد من ظاهرتي العنف والجريمة وما ينجر عنهما من كوارث تهدد كيان الإجراءات العلاجية الساعية للقضاء على هذه الظواهر السلبية، باعتبار الوقاية والعلاج وجهان لعملة واحدة ألا وهي صلاح المجتمع وسعادة أفرادها، وذلك على النحو الآتي:

2-1- الاتجاهات الوقائية المتبعة للحد من ظاهرتي العنف والجريمة:

تعتبر الجريمة والعنف من الظواهر الاجتماعية المرافقة لكافة المجتمعات المتقدمة منها والمتخلفة عن دروب التقدم، ويصنفها البعض بأنها سلوك اجتماعي مضاد للمجتمع ومخالف للقانون وثقافة المجتمع وهي على هذا الأساس توحد كل المجتمعات مع اختلاف ملامحها من مجتمع لآخر، وتشير الدراسات والتقارير الدولية حول ظاهرتي العنف والجريمة في مختلف دول العالم إلى ارتفاع معدلاتها واتجاهها نحو الزيادة عاما بعد عام، ويسبب التطور الهائل في وسائل الاتصال والانتقال تطورت أشكال الجريمة والعنف وأساليب ارتكابها، وتعددت جرائم الاعتداء على النفس والمال إلى جرائم مستحدثة مثل الجرائم الاقتصادية وجرائم الإرهاب والمخدرات، وعلى ذلك بات من الضروري التصدي للموجة المتنامية من الجرائم، من خلال العمل على مكافحتها والحد من تغلغلها في المجتمعات الآمنة، ولا يتأتى هذا إلا من خلال العمل على الوقاية من العنف والجريمة ومحاولة وأد هذه الظواهر الهدامة في مهدها.

أظهرت نتائج البحوث التي أجريت في السنوات الأخيرة في العديد من دول العالم مدى محدودية أثر العمل الشرطي التقليدي في الحد من تزايد معدلات الجريمة كما أكدت الدراسات الإحصائية فشل سياسة الردع العقابي في تحقيق الأهداف المطلوبة منها وهي منع العنف والجريمة أو الوقاية منها، وترتبا على ذلك لم تعد أجهزة الشرطة والعدالة الجنائية في أي مجتمع من المجتمعات قادرة -مهما أتيح لها من

إمكانيات - على الوقاية من الجريمة ومواجهة تيارها الجارف الآخذ في النمو والتحول النوعي نحو العنف، والاستخدام الذكي والسريع لمعطيات العصر التقنية والمادية، وقد استخلص بعض الباحثين عدة اتجاهات حديثة للوقاية من الجريمة، وهذه الاتجاهات ليست منفصلة، بل هي مترابطة ومتسقة ويجب أن تنفذ في آن واحد⁽¹⁾.

وقبل الولوج في الاتجاهات الوقائية من العنف والجريمة وجب الوقوف بداية عند ماهية الوقاية من العنف والجريمة وأهميتها كسياسة منتهجة على المستوى المحلي والدولي:

2-1-1- ماهية الوقاية من العنف والجريمة (Prevention Crime):

الوقاية أصلها في اللغة ثلاثة أحرف (و-ق-ي) ويقال: وقاه الله وقيا، ووقاية وواقية: أي صانه، ووقيت الشيء: أقيه إذا صنته وسترته من الأذى، وتوقى واتقى بمعنى استبق بنفسك ولا تعرضها للتلف، وتحرز من الآفات واتقها، والوقاية والوقاية: كل ما وقيت به شيئاً⁽²⁾.

يتضح من المعنى اللغوي أن مفهوم الوقاية بشكل عام هي أن تجعل أو تعمل -أمر ما- بينك وبين الشيء المراد الحذر منه حتى لا تقع فيه، أو حتى لا يصيبك أو يضرك، أو على الأقل تقليل أضراره وآثاره.

وبعني هذا أيضا أنه إجراء استباقي قبلي وليس أثناء أو بعد، أي الحذر والاحتياط القبلي من أمر مكروه أو غير مرغوب فيه أو على الأقل تقليل أضراره ونتائجه، فالوقاية من الحريق مثلا: أن تضع أو تستخدم إجراءات وتدابير احترازية استباقية قبلية من شأنها أن تمنع أو تقلل الأسباب والعوامل والظروف التي تؤدي إلى وقوع الحرق، وهكذا في باقي المجالات الأخرى⁽³⁾.

(1) طارق علي أبو السعود، الاتجاهات الحديثة للوقاية من الجريمة، مركز الإعلام الأمني، أكاديمية سعد العبد الله، للعلوم الأمنية، دولة الكويت، 2017، ص 1-2.

(2) ابن منظور، لسان العرب، ج 6، مرجع سابق، ص 4901.

(3) محمد بن إبراهيم بن عبد العزيز الربدي، "الوقاية من الجريمة بين الوقاية الموقفية والاجتماعية: دراسة وصفية تحليلية بأسلوب تحليل المضمون بملفات التحقيق الخاصة بمرتكبي جرائم السرقات المودعين بسجن الدمام، والمسح الاجتماعي لمنظور العاملين في المؤسسات الإصلاحية والمحققين في شرطة وهيئة التحقيق والإدعاء في مدينة الدمام والخبر"، أطروحة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الأمنية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الاجتماعية، الرياض، 1432هـ - 2011م، ص 14.

أما المفهوم الاصطلاحي للوقاية من العنف والجريمة فهناك عدة تعريفات لها من بينها: أن مفهوم الوقاية من العنف والجريمة: «يشير إلى مختلف الجهود المجتمعية التي تهدف إلى الحيلولة دون توفر عوامل وظروف الجريمة أصلاً»⁽¹⁾، وهناك من يذهب إلى أنه: «كل عمل قد يؤدي إلى التقليل أو التخفيض من معدلات الجريمة»⁽²⁾.

وبشكل أوسع تعتبر الوقاية من الجريمة ومظاهر العنف المختلفة: «عمل وقائي جماعي من خلال برامج وتدابير وقائية ميدانية للتعامل مع كافة الظروف والعوامل المؤدية للعنف والجريمة أو بروز الشخصية الإجرامية»⁽³⁾.

وللتداخل الموجود بين مفهومي الوقاية والعلاج، فمن الواجب الفصل بينهما مفاهيمياً، فالوقاية من الجريمة هي تفادي الجريمة قبل أن تقع ولو للمرة الأولى، والعلاج معناه تفادي أن تقع مرة ثانية جريمة وقعت للمرة الأولى، وعليه فالوقاية ملازمة للعلاج وسابقة احترازية له⁽⁴⁾.

ومن خلال ما سبق ذكره من تعاريف نستنتج تعريفاً إجرائياً لمفهوم الوقاية من الجريمة والعنف: «هي تظافر جهود استباقية علمية وفعلية احترازية، تعتمد على سياسات وخطط إجرائية منظمة، وهذا لبناء منظومة من التدابير والبرامج العملية التطبيقية، والاجتماعية منها والموقفية للحيلولة دون حصول الأفعال الإجرامية والعنيفة، أو السعي للسيطرة على الجريمة وخفض معدلاتها»⁽⁵⁾.

2-1-2- أقسام الوقاية من العنف والجريمة : تنقسم إلى قسمين هما:

أ- الوقاية الموقفية من الجريمة: (Situational Crime Prevention)

وهي أخذ الاحتياطات وكل الإجراءات لمحاربة منع الزيادة في نسبة أعداد الجريمة، وذلك بتعطيل فرصة ارتكاب المجرم للجريمة من خلال اتخاذ كل التدابير اللازمة التي تجعل الهدف صعب المنال على المجرم⁽⁶⁾.

(1) أحسن طالب، الوقاية من الجريمة، ط1، دار الطليعة، لبنان، 1422هـ، ص 08.

(2) المرجع نفسه، ص 10.

(3) عايد شبحان عياط، "الشرطة المجتمعية: استراتيجية مقترحة لعمل الشرطة الأردنية"، مجلة الدراسات الأمنية، ع7، مديرية الأمن العام، الأردن، 2006، ص 140.

(4) رمسيس بھنام، المجرم تكويناً وتقويماً: الأساليب العلمية في الكشف عن مصدر الإجرام لدى المجرم، ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية، (د.ت)، ص 265.

(5) محمد بن إبراهيم بن عبد العزيز المردي، مرجع سابق، ص 16.

(6) تركي العيطان، "رؤية نفسية في نظريات الوقاية من الجريمة قبل وقوعها"، مجلة البحوث الأمنية، مج14، ع31، كلية الملك فهد الأمنية، 1426هـ، ص 165.

وعليه فالوقاية الموقفية إجمالاً هي: «العمل المتواصل والمتجدد بجميع التدابير والإجراءات والأساليب العلمية والإجرائية والميدانية، المبنية على التخصص والاحتراف، الرسمية منها وغير الرسمية، الجماعية منها والفردية، والتي تسهم بتضييق وتقليل الفرص والمواقف التي يستغلها المنحرفون لارتكاب جرائمهم، مع جعل الأهداف الإجرامية أصعب من مقدرة الجاني، وزيادة مخاطرها وتقليل مردودها النفعي، من أجل السيطرة على الجريمة، ووقف أو خفض معدلاتها»⁽¹⁾.

ب- الوقاية الاجتماعية من الجريمة: (Social Crime Prevention) وهي العمل على بذل الجهود لتحقيق أكبر قدر من الرعاية الاجتماعية لجميع أفراد المجتمع خاصة الفئة المهددة بالسقوط في الجريمة وذلك على نطاق أوسع، والاتجاه الوقائي يعني المستقبل، والمستقبل هو الطفل والفئة الشابة⁽²⁾.

وهناك من يرى أن الوقاية الاجتماعية هي: «كافة الأنشطة المتخذة عن طريق الأفراد أو الجماعات الرسمية وغير الرسمية والتي تهدف من ورائها إلى منع أو تقليل الوقائع الإجرامية من خلال التدخل في الأسباب والعوامل المؤدية إلى نشوء الشخصية الإجرامية»⁽³⁾.

ومن خلال ما سبق يمكن صياغة تعريف إجرائي للوقاية الاجتماعية على النحو التالي: «بأنها العمل المؤسسي الاحترافي بجميع الأساليب والتدابير المجتمعية الرسمية للوقاية من الجريمة قبل وقوعها، من خلال معالجة الظروف والعوامل والشروط التي قد تؤدي بالأبرياء إلى الانحراف، مع تحييد وتقليل الدوافع المؤدية إلى بروز الشخصية الإجرامية، وذلك بالتدخل المبكر لمحاولة القضاء على العوامل المساعدة على ظهورها أو تحييدها»⁽⁴⁾.

وبالتالي فالوقاية من الجريمة بشقيها الموقفي والاجتماعي تعملان في نطاق واحد يهدف منع الجريمة والسلوكيات الانحرافية، وكذا توفير العوامل والظروف المناسبة للقضاء على مثل هذه الظواهر السلبية، وذلك بعمل فردي أو جامعي، رسمي أو غير رسمي وبتخاذ التدابير والإجراءات المناسبة.

2-1-3- عناصر الوقاية من العنف والجريمة: تقوم الوقاية على عنصرين أساسيين هما:

- (1) محمد بن إبراهيم بن عبد العزيز المريني، مرجع سابق، ص 17.
- (2) وسيلة الحلبي، "دور العمل الاجتماعي في الوقاية من الجريمة"، مجلة المكافحة، ع27، اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات، الرياض، ص 30.
- (3) إبراهيم الحيدر، "الرؤية المستقبلية للدور الوقائي للمؤسسات المجتمعية عبر عرض التجربة الكندية في المنهج التكامل للوقاية من الجريمة"، أعمال ندوة المجتمع والأمن في دورتها السنوية الثالثة، مركز البحوث والدراسات، كلية الملك فهد الأمنية، الرياض، 1435هـ، ص 606.
- (4) محمد بن إبراهيم بن عبد العزيز المريني، مرجع سابق، ص 18.

أ- **الوقاية العامة:** والتي تتناول وضع الخطط والبرامج الشاملة من قبل السلطات والهيئات المختصة، والتي من شأنها القضاء على العوامل المؤدية إلى الإجرام أو المهياة له.

ب- **الوقاية الخاصة:** التي يعتمدها الأفراد بوسائلهم الخاصة من أجل الابتعاد عن الظروف التي يمكن أن تجعل منهم هدفا للاعتداء⁽¹⁾.

2-1-4- مستويات الوقاية من العنف والجريمة: كما أن الوقاية من الجريمة والعنف تتم وفق ثلاث مستويات وهي:

أ- **الوقاية من الدرجة الأولى:** ونقصد بها محاولة منع حدوث العنف والجريمة أو التقليل من معدل وقوعها.

ب- **الوقاية من الدرجة الثانية:** وتهدف إلى خفض عدد الأشخاص المرتكبين لظاهري العنف والجريمة حاليا.

ج- **الوقاية من الدرجة الثالثة:** وتهدف إلى خفض معدلات ارتكاب العنف والجريمة، وتكون عادة خلال العلاج وبالتأهيل وإعادة الاندماج الاجتماعي⁽²⁾.

2-1-5- أهمية الوقاية من العنف والجريمة كمنهج متبع على المستوى المحلي والدولي:

إن الوقاية من العنف والجريمة هاجس يؤرق المجتمع المحلي والدولي، لذلك فإن السعي المتواصل للقضاء عليها-الجريمة والعنف- يشغل الرأي العام على كافة الأصعدة على النحو الآتي:

أ- **على الصعيد الدولي:**

قد حث المؤتمر السابع للوقاية من الجريمة الذي نظمته الأمم المتحدة والمنعقد في ميلانو سنة 1985 الدول على وضع سياسة وقائية عامة تنصهر ضمن خطط التنمية الاجتماعية والاقتصادية الرامية إلى إحداث تطور نوعي نحو الأفضل في مجتمع كل دولة، فالسياسة الوقائية العامة هي التي تضع تصورا عاما للأهداف الأمنية في المجتمع، وهذا بوجود الوسائل التي تحقق التنمية الاجتماعية والاقتصادية

(1) سعيد علي رافع الحسينية، "دور القيم الاجتماعية في الوقاية من الجريمة: دراسة مسحية وصفية على طلبة من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ونزلاء إصلاحية الحائر"، مذكرة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في العلوم الاجتماعية، تخصص تأهيل ورعاية إجتماعية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض- السعودية، 1424هـ-1425هـ، ص 18، تاريخ الزيارة: 16/07/2018، توقيت الزيارة: 12:32.

https://ncys.ksu.edu.sa/sites/ncys.ksu.edu.sa/files/Crime%2019_5.pdf

(2) حمزة عبد المطلب كرم المعايطة، "دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في المجتمع: نحو آليات للوقاية من الجريمة"، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، ع6، جامعة الحاج لخضر بباتنة، جويلية 2018، ص 217-218، تاريخ الزيارة: 2020/04/28، توقيت الزيارة: 10:55.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/article/65069>

والثقافية التي تقوم بها مختلف القطاعات والمرافق المتاحة داخل المجتمع، وهذا يعبر عنه بالتوجه المنهجي الحديث في الوقاية من الجريمة.

والملاحظ أن هناك نوع من الحواجز تنصب بين قطاعات الدولة وبين المؤسسات العامة والخاصة ذاتها مما يؤثر على فعالية تلك المؤسسات والقطاعات وربما يحدث تناقض في الجهود، مما يجعل عدم الاستقرار في المجتمع، مما يشكل منيع لحركات الشغب والانحراف والإجرام ولذلك لابد من وضع سياسة وقائية عامة والتنسيق بين مختلف القطاعات العامة والخاصة.

كما يقودها جهاز صالح مزود بتنظيم أساسي وأنظمة عمل تحدد بنيتها وصلاحيته وميادين نشاطاته، والأهداف المطلوب منه تحقيقها مع تحقيق له موازنة مالية كافية تسمح له بالتجهيزات المادية والبشرية اللازمة لأداء مهامه⁽¹⁾.

وفي إطار التحول المنهجي على المستوى الدولي أدركت الأسرة الدولية مسؤوليتها في حفظ الأمن والوقاية من العنف والجريمة، فعمدت هيئة الأمم المتحدة إلى إنشاء قسم ضمن أجهزتها يختص بالدفاع الاجتماعي والوقاية من العنف والجريمة، ومهمته وضع الخطط التوجيهية لأجهزة الأمم المتحدة في حقل الوقاية من الجريمة ومظاهر العنف، وكذلك تعمم هذه الخطط على الدول الأعضاء في المنظمة الدولية كنماذج موجهة لسياستها الوقائية كما أنشأت الأمم المتحدة معاهد للوقاية من الجريمة ومعاملة المذنبين، مثل: معهد طوكيو وكوستاريكا وهلسنكي، ومعهد روما⁽²⁾.

كما عقدت اتفاقية تعاون مع المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض التابع لمجلس وزراء الداخلية العرب وتسعى الآن لإنشاء معهد بمنظمة إفريقيا، وعلى مستوى الدول الغربية عمدت منذ الستينات إلى وضع سياسة جنائية عامة ترمي إلى تطوير أجهزة العدالة الجنائية من شرطة وقضاء مؤسسات عقابية واجتماعية وتشريع جزائي بما يتلاءم مع تطور الظاهرة الإجرامية ومتطلبات معالجتها والوقاية منها، كما ترمي إلى وضع الخطط الوقائية المبنية على برامج اجتماعية تدعو إلى مساهمة المواطنين في تنفيذها والتجاوب مع المتطلبات الوقائية.

لقد أنشأت الدول الإسكندنافية مجلسا مشتركا للوقاية من الجريمة، كما أن السويد قد أنشأت مجلسا وطنيا للوقاية من الجريمة في جويلية 1984 يتولى المهام نفسها، وفرنسا أنشأت سنة 1983 لجنة

(1) سعيد علي الحسينية، مرجع سابق، ص 19.

(2) محمد السعيد تركي، نسيغة فيصل، "سياسة الوقاية والمنع من الجريمة"، مجلة البحوث والدراسات، جامعة الواد، مج 15، ع 1، شتاء 2018، ص 245، تاريخ الزيارة: 2019/01/12، توقيت زيارة: 9:31.

<http://dspace.univ-eloued.dz/bitstream/123456789/6352/1/>

عليها الوقاية من الجريمة لها فروع في كافة المحافظات والمدن، وفي الولايات المتحدة الأمريكية أنشأت سنة **1963** لجنة لوضع أسس توفير النظام والأمن ومساعدة الأجهزة المختلفة، ثم تحولت هذه اللجنة بعد عشر سنوات إلى معهد فيدرالي للعدالة الجنائية، أما كندا فقد اعتمدت منهجا جديدا في الوقاية من الجريمة حيث اتجهت نحو إثارة اهتمام المواطنين أنفسهم كعنصر فاعل في الوقاية لمساعدة الأجهزة الأمنية انطلاقا من كون تلك الأجهزة الأمنية بمفردها تعجز عن تأمين السلامة العامة إن لم تتعاون مع المواطنين⁽¹⁾.

ب- على الصعيد العربي:

اتخذ التحول المنهجي في العالم العربي اتجاهين جديدين ويتم أحدهما الآخر، أما الأول ينصرف إلى إيجاد المرتكز المؤسسي للوقاية من الجريمة من خلال إنشاء مجالس وهيئات ومراكز متخصصة في الميدان الأمني بصورة عامة والوقائي بصورة خاصة أما الثاني انصرف نحو التخطيط الأمني والوقائي. وقد أنشأت ضمن جامعة الدول العربية المنظمة للدفاع الاجتماعي بموجب اتفاقية دخلت حيز التنفيذ سنة **1965**، ثم تحولت إلى مجلس وزراء الداخلية العرب وإلى مجلس وزراء العدل العرب، وأنشئ في العربية السعودية المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض الذي يضم المعهد العالي للعلوم الأمنية وقد نظم هذا المركز منذ إنشائه سنة **1978** العديد من اللقاءات والدورات العلمية والدراسية والتدريبية والمؤتمرات الدولية، ونشر العديد من الأبحاث العلنية في الميادين ذات صلة بالوقاية من الجريمة. إضافة إلى إنشاء المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية بالرياض، والذي يعتبر أحدث مجلس وزراء العدل العرب، وفي جانب التخطيط الأمني اتخذ المؤتمر الثالث لوزراء الداخلية العرب قرار بتاريخ **26 و 27** أوت عام **1980** باعتماد خطة أمنية عربية ترمي إلى توفير الأمن الداخلي في الدول العربية والوقاية من الجريمة.

وقد جاء في مدونة قواعد سلوك الدول الأعضاء في مجلس الوزراء الداخلية العرب لمكافحة الإرهاب أنه تم الاتفاق على عدة نقاط لنبذ الأعمال الإرهابية وإدانتها أيا كان مصدرها وأيا كانت أغراضها وأسبابها كما تم الاتفاق على تطوير تبادل الخبرات العلمية والتكنولوجية في مجال التعاون الأمني مع الجماعات والمنظمات الإرهابية ومواجهتها وكذا في مجالات أمن السكك الحديدية ومناطق التجمعات العامة⁽²⁾.

(1) مصطفى العوجي، مرجع سابق، ص 30.

(2) محمد فتحي عيد، الإجرام المعاصر، ط1، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 1999، ص 177-178.

ج- على الصعيد الوطني في الجزائر:

بالإضافة إلى قوانين الوقاية من الفساد والوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية وغيرها في المجال الجزائري تعززت منظومة مكافحة الإرهاب محاربة الجريمة بمرسوم رئاسي جديد يخصص الاستعانة بنظام وطني للمراقبة بواسطة الفيديو، ويعتبر النظام الوطني بواسطة الفيديو وسيلة تقنية للاطلاع والاستباق يهدف إلى المساهمة في مكافحة الإرهاب والوقاية من الأعمال الإجرامية وحماية الأشخاص والممتلكات والحفاظ على النظام العام، وكذا ضبط حركة السير عبر الطريق ومعاينة المخالفات وتأمين البنايات والمواقع الحساسة وتسيير وضعيات الأزمة أو الكوارث الطبيعية وغيرها، ووفق هذا المرسوم الرئاسي رقم 15-228 المؤرخ في 2015/08/28 يوجه نظام المراقبة بواسطة الفيديو إلى مساعدة ودعم الترتيبات البشرية للأمن والأنقاض المنتشرة في الميدان وتحسين مستوى عملها عبر تزويدها في الوقت الحقيقي بالأخبار والمعلومات.

ويستهدف المرسوم منع ارتكاب الجرائم ومكافحتها بفاعلية وتسهيل التعرف على مرتكبيها وإلقاء القبض عليهم، وكذا تحسين تدابير الحفاظ على النظام والأمن العام وإعطاء المزيد من الفعالية للعمل المباشر في الميدان عبر التنسيق والانسجام في التدخلات والتقليل من الخسائر والأضرار إلى أدنى درجة، وأوضح المرسوم أن المراقبة بواسطة الفيديو تتم بوسائل الدولة في الأماكن مثل الموانئ والمطارات في حين تتم بواسطة وسائل المؤسسات في حالة تنفيذ المراقبة بواسطة الفيديو في الأماكن الواقعة داخل المؤسسات الاقتصادية.

ولا يخضع نصب كاميرات المراقبة في الأماكن العامة أو المفتوحة للجمهور إلى رخصة إدارية مسبقة وإنما يتم طبقا لمخطط رئيسي للمراقبة يوافق عليه الوالي بعد التصديق عليه من قبل لجنة الأمن الولائية ووضع المركز الوطني للمراقبة بواسطة الفيديو تحت سلطة الوزير الأول الذي يفوض تشغيله الدائم إلى المديرية العامة للأمن الوطني، ويكون مقره في الجزائر العاصمة، ويشير المرسوم إلى أنه يربط المركز الوطني للمراقبة بواسطة الفيديو عند الإقتضاء بمركز العمليات للمديرية العامة للحماية المدنية وبالمركز الوطني لعمليات الحراسة والانتقاد في البحر بكل هيئة من هيئاته⁽¹⁾.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، المواد من 01 إلى 12 من الرسوم الرئاسي 15-228 المؤرخ في 23 أوت 2015، ص3-4، تاريخ الزيارة: 2020/5/03، توقيت الزيارة: 11:09.

<http://www.joradp.dz/FTP/jo-arabe/2015/A2015045.pdf>

ونشير إلى وجود مجموعة من المعوقات تحول دون تطبيق ما هو موجود في المدونات القانونية والأنظمة والمشاريع على أرض الواقع إلا أنه من خلال اعتماد تدابير وقائية قبلية قانونية واجتماعية يدخل ضمن توجه المشرع لسياسة جنائية معاصرة تهدف إلى الوقاية والمنع من الجريمة.

د- أهمية الوقاية من الجريمة بشكل عام: إن عملية الوقاية من الجريمة تؤكد أن منع وبتير الجريمة بشكل نهائي لا يمكن، وأنه من المستحيل عمل ذلك رغم أن ذلك غاية ورغبة كل إنسان، وبالتالي يجدر بنا أن نهتم بالجانب الوقائي ونعمل ونصحح ما نستطيع عمله وإصلاحه قدر الإمكان، ولا يشغلنا ما لا نستطيع -منع الجريمة والعنف- عما نستطيع عمله -الوقاية من الجريمة والعنف-.

كما أن أهمية الوقاية من الجريمة وكافة مظاهر العنف وأنواعه بالمفهوم العلمي الحديث يتحدد من كونها عملاً استباقياً لتحديد وتقليل وقوع الفعل الإجرامي والعنيف وذلك مستقبلاً، وهي تركز على الوقاية قبل وقوع الفعل، وليس لعلاج نتائجه ووقوعه، فهي بالأساس عملية تنموية إنتاجية استثمارية، يستفيد منها جميع أفراد المجتمع وليست علاجية لفعل وقع ونتج عنه آثار سلبية قريبة أو بعيدة، ظاهرة أو خفية، فردية أم جماعية.

فالفرد عند انحرافه وارتكابه للجريمة يكون قد خسّر المجتمع فرداً إيجابياً، وفي المقابل أصبح فرداً سلبياً في المجتمع، ويشكل الضرر لنفسه ولمن حوله من أسرة أو غيرها وعلى بقية أفراد المجتمع، فلا بد أن يكون لذلك المنحرف والجرم ضحية أو ضحايا بشرية أو مادية⁽¹⁾، ومحدثاً ذلك الفعل الإجرامي الخوف والقلق عند الآخرين، ثم يشكل بعد ذلك عبئاً ثقيلاً على أجهزة الأمن والعدالة عند مطاردته والقبض عليه والتحقيق معه ومن ثم محاكمته وإيداعه في المؤسسات الإصلاحية، ثم يكون بعد ذلك موسوماً بالانحراف بعد انتهاء عقوبته واحتمالية عودته إلى الجريمة واردة بنسبة كبيرة، بالإضافة إلى احتمالية انحراف أسرته واضطرارهم إلى أمور لا تحمد عقباهما بسبب انحرافه وغيابه عنهم عندما يتم وضعه في السجن.

وللقضاء على ما سبق ذكره من مظاهر الانحراف وارتكاب الجرائم وجب اتخاذ التدابير الوقائية مبكراً، وهذا بالتدخل الجاد والمبكر في حماية الأسوياء من الانحراف والمحافظة على السلوك السوي في المجتمع، واكتشاف بوادر الانحراف عند الأشخاص بهدف تحجيمها وتقومها.

ورغم أهمية الوقاية من العنف والجريمة كمرحلة أولى من مراحل السيطرة والتحكم بالجريمة، وإن تطبيقها بالشكل العلمي الاحترافي يقلل الأعباء في المراحل التي تليها، فهذا لا يعني أن بقية المراحل ليست مهمة، فالمكافحة وتطبيق العقوبات الرادعة، وتقديم العلاج من إصلاح وتأهيل ورعاية لاحقة

(1) محمد بن إبراهيم بن عبد العزيز الريدي، مرجع سابق، ص 45.

وغيرها لا بد منها، فالمطلوب هو التخصص وإعطاء كل مرحلة من مراحل التعامل مع الجريمة نصيباً من الدراسة والتطبيق حسب درجة الأهمية، كما أن السياسة الوقائية القبلية لن تثبت نجاعتها إلا إذا بنيت على أسس وقواعد⁽¹⁾.

وبالمقابل إذا تم تطبيق سياسة الوقاية من الجريمة الموقفية والاجتماعية تطبيقاً علمياً فعلياً وإجرائياً، فإنه حتماً سوف يحقق نتائج فعلية في مجال السيطرة والتحكم في الجريمة، ومن هذه النتائج نجد:

✚ المحافظة على الأسوياء بأن يبقوا أسوياء ويستمرروا على ذلك.

✚ تقليل الطلب على السلوك المنحرف.

✚ وقف الزيادة غير الطبيعية في معدلات الجريمة في المجتمع، وخفضها شيئاً فشيئاً.

✚ تقليل ضحايا الجريمة البشرية والمادية.

✚ تقليل نسبة الخوف من الجريمة⁽²⁾.

✚ تقليل الأعباء على الأجهزة الأمنية من خلال تقليل نسبة المجرمين (مطاردة، قبض، تحقيق، محاكمة، تنفيذ العقوبة وغيرها من المهام).

✚ تقليل أعداد السجناء المودعين في المؤسسات الإصلاحية (التي تعاني دائماً من زيادة اكتظاظ السجناء بها)⁽³⁾.

ومن خلال ما سبق ذكره نجد أن الوقاية من الجريمة والانحراف خير من العلاج والإصلاح، وذلك بأن خسائر الوقاية أقل وطئة من الخسائر المادية والبشرية الموظفة لمطاردة المجرمين أو معاقبتهم، كما أن استئصال الجريمة وبترها لا يمكن تحقيقه إلا بإتباع سياسة احترافية ذات منهج علمي تتظافر فيه كافة الجهود الفردية والجماعية، الرسمية وغير الرسمية، المادية والبشرية، ولكل هذا نجد أن الوقاية من الجريمة والعنف إجراء شغل الرأي العام المحلي والدولي وكذا دول العالم المتقدم منها والمتخلف لما يكتسبه هذا الموضوع من أهمية في بناء الأمم وتقدمها بأمن وسلام.

2-1-6- الاتجاهات الحديثة للوقاية من العنف والجريمة:

لقد باتت الجريمة وانتشار أشكال العنف والانحراف المختلفة هواجس تهدد كيان المجتمعات المتقدمة والمتخلفة وتنخر في بناء الأسر، مما يجعلها تقف حاجزاً أمام العيش في رفاهية في ظل الاستقرار والأمن، مع ازدياد أضرارها وخطورها حتى أصبحت عائقاً في وجه التنمية والتقدم، بالإضافة لما تحدثه من ارتفاع

(1) محمد بن إبراهيم بن عبد العزيز الريدي، المرجع السابق، ص 46.

(2) أحسن طالب، الجريمة والعقوبة والمؤسسات الإصلاحية، مرجع سابق، ص 23.

(3) محمد بن إبراهيم الريدي، مرجع سابق، ص 47.

معدلات ضحاياها البشرية وخسائرها المادية، وارتفاع في معدلات الخوف منها، وبسبب ذلك توالى الدراسات العلمية والأبحاث الأكاديمية والتفسيرات العلمية، وهذا في محاولة لفهم الظاهرة الإجرامية والسلوك المنحرف، ومعرفة الأسباب والعوامل المؤدية إليها، وفي الوقت نفسه في محاولة لردع أخطارها، واستقراء سبل علاجها والوقاية منها قدر الإمكان، فكانت هناك محاولات متكررة للحد من انتشار الجريمة، ووقف زيادة معدلاتها، ومكافحتها بوسائل عدة ومتنوعة⁽¹⁾.

وبالرغم من كل تلك الجهود والمحاولات المبذولة في مكافحة الجريمة والعنف، سواء كان ذلك بزيادة أعداد رجال الأمن، أو بتشديد الإجراءات الأمنية وكذا العقابية المتخذة، أو التوسع في إنشاء المؤسسات الإصلاحية والخاصة بإعادة التأهيل، أو غيرها من الإجراءات الردعية، إلا أن معدلات الجريمة والعنف في عمومها لم تنخفض، وإنما هي آخذة في الزيادة والتعقيد والخطورة.

وعلى إثر ذلك تم مراجعة الإجراءات السابقة الخاصة بمكافحة العنف والجريمة وتقييمها وذلك بهدف الكشف عن أسباب عجزها وعدم فعاليتها، ومن هنا ظهرت أهمية (المقارنة الجديدة) والمتمثلة في اعتماد أسلوب الوقاية أولاً، أي اعتماد التدخل المجتمعي (أفراد-جماعات-هيئات-مؤسسات) القبلي وليس البعدي، وهذا باتخاذ تدابير وإجراءات وقائية اجتماعية وموقفية قبل وقوع الجرائم وليس بعدها، بغية القضاء عليها أو على الأقل التخفيف من تأثيراتها على الأفراد والجماعات، من خلال دراسة الظاهرة الإجرامية من منظور علم الوقاية من الجريمة لمفهومه العلمي الشامل على اعتبار أن الوقاية خير من العلاج⁽²⁾.

وفي مجال الوقاية من العنف والجريمة نجد هناك اتجاهات وقائية مختلفة تختلف باختلاف أصحابها في الاتجاه والتخصص العلمي والمهني، ورغم اختلاف الاتجاهات لكن الوسيلة والغاية واحدة، وهي الوقاية من العنف والجريمة ثم القضاء عليها ومنع وقوعها إن أمكن، عن طريق تجنيد كافة فئات وهيئات المجتمع، وتتسم الاتجاهات المعتمدة للوقاية من العنف والجريمة رغم اختلاف توجهات أصحابها بالاشتراك في نقطة هامة، والمتجسدة أساساً في تكامل هذه الاتجاهات مع وجوب تطبيقها في آن واحد.

وقبل الوصول إلى الاتجاه الوقائي نجد أن الاتجاهات الغربية والعربية كانت تركز على المحاربة الميدانية للعنف والجريمة والمعتمدة على العلاج والإصلاح فقط إضافة إلى إعادة التأهيل، ولكن الخسائر المتكبدة

(1) محمد بن إبراهيم الريدي، مرجع سابق، ص 02-03.

(2) أحسن طالب، الوقاية من الجريمة، مرجع سابق، ص 18.

والأضرار الناجمة عن عودة المجرم لفعله، نبهت الباحثين إلى اتجاه آخر يركز على الوقاية القبلية من العنف والجريمة، وآخر الاتجاهات الحديثة التي يتم تطبيقها في البلدان الحديثة باستراتيجية الوقاية والعلاج، من منطلق أنه مادام هناك أشخاص يرتكبون الجرائم وهناك ضحايا يتضررون من ارتكابها فنحن بحاجة إلى الوقاية من الجريمة كما نحتاج أيضا إلى علاج المجرم الذي يقوم بها، مما أدى بالكثير من الدول بإدراج الكثير من القوانين من أجل علاج المجرم وإصلاحه وإعادة تربيته.

انطلق الاتجاه الحديث من فرصة تطوير استراتيجية المؤسسات العقابية، وهي أن العقوبة ليست غاية في حد ذاتها إنما هي وسيلة ذات هدفين علاجي ووقائي، فالعلاجي يتم بإخضاع المحكوم عليه لتدابير التوجيه والتربية وحتى الضحية تحتاج إلى ذلك بغية تأهيله مجددا لحياة اجتماعية أفضل، والوقاية تتم بتحسينه أخلاقيا وسلوكيا ضد أخطار الانحراف والإجرام فالعقوبة تنظر إلى المستقبل والنظرة إلى المستقبل نظرة وقائية، ومن هذا المنظار يقتضي التطلع نحو الحركة الإصلاحية التي تعرفها السجون في أكثر من دولة من دول العالم⁽¹⁾.

ومن أبرز الاتجاهات الحديثة للوقاية من الجريمة والعنف نجد التقسيمين التاليين:

أ- التقسيم الأول: وهو تقسيم ثلاثي الاتجاه يجمع بين مختلف المتغيرات الوقائية كالآتي:

أ-1- الاتجاه الأول:

يهدف إلى الوقاية من الجريمة من خلال تصميم البيئة وتغييرها تغييرا من شأنه تقليل فرص ارتكابها لتثبيط عزم المجرمين المحتملين، ولتحقيق هدف الوقاية من الجريمة من خلال هذا الاتجاه، ويرى البعض أن ارتكاب الجريمة ليس مرتبطا فقط بالسمات البيولوجية والنفسية للمجرم، ولا العوامل الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع بل يركز أيضا على العوامل الموقفية التي تؤثر على ارتكاب الجريمة، والوقاية من الجريمة وفقا لهذا الاتجاه تتحقق من خلال إعادة النظر في أساليب تخطيط المدن والتصميمات المعمارية على نحو يصعب ارتكاب الجرائم أو يقلل فرص ارتكابها.

أ-2-الاتجاه الثاني:

ويهدف هذا الاتجاه إلى اتخاذ تدابير وقائية فعالة لحماية ضحايا الجريمة المحتملين، حيث أظهرت الدراسات والبحوث أهمية دور المجني عليه في ارتكاب الجريمة، فالجني عليه في كثير من الأحيان يخلق بسلوكه وأفعاله هذه المغريات، وهذه المنبهات التي ستحث المجرم الكامن على التحرك وستدفعه إلى الانقضاض على فريسته، ويرى أصحاب هذا الاتجاه أنه من الواجب اتخاذ تدابير وقائية فعالة لحماية

(1) عصمت عدلي، علم الاجتماع الأمني المدن والمجتمع، ط1، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص 299.

ضحايا الجريمة المحتملين بشتى الطرق مثل استخدام وسائل الإعلام والتوعية والتعليم بهدف تغيير سلوكهم أو حثهم على أخذ الاحتياطات الواجبة لحماية أنفسهم وأموالهم ضد الاعتداء.

أ-3- الاتجاه الثالث:

ويهدف الاتجاه الثالث إلى العمل على إجراء تغييرات اجتماعية جذرية فقد ثبت من خلال التجارب التاريخية أن الجريمة الناتجة عن المشاكل الاجتماعية لا يمكن حلها بقانون العقوبات، حيث أن هناك بالفعل جرائم (كالثأر وإدمان المخدرات) لم تفلح القوانين والعقوبات شديدة القسوة في القضاء عليها أو الحد منها، ويتطلب علاج مثل هذه المشكلات حلولاً اجتماعية تعالج الجذور، وتسعى إلى منع الأسباب والظروف التي تخلق الدوافع لارتكاب الجرائم والسبل إلى هذه التغييرات إنما يكون عن طريق مشاركة الجماهير والمؤسسات في تنمية المجتمعات المحلية اقتصادياً واجتماعياً.

ويجب أن تكون قناعة لدى جميع أفراد المجتمع مؤداها أن كثيراً من مشكلات مجتمعاتهم حلها في يدهم وبجهودهم الشخصية، وأن مجرد إزاحتها عن كاهلهم ووضعها على كاهل الحكومات إنما هو هروب لن يحل هذه المشكلات، ويمكن تعريف الاتجاهات على أنها المشاعر المنبثقة عن الخبرة المسبقة والتي تؤدي إلى وجود رغبة لدى الفرد في اتخاذ سلوك معين، أو إطلاق حكم على موضوع الاتجاه، وتكون الاتجاهات نحو الأشخاص، أو ظروف العمل، أو أدوات العمل، وغيرها من الأمور⁽¹⁾.

ب- التقسيم الثاني: وهو تقسيم ثنائي يعتبر من أشهر الاتجاهات المتخصصة في وقتنا المعاصر، ويعتمد هذا التقسيم على نوعي الوقاية من الجريمة بين موقفية واجتماعية وقد سبق الوقوف عندهما بالتعريف المفصل، وهذا على النحو الآتي:

ب-1- اتجاه الوقاية الموقفية من العنف والجريمة:

تعتمد الوقاية الموقفية القبلية في سياستها الإجرامية على التعامل مع الموقف الإجرامي بعينه أو النمط الإجرامي ذاته، ثم الانتقال لموقف أو نمط إجرامي آخر وهكذا أي سياسة الخطوة بخطوة، والموقف يليه موقف آخر وهكذا⁽²⁾، وذلك بانتهاج سياسات معينة مثل عدم توفير أو تقليل الفرص والمواقف المواتية للفعل الإجرامي، والتي يستغلها المجرم في ارتكاب جريمته، بالإضافة إلى سياسة تصعيب الهدف، أي جعل الهدف الإجرامي صعب المنال من مقدرة الجاني، ويتم هذا باعتماد التدابير اللازمة والعراقيل والموانع المادية، واتخاذ كافة الاحتياطات والتدابير الاحترازية.

(1) طارق علي أبو السعود، مرجع سابق، ص 02-03.

(2) أحسن طالب، الوقاية من الجريمة، مرجع سابق، ص 52.

ب-2- اتجاه الوقاية الاجتماعية من العنف والجريمة:

تعتمد الوقاية الاجتماعية في سياستها الإجرامية على مبدأ "الوقاية الشاملة" وعلى التعامل مع "الإرادة الإجرامية"، وذلك بالاعتماد أولاً على المعالجة القبلية للظروف والعوامل والشروط الاجتماعية، والاقتصادية، والنفسية.... وغيرها، والتي تؤدي أو قد تؤدي بالأفراد إلى ارتكاب الأفعال الإجرامية، وهي ما يعرف "بالوقاية الاجتماعية القبلية"، مع التقليل والتحديد من العوامل والمتغيرات المؤدية لبروز الشخصية الإجرامية قدر الإمكان، وبمعنى آخر يسعى هذا النوع من الوقاية إلى تحجيم الإرادة الإجرامية الدافعة لارتكاب الفعل الإجرامي أو كبحها أو تحييدها قدر الإمكان، وفي الوقت نفسه تعمل على تعزيز وتقوية الإرادة الراضية والممانعة للجريمة، عند الأسوياء بشكل عام وعند الأشخاص المحتمل وقوعهم في شرك الجريمة بشكل خاص.

ويتميز هذان الاتجاهان بالتوافق من ناحية والاختلاف والجدل من ناحية أخرى، فهما يتوافقان في الهدف وهو ضرورة اعتماد الوقاية القبلية من الجريمة كتدابير ميدانية فعلية، وكسياسة واستراتيجية أساسية للتعامل معها، بدل سياسة الردع والمكافحة الميدانية فقط، وبالمقابل نجد اختلافهما في الوسيلة والطرق الموصلة لمقصود الوقاية من الجريمة، بالإضافة إلى وجود جدل قائم يتجلى أساساً في أيهما أهم وأجدر وأنجع في التطبيق العملي لتحقيق الغاية المنشودة، والتي هي بالأساس السيطرة على الجريمة ووقف أو خفض نسب معدلات ارتفاعها شيئاً فشيئاً⁽¹⁾.

وتستند هذه الاتجاهات الحديثة في سعيها للوقاية من العنف والجريمة إلى جملة من التوجهات لتحقيق سياستها الوقائية تتمثل فيما يلي:

➤ **التوجه نحو التجهيز البشري للعملية الوقائية:** تميز الاتجاه الحديث في السياسة الوقائية بالاهتمام المباشر بالجهاز البشري العامل في ميدان الوقاية من الجريمة انطلاقاً من الحقيقة الأساسية التي تحكم النظام الوقائي، حيث أن العنصر البشري هو العنصر الأهم في العملية الوقائية وذلك من خلال الاهتمام بالتأهيل والتدريب على العمليات التخطيطية والتنفيذية، وهذا على كافة المستويات فكانت الدورات التكوينية.

ومن أجل الوصول إلى النوعية المتميزة لدى فئة العاملين أثناء العمل الوظيفي والاستفادة من هذا التوجه الحديث كان نشوء اختصاصات جديدة مرتبطة بالسياسة الجنائية، والعلوم الجنائية وإنشاء معاهد متخصصة في العلوم الجنائية والوقاية واستراتيجية العمل الميداني.

(1) محمد بن إبراهيم بن عبد العزيز الريدي، مرجع سابق، ص 04-05.

✚ **التوجه نحو التجهيز الفني والتقني المناسب للعملية الوقائية:** تحتاج العملية الوقائية إلى تجهيزات فنية في عصر تحتل فيه التكنولوجيا أهمية كبرى وضرورة ملحة لتمكين الجهاز البشري من أداء وظيفته على أحسن وجه ودراسة كافة الخطط والتصورات واختيار الاستراتيجية الأنسب في تحقيق الأهداف⁽¹⁾.

✚ **التوجه نحو البحث الجنائي كعنصر أساسي في العملية الوقائية:** أدرك المسؤولون عن السياسة الوقائية أن معظم المنجزات الحديثة في الحقول العلمية المختلفة ومعظم اختراعات والأجهزة والوسائل التي يستعملها العالم المعاصر يعتمد على البحث الجنائي بطريقة علمية ممنهجة للإمام بالظاهرة الإجرامية بغية الوقوف على أسبابها وعواملها من أجل معالجتها والوقاية منها.

ولذلك نجد أن كثير من دول العالم عمدت إلى وضع برامج وقاية نموذجية اعتمادا على ما توصلت إليه تقنيات البحث العلمي وأساليب التقييم والقياس، لأن البحث العلمي أصبح من مقومات السياسة الجنائية الحديثة والسياسة الوقائية خاصة.

✚ **التوجه نحو إيجاد موازنة مالية خاصة بالوقائية:** يتطلب تنفيذ السياسة الوقائية موازنة مالية خاصة بما لتحقيق العمل الوقائي الذي سيقوم به كيان قائم بذاته بجمع وتنسيق، ووضع الخطط والاستراتيجيات لنجاح سياسة الوقاية والوصول إلى الأهداف المرجوة منها حيث نجد أن كثير من الدول خصصت مجالس وهيئات وقائية⁽²⁾.

من خلال ما سبق ذكره حول الاتجاهات الوقائية المنتهجة للحد من استفحال ظاهرتي العنف والجريمة في المجتمع، نجد أنه من الواجب السعي لتعزيز مثل هذه السياسات الوقائية القبلية والجمع بينها لتمام الفائدة وللقضاء على الجريمة في مهدها، إضافة إلى السعي لنشر الوعي بين جميع فئات المجتمع وهيئاته والتعاون بينها، خصوصا أن المقاومة الميدانية للجريمة والعنف أثبتت عجزها وضعف حيلتها ناهيك عن الخسائر المترتبة (مادية، بشرية) عنها أين لا ينفع العلاج البعدي إثر وقوع الجرائم.

2-2- الإجراءات العلاجية المنتهجة للحد من ظاهرتي العنف والجريمة:

إن الأسباب والعوامل التي تقف وراء نشوء ظاهرتي العنف والجريمة، تمس نفسية الفرد في حد ذاته وتتعداه إلى العوامل المحيطة به من أسرة ومجتمع ومدرسة، إضافة إلى أسباب أخرى -تم رصدها في مقام سابق-، وطالما تعددت الأسباب المؤدية للعنف والجريمة، فإن إجراءات العلاج والتصدي وكذا الإصلاح

(1) مصطفى العوجي، الاتجاهات الحديثة للسياسة، مرجع سابق، ص 32-34.

(2) المرجع نفسه، ص 35.

وجب أن تلمس الجوانب المحيطة بالفرد، لأن التغيير فيها إلى الإيجاب فيه علاج للفرد العنيف أو المجرم وإعادة تأهيله، كما فيه وقاية للفرد السوي من آفة الانحراف، لذا ينبغي أن لا يقتصر العلاج على ميدان واحد، أو أسلوب محدد، وإنما لا بد من إتباع خطة شاملة متكاملة لعلاج ظاهري العنف والجريمة، ويمكن توضيح أهم مجالات العلاج فيما يأتي⁽¹⁾:

2-2-1- أساليب العلاج الأسري للعنف والجريمة: تعتبر الأسرة أهم مؤسسة تربية والبنية الاجتماعية المسؤولة عن التنشئة وفق منظومة قيمية، وباعتبارها اللبنة الأساسية والنواة الرئيسية لتكوين فرد صالح يسهم في بناء المجتمع وتطوره، لذلك فهي تحظى بالأولوية من حيث قدرتها على استئصال ظاهري العنف والجريمة وغيرهما من السلوكيات غير السوية، ومنه وجب تركيز الاهتمام على التنشئة الأسرية للطفل، وهذا بانتهاج الاستراتيجيات والطرق الوقائية وكذا العلاجية على المستوى الأسري الآتية:

❖ سلامة البناء الأسري والتمسك بالقيم:

تعد الأسرة أول وأهم مؤسسة تربية يتلقى فيها الفرد قيم الأخلاق ومبادئ السلوك السوي، لأن الأسرة تكون أكثر حرصاً على توجيه أبنائها وحثهم على الأخذ بقيم الفضيلة والإحساس بالكرامة الإنسانية، التي تمكنهم من فهم المعايير والأخلاقيات السليمة⁽²⁾.

ومن أبكر وسائل الوقاية التي تساعد على تجنب سلوك الانحراف والعنف في الوسط العائلي الحرص قدر الإمكان على حسن اختيار الفرد لشريكة حياته، وهو اختيار الزوجة الصالحة والانسجام العائلي: «لأن الزواج عملية بناء يحتاج من الزوجين إلى إدراك واع، وفهم صحيح، وتسامح وثقة متبادلة بإخلاص واحترام وتقدير متبادل وإحساس صادق بالمسؤولية المشتركة، وتعاون على تصفيات الخلافات (بكتمان) حال حصولها»⁽³⁾، وهذا الانسجام له انعكاساته الإيجابية على تربية الأبناء التربية الصالحة.

فكلما كانت الأسرة متماسكة ومترابطة، كلما كانت أقدر على حماية أبنائها من الوقوع في مزالق الانحراف والإجرام والعكس، وفي هذا الإطار أوضحت الكثير من الدراسات وجود علاقة بين اضطراب الأسرة وتوترها وانحراف أفرادها وجنوحهم لممارسة العنف والجريمة⁽⁴⁾.

(1) مسعود بوسعدية، ظاهرة العنف في الجزائر والعلاج المتكامل، مرجع سابق، ص 91.

(2) عزيز أحمد صالح الحسني، "انحراف السلوك وأثره على أمن المجتمع في اليمن: دراسة تحليلية"، مجلة جامعة الناصر، ع 5، مج 2، أكاديمية الشرطة، صنعاء، يناير - يونيو 2015، ص 289.

(3) أكرم نشأت إبراهيم، علم الاجتماع الجنائي، مرجع سابق، ص 42-43.

(4) مدحت محمد محمود أبو النصر، الخدمة الاجتماعية والوقائية، ط 1، دار القلم للنشر والتوزيع، دبي، 1996، ص 171.

❖ **ضبط سلوكيات الأطفال وتدريبهم على الأدوار الاجتماعية:** تعد الأسرة المدرسة الأولى للفرد التي تشكل شخصيته ويتعلم فيها العديد من وظائف التهيئة الاجتماعية، فالأسرة هي مؤسسة المجتمع الإنساني وهي إحدى أقوى مؤسسات التنشئة الاجتماعية في الحياة لأنها تعلم الأطفال ضبط سلوكياتهم غير المقبولة وتأجيل الإشباع واحترام حقوق الآخرين، والمرأة نصف المجتمع وركن الأسرة والأساس الذي تقوم عليه بناء المجتمع فهي أول من يتعامل معه الطفل، فهي تلقنه الصفات الفاضلة، كالصدق، وحب النظام واحترامه، أما الأب فهو عماد الأسرة، والمسؤول عن أبنائه، وعن تربيتهم وتعليمهم.

كما يجب على الوالدين أن يكونا قدوة حسنة لأبنائهم، لأن القدوة الحسنة أهم عناصر التربية السليمة، إن الوظيفة الأساسية للأسرة المحافظة على بناء المجتمع وديمومته من خلال قيامها بالعديد من الوظائف البيولوجية والاقتصادية والسياسية، وتجدر الإشارة إلى أن الوظيفة الأساسية للأسرة هي التنشئة الاجتماعية وقيامها بدورها من خلال التربية والتوجيه والإرشاد، وتدريب الأفراد على الأدوار الاجتماعية عن طريق تعليمهم الطرق الثقافية والاجتماعية للمجتمع وتوفير الدعم الاجتماعي ونقل العادات والتقاليد والقيم والعقائد السائدة في الأسرة وتزويدهم بأساليب التكيف وكذلك تعلم المعايير والقيم والأدوار الاجتماعية، وإعداد الفرد قيميا من خلال الضبط المباشر وغير المباشر بالاعتماد على الأساليب العقابية والأساليب التحفيزية المناسبة⁽¹⁾.

❖ **تنمية الشعور بالسعادة عند الطفل:**

إن الأشخاص الذين يعيشون الخبرات العاطفية الإيجابية كالسعادة وتوفير دفاء وعطف الوالدين وحنانهم عليهم يميلون لأن يكون تعاملهم مع أنفسهم ومع غيرهم بشكل لطيف وخال من أي عدوان أو سلوك سلبي آخر، أما الأشخاص الذين تعرضوا لإساءة المعاملة من قبل الوالدين وإهمال عاطفي واجتماعي فقد يسعون لاستخدام العدوان بأشكاله المختلفة وذلك من أجل جلب انتباه الأسرة وإشعارها بوجوده وضرورة الاهتمام به، إن إساءة المعاملة الجسمية والنفسية الموجهة نحو الأطفال كلها تؤدي إلى مشاكل وضعف في الجهاز العصبي المركزي وقد تقود إلى توليد اضطرابات سلوكية وانفعالية.

❖ **توفير الأنشطة البدنية الإيجابية للأطفال:**

من المعروف أن الأنشطة البدنية الإيجابية كالرياضة بكافة أشكالها تعمل على استثمار الطاقة الموجودة لدى الأفراد وتنمي كثيرا من الجوانب لدى الأفراد، فتوفر مثل هذه الأنشطة خصوصا لدى

(1) حمزة عبد المطلب كرم المعاينة، "دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في المجتمع: نحو آليات الوقاية من الجريمة"، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، مرجع سابق، ص 224-225.

الأطفال في المراحل العمرية المبكرة يعمل على تصريف أشكال القلق والتوتر والضغط والطاقة بشكل سليم حتى لا يكون تصريف هذه الأشياء عن طريق العدوان فقد ثبت من خلال العديد من الدراسات مدى أهمية وفاعلية الرياضة في خفض السلوك العدواني لدى الأطفال.

❖ تنظيم وترتيب بيئة للطفل:

إن إعادة ترتيب البيئة المنزلية والمدرسية للطفل التي تتضمن أماكن واسعة في غرف النوم والمعيشة وأماكن اللعب وغرف الفصول تعمل على التقليل من التوترات والانفعالات وبالتالي تقطع الأمل في حدوث سلوك عدواني ناتج عن الضيق في مساحات اللعب وغيره لأن ذلك يعطي فرصاً أكبر للأطفال للعب والحركة كما أنه ينصح بوجود أشخاص راشدين كمراقبين لسلوك الأطفال لمنع حدوث المشاجرات بين الأطفال.

❖ الإشراف على الطفل في النشاطات اليومية:

إن الأطفال الناضجين والأطفال غير الناضجين بحاجة مساحة لوجود من يشاركهم اللعب وبالأحرى من يشرف على لعبهم وهذا الإشراف يبدي للطفل المشارك في النشاط مدى اهتمام الراشد المشارك المراقب له وبالتالي يحد من ظهور مشكلات سلوكية تنبع عن غياب الرقابة⁽¹⁾.

❖ تشجيع لغة الحوار داخل الأسرة والاستماع لأفرادها مع استبعاد أي نموذج عدواني.

❖ العدل بين الأولاد وعدم تفضيل أحدهم على الآخر في المعاملة والعطايا، بل حتى من ناحية الاستقبال.

❖ عدم معاقبة الأولاد قبل عشر سنوات مهما فعلوا، ثم التدرج في تأديبهم بعد ذلك، لأن النبي ﷺ منع

ضرب الأولاد قبل هذه السن بسبب الصلاة وهذا رغم منزلتها العظيمة في الإسلام، فمن باب أولى ألا

يضربوا على غيرها⁽²⁾، حيث يقول ﷺ: «مروا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبعا، واضربوهم عليها

إذا بلغوا عشرا وفرقوا بينهم في المضاجع»⁽³⁾.

❖ التدخل عند كل حالة عدوان، وعلاجها بالحسنى مع إظهار التعاطف مع الضحية.

❖ مراقبة لعب الأطفال واستبعاد العنيفة منها⁽⁴⁾.

(1) طرق الوقاية من حدوث السلوك العدواني لدى الأطفال، تاريخ الزيارة: 2017/10/23، التوقيت: 11:34.

<http://www.arabnet5.com>

(2) مسعود بوسعدية، ظاهرة العنف في الجزائر والعلاج المتكامل، مرجع سابق، ص 92.

(3) رواه أحمد، المسند: مسند عبد الله بن عمر بن العاص، رقم الحديث (6689)، ص 480.

(4) مسعود بوسعدية، ظاهرة العنف في الجزائر والعلاج المتكامل، مرجع سابق، ص 93.

❖ جميع أشكال العنف مرفوضة داخل الأسرة وللجميع الحق في العيش في بيئة آمنة وصحية وحالية من العنف.

❖ الإطار العاطفي النفسي هو المرجعية الأساسية في مجال حماية الأسرة من العنف بأشكاله.

❖ اعتماد منهج متعدد الأبعاد لمواجهة العنف الأسري والآثار المترتبة عنه، تنفيذ الخطط والبرامج الوقائية بمسؤولية مشتركة بين الأسر وهيئات المجتمع المختلفة⁽¹⁾.

❖ التكامل في عملية الاتصال:

يهدف هذا الأسلوب أساساً إلى تعليم أعضاء الأسرة ولاسيما الزوجين أساليب الاتصال السليمة التي تتم بينهما، حيث يساعد هذا الأسلوب أعضاء الأسرة على تعديل أنماط الاتصال المرضية التي تتم داخل الأسرة وتغييرها، وتؤثر سلباً على علاقتهم واكتسابهم أنماط جديدة أخرى للاتصال، بحيث يكون لها تأثير إيجابي في حياتهم، خصوصاً عند إيجاد توافق بين مستوى الاتصال الكلامي والتعبيري في عمليات الاتصال التي تتم بين أفراد الأسرة⁽²⁾.

❖ ينبغي التوقف عن زج الأطفال الذين يعانون من بعض المشاكل في أسرهم في دور الرعاية والمؤسسات الاجتماعية لأن أسرهم تبقى مع كل التحديات والمشكلات الوسط الأفضل لنشأتهم، والتعويض عن ذلك بمتابعة الأطفال المحتاجين إلى المتابعة والرعاية من قبل الجهات المختصة وهم في أسرهم مع العمل على مساعدة الأسر لتجاوز مشكلاتها⁽³⁾.

بعد عرض الدور الفعال للأسرة في الوقاية من العنف والجريمة وكافة أنواع الانحراف، وجب أن نؤكد على أن الطفل بذرة والأسرة هي محل زراعته ومواد تغذيته، وحتى ينمو بسلام وجب أن تجد وسطاً سليماً معافاً، كما يجب التنويه بمدى أهمية الأسرة كعامل وقائي من الجريمة يحتل أعلى نسبة وأرفع رتبة في درجات الوقاية، ومن ناحية أخرى عمل الأسرة وحده لا يكفي بل يحتاج إلى عوامل وقائية أخرى تجمع بين الفرد وإرادة الهيئة وتأطير المجتمع.

(1) سالم بن عتيق بن صايل المطيري، دور هيئة حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة العنف الأسري، الرياض، (د.ت)، ص 07.

(2) إبراهيم محمد الكعبي، "العوامل المجتمعية للعنف الأسري في المجتمع القطري"، مجلة جامعة دمشق، مج 29، ع 3+4، قسم العلوم الاجتماعية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة دمشق، 2013، ص 276.

(3) المجلس الوطني لشؤون الأسرة، الصحة والعنف: استعراض الوضع الحالي في الأردن وأساليب الوقاية والتصدي للعنف، 2005، منظمة الصحة العالمية، ص 87.

2-2-1- إصلاح مؤسسات التعليم ونوعيته:

تشكل المؤسسات التعليمية كالمدرسة، الجامعة، ومراكز التكوين المهني... إلخ، المحطة الثانية بعد الأسرة، بل تعد أهم مرحلة أساسية وطويلة في حياة الفرد، أين يتزود الطلاب فيها بالعلم والمعرفة يمضون فيها معظم أوقاتهم لتلقي العلوم⁽¹⁾، كما تسهم المؤسسات التعليمية في تنمية قدرات الطالب العقلية، والمهارة البدنية، والوجدانية، ويتم ذلك من خلال تحقيق التعاون بين هيئة التدريس والطلبة، وتنظيم جماعات النشاط المدرسي والجامعي، وتوجيه وتوعية الطلبة للاندماج في النشاط المناسب، والإحساس بالولاء للجماعات والمجتمع والوطن⁽²⁾.

ودور المدرسة يقوم على ثلاث ركائز أساسية تتمثل في المناهج التعليمية والتربوية والثقافية العامة المناسبة، وفي الجهاز البشري المتخصص الذي يتولى الإشراف عليها وتزويد الطلاب بها، وفي المرفق الملائم وملحقاته من ملاعب ومكتبات ومراكز صحية مدرسية، وأخصائيين نفسانيين، فتتحقق هذه المزايا من شأنها أن توفر بيئة صالحة للتربية والتعليم، وتحد من فرص الإجرام في المجتمع⁽³⁾.

وحتى تؤدي المؤسسات التربوية والتعليمية الدور المنوط بها وجب أن تحرص قيادة المؤسسات التعليمية على أداء المدرسين مهامهم التعليمية والتربوية بكفاءة وسلوك قويم، واستبعاد من لا يصلح لهذه المهمة، وكذا القيام برقابة الطلبة ومتابعة حضورهم والتزامهم بالنظام، واتصافهم بحسن السلوك، والعمل على تشخيص وفرز المنحرفين منهم، والسعي لإصلاحهم، وإبعاد من تعذر إصلاحه حتى لا يؤثر سلوكه السيء على الطلاب الأسياء وأيضا من عوامل الوقاية والعلاج إزاء انحراف المؤسسات التربوية هو حسن اختيار القائمين بإدارتها وأساتذتها، لأن ذلك يمثل ضمانا لانتظام سير العمل الإداري، والحيلولة دون اختلاله، ويخلق علاقة ود واحترام بين القائمين على هذه المؤسسات وبين منتسبيها من الطلبة، بذلك نقل المعاملة الخاطئة وبالتالي السلوك الخاطيء⁽⁴⁾.

(1) مصطفى حجازي، الأحداث الجانحون، (د.د)، بيروت، 1981، ص 361.

(2) خيرى خليل الجميلي، السلوك الانحرافي في إطار التخلف والتقدم، ط1، المكتب الجامعي الحديث، (د.م)، 1998، ص 295.

(3) Nelson B.H, **Juvenile Delinquency and the Schools-A**, Review of the Literature, University of Chicago Press, volume33, 1982, p 28, Date de visite: 14/5/2019, Temps de visite: 14:12.

<https://www.ojp.gov/ncjrs/virtual-library/abstracts/>

(4) أكرم نشأت إبراهيم، علم الاجتماع الجنائي، مرجع سابق، ص 54.

- وحتى تؤدي المؤسسات التعليمية دورها على أكمل صورة في القضاء على العنف المدرسي وجب التنسيق والتعاون بين أولياء الأمور والهيئات الإدارية والعمالية، بهدف إيجاد سياسة وقائية وعلاجية للقضاء على السلوك العنيف سواء لدى المعلمين أو الطلبة أو الأولياء تجاه أبنائهم وذلك عن طريق تنشيط مختصين لهذه الفاعليات العلاجية الآتية:
- 1- تنفيذ العديد من الندوات لأولياء الأمور في أساليب التنشئة الاجتماعية المناسبة لكل مرحلة عمرية باعتبار أن الأسرة هي المصدر الأساسي في تأسيس سلوك العنف لدى الأطفال.
 - 2- تنفيذ العديد من الندوات لأولياء الأمور حول حقوق الطفل في الرعاية الصحية والنفسية والاجتماعية وحقه في اللعب والمشاركة والتعبير عن الرأي، وحقه في الشعور بالأمن النفسي والاجتماعي.
 - 3- تنفيذ العديد من الندوات واللقاءات مع المعلمين والإدارات المدرسية حول الخصائص الإنمائية لكل مرحلة عمرية والمشكلات النفسية والاجتماعية المترتبة عليها وخصوصا مرحلة المراهقة وكيفية التعامل مع هذه المشكلات وخصوصا سلوك العنف.
 - 4- تنفيذ العديد من الندوات للمعلمين والإدارات المدرسية حول حقوق الطفل النفسية والاجتماعية والمدنية والسياسية.
 - 5- المشاركة في غرس فعلي وواقعي لفكرة الديمقراطية والتعبير عن الرأي والمشاركة في صنع القرارات خصوصا التي تتعلق بشؤونهم.
 - 6- عقد دورات للمشرفين التربويين والمدبرين والمعلمون والمعلمات في حقوق الإنسان وحل النزاعات ومنحى التواصل السلمي الخالي من العنف.
 - 7- الإشراف على البرنامج المدرسي من خلال وزارة التربية والتعليم الذي يهدف في الأساس إلى تعليم مبادئ الديمقراطية والحوار ونبذ الصراعات والدفاع عن الحقوق بأساليب الحوار الهادئ البناء.
 - 8- الإشراف على برنامج بناء والذي من ضمن أهدافه الكشف عن التلاميذ المتأثرين بالصدمة والتي من ضمن آثارها سلوك العنف حيث يقدم هذا البرنامج العديد من الأنشطة التي تحد من هذا السلوك.
 - 9- تنفيذ العديد من المخيمات الصيفية والإشراف عليها والتي من ضمن أهدافها التفريغ الانفعالي عن طريق الأنشطة الحركية والرسم والتمثيل والفنون الشعبية، والتي تسهم في خفض العدوانية بالإضافة إلى أنشطة متنوعة ذات صلة بمفاهيم حقوق الإنسان.

- 10- تنفيذ العديد من المعارض والمهرجانات التي تحتوي علي ركن أساسي خاص بحقوق الطفل سواء من حيث الفقرات التي تقدم أو المجسمات والرسومات التي تعبر عن حقوق الطفل وكذلك الفقرات التي تحتوي علي مضمون توجيهي إرشادي لبعض القضايا التي تهم الطفل.
- 11-التنسيق مع المؤسسات غير الحكومية أو منظمات المجتمع المدني التي تعمل في مجال حقوق الإنسان والدعم النفسي الاجتماعي لمساعدة الأطفال في هذا المجال⁽¹⁾.
- 12-توزيع النشرات والملصقات الخاصة بحقوق الطفل وتوزيع النشرات الخاصة بالآثار المترتبة على استخدام العقاب والعنف تجاه الطلبة والوسائل البديلة للعقاب والعنف.
- 13- تنفيذ العديد من المسابقات التي تتناول مواضيع حقوق الطفل والتوجيه والإرشاد.
- 14-القيام بدورات قصيرة للمعلمين الجدد في كيفية التعامل مع الطلبة من خلال منحى التواصل اللاعنفي القائم على الإرشاد بالرابطة الوجدانية.
- 15-العمل على الجانب الوقائي للحد من سلوك العنف لدى الطلاب من خلال جلسات التوجيه الجمعي وتوظيف الإذاعة المدرسية والجانب الإعلامي في المدرسة.
- 16-العمل على الجانب الإنمائي من خلال تنمية مهارات الاتصال والتواصل بدون عنف لدى المعلمين والطلبة وتدريب على تنمية المهارات الاجتماعية.
- 17-أما على المستوى العلاجي فيقوم المختصين في التوجيه والإرشاد بتنفيذ العديد من البرامج العلاجية للطلبة العدوانيين والذين يتبنون العنف في حل مشكلاتهم والتي تقوم في الأساس على نظريات التوجيه والإرشاد (السلوكية، المعرفية، العقلانية الانفعالية السلوكية، الإنسانية، السلوكية الحديثة).
- 18- كما يقوم هؤلاء المختصين في التوجيه والإرشاد بتقديم الدعم والمساندة النفسية للطلبة المتأثرين بالصدمات والأزمات التي تترك في كثير من الأحيان مشاعر عدائية وتولد سلوكا عنيفا، وذلك من خلال البرامج الإرشادية التي تقوم في الأساس على جلسات التفريغ الانفعالي وتقوية مفهوم الذات والشعور بالأمن النفسي والاجتماعي.
- 19-إنتاج العديد من المحلات والتي تتضمن العديد من المواضيع ذات العلاقة بحقوق الإنسان والتوجيه والإرشاد⁽¹⁾.

(1) سلوى عبد المجيد الخطيب، نظرة معاصرة في علم الاجتماع المعاصر، ط1، مطبعة النيل للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2002، ص 577.

ث- دور المؤسسات الإعلامية في الوقاية من العنف والجريمة:

تؤدي وسائل الإعلام دورا محوريا في توعية أفراد المجتمع وتحسيسهم بأهم المشكلات والآفات وكذا الانحرافات المنتشرة بين مختلف الفئات، وهذا يعود بالدرجة الأولى إلى قدرة وسائل الإعلام على التأثير بشكل كبير في نفسيات الجماهير، خاصة وسائل الإعلام السمعية البصرية، حيث أن الصورة لها وقع كبير على المشاهد، ولعل هذا ما جعل كل حملات التوعية والحملات التحسيسية، وحتى الحملات الإعلامية والانتخابية، تعتمد بدرجة كبيرة على وسائل الإعلام المرئية.

كما أن العديد من الأفراد يعتمدون بشكل كبير على وسائل الإعلام لاستقصاء معلوماتهم وآرائهم بناء على ما شاهدوه أو سمعوه في حصة تليفزيونية أو برنامج إذاعي معين، أو ما قرأوه في جريدة أو مجلة معينة، ومن هذا المنطلق فإن الإعلام يلعب دورا أساسيا في محاربة العنف والجريمة، فإذا علمنا كما تشير الدراسات الميدانية أن فئة الشباب والمراهقين هي الأكثر متابعة لوسائل الإعلام، خاصة الجديد منها على غرار شبكة الأنترنت، بالإضافة إلى أن هذه الفئة كذلك هي الأكثر ولوجا لعالمي العنف والجريمة، فإننا ندرك أن هذه الوسائل الإعلامية هي الأكثر مقدرة على مثل هذه الظواهر السلبية، والحد منها على الأقل في المجتمع⁽²⁾، وذلك من خلال إتباع استراتيجية إعلامية وخطة منتهجة تحترم خصوصية وسائل الإعلام المستخدمة والظاهرة المعالجة، إضافة إلى الجمهور المخاطب، وتقوم هذه الاستراتيجية الإعلامية للوقاية من العنف والجريمة بالخطوات الآتية:

✚ التكفل بطرح مشكلات الشباب وتخصيص محطات إذاعية وتليفزيونية خاصة تتوجه إليهم، ويشرف على إدارتها مختصين في مختلف العلوم النفسية والتربوية والاجتماعية.

✚ إعداد برامج توعوية وتوجيهية للأسر لمساعدتها على مرافقة أبنائها والتكفل بمشكلاتهم وقضاياهم، وتوضيح سبل التربية وحسن المعاملة والمساهمة في التخصص من كل الانحرافات السلوكية والآفات الاجتماعية مثل: الدمج في الكشافة الإسلامية والنوادي الرياضية والثقافية والمؤسسات التعليمية والتكوينية.

(1) محمد صفوح وآخرون، نموذج لاستراتيجية الضبط الاجتماعي في الدول العربية، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، 1997، ص 22.

(2) الأزهر ضيف، محمد ذيب، "التوعية الإعلامية ودورها في مكافحة المخدرات والوقاية منها لدى الشباب"، مجلة المجتمع والرياضة، مج 1، ع 2، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، ديسمبر 2018، ص 152-153، تاريخ الزيارة: 2019/03/07، توقيت الزيارة: 10:07.

✚ إعداد برامج للشباب: تثقيفية، تكوينية، تربية، ترفيهية، تحسيس وتوعية بالقيم الدينية والوطنية وتعزيز روح الانتماء لمجتمعهم وتنمية روح المسؤولية لديه ورفع مستوى تفكيره وتصوراتهم ليستطيع حل مشاكله بنفسه وبطرق معقولة ومشروعة⁽¹⁾.

✚ تكثيف الحملات الإعلامية والبرامج وذلك من خلال التركيز على مختلف الأبعاد الدينية والاجتماعية والاقتصادية المتسببة في ظاهري العنف والجريمة، وينبغي لوسائل الإعلام أن لا تكتف بالتحذير من مخاطر الظاهرة -العنف والجريمة- بل المطلوب اقتراح مخرج وحلول ناجحة موجهة لكل الأطراف الفاعلة التي يمكن لها أن تساهم في حل هذه الظاهرة، كالأولياء والمعلمين والأطباء النفسانيين..... إلخ، علاوة على توجيه برامج متخصصة ويشرف عليها متخصصين في المجال⁽²⁾، للأخذ بيد المجرمين وممارسي العنف والعدوان.

✚ مساهمة إعلامية مبرمجة بحيث لا يقتصر دور الإعلام على وقفات بمناسبة معينة فقط، والملاحظ بأن النظرة إلى تناول بعض البرامج والمشاكل الصحية ومنها العنف مازالت نظرة استحياء مع أن الجميع يدرك أن العنف مرفوض دينا وقانونا، ومن ناحية أخرى نجد أن وسائل الإعلام وعلى رأسها التلفزيون تعرض مشاهد عنف وجريمة مما يؤثر في الناس بمختلف فئاتهم خصوصا الأطفال والشباب، ولذلك لا بد من تخفيض جرعات العنف والجريمة التي تعرض عبر وسائل الإعلام⁽³⁾.

✚ جعل الإعلام وسيلة لحفظ الأمن من خلال ممارسته لوظائفه السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بصدق وموضوعية، بعيدا عن الكذب وحلق الشائعات، فلا يتخذ من الظواهر السلبية - كالعنف والجريمة- مادة لإثارة غرائز الجمهور بهدف جذبه لا تنويره بمدى خطورتها⁽⁴⁾.

✚ على الإعلام أن يتفادى نشر كل صغيرة وكبيرة عن مظاهر العنف وتفصيل الجرائم المختلفة وبأسلوب الإثارة والمبالغة والتهويل، وقد يدفع إلى ذلك مجرد التسلية وتشويق الجمهور، وهذا مما يجعل المتلقي يتعود على ما يراه ويصبح الأمر بالنسبة إليه عاديا فتكون النتيجة عكسية.

(1) خالد عبد السلام، "عوامل الانحراف الاجتماعي لدى الشباب الجزائري واستراتيجيات التكفل والعلاج"، مجلة دراسات نفسية وتربوية، مخبر تطوير الممارسات النفسية والتربوية، ع13، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، ديسمبر 2014، ص 127، تاريخ الزيارة: 2019/09/29، توقيت الزيارة: 17:30.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/117/7/2/5427>

(2) الأزهر ضيف، محمد ذيب، مرجع سابق، ص 153.

(3) المجلس الوطني لشؤون الأسرة، منظمة الصحة العالمية، مرجع سابق، ص 87.

(4) حمزة عبد المطلب كريم المعاينة، مرجع سابق، ص 225.

الإعلام وحده لا يحل مشكلة العنف والجريمة، بل لابد من تظافر جميع الجهود لعمل برنامج متكامل لأن المشكلة متداخلة مع تفعيل دور جمعيات الحماية، والتوسع في الإرشاد النفسي والديني وتوعية فئات المجتمع المتضررة بحقوقها عبر الإعلام.

عرض قصص واقعية عايشت العنف والجريمة عبر وسائل الإعلام، وجعل هذه القصص محورا للمناقشات العامة والحوار لتثبيت القيم الايجابية وايجاد حلول فاعلة، خصوصا أن تكتم أفراد المجتمع عما يتعرضون له من اعتداءات وجرائم يولد مشاكل تزداد تآزما مع الوقت⁽¹⁾.

ومن خلال ما سبق ذكره وجب استغلال وسائل الإعلام المختلفة كسلاح في وجه العنف والانحراف الإجرامي، عن طريق الوقاية والتوعية والعلاج من هذه الآفات الهدامة، مادة تقوم سلوك أفراد المجتمع وتنوّه بمدى خطورة ارتكابها وجزاء فاعلها، لا سلعة تباع على واجهات الإعلام وصفحاته وكذا برامجه بهدف إثارة الجمهور السلبية، والسبق الصحفي وزيادة نسبة المشاهدين وكذا تبني مثل هذه السلوكيات -العنف والجريمة- وجعلها نمطا حياتيا مستساغا، كما يمكن التنويه إلى مدى فاعلية التعاون الجاد بين الأسرة والمجتمع بمختلف هيئاته الرسمية وغير الرسمية.

أ- صحة بيئة العمل: تنطلق عملية توفير بيئة صحية للعامل من خلال الإجراءات التالية:

بداية السعي الجاد للحكومة لتوفير مناصب شغل دائمة للقضاء على البطالة والفقر اللذان يعتبران مرتعا أساسيا لتنامي ظاهرة العنف والجريمة، وكذلك تطبيق مبدأ العدالة الاجتماعية، وتكافؤ الفرص في حصول كل مواطن على حقوقه الطبيعية والمدنية في الثروة والتعليم والعمل والصحة والسكن والزواج، والتخفيف من الأعباء الحكومية المثقلة لكاهل المواطن⁽²⁾.

ينظر إلى وقاية بيئة العمل للعاملين ذوي السلوك المنحرف مهما كانت خبرتهم وكفاءتهم، من أهم الإجراءات التي تساعد على حماية العاملين ذوي الخبرة والكفاءة والنزاهة، بالإضافة إلى تطبيق مبدأ الثواب والعقاب بعدالة، وكذا الانتماء للعاملين بكل حقوقهم المادية والمعنوية، وتوفير الجو المناسب للعمل والمريح⁽³⁾، كل هذا يؤدي إلى رضا العاملين وبالتالي ينعكس إيجابيا على سلوكهم، وبالمقابل هناك من الدراسات الذي أثبت أن دمج المجرمين وتأهيلهم من جديد هو سبيل لاستئصال العنف والجريمة من

(1) عثمان أبو زيد عثمان، وسائل الإعلام والعنف الأسري، ط1، دار حامد للنشر والتوزيع، الأكاديميون للنشر والتوزيع، الاردن- عمان، 2014، ص 85-86.

(2) سهيل مقدم، مرجع سابق، ص 338.

(3) خيرى خليل الجميلي، مرجع سابق، ص 290.

المجتمع، مما يكسب هذه الفئة ثقة بنفسها، ويشمن ثقة أفراد المجتمع بعملها وإخلاصها مما يدفعها إلى التفاني في العمل لبناء للوطن.

✚ اتباع استراتيجية إدماجية وإعادة الإدماج، وهذا بتوفير فرص العمل والانخراط في مؤسسات المجتمع ونشاطاته الاجتماعية، والثقافية والتربوية والرياضية، وتعزيز مؤسسات الشباب ولجان الأحياء بمختصين في مختلف العلوم النفسية والاجتماعية ذوي الكفاءة العلمية والنزاهة الأخلاقية، وتوفير فرص الانخراط أكثر للشباب في مختلف مؤسسات المجتمع الثقافية، التربوية، الرياضية وحتى السياسية من أجل تفعيل ثقافة المواطنة وتقرير روح العطاء والانتماء والاندماج الاجتماعي⁽¹⁾.

وبالتالي فسلامة بيئة العمل وراحة العامل ماديا ونفسيا، وإحاطته بالاحترام والثقة من قبل المسؤول الأول عنه في العمل وكذا زملائه الآخرين، كل هذه العوامل تقضي على أي بوادر للانحراف والجريمة وتخلق منهم أفرادا فاعلين ومبدعين، ثم أن التكفل الفعلي والسريع بالأفراد المسبوقين قضائيا نفسيا واجتماعيا وإدماجهم السريع مهنيا، يعد أجمع سبيل لتخفيف منابع الجريمة.

ب- العلاج الاقتصادي:

إن العامل الاقتصادي له دور كبير في علاج ظاهري العنف والجريمة، لأنه دافع من دوافع ممارسة العنف والجريمة عند البعض، ولهذا اعتنى الإسلام بهذا الجانب عناية كبيرة، ويمكن توضيح العلاج الاقتصادي فيما يأتي:

❖ معالجة مشكلة البطالة:

إن البطالة سواء كانت دائمة أو موسمية لها الضرر الكبير على البلاد والعباد، ولذا فتوفير فرص العمل والحياة الكريمة ووضع المشاريع المستقبلية، كل ذلك كفيل بحماية الناس من الأفكار المنحرفة وإبعادهم عن التدمير والعنف، ولهذا أمر الإسلام بالعمل واعتبره عبادة، يقول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ (الجمعة:10).

❖ القضاء على مظاهر الفقر:

إن إزالة مسببات الفقر، والتقليل من الفوارق بين الناس، وعدم التمييز الطبقي، وتحسين الظروف المعيشية من شأنه الوقاية من العنف والجريمة، ومن بين المظاهر المنتشرة التي يجب المسارعة إلى القضاء عليها ما يلي:

✚ ظاهرة التسول.

(1) خالد عبد السلام، مرجع سابق، ص 128.

✚ المساكن غير اللائقة كتلك المنتشرة حول المدن.

✚ وسائل النقل غير المحترمة.

✚ انتشار تجارة الملابس المستوردة المستعملة نتيجة ضعف القدرة الشرائية.

✚ كثرة الأمراض⁽¹⁾.

❖ تأمين مستوى العيش الكريم:

إن رفع مستوى معيشة المواطنين من خلال القضاء على الفقر، وتوفير سكن مناسب تحيط به كل الخدمات (صحية، تعليمية، أسواق، ترفيهية....)، والتخلص من جوانب الفساد، والقضاء على الأمية التي تمثل مظهرا من مظاهر التخلف⁽²⁾، ولا شك أن توفير كل هذه المتطلبات تعين أفراد المجتمع على العيش في ظل حياة كريمة وتساعد كثيرا في وقاية المجتمع بمختلف فئاته من الانحراف في سلوكيات قد تؤدي إلى الانحراف الإجرامي.

ت- الاستثمار الإيجابي لوقت الفراغ:

إن قضاء الشخص وقت فراغه مع الوسائل الترويجية القيمة التي تنمي فكره وعقله وتنوره إلى طريق الخير والصالح، كالمطالعة في الكتب الدينية والثقافية والصحف... إلخ، أو مشاهدة البرامج التليفزيونية والإذاعية الجيدة، أو حضور الندوات والمحاضرات الدينية والعلمية.... إلخ، فالوسائل الترويجية الجيدة تعود على الفرد بالفائدة الكبيرة لاسيما إذا كانت البرامج التي تبث فيها ثقافية وعلمية وأخلاقية تعين الفرد على التمييز بين السلوك السوي والسلوك غير السوي⁽³⁾.

ث- تعزيز القيم الدينية للوقاية من العنف والجريمة:

يعد الالتزام بتعاليم الدين الإسلامي وما تتضمنه العقيدة الإسلامية من أوامر ونواه تجعل الفرد المسلم أكثر حرصا على تجنب السلوك المنحرف وارتكاب العنف والجريمة، لهذا يقتضي ما يلي:

❖ غرس الأخلاق الإيجابية:

إن طبيعة الحياة الدنيا تقتضي أن يمر الإنسان ببعض الفترات الصعبة والمشكلات العويصة، وإذا لم يكن محصنا بالأخلاق الإيجابية كالصبر والثقة بالله تعالى، والأمل، فإنه سيقع ضحية للأخلاق السلبية

(1) مسعود بوسعدية، ظاهرة العنف في الجزائر والعلاج المتكامل، مرجع سابق، ص 97-98.

(2) خيرى خليل الجميلي، السلوك الانحرافي في إطار التقدم والتخلف، مرجع سابق، ص 290.

(3) عزيز أحمد صالح الحسني، مرجع سابق، ص 291.

كاليأس وحب الانتقام وممارسة العنف وارتكاب الجرائم، وهناك نصوص كثيرة تصنع التفاؤل وتبعث الأمل في النفوس، وفي المقابل تنزع اليأس والإحباط⁽¹⁾ من بينها:
قوله تعالى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: 216)، وقال تعالى أيضا: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا (5) إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا (06)﴾ (الشرح: 05-06).

وفي السنة النبوية نجد حرص النبي ﷺ الدائم على بعث التفاؤل وخاصة في المواقف الحرجة، فقد شكى حباب بن الأرت إلى النبي ﷺ ما يتعرض له المؤمنون من الشدائد، فقال: «ألا تستنصر لنا، ألا تدعو الله لنا؟» قال: «كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الأرض فيجعل فيه، فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيشق باثنتين وما يصده ذلك عن دينه، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه من عظم أو عصب، وما يصده ذلك عن دينه، والله ليتمن هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت، لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه، ولكنكم تستعجلون»⁽²⁾.

❖ إحياء وظيفة الحسبة:

ونعني بالحسبة تلك الوظيفة الدينية والإدارية التي تقوم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكل ما يصب في خدمة المصلحة العامة، لقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (آل عمران: 104).

إن وجود الحسبة في المجتمع مع وضع قانون لها، من شأنه تحصين المجتمع من الأخلاق السلبية وعلى رأسها العنف والجريمة، لأن الحسبة تعتبر كعلاج آني ووقائي في الوقت نفسه من كل ما يعكر صفو المجتمع⁽³⁾.

❖ تنمية الروح الإيمانية في المجتمع:

وهذا من خلال إعداد وتنفيذ برامج التوعية بقيم الدين الإسلامي ومبادئه السمحة، والابتعاد عن الغلو والتطرف، وتعميق روح الإيحاء والتعاون بين أفراد المجتمع، لأن القيم الأخلاقية السليمة المستمدة من الإيمان الصحيح، «والذي يجمع دائما، ويوفق ولا يفرق، فيحول دون التفكك والتصدع في مستوى الأسرة وفي مستوى المجتمع، ويحول كذلك دون ارتكاب الآثام بكل صورة وفي جميع الأحوال»⁽⁴⁾،

(1) مسعود بوسعدية، ظاهرة العنف في الجزائر والعلاج المتكامل، مرجع سابق، ص 89-90.

(2) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم (3612)، ص 196.

(3) مسعود بوسعدية، ظاهرة العنف في الجزائر والعلاج المتكامل، مرجع سابق، ص 93.

(4) مدحت محمد محمود أبو النصر، مرجع سابق، ص 18.

فالإسلام له دور بارز وأساسي في وقاية الأمة من الانحراف وأنواع العنف والجرائم، بل يشكل أهم الضوابط الاجتماعية.

فالدين الإسلامي يهتم بالوقاية بل قدمها على العلاج، وأعطاهما اهتماما كبيرا للوقاية من المشكلات الاجتماعية بدلا من انتظار وقوعها ثم التحرك لعلاجها، ولقد وضع الإسلام منهجا دقيقا للوقاية من الأمراض والمشكلات بمختلف أنواعها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية... إلخ⁽¹⁾، وقد جاء في عدد من آيات القرآن الكريم ما يؤكد ذلك، منها قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (المائدة: 02).

وجاء في السنة النبوية ما يؤكد على ضرورة الوقوف في وجه من يحاول ممارسة السلوك المنحرف فعن النعمان بن بشير عن الرسول ﷺ قال: «مثل القائم على حدود الله والواقع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الدين في أسفلها، إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا، ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا»⁽²⁾.

فالإسلام في هذه الحالة يضع قاعدة تجعل كل فرد يحس الإحساس الكامل بالمسؤولية، فعن عبد الله بن عمر أن الرسول ﷺ قال: «ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم، وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا فلکم راع، وكلکم مسؤول عن رعيته»⁽³⁾.

كما يفرض الإسلام على كل مسلم أن يغير المنكر الذي يراه في حدود استطاعته عملا بما ورد في القرآن والسنة، فعن أبي سعيد - قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكم فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»⁽⁴⁾، فمن الحديث تتبين مراتب الإيمان ودراجاتها، فالمسؤولية جماعية في مكافحة الانحراف أو الفساد، وعلى المجتمع أن يأخذ بيد كل

(1) مسعود بوسعدية، ظاهرة العنف في الجزائر والعلاج المتكامل، مرجع سابق، ص 93.

(2) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه، حديث رقم (2493)، ص 438.

(3) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأحكام، الباب رقم (01)، حديث رقم (7138)، ص 1261.

(4) الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان،

حديث رقم (49)، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ - 2000م، ص 81.

منحرف وفساد، ويحارب الطرائق المسببة لتفشي الانحراف والفساد بكل صورته واشكاله، لأن أعضاء المجتمع مسؤولون عن التهاون بغية المحافظة على أمن واستقرار الأمة⁽¹⁾.

❖ **تحقيق العدل وإزالة الظلم:** من العلاجات الناجحة للعنف والجريمة، العمل على إزالة الظلم وتحقيق العدل في جميع الميادين، بدءاً بالأسرة، ثم توزيع مناصب العمل والثروة وصولاً إلى القضاء، لأن ذلك يشعر الناس بالمساواة ويبعد عنهم الحقد والانتقام، وكذا الحسد، وكلها توصل إلى ارتكاب الجرائم أو ممارسة العنف، حيث أن ديننا الحنيف كتاباً وسنة يحث على العدل والمساواة بين الناس، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُم لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (النحل: 90)، وعن عائشة أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم فيها رسول الله ﷺ؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة، حب رسول الله ﷺ؟ فكلمه أسامة، فقال ﷺ «أتشفع في حد من حدود الله؟ ثم قام فاحتطب» فقال: «أيها الناس إنما أهلك الذين قبلكم، أنهم إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف، أقاموا عليه الحد، وأيم الله! لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها»⁽²⁾.

فإضفاء العدل والمساواة بين الناس على اختلاف فئاتهم وأجناسهم ومراتبهم الاجتماعية تكسب الناس الثقة والأمان، والدوافع التي تقضي على السلوكيات المنحرفة والموقعة في برائن العنف والجريمة. كما أن بعض الناس إذا تعرضوا لشتى أنواع الظلم، ولم يجدوا من ينصت إليهم ويعمل جاهداً لإزالتها، فهذا يدفعهم إلى نزع الثقة ومحاولة الانتقام، والرغبة الجارحة في هلاك الدولة، بل قد يصل الأمر إلى معاونة الأعداء على ذلك، فإن إزالة الظلم وتحقيق العدل والمساواة تنطلق من الأسرة بالعدل ورفع الظلم عن أفراد الأسرة خصوصاً الزوجة والأبناء والمساواة بينهم، فنصرة المظلوم هي نصرة الحق وواد للعنف والجريمة، ولهذا حث النبي ﷺ على نصرة المسلم، سواء بمنعه من الظلم أو تمكينه من حقه⁽³⁾، فعن جابر قال: اقتتل غلامان، غلام من المهاجرين وغلام من الأنصار، فنادى المهاجر أو المهاجرون: يا للمهاجرين، ونادى الأنصاري: يا للأنصار! فخرج رسول الله ﷺ فقال: «ما هذا؟ دعوى أهل الجاهلية؟!»، قالوا: لا يا رسول الله! إلا أن غلامين! اقتتلا فكسح أحدهما الآخر، قال: «فلا بأس،

(1) عزيز أحمد صالح الحسني، مرجع سابق، ص 295.

(2) رواه مسلم، صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود، الحديث رقم (1688)، ص 746.

(3) مسعود بوسعدية، ظاهرة العنف في الجزائر والعلاج المتكامل، مرجع سابق، ص 83-84.

ولينصر الرجل أخاه ظلماً أو مظلوماً، إن كان ظلماً فلينبهه، فإنه له نصر، وإن كان مظلوماً فلينصره»⁽¹⁾.

❖ التكافل الاجتماعي:

إن المجتمع الذي يسوده التكافل يكون أبعد ما يكون عن الحقد والعداوة والعنف، لأن التعاون والمشاركة الوجدانية والسلوكية تجاه الآخرين، كقيلة بعلاج المشكلات والتخفيف من المصائب، وتنمية روح التكافل الاجتماعي تنشأ من تربية الآباء للأبناء وحثهم على هذه القيمة الخلقية داخل الأسرة والمجتمع، فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر، يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»⁽²⁾.

❖ فعالية المؤسسات الدينية:

تمارس المؤسسات الدينية دوراً هاماً وفعالاً في حفظ توازن المجتمع وتكامل النسق الديني مع الأنساق الاجتماعية الأخرى لإحداث التوازن والأمن داخل أبنية المجتمع المختلفة، حيث تقوم المؤسسة الدينية بمجموعة من الوظائف الاجتماعية داخل المجتمع، تتمثل في تأصيل القيم الاجتماعية النابعة من الشريعة الإسلامية، وإبراز أهمية التكامل الاجتماعي الذي يفرضه الإسلام لضمان أمن الفرد والمجتمع، وتقوية الأدوار الإيجابية للتنشئة الدينية خاصة في ضبط الوسائل الشخصية الذاتية المؤدية للجنوح أو ارتكاب الجريمة والعنف، وتقوية الجانب الديني في نفوس الناس بما يتلقونه من وعظ وإرشاد وتوجيه يعصمهم من الوقوع في المعاصي، ويجعلهم من عناصر الخير في المجتمع وتزويد المصلين بشعور التضامن والأخوة في اجتماعهم للصلاة والرغبة في معاونة بعضهم البعض، ونزع الرغبة في الاعتداء والتعدي على حقوق الغير من خلال اجتماعهم في الصلاة خمس مرات يومياً.

بالإضافة إلى الإرشاد والتوجيه إلى الفضائل الإسلامية، وبيان محاسن السلوك الإسلامي الصحيح بين الفرد وأخيه، وبين الفرد وسائر قطاعات المجتمع وجماعته هذا إلى جانب نشر الوعي الديني بين جميع أفراد المجتمع، الأمر الذي يقر به الناس من دينهم، وحبب إليهم الالتزام بأحكامه عن فهم وإيمان،

(1) رواه مسلم، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب نصر الأخ ظلماً أو مظلوماً، رقم الحديث (2584)، ص 1121-1122.

(2) رواه مسلم، صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، رقم الحديث (5353)، ص 621.

فيقيم ذلك شر الانحراف بالإضافة إلى توجيه الناس إلى الالتزام بأوامر الدين واجتناب نواهيه، وكلها كما نعلم تبعد المرء عن الانحراف والجرائم⁽¹⁾.

ويلعب المسجد كمؤسسة دينية دورا لا يقل أهمية عن دور الأسرة والمدرسة في تحقيق الأمن من الجريمة من خلال المواعظ والخطب التي تحت على الفضيلة وتحذر من الرذيلة، فالمسجد يسهم في تقوية الوازع الديني والخلقي والاجتماعي لدى الناس، ويبين لهم موقف الدين من مختلف القضايا والمشكلات الاجتماعية ويرفع معنوياتهم، ويبعث الأمل والطمأنينة والاستقرار في نفوسهم ويحثهم على محاربة الكفر والإلحاد والمنكر والجريمة والفساد والظلم والطغيان، والتحلي بالصدق والأمانة والرفق واللين والرحمة والحياء والتواضع والتكافل، وهذه كلها أمور تربوية ذات أثر بالغ في ضبط سلوك الأفراد وتعزيز الشعور الجمعي بأهمية الأمن ومحاربة الجريمة وما يقضي إليها.

كما أن خطباء المساجد يستطيعون أن يبصروا الناس بخطورة آفة العنف والجريمة وما يترتب عنها من آثار في الدنيا والآخرة، وآثارها على الفرد والجماعة، هذه الوسيلة من أجمع الوسائل إذا ما أحسن تنفيذها، وذلك نظرا لقرب الدعوة الإسلامية من القلوب وأثر الشريعة في النفوس ولما تتضمنه أحكام الإسلام من قواعد تنظم علاقة الإنسان بالمجتمع على أساس من العدل، والألفة، المحبة⁽²⁾.

ج- دور الأجهزة الأمنية والإصلاحية والقضائية:

تلعب أجهزة الأمن دورا مهما وفاعلا في مجال التوعية بمخاطر الجريمة والعنف، وذلك بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة في المدارس والجامعات والمساجد والمؤسسات الأهلية والحكومية لتنفيذ برامج التوعية الأمنية، عن طريق إلقاء المحاضرات والندوات من قبل رجال الأمن أو المختصين الأكاديميين أو الأدباء أو رجال الدين، لعرض المشكلات التي يعاني منها المجتمع وتشمل الطالب في مدرسته أو جامعته، والموظف في عمله.

فيؤدي ذلك إلى تحسين العلاقة بين رجال الأمن والمواطنين إذا عرف المواطن أن رجل الأمن يريد حمايته وحماية أهله ووطنه من العبث، وأن المسؤولية الملقاة على عاتق رجال الأمن كبيرة ولا تقتصر على حفظ الأمن والنظام فقط، بل تتجاوز ذلك إلى معرفة اتجاهات المواطنين ورغباتهم، لتحقيق ما يتعلق

(1) عبد الله بن عبد العزيز اليوسف، "الأمن مسؤولية الجميع: رؤية مستقبلية"، ورقة عمل مقدمة لندوة المجتمع والأمن في دورتها السنوية الثالثة، المؤسسات المجتمعية والأمنية، المسؤولية المشتركة، المنعقدة بمقر كلية الملك فهد الأمنية، الرياض، من 21 إلى 24 صفر 1425هـ، الموافق ل 11 إلى 14 أبريل 2004، ج2، ص 744-745، تاريخ الزيارة: 2019/06/30، توقيت الزيارة: 18:34. <http://www.abhatoo.net.ma/page-principale>

(2) علي فايز الجحني، "نظرة على الإعلام الأمني: المفاهيم والأسس"، مجلة الأمن، ع8، الرياض، رمضان 1414هـ، ص 191.

منها بسلامة المجتمع، وكذلك تصحيح المفاهيم الخاطئة لدى البعض، وتقبل الآراء والمقترحات من المواطنين لحل بعض المشكلات الأمنية، وهذا يجعل المواطن يعيش المشكلة كما يعيشها رجل الأمن⁽¹⁾. كما أن الأجهزة الأمنية على اختلاف مسمياتها (الشرطة، المرور، الحرس الوطني، الدفاع المدني، الدفاع الجوّي... وغيرها)، وكذلك الأجهزة الإصلاحية (السجون، دور الرعاية، دور الملاحظة)، والأجهزة القضائية (المحاكم) الدعامة الأساسية المناط بها تحقيق الأمن والوقاية من الجريمة، فتلك أجهزة قامت أساساً لتحقيق هذا الغرض الأمني في بعده الوقائي والعلاجي وحينما نتأمل في دور الأجهزة الأمنية نجد أنه يتمثل في منع وقوع الجرائم من خلال المراقبة المستمرة وإصدار الأوامر والتعليمات الكفيلة بالوقاية من الجريمة بالإضافة إلى البحث عن المجرمين وجمع الأدلة والتحريات وتنفيذ الأحكام التي تصدرها السلطة القضائية، أما دور الأجهزة الإصلاحية ويتمثل في إعادة تأهيل السجين أو الحدث دينياً وثقافياً وأخلاقياً ومهنيًا من خلال الندوات والمحاضرات والنشاطات المختلفة التي تعينه على العودة إلى المجتمع فرداً صالحاً كما كان بعد تنفيذ عقوبة الحبس المقررة عليه، ويبقى دور الأجهزة القضائية علاجياً في الغالب ولكنه يحمل في طياته جانباً وقائياً⁽²⁾.

ح- دور المؤسسات والمراكز الصحية والعلاجية والتأهيلية:

يمكن أن يكون للاعتلالات الجسمية والنفسية والعقلية والحسية وأثرها في ارتكاب الجريمة وممارسة السلوك الانحرافي خصوصاً إذا يجد أصحابها العناية المجتمعية الكافية لإعادة تأهيلهم ليكونوا أعضاء منتجين نافعين لأنفسهم ومجتمعهم، فالمرضى بأمراض جسدية مستعصية أو من يعانون من إعاقات جسمية أو حسية أو عقلية شديدة ربما يعجزون عن التكيف في المجتمع ويصبحون عرضة لامتهان العنف ارتكاب الجريمة، واستغلال الجماعات والعصابات الإجرامية لهم إذا لم تتم معالجتهم وتأهيلهم ومرافقتهم من خلال بعض المؤسسات كالمستشفيات والمراكز التأهيلية المختلفة وتحسين ظروفهم المعيشية⁽³⁾.

(1) علي السهلي، "دور المواطن في تحقيق الأمن"، تاريخ الزيارة: 2017/07/13، توقيت الزيارة: 13:23،

www.kap.org.sa/files/18.w

(2) عبد الله الفوزان، "تكامل الجهود الأهلية والحكومية في ميدان الإعلام الأمني الوقائي"، ورقة عمل بالندوة السادسة والثلاثون:

الشباب والدور الإعلامي أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1419هـ-1998م، ص 147-148.

(3) المرجع نفسه، ص 144.

خ- التكامل بين أجهزة الدولة والمجتمع:

إن تأدية المؤسسات السابقة -صحية، العلاجية، التأهيلية، الأمنية، القضائية- لا يؤدي هدفه في الوقاية والعلاج من ظواهر الانحراف والعنف والجريمة، إلا بتكاتف المؤسسات الرسمية وغير الرسمية تكاتفا وتضامنا قويا ومستمرًا، كما ينبغي عدم ترك قضية محاربة الجريمة والعنف على الأجهزة الرسمية وحدها، لأن ذلك لا يحقق الاستقرار والأمن المنشود مهما كان الأمر، لهذا لا بد من تضافر الجهود الرسمية والشعبية بما في ذلك مؤسسات المجتمع المدني.

فالجمعيات والمنظمات الأهلية لا بد أن تقوم بنشر الوعي بين الناس، وتبصيرهم بقضايا الانحراف وشروبه وويلاته حتى يكون المجتمع مدركا لمسؤولياته، ويقوم بدوره في الوقاية من العنف والجريمة وكافة أشكال الانحراف بالصورة التي تحقق الأمن، وسيادة القانون في البلاد مع ضمان حقوق المواطنين وحرياتهم الأساسية، وبذلك يساهم المجتمع في الحد من الانحراف قبل وقوعه.

كما لا بد من قيام الدولة والمنظمات المجتمعية بالتوجيه والتوعية، بغية تغيير نظرة المجتمع التي تتسم بطابع السلبية واللامبالاة تجاه مواقف الحياة اليومية، حيث أن كل فرد مسؤول في مجتمعه، وعليه أن يتدخل حينما يشعر أن هناك خطراً ما يضر المجتمع ونظامه، ومن الواجب عليه أن يتدخل حينما يجد أي فرد يبدأ بالانحراف أيا كان نوع هذا الانحراف، ومن هنا يزداد إحساس كل فرد في المجتمع بمسؤولياته تجاه مجتمعه⁽¹⁾، وفي نفس الوقت يدرك كل راغب في ممارسة العنف وارتكاب الجرائم أن هناك من يرفض ويقف ضد سلوكه غير السوي.

د- فاعلية وسائل الضبط الاجتماعي الرسمية وغير الرسمية:

إن الضبط الاجتماعي يحقق الأمن والاستقرار وذلك من خلال القضاء على الانحرافات الإجرامية بغرض الجزاء أو العقوبة، باعتبارها وسيلة من الوسائل التي تحقق الترابط والتماسك بين أفراد المجتمع، مما يؤدي إلى تحقيق الأمن والسكينة، فالردع الاجتماعي يتم بطريقة مباشرة تحت تأثير القوانين الرادعة وسلطانها، أو بطريقة غير مباشرة مثل: استشعار الخوف أو الرهبة⁽²⁾.

لذا فوجب اتخاذ استراتيجية ردعية وعقابية قائمة على معالجة مشكلات الشباب في ضوء سياسة الدفاع الاجتماعي، عن طريق تدعيم المنظومة التشريعية بنصوص قانونية تتجاوب مع تطورات أشكال العنف والجريمة وتعقيدها، وضرورة تبني العقاب الردعي ضد المجرمين المنتهكين للقواعد الاجتماعية، إلى

(1) خيرى خليل الجميلي، السلوك الانحرافي في إطار التقدم والتخلف، مرجع سابق، ص 297.

(2) محمد صفوح الأخرس، نموذج لاستراتيجية الضبط الاجتماعي في الدول العربية، ط1، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، السعودية، الرياض، 1418هـ-1997م، ص 20.

جانب النصوص التي تشدد على دور الأسرة ومسؤوليتها اتجاه أبنائها لمنع كل أشكال الإهمال أو التعامل القسري سواء مع الأبناء أو مع الأزواج..... إلخ(1).

وفي إطار وضع التشريعات الرادعة لمرتكبي الجرائم وممارسي العنف، وجب جعلها خاصة وأشد بالنسبة لمن يمارسون العنف ويرتكبون الجرائم الأكثر من مرة، مع الاهتمام بالقوانين التي تتعلق بحقوق الطفل وحماية المرأة وإعطاؤها الأولوية من حيث السن والتنفيذ، فهي إلى الآن لم تترجم إلى شكل واضح، دون التغاضي عن تفعيل القوانين والتشريعات الموجودة، إضافة إلى تعديل الإجراءات القانونية الروتينية في التعامل مع قضايا العنف والجريمة، مع النص في القوانين على برامج رقابة الأحداث وإنشاء المراكز الخاصة بذلك وتفعيل نصوصها الخاصة بذلك، دون نسيان تفعيل القوانين الخاصة بالسير(2).

ويتطلب الأمر وجود وسائل للضبط الاجتماعي تتسم بالفاعلية، سواء كانت رسمية أو غير رسمية، ويجب أن تكون هذه الوسائل قادرة على ردع كل سلوك يهدف إلى الانحراف الإجرامي، أيا كان نوعه ومصدره، لأن عدم وجود الضوابط الاجتماعية الفعالة التي تضبط سلوك الشخص من الانحراف نحو ارتكاب الجريمة، يجعل حياة الناس في حالة من الفوضى، والقلق النفسي، والشعور بعدم الأمن والاستقرار لدى الفرد والأسرة والمجتمع(3).

ط- العلاج السياسي لظاهرتي العنف والجريمة:

إن الراعي يتحمل مسؤولية كبيرة في نفور الناس منه وبغضهم له ولجوئهم إلى العنف والجريمة تحقيقاً لما عجزوا عن تحقيقه بالطرق السلمية، لأنه لو مد يده إليهم وحاوهم لما وقعوا فيما وقعوا فيه، ولتحسين هذه العلاقة لابد للحاكم من تحقيق ما يأتي:

❖ **النصيحة:** وقد بين النبي ﷺ أن ولي الأمر الذي لا ينصح رعيته فإنه لا يدخل الجنة، عن معقل بن يسار قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من أمير يلي أمر المسلمين، ثم لا يجهد لهم، وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة»(4).

(1) خالد عبد السلام، مرجع سابق، ص 128.

(2) المجلس الوطني لشؤون الأسرة، الصحة والعنف: استعراض الوضع الحالي في الأردن وأساليب الوقاية والتصدي للعنف، مرجع سابق، ص 89-90.

(3) عزيز أحمد صالح الحسني، مرجع سابق، ص 293.

(4) رواه مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار، حديث رقم: (142)، ص 79.

❖ نشر العدل بين الرعية: وذلك مصداقا لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ (النساء: 58)، كما بين ﷺ عقوبة الحاكم الجائر والغاش لرعيته، إلا حرم الله عليه الجنة⁽¹⁾.

❖ الشورى: فمشورة الحاكم لرعيته في القضايا المهمة والمصيرية، من شأنه معالجة العنف والوقاية منه، ومن طرق المشورة في هذا العصر الاستفتاء شرط أن يكون حرا ونزيها⁽²⁾، لقوله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (آل عمران: 159).

❖ حرية المشاركة السياسية واحترام مبدأ التداول على السلطة:

ويتطلب هذا من السلطة السياسية إعادة النظر في سياستها تجاه مسألة مشاركة غيرها معها، وذلك بتوفير النية السليمة، والاستعداد الصادق للقبول بالمبدأ، وتحكيم صندوق الاقتراع بعيدا عن الممارسات التي يشكو منها الجميع في محاولة الحصول على الغالبية بأي ثمن، ثم تحكيم مبدأ التداول السلمي للسلطة وإفساح المجال أكثر للتعبير عن الرأي وفتح أبواب الحريات العامة، والتعددية الحزبية وحرية الترشح في ظل الاتفاق على القواسم المشتركة والثوابت الدينية والوطنية، والتأمل لصورة احتكار السلطة من قبل الحكام ومبدأ التوريث لها دون أي وجه حق، وعدم منح الفرصة للشعب في اتخاذ القرار حول حاكمه، والذي سيحقق أهدافه ويكون سببا في تطور الوطن وازدهاره، فهذا كان سببا في تفجر ثورات الربيع العربي التي كانت وبالا ودمارا لبعض الشعوب العربية، وفي المقابل كانت نقطة تحول في حياة بعض الشعوب الأخرى نحو التعديل والتطور رغم ما عانته من خسائر مادية وبشرية⁽³⁾.

❖ تشجيع التعددية التكاملية: إن وجود التعددية بمختلف أشكالها في إطار تكاملي غير تنافري، من شأنه الحد من ظاهرة العنف، لأن ذلك يتيح لكل فرد وجماعة ممارسة الأنشطة المرغوب فيها في إطار قانوني وسلمي، كما يؤدي إلى التنوع وإلى التنافس الشريف الذي يخدم البلاد والعباد⁽⁴⁾.

❖ احترام الحريات الجماعية والفردية:

يؤدي الكبت والقهر إلى ردود أفعال متباينة، تتجسد في الأخير في تبني العنف وممارسة الجريمة، ولهذا لا بد من احترام الحريات الفردية والجماعية في إطار المبادئ الإسلامية، ومن بين هذه الحريات حرية

(1) رواه مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، رقم الحديث (1828)، ص 822.

(2) مسعود بوسعدية، ظاهرة العنف في الجزائر والعلاج المتكامل، مرجع سابق، ص 100-101.

(3) سهيل مقدم، مرجع سابق، ص 388.

(4) مسعود بوسعدية، ظاهرة العنف في الجزائر والعلاج المتكامل، مرجع سابق، ص 66.

الفكر والعقيدة، فلا يرغم إنسان على تبني فكرة ما، وهذا مصداقا لقوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ (البقرة: 256).

وقد بين الله تعالى أنه لو شاء لآمن الناس جميعا ولكنه جعل الأمر إلى اختيار التكليف، فمن آمن فقد فاز ومن كفر فقد خاب، وهذا مصداقا لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (يونس: 99).

وبالتالي فإن كثيرا من حالات العنف ناتجة عن قمع الحريات والاضطهاد الممارس على الآخرين، وهذا ما أكدته الأمم المتحدة في مؤتمرها حول منع الجريمة، حيث تبين أن ظاهرة العنف السياسي بين الجماهير سببها العنف الممارس من قبل السلطات⁽¹⁾.

❖ عدم مخالفة الشريعة الإسلامية وتعاليمها:

إن احترام المبادئ الإسلامية السمحة التي لا تخلف سوى النظام والراحة والسلام، واجب على الراعي والرعية، لكن الأولوية للراعي الذي بصلاحه يضبط أمور رعيته ويقودها نحو الأفضل باستصلاح كافة النواحي الحياتية، ومن أمثلة ذلك:

- ✓ عدم منح تراخيص لفتح نوادي القمار، وصناعة واستيراد الخمر، وكذا تعطيل تطبيق الشريعة الإسلامية في بعض المجالات كمجال العقيدة والمعاملات.
- ✓ الصدق والصراحة، سواء بالواقع والإمكانات المتوفرة أو بالآفاق المستقبلية.
- ✓ اختيار البطانة الصالحة، لأن صلاح الحكام أو فسادهم يتوقف بدرجة كبيرة على الحاشية المحيطة بهم، فإما يعينونهم على الحق وإما يزينون لهم الباطل.
- ✓ معاقبة المفسدين وخاصة الذين يستغلون مناصبهم الحساسة في الدولة لتحقيق مصالحهم الشخصية، أو أولئك الذي يبذرون المال العام فيما لا ينفع، وفي المقابل يجب على الرعية:
- ✓ السمع والطاعة فيما لا معصية فيه لله تعالى.
- ✓ النصيحة بالمعروف.
- ✓ الإخلاص في العمل⁽²⁾.

وعليه فمراعاة الحاكم لحقوق رعيته، وتأدية الرعية لواجباتهم سبيل لصلاح الأمم والقضاء على مظاهر الثورة الهدامة وما ينجر عنها من عنف وجرائم وخراب وخسائر يصعب تداركها.

(1) سالم اليهنساوي، التطرف والإرهاب في المنظور الإسلامي والدولي، ط1، دار الوفاء، المنصورة - مصر، 2003، ص 256.

(2) مسعود بوسعدية، ظاهرة العنف في الجزائر والعلاج المتكامل، مرجع سابق، ص 101-102.

من خلال ما تم طرحه من أساليب علاجية ووقائية من ظاهري العنف والجريمة، نجد أن تعدد الأسباب والعوامل المؤدية للسلوك الانحرافي والعنف وكذا الجرائم يؤدي إلى تنوع طرق العلاج وتشعبها، ووأد ظاهري العنف والجريمة في المهدي والحفاظ على سلامة الفرد والمجتمع.

لذا وجب الالتزام بالمنهج الإسلامي السامي الضابط لحياة الإنسان والمراعي لخصوصيته وفطرته السليمة، وهذا يجعل مرحلة الطفولة هي البذرة الواجب إشباعها بالتربية الأسرية السليمة، كما أن نشأة الفرد في مراحل العمرية اللاحقة تحتاج إلى سلامة وصحة البيئات المجتمعية الأخرى (المدرسة، العمل، العلاقات ... إلخ) والأنظمة المختلفة (السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية)، إضافة إلى الدور المكمل الذي تلعبه هيئات المجتمع المدني في إعداد نشء صالح وإصلاح المسبوقين عن طريق تظافر جهد (القضاء، هيئة الإدماج والتأهيل، الصحة)، كل هاته الطرق من شأنها أن تخلق فردا صالحا مستعدا للبناء وبعيدا كل البعد عن العنف والجريمة وكل مظاهر الانحراف.

الفصل الثالث : الصحافة المكتوبة في

الجزائر

أولا : خصائص الصحافة المكتوبة ووظائفها

ثانيا : تاريخ الصحافة المكتوبة في الجزائر

الفصل الثالث: الصحافة المكتوبة في الجزائر

سيتم في هذا الفصل التطرق لواقع الصحافة المكتوبة في الجزائر، مع الوقوف بداية عند خصائص هذه الوسيلة الإعلامية وأهم وظائفها، والتدرج بعد ذلك إلى نشأة الصحافة المكتوبة في الجزائر ومراحل تطورها قبل الاستقلال وبعده، وذلك بهدف رصد التغيرات التي مست الصحافة المكتوبة على مستوى الوظائف والخصائص والأدوار، والكشف عن مدى تأثيرها بالمتغيرات المحيطة خصوصا السياسية من الاحتلال الفرنسي إلى الاستقلال وصولا إلى التعددية الحزبية وما أحدثته من تغيير جذري في حلقة الإعلام الجزائري، وكذا مفهوم حرية الصحافة واستقلاليتها عن النظم السلطوية.

أولا: خصائص الصحافة المكتوبة ووظائفها

قبل الحديث عن الخصائص المميزة للصحافة المكتوبة والتعرف على أهم الوظائف المنوطة بها، وجب التنويه بأهم العوامل المؤدية لظهور الصحافة المكتوبة وكذا الأهمية التي تكتسيها بين وسائل الإعلام.

إن ظهور الصحافة كان نتاج تراكم أفكار واستجابة لتعقد الحياة الاجتماعية، ورغبة الإنسان في جمع الأخبار والمعلومات أو نشرها، وتعود الملامح الأولى للصحافة إلى ما قبل الميلاد، ويرتبط الأمر بالرومان ونشرات التشريع كما ارتبطت بالمصريين القدماء، فيما يتعلق بتسجيل الحوادث المهمة من قبل أحد الملوك، كما كان "يوليوس قيصر" يأمر بكتابة أحداث كل يوم في مكان عام ثم يتم توزيع عدة نسخ منها وبيعها، وحتى وإن لم يكن الورق متوفر فكانت هناك العديد من البدائل، بدأت بالنقش على الأحجار والألواح والجدران دون أن ننسى الرسائل الشفهية، إلى أن اخترع الصينيون الورق، وذلك قبل قرون من ظهور الطباعة في أوروبا، أما المادة الصحفية - إن صح التعبير - فقد كانت تتعلق بالأخبار الخاصة بالحروب، الاتفاقيات، الدعوات، الاكتشافات، الموت، الأفراح، والعلوم، ثم تطورت بعد ذلك وبخطوات نوعية مختلفة لتصل إلى ما هي عليه الآن⁽¹⁾.

إلا أن تطور الصحافة الحديثة لم يعرف إلا مع ظهور الطباعة على يد "جو تنبرغ" في منتصف القرن الخامس عشر، وعلى الرغم من انتقال الطباعة إلى إنجلترا في أواخر القرن الخامس عشر فإن الصحف لم تظهر بها حتى عام 1621م، أي بعد قرن ونصف حيث بدأت الصحف تظهر في بريطانيا

(1) ذهبية سيدهم، "الأساليب الإقناعية في الصحافة المكتوبة: دراسة تحليلية للمضامين الصحية في جريدة الخبر"، دراسة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع، تخصص تنمية، قسم علم الاجتماع والديموغرافيا، جامعة منتوري قسنطينة، 2004، ص 41.

منذ ذلك التاريخ وكانت تسمى آنذاك "Grants"، ولم تكن تظهر بشكل دوري وفي عام 1637م ظهرت أول صحيفة فرنسية وهي "la gosette de france" وظهرت أول صحيفة في إيطاليا عام 1645م، إلا أن وقتنا طويلا قد مرَّ قبل أن تصبح النماذج المبكرة من الصحف أكثر نضجا، وتشمل ألوانا من المعرفة مثل التعليق والإعلام والترفيه بالإضافة إلى الأخبار، ولم يحدث ذلك إلا مع النصف الثاني من القرن الثامن عشر⁽¹⁾، وما تجدر الإشارة إليه أن تطور الصحافة في أوروبا ارتبط ارتباطا وثيقا بالعوامل السياسية أساسا بالإضافة إلى التغيرات الاجتماعية والاقتصادية.

أما صحافة المستعمرات الأمريكية فقد تأسست قبل سنوات من قيام الولايات المتحدة الأمريكية كدولة جديدة، وذلك عندما توافرت الوسائل الكفيلة بإصدار جريدة رخيصة الثمن للتوزيع على نطاق واسع تعرف باسم "صحيفة البنس"⁽²⁾، وبالنسبة لظهور الصحافة المكتوبة في آسيا وإفريقيا فقد كان استجابة لرغبة الأوروبيين وخدمة لمصالحهم الاستعمارية والتجارية هناك، فعلى الرغم من أن الصينيين في آسيا اكتشفوا الورق قبل عصر الطباعة إلا أن الصحافة الآسيوية تدين بوجودها للمستوطن الأوروبي، أما إفريقيا والتي لم تكن مهيأة لنمط اتصال جديد، فقد عرفت الصحافة هناك من طرف المستعمرين الذين استخدموها لخدمة مصالحهم التبشيرية⁽³⁾.

كما يشمل الحديث عن الصحافة المكتوبة، الدور الكبير الذي لعبه العامل التكنولوجي وما أحدثه من تقدم الطباعة والنشر والتوزيع، أما العصر الحالي فيشهد عصر الحاسبات الإلكترونية ومميزاتها السريعة، حيث استطاعت اختصار الوقت والجهد على الإنسان في مجال جمع المادة الإعلامية وإنتاج الصحيفة بجودة وسرعة مع الطبع والتوزيع في وقت واحد وأماكن مختلفة، وكان هذا كله في ظل المنافسة الضاغطة التي عرفتتها الصحيفة من قبل الراديو والتلفزيون⁽⁴⁾.

ورغم المنافسة التي تتعرض لها الصحافة المكتوبة في ظل التطور التكنولوجي والإعلامي من قبل وسائل الإعلام الأخرى، إلا أنها كانت ولا زالت مصدرا للسيطرة الإعلامية وإحداث المخاوف فصرير أقلامها أقوى من السلاح حسب ما ذكره زعماءها ورجال الفكر والسياسة، خصوصا عندما استفادت من انتشار التعليم وخروجها إلى طبقة أوسع من القراء على كافة فئاتهم الاجتماعية، حتى أصبحت سلطة نافذة في يدها زمام الحل والربط، «فالصحافة بهذا قوة ضخمة، عظيمة الأثر، بالغة النفوذ،

(1) حسن حمدي، مرجع سابق، ص 28.

(2) حسن عماد مكاي، ليلى حسين السيد، مرجع سابق، ص 102-103.

(3) حسن حمدي، المرجع السابق، ص 33-36.

(4) ذهبية سيدهم، مرجع سابق، ص 42-43.

اكتسبت بل انتزعت من أصحاب السلطات لقبهم فسموها "صاحبة الجلالة"، ووقفت بقامتها المديدة تعرض نفسها بين القوى الموجهة في كل بلد، فسميت "السلطة الرابعة" إلى جانب السلطة التنفيذية والتشريعية والقضائية.... ومع ذلك فالصحافة لا تقنع بما جمعته في يدها من قوة وسلطان، فهي تطلب دائما المزيد وهي تكسب دائما في هذا الذي تطلب، حتى أن كثيرا من المفكرين يلقبون العصر الذي نعيش فيه بعصر الصحافة لأنها من أبرز القوى التي تعمل فيه»⁽¹⁾.

فظهور الصحافة كان لخدمة أفراد المجتمع وتلبية لحاجاتهم في مختلف المجالات، وأبرزت وجودها كنمط اتصالي له أهمية لا يستهان بها عبر التاريخ، حيث جلبت الأنظار إليها وعبت الحكام تارة وساندت مخططاتهم تارة أخرى، وأنارت العقول تارة، وشوهت الحقائق تارة أخرى، واستطاعت عبر الزمن أن تحتل مكانة رفيعة بين وسائل الإعلام بما في ذلك الصحافة الإلكترونية، فأهميتها لم تعرف التراجع بعد لأن لها من الخصائص والمميزات وكذا الوظائف النبيلة ما يقيها متربعة على عرش وسائل الإعلام كسلطة رابعة ذات نفوذ⁽²⁾، وتمثل خصائص الصحافة ووظائفها أساسا في الآتي:

1- خصائص الصحافة المكتوبة:

إن الأهمية التي حظيت بها الصحافة منذ القديم، وتقدمها جنبا إلى جنب مع تقدم الحياة، تدفعنا للحديث عن خصائصها المميزة، والتي جعلت منها وسيلة إعلامية ذات جلد وصمود في وجه الثورة التكنولوجية، انطلاقا من الراديو والتلفزيون ووصولاً إلى عالم الاتصال الرقمي، وما يحمله من مغريات وخدع في ظل عالم الصورة والصوت والمونتاج، مما يسرق الحواس وجعلها منبهرة، وفيما يلي رصد للخصائص الصحفية المكتوبة متمثلة أساسا في:

1-1- المحافظة على الحضور داخل المجتمع: تتميز الوسائل المطبوعة من صحف ومجلات بمزايا حافظت من خلالها على حضورها في المجتمع الجماهيري على الرغم من انجذاب أعداد كبيرة من الجمهور تجاه وسيلة الترفيه الأولى -التلفزيون- والتي زاحمت الوسيلة المطبوعة -الصحيفة- بشراسة في بدايتها عندما استحوذت حتى على نسب كبيرة من أرقام السوق الإعلامية⁽³⁾، فالصحيفة تتيح للقارئ ميزة الاختيار من بين عدد كبير من الرسائل والمضامين والأخبار والموضوعات التي تقدمها يوميا أو

(1) خليل صابات، وسائل الاتصال: نشأتها وتطورها، ط1، المكتبة الأنجلو المصرية، مصر، 1991، ص 11.

(2) حسن حمدي، مرجع سابق، ص 30.

(3) عبد الله الطويرقي، صحافة المجتمع الجماهيري، ط1، مكتبة العبيكان، السعودية، 1997، ص 60.

أسبوعياً، فالقارئ بإمكانه تجاهل المادة أو الموضوع الذي يتنافر ولا يتماشى معه معرفياً، أو الخبر أو التعليق الذي لا يتوافق واتجاهاته السياسية أو الفكرية⁽¹⁾.

1-2- إمكانية اختيار البيئة من وقت ومكان: إنّ الصحيفة على غرار وسائل الإعلام الأخرى تسمح للقراء بالسيطرة على ظرف التعرض لها فالفرد يقرأ الصحيفة في المكان (حافلة، منزل، مدرسة، العمل....) والزمان (ليل، نهار، صباح، مساء) اللذين يراهما مناسبين، وبالطريقة والوضعية التي يريد، كما باستطاعته تحديد من أين يبدأ أو متى ينتهي، كما توفر له الصحيفة أيضاً إمكانية قراءة الرسالة أكثر من مرة مما يتيح له فرصة كافية لاستيعاب معناها، وإعادة النظر والتدقيق في تفاصيلها⁽²⁾.

1-3- إمكانية الحمل والتنقل والاحتفاظ: وهذه الخاصية تبرر الخاصية السابقة، وهو اختيار الوقت والمكان المناسب للقراءة، فالصحيفة تتميز بإمكانية الحمل والتنقل بها، بالإضافة إلى الاحتفاظ بها، وكذا اقتنائها بتكاليف أقل وإن كانت هذه الخاصية متوفرة أيضاً في الوسائل الأخرى بعد التكنولوجيا الأخيرة في مجال الإعلام والاتصال - وسائل الإعلام والاتصال المحمولة-، والتي مكنت من استخدام وسائل التسجيل الرقمية، إلا أن ذلك يتطلب تكاليف مرتفعة نسبياً، كما تدعمت هذه الخاصية بفضل وسائل تسجيل الصحف والوثائق مصغرة إلى مقاسات صغيرة جداً مما يسهل استرجاع المعلومات وقراءتها وقت الحاجة بواسطة أجهزة القراءة المخصصة لذلك، إلا أن الصحيفة التقليدية كما سبق أسهل وأجبح بكثير⁽³⁾.

1-4- سهولة الاتصال بالجمهور المتخصص: إنّ الإعلام المطبوع عامة يفضل استخدامه في توجيهه إلى الجمهور المتخصص والجمهير ذات الأحجام الصغيرة نسبياً، لأن استخدام الوسائل الأخرى سيكون باهظ الثمن⁽⁴⁾، وتبعاً لهذه الخاصية تشير التجارب إلى أن المواد المعقدة من الأفضل تقديمها مطبوعة من تقديمها شفهيًا⁽⁵⁾.

فالصحافة من ناحية المضمون لها إمكانات هائلة على التنوع، وعلى مخاطبة مستويات متعددة أيضاً من القراء، فلطالب الخبر صفحته، ولطالب التحليل بابه، ولطالب الافتتاحية زاويته ولطالب التعليقات السريعة أو الكاريكاتير أو الأخبار الاجتماعية أو الثقافية أو الزوايا والصفحات في الصحيفة، فضلاً عن ذلك فقد أصبحت الصحف اليوم قادرة على اجتذاب مستويات متنوعة من الكتاب،

(1) عاطف علي، مدخل للاتصال والرأي العام، ط1، دار الفكر، القاهرة، 1978، ص 35.

(2) جيهان أحمد رشتي، الأسس العلمية لنظريات الإعلام، ط1، دار الفكر، القاهرة، 1978، ص 350.

(3) حسن إبراهيم مكي، بركات عبد العزيز محمد، المدخل إلى علم الاتصال، ط1، دار السلاسل، الكويت، 1995، ص 236.

(4) المرجع نفسه، ص 235.

(5) جيهان أحمد رشتي، مرجع سابق، ص 366.

والمفكرين والمعلقين⁽¹⁾، وقد أضيفت إلى الصحافة اليوم إمكانية الانتشار العالمي عبر وسائل الطباعة الإلكترونية وعبر الأقمار الصناعية⁽²⁾.

1-5- استحضار الخيال من أجل التفاعل وتسهيل عملية التعبير والإقناع:

يعتبر "مارشال ماكلوهان" في تصنيفه لوسائل الإعلام الساخنة، بأنها لا تحافظ على التوازن في الحواس بتعاملها مع حاسة واحدة شأنها شأن الراديو أي أنها تقدم الرسالة جاهزة، مما لا يستدعي بذل الكثير من الجهد لاستيعابها.

توجب الصحافة على القارئ استحضار خياله لاستكمال الأشكال المختلفة للإدراك، بعيدا عن خصائص الاتصال المواجهي، مما يسهل عملية التفسير عنده بصورة سليمة بعيدا عن كثرة المنبهات السمعية والبصرية، وبالتالي فالمطبوع - بما فيه الصحيفة - يحتاج إلى مساهمة من جانب القارئ أكبر من تلك التي تتطلبها الوسائل الأخرى من جمهورها، لأن الرسالة المطبوعة تكوينها أقل اكتمالا، ولهذا فالمطبوع يسمح بحرية أكبر في التخيل وتوزيع الظلال والتفسيرات وما شابه ذلك، ويقتصر بعض الباحثين أن مثل هذه المساهمة الخلاقة لها مزايا إقناعية، الأمر الذي جعل "مارشال ماكلوهان" يعترف بأن الصحافة من الوسائل الباردة في ذاتها ولكنها ساحتها في تعليمها لجمهورها.

1-6- سهولة الاستجابة وترسيخ الأفكار:

تمكن الصحيفة الفرد من السيطرة على ظرف العرض فهي بالضرورة تسهل عملية الاستجابة لديه، وترسخ الأفكار من خلال عنصر التكرار وعلى هذا الأساس فالصحف تصلح لنشر المواد الطويلة والصعبة - المعقدة - التي تحتاج تفرغا من القارئ لعملية القراءة⁽³⁾.

1-7- المستوى التعليمي والثقافي لجمهور الصحافة:

إنّ الصحافة المكتوبة أبسط ما تكون عليه فهي تخاطب الجمهور الذي يتقن أبجديات القراءة والكتابة، إضافة إلى الجمهور ذو المستوى التعليمي والثقافي الراقى، وقد كاد هذا أن يحد من قدرتها على مخاطبة كافة الطوائف داخل المجتمع، مثلما أن عرض القضايا بأسلوب متعمق وبناء رصين ولغة سهلة، يساهم في تنوير وتشكيل فئات الرأي العام الواعية⁽⁴⁾.

(1) الطيب البار، "المعالجة الإعلامية لظاهرة التنصير في الصحافة الجزائرية المكتوبة"، مذكرة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال، تخصص صحافة، جامعة منتوري، قسنطينة، 2009-2010، ص 93.

(2) هاني الرضا، رامز عمار، الرأي العام: الدعاية والإعلام، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، 1998، ص 115.

(3) جيهان أحمد رشتي، مرجع سابق، ص 366-367.

(4) حسن إبراهيم مكي، بركات عبد العزيز محمد، مرجع سابق، ص 235.

1-8- الصحافة مقوم من مقومات الحياة الفكرية في المجتمع:

من المعلوم اليوم أن الصحف والمجلات أصبحت من حيث نسبة المقروئية والتوجه للرأي العام من بين أهم وسائل الاتصال التي لا يمكن الاستغناء عنها في المجتمعات الحديثة فهي تعتبر بحق من مقومات الحياة الفكرية والسياسية المعاصرة.

1-9- التمتع بالحرية:

إنّ الصحافة المكتوبة بفضل تاريخها العريق وكفاحها الطويل والمرير من أجل الحرية وتميز جماهيرها، لا تزال حتى الآن من بين أكثر وسائل الإعلام تمتعا بالحرية⁽¹⁾.

1-10- أنّها تلبي غريزة حب الاستطلاع لدى المتلقي وتقلل غموض البيئة حوله بالقيام بالوظيفة الأولى وهي الإعلام أو الإخبار.

1-11- تنوع المادة الإعلامية المقدمة وهو ما تعرفه بالتقسيم الموضوعي للصحافة إلى أقسام مختلفة.

1-12- اعتمادها في تقديم المضمون الإعلامي على قوالب تحريرية أساسية، وكلها تعتمد على الخبر وتقدم التفسير له والتحليل فنجد أشكال تبدأ بالمقال والتحقيق والحديث بل إنّ الصورة عندما تقدمها الصحف فإنها تقدم خبرا أيضا ولها دلالة نفسية، إخراجية، جمالية ولكنها لا توضع عفوا.

1-13- الأشكال الإخراجية التي تقدم بها الصحيفة:

فالصحيفة على اختلافها مهما صغرت أو كبرت تقدم المضمون الصحفي في أشكال إخراجية معينة يستخدم فيها العنوان والصورة والحرف والجداول وغيرها⁽²⁾.

من خلال ما سبق ذكره نتوصل إلى أن الصحافة المكتوبة تكتسي أهمية بالغة بين وسائل الإعلام والاتصال، وذلك لما تتمتع به من خصائص ومقومات أهلتها لأن تحافظ على مكانتها رغم التحديات وضغوط الحلقة التكنولوجية والثورة المعلوماتية.

2- وظائف الصحافة المكتوبة:

إنّ وسائل الإعلام بما تعرضه من مواد إعلامية وإخبارية، فهي تشترك فيما بينها في عدة خصائص ووظائف، كما تتميز كل واحدة عن الأخرى ببعض الوظائف، حيث أن طبيعة الوسيلة الإعلامية تؤثر في وظيفتها وفقا لطبيعة المواضيع والأفكار والجمهور المستهدف، ورغم أنّها تؤدي وظيفة مشتركة - الإعلام والإخبار- إلا أنّ التنافس بينها قائم على تلقف الأخبار واستقطاب أكبر عدد من الجماهير.

(1) حسن إبراهيم مكي، بركات عبد العزيز محمد، مرجع سابق، ص 236.

(2) زهير إحدادن، مدخل لعلوم الإعلام والاتصال، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993، ص 91.

والصحافة المكتوبة لا تخرج عن النطاق السابق للحدوث، فهي تستند لخصائص ميزتها عن باقي وسائل الإعلام، وأهلتها للقيام بجملة من الوظائف، لتمكينها من تأدية رسالتها وتحقيق أهدافها، كما أنّ لوظائف الصحافة ثلاثة قوانين تحكمها رصدها **فاروق أبو زيد** في:

أ- إنّ وظائف الصحافة تنمو وتزداد بتعدد المراحل التاريخية التي يمر بها المجتمع إذ تضيف كل مرحلة تاريخية جديدة وظائف جديدة للصحافة، وهذا من أجل أن تلبي احتياجات التطور الذي يحققه المجتمع من خلال هذه المرحلة التاريخية.

ب- إنّ وظائف الصحافة تختلف من مجتمع إلى آخر، وذلك باختلاف النظام السياسي والاجتماعي والاقتصادي في المجتمع الذي تصدر فيه الصحيفة فوظائف الصحافة في المجتمعات الليبرالية تختلف عن وظائفها في المجتمعات الاشتراكية.

ج- إنّ وظائف الصحافة تختلف من مجتمع إلى آخر، باختلاف درجة التقدم الحضاري في المجتمع الذي تصدر فيه الصحيفة، فوظائف الصحافة في المجتمعات النامية تختلف عن وظائفها في المجتمعات المتقدمة⁽¹⁾.

وفيما يلي رصد لأهم الوظائف التي تقوم بها الصحافة المكتوبة، والمتمثلة في:

2-1- الوظيفة الإخبارية والإعلامية:

إنّ الإخبار يعد الوظيفة الأساسية للصحافة المكتوبة، ويعتبر الخبر العمود الفقري للخدمة الإعلامية والإخبارية باعتباره «الرواية الآمنة وغير المنحازة والكاملة للأحداث ذات الأهمية أو النفع بالنسبة للجمهور»⁽²⁾، وعلى هذا فالصحافة أثناء تأديتها للوظيفة الإخبارية فهي بذلك تعمل على تزويد الجمهور بمجموعة من المعطيات والدلالات، التي تجعله دائم الاتصال بالمحيط الذي يتواجد فيه وأكثر اندماجاً معه، وعلى هذا الاعتبار ظهرت الصحافة في البداية لتؤدي وظيفة أساسية واحدة هي نشر الأخبار دون تعليق عليها⁽³⁾، فكانت الصحف خبرية تلبية لرغبة الحكومات بهدف إيصال أوامرها وأخبارها إلى المواطنين، ومن ثمة كانت الحاجة إلى المعرفة هي أساس وجود الصحافة، فالصحافة تشبع حاجة أساسية من حاجات الإنسان، ألا وهي معرفة ما يدور حوله وتسجيل الوقائع والأحداث لتحيط القارئ بها.

(1) فاروق أبو زيد، مدخل إلى علم الصحافة، ط4، عالم الكتاب، القاهرة، مصر، 1998، ص 58.

(2) دوان برادلي، الجريدة ومكانتها في المجتمع الديمقراطي، ترجمة: محمد سلمة، ط1، مكتبة النهضة المصرية، مصر، القاهرة، 1977، ص 21.

(3) فاروق أبو زيد، مدخل إلى علم الصحافة، مرجع سابق، ص 56.

وأصبح تقدم الأخبار اليوم الأساس الذي تقوم عليه الخدمة الإعلامية والصحفية، فالأخبار هي ركيزة كل الأشكال الصحفية التي تقدمها الجريدة من تحليلات وتحقيقات وتعليقات⁽¹⁾. إن وظيفة الأخبار تتمثل في نقل الأخبار المختلفة، سواء كانت محلية أو إقليمية أو دولية، مهما كان نوعها اقتصادية، سياسية، اجتماعية أو فنية، وذلك لمتابعة ما يجري حول المرء في عالمه الصغير والكبير، وتهدف الأخبار إلى وصل الإنسان بالعالم الخارجي وتزويده بما يستجد من أخبار⁽²⁾. وبالتالي فالوظيفة الإخبارية للصحافة المكتوبة تنطلق أساساً من حسن اختيار الخبر، ومدى تليته واحتياجات جمهور القراء، وإذا كان الربح والسبق من حق الصحيفة للتفرد والتميز، فالخبر المفيد من حق القارئ لذا وجب أن يقدم الخبر بحلة قيمة ذات بعد إيجابي، وبالمقابل يخلو من المبالغة، والتهويل، والإثارة وغيرهما من القيم الواجب التخلي عنها، إلا ما كان فيه إفادة وخدمة بنائية للقارئ، فالمعالجات الخبرية غير الدقيقة والخالية من القيم على اختلاف أشكالها وحلقاتها، تترك أسوأ الانطباعات بين جماهير الوسيلة الإعلامية⁽³⁾.

2-2- وظيفة التثقيف:

نجد أن من أولويات الصحف السعي إلى تثقيف جماهير القراء، والمقصود بالتثقيف هو: «زيادة المعرفة بغير الأسلوب الأكاديمي المتبع في المدارس، خاصة ما يتصل بنواحي الحياة العامة، وتساعد هذه الزيادة على اتساع أفق الفرد وفهمه لما يدور حوله من أحداث»، ولذلك فإنه يدخل في إطار هذه الوظيفة اكتساب الفرد المهارات الاجتماعية وتعريفه بالخصائص الثقافية للمجتمع والتأكيد عليها حتى يتم تحقيق التماسك الاجتماعي⁽⁴⁾.

ونظراً لتعدد الانتماءات الاجتماعية والاقتصادية للقراء واختلاف مستوياتهم التعليمية والثقافية، فإن الصحف الصادرة تصور لنا التمايز والتباين من خلال تفرد كل صحيفة من صفحاتها عن الأخرى، مراعية في ذلك أفضليات هذا المجتمع وتلبية لرغبات وحاجات أفرادها، وفي هذا السياق يقول عبد اللطيف حمزة عن الصحافة: «بأنها خير الرأي العام فهي أقدر وسيلة من وسائل الإعلام على مناقشة الآراء والمسائل العامة لكل مجتمع، فهي في ذاتها صناعة وتجارة ورسالة، لأنها أداة هامة في بناء المجتمعات

(1) حسن إبراهيم مكي، بركات عبد العزيز محمد، مرجع سابق، ص 245.

(2) محمد فلحي، مناعة العقل في عصر الشاشة، ط1، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع، عمان، 2002، ص 86.

(3) المنصف العياري وآخرون، المعالجة الخبرية التلفزيونية العربية بين المتطلبات المهنية والتوجهات السياسية: سلسلة بحوث ودراسات إذاعية، ع58، (د.د)، تونس، 1427هـ - 2006م، ص 18.

(4) ليندا لبيض، "إسهام الصحافة المكتوبة في مقاومة المخدرات"، مذكرة ماجستير غير منشورة في علم إجتماع التنمية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2002، ص 71.

ومقياس لحضارة الأمم، وهي في الوقت نفسه مسؤولة عن تثقيف الجماهير وعن الأخلاق العامة للمواطنين وهي قادرة على تحقيق ذلك»⁽¹⁾.

وتعتبر الصحف -خصوصا اليومية منها- إحدى أهم الوسائل الجماهيرية للتثقيف، والتي لا يستطيع الفرد الاستغناء عنها، حيث تضع الصحافة نصب عينها أهمية الجانب التثقيفي للفرد فهي بذلك تسعى إلى نشر الأعمال الثقافية والفنية، بهدف المحافظة على التراث والتطوير الثقافي عن طريق إيقاظ خيال الفرد وإشباع حاجاته الجمالية وإطلاق قرارته الإبداعية⁽²⁾.

ولقد أكدت جل انشغالات الصحافة على قيمة الثقافة ودورها في تنمية المجتمع وتطويره في جميع المجالات، وبأنها معيار للتقدم، وهذا ما حتم على الإعلام المطبوع أن يفي بأقصى قدر من الاحتياجات الضرورية للمجتمع، ويحاول إشباع رغباته، حيث ساهمت الصحافة المكتوبة في إحداث تحولات عميقة داخل الأمم، وإقامة شبكات تبادل جديدة، كما أحدثت تغييرا في شروط نقل المعرفة، ونشرت الثقافة على نطاق شعبي واسع كما عملت على تعزيز المعارف والدراية الفنية⁽³⁾، وبذلك أكدت مكانتها كسلطة رابعة تمثل ضمير الشعب ونبض الشارع ودفاع الجماهير عن مصالحها، فالمطبوع الدوري الذي يصدر في مواعيد دورية سواء كانت مواعيد يومية أم أسبوعية، أم نصف شهرية أم سنوية أم نصف سنوية⁽⁴⁾، فهو يرتبط بتأدية رسالة سامية تترفع عن الربح.

كما أن القائمين عليها يمثلون رسل التوعية والإرشاد في عصرنا الحالي، حيث يتحمل مهنيو الإعلام مسؤولياتهم بصورة جديدة متزايدة في الإسهام الإيجابي لتعبئة الرأي العام وإيقاظه، ولذلك نجد أن الصحيفة اليوم تشكل إحدى العناصر الأساسية للحياة الفكرية والثقافية عند الشعوب نظرا لسهولة الحصول عليها وإمكانية قراءتها في كل زمان ومكان، كما أن للكلمة المطبوعة مزايا عديدة فهي أكثر ثباتا في الذاكرة وذات تأثير طويل المدى⁽⁵⁾.

ويتجسد اهتمام الصحافة بالجانب الثقافي فيها بما يعرف بالصفحات الثقافية والتي يختلف عددها من صفحة إلى صفحتين، ومن جريدة إلى أخرى، يومية كانت أم أسبوعية، أو صحيفة عامة أم

(1) عبد اللطيف حمزة، الإعلام والدعاية، ط1، دار الفكر العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 1985، ص 71.

(2) شون ماكبرايد، أصوات متعددة وعالم واحد: الاتصال والمجتمع اليوم وغدا، ط1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981، ص 52.

(3) شون ماكبرايد، مرجع سابق، ص 112.

(4) محمد سيد محمد، الصحافة بين التاريخ والأدب، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 1975، ص 12.

(5) سامية عواج، "الدور الثقافي للصحافة: نموذج مقترح لركن ثقافي ناجح"، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة سطيف 02، مج 11، ع 02، ديسمبر 2014، ص 228، تاريخ الزيارة: 2020/08/03، توقيت الزيارة: 19:55.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/article/1394>

متخصصة، وتقوم هذه الصفحات بنشر ومعالجة كل ما له صلة بعالم الثقافة والفكر، فما من جريدة أو مجلة تصدر إلا وتخصص للثقافة ركنا خاصا إذ تعد الصفحة الثقافية: «ذلك الحيز من الأعمدة والصفحات الذي تركزه الصحيفة اليومية أو المجلة الأسبوعية لبحث شؤون الأدب والفن، ومتابعة أخبارهما، ومنها الزاوية التي تحاول أن تضع القارئ يوما بعد يوم في جل ما يحدث في الساحة الثقافية محليا وعالميا»⁽¹⁾.

تؤدي الصفحة الثقافية اليومية الجانب الأكبر من الاحتياجات الفكرية للفرد وتشكل غذاء مفيدا لروحه، وعلى غرار الصفحات الأخرى للجريدة تضم هذه الصفحة مجموعة من المحاور التي تشمل جميع مظاهر الثقافة من أدب، مسرح وسينما، وموسيقى، وفنون تشكيلية ومنوعات⁽²⁾. ويمكن التوصل إلى أن الصحافة المكتوبة لها دور فعال في تثقيف جماهير القراء، وجعلهم على دراية بما يدور حولهم من فكر ومعرفة، ساعية بذلك إلى ربط الأمم وتلاقح الثقافات وجعل الفرد يحافظ على عاداته وتقاليده وموروثه الثقافي، فهي بذلك تخلق فردا مثقفا خارج حدود المدارس، كما هو معهود.

2-3- وظيفة التوعية والإرشاد والوقاية:

تعتبر الصحافة من أقدم وأهم وسائل الإعلام الجماهيري تأثيرا في أفراد المجتمع، ولا يزال لها التأثير البالغ في نفوس الجماهير فهي الأداة الشعبية الناجحة في نقل توجهاتها وانطباعاتها، فمن السهل على الصحافة أن تحصل على تأييد الجماهير أثناء وضع برامج توعوية، كما تسعى لتقديم المساعدة للجهاز الأمن عن طواعية واختيار⁽³⁾.

وبالحديث عن الوظيفة التوعوية للصحافة المكتوبة وجب الوقوف عند الوعي لتجلى الصورة أكثر فالوعي في مجال علم النفس: «يعني الانتباه والإدراك وهما عمليتان متلازمتان، فإذا كان الانتباه هو تركيز الشعور في شيء ما، فالإدراك هو معرفة الشيء نفسه»⁽⁴⁾.

فالوعي لا يعني الإدراك وكيفية التعامل مع القضايا فحسب بل هو في حد ذاته عملية مركبة معقدة تشتمل على معرفة الحقائق الواقعية وإدراك المصالح المادية والثقافية للفرد والمجتمع، وغيرها من

(1) إبراهيم العريس، الكتاب في زمن التغيير: تجربة في الصحافة الثقافية، ط1، دار الطباعة، بيروت، 1977، ص 09.

(2) سامية عواج، مرجع سابق، ص 228.

(3) عصمت عدلي، محمد علي سعد الله، المدخل إلى التشريعات الإعلامية والإعلام الأمني، ط1، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 2009، ص 287-300.

(4) إسماعيل سلمان أبو جلال، الإذاعة ودورها في الوعي الأمني، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2012، ص 106.

المصالح وربطها بالواقع الاجتماعي والسياسي والثقافي السائد في ذلك المجتمع مع تجنب المصالح الفردية الذاتية والانشياز إلى مصلحة الجماعة⁽¹⁾.

وتعتبر الصحافة سلاحا فعالا في مجال توعية الرأي العام وكذا وقايتة وحمايتة ثم توجيهه وإرشاده إلى الطرق السليمة في التعامل مع الأحداث والقضايا التي تواجهه، وهذا باعتبارها مرآة للمجتمع تعكس واقعه وتعالجه⁽²⁾.

إن الوظيفة التوعوية والإرشادية وكذا الوقائية للصحافة المكتوبة هي بمثابة درع واق للمجتمع من الانحرافات والانزلاقات في كافة النواحي والمجالات، وبالتالي فهي من أنبل الوظائف البنائية والمصلحة لحياة الفرد وكيان المجتمع، وعليه فمجال توعية الصحافة لجمهور القراء ليست حكرا على جانب واحد بل تمس عدة اتجاهات وجوانب حياتية، ولذلك يمكن رصد الدور التوعوي للصحافة المكتوبة في المجالات الآتية:

2-3-1- التوعية الأمنية أو الإعلام الأمني:

يقصد بالإعلام الأمني كافة الأنشطة الإعلامية المقصودة والمخطط لها وما يتم إعداده من رسائل إعلامية بهدف إلقاء الضوء والتعريف بجميع الجهود والإنجازات التي تحققها وزارة الداخلية في إطار استراتيجيتها الأمنية الشاملة من خلال كافة وسائل الإعلام والاتصال المختلفة، ومن ثم فهو الإعلام الذي يتحقق بمبادرة من رجال الأمن إما بطريقة مباشرة لإنتاج الرسائل الإعلامية كالبرامج الأمنية الإذاعية والتلفزيونية وغيرها، أو بطريقة غير مباشرة مثل تزويد الصحف بأخبار الأحوال الأمنية ومجرياتها بشكل موضوعي يعتمد على المعلومات الموثوق بها.

لم يعد الإعلام الأمني قاصرا على الأخبار وطبيعة الاتصال الرأسي بل إمتد إلى وظائف كثيرة إخبارية وتعليمية وإرشادية وتوعوية وفق نمط الاتصالات المتبادلة بين ثلاثة قطاعات هي الشرطة والإعلام والجمهور⁽³⁾.

تتشترك الصحافة اشتراكا فعليا في مناقشة الصعاب والمشاكل التي تعترض الشرطة خلال نشاطها اليومي، إلا أن الصحف تتفاوت في مدى الحماس الذي تبديه في هذا الشأن، فمنها من يخلص في أداء الرسالة ومنها من يخضع لأهواء القراء فينشر أخبار الجريمة، المخدرات، الكوارث... إلخ، بطرق وأساليب

(1) محمد عودة الريماوي، علم نفس النمو، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص 10.

(2) علي بن فايز الجحني، الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة، ط2، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية-الرياض، 1421هـ-2000م، ص 74.

(3) سعد الدغمان، الإعلام الأمني: التعريف، الوظائف، الإشكاليات، ط1، مركز الإعلام الأمني، مملكة البحرين، وزارة الداخلية، (د.ت)، ص 1-2.

معينة لجذب مشاعر القراء لتحقيق رواج مصطنع، ومنها من يخضع لمذاهب سياسية لأحزاب معينة فلا تنشر إلا ما يتفق مع آراء الحزب، وقد يكون من بين أهداف الحزب المعارض توجيه حملات ظالمة، أو انتقامية لرجال الشرطة حتى يباعدها بينها وبين الحزب، أو بإيهام أجهزة الشرطة بالقصور عن مواجهة المجرمين والفساد والانحراف.... إلخ، بفصد إضعاف الثقة في رجالها مما يسبب لهم الحرج ويخلق للجمهور الخوف والقلق وعدم الثقة⁽¹⁾.

وهنا ينبغي التعاون الصادق والوثيق بين أجهزة الأمن والقائمين على الوسائل الإعلامية، من خلال تقديم المعلومات الصحيحة، ومن جانب آخر يجب على القائمين بالاتصال ألا يعتمدوا على تحريف الوقائع مما قد يخرج القضية عن موضوعها الأساسي، كما لأجهزة الأمن الاستعانة بوسائل الإعلام في بعض الأحيان للإيقاع بالمجرمين من خلال نشر المعلومات التي تساعد في مجال القبض عليهم، فالهدف هو خدمة المجتمع وحمايته.

إن مجالات التوعية تتعدد بتعدد وشمولية مهام الأمن العام في أي مجتمع من المجتمعات، فكلما كان الأمن مهددا في مكان ما أصبح المجال رحبا أمام الإعلام الأمني لتولي دوره التثقيفي التوعوي⁽²⁾.

وهناك مجالات تعتبر من صميم العمل الشرطي، كالعامل في مجال مكافحة الجريمة، تسيير المرور، وأعمال الدفاع المدني، وحماية البيئة وصيانتها، ولكن لا يكتمل هذا العمل الأمني إلا بتظافر الإعلام بوسائله المختلفة وعلى رأسها الصحافة - وذلك لخصائصها المساعدة-، ويهدف حماية المواطن من الوقوع ضحية الجريمة⁽³⁾، وتمثل مجالات التوعية الأمنية عن طريق الصحف فيما يلي:

أ- الصحافة وسيلة للوقاية من الجريمة ومكافحتها:

تلعب الصحافة دورا هاما في الوقاية من الجريمة وبيان آثارها السلبية على الفرد والمجتمع، وذلك بتأييد برامج وخطط الأمن الوطني بمختلف مؤسساته لأن الوقاية أخف وطأة من العلاج المكلف وما ينجر عنه من فوات الأوان وصعوبة العلاج والتدارك، وهذا عن طريق بعدها عن التعقيم أو الإباحة المثيرة فيما يتعلق بنشر الجرائم، لذا وجب النشر الواعي والمسؤول للجرائم، والذي يتبنى مراعاة أسس أخلاقيات المهنة ويتفق مع القيم السائدة في المجتمع، وهذا بتقديم معالجة إعلامية موضوعية.

(1) وجدي حلمي عيد عبد الظاهر، دور وسائل الإعلام الحديثة في التوعية ومواجهة الأزمات الأمنية، ط1، قسم الإعلام، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة أم القرى، السعودية، 2016، ص 18-19، تاريخ الزيارة: 2020/01/25، توقيت الزيارة: 20:04. [file:///C:/Users/2019/Downloads/datenpdf.com_-pdf-download-available%20\(1\).pdf](file:///C:/Users/2019/Downloads/datenpdf.com_-pdf-download-available%20(1).pdf)

(2) إسماعيل سلمان أبو جلال، مرجع سابق، ص 109.

(3) جاسم خليل ميرزا، الإعلام الأمني: بين النظرية والتطبيق، ط1، مركز الكتاب للنشر، القاهرة، 2006، ص 30.

ب- الصحافة وسيلة لمكافحة المخدرات والتوعية بمخاطرها:

لقد ساندت الصحافة المؤسسات الأمنية في إجراء البرامج التوعوية لمكافحة المخدرات، وذلك بفضل ما تنشره من محاضرات وندوات حيث يصل صداها إلى المدارس والجامعات وكذا أماكن التجمع العامة خاصة الشبابية منها.

ت- الصحافة وحفظ الأمن المجتمعي:

تعمل الصحافة يدا بيد مع أجهزة الأمن من خلال ما تنشره من مواد صحفية وتوعوية عبر صفحاتها لحفظ الأمن في المجتمع، وذلك بالحفاظ على قيمه الأخلاقية والمثل العليا، ومحاربة الفساد بكافة أشكاله وصوره، ومواجهة المعتقدات الخاطئة بما فيها من دجل وشعوذة، وكل الدعاوى الدخيلة على المجتمعات وقيمها الدينية والإنسانية والأخلاقية⁽¹⁾.

ث- التوعية المرورية:

إن من واجبات الصحافة تسهيل عمل الأمن المروري والوقاية من الحوادث وتحقيق السلامة المرورية والأمن الطريقي، ومن أهم واجبات التوعية المرورية التعريف بأداب السير وسلوكياته والكيفية الصحيحة لاستخدام الطريق، والتجاوز ومعرفة إشارات المرور، وهذه التوعية تبث لشرائح المجتمع المتعددة عبر صفحات الصحف وغيرها من النشريات ووسائل الإعلام الأخرى.

ج- الإعلام وتوعية الأحداث والسجناء:

تشرف المؤسسات الشرطية والأمنية على السجنون وعلى دور الفتيات والفتيان، ومحاكم الأحداث بعد أن تكون قد نجحت في إلقاء القبض عليهم وقدمتهم للجهات القضائية، ومن هنا ينبغي وضع خطة إعلامية أمنية تهدف في الأساس إلى إرشاد مثل هذه الشرائح بمخاطر الجريمة وآثارها على الفرد والمجتمع، وتعريفهم بالقوانين الرادعة المعمول بها في المجتمع، كما تعمل على إصلاحهم وتقويمهم بتقديم النصح والإرشاد لهم بناء على خطط تربوية لمعالجة مثل هذه الحالات.

والتوعية على صعيد السجنون ومراكز الأحداث لا تقل أهمية عن التوعية في المجتمع، فمن واجب الجهات الأمنية تقديم الثقافة القانونية للسجناء لمعرفة حقوقهم القانونية وإرشادهم للعمل عن طريق التربية الروحية، مع الاهتمام بنقل هذه التجارب عبر وسائل الإعلام للمجتمع لأخذ العظة والاعتبار مما آل إليه حال مرتكبي هذه المخالفات.

(1) وجدي حلمي عيد عبد الظاهر، مرجع سابق، ص 10-11.

ح- التوعية بالأمن الاقتصادي:

يعد الأمن الاقتصادي العامل الأساسي في تطور وازدهار النظم الاقتصادية، ومن ثم تطور الدولة والمجتمع، فمن خلال الإعلام الأمني وجهود الصحافة المكتوبة يمكن توجيه رسائل التوعية الاقتصادية الضرورية التي تعمل على مكافحة جرائم ومخالفات الاحتيال، وأساليب الغش والتزوير المختلفة، وكذلك عواقب التهرب الضريبي والرسوم المالية الأخرى وجرائم تهريب البضائع والأفراد عبر الحدود، وغيرها من الجرائم التي تهمز الكيان الاقتصادي وتنعكس سلبا على حياة الأفراد، ويعزى هذا لعجز الدولة عن خدمة مواطنيها⁽¹⁾.

خ- التوعية البيئية:

إن البيئة تمثل مصدرا أساسيا لكافة الاحتياجات الإنسانية لذا وجب حمايتها، وهنا يأتي دور ومهمة الصحافة كوسيلة إعلامية أمنية تسعى لتوليد الوعي البيئي لدى كافة شرائح المجتمع، فعلى المستوى الفردي تغير النمط السلوكي للأفراد وتطبع عاداتهم، كما ترتقي بسلوكهم وتوعيتهم بالأضرار الناجمة عن التلوث حتى يكونوا عاملا مباشرا في الحفاظ على البيئة ثم العمل على مستوى كامل المجتمع⁽²⁾.

د- إدارة الأزمات (إعلام الأزمة):

قد تتعرض الدول لكثير من الأزمات التي يصعب على أجهزة الأمن السيطرة عليها، وذلك لما يحيط بالأزمة من معلومات كثيرة ودقيقة وخطيرة علاوة على أنها متنامية ومتسارعة ومتصاعدة وتتعلق بالأمن واستقرار المجتمع.

وهنا تتدخل الصحافة كأحد وسائل الإعلام الأمني في إدارة هذه الأزمة والتي تكمن خطورتها في سعة الجمهور المتابع للأحداث، والصراع بين السيطرة على المعلومات أو البوح بها، فنجاح الصحافة هنا يكمن في بسط الأمن والاستقرار أو انقلابه، وعلم إدارة الأزمات هو أحد العلوم الإنسانية الحديثة المهمة التي ازدادت وتعاضمت أهميتها في عصرنا الحاضر، وهو علم إدارة توازنات القوى ورصد حركتها واتجاهاتها، وهو أيضا علم التكيف مع المتغيرات المختلفة⁽³⁾.

(1) وجدي حلمي عيد عبد الظاهر، مرجع سابق، ص 12.

(2) المرجع نفسه، ص 13.

(3) نادر أبو شيخة، إدارة الأزمات، ط1، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، الأردن، 1998، ص 60.

فالشرطة وقادتها -مهما كانت خبراتهم ومواردها- فلن تكون عملية تخطيطها لمواجهة الأزمات الأمنية الكبرى مثمرة، ما لم تتخذ الأدوار والمسؤوليات وتوزع على كافة الجهات المسؤولة وفي مقدمتها الصحافة وغيرها من وسائل الإعلام الأخرى⁽¹⁾.

ذ- التوعية العامة:

حيث تسعى الصحافة في إطار التوعية الإعلامية الأمنية إلى تكوين معرفة عامة لدى القراء حول مخاطر الكوارث والعوامل المؤدية لها، والإجراءات الممكنة إتخاذها على المستوى الفردي والجماعي، للحد من التعرض أو قابلية التضرر من الأخطار على اختلاف أنواعها مثل: الزلازل، البراكين، الانقلابات الجوية، الأعاصير، الفيضانات ... إلخ⁽²⁾.

ر- الصحافة وسيلة تعريفية بدور أجهزة الأمن:

تخصص الصحافة المكتوبة صفحاتها من أجل توعية المواطنين وتعريفهم بالأدوار الحقيقية لرجال الأمن، والتعريف بمهامهم الصعبة ذات البعد والطابع الإنساني والاجتماعي⁽³⁾.

2-3-2- التوعية الصحية:

تلعب الصحافة دورا هاما في نشر الوعي الصحي بين جماهير القراء، وذلك بجعل المواطنين على دراية وإلمام بالمعلومات الصحية ولتحسيسهم بالمسؤولية نحو صحتهم وصحة غيرهم⁽⁴⁾، وبذلك تقدم التوعية الصحية على أنها عملية تعليم الناس العادات الصحية السليمة ومساعدتهم على نبذ الأفكار والسلوكيات والاتجاهات الخاطئة واستبدالها بسلوك صحي سليم عن قصد، وهذا نتيجة الفهم والإقناع والنصائح الإرشادية وشن حملات التوعية الصحية، وذلك بالاستعانة بوسائل الاتصال الجماهيري وفي مقدمتها الصحافة⁽⁵⁾.

(1) عبد الكريم درويش، "تظلمات المسؤولين عن الأمن في الدول العربية وواجبات المرافق الإعلامية"، بحث مقدم في ندوة: المسؤولية الأمنية للمرافق الإعلامية الدول العربية، المركز العربي للدراسات الأمنية، الرياض، 1982، ص 24.

(2) الإتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، دليل التوعية والتثقيف العام للحد من مخاطر الكوارث، (د.ط)، (د.د)، (م.د)، (د.س)، ص 4.

(3) عبد المنعم محمد بدر، تطوير الإعلام الأمني، ط1، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية-الرياض، 1418هـ-1997م، ص 44.

(4) حسين بن زيدان، مقراني جمال، سيفي بلقاسم، "مستوى الوعي الصحي لدى المعاقين حركيا الممارسين للنشاط الرياضي"، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، معهد التربية البدنية والرياضية، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، مج19، ع1، جانفي 2017، ص 38، تاريخ الزيارة: 2020/09/28، توقيت الزيارة: 23:05.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/552/9/1/73754>

(5) أفنان محمد شعبان، "البرامج الصحية التلفزيونية وتوعية المستهلك: دراسة تحليلية لبرنامج التفاح الأخضر"، المجلة العراقية لبحوث السوق وحماية المستهلك، جامعة بغداد، مج8، ع1، 05 أفريل 2019، ص34، تاريخ الزيارة: 2020/03/11، توقيت الزيارة: 22:10. <https://www.iasj.net/iasj/download/863cce55955a379b>

تعتبر التوعية الصحية من زاوية اتصالية: «عملية إعلامية هدفها حث الناس على تبني نمط حياة وممارسات صحية سليمة من أجل رفع المستوى الصحي للمجتمع، والحد من انتشار الأمراض، والتثقيف الصحي يحقق هذا الهدف بنشر المفاهيم الصحية السليمة لدى الأفراد وتعريفهم بأخطار الأمراض، وإرشادهم إلى وسائل الوقاية منها مستعينا في ذلك بوسائل الإعلام والاتصال المختلفة»⁽¹⁾.

2-3-3- التوعية السياسية:

وهو سعي الصحافة المكتوبة لجعل القارئ على وعي وإدراك للواقع السياسي والتاريخي لمجتمعه، وتنشط دوره في العملية السياسية بما تتضمنه من اتجاهات سياسية وانتماءات للأحزاب القائمة وسلوكه الانتخابي (وهو ما سيتم تفصيله في الوظيفة السياسية للصحافة المكتوبة).

2-3-4- التوعية الدينية:

يهدف الإعلام الإسلامي من خلال ما ينشره من مواد دينية عبر صفحات الجرائد إلى تزويد الناس بالمعلومات والأخبار الصادقة والمنتقاة من مصادر موثوقة ونقلها بدقة وسرعة للقراء المسلمين أولاً وغيرهم ثانياً⁽²⁾، كما تجعل الصحف من صفحاتها منبرا للدعوة الإسلامية وما تدعو إليه من أمر بالمعروف ونهي عن المنكر⁽³⁾، إضافة إلى نشر الفضيلة ومحاربة الرذيلة خصوصا في هذا الزمان الذي انتشرت فيه الفحشاء والمنكر بكل صنوفها وألوانها، وحوربت فيه العفة والعفاف حربا شاملة، وكانت وسائل الإعلام المعاصرة آلة الجريمة التي نحرت الأخلاق.

ولعل الهدف الأسمى من التوعية الدينية عبر الصحف المكتوبة وغيرها من وسائل الإعلام هو بناء الفرد والمجتمع المسلم والحفاظ على وحدته، وهذا بالمحافظة على تماسك المجتمع المسلم وترابطه، وغرس روح التعاون على البر والتقوى بين أفرادهم، وترسيخ معاني الوحدة والأخوة الإيمانية بين أفرادهم⁽⁴⁾.

(1) ريان عباس، "العلاقات العامة ودورها في نشر الوعي الصحي: دراسة وصفية تحليلية على مرض سرطان الثدي بالتطبيق على مركز الخرطوم للعناية بالثدي في الفترة بين 2014-2015"، رسالة مقدمة لنيل شهادة البكالوريوس في الإعلام، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2015، ص 20، تاريخ الزيارة: 2019/07/15، توقيت الزيارة: 23:50.

<http://repository.sustech.edu/bitstream/handle/123>

(2) سيد محمد ساداتي الشنقيطي، الإعلام الإسلامي الأهداف والوظائف، ط1، دار عالم الكتب، السعودية، الرياض، 1986، ص 10.

(3) حامد عبد الواحد، الإعلام في المجتمع الإسلامي، سلسلة دعوة الحق، ع33، (د.م)، 1404/12/01هـ-1984/08/27م، ص 12.

(4) محمد خير رمضان يوسف، "خصائص الإعلام الإسلامي"، مجلة دعوة الحق: تصدر عن رابطة العالم الإسلامي، ع97، السنة الثامنة، 1410هـ-1989م، ص 16.

ومنه فالصحافة المكتوبة محطة توعوية رائدة تشمل كافة المجالات الحياتية لجعل القارئ على وعي وإدراك لما يدور حوله، وتكسبه القدرة على إتخاذ القرارات المسؤولة يجعل معيار التوعية أهم من العلاج.

2-4- وظيفة التأريخ وتوثيق الأحداث:

مع مرور الوقت وتعدد وظائف الصحافة وشمول مادتها لأغلب أوجه النشاط الإنساني، صارت الصحافة تقوم بوظيفة هامة وهي تسجيل وقائع الحياة الاجتماعية، وبالتالي صارت مصدرا من مصادر التاريخ، فالصحافة اليوم تقدم للمؤرخ وقائع الحياة الاجتماعية في حركتها اليومية، في حين تقوم المجالات والأسبوعيات بتلخيص هذه الوقائع والكشف عن أبعادها ودلالاتها⁽¹⁾، والصحف تكون مصدرا رئيسيا للمؤرخ حيث يتعلق الأمر بتسجيل وقائع الحياة اليومية، أو حين يتعلق الأمر برصد الاتجاهات الفكرية للأحزاب والأفراد، أو بدراسة تاريخ الصحافة بنفسها، ولكن الصحف تكون مصدرا ثانويا للتاريخ عندما يتعلق الأمر بدراسة الحياة السياسية أو الاجتماعية أو الثقافية لمرحلة معينة من المراحل التاريخية في مجتمع معين⁽²⁾، والصحافة كمصدر للتأريخ وتوثيق الأحداث تقوم بوظيفتين:

أ- رصد الوقائع وتسجيلها والاحتفاظ بها للأجيال المقبلة كي تصبح من مصادر التاريخ.

ب- قياس الرأي العام وآراء الجماعات والتيارات المختلفة إزاء الوقائع والقضايا التاريخية⁽³⁾.

فمعالجة الصحف للظواهر الاجتماعية كالجرمة والعنف من حيث الأسباب وعوامل انتشارها والنتائج التي تخلفها في المجتمع، فإنّ هذه المعالجة تعبر عن فترة زمنية وتاريخية محددة في خضم واقع اجتماعي، وبظروف خاصة ونمط حياتي قد يختلف عن بقية الأنماط، مما يمكنها من أن تكون مرجع معين للإطلاع ووضع الحلول إذ تشابهت المتغيرات والعوامل والأسباب التي تقف وراء الظاهرة⁽⁴⁾.

2-5- وظيفة التسلية والترفيه والإمتاع:

مع ظهور الصحافة الجماهيرية وانخفاض سعر الصحيفة وخفض قيمة الاشتراك ظهرت المنافسة بين الصحف لجذب أكبر عدد من القراء، مما استلزم عليها استحداث مواد صحفية مثيرة تزيد من إقبال القراء على الصحيفة، فظهرت بذلك وظيفة التسلية، وكانت بدايتها المسلسلات والروايات الأدبية الرفيعة، لتصل إلى المسلسلات البوليسية والمغامرات العاطفية أو القصص بمختلف أنواعها كما ظهرت

(1) فاروق أبو زيد، فن الخبر الصحفي، ط2، عالم الكتب، القاهرة، 1984، ص 88.

(2) المرجع نفسه، ص 64.

(3) نزهة حنون، "الأساليب الإقناعية في الصحافة المكتوبة الجزائرية"، مذكرة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال، تخصص اتصال وعلاقات عامة، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007-2008، ص 76.

(4) عايش حليلة، مرجع سابق، ص 59.

الكلمات المتقاطعة والأبراج، الألغاز وغيرها من الفنون الصحفية التي تستهدف التسلية والإمتاع⁽¹⁾.

لا تقل وظيفة الترفيه والإمتاع أهمية عن سابقاتها، وذلك لأن هذه الوظيفة تشارك الوظائف الأخرى في غاياتها، فهي وظيفة إخبارية وتثقيفية وتعليمية وتنموية، ولكن في قالب طريف، مستتر وغير مباشر تستغل فيها ساعات الفراغ، وليس من الصحيح أن القول بأن صناعة الترفيه لا تنطوي على أية قيمة اجتماعية أو ثقافية أو سياسية إلا مجرد خدعة وتضليل لتمرير الرسالة⁽²⁾.

تعد وظيفة التسلية والترفيه والإمتاع مكملات لوظائف الصحافة الأخرى، لأنّ مساندة الجمهور لعملية الإخبار تقتضي مراعاة بعض الجوانب النفسية فيه من خلال العمل على تحقيق بعض إشباعاته واحتياجاته حتى لا يمل فيتجنب الوسيلة الإعلامية وينفر منها⁽³⁾.

يعتبر الترفيه نشاط تنفيسي وضروري في المجتمع الإنساني المعاصر بفضل ما يؤديه للأفراد والجماعات، فهو ينتشلهم ولولوقت محدود في أغلب الحالات من الضغوط والتوترات الناجمة عن تعقيد الحياة وقيودها المتزايدة، ولم يبق الاتصال قاصرا على تسلية الجماهير بل أصبح الإتجاه الأقوى الآن، وذلك باستخدام الترفيه الموجّه والمهادف لزيادة استمتاع الأفراد بوقت طيب ومهارة ترفيهية تنمي إتجاهاتهم بما يعود عليهم بالنفع والفائدة⁽⁴⁾.

لم تجعل الترفيه والتسلية كسياسة لمأ الفراغ، بل قد تكون هناك أيديولوجية مضمرة ترافق الرسائل المقدمة، فالترفيه ليس وظيفة ثانوية كما يعتقد العامة من الناس، والتي تصل نحو إضفاء الحياد أو عدم الضرر على كل التمثيلات الرمزية لوسائل الإعلام والاتصال، والتي لا تظهر نيتها في التأثير على السلوك بل الرغبة في مساعدة الفرد على الهروب من مشكلاته اليومية والراحة والاسترخاء والمتعة الجمالية، كما أكد كثير من الدراسين على أن المضامين الترفيهية قد تسهم في تغيير إتجاهاتنا بنفس درجة تأثير المضامين الأخرى⁽⁵⁾.

يعد الترفيه مادة أساسية كفواصل بين المواد الإعلامية، ويعد وظيفة تكميلية لبقية الوظائف الصحفية، كما يعتبر فسحة تنفيسية وترويجية تبعد القارئ عن الملل والكآبة وتدفعه لإكمال قراءة بقية

(1) ذهبية سيدهم، مرجع سابق، ص 49.

(2) فضيل دليو، الاتصال: مفاهيمه، نظرياته، وسائله، مرجع سابق، ص 76.

(3) عبد اللطيف حمزة، الصحافة والمجتمع، ط1، دار القلم، القاهرة، 1963، ص 27.

(4) خيرى خليل الجميلي، الاتصال ووسائله في المجتمع الحديث، ط1، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية-مصر، 1997، ص 33.

(5) عبد اللطيف حمزة، الصحافة والمجتمع، مرجع سابق، ص 27.

الصفحات (الدينية، الثقافية، الأحداث، الأخبار...) بشراهة واستيعاب، لكن وجب الحذر في نوعية الرسائل الترفيهية التي تبث للقارئ من حيث بعدها القيمي والأخلاقي، وأن تكون وسيلة لا غاية في حد ذاتها ولا تزيد عن الحد المطلوب حتى لا تؤدي إلى دور عكسي، بدل هروب القارئ إليها سيهرب من قراءة الصحيفة كليا.

2-6- وظيفة التربية والتعليم:

تسعى الصحافة إلى تحقيق ذات القارئ وتكوينه تكويناً متكاملاً على كافة الجوانب الشخصية، والفكرية، والعاطفية، والنفسية.... إلخ، كما تسعى إلى جعله ملماً بالواقع المحيط به وتصنع منه فرداً فاعلاً في بناء هذا الواقع وتطويره إلى مستقبل مشرق، وذلك يتأتى عن طريق جملة الوظائف المنوطة بالصحافة كوسيلة اتصال وإعلام وتربية وتكوين.

تبنى الصحافة لدور ووظيفة ريادية ألا وهي وظيفة التربية والتعليم مكتملة بذلك دور الأسرة والمدرسة والمجتمع، فبمثلما تسعى الصحافة إلى ترقية مهامها تسعى أيضاً مؤسسات التعليم لتسهيل التعليم لكافة أعضائها وتقوم بتطوير نفسها بصفة مستمرة، كما يتوافر فيها مناخ يمكن الأفراد من تطوير إمكاناتهم إلى أقصى مدى، وتشمل ثقافة التعليم جميع القائمين على العملية التعليمية، كما أنها تخضع لعملية تحول وتطور مؤسسي دائم⁽¹⁾، بما في ذلك الإعلام التربوي.

يهدف التعليم والإعلام إلى تغيير السلوك وذلك بالتأثير على الرأي العام وإلى مساعدة الفرد مع تكييف نفسه مع متطلبات الحياة، فالتعليم والإعلام يشتركان في الهدف والمنهج وتجمعهما خدمة المجتمع، والتربية الإعلامية يمكن أن لا تتم بشكل مقصود ومباشر وإنما من خلال بث القيم التربوية والأخلاقية في محتوى الرسالة⁽²⁾.

ويعتبر الإعلام التربوي وسيلة لتزويد الطلبة بمعلومات وحقائق سليمة صادقة تعتمد على الصدق والأمانة ليرقى بمستوى التلاميذ الثقافي والفكري، وتنمية القيم الروحية والاجتماعية لبلورة شخصية

(1) Mike Pedler, John Burgoyne, Tom Boydell, **The learning company: A strategy for sustainable development**, Management Education and Development, London ; New York : McGraw-Hill, 1991, pp1-8, date de visite: 10/03/2020, temps de visite: 11:42.

<https://www.worldcat.org/title/>

(2) محمد منير سعد الدين، دراسات في التربية الإعلامية، ط1، المكتبة العصرية، حيدا، بيروت، 2016، ص 34.

متكاملة لهم لتحقيق الأهداف التربوية، كما يعد أداة تعبيرية بشكل موضوعي عن عقلية وروح وميول واتجاهات جماهير المجال التعليمي، ليعبر تعبيراً صادقا عنهم، والإعلام التربوي لا يقف عند حدود الصحافة المكتوبة بل يتعداه إلى برامج إذاعية مدرسية، صحافة مدرسية، ندوات، مناظرات، نشرات، أو مؤتمرات، ومسرحيات لإحداث تغيير للرأي العام عند الجماهير في المجتمع المدرسي، ولنشر الوعي، وفهم الواقع في المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية⁽¹⁾.

والإعلام التربوي له أهداف عامة وأخرى خاصة، أما الأهداف العامة فتمكن في تنمية مشاعر الانتماء للوطن وتنمية الجوانب الثقافية والفنية والعلمية لدى الطلبة والقدرة على التعلم الذاتي، بالإضافة إلى ربط الطلبة ببيئتهم المحلية ومجتمعهم والعالم الخارجي وتنمية النظرة العلمية وتشجيع الخيال العلمي والروح الابتكارية، وتنمية الوعي والإدراك وإكسابهم مهارات النقد والتحليل والانتقاء للوسائل الإعلامية المختلفة وتهدئهم وتنمية قدراتهم على الاستخدام الأمثل للوسائل الإعلامية في المدرسة وخارجها، وفي هذا يسعى الإعلام التربوي إلى تحقيق مجموعة من الأهداف وفق برامج أو مناهج معدة حسب كل مرحلة تعليمية⁽²⁾.

أما أهداف الإعلام التربوي الخاصة تشتمل على ممارسة الفنون الصحفية والإذاعية وممارسة النقد البناء وتنمية ميول الطلبة الأدبية والتذوق الجمالي وتبسيط المادة الدراسية وعرضها بطريقة فاعلة، بالإضافة إلى إكساب الطلبة مهارات إبداء الرأي والحوار واحترام الرأي الآخر، والمواجهة والقدرة على المناقشة وتدريبهم على حرية التعبير وممارسة أسلوب التفكير العلمي، فالأهداف الخاصة للإعلام التربوي تمس كل أطوار التعليم انطلاقاً من دور الحضارة أين يتم التركيز على إعداد الطفل وتربيته أخلاقياً وتعليمه قيمة العمل اليدوي والتذوق الفني وتنمية إحساسه بالمجال وإدراكه للفنون المختلفة مثل الموسيقى والرسم⁽³⁾.

(1) عمر حصاونة، ربيعة العامري، "واقع الإعلام التربوي في المدارس الثانوية بإمارة أبو ظبي"، المجلة الدولية للبحوث التربوية، جامعة الإمارات، مج42، ع3، أغسطس 2018، ص 291، تاريخ الزيارة: 2021/09/05، توقيت الزيارة: 00:28.
http://search.shamaa.org/PDF/Articles/TSIjre/IjreVol42No3Y2018/ijre_2018-v42-n3_285-336.pdf

(2) المرجع نفسه، ص 292-293.

(1) Sakamoto Takashi, **Impact of informatics on school education systems: National strategies for the introduction of informatics into schools, Nonsystematic, but still systematic**, education and computing V08,n(1-2) June, Tokyo Insitue of technology, Yokohama Japon, 1992,p 129-130, date de visite:07/02/2021, temps de visite: 15:13.

<https://eric.ed.gov/?id=EJ448868>

ولتأدية الصحافة المكتوبة لدورها التعليمي لم تتوقف عند ما ينشر عموما من أفكار وبرامج تربوية وتعليمية، بل أنشأت صفحات خاصة بهذا المجال ولجأت إلى إنشاء جرائد متخصصة في التربية والتعليم، وبنفس النمط جنحت وسائل الإعلام الأخرى إلى فتح فضاء تعليمي وتربوي متخصص، مثل: القنوات التعليمية.

وتستخدم الدولة الإعلام لإثارة التعطش إلى مزيد من العلم، والتماس النصح من المشرف الزراعي أو الأخصائي الفني، مما يشجعهم على إرسال أولادهم إلى المدارس وتعلم القراءة والكتابة فإزداد حب المعرفة، والتغلب على الجهل وهو في حد ذاته تجربة من شأنها أن تجعل الإنسان في أحسن الظروف للوصول إلى ما يرغب فيه في أقل وقت ممكن⁽¹⁾، إضافة إلى ذلك فالمجتمع يستخدم نظام الاتصال كمعلم يقوم بنقل الميراث الاجتماعي له من جيل إلى جيل والاتصال عامة، موازيا بذلك دور البيت والأسرة ودور العبادة والمدرسة⁽²⁾.

ويمكن الإجمال بأن الأثر التعليمي لوسائل الإعلام عامة والصحافة خاصة لا يمكن إغفاله أو التقليل منه، وسواء كان تعريف التعليم مقصورا على ما يتلقاه الطلاب في قاعة الدرس، أو كان التعريف شاملا لكل ما يعمل على زيادة قدرات الإنسان الفكرية عن طريق المعلومات ذاتها أو القدرة على استعمالها، وسواء كان الغرض من التعليم هو معاونة الناس على الملاءمة مع البيئة أو تدريبهم على التفكير السليم والتصرف الحكيم، أو نشر المعلومات والحقائق أو تنمية المهارات، فإن وسائل الإعلام عموما والصحافة خصوصا، لها دور في هذا الذي قيل عن التعليم بمفهومه الضيق أو العريض⁽³⁾.

وفي نهاية الحديث عن الوظيفة التعليمية والتربوية للصحافة بأن الصحافة كبقية وسائل الإعلام والاتصال، تعد منبرا هاما لتأدية جملة من الوظائف الخدمانية والبنائية لأفراد المجتمع على اختلاف فئاتهم ولغاتهم وأجناسهم ومستوياتهم، وعلى رأس هذه الوظائف التربية والتعليم كأنبال المهن وأرقاها مكملة بذلك دور الأسرة والمدرسة في إطار التعليم غير الرسمي.

2-7- وظيفة الإقناع والتأثير على الرأي العام:

تسعى الصحافة المكتوبة كباقي وسائل الإعلام والاتصال إلى التأثير في جمهور القراء وإقناعهم بما تنشره من رسائل إعلامية، والوصول بذلك إلى نتائج تتفق إلى حد كبير مع الأهداف المرسومة ضمن

(1) شون ماكبرايد وآخرون، مرجع سابق، ص 52.

(2) ويليام ريفرز وآخرون، الاتصال الجماهيري والمجتمع العاصر، ترجمة: أحمد طلعت البشبيشي، ط1، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2005، ص 35.

(3) أحمد بدر، الاتصال بالجماهير بين الإعلام والتطويع والتنمية، ط1، دار قباء، مصر، 1998، ص 84.

سياستها، لهذا لا بد لها الاعتماد على فلسفة إقناعيه معينة حتى تكون موضوع إهتمام الجماهير، والاعتماد على أسلوب الإقناع يكون بالتركيز على الواقع كما يراه الجمهور دون تزييف أو تحريف باستعمال عدة أساليب للتأثير على الناس عن طريق النواحي العاطفية عموماً⁽¹⁾.

ينطلق الإقناع كمفهوم لغوي من معنى الرضى فتصبح فكرة المرسل فكرة المتلقي بعد الإقناع بها⁽²⁾، والإقناع اصطلاحاً: «هو أن تجعل شخصا يقوم بعمل ما عن طريق النصح، الحجة، والمنطق أو القوة⁽³⁾، ويستند إلى مساع معمولة من أجل تغيير سلوك عن طريق علاقات وتبادلات رمزية⁽⁴⁾». يعد الإقناع دفع للقارئ أو المستمع أو المشاهد للاستجابة المطلوبة بأن توفر له أسباب الإقناع بالمزايا أو الفوائد التي يمكن أن يحققه له السلعة أو الخدمة المعلن عنها، أو الفكرة المراد تبنيها، وكيف يمكن أن تؤدي إلى إشباع الحاجة التي استشارها المعلن في مرحلة خلق الرغبة، ولا يمثل الإقناع الأسلوب العقلي فقط القائم على الحجج السليمة والبراهين المنطقية، بل يمتد ليشمل النواحي الأخرى، مثل: الأسلوب العاطفي والإيحاء غير المباشر⁽⁵⁾.

وحتى توصل الصحف رسائلها الإقناعية وتنجح في التأثير على الجمهور وجب مراعاة خصوصية عناصر العملية الإقناعية من مقنع (مرسل)، مضمون (رسالة)، الوسيلة، المتلقي، التأثير، ولأن عمليتي التأثير والإقناع ترتبط بسلوك الفرد وثقافته وإتجاهاته الفكرية، وجب التنويع في الاستمالات الإقناعية المختلفة⁽⁶⁾ والتي تشمل أساساً:

2-7-1- الاستمالات العقلانية:

وهي دلائل تخاطب عقل القارئ وتتمثل في: الاستشهاد بالأحداث الواقعية والمعلومات، تقديم الأرقام والإحصاءات، بناء النتائج على المقدمات، تنفيذ النظرة الأخرى⁽⁷⁾.

2-7-2- الاستمالات العاطفية:

وذلك بمخاطبة عواطف الجمهور المستهدف مع التركيز على النتائج الإيجابية التي ستعود عليه، فتستهدف التأثير في وجدان المتلقي وانفعالاته وإثارة حاجاته النفسية والاجتماعية ومخاطبة حواسه،

(1) عبد العزيز شرف، المدخل إلى وسائل الإعلام، ط1، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1998، ص 192.

(2) أبي القاسم محمد الزمخشري، أساس البلاغة، ط1، دار بيروت للطباعة، بيروت، 1989، ص 564.

(3) عامر مصباح، الإقناع الاجتماعي: خلفيته النظرية وآلياته العلمية، ط2، ديوان المطبوعات، الجزائر، ص 166.

(4) مي العبد الله، الدعاية وأساليب الإقناع، ط1، دار النهضة العربية، (د.م)، 2006، ص 250.

(5) محمد منير حجاب، الموسوعة الإعلامية، ط1، دار الفجر، القاهرة، (د.ت)، ص 375.

(6) علي برغوث، الاتصال الإقناعي، ط1، جامعة الأقصى، غزة، 2005، ص 65.

(7) حسن عماد مكاي، ليلي السيد، مرجع سابق، ص 190.

وتعتمد الاستمالات العاطفية على: استخدام الإشارات والرموز، واستخدام الأساليب اللغوية، دلالات الألفاظ، الاستشهاد بالمصادر معاني التوكيد، استخدام غريزة القطيع (الجماعة المرجعية).

2-7-3- الاستمالات التخويفية:

يشير مصطلح الاستمالة التخويفية إلى مضمون الرسالة الذي يشير إلى النتائج غير المرغوب فيها، والتي تترتب على عدم اقتناع المتلقي أو قبوله لتوجيهات القائم بالاتصال⁽¹⁾. وباعتبار الصحافة تعتمد على ما هو مكتوب فوجب مراعاة أيضا نوعية الخط والألوان والصور الجذابة لاستمالة القارئ للرسالة شكلا ومضمونا⁽²⁾، دون المبالغة أو التهويل أو الإثارة. وعليه فالإقناع والتأثير أسلوبين ناجعين في إيصال الرسالة للقارئ في إطار المرغوب فيه -التحلي- من سلوكيات أو أنماط تفكير أو سياسات أو آراء أو سلع أو المرغوب عنه -التخلي-، ولن تنجح الرسالة الإقناعية إلا بتوافر الاستمالات المختلفة وباعتدال مع مراعاة جميع عناصر العملية الإقناعية والوقت المناسب لذلك، وللصحافة دور فاعل في جعل جمهور القراء ينفر من مواضيع العنف والجريمة من خلال ذكر سلبيات ذلك والأثر الهدام الذي تتركه على الفرد والمجتمع، وهذا من خلال تمرير رسالات إقناعية واقعية وهادفة.

2-8- الوظيفة الإعلانية:

إن ظهور الإعلان مقترن بظهور الصحف إلا أن اعتباره كوظيفة من وظائف الصحافة أجل إلى فترة لاحقة (حوالي منتصف القرن 19م)، بسبب فرض الحكومات الضرائب على الإعلانات كوسيلة للحد من نمو الصحافة، لكن التطور الذي حصل الآن في المجتمعات الأوروبية خاصة بعد الثورة الصناعية انعكس على أهمية الإعلان، حيث ساعد الإعلان على تصريف الإنتاج الذي عرف تزايدا كبيرا، ومع زيادة إيرادات الصحف من الإعلان انخفض سعر الصحف الأمر الذي أحدث انقلابا في الصحافة وأدى إلى ظهور الصحافة الجماهيرية⁽³⁾.

إن الإعلان والإشهار بمعنى الظهور والجهر ويأتي بمعنى الشيوخ والانتشار⁽⁴⁾، كما يعتبر الإعلان وسيلة غير شخصية لتقديم الأفكار أو السلع أو الخدمات بواسطة جهة معلومة ومقابل أجر مدفوع⁽⁵⁾.

(1) حسن عماد مكاوي، ليلي السيد، مرجع سابق، ص 192.

(2) بغداد باي عبد القادر، "تسويق محتوى الصحف والإقناع في الرسالة الإعلامية"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، مج 7، ع 18، مارس 2015، ص 104، تاريخ الزيارة: 2019/07/28، توقيت الزيارة: 12:11.
<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/119/7/18/37350>

(3) نزهة حنون، مرجع سابق، ص 76.

(4) حسان عسكرة، الإعلان، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، (د.ت)، ص 50.

(5) حسن محمد خير الدين، الأصول العلمية للإعلان، ط1، (د.د)، القاهرة، 1949، ص 27.

ونظرا لأهمية الإعلان فهناك من المختصين من جعل الإعلان بالنسبة للتوزيع يناظر الآلة الحاسبة للإنتاج، فاستخدام الآلات يضاعف إنتاجنا بالنسبة للسلع والخدمات من جهة البيع، والإعلان هو القوى الكبرى التي تجعل من التوزيع وتحويل المستهلكين المرتقبين إلى مستهلكين فعالين وكثيري العدد⁽¹⁾. كما أن الإعلان أداة تسويقية لتوصيل الأفكار والمعلومات والخدمات إلى جماعة⁽²⁾، مستخدما في ذلك الوسيلة الاتصالية المناسبة والمسهلة لوصوله والمحقة لأهدافه وفقا لما يناسب الجمهور المتلقي وإمكانات المعلن، إضافة إلى أن الإعلان يعد وسيلة بقاء للصحف، -وغيرها من وسائل الإعلام والاتصال- ومن أجل البقاء لابد أن يتوفر للصحيفة عدد كاف من المشتركين، وقدر كاف من الإعلانات حتى تغطي كل نفقاتها، وتدر على أصحابها عائدا مناسبا، وعلى وجه التقريب فإن ثلث دخل الصحيفة من الاشتراكات السنوية للعملاء وحصيلة التوزيع والباقي نتيجة الإعلانات⁽³⁾.

إن الإعلانات الموزعة عبر صفحات الجريدة، تكاد تكون بالنسبة لكثير من القراء مساوية للأخبار في أهميتها، كما تكاد تكون بالنسبة لبعض علماء الإعلام وأخبارا ولكن أخبارا سعيدة، وأنها بذلك سبيل لحفظ التوازن داخل الصحيفة التي تنشر أخبار الفيضانات والاعتيالات والزلازل وما شابه ذلك⁽⁴⁾، وكتحفظ قد تخصص بعض الصحف زوايا أو صفحات لإعلانات أخبار التعازي وأخبار الوفاة.

من خلال ما سبق ذكره نتوصل إلى القيمة التي يحتلها الإعلان بالنسبة للصحيفة كمصدر مالي مدعم لها، وبالنسبة للقراء كمصدر خدماتي ومعرفي، لذا وجب إيلاؤه العناية والاهتمام شكلا ومضمونا دون مبالغة.

2-9- وظيفة تكوين الآراء والاتجاهات:

من الوظائف العامة والرئيسية التي تؤديها وسائل الاتصال الجماهيرية بصفة عامة والصحافة المكتوبة بصفة خاصة، وظيفة تكوين الآراء والاتجاهات لدى الأفراد والجماعات والشعوب، إذ أن لها دورها الهام في تكوين الرأي العام، وإذا كانت هذه الوظيفة لا يمكن عزلها عن بعض الوظائف الأخرى، إلا أنها تمتاز بخصوصية تكمن في الهدف من هذه الوظيفة، التي تعنى بشكل الآراء والاتجاهات لدى الجمهور، ومن ثمة تدخل الدعاية والعلاقات العامة وتكوين الرأي العام ضمن هذه الوظيفة، ومهما تعددت أنواع

(1) منصور فهمي، إدارة الإعلان نظريات وتطبيق، ط1، مكتبة الأنجلو مصرية، مصر، 1959، ص 79.

(2) عبد الله محمد عبد الرحمن، سوسولوجيا الاتصال والإعلام، ط1، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2002، ص 344.

(3) دوان برادلي، مرجع سابق، ص 13.

(4) ليندا لبيض، مرجع سابق، ص 74.

الاتصال الجماهيري، فسيظل هدف هذا الاتصال هو تحقيق عملية الإقناع، ومن ثم محاولة تغيير السلوك الفردي والجماعي⁽¹⁾.

2-10- الوظيف السياسية للصحافة المكتوبة: للصحافة المكتوبة جملة من الوظائف السياسية لعل أهمها:

2-10-1- الوظيفة التفسيرية:

إن الصحافة المكتوبة لا تقوم بتغطية الأحداث ووضعها في بؤرة الاهتمام العام فحسب، ولكنها تقوم بتفسير معانيها، ووضعها في سياقها العام وتوقع نتائجها، ولا شك أن كثيرا من الأحداث تقود إلى تفسيرات مختلفة، فبالنسبة للتفسير الصحافي للأحداث السياسية الحالية يؤثر على نتائج الأحداث السياسية⁽²⁾، وتفصح الصحافة المجال لعنصر التفسير في جميع أنواع المواضيع وتخصص لذلك أنماطا صحفية متنوعة تجمع بين التحليل والتفسير والتعبير عن الآراء ووجهات النظر ومن بينها المقالات الصحفية، التحقيقات، التعليق..إخ.

2-10-2- التنشئة السياسية والتثقيف:

إن التنشئة السياسية هي العملية التي يمكن بواسطتها أن تتشكل بها الثقافة السياسية أو المحافظة عليها أو تغييرها، وسممة التنشئة السياسية للفرد أنها عملية مستمرة على مدى حياة الإنسان⁽³⁾، وهاته العملية تتأتى بما تنشره الصحافة المكتوبة من أخبار سياسية منشأها الواقع السياسي المحلي أو الدولي أو العالمي، بطريقة متسلسلة تجعل القارئ على دراية ووعي بالواقع السياسي المحيط وما يطرأ عليه من تغييرات، مما يمكنه من تكوين ثقافة سياسية تؤهله لبناء سلوك سياسي اتجاه السلطة السياسية، مع التأثير في اتجاهات السلطة نحو الأفراد.

وترتبط الثقافة السياسية بأداة مهمة أخرى من أدوات التنمية السياسية وهي التنشئة التي تعني اكتساب الإنسان للأفكار والقيم بفعل تكوينه وتربيته لتحمل موقف اجتماعي معين أو اتخاذ قرار، فالتنشئة والثقافة السياسية أدوات متفاعلة لبناء سلوك سياسي واع⁽⁴⁾.

2-10-3- التعبئة السياسية: إن عملية التعبئة السياسية هي خطوة أبعد من الإقناع إذا أنها تهدف إلى تحشيد وكسب الرأي العام بنحو اتجاه سياسي أو قضية معينة⁽⁵⁾، وقد أصبحت الصحافة المكتوبة

(1) محمد فلحي، مرجع سابق، ص 88.

(2) المرجع نفسه، ص 93.

(3) المرجع نفسه، ص 94.

(4) غازي فيصل، التنمية السياسية في بلدان العالم الثالث، ط1، دار الحكمة، بغداد، 1993، ص 156-157.

(5) محمد فلحي، مرجع سابق، ص 106.

من أفضل الوسائل للاتصال بين الحكومات والمواطنين، أين تقوم السلطة بتعريف مواطنيها بالقوانين والأنظمة التي تضعها، والإجراءات التي تنفذها وتنظم بها حركة المجتمع، كما أصبحت الصحافة المكتوبة تلعب دورا مهما في معارك التنافس السياسي في أثناء الحملات الانتخابية، حيث يجد فيها المرشحون لمنصب الرئاسة أو غيره منبرا قويا للتأثير لإيصال برامجهم الانتخابية إلى مواطنيهم وكسب تأييدهم. ويبرز دور الصحافة المكتوبة المؤثر من خلال الأزمات السياسية والعسكرية من جانب الجماهير من جانب آخر، فيما يخص شؤون الحرب إلى جانب مساهمته في تهمين الجبهة الداخلية ورفع الروح المعنوية للمواطنين من خلال ما تنشره من أخبار، وتكيف مواضيعها بما يتلاءم مع متطلبات الظرف، وبصورة عامة فإن أغلب الدول العربية تحرص على توظيف الصحافة المكتوبة في أغراض سياسية مثل تأكيد الوحدة الوطنية، وتعزيز الاندماج الوطني وحشد الطاقات الجماهيرية⁽¹⁾.

2-10-4- الصحافة وصنع القرار السياسي:

إن عملية صنع القرار السياسي من أهم العمليات السياسية المصيرية، والتي من خلالها اختيار مشكلة لتكون موضوعا لقرار ما، وينتج عن ذلك الاختيار ظهور عدد محدود من البدائل، فيتم اختيار أحدهما ليكون موضوعا للتنفيذ والتطبيق⁽²⁾.

ومثلما ذكرنا سابقا حول الدور الفعال للصحافة المكتوبة في المجال السياسي عن طريق تفسير مثل هذه القضايا، وكذلك التنشئة السياسية للقراء وتكوين لديهم رصيد سياسي، مما يخلق فردا مثقفا سياسيا بإمكانه اتخاذ القرار السياسي الأنسب بكل وعي وتحمل للمسؤولية، وتتجلى أهمية الصحافة المكتوبة في عملية صنع القرار السياسي من خلال ما يلي:

- أ- أنها تمد صانعي القرار بالمعلومات بشأن الأحداث الجارية والبيئة السياسية لسياساتهم.
- ب- تجعل صانعي القرار والحكومة يشعرون باهتمامات الشعب، بطريقة مباشرة بالتعبير عن اتجاهات الرأي العام، أو بطريقة غير مباشرة عن طريق القصص الخبرية التي تشكل النقاش الجماهيري والرأي العام.
- ت- توفر للمسؤولين القنوات اللازمة لنقل رسائلهم إلى الجمهور والنخبة السياسية داخل الحكومة وخارجها، ومن خلالها تتاح الفرصة لشرح سياسات المسؤولين ومهاجمة مواقف معارضيهم.
- ث- تتيح للمسؤولين إمكانية الحضور في ذهن الجمهور بعرضهم المستمر لنشاطاتهم وصفاتهم الشخصية.

(1) نزهة حنون، مرجع سابق، ص 78.

(2) محمد فلحي، مرجع سابق، ص 95.

ج- تؤثر الصحافة المكتوبة في مواقف متحذي القرار وموقف الجمهور باتجاه المسؤولين الحكوميين، وتستطيع التغطية الإعلامية أن تزيد من التأييد الجماهيري لبعض سياسات القاعدة والحكومات، ولا ينكر مالها من دور في إحداث تغييرات جذرية في السياسات وخلق سياسات جديدة عندما تتطلب المشاكل التدخل الحكومي أو بنشرها لمطالب الرأي العام⁽¹⁾.

وبالتالي فالصحافة المكتوبة لها دور نشط وفعال في المجال السياسي من خلال نقل القرارات السياسية وتفسيرها وشحن الرأي العام نحوها، كما تساعد على شرح اتجاهات السياسيين وآرائهم وبرامجهم الانتخابية لتكون صورتها جلية لكافة فئات الشعب المختلفة، فتجعل بذلك من القارئ مثقفا سياسيا، ومن ناحية أخرى تسهم في نقل المطالب السياسية لصناع القرار، وتجعل صناع القرار على دراية وإدراك لما يدور في أوساط الرأي العام من آراء واتجاهات، كما يستخدمها صناع القرار إثر ذلك في التأثير في الرأي العام من أجل المساندة اللازمة لقراراتهم.

2-11- وظيفة الشرح والتفسير والتحليل:

ظهرت هذه الوظيفة بعد تعقد المجتمع وازدادت تخصصاته وترامت أبعاده، فالصحافة الحديثة مسؤولة عن تقديم المعلومات إلى الجماهير بصورة مبسطة، ومألوفة للقارئ العادي وخالية من التفاصيل المعقدة⁽²⁾، وذلك من خلال القيام بتحليل وتقديم شرح وتفسير للمعلومات، فكثيرا من الأحداث لا يمكن فهمها دون معرفة خباياها⁽³⁾، والغاية من تفسير معاني الأحداث والمعلومات ونقلها والتعليق عليها، هي توفير رصيد مشترك من المعرفة يدعم التآلف ويمكن أعضاء المجتمع من التعايش والعمل المشترك، كما أن دعاة التفسير يصرون على أن التفسير ليس هو الرأي، وأن الصحفي المحلل يفسر في حين أن المعلقين وكتاب العمود الذين يعبرون عن الرأي يجذبون وجهات النظر⁽⁴⁾.

2-12- وظيفة الخدمة العمومية:

يمكن النظر إلى الوظائف المعاصرة للإعلام وفقا للمعطيات الجديدة التي تعتمد على التوسع الذي طرأ على وظائف وسائل الإعلام، وعلى تطور الخدمة الإعلامية في المجتمعات المعاصرة، ومن حيث طبيعة الخدمات العامة التي تقدمها وسائل الإعلام تنصدر الصحافة المكتوبة هذه الوظيفة، علما أنه توجد مئات الأشياء الصغيرة التي لا يمكن حصرها وتدخل في نطاق الخدمات التي تقدم للجمهور، والتي

(1) محمد فلحي، مرجع سابق، ص 96.

(2) أشرف صالح، مقدمة في الصحافة، ط1، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، القاهرة، 2001، ص 201.

(3) إبراهيم عبد الله المسلمي، نشأة وسائل الإعلام وتطورها، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 2005، ص 134.

(4) نادية جيتي، مرجع سابق، ص 124.

يتعذر عن الوسائل الإعلامية الأخرى تقديمها عكس الصحافة المكتوبة التي تعرضها في أغلب الأحيان بصفة منتظمة، وهذا ما يمكننا من القول بأن الصحف في الوقت المعاصر صارت جهاز علاقات عامة لكل قارئ أكثر فاعلية ودقة وانتظام⁽¹⁾.

كما تسعى الصحافة المكتوبة إلى تزويد القارئ بأخبار صحيحة وموضوعات تخدمه في حياته وتحصل له بذلك الفائدة منها مباشرة، ومن بين الخدمات العمومية التي لا حصر لها والتي تقدم أساسا على صفحات الجرائد نجد: التجارة الصحفية، الإعلانات، أخبار السوق، مواعيد النشرات، توفير فرص التعارف، توفير فرص العمل، الإطلاع على ظروف معيشة الآخرين ووجهات نظرهم بما يكفل لهم التكامل⁽²⁾، التعليم وتقديم المعارف، التوعية بمختلف فروعها ومجالاتها.....إلخ.

إن الوظيفة التي تؤديها الخدمات الصحفية في المجتمعات غير المتقدمة تظل محدودة، بينما هي تتسع وتشعب في الدول المتقدمة لتشمل غالبية مجالات النشاط الاجتماعي وبحيث صارت تشكل الطابع العام للعمل الصحفي في المجتمعات المتقدمة، فيمكن أن نطلق على الصحافة في المجتمعات النامية بصحافة التنمية الوطنية، وأن نطلق على الصحافة في المجتمعات المتقدمة صحافة الخدمات⁽³⁾.

2- 13- وظيفة التنمية المحلية والشاملة:

إن التنمية تتعلق بنقل مجتمع من حالة التخلف إلى التقدم⁽⁴⁾، ولا شك أن وظيفة التنمية هي التطور الطبيعي لوظائف الإعلام المتعددة الأخرى من: نشر الأخبار وتفسيرها وتحليلها وشرحها⁽⁵⁾، وللصحافة المكتوبة دور في التنمية المحلية والدولية وكذا الشاملة، وبالتالي فالدور الملقى على عاتقها في مجال التنمية كبير وعلى مستويات عدة.

فالصحافة المكتوبة على مستوى التنمية الاجتماعية تظهر العقبات التي تقف حائلا أمام مخططات التنمية وأهمها: الارتفاع الكبير في معدلات المواليد، عدم انتشار وسائل تنظيم الأسرة، التفسير الخاطيء لتعاليم الدين، انخفاض المستويات الحية وانتشار الأمراض، انتشار الأفكار والقيم التي تدعو إلى السبية والتوكل والجمود، ارتفاع نسبة الأمية وتلوث البيئة⁽⁶⁾.

(1) صفوان عصام حسيني، الصحافة والعنف: الصحافة المكتوبة وظاهرة العنف-دراسة وصفية تحليلية-، ط1، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، 2019، ص 143-144.

(2) أشرف صالح، مقدمة في الصحافة، مرجع سابق، ص 1938.

(3) فاروق أبو زيد، مدخل إلى علم الصحافة، مرجع سابق، ص 84.

(4) عمرو محي الدين، التخلف والتنمية، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 1977، ص 310.

(5) عواطف عبد الرحمن، تحليل المضمون في الدراسات الإعلامية، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، 1982، ص 24.

(6) فاروق أبو زيد، مقدمة في علم الصحافة، ط1، مركز جامعة التعليم المفتوح، القاهرة، 1999، ص 80.

أما على مستوى التنمية الاقتصادية فالصحافة المكتوبة في إطار التنمية المحلية تهتم بعرض المشاكل والحلول الخاصة بعوائق التنمية الاقتصادية في المجتمع المحلي، فهناك قضايا الإسكان والمرافق، وإدخال مياه الشرب النقية والصرف الصحي، وتوفير مواد البناء الأساسية من الإسمنت والحديد، ومشاكل الزراعة واستصلاح الأراضي، وكل ما يهم الفلاح من معلومات وإرشادات عن البذور المنتقاة والأسمدة الكيماوية المناسبة، وإدخال نوعيات جديد من المحاصيل، والاهتمام بالمكانة والتوسع الرأسي والأفقي في الزراعة ومشاكل الري والصرف والثروات الحيوانية والسمكية ... إلخ.

أما على مستوى التنمية الثقافية التي تحتل موقعا متميزا في خريطة التنمية الشاملة، والتي هي تعبير عن الفكر الإنساني بمختلف الوسائل المتاحة في المجتمع، فالصحافة تعمل من خلالها على تشجيع كل أشكال الإبداع الفني والأدبي في إطار المجتمع المحلي بحيث يكون هذا الإعلام مرآة لهذا النشاط ووسيلة لتطويره.

وبالنسبة للتنمية السياسية فالصحافة المحلية تغطي اجتماعات ومناقشة البرلمانات والمجالس الشعبية المحلية، كما تقوم بتشجيع المواطنين على الإدلاء بأصواتهم في الانتخابات، ذلك لأن مشكلة التصويت في الدول النامية تكمن في أن نسبة غير قليلة من الجماهير تمتنع عن التصويت، إما لعدم كفاية المعلومات عن هذه العملية أو لقلّة الثقة في نظام الانتخابات أو بسبب عدم شعور تلك الجماهير بأن التصويت واجب سياسي من واجبات المواطنين⁽¹⁾، ويمكن تلخيص وظيفة الصحافة في خدمة عملية التنمية في المجالين الآتين:

الأول: أن تقوم بدور المنبه للتنمية وذلك بإثارة اهتمام المواطنين بقضايا التنمية، وربط هذه القضايا بمصالح المواطنين ومصائهم.

الثاني: حشد الدعم الشعبي للتنمية وذلك من أجل تحقيق هدف بدونه تفقد عملية التنمية مضمونها وهو: المشاركة الجماهيرية في التنمية الوطنية⁽²⁾.

وبالتالي فالصحافة المكتوبة عامل تنموي ناجح على كافة الأصعدة (المحلية، الشاملة) والمجالات (اقتصاد، اجتماع، سياسة ...)، وتعد بذلك الآخذ بيد الدولة أفرادا ومجتمعات إلى التطور والتقدم والازدهار، وتعد العين الساهرة على جعل الدولة منفتحة على العالم الخارجي وما توصل إليه من ثورة معرفية ومعلوماتية وتكنولوجية.

(1) فاروق أبو زيد، مقدمة في علم الصحافة، مرجع سابق، ص 80-81.

(2) المرجع نفسه، ص 78-79.

2-14- الوظيفة الأيديولوجية للصحافة المكتوبة:

إن الأيديولوجيا هي طريقة التفكير المميز لفرد أو جماعة أو ثقافة أو فكر أو عقيدة وتطلق أيضا على المعتقد أو المذهب المتكامل⁽¹⁾، عن للصحافة المكتوبة دورا خادما للقارئ من خلال توعيته بالأيديولوجيات السياسية والفكرية والدينية الموجودة في المجتمع، وتوضيح معالمها وخصائصها المميزة، كما توجهه لتبني المناسب منها.

وبالرجوع إلى تاريخ المجتمعات وأنماط الحكم السائد، تدرج الصحافة المكتوبة ضمن الأدوات الفعالة للترابط الاجتماعي والشرعية السياسية، فهي تلعب إذن في مصلحة الإيديولوجيا السائدة للمجتمع، وتلعب دور الوساطة بين الأنظمة السياسية والقاعدة الشعبية⁽²⁾.

2-15- الوظيفة الاجتماعية للصحافة:

تقوم الصحافة المكتوبة بخلق أحاسيس معينة في نفسية القارئ مما يساهم في كسر طرق العزلة التي يمكن أن تحيط به كما تجعله ينصهر في المجتمع، إضافة إلى هذا فهي توفر رصيذا مشتركا في المعرفة يمكن للناس العمل كأعضاء ذوي فعالية في العالم الذي يعيشون فيه، كما أنها تقوم بدعم الأهداف المباشرة في المجتمع.

وكذا النشاطات الخاصة بالأفراد والجماعات التي تتجه صوب تحقيق الأهداف المتفق عليها كما تساهم في توضيح مختلف وجهات النظر حول القضايا العامة، وتوفير الأدلة الملائمة والمطلوبة لدعم الاهتمام والمشاركة الشعبية على نحو أفضل⁽³⁾.

2-16- الوظيفة التوجيهية:

تستطيع وسائل الإعلام المختلفة اكتساب المجتمع اتجاهات جديدة أو تعديل القديم، ولكن هذا التعديل في ظل شروط معينة وهي حسن اختيار المادة الإعلامية وملاءمتها لقيم المجتمع وتقديمها في ظروف مناسبة كما أن لوسائل الإعلام دور كبير في تعزيز وشرح الحوار بين الثقافات والحضارات، وهذا على اختلاف أشكالها (سمعية، بصرية، مقروءة) من خلال التأثير على الرأي باعتبارها أدوات مهمة في عملية التغيير الاجتماعي والسياسي والاقتصادي، وفي كل الدول وعلى اختلاف مستوى تقدمها، حيث تستخدم كوسيلة لتغيير اتجاه الرأي العام، وخلق توجهات تتماشى وأهدافها فهي تعتبر من وسائل

(1) المعاني: لكل رسم معنى، قاموس عربي-إنجليزي، تاريخ الزيارة: 2017/10/12، توقيت الزيارة: 14:42،

<http://www.almany.com>

(2) صفوان عصام حسيني، الصحافة والعنف: الصحافة المكتوبة وظاهرة العنف-دراسة وصفية تحليلية-، مرجع سابق، ص 144.

(3) عبد الوهاب الحياي، الموسوعة السياسية، ط1، ج3، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1993، ص 573.

الضبط الاجتماعي المهمة في أي مجتمع كان، إذ تعمل على التوجيه وغرس قيم وممارسات اجتماعية حديثة وتعمل على تعديل المواقف والاتجاهات وتتمين المواقف المرغوبة⁽¹⁾.

2-17- وظيفة الرقابة على مؤسسات المجتمع:

وهي من الوظائف التي يجب أن تقوم بها الصحافة الحرة نيابة عن المواطن، وذلك بحراسة المجتمعات من إساءة استخدام السلطة، انطلاقاً من أن الحكومات حتى وإن وصلت إلى الحكم عن طريق الديمقراطية، غير أنها قد تميل إلى الانفراد في صنع القرارات وإلى حماية نفسها وأشخاصها من هنا فإن هناك إمكانية كبيرة في كل أنواع المجتمعات لإساءة استخدام السلطة فالصحافة تكمل دور البرلمان في حماية المجتمع من ذلك⁽²⁾.

بعد رصد أهم الوظائف الخاصة بالصحافة المكتوبة نجد أن هذه الوظائف تربطها علاقة تكاملية، وكلما نوعت الصحيفة في تأدية واجباتها الوظيفية بإخلاص وإتقان وشمولية بهدف خدمة قراءها، كلما زادت مصداقيتها وزاد إلتفاف الجماهير حولها، ويعود ذلك عليها أيضاً بالنفع المادي من خلال زيادة التوزيع، ويجدر بالذكر أن هناك وظائف أخرى للصحافة المكتوبة لم يتم الوقوف عندها لأنها تتمايز بين وجودها من نظام اقتصادي وأيديولوجي إلى آخر، فوظائف الصحافة المكتوبة في العالم الليبرالي المتقدم، تختلف عن وظائفها في عالم متخلف، ولكن ركزنا على الوظائف الأهم للصحافة كدعامة فعالة مكملة لدور ووظائف الإعلام والاتصال الأخرى في أي مجتمع كان.

3- الخلل الوظيفي في الصحافة المكتوبة:

إن الصحافة المكتوبة حظيت بجملة من الوظائف البنائية النبيلة والهادفة لخدمة الفرد وازدهار المجتمع، ويتأتى ذلك بتكامل هذه الوظائف والأدوار كما أن غياب وظيفة أو حدوث قصور في أحد أدوارها قد يتسبب في خلل وظيفي لها، فتتحول عقب ذلك إلى عوامل هدم لبناء المجتمع، وتصبح غير وظيفية تحدث آثاراً ضارة، ويرجع سبب هذا الخلل الوظيفي في الصحافة المكتوبة وغيرها من وسائل الإعلام والاتصال إلى ما يلي:

3-1- سياسة التعتيم أو الحجب أو التضييل المنتهجة من قبل الصحف :

يرى (لاسيويل) أن تطوير المعارف المشتركة والتوافق بين أفراد المجتمع، يمكن أن يعيق التحرك الطبقي أو يؤدي إلى ظهور الحكومة التي تخيف الناس وتحجب المعلومات، والأسوأ من ذلك أن تستخدم وسائل الإعلام لتضييل الناس، وفي مثل هذه الحالات يصعب وجود الحكومة الديمقراطية لعدم تطوير الرأي

(1) باقي رمضان، "دور وسائل الإعلام على الرأي العام"، مجلة الحوار المتمدن، (د.م)، ع1861، 2007، ص 45.

(2) أشرف صالح، مقدمة في الصحافة، مرجع سابق، ص 146.

العام، ولافتقار التفاهم المطلوب في المجتمع، كذلك فإن إحداث التنوير المتكافئ سيكون مستحيلا إذا كان بعض الناس لا يجيدون استخدام وسائل الإعلام بكفاءة، فالخلل الوظيفي يمكن أن يحدث نتيجة عدم قدرة وسائل الإعلام على إرسال المعلومات بكفاءة أو عدم استقبال هذه المعلومات من جانب الجمهور بكفاءة⁽¹⁾.

3-2- التخدير المعلوماتي أو الزخم المعرفي المنتهج من قبل الصحف:

يمكن لوسائل الإعلام بما فيها الصحف أن تحدث نوعا آخر من الخلل الوظيفي أطلق عليه "لازار سفيلد - Lazarsfeld" مصطلح التخدير، ويحدث ذلك من خلال زيادة مستوى المعلومات بالنسبة للجمهور، حيث يتسبب طوفان المعلومات لأعداد كبيرة من الناس إلى جرعات من المعلومات التي تحول معرفة الناس إلى معرفة سلبية، ويؤدي ذلك إلى الحيلولة دون أن تصبح نشاطات البشر ذات مشاركة فعالة نشطة وبالتالي نشوء اللامبالاة، لأن وسائل الإعلام تعمر الناس بالمعلومات بدلا من أن توظف الجمهور - وهو المنشود-، وبالتالي تؤدي في النهاية إلى تخدير الجمهور⁽²⁾.

3-3- مخالفة المعلومات المقدمة للبعد القيمي والأخلاقي وتقصير الصحافة المكتوبة في تأدية الأدوار والوظائف المنوطة بها:

فعند مخالفة وسائل الإعلام لقيم الدين الإسلامي وعدم احترام القواعد المهنية والأخلاقية أثناء تقصي المعلومة وتحريرها وطريقة بثها ونشرها، وهذا الإحتلال الوظيفي يؤدي إلى تراجع أدوار الصحافة المكتوبة وينجم عنها كثير من السلبيات من بينها:

- انتشار المذاهب الفاسدة والعقائد الباطلة.
- انتشار الدجل والخرافات والشعوذة والسحر والكهانة المنافية للتوحيد.
- تفشي العنف والجريمة وخلع رداء الحياء وغيرها من الآفات الاجتماعية.
- تشويه معنى القدوة والأسوة التي تعتبر من أهم مرتكزات إصلاح المجتمع، فمثلا فأصبحت الممثلة المنسلخة من كل مبادئ الحشمة والحياء قدوة.
- زوال الشعور بالمسؤولية اتجاه الأسرة واللامبالاة بحال الزوجة والتحقيق عنها مسؤولية تربية الأبناء.
- شيوع الألفاظ البذيئة التي تلقفها من الأفلام والمسلسلات خصوصا، ناهيك عن دعوة المجتمع للاستهتار وعدم الحشمة بارتداء لباس معين.

(1) حسن عماد مكاي، ليلي حسين السيد، مرجع سابق، ص 72.

(2) المرجع نفسه، ص 73.

- انعدام المراقبة وعدم التوجيه للأبناء، وهذا له أثره السلبي على التحصيل الدراسي، إضافة إلى ما تقذفه الأفلام والبرامج من سهام تفسد أخلاق الأطفال وتهيئهم للانحراف.
- تنمية الروح السلبية للقارئ وذلك لغياب النقد.
- تمرد الأبناء على الآباء بفعل المشاهد التي يرونها في وسائل الإعلام.
- دخول الأطفال عالم الكبار قبل الأوان أو ما يعرف بـ "اختراق المرحلة العمرية".
- ضعف الشخصية والإصابة بالتردد، وزرع نفوس الخوف والرعب بالنسبة للأطفال⁽¹⁾.

من خلال ما سبق نتوصل إلى الأهمية التي تحتلها الصحافة المكتوبة من حيث الوظائف التي تؤديها خدمة للفرد والمجتمع، كما يتضح أن أي خلل في إحدى هذه الوظائف هي خلل في البناء الاجتماعي فردا أو أسرة أو مجتمعا، وبالتالي يجب تظافر جهود المؤسسات الإعلامية بمختلف جهاتها أن تراعي المبادئ الأخلاقية في جميع عناصر العملية الاتصالية عبر الصحف وغيرها من وسائل الإعلام والاتصال مما يثمر عن سلامة الأهداف نجاح الأدوار والوظائف.

(1) عبد الكريم حميد، "إيجابيات وسائل الإعلام وسلبياتها"، الألوكة الثقافية، تاريخ الزيارة: 2016/04/10، توقيت الزيارة: 07:03، <http://www.alukah.net>

ثانيا: تاريخ الصحافة المكتوبة في الجزائر

لقد مرّت الصحافة المكتوبة في الجزائر بعدة تغيرات دفعت إلى تطورها من مرحلة انتقالية إلى أخرى، متأثرة بذلك بالنظام السياسي، والقانوني، والاجتماعي والثقافي وحتى الاقتصادي، ناهيك عن الاستعمار وما يترتب عنه آثار مختلفة الجوانب، مما جعل الصحافة الجزائرية دائمة البحث عن الظروف التي تجعلها أكثر وظيفية ونفع لجمهورها ومجتمعها، باعتبارها مرآة عاكسة للواقع المعيشي سلبا وإيجابا، ولذلك كانت لكل مرحلة من تاريخ الصحافة المكتوبة الجزائرية لها مبادئها الإعلامية وأسس تحريرها، وكذا حريتها التعبيرية والقيود المتحكمة بها، إضافة إلى المواضيع التي تتطرق لها، مراعية بذلك الحدود السياسية المفروضة عليها أو محاربة لها، وبالتالي سنحاول من خلال هذا المدخل التطرق إلى أهم المراحل التاريخية التي شهدتها الصحافة المكتوبة الجزائرية باعتبارها ظاهرة سياسية واجتماعية في المجتمع الجزائري معتمدين على ذكر بعض الأحداث والظواهر السياسية التي عملت على تحديد وتفسير المسار العام لتطور الصحافة المكتوبة في الجزائر، وذلك بالحديث عن مرحلتين أساسيتين هما:

1- الصحافة المكتوبة الجزائرية قبل الاستقلال:

لما كانت الصحافة المكتوبة وسيلة فعالة للإعلام والتوجيه، حاولت فرنسا تسخيرها لخدمة مشروعها الاستعماري في الجزائر، فكانت مهمة إصدار صحف ناطقة باسم الاستعمار ومدافعة عن أهدافه التوسعية من أهم أولويات الحملة الفرنسية على الجزائر، هذه الحملة التي لم تكن تحمل بين صفوفها الضباط والجنود والخبراء والعسكريين فقط، بل كانت تحمل معها أسلحة تخالف أسلحة الأولين بل هي أخطر منها وأفتك.

لقد قامت فرنسا بدراسة كل الوسائل التي تمكنها من تحقيق السيطرة الكاملة على البلاد والعباد في خططها الاستعمارية ضد الجزائر، فكانت الصحافة على رأس تلك الوسائل التي عولت عليها في ذلك.

وضمنت الحملة العسكرية أقلام المثقفين والإعلاميين الذين وضعوا أنفسهم في خدمتها، وكانت الدعاية الصليبية التي أثرت تأثيرا في أوساط المثقفين تزيد في حماس المتطوعين الذين استخدمتهم السلطات الفرنسية في ميادين تخصصهم، خاصة وأن تأسيس جريدة فوق الأراضي

الجزائرية كان الشغل الشاغل لقائد الحملة "دي برمون"⁽¹⁾، الذي كلف كاتبه "ميرل" بشراء لوازم مطبعة والاتفاق مع طباعين يرافقونه، وتجهيز كل ما يلزم لإنشاء جريدة تهم بشؤون الحملة⁽²⁾.
ومما يؤكد على الأهمية الكبيرة التي أعطيت لتأسيس هذه الجريدة التي سوف تكون الناطق الرسمي للاستعمار الفرنسي في الجزائر والمدافع عن مشاريعه التوسعية، تلك الدعاية الواسعة التي أقيمت لها في فرنسا، والمنشورات التي وزعت لهذا الغرض والتي جاءت تعلن للفرنسيين عن قرب صدور جريدة على شواطئ الشمال الإفريقي، كما أعلن فيها عن الاسم الذي اختير لهذه الجريدة التي كتب لها أن تكون أول جريدة فرنسية تأسست فوق تراب الجزائر، فكان عنوانها "Estafette d'Alger" أي "بريد الجزائر" وكان شعارها: "جريدة تاريخية سياسية عسكرية"⁽³⁾.

بدأ الإعداد لهذه الجريدة داخل البواخر الاستعمارية في 25 جوان 1830م⁽⁴⁾ وكانت انطلاقة توزيعها يوم الفاتح جويلية من نفس السنة⁽⁵⁾، وسميت المطبعة التي خرجت منها بالمطبعة الإفريقية⁽⁶⁾، وبهذا الحدث تكون الجزائر أول بلد في المغرب العربي يعرف الصحافة المكتوبة⁽⁷⁾.
ويرى أبو القاسم سعد الله أنه: «يمكن أن تكون الصحف الأوربية قد دخلت الجزائر قبل الاحتلال الفرنسي رغم عدم وجود ما يؤكد ذلك، بحكم أن القنصليات الأجنبية في الجزائر كانت تصلها الصحف من بلدانها فيقول: "فقتصل أمريكا وفرنسا وبريطانيا وهولندا كانوا بدون شك يتلقون بريدهم من الصحف، وكان عدد من الجزائريين يعملون في هذه القنصليات، ولكننا لم نقرأ أن بعضهم تحدث عن رأيه في هذه الصحف أو حاول تقليدها، إن ذلك ممكن ولكننا لم نطلع على مصدر يؤكد ذلك»⁽⁸⁾.

(1) الزبير سيف الإسلام، تاريخ الصحافة في الجزائر، ج1، ط1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982، ص 05.
(2) أبو قاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية (1830-1900)، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، لبنان، 1992، ص 91.

(3) الزبير سيف الإسلام، تاريخ الصحافة في الجزائر، المرجع السابق، ص 11-12.

(4) زهير إحدادان، مدخل لعلوم الإعلام والاتصال، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993، ص 91.

(5) أحمد حمدي، دراسات في الصحافة الجزائرية، ط1، دار هومو للنشر والتوزيع، الجزائر، 2009، ص 05.

(6) أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية (1830-1900)، مرجع سابق، ص 91.

(7) عواطف عبد الرحمان، الصحافة العربية في الجزائر، ط1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1981، ص 25.

(8) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج5، ط1، دار الغرب الإسلامي، لبنان، 1998، ص 112.

بدأ موضوع الصحافة كوسيلة إعلامية دعائية في الجزائر مع صدور صحيفة بريد الجزائر التي تمثل منهاجها في النقاط التالية:

- 1- جزء رسمي يحتوي على التعليمات العسكرية وتفصيل المعارك.
 - 2- تصوير تاريخي للأماكن المحتلة مؤيدة بالوثائق والصور.
 - 3- معلومات دقيقة عن الفوائد الزراعية والتجارية للمنطقة.
 - 4- مقالات ومنوعات عن طرائف الحياة العسكرية⁽¹⁾.
 - 5- كما تضمنت معلومات عن الحملة الفرنسية مع بعض الأخبار السياسية الخاصة بفرنسا وكانت توزع على الجنود وعلى المصالح المكلفة بالحرب ضد الجزائر.
- وأما عن هدف فرنسا من إصدار هذه الصحيفة فهو كسب تأييد الرأي العام داخل فرنسا، بحيث تجعل من غزوات الجيوش انتصارا سياسيا، بذلك تكون بالمرصاد للمعارضة فلا تترك لها مجالاً للظن في سياسة الحكومة، فتظهر الحملة الفرنسية للرأي العام الأوروبي على أنها تخدم أوروبا قاطبة ضد الجزائر التي قامت في وجه الملاحه الغربية قرونا عديدة⁽²⁾، وقد أسندت رئاسة تحريرها إلى السيد "ميرل"⁽³⁾.

وسرعان ما عوضت بصحف أخرى لأن هدفها منذ البداية كان محدودا لا يتعدى محيط الجيش الفرنسي، هذه الصحف الجديدة ذات طابع حكومي واستعماري منها مثل "جريدة الأخبار" التي بدأت تصدر في مدينة الجزائر سنة 1839م وعرفت رواجاً كبيراً حتى 1898م.

وبدأت تتكون شيئاً فشيئاً فوق التراب الجزائري صحافة استعمارية تكتب باللغة الفرنسية يشرف عليها فرنسيون من الجالية الاستعمارية وموجهة إلى الجالية، رسالتها في خدمة الاستعمار وقوامها الوجود الفرنسي ومحاربة كل مقاومة لهذا الوجود.

ويمكننا أن نضيف الصحف التي ظهرت قبل الاستقلال إلى عدة أصناف انطلاقاً من الأهداف السياسية التي ترمي إليها كل صحيفة، ويبدو أنه يمكن استخراج أربعة أصناف رئيسية:

- الصحافة الحكومية: 1847.

- صحافة أحباب الاهالي: 1882.

(1) عواطف عبد الرحمان، الصحافة العربية في الجزائر، مرجع سابق، ص 25.

(2) أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية (1830-1900)، مرجع سابق، ص 91.

(3) الزبير سيف الإسلام، تاريخ الصحافة في الجزائر، مرجع سابق، ص 16.

- الصحافة الأهلية: 1893.

- الصحافة الإسلامية.

- الصحافة الاستقلالية: 1930⁽¹⁾.

وتفصيلها كالآتي:

1-1- الصحافة الحكومية 1847:

تشرف عليها الحكومة الفرنسية بواسطة ممثليها في الجزائر وهو الوالي العام ومعه جميع الإدارة الاستعمارية بدأت بالظهور سنة 1847م بإصدار جريدة "المبشر" واستمر هذا الظهور دون انقطاع حتى سنة 1956 تاريخ توقف جريدة "النجاح" وليست الصحافة الحكومية إلا ركيزة لتثبيت الوجود الفرنسي وبسط نفوذها على السكان الجزائريين.

1-2- صحافة أحباب الأهالي 1882:

تشير هذه التسمية إلى جماعة من الفرنسيين الذين استاءوا من السياسة الاستعمارية وأرادوا أن يقدموا يد المعونة إلى نخبة معينة من المسلمين الجزائريين حتى لا يئسوا من الوجود الفرنسي في الجزائر، ومن هذه الناحية فهم يقدمون لوطنهم أجمل وأحسن الخدمات ولهذا سمو بهذا الاسم "أحباب الأهالي" وعليه تأسست سنة 1881م جمعية في باريس باسم "الجمعية الفرنسية لحماية الأهالي" تتكون من وزراء ورجال السياسة والعلم والأدب، كانت تهدف إلى تحقيق سياسة المشاركة وقررت في بداية نشاطها إنشاء جريدة بمدينة قسنطينة باسم "المنتخب" التي كان ظهورها سنة 1882م⁽²⁾.

1-3- الصحافة الأهلية 1893:

يقوم بها جزائريون من ناحية التسيير الإداري والمالي ومن ناحية التحرير والتوزيع ومضمونها يتعلق بالقضايا الجزائرية وبشؤونهم العامة في علاقتهم بالوجود الفرنسي بالجزائر مع الاعتراف المطلق بهذا الوجود وقد عرف هذا النوع ازدهارا كبيرا وتطورا واسعا وكانت بدايته منذ سنة 1893م، عندما تأسست جريدة "الحق" في عنابة، وهي تعبر أي الصحف الأهلية أولا وقبل كل شيء عن ارتياحها للحماية الفرنسية على الجزائر وعن اطمئنانها بالوجود الفرنسي لأنه يخدم مصالح الأهالي، إلا أنه يمكن القول أن هذه الصحافة اتجهت اتجاهاين كبيرين:

(1) زهير إحدادن، الصحافة المكتوبة في الجزائر، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991، ص 27.

(2) المرجع نفسه، ص 29.

اتجاه يدعو إلى المشاركة ويحدد نشاطه في الميدان الاقتصادي والثقافي فقط ويتمنع عن الخوض في الميدان السياسي، أما الاتجاه الثاني فيدعو إلى الاندماج والفرنسة، ويعني هذا التمتع بجميع الحقوق السياسية والثقافية التي تسمح بها القوانين الفرنسية للمواطنين الفرنسيين.

1-4- الصحافة الإسلامية في الجزائر:

تعد الصحافة الإسلامية أو كما تعرف عند الكثيرين بالصحافة الإصلاحية محطة مهمة من تاريخ الصحافة المكتوبة في الجزائر خصوصا في فترة الاحتلال، لذلك ارتأيت أن أقف عند محطاتها النضالية المختلفة بإيجاز إضافة إلى أهم روادها حسب فترة الظهور كما أن المتأمل لتاريخ الصحافة الجزائرية قبل الاستقلال يجد أن اهتمامها بالقضايا الدينية أخذ حيزا كبيرا ضمن أولوياتها التحريرية، وهذا إذا قورن بمعالجتها للقضايا الأخرى ذات الاتجاه السياسي، أو الاقتصادي، أو الثقافي، أو الاجتماعي.... إلخ، ولعل هذا راجع للأسباب التالية:

أ- الأسباب الداخلية: وتتمثل فيما يلي:

1-1- الاستعمار الفرنسي:

ليس ثمة شك في أن الغزو الفرنسي للجزائر في بعض وجوهه امتداد للحملات الصليبية على البلاد الإسلامية، فلقد أوضحت لنا فضائح قادة الحملة الفرنسية على الجزائر منذ السنوات الأولى للاحتلال، بأن هؤلاء الدخلاء إنما جاءوا ليحولوا أرض عربية إسلامية إلى مستعمرة لاتينية مسيحية، فإنهم نزلوا بمعاولهم الحاقدة على المساجد والزوايا يهددون أركانها هدا، ولحقوا العلماء ورجال الدين فطوحوا بهم إلى ديار الهجرة، وفتكوا بممتلكات الأوقاف الإسلامية، واعتبروها ملكا من أملاكهم يتصرفون فيها كما يشاءون، وبذلك هدت جل المساجد، وسمحت للمسلمين بإقامة شعائر دينهم في البقية الباقية منها، ولكن وراء إمام يختاره المستعمرون لخصائص ومؤهلات هم أدري بها.

ولقد عمد الاستعمار إلى وسائل التدمير الخفية يعزز بها وسائل العلنية، فأخذ ينشر بين الشباب المتعلم في مدارسهم سمه من زيغ وإلحاد، وتشكيك في صحة معتقده بما يفتره من أكاذيب وشبهات حول القرآن والرسول -ص-، وجاء بموبقات المدنية الغربية ليحطم بها الأخلاق ففتح الخانات و شجع على الزنى.

فكانت الصحافة الوطنية أمضى الأسلحة التي قاومت حملة التخريب الاستعمارية، وراحت تدعو المسلمين الجزائريين إلى التثبيت بمقوماتهم الإسلامية العربية⁽¹⁾.

(1) محمد ناصر، المقالة الصحفية: نشأتها، تطورها، أعلامها من 1903 إلى 1931، ط1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1978، ص 70.

أ-2-دوافع الجزائريين أنفسهم:

من الأسباب التي دفعت الصحافة الجزائرية نحو الاتجاه الديني ذلك التدهور الاجتماعي الذي هوى إليه المسلمون الجزائريون في العشر الاوائل من القرن العشرين، إذا كانت تنتههم ثلاث طوائف تتصاع من أجل السيطرة على عواطف الأمة وكسبها إلى جانبها، مشايخ طرق يستحوذون على ألباب العامة الساذجة ويسخرونها لمآربهم وأغراضهم، يحدرون أعصابها بخرافات عصر الانحطاط، وبعض الشباب المثقف بالفرنسية يدعون الأمة إلى تقليد الغربيين في إعجاب شديد منهم بمدنيتهم وحضارتهم، ورجال الدين الرسميون يثيرون الدعاية للسلطات الحاكمة على المنابر التي اشتروها بالولاء، وبذلك أصبح الدين غريبا ينتظر الإنقاذ على يد المصلحين⁽¹⁾.

ب- الأسباب الخارجية: وتتمثل في الآتي:

ب-1- النهضة الإصلاحية بالمشرق العربي:

بالرغم من السدود الحديدية التي كان يضربها الاستعمار الفرنسي حول القطر الجزائري عن بقية العالم العربي والإسلامي، فإن الصحف والمجلات والكتب العربية كانت تعرف طريقها إلى أيدي المصلحين الجزائريين، فكانت المعين الثري الذي تشربوا منه أفكار المدرسة السلفية وآمنوا بها ودعوا بحماس إليها.

ولقد كانت مجلة "العروة الوثقى" ومجلة "المؤيد" وكذا مجلة "المنار"، تعتبر مدرسة إصلاحية تخرج منها العديد من رجالات الإصلاح في الجزائر.

ب-2- الحرب العالمية الأولى (1914 - 1916 م):

تمخضت الحرب الكبرى عن أحداث جسام قلبت وضعية العالم رأسا على عقب، وكان لهذا الانقلاب الخطير أثره البعيد في التطور الفكري الفجائي الذي خرج به الجمهور في القطر الجزائري كذلك⁽²⁾.

ومن آثار ذلك التطور انحطاط قيمة المقدسات الوهمية في نظر كثير من الناس، ومما أعان على نمو هذا الأثر في النفوس تطور زعماء التخريف، والتدجيل، وانكبابهم على جمع المال والانهماك في الملذات،

(1) محمد ناصر، المقالة الصحفية: نشأتها، تطورها، أعلامها من 1903 إلى 1931، مرجع سابق، ص 71.

(2) المرجع نفسه، ص 72.

كما تمحضت من جهة أخرى عن فئات متعددة وجماعات شتى تتصارع لأخذ زمام الاهالي، الذين عادوا من الزيتونة والأزهر والحجاز والشام يدعون الامة الجزائرية للنهوض بالإقبال على العلم، ومحاربة الخرافات والبدع، والعمل بجد في سبيل بعث الشخصية العربية الإسلامية الجزائرية، وكانت الطريقة لاتزال تمسك بخناق العامة، والشباب المثقف ثقافة فرنسية يدعو إلى الاندماج بالفرنسيين طمعا في نيل الحقوق السياسية⁽¹⁾.

ودخلت بذلك الصحافة في المعترك فتجمع المصلحون حول جريدة "المنتقد" و"الشهاب" و"الإصلاح" و"البرق" و"وادي ميزاب"، وتجمع الطرقيون حول "البلاغ الجزائري" كما التف المتفرنسون حول جريدة "التقدم" و"صوت المستضعفين" (**la voix des humbles**) و"الصوت الأهلي" (**la voix indigène**) الصادرتين باللغة الفرنسية.

فكانت الصحف الإسلامية (الإصلاحية) في الجزائر تزداد وعيا وقوة من مرحلة إلى أخرى، ورغم كثرة الصحف الإصلاحية واختلاف عناوينها إلا أن جميعها تشترك في حرارة الاسلوب ضد المستعمر، والغيرة على الإسلام، ولغته ومحاربة من ينشر البدع والضلالات، ولتوضيح الصورة أكثر من مدى بسالة ومقاومة الصحف الإسلامية (الإصلاحية) في الفترة وكان لها دور فعال في اقتلاع الاستعمار من جذوره، مع مراعاة الترتيب الزمني في صدورها كما يلي:

1-4-1- صحافة عمر راسم:

يعد "عمر راسم" أول كاتب صحفي جزائري يرفع القلم داعيا إلى الإصلاح الديني في حماس متقد، وجرأة عجيبة، فقد كان عبدويا مخلصا، ومن صحفه الإصلاحية "مجلة الجزائر 1908"، وتوقفت بعد صدور عددين منها، واختلف في سبب اختفائها ما بين فقد المطابع العربية المستقلة، والعوز المادي، ولها نزيد لهذين السببين ما عرف عن "عمر راسم" من لهجة وطنية حادة إذا كان من أهداف المجلة كما جاء في العدد الاول توعية الشعب الجزائري، وتثقيفه وإطاعه على أسرار السياسة الداخلية والخارجية⁽²⁾.

أ-ذو الفقار (1913 - 1914 م): وهي أول جريدة عربية جزائرية يقوم بأعباء تحريرها، وكتابتها ورسم صورها، وإخراجها وطبعها شخص واحد، وكان الدافع إلى تحمله لهذه الأسباب هو محاربة أعداء

(1) محمد ناصر، المقالة الصحفية: نشأتها، تطورها، أعلامها من 1903 إلى 1931، مرجع سابق، ص 73.

(2) محمد ناصر، الصحف الجزائرية: من 1847 إلى 1954، ط3، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2007، ص 67-69.

الدين، وكشف أسرار المنافقين، وإظهار مكائد اليهود والمشركين للناس أجمعين وانتقاد أعمال المفسدين، ومراقبتهم في جميع حركاتهم و سكناتهم⁽¹⁾.

1-4-2- صحافة عمر بن قذور الجزائري:

أصدر في 18 فبراير 1913م جريدة "الفاوق" وهي دورية أسبوعية إسلامية وطنية تربوية أخلاقية واقتصادية واجتماعية تصدر هي الأخرى وفق المنهج الإسلامي، كما تعد أول جريدة وطنية ترتقي إلى مصاف الجرائد العربية المعتبرة، وكانت إسلامية وطنية محضة، وطالما اهتمت بقضايا المسلمين وحللت واقعهم المرير، وتعد نواة لتعارف أكبر يضم كامل البلاد الإسلامية.

ولما أبى "عمر بن قذور" أن يكون قلمه أجيروا للسلطة الاستعمارية، فقد تعرض للسجن المضيق بالعاصمة ثم النفي إلى الأغواط مدة خمسة سنوات، وبعد عودته من المنفى قام بإنشاء مجلة "الفاوق" بمجلة جديدة⁽²⁾.

1-4-3- صحافة جمعية العلماء المسلمين:

لقد لجأت جمعية العلماء المسلمين لتبليغ دعوتها ونشر مبادئها لوسائل متعددة حسب الإمكانيات المتاحة لها منها: المساجد، الصحافة، النوادي... إلخ.

وكانت الصحافة الوسيلة الأكثر استعمالا من قبل الجمعية خلال مسيرتها الدعوية، وهذا كونها الأكثر تأثيرا في الوسائل الأخرى، وسهولة وصولها إلى جميع المواطنين، فهي مدارس مستقلة، تنقل الأخبار وتحذب العامة، واستخدمتها كمنبر إعلامي لنشر أفكارها الوطنية والإصلاحية والثورية الداعية إلى النهضة، وتوعيتهم بدورهم واطلاعهم بحقيقة ما يجري بين أظهرهم وإيقاظهم من غفلتهم، وتنبههم للخطر المحدق بهم⁽³⁾.

تمتلك الصحافة أهمية في نشر الوعي بين صفوف الجزائريين، وتحذيرهم من مكائد المستعمر، وفضح أعمال وألاعيب المشعوذين من بعض رجال الطريقة الخارجة عن إطار الدين، نجد أن جمعية العلماء المسلمين الجزائريين أصدرت صحفا جسدت مراحل تطورها الفكري، ولقد تعرضت جلها إلى شتى أنواع التعطيل والعراقيل، وفيما يلي خصصت مجالا للتعريف بصحف الجمعية لما تتميز به من نضج فكري وإصلاحي وأهمية في تاريخ الصحافة الجزائرية وذلك على النحو التالي:

(1) علي مراد، الحركة الإصلاحية الإسلامية في الجزائر: بحث في التاريخ الديني والاجتماعي من 1925 إلى 1940، ترجمة: محمد بجاتن، ط3، دار الحكمة، الجزائر، 2007، ص 39.

(2) محمد ناصر، الصحف الجزائرية من 1847 إلى 1954، مرجع سابق، ص 75-76.

(3) عمار مطاطة، "ابن باديس والجامع الأخضر"، البصائر: أسبوعية إصلاحية شاملة شعارها (الإسلام ديننا والعربية لغتنا والجزائر وطننا)، السلسلة الرابعة، ع49، الاثنين 13-20 صفر 14/1432 ماي 2001، ص 12.

أ- جريدة المنتقد: صدرت المنتقد لصاحبها "عبد الحميد بن باديس" في 3 جويلية 1925 الموافق لـ 11 ذي الحجة 1343هـ، ردا على الشعار السائد في تلك الفترة (اعتقد ولا تنتقد)⁽¹⁾.

وتعتبر "المنتقد" جريدة سياسية تهديبية انتقادية تبنت الخط الثوري في الإصلاح والتغيير، وسعت لتسليط الضوء على أخطار المستعمر ومحاربة بدع وضلالات رجال الطرق الصوفية التي خدرت المجتمع الجزائري، وانحرفت عن الإسلام الصحيح، كما لعبت دورا هاما في إحراز مكانة الأمة الجزائرية بين الأمم الأخرى ومدى عظمتها ومدنيتها الراقية، ونبهت الجزائريين إلى ضرورة احترام قوميتهم ولغتهم ودينهم، وتاريخهم والأمة التي هم مرتبطون بها⁽²⁾.

ولقد عطلت بأمر حكومي بتاريخ 29 أكتوبر 1925، بعد أن دامت أربعة أشهر أصدرت خلالها 18 عددا، كانت في بيان النهضة ثمانية عشر سنة⁽³⁾.

ب- جريدة الشهاب الأسبوعي:

وتعد الجريدة الثانية التي أنشأها ابن باديس وقد صدر العدد الأول منها بتاريخ 12 نوفمبر 1925 في مدينة قسنطينة⁽⁴⁾، ولقد اتسم أسلوب الشهاب بالمرونة السياسية واللهجة المعتدلة، فكانت أقل حدة من سابقتها إزاء السلطات الاستعمارية الحاكمة، ويغلب عليها الطابع العلمي المركز على الأسلوب الأدبي الساخر والتهكمي، وسارت على نهج المنتقد في محاربة الطرق الصوفية ومخالفتها لروح الشريعة الإسلامية، ونشر فكرة الإصلاح، وكان لهذه المرونة التي تميزت بها "جريدة الشهاب" دور في الاحتفاظ بها حتى نهاية سنة 1939، علاوة على الطابع الديني الذي خرجت به هذه الصحيفة جريدة ومجلة⁽⁵⁾.

ت- السنة النبوية المحمدية:

وتعتبر أول جريدة أصدرتها جمعية العلماء المسلمين لتكون ناطقة باسمها، وتعبر عن أفكارها وتوضح خطتها، وتصل لتحقيق أهدافها، وظهر العدد الأول منها في 1 مارس 1933م، ونظرا لسرعة انتشارها في الأوساط الشعبية، والصيت الذي اكتسبته لما تحتويه من مقالات ثم الهجوم الشرس الذي كانت تشنه

(1) "الحالة الدينية والفكرية"، مجلة الثقافة، السنة الرابعة، ع21، جمادى الأولى-الثانية 1394هـ، جوان-جويلية 1974م، ص 41.

(2) ناهد إبراهيم الدسوقي، دراسات في تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية في فترة ما بين الحربين (1918-1939)، ط1، منشأة المعارف، مصر، 2001، ص 262.

(3) محمد علي دبور، نهضة الجزائر الحديثة وثورتها المباركة، ط1، سحب الطباعة الشعبية للجيش، الجزائر، 2007، ص 08.

(4) أحمد توفيق المدني، كتاب الجزائر، ط2، دار الكتاب، دار المعارف، البلدة، 1963، ص 346.

(5) أبو الصفصاف عبد الكريم، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين ودورها في الحركة الوطنية الجزائرية (1931-1954)، ط1، دار البعث، قسنطينة-الجزائر، 1981، ص 140-141.

على المرابطين والطريقين⁽¹⁾، فإنه تم توقيفها ولم تمر سوى 3 أشهر ويومين وصدر منها سوى 13 عددا⁽²⁾.

ث- الصراط السوي: ظهر العدد الأول منها في 11 سبتمبر 1933م، ولكن ما إن صدر العدد 17 المؤرخ في 8 جانفي 1934م حتى عطلت بسبب أسلوبها⁽³⁾.
ث- البصائر:

وتعد من أهم وأكبر الصحف العربية الجزائرية وأكثرها شهرة وانتشارا، ومن أعظمها أهمية لما تركته من أثر عميق في مجرى الحياة الوطنية من جميع نواحيها، وظهرت البصائر على مرحلتين:
* السلسلة الأولى (1935-1939م): وبرز العدد الأول منها في 27 سبتمبر 1935م، وأسندت إدارتها إلى الشيخ "الطيب العقبي"، وقد عمدت إلى خطة ذكية مزدوجة ظاهرها مسالمة للحكومة الفرنسية، وإظهار الثقة لها لكونها حكومة ديمقراطية، وباطنها عداوة متحكمة وشديدة للمواطنين الرسميين، ورجال الطرق والأحزاب المعادلة لجمعية العلماء⁽⁴⁾.
وتم إيقافها من قبل الجمعية بتاريخ 25 أوت 1935، تحسبا منها لأي ضغط أو مساومة من قبل السلطات الفرنسية، ولقد صدر منها 130 عددا.

* السلسلة الثانية (1947-1956م): وصدرت بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، بإشراف وإدارة الشيخ "محمد البشير الإبراهيمي"، وصدر العدد الأول منها في شكل مجلة يوم 25 جويلية 1947م، وظلت على هذا الحال إلى غاية سنة 1956م، أين حلت بسبب حرب التحرير وبطش الاستعمار بالقائمين عليها⁽⁵⁾.

1-4-4- صحافة أبي اليقظان:

لم يشذ أبو اليقظان عن الأهداف الإصلاحية التي سطرها جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، وذلك ما تعكسه كتاباته الصحفية كما يلي:

(1) حشلاف علي، "المواقف السياسية لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين من خلال صحفها (1931-1939)", أطروحة لنيل شهادة الماجستير في الإعلام والاتصال، معهد علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 1414هـ-1994م، ص 133-134.

(2) عبد الملك مرتاض، "نضال الصحافة العربية في الجزائر قبل الثورة"، مجلة الثقافة، مجلة تصدرها وزارة الإعلام والثقافة، الشركة الوطنية لنشر والتوزيع الجزائر، ع39، جوان- جويلية 1977، ص 68.

(3) Claude Callot, " le régime juridique, économique et algérienne des sciences juridiques, économique et politiques", Alger - Faculté de droit et des sciences économiques volume 1, n2, mars 1969, p 369.

(4) محمد ناصر، الصحف العربية الجزائرية: من 1847 إلى 1954، مرجع سابق، ص 279-281.

(5) محمد البشير الإبراهيمي، آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي، ج4، ط1، دار الغرب الإسلامي، لبنان، 1997، ص 167.

أ- جريدة وادي ميزاب الجزائر (1926-1929):

أصدرها في الجزائر العاصمة في 01 أكتوبر 1926م⁽¹⁾، وهي جريدة وطنية إسلامية تصدر مرة كل جمعة، ولقد ظروف صدورها قاسية خصوصا ما تعلق بفقدان وسائل الطباعة مما دفع بأبي اليقظان إلى تحمل المشاق لطبعها بتونس، ورغم ذلك كانت تصدر في موعدها دون تخلف، وذلك لمدة 26 شهرا أصدر خلالها (119) عددا، وبسبب حرارة أسلوبها ضد المستعمر تم تعطيلها⁽²⁾.

ب- جريدة ميزاب الجزائر (1930):

بعد رفع الإدارة الاستعمارية الحجر عن قلم "أبي اليقظان" فبادر بموجه إلى إصدار جريدة باسم "ميزاب"، وطبع العدد الأول منها بتونس، وصدر في 25 جانفي 1930م حافلا بالمواضيع القيمة، وتم إيقافها بعد غضب الوالي "بوردي".

ت- جريدة المغرب الجزائر (1930-1931):

برز العدد الأول منها في 26 ماي 1930، وقد طبعت أعدادها 32 بالمطبعة الإرشادية بحي "سانت أوجين" بالعاصمة، أما الأعداد الستة الأخيرة فقد طبعت بالمطبعة العربية التي أسسها أبي اليقظان في فيفري 1931م⁽³⁾.

ث- جريدة النور الجزائر (1931-1933م):

ظهر العدد الأول منها بمدينة الجزائر بتاريخ 15 ديسمبر 1931، وكانت تطبع بالمطبعة العربية لصاحبها "أبي اليقظان"، وتعد ذات اتجاه إصلاحي متحمس شأنها في ذلك شأن صحف أبي اليقظان الأخرى، ويعود السبب لإيقافها هو مقالها العتيق الذي نشره أب اليقظان مهاجما فيه الفئة المعارضة للإصلاح إثر مشاركتهم في حفل شيطاني مع السلطة الحاكمة⁽⁴⁾.

ج- جريدة البستان الجزائر (1933م):

والجدير بالذكر صدورها وجريدة "النور" ما تزال سائرة ومنتشرة، ولقد لجأ أبو اليقظان هذه المرة إلى أسلوب صحفي جديد يتسم بالفكاهة والانتقاد، ورغم ذلك فهذا لم يمنع السلطات الاستعمارية من أن

(1) أحمد توفيق المدني، كتاب الجزائر، مرجع سابق، ص 346.

(2) محمد ناصر، أبو اليقظان وجهاد الكلمة، ط2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1983، ص 179.

(3) محمد ناصر، الصحف العربية الجزائرية: من 1847 إلى 1954، مرجع سابق، ص 145-147.

(4) محمد ناصر، أبو اليقظان وجهاد الكلمة، مرجع سابق، ص 236.

تفاجئ هذه الجريدة المرححة أيضا، بقرار تعطيلها، بعد صدور العدد العاشر منها في 12 جويلية 1933⁽¹⁾.

ح- جريدة النبراس الجزائر (1933م):

بعد مصادرة "البستان" بشهر، لم يستسلم أبو اليقظان وأصدر جريدة "النبراس" في 21 جويلية 1933، اتسم أسلوبها بالتحدي وروح المقاومة، والإصرار الذي يبعث على الإعجاب والاندھاش، وبعد صدور العدد السادس منها والأخير أين تم تعطيلها في 25 أوت 1933⁽²⁾.

خ- جريدة الأمة الجزائر (1933-1938م):

برز العدد الأول منها في 08 سبتمبر 1933م، واعتبرها أبو اليقظان امتدادا "للنبراس" المصادرة أسلوبا ومضمونا.

ونظرا للمضايقات والتهديدات القهرية التي تعرض لها أبو اليقظان تم إيقافها، ثم عاد من جديد إلى ميدانه الأثير عنده نضالا واستبسالا فأبرز العدد الثاني من "الأمة" في 25 سبتمبر 1934م في ظروف حرجة، وبعد صدور أعدادها 170 تمت مصادرتها كونها قد أصبحت المنبر الاصلي لحزب الشعب الجزائري الممنوع في الجزائر⁽³⁾.

د- جريدة الفرقان الجزائر (1938):

بعد شهر ونصف من صدور قرار مصادرة جريدة "الأمة" ومنعها من التداول في كامل التراب الجزائري، أصدر الشيخ "أبو اليقظان" جريدة "الفرقان" لتحل محل الجريدة السابقة، وذلك في 05 يوليو 1938، وكان أسلوبها كسابقاتها وكان مصيرها أشبه بمصير الشهداءات قبلها، ولو أن الفرقان احتضرت في عمر الزهر إذ لم يصدر منها سوى ستة اعداد فقط، صدر آخرها في 02 أوت 1938م⁽⁴⁾.

كما ظهرت في فترة العشرينيات صحف إصلاحية أخرى مثل: "صدى الصحراء" و"الإصلاح"، حيث ظهرت الأولى في بسكرة سنة 1925م لمديرها ورئيس تحريرها أحمد بن العابد العقبي، وشارك في تأسيسها الامين لعمودي، والطيب العقبي ومحمد العيد، وتوقفت هذه الجريدة في سنة 1926 بعد سنة

(1) علي مرحوم، "نظرة على تاريخ الصحافة العربية الجزائرية"، مجلة الثقافة، ع39، جوان-جويلية 1977، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ص 33.

(2) محمد ناصر، أبو اليقظان وجهاد الكلمة، مرجع سابق، ص 247.

(3) المرجع نفسه، ص 260-261.

(4) محمد ناصر، الصحف العربية الجزائرية: من 1847 إلى 1954، مرجع سابق، ص 336.

من صدورها، أما جريدة "الإصلاح" فقد أنشأها الطيب العقبي في بسكرة أيضا عام 1927 ولم يصدر منها سوى بضعة أعداد لظروف مادية بحتة، ولقد سارت الصحيفتان على النهج الإصلاحي (الإسلامي) يهدف الحفاظ على مقومات الشخصية الجزائرية المسلمة من أيدي الاستعمار⁽¹⁾.

أما في فترة الثلاثينات فقد ظهرت صحف أخرى سائدة للتيار الإصلاحي منها من دعا للإصلاح بأسلوب حار وجاد ومنها من سار على المنهج الإصلاحي، ولكن بطريقة هزلية حتى يبعد أنظار المستعمر عنه، ومن أمثال هذه الصحف ما يلي:

جريدة "المرداد" لمحمد عبابسة الصادرة بالجزائر سنة 1931، وصحيفة "الحارس" لصاحبها عبد الرحمن الغريب الصادرة بالجزائر سنة 1933، لإضافة إلى جريدة "أبو العجائب" لمحمد العابد الجلالي الصادرة بولاية قسنطينة سنة 1934، وكذا صحيفة "الليالي" لعلي بن سعد الصادرة بالجزائر سنة 1936، وصحيفة "الوفاق" لمحمد السعيد الزاهري الصادرة بولاية وهران سنة 1938، وصحيفة "الدفاع" وهي صحيفة إصلاحية باللغة الفرنسية "la défense"⁽²⁾.

كما لا ننسى الدور الإيجابي للفضيل الورتلاني خلال هذه المرحلة، إذ ساهم في الإصلاح من خلال إصداره لصحيفة "شرف البلاد" يقال أنها تجمع بين اللسان العربي والامازيغي⁽³⁾. وعليه يمكن القول أن الصحافة الإسلامية في الجزائر كانت ذات إتجاه إصلاحي ونضالي، ومن أمضى الأسلحة في وجه الاستعمار وسعت للحفاظ على الهوية الجزائرية لغة ودينا ووطنا.

1-5- الصحافة الاستقلالية (الوطنية) 1930:

هي الصحافة الجزائرية التي لم تعترف بالوجود الاستعماري الفرنسي في الجزائر، بل أخذت تحاربه بشدة وتنشر ما يقوي الوعي السياسي بوجود أمة جزائرية وبضرورة استرجاع الاستقلال للوطن الجزائري، سواء كانت هذه الصحافة تنطق بالعربية أو بالفرنسية فوق التراب الجزائري أو خارجه، والحقيقة أن تاريخ الصحافة الوطنية يرتبط ارتباطا كبيرا بتاريخ الحركة الوطنية في الجزائر، ولهذا فإنه مرّ بثلاث مراحل:

(1) غنية حمال، "جريدة البصائر ودورها الإصلاحي السلسلة الثانية (1947-1956)", بحث مقدم لنيل شهادة الماجستير في الدعوة والإعلام والاتصال، كلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2003-2004، ص 99.

(2) Zaher Ihaddaden, **Histoire de la presse indigène en Algérie: des origines jusqu' en 1930**, en le pris nationale du livre, Alger, 1938, p 61.

(3) بوعلي نصير، "تجربة الصحافة الإسلامية في العالم العربي"، مجلة المعيار، تصدرها كلية أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر، بقسنطينة، ع13، جمادى الثانية 1427هـ - جويلية 2006، ص 253.

1-5-1- المرحلة الأولى (من 1830 إلى 1943م):

اتصفت الصحافة الأهلية في هذه المرحلة بالقوة، وكانت الجمعيات والهيئات المختلفة ترى في الوجود الفرنسي ضرورة حتمية، فكانت "جريدة الأمة" هي الوسيلة الفعالة لنشر فكرة الاستقلال، فكانت الخلية الأولى التابعة لنجم شمال إفريقيا والتي تكونت ابتداء من 1933 في المدن الكبرى مثل الجزائر وعنابة وقسنطينة وتلمسان، ولم تتوقف "جريدة الأمة" لسنة 1939 مع بداية الحرب العالمية الثانية بعد أن منعتها الحكومة الفرنسية.

لقد كان توزيع "جريدة الأمة" في الجزائر يمثل خطورة كبيرة لأصحابها، نظرا لموقف السلطات الاستعمارية التي شددت الحراسة عليها، والعقوبة على من تجرأ قراءتها فكانت توزع سرا وتقرأ في الخفاء، والصحافة الاستعمارية تقوم بحملات عنيفة ضدها، وكانت الصحافة الأهلية تتبرأ من أفكارها وتدعو لها بالويل لأنها تزعجها وتعكر عليها الجو السياسي الملائم ومع اندلاع الحرب العالمية الثانية وانهازم الجيش الفرنسي وتواجد جيوش الحلفاء فوق التراب الجزائري بدأ الوضع السياسي يتغير في الجزائر وندخل في المرحلة الثانية⁽¹⁾.

1-5-2- المرحلة الثانية (من 1943 إلى 1954م):

كان لانهازم فرنسا في بداية الحرب العالمية الثانية تأثيرا قويا على كل من كان يؤمن بالاندماج في الجزائر، وفرصة كبيرة لتعميم فكرة الاستقلال التي تبناها أصحاب الاندماج في تجمع كبير أعطى له اسم "أحباب البيان" والذي قرر إصدار "جريدة المساواة" التي انتشرت في جميع أنحاء الوطن وجعلت فكرة الاستقلال مقبولة عند جميع فئات الشعب، ولكنها توقفت بعد أحداث ماي 1954م.

واستأنف النشاط السياسي في سنة 1956 بعد إنقسام حركة "أحباب البيان" وتكوين أحزاب سياسية، فكان لكل حزب جريدة تنطق باسمه وتشرح موقفها من الاستقلال فقويت بهذه الصحافة الوطنية وأصبحت متنوعة وازداد عدد سحبها بصفة ملحوظة يقرب من 100.000 نسخة⁽²⁾، حينها كانت السلطات الاستعمارية تراقب من بعيد هذا النشاط الصحفي، والذي استمر طيلة هذه الفترة يقوي الوعي السياسي ويغذي القراء بجميع أنواع المعلومات التي تنمي فيهم الروح الوطنية وضرورة الكفاح في سبيل الاستقلال.

1-5-3- المرحلة الثالثة (من 1954 إلى 1962م):

(1) زهير إحدادان، الصحافة المكتوبة في الجزائر، مرجع سابق، ص 30.

(2) المرجع نفسه، ص 31.

تغطي الصحافة الثورية هذه الفترة التي عرفتها الثورة الجزائرية وهي فترة سياسية موحدة ولكن إذا نظرنا إليها من الناحية الصحفية فإننا نجد أنها تنقسم إلى قسمين:

أ- من 1954 إلى 1956:

لم تكن للثورة فيها صحافة خاصة بها، والمعلوم أن جبهة التحرير بدأت نشاطها الإعلامي بالمنشير، وكانت الصحافة الوطنية التي أشرنا إليها مستمرة في نشاطها وتنظر إلى الثورة من بعيد مخوفة من عواقبها لأنها تعتقد بفشلها والحقيقة أن السلطات الاستعمارية أوقفت عند بداية الثورة صحافة حركة انتصار الحريات الديمقراطية ضنا منها أن هذه الحركة هي التي أمرت بالثورة ولكن الصحافة الوطنية الأخرى لم تتوقف إلا في سنة 1956، عندما اشتدت الثورة وأعطت لها الأمر بالتوقف والانضمام إليها.

ب- من 1956 إلى 1962:

في ماي وجوان 1956 بدأت جبهة التحرير الوطني تذكر بجد بتأسيس صحافة تابعة لها تنطق باسمها وتشرح موقفها وتقوي عزم الثورة على الحصول على الاستقلال فأنشأت عدة صحف واحدة في فرنسا والثانية في المغرب والثالثة بتونس، وسميت الصحف باسم واحد وهو "المقاومة الجزائرية" ثم صحيفة رابعة في مدينة الجزائر تحمل اسم "المجاهد" بالعربية والفرنسية وفي سنة 1957 قامت الثورة بتوحيد الصحافة وإعطائها نفسا قويا، فأوقفت المقاومة الجزائرية وجمعت المناضلين والعاملين بها في هيئة تحريرية واحدة في إطار جريدة المجاهد وتحت إشراف عضوين من قيادة الثورة وهكذا ظهرت "المجاهد" في شكلها الجديد كصحيفة عصرية تنطق باسم جبهة التحرير الوطني وهي لسان حالها⁽¹⁾.

2- الصحافة المكتوبة الجزائرية بعد الاستقلال:

إن الجزائر كدولة بعد الاستقلال كان لها شعور قوي بمكانة وسائل الإعلام الجماهيري بصفة عامة، والصحافة المكتوبة بصفة خاصة نظرا للدور الذي تستطيع أن تقوم به هذه المؤسسة في تشيد وتنظيم المجتمع، وكذلك في التوعية ودفع عجلة التنمية بالتأثير على الجماهير، وتجنيدهم لذلك عملت الجزائر المستقلة على رسم الأهداف التي ترمي إلى تحقيقها وتغيير اتجاهه من إعلام حربي إلى إعلام في خدمة التنمية، وهنا بدأت عملية تحويل الإعلام والصحافة في الجزائر من إعلام حربي إلى إعلام بناء وتشيد المجتمع⁽²⁾، لذلك مع الاستقلال انطرح مسألة الانتقال من صحافة النضال اليومي إلى

(1) زهير إحدادان، الصحافة المكتوبة في الجزائر، مرجع سابق، ص 34.

(2) الزبير سيف الإسلام، الإعلام والتنمية في الوطن العربي، ط2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1982، ص 43.

الصحافة اليومية الإعلامية ومثل هذا التكيف ليس تلقائياً ذلك لأن الصحافة اليومية تقتضي وتيرة مختلفة وسباقاً حثيثاً إلى الأخبار واستغلالاً فورياً للحدث⁽¹⁾.

عرف المجتمع الجزائري تغيرات عديدة مست أغلب مؤسساته عبر فتراته التاريخية المختلفة، خاصة منها المؤسسة الإعلامية التي تعد جزءاً لا يتجزأ منها، وفي هذا المبحث سنركز على الصحافة الجزائرية المكتوبة بعد الاستقلال كونها سايرت سياسة إعلامية جديدة جزائرية على عكس فترة قبل الاستقلال التي لم تظهر فيها سياسة إعلامية جزائرية، بل كانت مجرد تنظيم فرنسي محض للمهنة آنذاك⁽²⁾.

ولقد مرت الصحافة الجزائرية بعد الاستقلال بمحطتين هامتين وفقاً للنظام السياسي لكل مرحلة، وهما: مرحلة الأحادية الإعلامية ومرحلة التعددية الإعلامية⁽³⁾، بالإضافة للصحافة المكتوبة بعد التعددية الإعلامية وما أحدثته من تغيير وصولاً إلى وضعها الراهن، وذلك على النحو الآتي:

2-1-1- مرحلة الأحادية الإعلامية (الصحافة في عهد الحزب الواحد): وتشمل مرحلتين أساسيتين هما:

2-1-1-1- المرحلة الأولى 1962-1965 (هيمنة الحزب الواحد والحكومة على الصحافة- مرحلة الغموض)

تمتد هذه الفترة لثلاث سنوات وهي إمتداد للفترة السابقة باعتبار أن الوضع القانوني والإعلامي في الجزائر لم يتغير بعد الاستقلال ويبقى العمل جارياً حسب التشريع الفرنسي في جميع الميادين التي ليس فيها تعارض مع السيادة الوطنية حسب قانون 31 ديسمبر 1962، ويبقى النشاط في ميدان الإعلام يسير وفق جميع التدابير التي اتخذت قبل 1962 لتطبيق قانون حرية الصحافة الصادر لسنة 1881، والذي ينص على الملكية الخاصة للصحافة وبالفعل قد صدر غداة الاستقلال عدد كبير من الصحف يملكها جزائريون لا علاقة لهم بالحكومة ولا بالحزب وبدأت تمارس نشاطها بكل حرية بحيث أصبحت توجد ثلاثة أنواع من الصحف⁽⁴⁾:

(1) رضا مالك، "الصحافة الجزائرية المكتوبة من 1965 إلى أيامنا هذه"، ترجمة: مرزاق بقطاش، مجلة الثقافة، ع9، سبتمبر-أكتوبر 1985، ص67.

(2) زهير إحدادن، الصحافة المكتوبة في الجزائر، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991، ص120.

(3) الصحافة الجزائرية بعد الاستقلال، تاريخ الزيارة : 25 أكتوبر 2009.
<http://www.startimes.com/f.aspx?t=26014198>

(4) زهير إحدادن، مدخل لعلوم الإعلام والاتصال، مرجع سابق، ص96.

- صحف تابعة للحكومة.
- صحف تابعة للحزب.
- صحف تابعة للملكية الخاصة.

غير أن مضمون هذه الصحافة تغير بصفة جذرية بعد الاستقلال وأصبح يؤدي دورا تجنيديا من أجل تشييد الجزائر المستقلة، ولكن الحكومة الجزائرية كانت تنظر إلى الصحافة بشيء من التخوف «وبدأت تفكر في الطريق الأنجع لتصفية الملكية الخاصة، فرأت أنه ينبغي قبل إلغاء ما هو موجود من الصحف، إنشاء صحف جديدة وتقويتها»⁽¹⁾.

وقبل الإشارة إلى هذه الأحداث يجب التأكيد على أن الحكومة قد استطاعت أن تهيمن بسهولة على الوسائل الإعلامية الأخرى، فالإذاعة والتلفزيون كانتا قبل الاستقلال تحت نظام الاحتكار الذي فرضته الحكومة الاستعمارية فنقل هذا الاحتكار إلى الحكومة الجزائرية وأصبحت الإذاعة والتلفزيون تحت تصرفها وتحت مراقبتها الإعلامية والثقافية، أما الصحافة المكتوبة فبقيت حرة كما ذكرنا، وكان لا بد على الحكومة أن تجعلها تحت هيمنة وسيطرة الحزب والحكومة، ولقد مرت الصحافة الجزائرية بعدة أحداث هامة تتمثل في:

أ- إنشاء يوميات جزائرية:

عرفت الجزائر فترة امتدت أكثر من شهرين دون وجود صحيفة يومية جزائرية محضة فالمشكلة كانت قائمة في حقل اليوميات، فلم تعرف الجزائر تجربة في هذا المجال قبل الاستقلال وكانت الجريدة الوحيدة التي تصدرها جبهة التحرير الوطني بتونس هي جريدة "المجاهد الأسبوعية" بالعربية والفرنسية، واستمرت تصدر أسبوعيا في الجزائر، ولم تصدر اليومية الجزائرية الأولى إلا في 19 سبتمبر 1962 وباللغة الفرنسية وهي تحمل اسم "الشعب" وقد اتخذ قرار إصدارها من طرف المكتب السياسي لجبهة التحرير الوطني عندما كان موجودا بمدينة تلمسان إثر الأزمة السياسية التي اندلعت في صيف 1962، واستمرت هذه الجريدة بهذا الاسم "الشعب" مكتوبا باللغة العربية والفرنسية حتى شهر مارس 1963، فتقرر حينئذ تغيير هذا الاسم بترجمة فرنسية "لوبوبل - le peuple" إلى غاية 1965 فغير حينئذ باسم "المجاهد".

(1) زهير إحدادان، مدخل لعلوم الإعلام والاتصال، مرجع سابق، ص 97.

وكانت السلطة الجزائرية في هذه الأثناء تبحث عن إصدار يومية أخرى باللغة العربية غير أن الصعوبات كانت أكثر تعقيدا نظرا لقلّة الوسائل المادية والبشرية، فاليوميات الاستعمارية كانت تصدر كلها باللغة الفرنسية مما استدعى استثمار عدد قليل من الآلات والتجهيزات باللغة العربية⁽¹⁾. ومن جهة أخرى فإن عدد الصحفيين الذين كانت لهم خبرة بالصحافة المكتوبة وخاصة باليوميات وباللغة العربية كان قليلا جدا، والأغلبية منهم تركوا ميدان الصحافة وفضلوا العمل السياسي والإداري، مما اضطر المسؤولين إلى طلب إعانة من مصر ولبنان في إيفاد بعض الصحفيين الذين قاموا بإصدار اليومية العربية الأولى في الجزائر، وهي جريدة "الشعب" في 11 ديسمبر 1962، وبعد ذلك صدرت يوميتان جهويتان باللغة الفرنسية، الأولى في وهران جريدة "الجمهورية" بتاريخ 29 مارس 1963 والثانية جريدة "النصر" في قسنطينة في سبتمبر 1963م، وفي شهر أبريل 1966م تأسست أول يومية مسائية باللغة الفرنسية "الجزائر هذا المساء" وبظهور هذه المسائية أصبح عدد اليوميات التي أصدرتها الحكومة الجزائرية خمسة، وبالنسبة لأنواع الأخرى يمكن الإشارة إلى ظهور أسبوعية "الثورة الإفريقية" باللغة الفرنسية في 02 فبراير 1963 وإصدار "مجلة الجيش" وهي شهرية وباللغة الفرنسية في جويلية 1963م وبالعربية في مارس 1964م.

بذلت الحكومة جهدا في سبيل تطوير وكالة الأنباء الجزائرية حيث اتخذت قرارات رئاسية في سبتمبر 1963 تنظم هذه الوكالة وتخول لها حق الاحتكار في توزيع المعلومات الإخبارية في جميع تراب الجمهورية الجزائرية وقد أدى هذا الاحتكار في توزيع الأخبار التي اكتفت اليوميات الجزائرية بنقلها إلى ضعفها وتشابكها من جهة، ومن جهة أخرى أصبحت لا تحمل رسالة إعلامية ينتظرها القراء، وذلك مع وجود الصحافة الاستعمارية التي تعتبر منافسا قويا لها مما جعل السلطة الجزائرية تفكر جديا في القضاء على هذه الصحافة الاستعمارية⁽²⁾.

ب- القضاء على الصحافة الاستعمارية:

وقد تم ذلك بعد سنة واحدة من إنشاء اليومية الجزائرية الأولى، حيث بدأت السلطة الجزائرية تفكر في القضاء على الصحافة الاستعمارية فالبديل كان موجودا، ولهذا اجتمع المكتب السياسي لجهة التحرير الوطني يوم 17 سبتمبر 1963 وقرر تأميم اليوميات الثلاثة "لا ديباش دا لجيري" و"لا ديباش دو قسطنطين" و"ليكو دوران" ويقول القرار بأن هذه الصحافة تذكرنا بالعهد الاستعماري،

(1) زهير إحدادن، الصحافة المكتوبة في الجزائر، مرجع سابق، ص 125.

(2) المرجع نفسه، ص 127.

وأن وجودها لا يتلاءم مع السيادة الوطنية رغم موقفها الحالي المعتدل ومع وجود صحافة وطنية ناشئة لا تقوى على المنافسة.

وهذا القرار السياسي الذي اتخذته المكتب السياسي والحكومة يرمي إلى إلغاء الملكية الخاصة للصحافة المكتوبة وفرض هيمنة الحكومة والحزب على جميع أنواع الصحافة المكتوبة وكانت العقبة الأولى هي هذه الصحافة الاستعمارية التي أصبحت منافسا قويا لليوميات الوطنية⁽¹⁾.

ت- قضية **Alger Républicaine**:

تأسست هذه الجريدة سنة 1937 وكان ضمن مؤسسيها بعض الجزائريين وكان لها اتجاه سياسي معين وهو الولاء للحزب الاشتراكي الفرنسي، وبعد الحرب العالمية الثانية غيرت نوعا ما من اتجاهها السياسي وأصبحت تميل أكثر إلى الحزب الشيوعي الفرنسي الذي تمكن من الاستيلاء على الجريدة، وفي الثورة التحريرية كان موقفها محايدا مما جعل السلطات الاستعمارية تغضب عليها وتتخذ قرارا بوقفها وبسجن عدد من مسؤوليها.

وبمجرد الحصول على الاستقلال استأنفت صدورها في اليوم الأول من 05 جويلية 1962 وبقيت متمسكة بوضعها القانوني كجريدة خاصة يملكها جزائريون لا علاقة لهم بالحكومة إلا بموقفهم السياسي المؤيد، وأصبح لها رواج كبير وباتت تنافس بقوة اليوميات الأخرى التابعة للدولة، فطرحت المشكلة أمام مؤتمر جبهة التحرير الوطني الذي انعقد في أفريل 1964، وقام بإجراء مفاوضات مع مسؤولي هذه اليومية حتى يتم إدماجها في الصحف الحكومية ولكن لم يحصل ذلك إلا بعد 19 جوان 1965 فتوقفت بإرادة مسيرتها وتمت بذلك هيمنة الحكومة والحزب على الصحافة المكتوبة وزالت نهائيا الملكية الخاصة في الميدان الإعلامي وتبدأ بذلك مرحلة أخرى متمثلة في إقامة نظام اشتراكي للإعلام في الجزائر⁽²⁾.

وكتقييم للسياسة الإعلامية التي كانت سائدة آنذاك، نجد أن النظام الحاكم أقام لمواجهة الصحافة المستقلة، والكولونيالية بعض الطرق مكنته من فرض هيمنته على قطاع الإعلام منها :

- إصدار صحف تابعة له .
- مراقبة الصحف الوطنية المستقلة .
- تأميم عناوين ومطابع الصحف التي تركها الاستعمار، وفي نفس الوقت يتم إصدار صحف أخرى له، نظرا لكون هذه الصحف المستقلة كانت تشكل منافسا لصفحه .

(1) زهير إحدادن، الصحافة المكتوبة في الجزائر، مرجع سابق، ص 129.

(2) المرجع نفسه، ص 130.

وهكذا نلاحظ أن الانقلاب أو التصحيح الثوري الذي عرفته الجزائر، أنهى مرحلة من تاريخ الإعلام تميزت بنوع من الحرية الصحفية لكن مع غياب قانوني واضح، أضف إلى القيود الكبيرة التي فرضتها السلطة آنذاك على هذا القطاع الحساس⁽¹⁾.

2-1-2- المرحلة الثانية 1965-1979 (إقامة نظام اشتراكي للإعلام - مرحلة الإعلام الموجه):

وتبدأ بالتصحيح الثوري إلى غاية وفاة الرئيس هواري بومدين يوم 27 ديسمبر 1978م واستلام الرئيس الشاذلي بن جديد السلطة، وتتميز هذه المرحلة بظهور أول لائحة خاصة بالإعلام، وتحويل يومية "LE PEUPLE" إلى "EL MOUJAHID" التي سيطرت على الساحة بـ 203 ألف نسخة لوحدها، مقابل 71 ألف نسخة لباقي الصحف عام 1978م، وظهور أسبوعية جديدة بالفرنسية تحت عنوان "Algérie Actualité" في أكتوبر عام 1965م. كما وضعت جميع الصحف تحت وصاية وزارة الإعلام، وعرفت نهاية هذه المرحلة التعريب التدريجي لكل من يومية "النصر" ابتداء من 1972م، وكذا صحيفة "الجمهورية" في 1976م، إضافة إلى ظهور عدة مجلات وزارية بالعربية: "الثقافة" عام 1970م و"ألوان"، و"الوحدة"، و"الشرطة"⁽²⁾.

وعرفت الجزائر المستقلة عددا من الصحف والمجلات الخاصة بقضايا الفكر الديني الإسلامي، وقد توقف عدد منها عن الصدور، بينما واصل بعضها الآخر رحلته الإعلامية ومن هذه المجلات والصحف الإسلامية تتمثل في: الأصالة، القبس، المعرفة.⁽³⁾

ولقد مرت هذه المرحلة من تاريخ الجزائر الإعلامي بعدة أوضاع منها:

أ - إقامة نظام اشتراكي للإعلام:

انطلقت هذه المرحلة بتغيير كبير في الميدان السياسي والإعلامي، ومما لا شك فيه أن الجهود الحكومية المبذولة في المرحلة الأولى كانت ترمي إلى القضاء على الملكية الخاصة في الميدان الإعلامي، وقد تم ذلك مع بداية المرحلة الثانية وتواصلت الجهود من طرف الحكومة الجديدة لتنمية الوضع الجديد وإقامة نظام اشتراكي للإعلام، ويتمثل هذا النظام في إلغاء الصحافة الخاصة وكذلك توجيه الصحافة

(1) إسماعيل معارف قالية، الإعلام حقائق وأبعاد، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 1999، ص 45.

(2) عبد العزيز شرف، الجغرافيا الصحفية وتاريخ الصحافة العربية، ط1، عالم الكتب، القاهرة، 2004، ص 106.

(3) تيسير أبو عرجة، دراسات في الصحافة والإعلام، ط1، دار مجدلاوي، عمان، الأردن، 2000، ص 106.

الحكومية والحزبية حتى تصبح أداة من الأدوات التي تستعملها الدولة لتعزيز سياستها فهي تقف دائما بجانب الحكومة، وتضخم أعمالها الإيجابية وتخفي أعمالها السلبية وتستترها، وهاتين النقطتين (إلغاء الملكية الخاصة وتوجيه الصحافة المكتوبة) تعتبران من القواعد الأساسية التي بني عليها النظام الاشتراكي للإعلام في الجزائر.

أما فيما يخص التوجيه فإنه أصبح سهلا بعد أن أصبحت جميع الصحف اليومية تتبع الحكومة، ففي 16 نوفمبر 1967 صدرت قوانين تجعل من اليوميات مؤسسات ذات طابع تجاري وصناعي، وتجعل من مدير هذه المؤسسات صاحب الحق المطلق في التسيير الإداري والمالي بعد أن جعلته تحت وصاية وزارة الإعلام في التوجيه الإعلامي والسياسي⁽¹⁾.

إن إقامة نظام اشتراكي للصحافة في الجزائر لم يتم دون الاصطدام ببعض المشاكل الموضوعية منها مشكلة التوزيع ومشكلة الأمية والتعريب، فقد قامت الحكومة باتخاذ قرارا بتاريخ 19 أوت 1966 يتعلق بإنشاء الشركة الوطنية للنشر والتوزيع وإعطائها صلاحية الاحتكار في ميدان توزيع الصحف، فبهذا الاحتكار استطاعت السلطات أن تفرض هيمنتها على توزيع الصحف دون طبعها، بمعنى توزيع الصحف عن طريق غير طريق هذه الشركة ممنوع وأن هذه الشركة لا توزع إلا الصحف التي حصلت على تأشيرة أو إجازة من طرف الحكومة مما أثر على وضعية الصحافة المكتوبة فلم تعرف ازدهارا يذكر، وإن كان ارتفاع السحب في ازدياد إلا أنها قد جمدت وأصبحت رسالتها الإعلامية ضعيفة وقليلة المصدقية رغم التطورات الكبيرة التي حدثت في المجتمع من الناحية الاقتصادية والثقافية⁽²⁾.

ولقد ترتب بذلك عن إقامة نظام اشتراكي جعل جميع الصحف تحت وصاية وزارة الإعلام، وتركيز الاهتمام على الوسائل السمعية والبصرية على حساب الإعلام المكتوب، وسعت الدولة لتوجيه الصحافة الحكومية الحزبية، حتى تكون أداة تستعملها الدولة لتعزيز سياستها، كما أتمت الدولة شركة (هاشيت) التي كانت تتولى توزيع الصحافة في الجزائر، وأسست شركة جزائرية (الشركة الجزائرية للنشر والإشهار)، وحوّلت لها حق الاحتكار في التوزيع، والمراقبة الميدانية، وأدى هذا إلى تجميد الصحافة المكتوبة من حيث تعدد الصحف ونوعية الرسالة⁽³⁾.

(1) زهير إحدادن، الصحافة المكتوبة في الجزائر، مرجع سابق، ص 130

(2) المرجع نفسه، ص 135.

(3) فضيل دليو، "الصحافة المكتوبة في الجزائر بين الأصالة والاعتراّب"، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، مج 23، ع 255، 2000، ص 50.

ب - تعريب اليوميات :

في المرحلة الأولى للاستقلال كانت هناك يومية واحدة معربة، أما مع بداية السبعينيات طرحت قضية التعريب كمشكل سياسي، لذلك اتخذت عدة إجراءات كتعريب "النصر" بقسنطينة عام 1972م، ثم "الجمهورية" بوهران عام 1976م وكان سير التعريب تدريجي أي صفحة بعد أخرى، أما التعريب النهائي لجريدة "الجمهورية"، فقد كان في 1977م أي بعد عام تقريبا من بدايته، كان هذا التغيير في اللغة لم يعرف رواجاً، فقد انخفض توزيع "النصر" 20.000 نسخة في 1977م، مما أدى بالحكومة لاتخاذ قرار تدعيم الهوة لمواصلة العملية و نجاحها، ولم تظهر إلا يومية واحدة بالفرنسية هي "المجاهد"⁽¹⁾.

ت - توزيع الصحافة :

إن شبكة التوزيع لم تعرف تحسناً قبل بداية 1977م، حيث في عام 1976م لم تغط هذه الشبكة من حيث التوزيع سوى 208 / 407 بلدية، أما في سنة 1978م، فقد غطت أكثر من نصف بلديات الجزائر وتواصلت الجهود في سنة 1978م و 1979م مما أدى إلى ارتفاع متزايد في مبيعات اليوميات مثلاً: في سنة 1969م كان مجموع سحب اليوميات 155.00 نسخة، أما في سنة 1970م فقد بلغت درجة السحب 430.000 نسخة، وهذه الفترة لم تعرف ازدهاراً كبيراً للصحافة المكتوبة⁽²⁾.

لكن ما يلاحظ على هذه المرحلة كذلك، هو بداية الاهتمام الفعلي بقضايا الإعلام ووسائله خصوصاً في ظل استعمال بناء مختلف المؤسسات، والهياكل السياسية و الاقتصادية، وبدأت معالم السياسة الإعلامية تتضح مع صدور أول (ميثاق وطني) عام 1976م، والذي أشار إلى الدور الاستراتيجي لوسائل الإعلام في خدمة أهداف التنمية، كما دعا إلى ضرورة استحداث قوانين وتشريعات تحدد دور الصحافة والإذاعة و التلفزيون، والسينما في مختلف المشاريع الوطنية، والاهتمام بالتكوين في مجال الإعلام وتوفير الكوادر الإعلامية واللزامية لمواكبة مخطط التنمية، وإشباع مختلف حاجات الجماهير إلى إعلام موضوعي⁽³⁾.

وفي هذه الفترة تم استحداث منصب في رئاسة الجمهورية عرف باسم المستشار الإعلامي للرئيس، والذي كان للدكتور محي الدين عميمور شرف احتكاره حوالي 13 سنة وقد أعطى هذا المنصب نوعاً من المصداقية في مجال الدبلوماسية، بحيث كان المستشار الإعلامي ينظم الخرجات

(1) محمد اللمداني، مرجع سابق، ص 20-21.

(2) عززي عبد الرحمان وآخرون، عالم الاتصال، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998، ص137.

(3) المرجع نفسه، ص 138.

الإعلامية للرئيس ويضبط له المواعيد سواء للصحافيين الجزائريين أو الأجانب فكانت صورة الرئيس تخضع لدراسة وتحليل إعلامي دقيق يناسب كل مناسبة تعيشها الجزائر⁽¹⁾.

وعرفت هذه المرحلة تغطيات إعلامية وطنية على مستوى كل المجالات السياسية والثقافية والرياضية، وهي أشياء زادت من قوة جهاز الإعلام على المستوى العالمي، وأضحت رغم النقائص التقنية والفنية أن بمقدور هذه الوسائل أن تتطور أكثر فأكثر، وكما نشير أيضا إلى أنه رغم بقاء الإعلام مقيدا بالتعليمات والأوامر، إلا أن ذلك كان له مبررا حيث أن الجزائر خرجت من فترة استعمارية حضارية خطيرة مست مقومات الثقافة الشعبية، فكان لزاما على قيادة البلاد أن تحتكر مثل هذا السلاح الخطير المتمثل طبعا في الإعلام أضف إلى ذلك الظروف الموضوعية التي كانت تعيق تطور هذا القطاع مثل انعدام مؤسسات تكوين إعلاميين ذوي كفاءة مهنية عالية ماعدا المدرسة العليا للصحافة التي كان عدد المنضمين إليها قليل ولا يصل بالتالي إلى درجة تلبية طلبات الوطن الكبيرة⁽²⁾.

ميزت هذه الفترة الممتدة من تسلم بومدين للسلطة إلى وفاته ت بخاصية لا تختلف كثيرا عن سابقتها من حيث الرقابة، والقيود، والتوجيه الإيديولوجي السياسي لملف الإعلام إضافة إلى قلة الصحافة الإسلامية في هذه الفترة، لأن الدولة الجزائرية تسعى في هذه المرحلة لإرساء دعائمها، وفرض سيطرتها على جميع مؤسسات الدولة وعلى رأسها مؤسسة الإعلام.

2-1-3- المرحلة الثالثة 1979-1988 (مرحلة الإعلام الحزبي الموجه):

تبتدئ هذه المرحلة بحدث سياسي هام وهو انعقاد المؤتمر الرابع لجهة التحرير الوطني في أواخر جانفي 1979 بعد 15 سنة من انعقاد المؤتمر الثالث، وأهميته تكمن في كونه يوافق لأول مرة على لائحة خاصة بالإعلام مما يؤكد على أن المشكل الإعلامي أصبح من اهتمامات ومن اختصاصات السلطة السياسية بعد أن أصبحت الحكومة والحزب يهيمنان بصفة كلية على الميدان الإعلامي وبعد أن أصبح الإعلام محتكرا من طرف الدولة.

ومن ناحية أخرى تم تقديم أول نص مشروع للإعلام عام 1981، وتم ضبط المحتوى النهائي لهذا المشروع في صورته الرسمية في 06 فيفري 1982 وسمي بقانون الإعلام، حيث حافظ هذا القانون على احتكار الدولة لوسائل الإعلام والإنتاج والتوزيع وسير المؤسسات الإعلامية، ولقد تناول هذا القانون

(1) إسماعيل معارف قالية، مرجع سابق، ص 49.

(2) إسماعيل معارف قالية، مرجع سابق، ص 50.

لأول مرة مختلف جوانب النشاط الإعلامي، وحدد هذا الأخير الإطار العام لموضوع الإعلام في الجزائر، ويمكن تلخيص هذا الوضع الجديد في التوجهات الكبرى الآتية :

- 1- يعتبر الإعلام قطاعا استراتيجيا له مماس بالسيادة الوطنية .
 - 2- إلغاء الملكية الخاصة للوسائل الإعلامية (الإجبارية منها دون الدوريات)، وعليه تم التأكيد في المشروع التمهيدي لملف السياسة الإعلامية ما يلي: "... إن مفهومنا للإعلام كبلد اشتراكي ينتمي إلى العالم الثالث يقوم على أساس الملكية الاجتماعية لوسائل الإعلام وعلى كونه جزء لا يتجزأ من السلطة السياسية التي هي حزب جبهة التحرير الوطني وأداة من أدواتها في أداء مهمات التوجيه والرقابة والتنشيط...." (1).
 - 3- توحيد التوجيه السياسي في الميدان الإعلامي موكل لحزب جبهة التحرير الوطني، كما تم إسناد مهمة تسيير هذه المؤسسات إلى مناضلين في الحزب.
 - 4- إعطاء الصبغة الثقافية للمؤسسات الإعلامية عوضا عن الطابع الصناعي والتجاري الذي تتمتع به المؤسسات الإعلامية حاليا .
 - 5- تحديد حقوق وواجبات الصحفيين بصفة أدق من ذي قبل مع التأكيد على أن للصحفي الحق في الاتصال بمصادر المعلومات، والاطلاع عليها تحت رعاية السلطات، وحمائتهم أثناء القيام بمهامهم الصحفية، وعلى الصحفي أن يتحرى الصدق ويتجنب الكذب والتزوير والغش، وأن لا يستعمل وظيفته لأغراض شخصية(2).
- وأكدت المادة 06 من القانون على ضرورة أن يكون مدراء المؤسسات الإعلامية مناضلين في حزب جبهة التحرير، وقد أفسح هذا القانون المجال إلى نوع من الحرية في الإعلام على الأقل في جانبها النظري حيث نجد المادة 02 تنص على أن الإعلام حق أساسي لكل مواطن والمادة 45 على حق الصحفي في الوصول إلى مصادر الخبر وفي المواد 74 و 84 على حق الرد والتصحيح، أما المادة 48 فتشير إلى مفهوم سر المهنة وتعتبره حق وواجب معترف به للصحفيين لكن يبقى الغرض الأساسي من إعادة تنظيم قطاع الإعلام بصفة عامة(3) وجعله من بين الوسائل الأساسية للبناء الاشتراكي وخدمة التنمية.

(1) حزب جبهة التحرير الوطني، اللجنة المركزية: المشروع التمهيدي لملف السياسة الإعلامية ، أبريل 1982، ص 34.

(2) زهير إحدادن، الصحافة المكتوبة في الجزائر، مرجع سابق، ص 140-141.

(3) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، قانون الإعلام 1982، ص 242-255.

غير أن ذلك لم يكن لينعكس على صعيد الواقع الإعلامي ، بل بقيت الأمور على حالها فظلت نفس القيم و الأسس، والعقليات تسير ملف الإعلام و الاتصال سواء فيما يخص مجال السمعيات البصريات، أو الصحافة المكتوبة، وذلك من حيث مراقبة مجمل نشاطات المؤسسة العاملة في الميدان، والتي كانت تخضع سياسيا وإيديولوجيا إلى الحزب الواحد، فكان كل ما يكتب يخضع إلى رقابة لجنة تابعة للحزب تسهر على متابعة الأحداث وتحذف كل المقالات، وتحدد المقالات الافتتاحيات حتى لا تخرج عن إطار النهج العام المتبع⁽¹⁾.

وأصبح المثقفون بذلك بعيدين عن مجالات التعبير بسبب غياب الحريات العامة، وسيطرة الموظفين الرسميين على وسائل الإعلام، وهؤلاء يخافون على مستقبلهم السياسي المرتبط بالنظام القائم لذلك يعملون على استمراره بشكله الموجود⁽²⁾.

كما أن هذه الإجراءات هي نتيجة العودة القوية لحزب جبهة التحرير الوطني للسلطة ومراكز اتخاذ القرار منذ 1979، وهي نتيجة أيضا لمحاولة هذا الحزب ضمان ولاء القيادات الإعلامية، وبناء على طبيعة الحكم في الجزائر آنذاك (الحزب الواحد) فقد كانت القيادات الإعلامية والشخصيات المسؤولة فيه هي في نفس الوقت قيادات في الحزب أعضاء في اللجنة المركزية والمكتب السياسي «هذه السياسة الإعلامية الجزائرية التي تعتمد في تحقيق أهدافها على رأسهاها البشري المتكون من وسط نخبة المناضلين الثوريين»⁽³⁾، ومع ذلك فإن الصحافة الحزبية بقيت ضعيفة مقارنة بالصحف الصادرة عن الحكومة التي كانت تمتاز بالتنوع والتعدد والموضوعية.

وحرصت السلطة السياسية أيضا على تنظيم قطاع الإعلام وشرعت منذ ذلك الحين في تحسين وضعية الصحافة وتوزيعها وتنويعها كما وكيفا، دون الخروج عن نطاق خدمة النظام وإيديولوجية الحزب، فجهزت المؤسسات الصحفية بمعدات حديثة تمكنها من زيادة السحب، وذلك بإصدار صحف جهوية وأخرى متخصصة⁽⁴⁾.

(1) إسماعيل معارف قالية، مرجع سابق، ص 53.

(2) إبراهيم إبراهيمي، " السلطة، الصحافة والمثقفون"، المجلة الجزائرية للاتصال، كلية علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر 03، ع 11، 1991، ص 117.

(3) إسماعيل معارف قالية، مرجع سابق، ص 50.

(4) Wolfgang S, Freund, **La presse écrite au Maghreb: Réalités et perspectives**, institut de recherches et d'études sur La Communication, Université de Paris ,Paris 1991, p 146 .

لقد شهدت هذه الفترة ظهور صحف عامة منها: أسبوعية "المنتخب" ويوميتين مسائيتين عام 1975م هما "المساء" بالعربية، و"آفاق"، و"Horison" بالفرنسية، إضافة إلى بعض الأسبوعيات مثل: "المنتخب"، "أضواء"، "المسار المغربي"، ويعتبر هذا النشاط ذا مغزى مقارنة بالركود الذي كان سائدا من قبل، وقد ظهر نوع من التنافس بين اليوميات الصباحية واليوميات المسائية أحدث تطورا نوعيا في الصحافة المكتوبة لفائدة الإعلام والقراء..⁽¹⁾.

كما مثل هذا التنوع في إصدار الصحف بعض الانفتاح الإعلامي، والتحول المحتشم في المسار السياسي للبلاد الذي أراد الصبغة الثقافية للمؤسسات الإعلامية بدلا من الطابع السياسي، ودعم هذا القطاع بتجهيزات عصرية وإمكانيات مادية، مما ساعد على تنشيطه ونشوء نوع من التنافس بينها مما جعلها تطور من محتواها وفنون إخراجها، حتى أن الأسبوعيات واليوميات المسائية بدأت تفرض نفسها إلى حين بداية المرحلة الموالية، وبالفعل فقد لوحظ استقرار سحب يومية "EL Moudjahid"، ثم تراجعها أمام المنافسة القوية للأسبوعية "Algérie Actualité" التي تطور سحبها ليصل معدله طيلة هذه المرحلة إلى حوالي 200 ألف نسخة، واليومية المسائية "Horison" التي تجاوز سحبها عام 1987م، 200 ألف نسخة.

وأما الصحيفتان الوطنيتان العريبتان، فقد بلغ سحب كل من: "الشعب" 90 ألف نسخة، و"المساء" 50 ألف نسخة، ثم تطور ليفوق 100 ألف نسخة مع بداية المرحلة الموالية، وأما فيما يخص الصحف الجهوية وكلها عربية، فلم تتمكن من التطور وتأدية دورها التواصلية التقريبي المنوط بها، وذلك لأن المسؤولين تصوروا هذا التقريب من الزاوية التقنية فقط، لأن ما كان يهمهم هو إيصال الرسالة من القمة إلى القاعدة وليس العكس، إن أهم إصدارين جهويين: "النصر" 60 - 80 ألف نسخة و"الجمهورية" 30 - 50 ألف نسخة لا يخصصان سوى ما يقارب الصفحة الواحدة من بين 14 - 16 صفحة للجهويات والمحليات .

وتجدر الإشارة في الأخير إلى أن هذه الفترة لم تسلم هي الأخرى، على غير المتوقع مع الانفتاح الجديد، من التمييز في التعامل الإعلامي الرسمي بين الصحف العربية والصحف الصادرة بالفرنسية، فقد حظيت مسائية "Horison" باهتمام و دفع كبيرين ، كما استمر تفضيل يومية "EL Moudjahid" على غريماتها "الشعب"، التي لم تزود مثلا : بنظام الطباعة عن بعد

(1) زهير إحدادن، الصحافة الجزائرية بعد الاستقلال، مرجع سابق، ص 138.

"Téléimpression et fac-simils" إلا في تشرين الأول / أكتوبر 1988م، بينما استعملته "EL Moudjahid" منذ منتصف السبعينيات⁽¹⁾.

وعن مدى تطابق مضامين الرسائل الإعلامية المتضمنة في صحف هذه الفترة مع الواقع الاجتماعي فقد تميزت هذه المضامين باعتمادها على التعاليق الجوفاء التي يطغى عليها الأسلوب الإنشائي عند لجوئها للخطاب الرسمي، فمعظم الأخبار التي تنشرها تتمحور حول أخبار الرئاسة ونشاطات أعضاء الحكومة، الأمر الذي أبعد هذه الصحف عن الجمهور الواسع الذي ينتظر منها تصوير انشغالاته ومعاناته بغرض تنويره، والمساهمة في حل الأزمات، وتوجيه أصحابها نحو المواقف الموضوعية الملائمة.

ومنه نشأت ظاهرة حجب المعلومات عن المواطن، فتولد افتقار المضمون الإعلامي إلى الحقائق وهذا مرده تخوف النظام من إظهار نقائص الإدارة ومسؤوليات السلطات السياسية اتجاه هذه الحقيقة، وكنتيجة لقصور نظرة النظام السياسي المتعلقة بدور ومكانة الإعلام في المجتمع، تولى الشارع نقد القرارات والأوضاع الشاذة بدلا الصحافة المرآة التي لم تكن الجماهير ترى فيها إلا نفسها⁽²⁾.

ويمكن الإشارة هنا إلى أن هذه الفترة شهدت ظهورا محتشما للصحافة عموما و الصحافة الإسلامية خصوصا ، نظرا لما مرت به الجزائر من مرحلة انتقالية في نظام الحكم والإعلام .

وفي مقابل الضعف الإعلامي الذي كان سائدا آنذاك، كان من الضروري أن يظهر نوع من القلق لدى السلطة، خاصة مع الانفتاح الإعلامي الدولي الذي شكل مصدرا هاما للمعلومات بالنسبة للرأي العام، يتلقى منه الأخبار مباشرة ودون حواجز أو عراقيل، بما يتعلق الوضع العالمي وكذا الوضع الداخلي الوطني وهي الحاجة التي لم تستطع صحافة السلطة تلبيتها، نظرا لضعف الحركة الإعلامية وجمودها وطبيعتها وإدارتها البيروقراطية بل أكثر من ذلك «فقدت الصحافة الوطنية دورها في توعية المواطن وإخباره والتعبير عن انشغالاته اليومية عندما أصبحت تبرر سلوك المسؤولين السياسيين ومواقفهم وتقوم فقط بإيصال خطاب القمة إلى القاعدة»⁽³⁾.

⁽¹⁾ فضيل دليو، الصحافة المكتوبة في الجزائر بين الأصالة والاعترا ب، مرجع سابق، ص 50-51.

⁽²⁾ صالح بن بوزة، "السياسة الإعلامية الجزائرية: المنطلقات النظرية والممارسات (1979-1990)"، المجلة الجزائرية للاتصال، كلية علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر3، ع13، 1996، ص 52.

⁽³⁾ إسماعيل مرازقة، "الاتصال السياسي في الجزائر في ظل التعددية السياسية والإعلامية : ترتيب العوامل المؤثرة في دور الجرائد اليومية المستقلة 1990-1994"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، معهد علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 1997، الجزائر، ص 203.

ورغم كل هذه الجهود المبذولة في هذه المرحلة من أجل إعادة تنظيم قطاع الإعلام في شكل سياسة إعلامية وقانون إعلام إلى غيرها من الإجراءات التي اتخذت في قطاع الإعلام، لم تستطع الصحافة المكتوبة أن تتحرر من قيود الهيمنة السياسية التي كانت تمارسها عليها السلطة والحزب، باعتبار أن «مهمة التوجيه مهمة استراتيجية بالنسبة للقيادة السياسية»⁽¹⁾.

وبقيت الصحافة المكتوبة على هذا الأساس قطاعا من قطاعات الدولة والصحفي فيها موظف لدى أجهزة الدولة وعليه فإن العلاقة التي كانت تربط السلطة بالصحافة المكتوبة هي علاقة خضوع، فهي منذ سنوات عديدة لم تكن غير الناطق الرسمي للبنى السياسية والإدارية والنقابية للحكومة والحزب.

2-2- مرحلة التعددية الإعلامية (في ظل التعددية الحزبية): إن الصحافة المكتوبة الجزائرية في مرحلة التعددية الإعلامية مرت بعدة مراحل مهمة تتمثل أساسا فيما يلي:

2-2-1- المرحلة الأولى: من 1988 إلى 1991 (مرحلة الانفجار الإعلامي والإبداع الصحفي). يمكن اعتبار أن هذه المرحلة جاءت كنتيجة منطقية للمرحلة السابقة، والتي اعتبرت منعرجا حاسما في تاريخ الجزائر السياسي وكذا جميع الميادين الأخرى وخاصة الإعلام المكتوب.

دخلت الجزائر في هذه المرحلة جوّ التعددية الحزبية بعد الاستفتاء الشعبي، حيث عبر الشعب الجزائري في 05 أكتوبر 1988م عن عدم رضاه على نظام الحزب الواحد، وكان نتيجة لتغير قانون الإعلام وصدور القانون الجديد بموجب القانون 07/90 المؤرخ في أبريل 1980م، ومن بين العلامات المميزة لهذا القانون هو ما جاء في نص (المادة:14) التي وضعت حدا لاحتكار الدولة لوسائل الإعلام.

حيث أكدت بأن: «إصدار نشرية حرة على المعني حزبا كان أو جمعية أو شخصا طبيعيا أو معنويا، تصريحاً مسبقاً في ظرف لا يقل عن 30 يوما من صدور العدد الأول»⁽²⁾، كما نص هذا القانون في مادته 39 على حرية إصدار الصحف وتعددتها، وعلى حق المواطن في إعلام موضوعي نزيه، إضافة إلى إلغاء الرقابة الإدارية، وانطلاقاً من هذا القانون بادرت الحكومة بإتخاذ إجراءات تجسد هذه الحرية، فألغيت وزارة الإعلام وعملت على تنصيب المجلس الأعلى للإعلام في جويلية 1990م، وحددت مهامه وصلاحياته في كونه لا يقوم بالتوجيه ولكنه يحرص على الممارسة الفعلية للحرية الإعلامية، فكان من

(1) حزب جبهة التحرير الوطني، اللجنة المركزية: المشروع التمهيدي لملف السياسة الإعلامية، مرجع سابق، ص 09.

(2) إسماعيل معارف قالية، الإعلام حقائق وأبعاد، مرجع سابق، ص 67.

نتائج هذه الإجراءات أن تعددت الصحف، وبدأت تظهر أنواع كثيرة صباحية ومسائية وكذا المجلات الهزلية الساخرة وغيرها⁽¹⁾، ولقد تجسدت الصحافة في هذه المرحلة في ثلاثة أنواع :

أ- الصحافة الخاصة (المستقلة):

لم يكن ظهور الصحافة المستقلة في الجزائر من خلفية الرأي العام الجزائري ومكوناته وصفاته، ولا من خلفية عملية تحدد النسق الذي يمكن أن تبنى عليه الصحافة المستقلة، ولا حتى من تجارب سابقة في ميدان الممارسة الإعلامية الطويلة، لكن بدايتها كانت نتيجة نزعة أقل ما يمكن أن نقول عنها، أنها مفاجأة لأنها كانت مباشرة بعد أكتوبر 1988، والذي نص على التعددية الإعلامية كمبدأ يجسد الاتجاه الديمقراطي هذا الأخير الذي لم يمكن الصحافة الجزائرية من تكوين سلطة مقابل السلطة السياسية.⁽²⁾

ولقد عرفت هذه المرحلة ظهور جرائد يومية وأسبوعية باللغتين العربية والفرنسية تابعة للقطاع الخاص، منها ما بقي في الساحة الإعلامية حتى يومنا هذا، ومنها ما اختفى نتيجة ظهور مشاكل مهنية و مادية وسياسية، ولعل أهمها: "الخبر"، و"السلام"، و"النور"، و"الحياة"، و"الجزائر اليوم"، و"بريد الشرق"، و"الشروق العربي"، و"الصح آفة" هذه الأخيرة التي تنتمي إلى الصحف الساخرة، إضافة إلى صحف أخرى صدرت باللغة الفرنسية "Le soir D'Algérie" الصادرة في 05 سبتمبر 1990م وكانت تهتم أكثر بالمواضيع الشبابية، إضافة إلى "Le jeune Indépendant" و "Le Nouvel Hebdo" التي ظهرت في 21 جوان 1990م، "EL Watan" و التي ظهرت في 10 أكتوبر 1990م، وكانت فضاء للتعبير عن آراء الصحفيين المعادين للتيار الإسلامي، كان يغلب عليهم الطابع العلماني⁽³⁾، و هذا إضافة إلى "Le Matin"، "L'Hebdo Libéré"، "Le Quotidien D'Algérie"، "EL Manchar" ذات الطابع الساخر، لتدعيم الإعلام العمومي الذي كان منفردا بالساحة الإعلامية⁽⁴⁾.

(1) محمد حمدان، زهير إحدادن وآخرون، الموسوعة الصحفية العربية، ج5، (د،ط)، المنطقة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، 1995، ص 101.

(2) فاتح لعقاب، "صحافة القطاع الخاص المكتوب في الجزائر 1990-2009"، مجلة الدراسات الاجتماعية، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، الجزائر، ع7، جانفي 2011، ص 117.

(3) زبير شاوش رمضان، "تكوين الصحفيين بمعهد علوم الإعلام والاتصال"، المجلة الجزائرية للاتصال، ع9، 1992، ص 39.

(4) فضيل دليو، الصحافة المكتوبة في الجزائر بين الأصالة والاعتراق، مرجع سابق، ص 51.

ب - الصحافة الحزبية :

تعتبر الصحافة الحزبية الحلقة الأضعف في الفضاء الإعلامي الجزائري الجديد فضاء ما بعد الحزب الواحد، فالعناوين القليلة التي جاءت على شاكلة الأحزاب، والتي انهارت تدريجياً مع مرور الزمن، وهذا يعكس ضعف العمل السياسي الفعال، لأن معظم الأحزاب تفتقر للثقافة الحزبية، ولقاعدة جماهيرية معتبرة، ومن أهم الصحف الحزبية ما يلي⁽¹⁾:

ب-1- الجبهة الإسلامية للإنقاذ :

إن الشعب الجزائري قد وجد في أشد أوقات الاستعمار عزاءه في الإسلام، مناضلاً يؤمن بالعدل والمساواة، وبما أن الإسلام في الجزائر يعتبر كجزء لا يتجزأ من الهوية الجزائرية، وأداة لبناء مؤسسات الدولة⁽²⁾، كما بينه دستور 10 ديسمبر 1963م وكذلك دستور 1976م و1989م الذي ينص على الحق في إنشاء جمعيات ذات طابع سياسي، وباسم هذا الدستور أنشأت في فترة مستعجلة أحزاب دينية أو ذات طابع ديني .

فالتيار الإسلامي اقتحم المنظمات الحزبية نتيجة الإصلاحات الدستورية بداية من أحداث أكتوبر 1988م، وبالضبط في فيفري 1989م، الذي كان يفكر في إصلاح الوضع الاجتماعي المتعفن آنذاك بجعل كلمة الله سبحانه وتعالى القانون الذي يحكم العلاقات بين الناس، فمن بين الأحزاب التي أخذت مرجعيتها من الإسلام، فهناك الجبهة الإسلامية للإنقاذ التي تعتبر من التشكيلات القوية والتي كان الإنشاء الرسمي لها في 19 فيفري 1989م، وذلك في مسجد السنة (باب الواد) بالعاصمة، ويدور برنامجها حول مجموعة من الإصلاحات، حيث تعمل على إصلاح جميع مؤسسات الدولة حتى تعمل طبقاً للشريعة الإسلامية ومن بينها:

- محاربة التبذير والرشوة والاحتكار، وضمان مناصب التشغيل لأرباب العائلات لمكافحة الهجرة.
- العناية بالمرأة لتقوية إيمانها ودفعها إلى سلك السلوك الإسلامي .
- منع الاختلاط في المدارس وفي أماكن العمل، ومكافحة المنحرفين .

⁽¹⁾ محمد قيراط، "القيود والمضايقات على حرية الصحافة في ظل التعددية الحزبية في الجزائر"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، ع16، مطبعة القدس، جامعة باتنة، 2007، ص 283، تاريخ الزيارة: 2019/06/10، توقيت الزيارة: 15:12. <https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/97/8/16/37799>

⁽²⁾ شيري محمد، "ممارسة الصحفيين الجزائريين للمهنة خلال فترة حالة الطوارئ (1992-2004): دراسة وصفية تحليلية"، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم الإعلام والاتصال، غير منشورة، قسم علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2005 - 2006، ص 88.

● مراجعة البرامج الإذاعية والتلفزيونية، والسيطرة على المسارح والمراكز الثقافية والمكتبات⁽¹⁾.
وتعتبر الجبهة الإسلامية للإنقاذ أول حزب أصدر صحيفة خاصة به، فبعد اعتماده كحزب في سبتمبر 1989م، أصدر بعد شهر مباشرة جريدته "المنقذ" التي استفادت من شعبية الحزب الذي كان يسيطر على أغلب المساجد في الجزائر⁽²⁾، وكانت جريدة "المنقذ" من خلال اسمها معبرة على مضمون الهدف الذي جاء من أجله الحزب، وهو إنقاذ الناس من الظلمات إلى نور الإسلام، واتخذت "المنقذ" آية كريمة شعارا لها وهي :

قول الله تعالى ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (الأنعام : 153)

وجريدة "المنقذ" سحب منها حوالي 120.000 نسخة في عددها الأول المؤرخ في النصف الأول من شهر ربيع الأول 1410هـ أي نصف شهرية، والكمية المسحوبة لا تغطي في الحقيقة إلا 10% من الطلب الحقيقي على مستوى العاصمة على الأقل، بينما لا تعرض الجريدة في الأوكاشك العادية، إذ غالبا ما تباع عند الخواص فمرة عند بائع الورود وأخرى عند أصحاب الدكاكين خصوصا في بداية ظهورها، وبالرغم من الثمن غير العادي الذي هو خمسة دنانير بالمقارنة بثمن الصحف اليومية وحق الأسبوعية منها، فإن الواحد يصعب عليه الحصول على عدد منها، كما صدرت للحزب صحف كالفرقان والبلاغ...⁽³⁾

وفيما يلي رصد لأهم الجرائد التابعة للأحزاب السياسية:

ب-2- حركة الإرشاد والإصلاح :

بقيادة محفوظ نحناح، ولقد أصدرت هذه الحركة مجموعة من الصحف إسلامية الاتجاه، داعية للإصلاح المعتدل ومن أهم صحفها: "الإرشاد"، "الإصلاح"، "النبأ"⁽⁴⁾.

ب-3- جبهة القوى الاشتراكية (FFS) : بقيادة حسين آيت أحمد، ولقد أصدرت عدة صحف تتمثل في: "صوت الثورة" و" FSS information"، وفي شهر أوت من عام 1986م ظهرت

(1) Amine Touati, **Algérie: les islamistes l'assaut de pouvoir**, ed l'harmattan: au carrefour des cultures, Paris, 1995, p103.

(2) Ghania Mouffoke , **Etre journaliste en Algérie**, Libraire de Paris , Paris, 1996, p 33.

(3) الطاهر بن خرف الله, "من التعددية السياسية إلى حرية الصحافة وتعددتها"، المجلة الجزائرية للاتصال، جامعة الجزائر 03، ع5، 1995، ص 66.

(4) المرجع نفسه، ص 68.

صحيفة "Libre Algérie" التي كان شعارها الإعلام والتكوين، إضافة إلى صحيفة "السيبل الديمقراطي".

ب-4- حركة النهضة : وقد أصدرت جريدة "النهضة".

ب-5- التجمع من أجل الثقافة و الديمقراطية : بقيادة سعيد سعدي ولقد أصدر مجموعة صحف منها التجمع، "L'Avenir"، "Almoustaqbil"، و"Assalo" ...

ب-6- الحزب الديمقراطي الاشتراكي : وقد أصدر جريدة "التقدم"

ب-7- الجمعية الشعبية للوحدة والعمل : بقيادة المهدي عبد لعلاو، وقد أصدر صحيفة "المنبر" باللغة العربية وذات اتجاه معتدل.

ب-8- حزب الطليعة الاشتراكية : أصدر "صوت الشعب" ...

ب-9- الحزب الاجتماعي الديمقراطي : ولقد أصدر جريدة "Le progres" ...

ب-10- حزب الأمة : حيث أصدر صحيفة "النشرة" ...

ب-11- اتجاه القوى من أجل التطور : أصدر صحيفة "Realites".

ب-12- الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر : بقيادة بن بلة ولقد أصدرت صحيفة "البديل" وهي صحيفة إسلامية معتدلة .

ب-13- اتجاه القوى من أجل الديمقراطية :

ولقد أصدرت جريدة "L'Union" والملاحظ على هذه الصحف أنها لم تستطع خلق رأي عام بعيدا عن القناعات الحزبية، ومع هذا فقد أظهرت التنوع داخل الفضاء الإعلامي الجزائري، و إن كانت استنساخا لبعضها وربما لهذا السبب كرهها القراء تلك الصحف لم تذهب بعيدا و الأسباب كثيرة، منها ما هو متعلق بالسلطة السياسية من ناحية الضغط سواء على الخط السياسي أو بمنبعها من الطبع في مؤسسات الحكومة، أو بإغلاقها مباشرة، ومنها ما هو متعلق بشخصية الجريدة نفسها وطريقة تناولها للموضوعات، إضافة إلى عدم احتوائها لمن هم خارج التنظيم الحزبي، خصوصا بعد أن غلب عليها طابع المنشورات الحزبية والاهتمام بشخص القائد رئيس الحزب، والمهم أن الفشل في النهاية جعلها تنتهي وتصبح مجرد ذكرى في التاريخ الجزائري⁽¹⁾.

(1) محمد قيراط، مرجع سابق، ص 283-284 .

ج- الصحافة العمومية :

وتنتمي إلى القطاع العام أي التي تتصرف فيها الدولة، ولقد بقيت تابعة لوزارة الإعلام والثقافة والجهات الرسمية الأخرى⁽¹⁾.

ومن جهته القطاع العمومي الذي كان منفردا في الساحة الإعلامية، كان قد تدعم بإصدارات جديدة مثل: "النهار"، و"العقيدة" وصدرت بقسنطينة سنة 1990م، و"العناب" صدرت بعنابة سنة 1989م، و"الفجر" و"الأوراس" ...⁽²⁾.

وإلى جانب هذه الأنواع الثلاثة من الصحف، فقد نالت الصحافة المتخصصة بدورها مساحة معتبرة في الفضاء الإعلامي الجديد، خاصة الصحافة النسائية: "حواء"، "أنوثة"، "نيسة" والصحافة 140 عنوانا عموميا وخاصا وحزبيا، فكانت بذلك الجزائر البلد العربي الوحيد الذي شهد انفجارا إعلاميا فريدا وغير مسبوق، غير أنه لم يعمر طويلا، حيث طغت بوادر انحرافه منذ البداية، بسبب ظهور مشاكل مهنية عدة مرتبطة بارتفاع تكاليف السحب، ومشاكل الطباعة، والإشهار والتوزيع، وعدم كفاية دعم الدولة للحق في الإعلام فيما يخص التوزيع وبخاصة في ولايات الجنوب والتميز المفرط بين الصحف في التعامل الإعلامي، وهذه العوامل وغيرها أدى إلى الاختفاء الكثير من العناوين⁽³⁾.

كما اتسمت الصحافة الجزائرية الصادرة في هذه الفترة، بظهورها في ظروف خاصة، ومثلها مثل الأحزاب السياسية فإنها لم ترق إلى المسؤولية المنتظرة منها في مجتمع يمر بأصعب مراحل تاريخه، ورغم وجود أكثر من 60 حزب، إلا أن هذه الأحزاب لا تتمتع بثقافة الحزب ولا بقاعدة جماهيرية، والوضع في المجال السياسي انعكس على الوضع في المجال الإعلامي.

ورغم العدد الكبير للصحف إلا أنها تتشابه في الشكل والمضمون، وتسابقت جميع الصحف اليومية إلى نشر أخبار العنف والإرهاب، ليس هذا فقط بل كانت تعرض تلك الأخبار بأسلوب إثاري، وخصصت لها مانشيتات يومية دائمة، مما يعني أنها صحافة تبدو متنوعة، لكن في حقيقتها واحدة، وهي دون قصد تثير الرعب، وفي بعض الحالات أصابت المواطنين بحالة من التذمر ورغم تمتع هذه الصحف بالحرية إلا أنها غارقة في محليتها، وتخلو من كتاب الرأي والمقالات والتحليلات، وبهذا ضاع المعنى الحقيقي لرسالتها الإعلامية⁽⁴⁾.

(1) نور الدين تواتي، الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر، ط2، دار الخلدونية، الجزائر، 2009، ص 38 .

(2) فضيل دليو، "الصحافة المكتوبة في الجزائر بين الأصالة والاعترا ب"، مرجع سابق، ص 60 .

(1) المرجع نفسه، ص 53 .

(4) محمد قيراط، القيود والمضايقات على حرية الصحافة في ظل التعددية الحزبية في الجزائر، مرجع سابق، ص 282 .

إن الإصلاحات السياسية التي شهدتها الجزائر من خلال الانتقال إلى التعددية سمحت لاحقا لصحافة المعارضة أن تظهر بصفة علنية وبقوة بعد أن كان البعد منها يعمل في إطار السرية، بل أكثر من ذلك سيتفاجأ كل المتابعين للساحة الإعلامية بالجزائر للعدد الهائل من الصحف الحزبية والمستقلة، لكن ما فئت أن اختفت أغلب هذه العناوين إما لإخفاؤها الإعلامي البحث وهو مشكل أساسه تقني، كما أن فتح الباب أم حرية إنشاء الجرائد والدوريات دفع ببعض المغامرين ومحبي الظهور الإعلامي ولبعض الشخصيات التي همشت أثناء فترة الحكم الأحادي أو لبعض الشباب الذين وجدوها فرصة لتحقيق طموحاتهم الشخصية أو فئة ثالثة وهم أغليبتهم شباب لكن يفتقدون للخبرة التقنية والتكوين الأكاديمي في المجال الإعلامي وقد حكم عليهم السوق المفتوح بالزوال.⁽¹⁾

أما بالنسبة للصحافة الإسلامية في هذه المرحلة فقد كانت خادمة لأهداف الحزب الذي تنتمي إليه، بعيدة كل البعد عن الرسالة الإعلامية الهادفة التي يفترض أن تؤديها الصحافة الإسلامية، كما أنها تأثرت بالصراع السياسي السائد آنذاك، مما جعلها تنحرف عن الدور المنوط بها، وتساهم بشكل أو آخر في الأزمة السياسية الخطيرة التي عانت منها الجزائر، وأوصلتها إلى مرحلة من الانسداد الإعلامي نظرا لمضامينها الإثارية .

إن هذه المرحلة من تاريخ الصحافة المكتوبة في الجزائر قد سمحت لأول مرة بتعبير إعلامي حر يعكس إلى حد بعيد اهتمامات الشعب الجزائري لغة وتوجها فكريا، إلا أنها شهدت في نهايته شبه انسداد إعلامي وذلك مع ظهور بوادر أزمة سياسية أكثر خطورة وتعقيدا.

2-2-2- المرحلة الثانية من 1992 إلى 1997م (مرحلة الأجنحة المبرمجة والمعاناة

الدموية): بعدما عرفت الصحافة الجزائرية عصرها الذهبي في الفترة الممتدة بين 1989م وهو تاريخ إقرار التعددية السياسية التي أدت إلى التعددية الإعلامية حتى جانفي 1992م، وهو تاريخ توقيف المسار الديمقراطي الذي دفعت الصحافة ثمنه غالبا، حيث أن حريتها أصبحت رهن إشارة طرفين متصارعين حددا مصيرها ومضمونها⁽²⁾، وأديا إلى اختفاء بعض العناوين نهائيا من الساحة الإعلامية، فالأعمال الإرهابية الشنيعة التي مست قطاع الصحافة من جهة، ومجموعة الإجراءات التي اتخذتها الحكومة والتي ساهمت في عرقلة النشاط الصحفي من جهة، كما أن هذه الممارسات قد أسس لها قانون 1990م،

(1) ذهبية سيدهم، مرجع سابق، ص 45.

(2) Ghania Mouffok , Op . Cit , p 108 .

ولكن القضية الأكثر حساسية هي قرار بلعيد عبد السلام الصادر في 19 أوت 1992م والذي يقضي باحتكار السلطة للإشهار الممول الرئيسي⁽¹⁾.

ويمكن اعتبار هذه المرحلة هي الأعنف في تاريخ الجزائر المستقلة، حيث شهدت البلاد اضطرابات وانزلاقات سياسية خطيرة كادت في كثير من الأحيان أن تعصف بكيان الدولة، خاصة بعد توقيف المسار الانتخابي وفرض حالة الطوارئ المفتوحة، وبالرغم من هذا فقد كانت أهم الصحف مقروئية في بداية هذه المرحلة هي "الشروق العربي"، "الصح آفة"، وذلك قبل توقيفها أو توقيفها، هذا إلى جانب بعض العناوين الناطقة بالفرنسية، إلا أن هذا لم يعمر طويلا، حيث أن حالة الطوارئ المفروضة في البلاد أثرت كثيرا على قطاع الإعلام خاصة.

وتشمل مرحلة حالة الطوارئ والأزمة السياسية، التي لا زال يعاني من أثارها الشعب الجزائري بما فيها قطاع الإعلام المكتوب، وتجدر الإشارة إلى أن أكبر متضرر من هذه الأزمة كان ولا زال صحفيو الجرائد والمجلات، كما تضررت تبعا لذلك صحفهم، إذ لم تصمد سوى بعض الأسبوعيات والجرائد الجهوية أين لم يسمح لصحفيهم حتى بتكوين رابطة مهنية على غرار زملائهم الذين هيمنوا على أول جمعية نقابية للصحفيين الجزائريين ليدافعوا عن صحفهم المتداعية تباعا (نقصد الصحف غير العلمانية) ليس فقط أمام السلطات الرسمية، بل حتى أمام زملائهم في الصحافة الصادرة بالفرنسية⁽²⁾.

ومنذ المسار الانتخابي في 16 جانفي 1992، ودخول البلاد في أزمة سياسية خانقة أوعزت السلطة للصحافة بعدم التطرق إلى جملة من الأمور التي اعتبرتها ترويجا للفكر الإرهابي وتحفيزا للعنف في البلاد فكان الصحفي والصحيفة وكل المرتبطين بالمهنة الإعلامية من أوائل المتضررين وذلك بتنظيم سلسلة من الاغتيالات بين 1993 وأكتوبر 1995 حيث بلغ عدد الصحفيين المغتالين 47 صحفي⁽³⁾.

عانت الصحافة من ضغط السلطة إلى جانب معاناتها من الإرهاب، وقد وضعت السلطة قيودا حدت بها من حرية الصحافة والحق في الإعلام، وهذه القيود أخذت شكل تشريعات وقرارات إدارية متعلقة بغلق الصحف أو منعها من الصدور، ولم تتوقف عند هذا الحد بل عرفت مرحلة ما بعد

(1) محمد الممداني، مرجع سابق، ص 27.

(2) Ghania Mouffok , Op . Cit , p 109 .

(3) محمد الممداني، مرجع سابق، ص 27.

1992، كما قياسييا في المتابعات والإيقافات القضائية للصحفيين وكذلك منع الصحفيين من الكتابة وممارسة مهنتهم⁽¹⁾.

وما يميز هذه المرحلة أيضا هو حل المجلس الأعلى للإعلام في 16 أكتوبر 1993م وإلحاق نظامه بوزارة الاتصال، كما قامت السلطة بتنظيم الإعلام الأمني بعد أن عينت في جوان 1994م خلية للاتصال بوزارة الداخلية التي تعتبر وحدها المخولة بتقديم معلومات أمنية للصحافة، حيث أن وسائل الإعلام لا تقوم إلا بنشر ما يصلها من أخبار أمنية من طرف خلية الاتصال أو من مصادر رسمية وأية معلومات تحصل عليها بشكل آخر تعتبر ممنوعة، كما عينت السلطة لجنة قراءة نهاية 1994م داخل مؤسسات الطباعة مهمتها مراقبة كل صفحات الجرائد دون استثناء، وتملك صلاحية تعليق إصدار بعض الأعداد وحتى منع إصدارها⁽²⁾.

وقد شددت السلطة عقوباتها على الصحافة إذ ما حاولت هذه الأخيرة المساس بالمصلحة العليا للبلاد إذ شنت مجموعة من الاعتقالات والتوقيفات على الصحف والصحفيين، حيث كان أولها يوم 22 جانفي 1992 أين تم اعتقال صحفي بجريدة "المجاهد الأسبوعي"، وفي عام 1993 تم توقيف جريدة الوطن لمدة 09 أيام وجريدة المساء مدة 10 أيام في نهاية 1994⁽³⁾.

إن التراجع الرسمي عن القوانين التي أقرت حرية الصحافة فيما سبق، كان بحجة صعوبة المرحلة وخطورة الوضع الأمني، وهو الوضع الذي لم يستثن أسرة الصحافة التي فقدت عشرات الصحفيين وفي مختلف البيانات الرسمية التي كانت تعقب كل اغتيال يشيد الخطاب الرسمي بتضحيات الصحفيين⁽⁴⁾. وفي هذه المرحلة نجد أن التيار الفرانكوفوني - العلماني - قد نجح في اقتحام الصحافة العربية الجزائرية بعد عدة محاولات فاشلة، ومما دعم هذا التوجه في هذه المرحلة عودة استيراد بعض صحف فرنسا إلى الجزائر، وصدور العديد من الصحف الصفراء مثل: "بانوراما"، و "مشوار TV"، و "عيون"، و

⁽¹⁾ كنزاي محمد فوزي، "الصحافة الاستقصائية في ظل التعددية السياسية والإعلامية: قراءة في المشهد الجزائري ما بين (1989-1997)", مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، ع10، 2015، ص 29.

⁽²⁾ Brahim Brahimi, **Le pouvoir, La presse et Les intellectuelles en Algérie, Histoire et perspective méditerranéenne**, édition L'harmattan, France, 1990, p 99 .

⁽³⁾ Ghania Mouffok , Op . Cit , p89 .

⁽⁴⁾ رمضان بوجعة، "هوية الصحفي من خلال الخطابات والمواثيق الرسمية"، المجلة الجزائرية للاتصال، ع17، جانفي-جوان 1998، ص145.

"الجميلة"، و"نصف الدنيا" ... الخ، وكلها مثيرة للعواطف والغرائز بالألوان والصور الخليعة والعبارات المتبتلة التي لا تحترم القيم والأخلاق، كما تعالج مواضيعا شاذة بعضها من نسج الخيال، والبعض الآخر مترجم عن صحف أوروبية، إضافة إلى غلبة طابع التسلية والترفيه والطابع الدرامي في عرضها للأحداث وتوجهها إلى معالجة القضايا الهشة ومواضيع الجنس والجريمة⁽¹⁾، ورغم حرقها لقانون الإعلام الجزائري إلا أنها لا زالت سارية المفعول .

وكما يلاحظ أن هذه الصحف التي يقل بل يكاد ينعدم فيها الاهتمام بمبادئ المسؤولية الاجتماعية، وتعتمد على أسلوب الصحف الصفراء لزيادة المبيعات مركزة على المثير وتسعى إلى تسطيح المواضيع والاهتمام بالهش التافه⁽²⁾.

إن هذا الوضع الاغترابي والشاذ لا يعكس تركيبة المجتمع الجزائري الثقافية بحيث بلغ فيه عدم التكافؤ بين الصحف العربية والمترنسة، وبلغت فيه السيطرة الفرانكفونية -العلمانية- والانحلال الإعلامي حدا لم تشهده الجزائر منذ استقلالها، وهو وضع كان للإرث الاستدماري باندماجية الجدد والقدامى، وللأزمة السياسية دور أكبر في استحداثه وتعميقه، وذلك لتكريس هيمنة اغترابية مكشوفة، تقودها قلة يصفها بعض المتعاطفين معها بأنها فئات مسيطرة اقتصاديا وسياسيا، تتحكم بقوة في الوسائل الإعلامية، ويعكس هذا الوضع الإعلامي الاغترابي أحد الأوجه الهامة في الأزمة التي تعرفها الجزائر، وأن استمراره سيظل لا محالة من عمر الأزمة، بل قد يساعد على تطور ممارسات اجتماعية أكثر عنفا بعدما عرف الوضع العام بعض الانفراج، ونهاية هذه المرحلة هي بداية لمرحلة انتقالية موائية .

2-2-3- الفترة خلال 1998-1999 م :

لقد شهدت سنة 1999 دفن مشروع قانون الإعلام، بعدما كان مقرا مبدئيا للمناقشة في دورة 1998 الخريفية وأجل المشروع إلى الدورة الربيعية لسنة 1999، لكن الانتخابات الرئاسية في أبريل 1999 قلبت كامل البرنامج الذي وضعه رئيس الجمهورية السابق " اليامين زروال"، وقد كان هذا

(1) تاجي وحيدة، جمهور صحافة الإثارة في الجزائر: السمات العامة وعادات القراءة، ط1، لبنان، منتدى المعارف، 2011، ص 129.

(2) محفوظ يمينة، غالم عبد الوهاب، "الصحافة المكتوبة صناعة ودور وتحديات"، مجلة الرواق، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة مستغانم، مخبر الدراسات الاجتماعية والنفسية والأنثروبولوجية، المركز الجامعي، غليزان. مج4، ع1 جوان 2018، ص 271

المشروع محل انتظار لأنه يقر برفع احتكار الدولة على الوسائل السمعية البصرية وباقي قطاع الإعلام مسير بقانون 1990.

وقد عرفت الخريطة الإعلامية تغييرا بعد وصول رئيس الجمهورية "عبد العزيز بوتفليقة" إلى الحكم، حيث شهد قطاع الإعلام تراجعاً وتدهوراً بعدما كان يشهد استقراراً، فالخريطة الإعلامية التي رسمها رئيس الدولة كانت مكونة من وسائل إعلامية ثقيلة مكتوبة وسمعية بصرية مراقبة كلياً من طرف الحكومة، وصحافة خاصة معترف بها رسمياً كمجال للتعبير الحر مع بقاء وسائل الإعلام ملكاً للدولة. ومن هذا المنظور يمكن اعتبار سنتي 1999 و2000 فارغة لكون التغييرات المنتظرة تعرضت للتأجيل، ومن الواضح أن مجموع الإجراءات القانونية والشرعية المؤطرة للمهنة والموروثة عن دستور 1998 في حاجة إلى تحديث وتكييف، فقانون الإعلام لعام 1990 الذي كان ثورة في وقته لم يعد يستجيب اليوم لمقتضيات العصر ومتطلباته، وإذا كان قطاع الإعلام غائباً في برنامج الحكومة في الفترة الممتدة من 1999 إلى 2000 فإن ما تميزت به سنة 2001 هو العودة القوية للحكومة للاهتمام بملف الصحافة الخاصة، وليس قطاع الإعلام ككل كما كان منتظراً.

حيث شهدت هذه السنة بالضبط انطلاق مشروع السلطة في تكريس توجهاتها نحو حماية المؤسسات والهيئات النظامية من الإساءة والإهانة والسب والقذف، ويمكن أن يتعرض الصحفي أو الرسام الكاريكاتوري من خلال هذا القانون إلى أحكام ثقيلة بالحبس زيادة على غرامة مالية كبيرة، وهذا ما يوضح توتر العلاقة بين السلطة السياسية والصحافة الخاصة.

ويلاحظ أننا اليوم لا نزال نعمل بقوانين تقر بسجن الصحفي عقاباً له على كتاباته، والصحفيون يفتقدون لأدنى حماية في ممارسة مهامهم، فهم أول من يكون محل متابعة وتعنيف لما يكتبون عن الفساد، ويكفي في هذا الشأن ذكر عدد الصحفيين الذين مثلوا أمام المحاكم أو أدخلوا السجن وعانوا من المضايقات لأنهم أدانوا سوء التسيير والتجاوزات.

وبدأت تظهر خلال هذه الفترة بوادر انفتاح إعلامي تدريجي، وهذا بتخفيف الوطء على الصحف العربية المعارضة للعلمانية المتطرفة، مما شجع البعض على إنشاء صحف جديدة من هذا الطراز: "صوت الأحرار"، "السفير"، "البلاد"، "الشروق اليومي".

وتأسست نقابة موازية باسم حركة (الصحفيين الأحرار)، كما تميزت هذه الفترة كسابقها بارتفاع سحب صحف القطاع الخاص على حساب صحف القطاع العام، وعدم احترام المقاييس التجارية في

التوزيع والإشهار لصالح الصحف الصادرة بالفرنسية دائما، والعمومية بدرجة أقل بكثير، مع غياب مؤسسات صبر الآراء وقياس المقروئية وبارتفاع تدريجي في كمية السحب، وفي عدد اليوميات، وتبقى يومية "الخبر" على رأس القائمة بأزيد من 400 ألف نسخة تليها " **Le Quotidien D'oran** " 180 ألف نسخة⁽¹⁾.

كما تميزت هذه الفترة بزيادة صدور العديد من الصحف ذات الطابع الإثاري وسعة انتشارها مثل: عيون بانوراما، نصف الدنيا، مشوار **Déetective, tv**... وغيرها، فهذه الصحف استطاعت أن تخرج عن إطار تركيبة المجتمع الجزائري الثقافية والدينية، حتى أنها خرقت قانون الإعلام الجزائري في مواد (19-23-26)⁽²⁾، لما تنشره من مواضيع تتعلق بالعنف والجريمة والجنس وأخبار المشاهير... إلخ.

2-2-4- المرحلة من 2000 إلى 2009م:

عقب سنة 1999 وبعد الاستفتاء الجماهيري الذي قرر اختيار (المصالحة الوطنية، الوثام المدني) عادت الأوضاع الأمنية المستقرة للجزائر، لكن المشهد الإعلامي ظل يعاني من الرقابة السياسية، حيث جاء في هاته الفترة قانون العقوبات في 16 ماي 2001 ليجعل الأمور أكثر تعقيدا، فمن بين المواد التي احتواها هذا القانون نذكر على سبيل المثال (المادة: 144) التي تنص على عقوبات من 3 إلى 12 شهرا سجنا وغرامات مالية من 50 ألف إلى 250 ألف دينار جزائري، وذلك ضد أي شخص يمس رئيس الجمهورية بعبارات تحمل السب والشتم أو القذف سواء عن طريق المكتوب أو الرسم وهذا مهما كانت الوسيلة المستعملة: صوتا كان أو صورة أو حاملا إلكترونيا.⁽³⁾

ويمكن القول أن العصر الذهبي للصحافة الجزائرية يمتد منذ سنة 2000 إلى 2009 من الناحيتين الكمية والنوعية حيث ارتفعت الصحف اليومية من 31 يومية سنة 2000 إلى 43 يومية سنتي 2005 و2006، إلى 52 يومية سنة 2008 لتصل إلى 80 يومية سنة 2009، كما ارتفع سحب الصحف من مليون و310 ألف نسخة سنة 2000 إلى مليونين وسبعمائة ألف نسخة يوميا

(1) فضيل دليو، تاريخ وسائل الإعلام والاتصال، ط1، ألفا للوثائق والنشر، قسنطينة، 2018، ص 228.

(2) المرجع نفسه، ص 280.

(3) محمد لعقاب، قضايا ساخنة في الإعلام والإسلام والثقافة، ط1، الجزائر، دار هومة للنشر والتوزيع، 2012، ص 23.

سنة 2009، وارتفعت الدوريات من 41 دورية سنة 2000 بسحب يصل إلى 81 ألف نسخة وإلى 69 دورية سنة 2009 بسحب يصل إلى أكثر من مليون نسخة. كما ارتفع عدد الصحفيين من 1500 صحفي إلى 4 ألف صحفي حتي مطلع 2008 رغم هجرة الكثيرين.

وفي مقابل هذا التحسن النسبي في الأوضاع المهنية للصحفيين، ولكن خلال هذه الفترة تمكن بعض الناشرين مثل صحيفتي "الوطن" و"الخبر" من التحول إلى مؤسسات اقتصادية كبرى تخضع لمصلحة الضرائب الكبرى، وتطورت المؤسسات إلى تأسيس شركات للطباعة والتوزيع والإشهار والخدمات الدعائية، رغم ذلك لازالت العلاقة في بعض الأحيان تتوتر بسبب المتابعات القضائية ضد الصحفيين.

أما من الناحية العلمية للممارسة الإعلامية نلاحظ تراجع في الاندفاعية والإثارة التي ميزت الصحافة الجزائرية في السنوات الماضية وهذا راجع لحالة الأمن والاستقرار بعد نجاح مشروع المصالحة والوئام المدني حيث قلص من حجم الأحداث الدامية للصراع السياسي، وبالتالي هذا الهدوء نقلته الساحة الإعلامية وتميزت به هذا من ناحية ومن ناحية أخرى شددت الرقابة القانونية على الصحافة بدعوى الحفاظ على الأمن والاستقرار، كما اتسمت الوضعية الاجتماعية للصحفي الجزائري من حيث الدخل وبيئة العمل بالهشاشة في هذه الفترة⁽¹⁾.

وحتى مجيء سنة 2012 التي عرفت صدور قانون الإعلام الجديد والذي عمل جاهدا من خلال ما نص عليه من مواد إعلامية، ضبط الممارسة الإعلامية وقرار مبادئ المسؤولية الاجتماعية من خلال ما نص عليه من مواد تدعو إلى ضرورة التحلي بأخلاق المهنة واحترام الجمهور في الوصول إلى المعلومة الصحيحة، حيث فتح هذا القانون مجال حرية الإعلام في كل القطاعات الإعلامية ولم يجعله مقصورا على قطاع واحد (الصحافة المكتوبة)، إلى جانب اهتمامه بالإعلام الإلكتروني كفضاء جديد للتعبير يختلف أساسا عن سابقه، وهذا الفضاء يسمح للصحافة المكتوبة بالتحول من القطاع العام للقطاع

(1) محمد لعقاب، قضايا ساخنة في الإعلام والإسلام والثقافة، المرجع السابق، ص 23.

الخاص وتبني خطاب يتسم بالجرأة في الطرح وتعرية الواقع ونقل الاحداث، وهو ما زاد في أرقام السحب والمقروئية، وتحولها لقبله من عدد هائل من القراء تفوق بكثير أعداد قراء الصحف العمومية⁽¹⁾.

وكخلاصة لهذه المرحلة التاريخية التي عرفت بالانتقالية وما سادها من فوضى سياسية وتردي الاوضاع الاجتماعية والأمنية، فإن قطاع الإعلام عرف كيف يخرج من قبضة الحزب الواحد إلى تعددية ولو شكلية ساهمت في تطوير القطاع وغيرت نظرة المواطن إليه وجعلته في طليعة وسائل الإعلام ذات الحضور الصادق والمعتبر.

مما سبق ذكره نستنتج أن الصحافة ان الصحافة المكتوبة رحلة كفاح ومقاومة عبر مراحلها المختلفة، كما أنها عاشت مدا وجزرا بين قوانين السلطة (الاستعمارية والجزائرية) وقراراتها التعسفية، وبين المراقبة الحزبية، وبين غياب الخبرة المهنية والمسؤولية الاجتماعية للصحفيين، وبين ضعف القاعدة المادية التي تمولها، وإضافة إلى الظروف السياسية القاهرة التي جعلت من تطورها تعرض لكثير من الإهانات، ولكن رغم ذلك نجد أن تخطت الكثير منها في كل مرة لتكون سيدة الحدث نقلا وحضورا، وما زالت لحد الساعة تحافظ على كيانها الوظيفي في المجتمع مكملة دور وسائل الإعلام الأخرى.

3 - دور الصحافة الجزائرية في معالجة قضايا المجتمع :

تعتبر الصحافة السلطة الرابعة في الدولة وهذا اللقب لم يأت من فراغ، بل بسبب الدور الكبير الذي تقوم به هذه الوسيلة الهامة في كافة النواحي والأصعدة، حتى أنها أصبحت من السلطات التي تمنح حق الرقابة على الحكومات والمجتمعات والشركات والمصانع ومراقبة المشاهير والمسؤولين والرياضيين وغيرهم⁽²⁾.

كما أن لكل وسيلة إعلامية خصوصياتها في الوظائف والأدوار التي تمارسها في المجتمع، ولعل الصحيفة تستمد قوتها بما تمنحه للقارئ من فرصة للتأمل والتفكير والرجوع إلى ما قرأ والتمعن فيه، فضلا

⁽¹⁾ دليلة غروبة، "دور الصحافة المستقلة في ترسيخ الديمقراطية في الجزائر"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، شعبة الإعلام والاتصال، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علوم الإعلام والاتصال، 2010، جامعة باجي مختار، عنابة، ص 215.

⁽²⁾ إسراء إيهاب الشرايبي، أهمية الصحافة ودورها في المجتمع، صحيفة التحلية: نبض الشارع بكل تقاطعاته، تاريخ الزيارة: 2020/03/12، التوقيت: 16:38، <http://freeswcc.com/ar/archives/106260>

على أنها أكثر وسائل الإعلام طواعية لإدراكه، فهو يلجأ إليها وقت ما يشاء، متأثرة بنفسية القارئ ومزاجيته، وبالتالي فهي تستطيع مسايرة حالته النفسية دون إلزام وارتباط بوقت أو ظروف معينة⁽¹⁾.

ونظرا لخصائص الصحافة المكتوبة كوسيلة إعلامية طيبة نحد أن المجتمعات ركزت على استثمارها في تحقيق أهدافها المسطرة، وعدم الاكتفاء بدورها في نقل المعلومات وتفسيرها والتعليق عليها، وبتفعيل دورها في خدمة المجتمع الذي تصدر فيه ومراعية لخصوصية البيئة والمحيط من عادات وتقاليد ودين، إضافة إلى الجوانب والمتغيرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وهذا باعتبارها مرآة راصدة للواقع بجميع خباياه، وفيما يلي نوضح جزء من أهمية الصحافة وأدوارها العامة في خدمة المجتمع والمتمثلة أساسا في :

1- تسلط الصحافة الضوء مكامن الخلل والمشاكل التي تحدث في الدولة، فكل شيء يحدث في الدولة يمكن من خلال الصحافة أن يتم الكشف عنه وملاحقته إلى أن يتم تصويبه وعلاج.

2- وسيلة هامة في الكشف عن الفساد وملاحقة الفاسدين وإثارة قضايا الرأي العام التي تهم أفراد الشعب كافة، كون قضايا الفساد تعتبر من القضايا المهمة التي من الممكن أن تؤثر على مسيرة الدولة الاقتصادية.

3- تزود القارئ بالمعلومات الضرورية والتحليلات المهمة التي تفيده في أي موضوع من المواضيع المختلفة التي تهم المواطن العادي.

4- يمكن الإنسان من خلالها بشكل خاص ومن خلال وسائل الإعلام بشكل عام أن يعرف الأحداث المختلفة التي تجري في مختلف بقاع العالم، وذلك أن كل هذه الأحداث المختلفة قد تؤثر بشكل أو بآخر على حياة المواطن العادي في دولة معينة من الدول، خصوصا في أوقات النزاعات أو الخلافات.

ويمكن القول أن هناك تداخل جلي بين أدوار الصحافة ووظائفها وأهدافها مع صعوبة حصرها والصحافة الجزائرية ليست بمنأى عن تأدية دورها في بناء المجتمع وتطويره متأثرة في ذلك بالأوضاع السياسية التي مرت بها وكذلك حدود الحرية التي منحت لها عبر مراحلها المختلفة، وفي هذه المحطة عرض للدور الذي لعبته الصحافة الجزائرية قبل وبعد الاستقلال، وهذا على النحو الآتي:

⁽¹⁾ سامية عواج، مرجع سابق، ص 230.

3-1- دور الصحافة الجزائرية قبل الاستقلال :

لقد دخلت الجزائر عالم الصحافة عقب الاحتلال الفرنسي لها، فكانت بذلك أجنبية المنشأ لغة وفكرا ومعتقدا واهدافها، ترمي أساسا إلى طمس الهوية الجزائرية وتزوير الاحداث التاريخية، وزرع سياسة تحطيم أساسيات البنى الاجتماعية وخلخلة نسيجها ومقوماتها الأصلية، والقضاء على الدين الإسلامي، وإفراغ الشعب الجزائري من أصالة وامتداده الحضاري العريق، ورغم كل هذه الهمجية المقننة إلا أن الصحافة الجزائرية عرفت تطورا نوعيا⁽¹⁾، متأثرة بالمناخ السياسي الذي عاشته الجزائر والمتمثل في مقاومة الاحتلال الفرنسي، وما ترتب عنه من تأزم وعدم استقرار في حياة الشعب الجزائري بمختلف فئاته، لذلك قررت الصحافة الجزائرية أن تجعل صفحاتها منبرا لمقاومة العدو، ومن بين الصحف التي كانت لها الفاعلية والريادة في صناعة التغيير خلال هذه الفترة الصحافة الإصلاحية (الصحافة الإسلامية المجاهدة) ممثلة أساسا في صحيفة جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، بالإضافة إلى باقي رواد الإصلاح مثل: صحيفة عمر راسم، صحيفة أبي اليقظان وصحافة عمر بن قذور الجزائري، وغيرهم، والتي كانت المرشد والموجه لمناخ يعمه المسخ والتشويه، فقد كرس له المستعمر ترسانة من الخطط وتفاني في قيامها، فكان تصدى أعضاء الجمعية لها بوسائل مختلفة أبرزها: الوعظ وارشاد في المساجد، وفتح المدارس القرآنية، مع التركيز على تفعيل دور الصحافة المكتوبة لبناء المجتمع وتحريره من قيود الاستغلال والجهل، ورغم الممارسة التعسفية على صحفها من قبل الإدارة الاستعمارية إلا أنها حققت جملة الأهداف السامية، وذلك من خلال الدور الذي لعبته في خدمة الوطن، ولعل أهمها ما يلي:

1- التزام الصحف الإصلاحية (الإسلامية) بمبدأ الشمول والتوازن، حيث لم تقتصر مواضيعها على جانب الوعظ والإرشاد، بل ارتبطت بمختلف مجالات الحياة التي كانت تتصل اتصالا وثيقا بواقع الفرد الجزائري، حيث سعت لتوعيته بمشكلاته وساعدته على تجاوزها، ورفض الواقع وتغييره إذا لم يكن في صالحه⁽²⁾.

(1) بلخير محمد الناصر، "الصحافة الجزائرية ودورها الإيجابي"، الوسط: يومية وطنية شاملة، تاريخ الزيارة: 10 ماي 2021، التوقيت: 01:35. <http://elwassat.dz>

(2) هند عزوز، "الصحافة الجزائرية المتخصصة في عهد الاحتلال الفرنسي: دراسة لمصطلح الصحافة الدينية (الإسلامية) في السياق الزمني بمضمون إعلامي"، مجلة المعيار، مج 23، ع 4، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 15 سبتمبر 2019، ص 238، تاريخ الزيارة: 2020/12/10، توقيت الزيارة: 17:28.

2- العمل على توجيه وتربية المجتمع عامة والشباب خاصة، حيث حرصت الصحافة الإصلاحية (الإسلامية) على نشر الوعي الديني بين أوساط الشباب وكشف لهم الأعداء الذين يترصدون بأمتهم الدوائر، كما سعت لإزالة اليأس والوهن من قلوب الشباب، وبثت فيهم الأمل والصمأينة موضحة لهم أن سبب الكوارث التي ألمت بالجزائر هو غياب الإسلام، لذلك نجد أن الصحف صلاحية (الإسلامية) جعلت شعارها "الإسلام ديننا والعربية لغتنا، والجزائر وطننا"، وسعت إلى نشر تعاليم الإسلام في عبر مناشرها المختلفة⁽¹⁾، وفي نفس الوقت السياق ركزت صحف جمعية العلماء المسلمين الجزائريين على محاربة بدع وضلالات الطرقية، ثم الكشف عن حقيقتها ودحض أفكارها الباطلة والقائمة على آثار مقطوعة الأسانيد، ومخالفة لمقاصد الشرع، مع بيان مفسادها وأثرها السليبي على عقيدة المسلم⁽²⁾.

ولقد حاربت أيضا الصحف الإصلاحية قضية التبشير، وذلك بتتبع أخباره والتحذير من مخاطره، وإطلاع الرأي العام على وسائله وأهدافه ومراكز نفوذه⁽³⁾، كما وقفت الصحف الإصلاحية في وجه ظاهرة الإلحاد، والتجنيس والاندماج، مبينة أن سبب انتشارها في الجزائر مرتبط بانتشار الثقافة الأوروبية عن طريق التعليم اللاديني أو عن طريق التقليد الأعمى، كما غذته غفلة الأولياء عن أبنائهم، وركزت الصحف الإصلاحية (الإسلامية) على وجوب نشر الوعي الثقافي بين أوساط الشباب، ونشر دروس علمائها ومواعظهم التي ينظمونها في النوادي والمساجد والمدارس، وحث الجميع على تعلم اللغة العربية وحقائق الدين الإسلامي، وهذا لا يتأتى إلا بغشيان المساجد⁽⁴⁾، إضافة إلى السعي لمحاربة الآفات الاجتماعية وكل ماله علاقة بالسلوك والأخلاق.

3- ساهمت الصحافة الإصلاحية في بث روح الإخاء والوحدة الوطنية بين أفراد المجتمع الجزائري، كما أوضحت أن التماسك الاجتماعي بين أفراد الوطن الواحد، والتعاطف القوي بين طبقاته هو الطاقة القوية التي تدفع الأمة جمعاء إلى الامام، فتتغلب على التناقضات الحادة، وتسد الثغرة التي طالما تسلل

⁽¹⁾ ماجد بن أحمد، "سمات الصحافة الإسلامية"، مجلة الدعوة، شركة العبيكان للطباعة والنشر، الرياض، ع1202، 1989، ص 34.

⁽²⁾ قدور بن محمد لخضر، "محاربة الطرقية"، مجلة الشهاب، ج5، مج10، محرم 1352هـ - الموافق لـ أبريل 1934م، ص 213.

⁽³⁾ محمد البشير الإبراهيمي، "سجل مؤتمر جمعية العلماء المسلمين الجزائريين المنعقد بمركزها العام نادي الترقى"، (د.ط)، دار الكتب، الجزائر، (د.ت)، ص 72.

محمد البشير الإبراهيمي، "سجل مؤتمر جمعية العلماء المسلمين الجزائريين المنعقد بمركزها العام نادي الترقى"، المرجع السابق، ص 69.

منها الاستعمار إلى الصفوف فأصابها بالضعف والوهن، وزرع في النفوس البغضاء، والنفرة والاختلاف، كما أن المصلح الاجتماعي في مجتمع مريض كالمجتمع الجزائري الذي مزقه الجهل، والتعصب، يجب أن تتسامى على العواطف الفردية، وتتجاوز العصبية المذهبية وتكفر بالعنصرية القبلية⁽¹⁾.

4- دعت الصحف الإصلاحية على مختلف ألوانه ومقالات روادها إلى أهمية التعليم، فنهضة الجزائر تنطلق من أرض صلبة تبني بالعلم، ولهذا يجب قبل كل شيء على الأمة وأعيانها أن يصرفوا قواهم وكل ما لديهم إلى العلم والتعليم والتهديب⁽²⁾.

5- اولت الصحف الإصلاحية (الإسلامية) اهتماما بقضايا تقدم الأمة الجزائرية في جميع المجالات، وتزويد الجزائريين بأخبار العالم العربي والأخبار الدولية، كما كانت حلقة وصل بين المشرق العربي والمغرب العربي متضامنة مع قضاياها.

ونظرا لصدق الصحافة الإصلاحية في الطرح والمعالجة لقضايا الوطن المختلف بكل موضوعية وبعد عن الإثارة والارتزاق غير المشروع، خلقت بذلك رابطة قوية بينها وبين قارئها، وهذا ما سهل عملها وبلوغ رسالة التغيير التي سعت لتحقيقها⁽³⁾.

ويمكن أن نحمل القول حول الجرائد الإصلاحية (الإسلامية) بأنها صدرت في ظروف قاسية، وبغض النظر عن مدى قوة التأثير أو ضعفه، إلا أنها تعد مرجعا من مرجعيات اليقظة العقلية والروحية، وكذلك تعتبر غطاء واقيا من تضليلات وتطلعات الإيديولوجيا الاستعمارية، لصبها كل الاهتمام على نشر الوعي الديني وأخبار العالم الإسلامي برمته، وكذلك لدعوتها أفراد المجتمع الجزائري بان يدافع عن ثوابته وقيمه وأصالته، وهذا بنشر المقالات والخطب التي تهيئهم نفسيا للتخلص من سيطرة موجة الفرنسية والتغريب، وتؤدي إلى الطريق الذي يمكنه من الخطو خطوات ثابتة نحو النهضة، ويكون أساسها العلم الصحيح والإيمان، وهذا بفضل سلاح الكلمة المكتوبة ومالها من مفعول في إقناع الفئات العريضة

(1) محمد ناصر، أبو اليقظان وجهاد الكلمة، مرجع سابق، ص 63.

(2) ماجد بن أحمد، مرجع سابق، ص 34.

(3) محمد ناصر، الصحف العربية الجزائرية: 1847 إلى 1954، مرجع سابق، ص 45.

من الشعب بضرورة التغيير، وتحميلهم نصيبا من المسؤولية في الاضطلاع بدور هام في التخلص من حالة الغيوبة، والدخول في مرحلة جديدة يعاد فيها بعث الجزائر بعد أن تردت إلى القاع في شتى الميادين⁽¹⁾.

إضافة إلى الصحافة الإسلامية المجاهدة (الإصلاحية) نجد الصحافة الاستقلالية (الثورية) ممثلة في صحافة جبهة التحرير الوطني، فبعد اندلاع الثورة التحريرية المباركة سنة 1954م، بدأت بنشر الوعي الوطني والتحسيس وفضح أهداف المستعمر، مع وضع الشعب الجزائري في الصورة، وتبيان الوجه الحقيقي للعدو الفرنسي ومراميه القذرة، كما ساهمت وبطريقة احترافية في توحيد الجهود الرامية لإنجاح الثورة التحريرية، وعمل المستحيل لإخراج كفاح الشعب الجزائري للعلن والتعريف بقضيته في المحافل الدولية، فكانت بزوغا حقيقيا أنار العقول في الداخل كما في الخارج.

كما وقفت الصحافة إلى جانب الكفاح المسلح وساهمت في تلاحم الشعب بجيش التحرير والإيمان بالثورة التحريرية المضفرة، ودفعه ليكون عنصر إسناد ودعم مباشر وغير مباشر، حيث جعلت من التكامل والتضامن مفاهيم النجاح الثوري وأعطتهما بعدا استراتيجيا بني عليه مسار الثورة داخليا وخارجيا، وهذا زاد من قوة جبهة التحرير في التوسع والإيمان بالزامية زيادة وتيرة التحدي والمضي قدما نحو الاستقلال واسترجاع السيادة الوطنية، زيادة على هذا كله، فقد قامت الولايات العسكرية التاريخية أثناء الثورة التحريرية بإصدار صحف، مثل صحيفة (الوطن) التي أخرجها للوجود الولاية الأولى أوراس النمامشة، ناطقة باللغة الفرنسية، تعالج أهم أخبار الولاية وترد على الدعايات الهدامة للمستعمر، كما كانت للولايات الأخرى نشرات وهي كما يلي:

- الولاية التاريخية الثانية: نشرة الجليل.
- الولاية التاريخية الثالثة: نشرة النهضة.
- الولاية التاريخية الرابعة: نشرة حرب العصابات.
- الولاية التاريخية الخامسة: نشرة صدى الصحراء.

⁽¹⁾ إبراهيم معبوش، "الصحافة الإسلامية بالجزائر خلال الفترة الاستعمارية الفرنسية: جرائد جمعية العلماء المسلمين الجزائريين أنموذجا"، مجلة الشهاب، معهد العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، مج6، ع4، ربيع الآخر 1442هـ - ديسمبر 2020م، ص329-330.

وتحتوى كل نشرية على 300 نسخة، ذات صدور نصف شهري باللغتين العربية والفرنسية، وكانت ترسل عن طريق المناضلين وقوافل السلاح إلى المدن الجزائرية، وباتجاه الجمهورية التونسية الشقيقة والمملكة المغربية.

وبعد مؤتمر الصومام 1956م، أصبحت "الجهاد" الممثل الرسمي لجهة التحرير الوطني بعد أن كانت تقاسمها في ذلك جريدة "المقاومة الجزائرية"⁽¹⁾، وقد ساهمت الصحافة الجزائرية بانتصارات الثورة الجزائرية التي كانت فرنسا تحاول إخفاءها بكل الوسائل، كما ساعدت في دحر الاشاعات والدعاية الفرنسية الهدامة التي كانت ترمي قداسة الثورة وضربها في الصميم وإبعاد تأثيرها عن الشعب الجزائري وخاصة في عمق الأرياف الجزائرية⁽²⁾.

وبهذا كانت للصحافة الجزائرية في المرحلة الثورية مشاركة فاعلة وبناءة في يقظة وتنمية الوعي الوطني، وترسيخه في نفوس الجزائريين، وذلك جعل من الشعب الجزائري يؤكد على حريته والسير نحو الاستقلال⁽³⁾، وبعد نيل الحرية واسترجاع السيادة الوطنية واصلت الصحافة الجزائرية في ثورة البناء والتشييد، حيث توسعت خبراتها وتطورت قدراتها وتعززت بالعديد من الصحف الخاصة والعامية.

وعليه فالصحافة الجزائرية ثورية وإصلاحية أدت دورا تكامليا، فاستطاعت على الرغم من كل العراقيل التي عملت فرنسا الاستعمارية على خلقها أن تحافظ على مقومات الهوية الجزائرية، وذلك بالنظر إلى الدور الذي لعبته في إصلاح حال المجتمع الجزائري وزرع حب العلم والدين والجهاد في سبيل الله والتمسك بالوطن والسعي لحريته بلغة القلم والسلاح.

3-2 - دور الصحافة الجزائرية بعد الاستقلال :

قبل الحديث عن دور الصحافة الجزائرية بعد الاستقلال، ينبغي التذكر بأن المشهد الإعلامي الجزائري نشأ وترعرع على أرضية معبئة بتراكمات عميقة، أذ ولادة الإعلام الجزائري بطيئة عقب الاستقلال بعد استعمار فرنسي عمر قرنا وثلاثين سنة (1830-1962)، حيث كانت السياسة الجزائرية تجاه

⁽¹⁾ بلخير محمد الناصر، "الصحافة الجزائرية ودورها الايجابي"، الوسط يومية وطنية شاملة، تاريخ الزيارة: 10 ماي 2012، التوقيت: 01:35، <http://elwassat.dz>

⁽²⁾ تنبو فاطمة الزهراء، "الصحافة في الجزائر: الدور والإطار المؤسسي"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خضير بسكرة، مج10، ع19، 20 جوان 2010، ص 160، تاريخ الزيارة: 2021/06/09، توقيت الزيارة: 11:06.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/article/49381>

⁽³⁾ فضيلة زكية، "التشكيل الفني في شعر إبراهيم أبي اليقظان"، مذكرة ماجستير في الأدب الحديث، شعبة: أدب الحركة الوطنية، جامعة منتوري قسنطينة، 2007-2008، ص 24.

الصحافة المكتوبة لا تخضع لخطوة معينة، كما كانت في طور البناء والتشكيل بسبب مخلفات الاستعمار⁽¹⁾.

عقب الاستقلال وضعت السياسة الجزائرية نصب عينيها تحقيق ثلاثة أهداف: تقريب الصف إضافة إلى جزارة الصحافة الموروثة عن حقبة الاستعمار أي وضعها تحت تصرف الحكومة، ثم إقامة نظام اشتراكي للإعلام، ويتمثل هذا النظام في إلغاء دور الصحافة الخاصة وكذلك توجيه الصحافة الحكومية والحزبية حتى تصبح أداة من الأدوات التي تستعملها الدولة لتعزيز سياستها فهي تقف دائما بجانب الحكومة، تضخم أعمالها الايجابية وتخفي أعمالها السلبية وتستترها، كما خضعت الصحف الجزائرية للتوجيه والتبعية للحكومة⁽²⁾ كما فرضت الحكومة هيمنتها على توزيع الصحف ونشرها، مما أثر على وضعية الصحافة المكتوبة فلم تعرف ازدهارا يذكر وإن كان هناك ارتفاع السحب في ازدياد إلا أنها قد تجمدت وأصبحت رسالتها الإعلامية ضعيفة وقليلة المصادقية رغم التطورات الكبيرة التي حدثت في المجتمع من الناحية الاقتصادية والثقافية⁽³⁾.

ولقد لعبت الصحافة الجزائرية بعد استرجاع الحرية دورا هاما في مواكبة مرحلة البناء والتشييد، حيث ساندت الحكومة الجزائرية في برنامجها المسطر نحو الاستقلال التام ونحو تحقيق التنمية الشاملة وإنماء مشروع الثورة الزراعية⁽⁴⁾.

وإلى غاية 1972، ظلت الصحف الجزائرية تتقدم بخطوات متأنية، إلى غاية مرحلة التصحيح التي وسمت وقتها بموجة التعريب في جميع الإدارات ومنها الإعلام، ولعبت الصحف دور الدعاية والترويج لمشاريع التنمية الحكومية.

وحتى عام 1982م، صدر أول قانون سن لوائح تسيير عمل الصحفيين وتنويع الصحافة، وإصدار صحف جهوية وأخرى متخصصة، حافظت على نوعها الحكومية من الملكية.

وتعتبر هذه المرحلة مرآة عاكسة لبداية نهج الإعلام الجزائري، وأسهم في ذلك توق الجزائري إلى المطالبة بحريات التعبير تزامنا مع أحداث 05 أكتوبر 1988، بوصفها احتجاجات طالبت بتحسين

⁽¹⁾ فتيحة زماموش، "الإعلام في الجزائر خطوة إلى الامام من أجل خطوتين إلى الوراء"، مجلة الصحافة، معهد الجزيرة للإعلام، تاريخ الزيارة: 2021/07/15، التوقيت: 11:51، <http://institute.aljazeera.net>

⁽²⁾ زهير إحدادن، تطور الصحافة الجزائرية، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995، ص 133.

⁽³⁾ المرجع نفسه، ص 135.

⁽⁴⁾ المرجع نفسه، ص 128-129.

الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية وانتقلت الجزائر من حكم الحزب الواحد، وهو "جبهة التحرير الوطني" إلى التعددية السياسية والإعلامية⁽¹⁾.

لقد كان للصحافة في الجزائر دورا بارزا خلال الكثير من المواقف في تحريك الرأي العام وتنويره خاصة خلال الأزمة الأمنية، وهو ما جعلها من أهداف الإرهابيين حيث عانت الصحافة المكتوبة من الاغتيالات الوحشية في حق الصحفيين ضف إلى ذلك تشديد الخناق والرقابة عليها من قبل السلطة⁽²⁾. ونجم عن ذلك اعتقال صحفيين ووقف بعض الصحف عن الصدور وهكذا تراجعت الحريات العامة وحرية التعبير، فأثر هذا سلبا على دور الصحافة المكتوبة بأنواعها المختلفة (خاصة، عمومية، حزبية) في هذه الفترة وما بعدها وعلى طرق استغلالها⁽³⁾.

إن الصحافة الخاصة في الجزائر هي بالتأكيد أكبر وأجمل مكسب لانتفاضة أكتوبر 1988م، فقد كانت ولا زالت الصحافة الوحيدة في العالم التي لم تكتف بدورها في إعلام الرأي العام الوطني والدولي، بل تجاوزته مرغمة لتؤدي دور الأحزاب السياسية ولجمعيات وحملت على عاتقها كل هذه الأعباء⁽⁴⁾.

ومع انفراج الأزمة الأمنية ظلت الصحافة المكتوبة تعاني من فوضى التشريعات إضافة إلى علاقتها المشوشة مع السلطة الحاكمة وقبورها التعسفية، ولكن رغم ذلك نجد أن الصحافة الجزائرية لعبت أدوارا مختلفة إلى اليوم⁽⁵⁾.

فالصحافة الجزائرية اليوم عملت على تغطية المطالب الشعبية والسياسية للثورات والمظاهرات والاضطرابات التي تقودها الشعوب وغيرها من النشاطات عبر مختلف البلدان، وذلك التغاضي عن دورها في تحريك مثل هذه الحركات الشعبية، مثل أحداث الربيع العربي، أحداث الحراك الشعبي المنطلق يوم 22 فيفري 2019م، والملاحظ أن كافة المنابر الإعلامية رفعت صوتها عاليا ضد رموز نظام الرئيس السابق، في بلاتوهات النقاش السياسة، واحتلت عواجل توقيف رجال الأعمال والمخابرات ووزراء في

(1) فتيحة زماموش، مرجع سابق، <http://ultraalgeria.ultrasawt.com>

(2) نسيمه مقبل، "الأخبار الاجتماعية في الصحافة المكتوبة الجزائرية: دراسة مقارنة تحليلية ليوميتي الخبر والوطن بين (1991-2000)", مذكرة لنيل الماجستير في علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2000-2001، ص 32.

(3) فتيحة زماموش، مرجع سابق، <http://ultraalgeria.ultrasawt.com>

(4) علي جري، "الصحافة الجزائرية: واقع ورهانات"، ورقة بحث قدمت في ندوة دولية حول مفهوم القذف في الصحافة المنعقد يومي 7 و8 ديسمبر 2003، مركز الخبر للدراسات الدولية، الجزائر، ص 09.

(5) فتيحة زماموش، مرجع سابق، <http://ultraalgeria.ultrasawt.com>

الحكومة السابقة مساحة كبيرة من الصفحات الإخبارية وكذا شريط الأخبار، غير أنها انقطعت فجأة كل تلك التغطيات، وأصبحت الصحف وغيرها من وسائل الإعلام تتفادى نشر التقارير اليومية عن الحراك الشعبي، وجراء الرقابة التي تفرضها السلطات الحالية اليوم باتت قاعات التحرير تمارس رقابة ذاتية في التعاطي مع الأخبار والأحداث، خاصة تلك التي تصدر عن مجموعات سياسية معارضة، غير أن الصحفيين وانتفضوا ضد الوضع ونشروا بيانا انتقدوا فيه ما وصفوه باستمرار الرقابة على عملهم ومنعهم من تغطية الأحداث الوطنية، والتي يتصدرها الحراك الشعبي منذ 22 فيفري الماضي، إضافة إلى زيادة معدلات الاعتداء على الصحفيين من قبل قوات الأمن وأن من واجبهم مرافقة هذه الحركة في تطوراتها، لأنه من دون تقديم معلومة صحيحة ومحايدة، لا توجد خدمة عمومية⁽¹⁾.

كما مارست الصحافة الجزائرية دورا في مراقبة وتسيير العمليات الانتخابية وذلك من خلال شرح وتفصيل ونقد وتثمين مختلف البرامج السياسية والإصلاحية التي يقترحها المرشحون لتولي مختلف السلطات في الدولة مما يعطي الجمهور القدرة على اختيار البرامج التي تستجيب لأكثر عدد ممكن من طموحاته ورغباته، إضافة إلى جعله على اتصال دائم بمختلف الخطط والسياسات التي تنوي تطبيقها في شتى القطاعات⁽²⁾، كما ساهمت الصحافة الجزائرية في تنوير الرأي العام بالجهود السياسية والدبلوماسية التي تقوم بها الدولة في الداخل والخارج، وتغطيتها وتحليلها ومعرفة آثارها السلبية واليجابية⁽³⁾.

كما نقلت الصحافة الجزائرية معظم كواليس الأزمات الاقتصادية ورصدت أسبابها ومخلفاتها مثل: أزمة ندرة الزيت، الدقيق، الماء... إلخ، إضافة إلى تغطية الأزمات الصحية حيث يتم ذكر الداء وتحديد سبل الوقاية والعلاج مثل: الحديث مؤخرا على فيروس كوفيد 19، وإجراءات الوقاية منه، الحديث عن أنواع اللقاحات المتوفرة، الحديث عن أزمة نقص الأكسجين... إلخ، إضافة إلى حضورها الفاعل في تغطية الأزمات السياسية والاجتماعية مثل: موجة الحرائق المفتعلة بتيزي وزو في أوت 2021 وبغيرها من المناطق، إضافة إلى موجة الفيضانات، أزمة مقتل "جمال الدين"..... إلخ، وغيرها من الأزمات التي كادت تمس أمن البلاد واستقرارها، وهنا لعبت دورا تضامنيا زاد من تلاحم الشعب الجزائري عن طريق الحث على الهبات التضامنية الفردية والجماعية لتجاوز كافة الصعاب، وبهذا تم استدراك الصحافة

(1) المرجع نفسه.

(2) فاروق أبو زيد، مدخل إلى علم الصحافة، مرجع سابق، ص 71.

(3) خليل صابات، الصحافة مهنة ورسالة، ط2، دار المعارف، القاهرة، مصر، (د.ت)، ص 08.

الجزائرية للوضع وجعلت من أولوياتها المهنية العمل من أجل الحفاظ على كل ما يمتن وحدة الأمة ويسعى للتقريب بين شعوبها ومختلف أنظمتها، وذلك من خلال جعل سياستها الإعلامية تنأى عن كل ما يدعو لزرع الفتن وتهيج العصبية، والتحريض على مختلف أشكال العنف⁽¹⁾.

ومن خلال ما سبق ذكره يمكن القول أن الصحافة الجزائرية رغم ما عانتها من ويلات الاستعمار وقيود، إضافة إلى ترسانة القوانين المضيق التي فرضتها السلطة عليها، ناهيك عن الأزمة الأمنية وما إنجر عنها من تبعات من هجرة واغتيال للصحفيين وإغلاق للمؤسسات الصحفية، وكبت للحريات رغم الانفراج، وفي ظل تلك الأوضاع حاولت الصحافة الجزائرية السعي لخدمة المجتمع وتقديم الجديد للجمهور في كافة المجالات رغم استمرارية الرقابة الأمنية والسلطوية عليها.

⁽¹⁾ مصطفى الدميري، الصحافة في ضوء الإسلام، ط1، مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة، (د.ت)، ص 84.

الفصل الرابع : التغطية الصحفية

لأخبار العنف والجريمة

أولاً: أنواع وشروط التغطية الصحفية لأخبار العنف والجريمة

ثانياً: اتجاهات الصحف في نشر أخبار العنف والجريمة

ثالثاً: ضوابط نشر الصحف لمواد العنف والجريمة

بعاً: دور الصحافة المكتوبة في توفير الأمن والاستقرار المجتمعي

بمحااربة العنف والجريمة

الفصل الرابع: التغطية الصحفية لأخبار العنف والجريمة

سيتم من خلال هذا الفصل التعرف على أنواع وشروط التغطية الصحفية لأخبار العنف والجريمة، إضافة إلى الوقوف عند أهم الاتجاهات التي تتبناها الصحف أثناء معالجتها ونشرها لمواد العنف والجريمة، ثم الكشف عن الضوابط التي تؤطر عملية نشر هذه المواد، وسيتم التطرق في الختام إلى الدور المنوط بالصحافة المكتوبة في توفير الأمن والاستقرار المجتمعي بمحاربة العنف والجريمة.

أولاً: أنواع وشروط التغطية الصحفية لأخبار العنف والجريمة

من المعروف أن التغطية الصحفية تشمل في مفهومها جميع الفنون المعتمدة في عملية التحرير الصحفي مثل: الخبر والتقارير والمقال والتحقيق والعمود والإعلان وغيرها، ويتم بواسطتها الحصول على البيانات والتفاصيل الخاصة بحدث معين والمعلومات المتعلقة به وبأسبابه أو مكان وقوعه وأسماء المشاركين فيه وكيف وقع ومتى وقع وغير ذلك من المعلومات التي تجعل الحدث يمتلك المقومات والعناصر التي تجعله صالحاً للنشر⁽¹⁾.

كما تعرف التغطية الصحفية أيضاً بأنها "قيام المحرر بعملية تغطية شاملة لأحداث متعددة ومتشابهة وعرضها داخل قصة إخبارية واحدة"⁽²⁾، وتكمن أهميتها في معرفة الناس لما يدور حولهم من أحداث حياتهم أو ما يدور في العالم أجمع، وعليه تقوم الصحف كإحدى وسائل الإعلام بتمكين الجمهور من معرفة الأحداث والقضايا ومن ثم تكوين آراء ومواقف إزاءها، مع تقديم حلول إن استدعى الأمر ذلك، وحتى تتجلى صورة التغطية الصحفية لأخبار العنف والجريمة أكثر سيتم الوقوف بنوع من الشرح عند أنواعها وشروطها.

1- أنواع التغطية الصحفية لأخبار العنف والجريمة:

إن التغطية الصحفية لأخبار العنف والجريمة لا تختلف في طرقها وفنونها عن تغطية بقية الأخبار، ولكن لخطورة وخصوصية أخبار الحوادث والجرائم يفرض على المحرر الصحفي استراتيجية دقيقة وحذرة أثناء تغطية أخبارها، وفيما يلي عرض لأهم أنواع التغطية الصحفية لأخبار العنف والجريمة على النحو الآتي:

(1) فاروق أبوزيد، فن الخبر الصحفي: دراسة مقارنة، ط2، عالم الكتب، القاهرة، 1981، ص 255.

(2) ليلي عبد المجيد، محمود علم الدين، فن التحرير الصحفي للجرائد والمجلات، ط1، دار السحاب للنشر والتوزيع، القاهرة، 2004، ص 62.

1-1-1- تغطية المعاشية: وهي تغطية صحفية مباشرة، حيث يقوم الصحفي بالمعاشية الحية للجماعات الإجرامية، وهذا الأسلوب وإن كان يتيح الفرصة للتعرف على الجريمة عن قرب، لكن من أهم عيوبها التكلفة المرتفعة والقيود القانونية الضابطة لهذا الفعل، إضافة إلى عامل المخاطرة.

1-2- تغطية ذاتية: ويقوم هذا النوع بإقرار واعتراف عينة من المجرمين ببعض الأفعال التي ارتكبوها خلال حياتهم الإجرامية ولم تعرف من قبل الأجهزة الأمنية والعدلية، وأهم شروط هذه التغطية عدم الإشارة الواضحة لشخصية المجرم والتعامل معه بالظل والصوت فقط، أو عرض صورة مجهولة بستار وغير موضحة لمعالم المجرم، ولأن هذا النوع من التغطية يعتمد على الاعتراف المعلن بالجريمة، وهو الأمر الذي يفتقر له الجنس البشري عامة والمجرمين خاصة.

1-3- التغطية الصحفية لحالات الإجمام الظاهر: وهي تغطية لجرائم تم الكشف عن المتورطين فيها، والذين وقعوا حقيقة في قبضة الأجهزة الأمنية ومثلوا أمام القضاء للمحاكمة، وهي تغطية لجرائم حدثت بالفعل، ويعد هذا النوع من التغطية الصحفية لشؤون العنف والجريمة أكثر حضوراً في الصحف وربما يعود ذلك لأنه الأكثر انتشاراً في المجتمع.

1-4- التغطية الصحفية لحالات الإجمام الخفي: ويسعى هذا النوع من التغطية إلى الكشف والتحري عن جرائم يصعب الوصول إليها من قبل الشرطة وغيرها من الجهات الأمنية، مثل: غسيل الأموال، الجرائم الإلكترونية،... إلخ، وهي جرائم تحتاج لجهود فنية وتقنية للوصول إليها، ويتسم هذا النوع بعنصر المجازفة والمخاطرة⁽¹⁾.

1-5- التغطية التمهيدية لأخبار العنف والجريمة: وتهتم بالحصول على المعلومات الأولية المتعلقة بحادث أو جريمة ما، وذلك قبل الكشف عن جميع ظروف وملابسات القضية أو الحادثة، فمثلاً: عند وقوع جريمة، تسارع الصحافة إلى تقديم بعض المعلومات الأولية عن الواقعة مثل: بيان هوية الجاني والمجني عليه ونوع الجريمة المرتكبة، وبعد استكمال التحقيق في الموضوع والوصول إلى الأسباب الحقيقية للجريمة، تستكمل الصحافة تغطيتها للحادث أو الجريمة من خلال ذكر أسبابه، والكشف المفصل عن هويات المجرم والضحية وظروفهم العائلية، مع تحديد زمان ومكان وقوع الجريمة وخلفيات ذلك، بالإضافة لرصد الإجراءات القانونية التي اتخذتها الجهات الأمنية.

(1) عبد المحسن بدوي محمد أحمد، "استراتيجيات ونظريات معالجة قضايا الجريمة والانحراف في وسائل الإعلام الجماهيري"، ورقة علمية مقدمة في الندوة العلمية حول الإعلام والأمن المنعقدة من 11 إلى 13 أبريل 2005، الخرطوم، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص 118-119، تاريخ الزيارة: 2021/07/26، توقيت الزيارة: 19:08
<http://site.iugaza.edu.ps/jdalou/files/2012/03>

1-6-6- تغطية تسجيلية أو تقريرية: وهي التي تهتم بتقديم جميع التفاصيل والمعلومات الخاصة بحادث أو جريمة صعبة، وذلك بعد الكشف عن كل أسباب هذا الحادث، أو كل ظروف وملابسات هذه الجريمة⁽¹⁾.

1-7-7- تغطية تمهيدية تسجيلية: وهي التغطية التي تجمع بين التغطية التمهيديّة والتغطية التسجيلية (التقريرية) في آن واحد فتقدم بعض جوانب الحادث أو الجريمة التي تكشف بشكل فعلي، وتتوقع الجوانب الأخرى التي لم يتم الكشف عنها بعد.

1-8-8- التغطية التفسيرية: وتقوم على أساس التحليل السببي لتفسير الحوادث والجرائم وفهمها، فهي تذهب إلى ما هو أبعد من تغطية ملابسات الجريمة إلى البحث في أسبابها العميقة وانعكاسها على المجتمع، وتعتبر من أنجح الأنواع لفاعليتها في تحقيق الوعي الأمني والحد من ارتكاب الجرائم وممارسة العنف⁽²⁾.

1-9-9- تغطية استقصائية: وتقوم على أساس الإبراز والتركيز والتحري، ويشبهه عمل المحرر الصحفي هنا عمل رجال الشرطة، ويختص هذا النوع من التغطية بحالات الإجرام الخفي، أي الجرائم التي يصعب توصل رجال الشرطة إليها بينما يمكن للصحافة أن تكشف عن بعض جوانبها⁽³⁾. وقد لا تجد الصحافة صعوبة في متابعة الإجرام الظاهر(الرسمي)، ولكنها مطالبة ببذل جهد أكبر لتغطية الإجرام الخفي الذي يصعب فيه توصل رجال الشرطة للجريمة ومرتكبيها، وعن طريق هذا اللون من التغطية الصحفية يمكن للصحافة أن تقدم مساعدة حقيقية للشرطة والمجتمع في الوقت نفسه بالكشف عن بعض جوانب الجريمة⁽⁴⁾.

1-10-10- التغطية الصحفية المحايدة: ويتعلق هذا النوع من التغطيات الصحفية بإتجاه الصحفي أو الجريدة نحو الحادث أو الجريمة، حيث يقدم فيها المحرر الحقائق فقط، أي قصص إخبارية موضوعية خالية من العنصر الذاتي الشخصي والتحيز، أي يعرض الحقائق الأساسية والمعلومات المتعلقة بالموضوع بدون تقديم أبعاد جديدة أو خلفيات أو تدخل بالرأي أو مزج الوقائع بوجهات النظر⁽⁵⁾.

(1) سميرة شيخاني، "أثر تكنولوجيا الاتصال والمعلومات على تطور فنون الكتابة الصحفية"، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الإعلام، قسم الصحافة والنشر، جامعة القاهرة، 1999، ص 98.

(2) المرجع نفسه، ص 140.

(3) محمد خليل الرفاعي، الصحافة المتخصصة، ط1، من منشورات الجامعة الافتراضية السورية، الجمهورية العربية السورية، 2020، ص 130.

(4) الخصاونة إبراهيم فؤاد، الصحافة المتخصصة، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص 208.

(5) عبد الجواد سعيد ربيع، فن الخبر الصحفي، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2005، ص 138.

11-1- التغطية الصحفية المتحيزة أو الملونة: ويتعلق هذا النوع أيضا بإتجاه المحرر الصحفي أو الجريدة نحو الحدث أو الجريمة، وفيها يركز الصحفي على جانب معين من الخبر، وقد يحذف بعض الوقائع أو يببالغ في بعضها أو يشوه البعض الآخر، وقد يخلط وقائع الحادثة برأيه الشخصي، وهدف هذه العملية تلوين الخبر أو تشويبه بسبب الميل لأحد جانبي الصراع كالجني أو الجاني مثلا⁽¹⁾.

12-1- التغطية المتابعة: وهي التغطية التي لا تقف عند تقديم الخبر بل تواصل رحلة البحث والتعمق فيه، فتعالج نتائج أو تطورات جديدة في أحداث أو وقائع سابقة⁽²⁾.

13-1- التغطية المعنوية: ويشار إلى أن هناك أربع تغطيات أساسية يستخدمها الإعلاميون، وتؤثر في المعنى الذي يستخلصه الجمهور من أحداث العنف والجريمة :

1-13-1-1 هي معالجة وتغطية المعلومات التي تؤكد حقائق الواقع المنقولة على لسان المصادر والوثائق، وعندما تستخدم هذا المدخل فإن نقلا هادئا ونزيها يوصل المعلومات للجمهور، وتوجد هذه المعالجة في التغطية المبدئية لأخبار العنف والجريمة.

ب- هي تغطية الآثار، وتستخدم المادة الإعلامية بشكل يؤكد التحذير والتهديد والغضب والخوف والتحريض والإثارة وهذا النوع من تقديم الأخبار (نشرا أو بثا) يفيد كثيرا في تحرير أخبار الصراعات، لأن الأمر أقرب إلى توليد ردود الأفعال العاطفية، ويحتوي على عناصر درامية ملازمة يمكن أن تكتب بشكل مثير.

1-13-1-2 هي تغطية القضية الإنسانية (Feature) والتي تنطوي على رمزية كبيرة، فغالبا ما تركز على الأفراد بصفتهم أبطالا أو أشرارا، ضحايا أو مجرمين، وفي تحرير مثل هذا النوع من التقارير عن العنف والجريمة، فإن أشكال القصص الإنسانية تأخذ معاني عدة، فيمكن إظهار الناس على أنهم رهائن في يد الإرهاب أو تقديمهم على أنهم أمة مكبوتة تقوم جماعة (وطنية) باستعادة حقوقها المسلوبة من النظام الباطش.

1-13-1-3 تتبنى مدخلا تفسيريا، وتركز على الإجابة عن تساؤلات مثل كيف ولماذا تجري أحداث العنف على هذا النحو؟ فتكون المقالات والكتابات الصحفية عن جماعات العنف وتكتيكاتها، وأسباب تبنيتها العنف والآثار المترتبة على ذلك، وموقف السلطة منها⁽³⁾.

(1) فهد بن عبد العزيز العسكر، "أسس إعداد المواد الإعلامية المطبوعة"، مجلة الأمن والحياة، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ع270، جانفي 2006، الرياض - السعودية، ص 38.

(2) عبد الجواد سعيد ربيع، مرجع سابق، ص 138

(3) Robert Picard, **Media Portrayals of Terrorism: functions and meaning of news coverage**, low a university press, Iowa, 1st ed , 1993, pp 101-103.

وعندما تستخدم أية من هذه التغطيات فإنها تساعد على تحديد المعنى المنقول بشأن الأحداث، فالمعالجة الخبرية الهادئة النزيهة سينتج عنها استجابة انفعالية أقل، وخوف أقل، والقارئ أو المشاهد أو المستمع يضع أحداث العنف في حجمها الطبيعي، ومدخل الإثارة سيزيد توزيع الصحف، ويرفع نسبة المشاهدة للتلفزيون، كما سيزيد الخوف والفرع بين الناس⁽¹⁾، مما يعني أن ثمة علاقة بينية تتسم بالإطراد، تربط بين (ماهية) معالجة الوسيلة الإعلامية لأحداث العنف والجريمة من جهة، وحدة وخطورة الإثارة التي تحدثها في جمهور المتلقين من جهة أخرى، فكلما بلغت الوسيلة الإعلامية في تقديم أحداث العنف والجريمة على نحو مثير، زادت درجة الفرع بين أوساط جمهورها⁽²⁾.

ومن خلال ما سبق يمكن القول أن هناك العديد من التصنيفات للتغطية الصحفية، ولكن تم التركيز على الأهم منها والأكثر تناسبا مع خصوصية شؤون العنف والجريمة، وتبقي التغطية الصحفية الموضوعية والخادمة للفرد والمجتمع مهما اختلف سماها ونوعها فهي الأنجح لتحقيق الوعي الأمني.

2- شروط التغطية الصحفية لأخبار العنف والجريمة:

إن التغطية السليمة لأخبار العنف والجريمة يعد وسيلة مساعدة لتحقيق الأمن والاستقرار المجتمعي، وهنا يتحرى الصحفي في تفصي أخباره عن العنف والجريمة التغطية المناسبة والتي تراعي خصوصية مواد الجريمة التي ينشرها وما يترتب على عملية النشر من آثار على الفرد والمجتمع، لذلك هناك بعض الشروط التي تضبط عملية التغطية الصحفية لمواد العنف والجريمة والمتمثلة فيما يلي:

2-1- الموازنة أثناء التغطية الصحفية في الاهتمام بين الجاني والمجني عليه، فلا بد من توجيه نفس الاهتمام إلى المجني عليه ولا ينصب فقط على الجاني.

2-2- التحقق خلال التغطية الصحفية لشؤون العنف والجريمة من شخصيات المتهمين والمجني عليهم، لأن وقوع خطأ في نشر بعض الأسماء يسيء لمواطنين أبرياء.

2-3- يجب على المحرر الصحفي أن لا يسمح لوجهة نظره الشخصية أن تؤثر على معالجته لأخبار العنف والجريمة⁽³⁾.

2-4- إن نشر أسماء المجني عليهم تحكمه ضرورات أخلاقية واجتماعية، فعلى سبيل المثال كجرائم الشرف والاعتصاب وقضايا الأحوال الشخصية كالطلاق، فإن النشر قد يسبب أضرارا لا تقل عن الضرر الناجم عن الجريمة ذاتها.

(1) محمد حسام الدين، مرجع سابق، ص 227.

(2) أزهار صبيح غنتاب، مرجع سابق، ص 53.

(3) فاروق أبو زيد، الصحافة المتخصصة، ط1، عالم الكتاب، القاهرة، 1986، ص 140.

2-5- وجب عند تغطية أخبار العنف والجريمة التعامل معها بصورة عادية، وعدم استخدام وسائل إثارة وجذب للقراء⁽¹⁾.

2-6- تغليب المصلحة العامة على المصلحة الشخصية للصحفي والصحيفة، فلا بد من عدم الإقدام على نشر أخبار الجريمة لتحقيق سبق الصحفي والريح المادي، في مقابل التأثير على سير العدالة وعمل أجهزة الأمن⁽²⁾.

2-7- أثناء التغطية الصحفية لأخبار العنف والجرائم وجب عدم التوسع في ذكر تفاصيل الجرائم وطرق تنفيذهم، مع عدم إيراد خطط أجهزة الأمن المتبعة لملاحقة المجرمين، أو ذكر لأسماء الشهود والقضاة⁽³⁾.

2-8- عند تغطية أخبار العنف والجريمة وجب عدم الاكتفاء بنشر الخبر بل لابد من تخصيص مساحات لمناقشة أسباب ودوافع السلوك الإجرامي والعقوبات المقررة له، لتكون نماذج إخبارية رادعة⁽⁴⁾.

2-9- مراعاة الجانب الإنساني ومشاعر أقارب الضحايا عند التغطية الصحفية لأخبار العنف والجريمة، فنشر تفاصيل الجرائم تثير مشاعر أقاربهم وتعمق جراحهم وأحزانهم، كما ينبغي على الصحفيين اختيار الوقت والأسلوب المناسب للحديث مع أقارب الضحايا والضحايا أنفسهم⁽⁵⁾. وعليه فالتغطية الصحفية لأخبار العنف والجريمة هي جهد منسجم ومتكامل بين الصحيفة والكوادر العاملة بها، منطلقها الدقة والموضوعية أثناء جمع الأخبار وتغطيتها وكذا معالجتها ونشرها، وهدفها تخليص المجتمع من برائن العنف والإجرام، ولهذا وجب الأخذ بشروطها ومراعاة أنواعها.

(1) الخصاونة إبراهيم فؤاد، مرجع سابق، ص 210.

(2) أمين بن أحمد المغماسي، "قواعد عامة لنشر أخبار الجرائم والحوادث في الصحف"، المجلة العربية للدراسات الأمنية، الرياض، مج 17، ع 34، ص 262.

(3) المرجع نفسه، ص 283.

(4) عبد الله بن سعد المهيدب، "دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة: دراسة تطبيقية على المجالات الأمنية الصادرة بمدينة الرياض"، أطروحة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، الرياض، 1999، ص 53.

(5) أمين بن أحمد المغماسي، "قواعد عامة لنشر أخبار الجرائم والحوادث في الصحف"، مرجع سابق، ص 264.

ثانياً: اتجاهات الصحف في نشر أخبار العنف والجريمة

ينظر بعض علماء الاجتماع والقانون الجنائي إلى وسائل الإعلام باعتبارها أحد العوامل الخارجية في الظاهرة الإجرامية والمؤثرة كذلك في شخصية المجرمين، ويضعونها ضمن البيئة الثقافية التي تؤثر كما ونوعاً على ظاهرة الجريمة، وتهتم وسائل الإعلام باختلاف أنواعها بنشر أخبار الجريمة وأساليبها وطرق ارتكابها بل وتتسابق هذه الوسائل إلى نشرها في الوقت والسرعة المناسبة حتى تحقق سبقاً صحفياً⁽¹⁾، ومع تزايد الرغبة في نشر أخبار الجريمة والعنف تزايد الجدل حول الفائدة والحدوى من نشر الصحف وغيرها من وسائل الإعلام لأخبار العنف والجريمة، وما إذا كان هذا النشر يحقق أهدافاً إيجابية بالتقليل من حدوثها وسبيل لتوعية أفراد المجتمع بخطورتها مع بيان الآثار المترتبة عنها، أم أن نشرها يعد في حقيقته جريمة ثابتة نتيجة لما قد يعكسه النشر من تعزيز للسلوك الإجرامي وتبجيل لمرتكبيه، ووسيلة لتعليم أساليب ممارسة الجرائم⁽²⁾.

وفي هذا الإطار يوجد ثلاثة اتجاهات متباينة لنشر أخبار العنف والجريمة، وتراوحت بين التأييد والرفض والوسطية، وهذا على النحو الآتي:

1- الاتجاه المؤيد لنشر أخبار العنف والجريمة ومبرراته:

ويرى أصحاب هذا الاتجاه أن عملية نشر الصحف لأخبار العنف والجريمة يساهم في الحد من العنف والجرائم، ويعد وسيلة ليقظة الرأي العام نحو الجريمة والمجرمين⁽³⁾، ولا أدل على ذلك أن الإعلان عن الجريمة هو نوع من العقاب قديماً وحديثاً فهي أسلوب ردعي، ففي العصور الماضية كان المجرم يركب مقلوباً على بغلة، ويقرع الجرس ليرى الناس بجرمه وذلك عند العرب، ويتم طلائه بالقار ويكسى بالريش في أوروبا، وفي العصر الحديث يتم عرض الجاني وتفصيل جريمته عبر وسائل الإعلام المختلفة⁽⁴⁾. وحول مشروعية المعالجة الصحفية والنشر لأخبار العنف والجريمة أشار محمد فريد محمود عزت أنه: «يمكن للصحافة أن تقدم أخبار الجريمة على صفحاتها دون حرج، مترسمة في ذلك خطى القرآن الكريم، الذي أورد هذه المعالم بين دفتيه لتقبيح الجريمة وردع المجرمين، فلو كان الإسلام يمنع الحديث عن

(1) إيناس منصور كامل شرف وآخرون، مرجع سابق، ص 402.

(2) عابدين الدردير الشريف، "قواعد وأسس وضوابط وأساليب وطرق تناول والمعالجة الصحفية لنشر الجريمة في الصحافة الليبية"، مجلة البحوث الإعلامية، مركز البحوث والمعلومات والتوثيق الثقافي والإعلامي، طرابلس، ليبيا، ع 36، 2007، ص 05، تاريخ الزيارة: 2019/11/25، توقيت الزيارة: 6:07.

https://scholar.google.com/citations?view_op=view

(3) جابر سيد أحمد وآخرون، علم اجتماع السلوك الانحرافي، ط 1، دار المعرفة لجامعة، القاهرة، 2003، ص 433.

(4) رجب حسن، "أخبار الجريمة من منظور إسلامي"، مجلة المسلم المعاصر، جمعية المسلم المعاصر، القاهرة، ع 51-52، 1988، ص 213.

هذه الأمور، ويحض على عدم الخوض فيها لما وردت في قرآن كريم يتلى ويتعبد به، والقرآن هو المنبع الصافي والسراج المنير الهادي لكل من يريد السير على هذا المنهج»⁽¹⁾.

ويؤكد أصحاب هذا الاتجاه أن عملية نشر أخبار العنف والجرائم لها جوانب إيجابية منها:

1-1-1 إن نشر أخبار العنف والجريمة عبر وسائل الإعلام المختلفة يمكن من التعرف على أسباب السلوك الإجرامي وسبيل للتأكد من تحقق سير العدالة والتأكيد على أن الجريمة لا تفيده، وأيضا يساعد نشر أخبار الجريمة في التعرف على كيفية وقوع الجريمة والذي من شأنه إتخاذ الإجراءات التي تحول دون تكرار مثل هذه الجرائم، حيث أن تكرار نشر أخبار القبض والمحاکمات والأحكام الرادعة في الصحف يوما بعد يوم يحدث بعض الأثر في النفوس التي تميل إلى الإجرام، فيكون ذلك رادعا لها بعدم الإقدام على مثل تلك السلوكيات خوفا من العقاب⁽²⁾.

وبهذا يتحتم على المؤسسات الصحفية أن تكون وكالات للضبط الاجتماعي (social-control) تماما كالمدارس والجامعات والهيئات الأخرى للتنشئة الاجتماعية والتربية السياسية والثقافية، كما أنها بممارستها تعتبر مؤسسات للوعي والدفاع الاجتماعي ضد السلوك المضاد⁽³⁾.
ومما يؤيد أهمية نشر وسائل الإعلام لأخبار العنف والجريمة هو ما أثبتته خبراء الاتصال حول دور الإعلام في مراقبة البيئة وإطلاع الجمهور على حقائق الحياة وأن من حق الجمهور أن يعرف ما يدور حوله، وأن حظر النشر حول الجريمة يفتح المجال أمام الشائعات التي تستمر قوتها من التعتيم الإعلامي والغموض⁽⁴⁾.

1-2-2 إن الوسائل الإعلامية بما فيها الصحافة هي مرآة المجتمع التي تعكس كل ما يقع فيه من خير أو شر، والجرائم أو العنف بشتى أشكاله ظواهر اجتماعية خطيرة يجب تغطيتها ليعلم الناس حقيقة أضرارها التي تصيب المجتمع، حتى لا يقع فرد من أفراد ضحية لتلك الجريمة أو العنف.

1-3-3 إن الوسيلة الإعلامية لا بد وأن تمد الجمهور بحقيقة الجرائم أو العنف، لكي يصبح الناس مستعدين لعمل شيء ما تجاهها واتخاذ إجراءات معينة تحول دون تكرارها.

(1) محمد فريد محمود عزت، بحوث في الإعلام الإسلامي، ط1، دار الشروق، المملكة العربية السعودية، 1983، ص 107.

(2) عواطف عبد الرحمان، دراسات في الصحافة المصرية المعاصرة، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 1985، ص 79.

(3) سالم ساري، "أخبار الجريمة في صحافة الإمارات: دراسة تحليلية"، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، ع2، يونيو 1983، ص 65.

(4) إبراهيم ناجي، دور الإعلام في مكافحة الجريمة والحد منها، كتاب الإعلام الأمني: المشكلات والحلول، ط1، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، المملكة العربية السعودية، 2002، ص 107-108.

1-4-4 إن نشر أخبار الجرائم والعنف يحول دون فعل الشر، ويجعل من يفكر في ممارستها مترددا خوفا من الفضيحة بنشر وإذاعة اسمه مقرونا بارتكاب الجريمة أو العنف والتشهير به في المجتمع.

1-5-5 نشر الصحف لمواد العنف والإجرام، يساعد على كشف خطط وأساليب وحيل المجرمين وأصحاب العنف في ارتكاب جرائمهم، وبذلك يصبح أفراد المجتمع متيقظين لألاعيبيهم وأساليبهم الاجرامية، حتى لا يقعون فريسة سهلة في حبالهم.

1-6-6 في نشر الصحيفة لأخبار العنف والجريمة إعانة لرجال الأمن في تعقب المجرمين والقبض عليهم، وذلك لأن بعض المخبرين أو المندوبين أو المراسلين الإعلاميين يستطيعون أحيانا - متتكرين - الاختلاط بالمجرمين أو أهاليهم ومعايشتهم في بيئاتهم، والوقوف على قدر كبير من حيلهم ومخططاتهم، فيصارعهم هؤلاء المجرمون بأمر قد تخفى على رجال الأمن.

1-7-7 إن نشر أخبار العنف والجريمة عبر الصحف يساعد الأطفال في التعرف على الخير والشر والتمييز بينهما قبل نزول معترك الحياة⁽¹⁾.

1-8-8 عندما تنشر الصحف أخبار العنف والجرائم، فإنها بذلك تشبع في الناس رغبة التشفي من مرتكبي الجرائم وتطمئن المواطنين على حسن سير العدالة⁽²⁾، حيث ترى مدرسة التحليل النفسي هي الأخرى أن للصحافة دور فعال في تغطية أبناء الجريمة والعنف، وأن لذلك أثره في الوقاية من الإجرام، كما أن نشر أخبار العنف والجريمة يعد نوعا من التنفيس وتطهير المشاعر من العدوان والرغبات الإجرامية المكبوتة⁽³⁾.

1-9-9 يخلق التسليط الإعلامي على أخبار العنف والجريمة وعيا جماهيريا ينجم عنه بروز رأي عام يضغط باتجاه سد أية ثغرات ينفذ منها المجرمون، مع التدريب على كيفية مواجهة مثل هذه الجرائم⁽⁴⁾.

2- الاتجاه المعارض (الرافض) لنشر أخبار العنف والجريمة ومبرراته:

ويرى أصحاب هذا الاتجاه أن عملية نشر أخبار العنف والجرائم عبر الصحف وغيرها من وسائل الإعلام يؤدي إلى انتشار الجرائم، وتكمن مبررات هذا الاتجاه في أن عملية النشر لمثل هذه الأخبار والأحداث له جوانب وآثار سلبية على الفرد والمجتمع، والمتمثلة أساسا في :

(1) سمير شعبان، مرجع سابق، ص 52.

(2) المرجع نفسه، ص 53.

(3) رنا محمد صالح حسين جودة، مرجع سابق، ص 97.

(4) مجموعة مؤلفين، الإعلام الأمني المشكلات والحلول، ط1، مركز الدراسات والأبحاث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2014، ص 108.

2-1- إن نشر الصحف لأخبار العنف والجرائم يسهم في نشر الجريمة، والترويج لها من خلال الإيحاء الذاتي بفكرة الجريمة ويتم بإحدى الطرق الثلاث الآتية⁽¹⁾:

أ- إيحاء قائم على انحراف في التصوير الخلفي: بإعطاء الجريمة مظهر الفعل العادل، على نحو يرضي عليها صيغة الكفاح الاجتماعي، مع إلباس المجرم ثوب البطولة، أو اعتباره شخصية ظريفة، أو إظهار المغامر السهلة التي تحصل عليها، أو ما يناله من اهتمام لدى النساء.

ب- إيحاء قائم على هيام عاطفي بالشهرة: ويعتمد على النشر الواسع للجريمة، مما يدفع بعض من يسودهم الغرور إلى الإتيان بنفس الفعل للظفر بالشهرة التي نالت صاحبها، ومن ثم يؤثر في أصحاب النفوس المريضة.

ت- إيحاء قائم على معرفة فن التنفيذ: ينشأ عن معرفة أسلوب الجريمة وكيفية إخفاء أمرها عن السلطات، مما يفتح الذهن لمن لديه الاستعداد للجريمة على تنفيذها، وتضعف في النفس الرهبة من القانون، وهذه الإيحاءات لها الأثر البالغ في نفوس الشباب لأنهم الخيط الأضعف من حيث التكوين النفسي والأخلاقي وسهولة الانقياد والتأثر.

2-2- قيام بعض الصحفيين بنشر أخبار الجريمة دون الرجوع إلى المصادر الرسمية التي يمكنها تزويدهم بالمعلومة الصحيحة، أو تحفظ بعض المصادر من تمرير المعلومات لوسائل الإعلام، الأمر الذي يدفع بعدد من المحررين إلى كتابة تحقيقات صحفية عن الجريمة، وأحياناً إيراد معلومات تفصيلية عنها، اعتماداً على مصادر ربما كانت غير موثوقة كالشهود والجيران، هذا النوع من الشهود قد يبالغون وقد لا يقدمون الحقائق كما يجب، لأنهم يدلون بمعلوماتهم إلى صحفي وليس إلى رجل أمن⁽²⁾.

2-3- بنشر أخبار وقصص الجريمة في وسائل الإعلام تحدث بلبلة بين أفراد المجتمع، تزعزع الثقة بالمثل والقيم والتقاليد الفضلى في المجتمع.

2-4- قد تصدر بعض وسائل الإعلام أحكاماً - مقدماً - غير عادلة على المجرمين، وتطلق عليهم كلمات مثل "القاتل"، "السفاح"، قبل صدور الحكم من قبل المحكمة المختصة، مع أن القاعدة تقول أن المتهم بريء حتى تثبت إدانته.

(1) رمسيس بھنام، المجرم تكويناً وتقويماً: الأساليب العلمية في الكشف عن مصدر الإجرام لدى المجرم، مرجع سابق، ص 154.

(2) المرجع نفسه، ص 154.

2-5- يلاحظ أن بعض الصحف كثيرا ما تنشر قصص الجريمة بطريقة لا تطابق الواقع، وإنما يميل الصحفي إلى تحوير الواقع وإعمال الخيال في وصف الجريمة، حتى تكون كتاباتهم أكثر إثارة وجاذبية⁽¹⁾، كما أن تمعن الصحف في عملية الإثارة من خلال نشر أخبار الجريمة مصحوبة بالصور تؤذي مشاعر القراء، وخاصة الأطفال والشيوخ والنساء والآباء والأمهات⁽²⁾.

2-6- كثيرا ما يؤدي النشر الموسع لمواضيع العنف والجريمة إلى التأثير على القضاة (جرائم الرأي العام)، كما قد يؤثر على شهادة الشهود، وهذا يعد تدخلا سافرا في شؤون القضاء، وأحيانا تتحول الصحيفة إلى قاض، وتنصب نفسها محكمة، وتحول لنفسها إصدار الأحكام في المتهمين، كما أن عملية النشر تكون معوقة ومعتلة للإجراءات التي تتخذها الجهات الشرطة والقضائية.

2-7- إن الصحف تعتمد لتشجيع الجريمة والعنف وانتشارهما من خلال الأسلوب الإخباري والحيز المخصص لها، حتى أن بعض الصحف تتخصص في هذا النوع من الأخبار، وهذا الأمر يعكس صورة لإنحلال الأخلاق في المجتمع، بل من المرجح مع الاستمرار في إبراز الجريمة بهذا الشكل هذه الظواهر أكثر حدوثا مما هي في الواقع⁽³⁾.

3- الاتجاه الوسطي لنشر أخبار العنف والجريمة ومبرراته:

ويرى أصحاب هذا الاتجاه بأنه لا معنى أن تمتنع الصحافة كلية عن نشر الجريمة أو أن تسرف في ذلك، بل وجب الاعتدال في ذلك والتوسط في العرض مستنديين في ذلك إلى المبررات التالية:

1- إن نشر أخبار الجريمة ضرورة اجتماعية يمكن الصحيفة من أداء وظيفتها الإخبارية في تلبية احتياجات القارئ، والإحاطة بما يجري حوله من أحداث، لكن لا بد من الالتزام في عرضها لوقائع الجريمة الدقة والصدق والموضوعية، فلا تضيف لأحداث الجريمة ولا تحذف منها ما يغير معناها ويوجهها في غير وجهتها⁽⁴⁾،

2- تعتبر موضوعات العنف والجريمة جزء من المواضيع التي تخصص لها الصحف مساحة نشر، لكن بشرط أن تنشر الموضوع بشكل موجز وغير مثير داخل الصحيفة وبالبحم الصغير، مع اقتترانه بالحكم خاصة إذا كان شديدا رادعا، أما إذا أرادت الصحيفة إثارة الرأي العام وإيقاظ السلطات العامة وتنبهها إلى خطر ازدياد الجرائم في فترة من الفترات فذلك يكون بنشر سلسلة من المقالات العلمية ودعمها

(1) سمير شعبان، مرجع سابق، ص 52.

(2) أمين بن أحمد المغماسي، "قواعد عامة لنشر أخبار الجرائم والحوادث في الصحف"، مرجع سابق، ص 246.

(3) عصمت عدلي، الإعلام الأمني بين النظرية والتطبيق، ط1، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011، ص 165.

(4) فاروق أبوزيد، الصحافة المتخصصة، ط1، عالم الكتب، القاهرة، 1986، ص 132.

بإحصائيات، وتحديد أسبابها ومحاولة إيجاد حلول سريعة لها بعد التأكد من صحة المعلومات قبل نشرها⁽¹⁾.

وهناك من يفرق بين النشر قبل صدور حكم قضائي وبعد صدور الحكم، ويرى أصحاب هذا الرأي عدم نشر أخبار الجريمة قبل صدور حكم قضائي، فالجرائم التي تعد إدعاءات أو حالة لم يرفع أمرها للقضاء لا يجوز نشرها وإذاعة أخبارها، وذلك لا يجوز شرعا لما فيه من إشاعة لفاحشة، لقوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ» (النور:19)، ويؤكد أصحاب هذا الرأي على ضرورة النشر بعد صدور حكم قضائي، مع التركيز على العقوبة لما في ذلك من تطهير للمجتمع وزجر لأصحاب النفوس الضعيفة⁽²⁾.

ويمكن القول أن جوهر الاختلاف في الآراء المتعلقة بنشر أخبار العنف والجريمة في الصحف لا يرتبط بتأييد أو رفض للنشر، ولكن يرتبط أساسا بكيفية نشر أخبار العنف والجرائم وطرق معالجتها وتداولها وإخراجها ومضمونها، وعليه من حق الصحف أن تنشر مثل هذه المواد الإخبارية لأن فيها توعية وإعلام بالواقع وللجمهور الحق في الاطلاع عليها مؤدية بذلك دورها الاجتماعي، وبالمقابل وجب على الصحف أثناء التعاطي مع أخبار العنف والجريمة أن تلتزم بالمسؤولية الاجتماعية والقيمة الإعلامية في ذلك، بالابتعاد عن أساليب التلقين والسرود والإثارة سواء بتضخيم أو تزوير الأحداث أو تليفق للصور مع إدراج تفاصيل عن حياة الجناة لجذب القارئ على حساب المعالجة والوقاية من الجريمة يجعل من الصحيفة وسيلة هدم لا تنشئة اجتماعية.

كما يجب عدم نشر حقائق عن الجرائم حتى يفصل في أحكامها حتى لا يحدث تضليل للجهات القضائية وكذا الرأي العام، كما أن إرفاق الجرائم بالعقوبات يعد وسيلة ردعية للبقية تسهم في الحد من هذه الآفات الاجتماعية، ومن ثم فعملية النشر يراعى فيها حقيقة الجريمة وظروف المجتمع وسيكولوجية الجماهير.

ثالثا: ضوابط نشر الصحف لمواد العنف والجريمة

قد تقع الصحافة المكتوبة في نشرها لأخبار العنف والجريمة في منزلق الإثارة لجذب الجمهور، خصوصا إذا غابت عنها الأهداف الرسالية الضابطة، فتقع بذلك في فخ الكذب والمبالغة والالتواء،

(1) الوابي صليحة، "معالجة الصحافة الجزائرية المكتوبة لجريمة مقتل الصحفي جمال خاشقجي: دراسة تحليلية لعينة من أعداد الشروق اليومي"، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، جامعة الحاج لخضر، 1، باتنة، مج6، ع1، جانفي 2021، ص 109، تاريخ الزيارة: 2020/01/06، توقيت الزيارة: 06:33.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/474/6/1/140639>

(2) أمين بن أحمد المغماسي، "قواعد عامة لنشر أخبار الجرائم والحوادث في الصحف"، مرجع سابق، ص 257-258.

ويتفق أهل الصحافة والإعلام على أن نشر موضوعات الجريمة لا غنى عنه، شريطة أن يتم تناول مواضيع العنف والجريمة في إطار الممارسة الواعية، وقد يكون من دواعي الأمن الوقائي إرساء قواعد في النشر المخطط لأخبار الجريمة بحسبان ذلك من الوسائل الفعالة في تقليل فرص ارتكاب الجرائم⁽¹⁾، وعليه فهناك بعض المعايير والضوابط التي يجب مراعاتها عند الكتابة للمواد الخاصة بالجرائم والحوادث وسوف يتم ذكرها فيما يلي كما يراها أساتذة وخبراء الإعلام، وكما تنص عليها موثيق الشرف المهنية، وهذا على النحو الآتي:

1- الالتزام بنشر أخبار العنف والجريمة في حدود قيم المجتمع والآداب العامة:

وتشمل الآداب العامة كل ما يتعلق بأسس الكرامة الأدبية للجماعة وكذلك أركان حسن سلوكها ودعائم سموها المعنوي والالتزام بها وعدم الخروج عليها، وتحتوي الآداب العامة أيضا على الأخلاق العامة، حيث أن إنتهاك حرمة الآداب لا يكون إلا بارتكاب القبائح، بينما إنتهاك الأخلاق يحمل طابع الإخلال بالحياء أو الفساد والفجور والفسق والدعارة والبغاء والتهاك والخلاعة وانحطاط السلوك⁽²⁾، فالصحافة يجب أن يكون دورها دور ايجابي في نبذ السيء والقبیح وكل ما يخرج عن قواعد وأعراف الدين والمجتمع كما يجب أن تبرز الجيد وتؤيده وتدعمه، فالصحافة لا بد أن تقوم بدورها الاجتماعي في الضبط والدفاع ضد السلوك الإجرامي⁽³⁾.

إن نجاح المؤسسات الإعلامية في معالجة قضايا العنف والجريمة منطلقه الالتزام بالعادات والتقاليد والقيم السائدة في المجتمع، وعدم المساس بالآداب العامة، والامتناع عن تناول ما يتنافى مع الحسّ والذوق العام، ومن بين الضوابط الاجتماعية نجد:

1-1- احترام الزواج وعدم المساس بالقيم الأسرية والعائلية، ومعالجة قضاياها بسرية، وعدم عرض مشاهد القتل والشذوذ والجنس، إضافة إلى تجريم نشر أسماء ضحايا الاغتصاب وصورهن.

1-2- لا يجوز عرض كل ما يشجع على الرذيلة وإثارة النعرات العصبية، والانحلال الخلقي بالقول والفعل.

(1) عثمان أبوزيد عثمان، "قواعد عامة في نشر أخبار الجريمة: نموذج من الصحافة السودانية"، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، مج15، ع30، 2000، ص249، تاريخ الزيارة: 2020/3/2، توقيت الزيارة: 14:15.

<http://search.mandumah.com/Record/74430>

(2) فتحي حسين أحمد عامر، أخلاقيات نشر الجريمة في الصحف المصرية الخاصة: دراسة تحليلية مقارنة، ط1، إيتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، ص120.

(3) إيناس منصور كامل شرف وآخرون، مرجع سابق، ص404.

3-1- لا يجوز عرض السكر وتناول المخدرات وغيرها من الجرائم، على أنها أمور مألوفة ومستحسنة⁽¹⁾.

4-1- عدم التوسع في نشر القضايا الشاذة والغريبة.

5-1- عدم السخرية أو التحقير من شأن أي فرد أو جماعة أو فئة.

6-1- احترام أحزان الناس وعدم استغلال الأزمات أو الكوارث التي يتعرضون لها بدفعهم إلى الحديث مع الصحف والتعبير عن آرائهم وعواطفهم.

7-1- عدم إبراز أخبار الجريمة أو التوسع في تفاصيلها وصورها وكذلك عدم التوسع في نشر جرائم العنف أو الجنس حتى لا يؤثر ذلك في إشاعة الفوضى والعنف في المجتمع⁽²⁾.

إن جنوح الصحافة إلى أي اتجاه لتحبيذ الجريمة فهو خطأ جسيم وتطبيع للانحراف والشذوذ كي يرى الناس حسن ما ليس بالحسن، فالأحرى معالجة قضايا العنف والجريمة بوسطية واعتدال دون إفراط في العرض أو تفريط مع مراعاة الحدود القيمية والاجتماعية للمجتمع.

2- مراعاة الدقة (الصدق) والموضوعية في نشر أخبار العنف والجريمة:

يجب أن يكون الهدف الأول للصحافة في المجتمع توفير الأخبار اليومية للمجتمع بشكل صادق وشامل بدون تزييف للحقائق أو تأليف للقصص التي لا أساس لها من الواقع بهدف جذب الجماهير للصحيفة، وكذا وجب التفريق بين الرأي والحقيقة ذلك أن الحقيقة إنما تمثل ما ثبت صدقه ووجب تصديقه، أما الرأي فيعبر عن وجهة نظر قابلة للنقاش إلى أن يتبين صدقها من زيفها⁽³⁾.

كما أن تحقيق الموضوعية الدقيقة في العلوم الاجتماعية يعد صعبا غالبا، ويعود ذلك أساسا إلى طبيعة وموضوع الظاهرة الأمنية أولا، كم يعود إلى خصائص الإبداع الإعلامي ثانيا، وإلى الصحفي ثالثا، إذ يجد نفسه لا يتعامل مع حدث مستقل ومنعزل، بل مع بيئة ثقافية وسياسية واجتماعية معقدة من قيم وعادات وأخلاقيات ودوافع⁽⁴⁾.

فالموضوعية الصحفية هي حالة ذهنية للمحرر بعدم الحكم على ما يرى، وعدم التأثر بأحكامه الشخصية السابقة أو تحيزات القبلية، وهناك اتفاق بين المنظرين حول عدد من المحددات التي تحقق

(1) علي بن فايز الجحني، مرجع سابق، ص 117.

(2) نجوى كامل، أخلاقيات نشر الجريمة في ضوء حقوق الإنسان، ط1، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، قسم البحوث والدراسات الإعلامية، (د.م)، (د.ت)، ص 5

(3) أحمد طلعت البشيشي، مرجع سابق، ص 87.

(4) أديب خضور، أولويات تطوير الإعلام الأمني العربي: واقعه وآفاق تطوره، ط1، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، 1999، ص 53.

الموضوعية في التغطية الخبرية، والمحددات التي تبعد عن الموضوعية ويوضحها "برادلي" في: « حذف وقائع على جانب من الأهمية وإضافة تفاصيل غير مبررة»، وتحقيق الموضوعية حسب ما يذهب إليه "ويستلي" من خلال: « تحديد عدد من القرارات الإدارية الصحفية مثل: التوازن، الإستاد، عدم الخلط بين الخبر والرأي والحرص على إعطاء معلومات حقيقية توضح الحدث»⁽¹⁾.

يجب على الصحف تحري الدقة قبل نشر أخبار الجرائم والحوادث وقبل نشر تفاصيل الجريمة حتى لا تقع الصحيفة في تناقضات تفقدها ثقة القراء وتفقد الصحيفة مصداقيتها، كما يجب تحري الدقة حتى لا يتم الإساءة إلى البريء ولا يتم التشهير بسمعة شخص لم تثبت بعد عدم إدانته، فالدقة تقضي بعدم التورط في إتهام بريء أو مشتبه به دون دليل موثق من الجهات الرسمية المختصة، ودون إدانته من المحكمة، فليس كل من يتهم في جريمة تثبت إدانته⁽²⁾.

كما يجب تحري الدقة في المصطلحات والمعلومات التي يقدمها المحرر للكتابة وذلك لأن هناك اختلاف في المصطلحات القانونية، وفي درجة العقوبة وفي حيثيات الحكم⁽³⁾، فالموضوعية تقتضي أيضا الحرص على ذكر الجريمة بكامل جوانبها وكل تفاصيلها حتى لا يظهر تعاطف الصحفي مع أحد الاطراف، فيجب على الصحفي التحلي بالموضوعية والبعد عن الذاتية في كتابته لأخبار الجريمة⁽⁴⁾، مع تحري الصدق في الأمر بالثبوت والتحقق من كل المعلومات المقدمة من كافة الأطراف والمصادر مصداقا لقوله تعالى في قصة سيدنا سليمان -عليه السلام- والهدهد أين اعتمد الحيلة في تصديق الخبر المنقول من الهدهد عن أهل سبأ: «قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ» (النمل: 27).

3- عدم التأثير على التحقيقات أو مبدأ العدالة:

منح القانون للصحف ومختلف وسائل الإعلام الحق في نشر أخبار الجرائم والحوادث والقضايا التي تؤدي رسالتها داخل المجتمع ما دام النشر يحقق الصالح العام، وتراعى فيه الضوابط التي تحكمه وتمنع خروجه عن حدود النشر وأخلاقياته⁽⁵⁾، كما سجل المشرع وعيه بخطورة نشر أخبار العنف والجرائم في الصحافة فأعطى الصحفي الحق في نشر مجريات الجلسات العلنية من تحقيقات وأقوال ومرافعات وما يصدر من قرارات وأحكام، باعتبار أن النشر ما هو إلا نتيجة حتمية لهذه العلانية، مع مراعاة حدود

(1) مروى حسين صلاح، محمود عزت اللحام، الصحافة بين الواقع والطموح، ط1، دار الإعصار للنشر والتوزيع، عمان، 2015، ص 423.

(2) Melvin Mencher, **News reporting and writing**, 4th ed, William M:Co,U.S. Brown company publishers, Dubuque, Iowa, 1993, p 476.

(3) هو هنجرج، الصحفي المحترف، ترجمة: كمال عبد الرؤوف، ط1، الدار الدولية للنشر، القاهرة، 1990، ص 453.

(4) إيناس منصور كامل شرف وآخرون، مرجع سابق، ص 404.

(5) أحمد غاي، ضمانات المشتبه فيه أثناء التحريات الأولية، ط1، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2005، ص 68.

وآداب التعبير أما ما ينشر في التحقيقات الابتدائية فلا تمسه الحصانة فهنا يتحمل الصحفي المسؤولية ويتعرض للمحاسبة والمساءلة القانونية⁽¹⁾.

كما يجب على الصحفي أثناء تحريره لأخبار العنف والجريمة أن يراعي قاعدة: « المتهم بريء حتى تثبت إدانته »، فالمتهم يحاكم أمام القاضي وليس من خلال الرأي العام أو المجتمع الذي تشكله الصحافة، فإذا برأته المحكمة بعد ذلك فإنه سوف يواجه إدانة من مجتمعه، كما أن النشر بشكل مطلق لأخبار الجريمة يمكن أن يؤدي إلى المساس بسلطة القضاء في القيام بوظيفته في تحقيق العدالة، فقد يعمد بعض الصحفيين لإثارة ملبسات قضايا العنف والجرائم من أجل جذب الجمهور مما يؤدي إلى تضليل العدالة ويؤثر على سير التحقيقات⁽²⁾.

ومن هذا المنطلق يجب على الصحفي عند كتابته لأخبار العنف والجرائم عدم نشر ما يتعلق بالجرائم إلا بعد المحاكمات وثبوت الإدانة، وعدم نشر ما يمكن أن يضع أفكار البراءة أو الإدانة للمتهمين في أذهان القراء قبل محاكمتهم⁽³⁾، كما ينبغي على المحرر أن يتوخى الحذر في كتابته عن أخبار الجريمة وعن إجراءات ونتائج المحاكمات حتى لا يعرض نفسه وصحيفته للمساءلة القانونية، ويجب أن لا يتدخل في سير التحقيقات من خلال إلقاء التهم والأوصاف، وإصدار الأحكام المسبقة⁽⁴⁾.

4- الابتعاد عن الإثارة والتهويل:

ويقصد بعنصر الإثارة في الخبر بأنه الإشارة إلى تلك الخاصية التي توجد في بعض الوقائع والأحداث، وتكسيها جاذبية شديدة للفت انتباه القارئ ومخاطبة غرائزه الدفينة، وهو ما يحدث في بعض الحوادث التي تتعلق بالجرائم أو الجنس أو الفضائح، وغير ذلك من الجوانب المثيرة في حياة بعض الناس⁽⁵⁾.

وتعتبر الأخبار الخاصة بالجرائم والحوادث من أكثر المواد الصحفية إثارة لدى الجمهور، ولذلك تحظى باهتمام كبير من الصحف كنوع من الإثارة والمضاربة في سوق الإعلام بمصائب الناس ومشكلاتهم⁽⁶⁾، ولهذا يعمد بعض الصحفيين لاستغلال هذه السمة بشكل سلبي في اعتمادها

(1) أمل السيد أحمد متولي دراز، "قارئة الصحف المصرية المتخصصة: دراسة تحليلية ميدانية، المجلة الاجتماعية القومية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية، مج39، ع1، مصر، 2002 ص 133، تاريخ الزيارة: 2020/05/12، توقيت الزيارة: 7:02.
http://search.mandumah.com/Record/1041473

(2) أحمد غاي، مرجع سابق، ص 68.

(3) إبراهيم ناجي، مرجع سابق، ص 110.

(4) إيناس منصور كامل شرف وآخرون، مرجع سابق، ص 405.

(5) فاروق أبوزيد، فن الخبر الصحفي، ط2، دار الشروق، (د.م)، 1984، ص 101.

(6) إبراهيم ناجي، مرجع سابق، ص 110.

كبيرا على الإثارة والمبالغة والتهويل لجذب الجمهور وزيادة التوزيع، وذلك بنشر أخبار الجرائم الشاذة والجرائم الجنسية وغيرها⁽¹⁾، كما لجأت الصحافة منذ بداية القرن العشرين إلى زيادة المساحة المخصصة لأخبار الجريمة والتوسع فيها من حيث الكم والكيف⁽²⁾، ثم أخذ هذا الاتجاه يقوى حتى طغت أخبار الجريمة في كثير من الصحف على الأنواع الأخرى، ومع الوقت ظهرت صحف ومجلات متخصصة في نشر ألوان معينة من أخبار الجريمة⁽³⁾.

ويجب هنا على الصحفي أن يتحرى الحذر في نشر مثل هذه الجرائم في مجتمعا، ووجب نشرها في إطار أحكام الدين وقيم المجتمع وتقاليده، والتي تمثل حزام الأمان للمجتمع والتي لا ينبغي اختراقها⁽⁴⁾، وهذا تفاديا لإغراء ضعاف النفوس بحب الجريمة وتقليدها من خلال وصف الجرائم وخططها الجاهزة لارتكاب الجريمة والانحراف في المجتمع.

كما يمكن القول أن توظيف أسلوب الإثارة بغية لفت انتباه القارئ لقضية مهمة بهدف خدمة المجتمع وتبنيه القراء إليها لا عيب فيه، وإنما العيب أن تكون الإثارة غاية في حد ذاتها وليست وسيلة للإصلاح⁽⁵⁾.

5- احترام الحق في الخصوصية:

يعتبر مبدأ الحق في الخصوصية من أبرز المبادئ التي تقوم عليها أخلاقيات وسائل الإعلام، ويمثل هذا الحق في الاستغلال الذاتي للإنسان ويشكل شخصيته وذاتيته، وتعني الحياة الخاصة خصوصيات الفرد التي ينبغي أن تكون بعيدة عن أعين الناس وألسنتهم، والحق في الخصوصية التزام ديني قبل أن يكون حقا في المواثيق الدولية لحقوق الإنسان⁽⁶⁾، حيث نهى ديننا الحنيف كتابا وسنة عن التجسس والتجسس وكل ما من شأنه أن يهتك بخصوصية الإنسان.

جنحت الكثير من الصحف والمجلات إلى غزو الخصوصية سعيا وراء الإثارة والتشويق من خلال الغوص في الحياة الخاصة لبعض الأشخاص، لدرجة أنها تصل أحيانا إلى ذكر أشياء لا يجوز تناولها بين

(1) إيناس منصور كامل شرف وآخرون، مرجع سابق، ص 404.

(2) محمد فريد محمود عزت، بحوث في الإعلام الإسلامي، مرجع سابق، ص 85.

(3) وسيلة مراح، "ملامح الصحافة الصفراء في الجزائر: دراسة تحليلية"، مذكرة ماجستير غير منشورة في الاتصال الاجتماعي، قسم علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة باجي مختار، عنابة، 2006 - 2007، ص 71.

(4) إيناس منصور كامل شرف وآخرون، مرجع سابق، ص 405.

(5) عبد القادر طاش، "أسلوب الإثارة ليس عيبا في ذاته"، مجلة الدعوة، ع1439، 17 ذي القعدة 1414هـ - 1994م، ص 21.

(6) فتحي حسين أحمد عامر، المسؤولية القانونية والأخلاقية للصحفي، ط1، دار إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، 2014، ص 30.

الناس لما تتصف به من سرية، وليس في نقلها أي مصلحة لأحد من أصحابها، بل أنه لو خير لرفض أن تكون خبراً تلوكة الأفواه والألسن⁽¹⁾.

ويدخل في مبدأ احترام الخصوصية ما يتم نشره حول أخبار العنف والجريمة، حيث يحظر نشر مادة أو صورة قد تعطي انطباعاً زائفاً أو غير صحيح عن شخص معين - في دائرة الاتهام -، إضافة إلى عدم نشر صور وأسماء الأحداث لأن ذلك يقف عائقاً تجاه اندماجهم في المجتمع وكذا تراجعهم عن خط العنف والإجرام، وحفاظاً على حق الخصوصية يشترط عدم الاعتداء من قبل الصحفيين والمحررين على حرمة الحياة الخاصة بالنسبة لأقارب المتهمين أو الضحايا⁽²⁾.

وجب أثناء نشر أنباء العنف والجريمة أن تحترم الصحف أحقية الفرد في الحفاظ على أسرار حياته الخاصة، فهناك حدود قانونية يجب ألا يتجاوزها الإعلامي أثناء بحثه عن المعلومات، ويؤدي تجاوز هذه الحدود إلى إجراءات ضد وسائل الإعلام نتيجة غزو الخصوصية⁽³⁾.

وبالإضافة إلى الضوابط السابقة هناك بعض القواعد والضوابط الفرعية الأخرى التي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار عند الكتابة في شؤون العنف والجريمة، والتي يمكن إجمالها في الآتي:

5-1- العمل من خلال مبدأ التنظيم الذاتي لمهنة الصحافة وعلى تعزيز مجموعة من القيم والأخلاقيات المهنية في ضمير الصحفيين، فيما يتعلق بتناول ظاهرة الجريمة في المجتمع بحيث يكون رقيباً ذاتياً لدى الممارس⁽⁴⁾، والحرص على عدم نشر صور وأسماء المجرمين والضحايا حرصاً على حقوقهم وعدم التشهير بسمعتهم لكي يمكنهم الاندماج داخل المجتمع مرة أخرى، لأن نشر تفاصيل حياة المجرم يعد حاجزاً نفسياً بينه وبين المجتمع، مما قد يدفعه بعد قضاء فترة العقوبة إلى أحد أمرين هما: العزلة أو العودة إلى الجريمة، وكلا الأمرين يعود بالضرر على المجتمع⁽⁵⁾.

5-2- تخصيص مساحات ثابتة لمناقشة الجريمة بالتحليل والتفسير والبحث عن الأسباب والدوافع وراء ارتكاب الجرائم والنتائج السلبية المترتبة عنها، والاستعانة بأساتذة علم الاجتماع والنفس والقانون في تلك المناقشات، ولا بد وأن يتم ذكر العقوبات المقررة لكل جريمة والتأكيد عليها حتى يتأكد القراء بأنه لكل جريمة عقاب رادع آت لا محالة.

(1) خليل صابات، الصحافة رسالة واستعداد وفن وعلم، مرجع سابق، ص 172.

(2) نجوى كامل، مرجع سابق، ص 05.

(3) حسن عماد مكاوي، مرجع سابق، ص 268.

(4) إبراهيم ناجي، مرجع سابق، ص 110.

(5) محمد شفيق، الجريمة والمجتمع، ط1، المكتب الحديث الجامعي، الإسكندرية، 1987، ص 52.

3-5- التركيز في نشر أخبار العنف والجريمة على جهود المكافحة الرسمية والشعبية على حد سواء ودعم الجمعيات التطوعية لمقاومة الانحراف وتنشيط أدوارها كمنظمات الدفاع الاجتماعي، وجمعية تحسين العلاقات الأسرية ورعاية المفرج عنهم⁽¹⁾، مع إمكانية تذييل نهايات أخبار الجريمة والعنف بأسلوب النصح والإرشاد⁽²⁾.

4-5- ينبغي على الصحافة أن تقف بجانب المجتمع في الحق، وأن تكون ضد الإجرام، بإثارة أفعال المجرمين وتقييح أعمالهم، وعليها أن تعمل على تكوين رأي عام ضد الجريمة.

5-5- على الصحافة أن تحرص في عرض أخبار العنف والجريمة بالابتعاد عن الألفاظ النابية حتى لا تخدش آذان القارئ، ولا تعود الاستهتار في انتقاء الألفاظ⁽³⁾.

6-5- عدم نشر الأسماء والعناوين الأولى، إلا في الحالات التي تتطلب نشر الأسماء، والمغزى هنا هو حفظ كرامة الإنسان دون تفرقة، كما أن الأسماء لا قيمة لها ما دام المقصود بالنشر نقل الحوادث من حيث الموضوع، لتكون للخاصة وسيلة لبيان أسباب الجريمة وعلاجها، ولتكون للعامة مادة إخبارية تتناول أحد جوانب المجتمع، وفيها عبرة وعظة لبيان الخير والشر، فمثلا في سورة يوسف الطه قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِنْ مِصْرَ لِامْرَأَتِهِ أَكْرِمِي مَثْوَاهُ عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (يوسف: 21)، ومن الملاحظ لم يذكر القرآن الكريم اسم من اشتراه ولا اسم زوجته، ومن ثم تحققت الغاية وهي المعرفة والموعظة.

7-5- يجب على الصحافة عدم نشر أخبار العنف والجريمة في الصفحة الأولى والعناوين الضخمة بعرض الصفحة، أو في الأماكن البارزة، إلا إن كانت الجريمة لها اهتمام عام وفي مستوى النبأ، قال تعالى: ﴿وَأَنْتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنِي آدَمَ بِالْحَقِّ﴾ (المائدة: 27).

8-5- لا ينبغي أن تعمل الصحف على تمجيد المجرمين وإظهارهم بمظهر الأبطال، بل لا بد من التأكيد أن المجرم هو العدو الحقيقي للمجتمع، فالقرآن الكريم أكد أن الجرائم العمد لا ترتكب مع إيمان إنما مع شرك، مصداقا لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ (النساء: 93).

(1) محمد شفيق، الجريمة والمجتمع، مرجع سابق، ص 109.

(2) عابدين الدردير الشريف، مرجع سابق، ص 8.

(3) محمد فريد محمود عزت، بحوث في الإعلام الإسلامي، مرجع سابق، ص 85.

5-9- على الصحافة عدم التدخل في عمل القضاء إذا كانت القضية معروضة أمامه، إلا إذا كان تدخلها يكشف عن جوانب غامضة فيها، على ألا يؤثر ذلك في سير العدالة من ناحية المحرمين والمحامين والشهود، كما لا ينبغي عليها أن تصدر أحكاما مسبقة على المتهمين أو إلصاق صفات مختلفة بهم كالجرم والقاتل والسفاح، قبل أن تظهر الحقيقة وتصدر الأحكام القضائية⁽¹⁾.

كما أن هناك بعض الالتزامات داخل مهنة الصحافة أو ما يعرف بالضوابط المهنية، وجب على الصحفي التقيد بها أثناء تغطية الأخبار عامة، والأخبار المتعلقة بالعنف والجريمة، وهي بإيجاز كما يلي :

أ- أن يغطي الصحفي الأخبار بإنصاف وشمول ودقة وصدق مع الشرح لمعانيها.

ب- أن يحمي الصحفي مصادر أخباره كلما كان الأمر ضروريا.

ت- أن يحترم الصحفي القانون ومدى سرية الخبر وكذا حقوق الحياة الخاصة للأشخاص الذين تشملهم الأخبار، وأن يعالجها بكل صراحة وأمانة.

ث- أن يعترف الصحفي بالخطأ عند وقوعه، وأن يقوم بالتصحيحات المناسبة بأسرع ما يستطاع⁽²⁾.

وفي ضوء الضوابط والقواعد السابقة يمكن للصحفي الكتابة في مادة الجرائم والحوادث وأخبار العنف باستخدام فنون التحرير المختلفة، ولكن لا بد وأن يكون لدى الصحفي والجريدة وعي كامل بأهمية وخطورة تأثير المادة الصحفية الخاصة بأخبار العنف والجريمة التي يتم تقديمها، ولخصوصيتها وجب على الصحفي الالتزام بالضوابط المحددة سابقا ليؤدي دوره الرسالي في الحد من ظاهرتي العنف والجريمة بتحديد الأسباب والنتائج وتقديم الحلول مع مراعاة حدود النشر من عادات وتقاليد مجتمعية وضوابط الدين وقيمه الأخلاقية.

رابعا: دور الصحافة المكتوبة في توفير الأمن والاستقرار المجتمعي بمحاربة العنف والجريمة

أصبحت وسائل الإعلام الملجأ الاجتماعي والنفساني للمواطنين في ظل انتشار الجريمة وتطوير أساليبها في عالمنا اليوم، إذ أن وسائل الإعلام حين تتبنى آراء أو اتجاهات معينة خلال فترة من الزمن فإن معظم الأفراد والجماعات يتسابقون نحو الاتجاه الذي تدعمه وسائل الإعلام، وبذلك قد كونت الرأي العام بفعل قوة تأثيرها على الجماهير إيجابا أو سلبا باعتبارها سلاحا ذو حدين .

(1) محمد فريد محمود عزت، بحوث في الإعلام الإسلامي، مرجع سابق، ص 115.

(2) هو هنريج، مرجع سابق، ص 512-515.

ومما لا شك فيه أن لوسائل الإعلام تأثيراً في صياغة الفرد والمجتمع، كما تلعب دوراً إيجابياً في استقراره وأمنه، إذا ما أحسن القائمون على هذه الوسائل توظيفها⁽¹⁾.

وإذا كانت مهمة الأمن هي محاربة الجريمة والمحافظة على الأمن والتصدي للعابثين به، فإن هذه المهمة في الحقيقة لا تقف عند هذا الحد بعينه، بل لابد من إيجاد مناخ فعال ومثمر من التعاون الناجح بين رجال الأمن والمواطنين في سبيل تحقيق الأمن والاستقرار، لأنه بدون التعاون البناء، فإن الجهود من طرف واحد تظل محدودة الإمكانية وغير متكاملة، وخير من يقوم بذلك لتعميق جسور التعاون هي وسائل الإعلام، وهذا بما تمتلكه من تأثير وقدرة على تنمية الوعي الاجتماعي، وتوطيد الانسجام الداخلي لضمان حماية الأمن والسيادة والرخاء⁽²⁾.

تقوم معالجة أخبار العنف والجريمة في الصحف على آلية التعاون المشترك بين المؤسسة الصحفية بمثلها الصحفي، وبين أجهزة الأمن والقضاء في الدولة، فهذا التكامل في الأدوار يسهم في وزن الحقائق والأدلة في سبيل الوصول إلى وضع حد لها وإقرار العدل من جانب، وخلق حالة من التوعية المجتمعية بالجريمة وأسبابها ووسائلها من جانب آخر.

وبفتح مجال التعاون الموحد والموثوق بين الأجهزة الأمنية وكافة وسائل الإعلام المطبوعة والمسموعة والمرئية في محاربة صنوف الجريمة وأنواع العنف، وينشأ بذلك تكامل في الأدوار بين مفهومين منسجمين أولهما: الإعلام الأمني والذي يتحدد دوره بمدى مشاركته في الحفاظ على أمن واستقرار المجتمع، وثانيهما الوعي الأمني والذي نقصد به نشر التوعية بضرورة الأمن في مكافحة الجريمة والوقاية من الانحراف إضافة إلى السعي إلى سيرورة المحافظة على الأمن وتجسيد القيم الاجتماعية، وكذا التعريف بجهود أجهزة الأمن المختلفة والعمل البناء الذي تقوم به لصالح المجتمع وخدمة النظام العام⁽³⁾.

وبفضل استراتيجيات الإعلام الأمني وتنسيق جهوده مع كافة قطاعات وهيئات المجتمع، تتم عملية خلق وعي أمني ومجتمعي بمخاطر العنف والجريمة ويسهم في تحقيق أهداف الأمن الشامل، والمتمثلة في منع الجريمة قبل وقوعها، وتعقب الجاني وإلقاء القبض عليه بعد وقوعها، سعياً إلى توفير بيئة

(1) حاسم خليل ميراز، "الإعلام ودوره في التربية"، جريدة الأمن والحياة، مركز الدراسات والبحوث بجامعة نايف للعلوم الأمنية، السعودية، ع310، 2008، ص83.

(2) أحمد إبراهيم مصطفى، دور وسائل الإعلام ومؤسسات المجتمع المدني في تفعيل الشراكة المجتمعية من أجل التصدي للجريمة، ط1، مركز الإعلام الأمني، (د.م)، 2008، ص101.

(3) بن عودة محمد، "دور الإعلام في الوقاية من الجريمة والانحراف"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، مج3، ع5: خاص بالملتقى الدولي الأول حول الثقافة الأمنية ومكافحة الجريمة الإيجابية في المجتمع العربي المتغير، ديسمبر 2013، ص85، تاريخ الزيارة: 2018/12/20، توقيت الزيارة: 9:45.

آمنة ومستقرة لأفراد المجتمع، ومن المجالات التي يمكن أن يسهم فيها الإعلام بما فيه الصحف - في خلق وعي للمواطن بمخاطر العنف والجريمة والحد من تأثيرها في المجتمع - كما يأتي:

1- إعطاء صورة شاملة عن مخاطر العنف والجريمة: وذلك من خلال تبصير أفراد المجتمع بالظواهر الإجرامية التقليدية والمستحدثة التي ساهمت فيها تقنيات ووسائل الإعلام والاتصال المتطورة، والتي منحت الأعمال الإجرامية البعد التقني الذي زاد من خطورتها وسلبيتها⁽¹⁾.

1-2- محاولة تعليم وتثقيف أفراد المجتمع حول كل ما يتعلق بالنشاطات الانحرافية والإجرامية التي يمكن ممارستها للوقاية من الجريمة.

1-3- تنظيم تغطيات صحفية موجهة لمناطق معينة معروفة بانتشار المشاكل الإجرامية والحوادث العنيفة.

1-4- التعريف بالوسائل والأساليب التي ينتهجها مرتكبو الجريمة بهدف إلقاء الضوء على مخاطرها ونتائجها السلبية المدمرة للمجتمع بما فيها الجني عليهم والجناة أنفسهم.

1-5- توعية وتثقيف المجتمع والمساهمة في نشر الوعي بعدم الانصياع وراء الدعوات المتطرفة الساعية لنشر الإحرام.

1-6- التوعية بمخاطر الجرائم المستحدثة وسبل تفاديها، بإلقاء الضوء على أنماط الجرائم وأوجه خطورتها على الأمن والاستقرار⁽²⁾.

1-7- استخدام طريقة التوعية المتدرجة (الوقاية، الردع، المنع، المكافحة، الإصلاح والعقاب...)، للحد من ظاهري العنف والجريمة، وهذا بتسليط الضوء على مختلف أساليب التعامل مع الجريمة وهي:

1-7-1- الوقاية من ارتكاب الجريمة: وهذا بالتصدي لكافة الظروف والعوامل التي من شأنها أن تؤدي إلى الجريمة قبل وقوعها، وهنا يتم التعامل مع الأسوياء ولاسيما الأحداث⁽³⁾، وفي هذا الصدد يقترح بعض الباحثين اتخاذ الإجراءات التالية:

أ- الحيلولة دون قيام الشخصية الإجرامية، وهذا بالتركيز على تنشئة الأفراد على أسس سليمة، وتوفير أسباب العيش الكريم لهم.

(1) محمد فتحي عيد، الأساليب والوسائل التقنية التي يستخدمها الإرهابيون وطرق التصدي لها ومكافحتها، ط1، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2001، ص 54.

(2) عبد الله بن سعود السراي، دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة: الإعلام الأمني بين الواقع والتطلعات، ط1، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2012، ص 45.

(3) مساعد بن إبراهيم الحديثي، مبادئ علم الاجتماع الجنائي، ط1، مكتبة العبيكان، الرياض، 1995، ص 208-209.

ب- الحيلولة دون تكوّن البيئة الإجرامية، وذلك بالقضاء على أسباب التفكك الأسري، والفقر، والجهل والبطالة، ومنع ظهور الأحياء الفاسدة التي تصبح مصدرا لتنشئة أفراد منحرفين.

ت- إجراء الدراسات والبحوث العلمية للتعامل مع الظواهر الإجرامية، ووضع الأسس للقضاء عليها في مهدها حتى لا تنتشر في المجتمع.

ث- التوعية والإرشاد لأفراد المجتمع لإشعارهم بخطورة الجريمة وانعكاساتها السيئة على المجتمع، وتوعيتهم بدورهم الهام في التعاون مع الأجهزة الأمنية لمحاربة الجريمة والمجرمين⁽¹⁾.

ج- للوقاية من العنف والجريمة وجب الإهتمام بتوعية الآباء والأمهات وتوجيههم وتزويدهم بالمعلومات الكافية والمثلى لتربية الأبناء في جميع المراحل العمرية، والعمل على تعميق دور الأسرة من خلال التركيز على دورها في عملية التنشئة الاجتماعية، وذلك من خلال التنسيق والتعاون مع المؤسسات المجتمعية الأخرى، بهدف بناء جيل من الأبناء قادر على تحمل المسؤولية، وتمسكا بالقيم الاجتماعية والدينية التي تسهم في الحد من العنف والجريمة وكافة أنماط الانحراف المختلفة وهو الأمر الذي يسهم في استقرار المجتمع⁽²⁾.

ح- للوقاية من العنف والجريمة ومن مظاهر الانحراف المختلفة وجب على الصحف وغيرها من وسائل الإعلام، أن تبين وتدعم دور المدرسة في تنشئة الأطفال والشباب وفق طبيعة المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المعاصرة، وتلبية احتياجاتهم وتنمية قدراتهم المعرفية وتوعيتهم بالمخاطر والتأثيرات السلبية للعنف والجريمة على كل من الفرد والأسرة والمجتمع بصورة عامة، وفي نفس السياق وجب على وسائل الإعلام حتى تقي المجتمع من مظاهر العنف والجريمة عليها أن تكون منبرا يوعي المدارس بتبني مناهج دراسية تؤكد على القيم الاجتماعية الايجابية، والتي من شأنها تعميق شعور الشباب بالانتماء والولاء للمجتمع، ومن ثم تحول بينهم وبين الوقوع في الجريمة والانحراف بأنماطه المختلفة⁽³⁾.

خ- سعي الصحف وغيرها من وسائل الإعلام إلى الوقاية من العود إلى الإجرام، وتستههدف بذلك منع العودة إلى ارتكاب الجرائم من قبل المجرمين، وهذا بمساعدتهم على الاندماج في المجتمع من جديد⁽⁴⁾.

(1) عبد العزيز ديلمي، "أساليب التعامل مع الجريمة"، مجلة أفاق علم الاجتماع، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة البليدة، الجزائر، مج3، ع2، ديسمبر 2013، ص 259، تاريخ الزيارة: 2020/09/02، توقيت الزيارة: 10:50.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/278/3/2/18942>

(2) سعيد ناصف، إنعام يوسف، "دور الأسرة والمدرسة في الوقاية من الجريمة: دراسة تحليلية ميدانية في مجتمع الامارات"، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، كلية الآداب والعلوم الانسانية، مج28، ع07، 2020، السعودية، ص 171، تاريخ الزيارة: 2021/12/22، توقيت الزيارة: 16:10.

https://www.kau.edu.sa/Files/320/Researches/72981_46141.pdf

(3) سعيد ناصف، إنعام يوسف، مرجع سابق، ص 172.

(4) عبد العزيز ديلمي، مرجع سابق، ص 261.

كما لا بد أن تشمل الخطط الإعلامية برامج للتوعية بمكانة الإنسان المفرج عنه، والحد من انتشار الصور المفزعة عنه، وتهيئة الجمهور لقبوله والتفاعل معه ومد يد العون له⁽¹⁾.

د- تسهم الصحافة بما تنشره من أخبار العنف والجريمة في الوقاية الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية بتشجيع السلوك السليم في كافة المجالات الحياتية، مع إيلاء الأطفال والشباب اهتماما خاصا، وتنبههم إلى عوامل الخطر ووقايتهم من مصادر الإيذاء والجريمة.

ذ- كما تتدخل الصحافة بفاعلية في الوقاية المحلية والمتعلقة بأخذ تدابير وقائية محلية بهدف تغيير الظروف التي تسود في الأحياء، والتي تؤثر على ارتكاب أفعال العنف والجرائم، وسلوكات الإيذاء مما يؤدي إلى انعدام الأمن، كما تسهل عملية الاستفادة من المبادرات والخبرات الفنية والتزام أفراد المجتمع المحلي⁽²⁾.

ر- تسهم الصحافة من خلال ما تنشره من مواد بدفع الجمهور لإتخاذ التدابير الاحترازية السابقة لوقوع الجريمة في محاولة الحد من الإجرام وخطورته⁽³⁾.

وفي إطار الحديث عن الطرق التي تنتهجها الصحافة للوقاية من العنف والجريمة وتوعية الجمهور بمخاطرها، لا بد من بيان الدور المشترك بين الإعلام والأمن في الحد من الإجرام وكافة مظاهر الانحراف لتحقيق الأمن الشامل، عن طريق تبني استراتيجية للإعلام الأمني، والتي تسعى لتحقيق ما يلي:

1- حتى تؤدي الصحافة دورها المثالي في محاربة العنف والجريمة، لا بد من التركيز على اختيار الكوادر الصحفية المؤهلة علميا وميدانيا للعمل في تغطية أحداث العنف والجريمة، وتدريبهم على الجوانب الصحفية والقانونية الضابطة لعملية التغطية لمثل هذه الأخبار.

2- تركيز الاهتمام على الإعلام الأمني والسعي لتوجيهه للوجهة السليمة التي تتلاءم مع اتجاهات وميول الفئات المستهدفة⁽⁴⁾.

3- إن مهمة الصحافة وغيرها من وسائل الإعلام في مجال مكافحة العنف والجريمة والحد من تأثيرها على المجتمع، تتمثل في خلق مواطن ملتزم بالقوانين والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبها وممثل

(1) جواد راغب الدلو، الإعلام والأمن تكامل أم تضاد، ط1، المكتب الإعلامي الحكومي، غزة، 2011، ص 13.

(2) عبد العزيز ديملي، مرجع سابق، ص 261.

(3) عبدالله بن سعود السراي، "دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة"، بحث مقدم للمشاركة في الندوة العلمية التي نظمتها جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية بعنوان: برامج الإعلام الأمني بين الواقع والتطلعات، في الفترة من 10-12/8/1432هـ الموافق لـ 11-13/7/2011م، بمدينة بيروت، ص17، تاريخ الزيارة: 2021/11/21، توقيت الزيارة: 12:27.

<https://staffsites.sohag-univ.edu.eg/uploads/931/15394192999.PDF>

(4) محمد عيسى برهوم، علم الاجتماع الجنائي، ط1، جامعة الشارقة للنشر العلمي، الشارقة، 2004، ص 200

لتوجيهات الدولة وذلك عن طريق إشاعة ثقافة احترام الأنظمة والقوانين، وملاحقة أولئك المواطنين الذين يحاولون الاعتداء على حرمة النظام والأمن العام⁽¹⁾.

4- التبليغ عن الجرائم: تساعد الصحافة وغيرها من وسائل الإعلام على ضمان تعاون المواطن مع الشرطة لحفظ الأمن والنظام في حالة تسمى في المجتمعات المتقدمة (الشرطة المجتمعية)، فالتبليغ عن الجرائم وتقديم البلاغات والشكاوى تعد من الحقوق التي أبحاثها الأنظمة للأفراد، لأن ذلك يساعد على كشف الجرائم ويسهل معاقبة مرتكبيها، ويعاون الأجهزة الأمنية على حفظ النظام العام، ولا شك أن تبليغ المواطنين عما يصل إلى علمهم من الجرائم أو ما يعاينونه من الوقائع الجانية، كما يساعد هذه الأجهزة في تحقيق أهدافها في حماية الأرواح والأموال والأعراض، ومكافحة الجريمة في مهدها أو منعها قبل وقوعها والحد من تأثيرها حين تقع.

5- التقدم للشهادة:

تسهم الصحافة في ضمان تعاون المواطن مع الأجهزة الأمنية لضمان استكمال الإجراءات القانونية ومساعدة العدالة في كشف بعض الجرائم ولا سيما الغامضة منها، فالتقدم للشهادة يساعد رجال الأمن على ضبط الجريمة، والتوصل إلى معرفة مرتكبيها وتقديمهم للمحاكمة، وبالتالي فإنه يقع على عاتق المواطنين واجب يتمثل في عدم كتمان الشهادة والتقدم في غير تردد للإدلاء بمعلوماتهم عن الوقائع الجنائية التي يعلمون بها أو يشاهدونها بأنفسهم، فكتمان الشهادة أو الإحجام عن آدائها بعامل الخوف أو الرهبة، يؤدي في أغلب الحالات إلى ضياع كثير من الجرائم وعدم تمكين الجهات المختصة من تحقيق العدالة⁽²⁾.

وتسهم بذلك الصحافة ووسائل الإعلام الأخرى باقتلاع الخوف والرهبة من نفوس الأفراد، مما يشجعهم على الشهادة أمام المحاكم والإبلاغ عن المشتبه فيهم، وفي هذا المجال يجب أن تراعى وسائل الإعلام بث الثقة في نفوس المواطنين، وإرشادهم وتوجيه الجمهور لما يجب أن يفعلوه عندما يواجهون خطراً داهماً، وإيضاح الإجراءات التي يجب إتباعها عندما يتعرضون لحادث، وأهمية الإبلاغ عنه من أقرب وسيلة اتصال لأقرب جهة أمنية.

(1) أحمد صالح العمران، "تنمية الوعي الأمني لدى المواطن"، بحث منشور في بحوث المؤتمر العربي للتعليم والأمن، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1420هـ-2000م، ص 12-13.

(2) محمود بن محمد سفر، "المؤسسات المجتمعية والأمنية: رؤى مستقبلية"، ورقة عمل مقدمة لندوة المجتمع والأمن المنعقدة بكلية الملك فهد الأمنية من 02/21 حتى 02/24/1425هـ، الرياض، ص 22-24، تاريخ الزيارة: 2020/08/06، توقيت الزيارة: 10:44.

إن نشر صور وأوصاف المتهمين والمهارين من خلال وسائل الإعلام، وطلب المعاونة من الجمهور في البحث عنهم والإدلاء بأية معلومات لديهم، له فائدة مزدوجة حيث يساعد في سرعة القبض على المتهمين من خلال ما يدلي به الجمهور من معلومات أو اقتناع المتهم بتسليم نفسه ليد العدالة، أو اهتزاز أعصابه وتخبط قرارته عندما يعلم بأن أوصافه أو رسمه معلى من خلال وسائل الإعلام⁽¹⁾.

6- المساعدة في القبض على الجناة:

تسعى وسائل الإعلام إلى ترسيخ مقولة (أن كل كمواطن خفير أو شرطي) في أذهان المواطنين بكافة مستوياتهم، وبهذا تضمن أن يسهم المواطن في كافة الميادين بتحقيق الأمن والاستقرار في المجتمع الذي يعيش فيه، وهذا ليس فقط بإتخاذ الإجراءات الوقائية لمنع وقوع الجرائم والمخالفات، وإنما في مجال تقصي الجناة وإلقاء القبض عليهم وتسليمهم للعدالة، وفي كثير من الحالات كان المواطنون يلاحقون الجناة الذين يفرون بعد ارتكابهم للجرائم، وكانوا ينحسون في معظم الحالات في أخذ أوصافهم وأرقام السيارات التي يستخدمونها ويطاردونهم حتى يتمكنوا منهم ويمسكون بهم ويقتادونهم إلى مراكز الشرطة⁽²⁾.

7- المحافظة على مسرح الجريمة:

يترك الجاني عادة مسرح الجريمة بصورة تنبئ عن كيفية ارتكاب الجريمة، حيث أن الجاني بقصد أو بدون قصد يترك أدلة مادية كثيرة في مسرح الجريمة تدل على علاقته بها، وهذه الأدلة التي حرص رجال الأمن والقضاء في العثور عليها، ليستدلوا عن طريقها على كيفية وقوع الجريمة ويتوصلوا في النهاية إلى مرتكبيها، وأي عبث بهذا المسرح سوف يؤدي بالضرورة إلى تغيير في الصورة الحقيقية لمسرح الجريمة التي أعقبت وقوع الجريمة مباشرة.

وقد أدى هذا التغيير في كثير من الجرائم إلى ضياع ملامح الطريقة التي ارتكبت بها الجريمة، وإلى ضياع كثير من الأدلة المادية الهامة، التي كانت من الممكن أن تساعد رجال الأمن في الوصول إلى مرتكبي الجريمة، ولذلك فإن المواطن الواعي يمكن أن يساعد رجال الأمن من خلال الحفاظ على مسرح الجريمة كما هو حتى يصل رجال الأمن، كما أن الصحافة وبقية وسائل الإعلام والاتصال تكون وسيلة توعوية للمواطن من خلال تبيان أهمية مسرح الجريمة في الاستدلال على الجناة لذا وجب عدم الاقتراب منه بأي شكل من الأشكال⁽³⁾.

(1) حمدي شعبان، الإعلام الأمني وإدارة الأزمات والكوارث، ط1، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، 2005، ص 30.

(2) محمود بن محمد سفر، مرجع سابق، ص 25.

(3) المرجع نفسه، ص 24.

- 8- ويكمن أيضا دور الصحافة الإيجابي في توعية الجماهير بخطورة الجريمة عن طريق التواصل الأمني الفعال، وهذا من خلال عرض الخلفية الحياتية للمتورطين في الأعمال الإجرامية وكيفية معيشتهم وظروفهم قبل وبعد الدخول في دائرة الجريمة وممارسة العنف، حتى تتضح لكل أسرة ولكافة الأجهزة المعنية الأسباب والظروف الحياتية المختلفة التي كانت وراء تورط هؤلاء المجرمين، ومن ثم نضع أيدينا على الأسباب والنتائج بقصد الوصول إلى خطط سليمة في مواجهة ومكافحة الجريمة، وذلك من خلال الوقاية من تورط عناصر جديدة وانتسابهم لعالم الجريمة، ومن ثم إعادة الضالين لرشدهم وإدخالهم كأعضاء صالحين لتدعيم المجتمع وبنائه من جديد⁽¹⁾.
- 9- وفي ظل السياسة الوقائية للحد من الإجرام تسعى الصحف للتعريف بوسائل الحماية ومكافحة العنف والجريمة وإبراز مهامها وأدائها الجاد.
- 10- سعي الصحف بمعية وسائل الإعلام القديمة والحديثة لتحقيق أهداف الخطط الأمنية الخاصة بالتوعية المرورية ومكافحة الجريمة.
- 11- في إطار الوقاية من الجريمة والعنف تهدف وسائل الإعلام المختلفة إلى إبراز الأضرار التي يمكن أن تلحق بالأفراد من جراء سلبيتهم في التعاون مع الأجهزة الأمنية.
- 12- التأكيد المستمر من قبل وسائل الإعلام على دور الفرد كعنصر في العملية الأمنية.
- 13- تعميق الشعور بالمسؤولية لدى المواطن تجاه المواجهة مع المجرمين والمنحرفين.
- 14- التوضيح الشامل للظاهرة الإجرامية وتناول جوانبها ودوافعها وأسبابها من خلال وسائل الإعلام المختلفة.
- 15- التنسيق بين الوسائل الإعلامية حول موضوعات العنف والإرهاب والمخدرات والاعتصاب وغيرها من الجرائم الحساسة، حتى لا تتضارب وتتعارض أساليب المعالجة، وتفقد إثر ذلك وسائل الإعلام مصداقيتها لدى الجماهير.
- 16- محاربة الإجرام أمنا وإعلاما ينطلق من التأكيد على أهمية التحلي بالقيم الإسلامية السمحة، والأخلاق العربية الأصيلة وتقديم التوعية الدينية الصحيحة من خلال التوسع في إعداد المقالات، وكذا البرامج الدينية والأخلاقية ذات قيم اجتماعية بنائية عامة.
- 17- خلال معالجة الصحف والوسائل الإعلامية الأخرى لموضوعات العنف والجريمة، وجب تبني وتحقيق شعار "منع الجريمة قبل وقوعها"، وذلك لأن الوقاية منها خير من طرق علاجها⁽²⁾.

(1) أحمد إبراهيم مصطفى، مرجع سابق، ص 04.

(2) عبدالله بن سعود السراي، مرجع سابق، ص 19.

1-7-2- الردع من ارتكاب الجريمة :

يعد الردع المرحلة الثانية بعد الوقاية للحد من ظاهريتي العنف والجريمة، والردع هو "التخويف من ارتكاب الجريمة خشية العقاب عن طريق التعامل بحزم وشدة مع المجرمين ليعتبر غيرهم، وبالتالي يرتدعوا ويعلموا بأن ضرر الجريمة على فاعلها أكثر بكثير من نفعها"⁽¹⁾.

توظف وسائل الإعلام بما فيها الصحف في هذا المقام تقنية الردع بنوعيه العام والخاص للحد المبكر من ارتكاب الناس للجرائم، وتخويفهم من خلال ما تم سنه من تشريعات جزائية تجرم أفعالاً وتعاقب عليها بعقوبات لا تخلو من التشديد والقسوة لتحقيق المفعول الرادع للعقوبة، بحيث أن التهديد بها يؤدي إلى امتناع المجرم المحتمل عن ارتكاب جرمه، خشية العقاب الشديد الذي يمكن أن ينزل به⁽²⁾، وبهذا يمكن القول أن ردع المتلقي من خلال الرسائل الإعلامية حتى لا يؤدي فعل الإجمام أو العنف يقوم على ثلاثة عناصر:

أ- يقين توقيع العقوبات بحيث يتأكد الجميع بأنه لن يفلت مرتكبو الفعل الإجرامي.

ب- سرعة توقيع العقوبة بعد ارتكاب الفعل الإجرامي.

ج- شدة العقوبات التي يواجهها مرتكبو الفعل الإجرامي⁽³⁾.

كما أن رسالة الردع التي توجهها وسائل الإعلام بما فيها الصحف حتى لا يقوم الناس بارتكاب الجرائم، لا تخص فئة المجرمين، ومن ارتكبوا أفعالاً إجرامية وتعرضوا للمساءلة القانونية والمتابعة القضائية والعقاب، بل تتعداه لردع الأسوياء ومن لهم ميول إجرامية عن طريق التنويه والتلويح بالعقوبات، والفئة الأولى يمارس عليها ردع خاص للاعتبار وعدم العود للإجمام، والفئة الثانية يمارس عليها ردع عام بالتخويف من العقوبة والاعتبار أيضاً⁽⁴⁾.

1-7-3- المنع من ارتكاب الجريمة:

ويشمل المنع اللجوء إلى الوسائل والإجراءات المادية والإدارية والقانونية التي تحول دون وقوع الجريمة أو استمرار وقوعها بعد الشروع فيها، وهنا تتدخل وسائل الإعلام في منع الجرائم عن طريق دعم جهود قوات الأمن الرسمية أو أعوان المؤسسات الأمنية الخاصة، بتشديد الحراسة على مرتكبي الجريمة، أو بيقظة الجمهور أو المواطنين في المنازل، والأحياء السكنية، والمتاجر، وكذا الأماكن والفضاءات العمومية، فضلاً

(1) مساعد بن إبراهيم الحديثي، مرجع سابق، ص 210.

(2) مصطفى العوجي، الاتجاهات الحديثة للوقاية من الجريمة، ط1، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1987، ص 15.

(3) عبد العزيز ديملي، مرجع سابق، ص 262.

(4) المرجع نفسه، ص 261.

عن استخدام أجهزة المراقبة الإلكترونية، ووسائل التحصين المادية، بغية تفويت الفرص على ذوي الميول والنيات الإجرامية لتنفيذ السلوك الإجرامي، وإعلامهم بأنهم ليسوا فقط مراقبين، بل أنهم سيلاحقون ويقبض عليهم ويتعرضون للمساءلة القانونية ثم العقوبة⁽¹⁾، وبهذا تسهم وسائل الإعلام والأمن بجهودهما التنسيقية في منع الجريمة وإجهاض مخطط تنفيذها وارتكابها قبل فوات الأوان.

1-7-4- مكافحة الجريمة:

تسهم وسائل الإعلام في مكافحة الجريمة عند دخولها في طور التنفيذ، وهنا تسعى لثمين ودعم الجهود الأمنية لوقف استمرار ارتكاب الجريمة أو الحد من أضرارها، وهنا يعتمد الأمر على سرعة الإبلاغ عنها، وسرعة رجال الأمن إلى نبذة المستغيث، واختيار أسلوب التدخل للحد من الأضرار أو إخفاء معالم الجريمة بغية التخلص من الملاحقة والعقاب⁽²⁾.

1-7-5- مكافحة الجريمة عن طريق استراتيجية الإصلاح والعقاب:

في إطار الإعلام الأمني تسهم الصحافة في الحد من الجريمة عن طريق التأكيد على أهمية العقوبات الموقعة على المنحرفين لتحقيق العدالة في المجتمع وعدم التعاطف مع المجرمين، فالعقوبة أداة حماية للمجتمع وإصلاح للجاني الذي أحل بمصالح المجتمع وأفراده، وتعد أداة إصلاح وتقوم وتهذيب لسلوك المجرم لكي يعود إلى المجتمع سليماً ومتوازناً، وبالمقابل تساعد وسائل الإعلام الرأي العام على تقبل المجرمين المفرج عنهم بعد قضاء العقوبة منعا لعودتهم لعالم الإجرام⁽³⁾.

وحتى تسهم الصحافة في مكافحة العنف والإجرام بممارسة الاستراتيجيات المتدرجة والمذكورة سابقاً، والتي لا تؤتي ثمارها في ترسيم الأمن إلا بتوفير كوادر إعلامية متخصصة، ولكي يتحقق ذلك لابد من إهتمام المعاهد العلمية والمؤسسات الإعلامية بتوفير مناهج متخصصة، كما ينبغي اعتماد التخطيط العلمي ووضع حملات وبرامج إعلامية طويلة المدى وأخرى قصيرة متكاملة الأبعاد، هدفها الحد من الجريمة وإيجاد منظومة رادعة لها، إضافة إلى الاهتمام بالدراسات والأبحاث العلمية للكشف عن حقيقة الجرائم المنتشرة في المجتمع ونوعيتها ودلالاتها، ومن ثم العمل على وضع برامج إعلامية لمواجهة الجريمة واختيار الوسيلة المناسبة والأسلوب المناسب الذي يحقق الهدف⁽⁴⁾.

(1) عبد العزيز ديملي، مرجع سابق، ص 263.

(2) محمد بن عبد الله البريدي، "الشرطة المجتمعية: أهدافها ومعوقات تطبيقها"، ندوة الأمن مسؤولية الجميع - الدورة السنوية: تطبيقات الشرطة المجتمعية، المنعقدة بين 20 و 23 جانفي 2008، الرياض، ص 10.

(3) لواء هاشم حبري، "الإعلام وقضايا الأمن في المجتمع"، دار الهلال، تاريخ الزيارة: 2020/12/28، التوقيت: 14:35
http://darelhilal.com

(4) محي الدين عبد الحليم، "إسهام وسائل الإعلام في الوقاية من الجريمة"، ورقة بحثية مقدمة للندوة العلمية لتكوين رأي عام واق من الجريمة، من 24 إلى 26 يناير 2001، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ص 190-191.

ومن خلال ما سبق ذكره يمكن القول أن الجريمة وممارسة العنف ليست قضية أمنية أو إعلامية فحسب، بل هي نتاج عوامل اجتماعية واقتصادية وسياسية وثقافية متفاعلة ومتشابكة تساعد في صنعها وتطورها، وبالمقابل فإن مكافحتها مسؤولية مشتركة بين هيئات الدولة جميعها، ومؤسسات التنمية الاجتماعية التربوية من أسرة ومدرسة ومسجد، وهي أيضا حصيلة لتظافر شتى العلوم والتخصصات دون استثناء، بهدف زيادة وعي الفرد بواقع الجريمة وأسبابها وسبل معالجتها وبيان العقوبات الرادعة، والسعي إلى إعادة دمج الجناة في المجتمع والعمل على تحقيق الأمن الشامل يأتي عن طريق خلق الثقة المتبادلة بين الفرد وأجهزة الأمن والإعلام وجميع هيئات المجتمع المدني.

الفصل الخامس: التحليل الكمي والكيفي لجريدتي

"النهار الجديد والخبر اليومي"

أولاً: فئات ماذا قيل؟ (محور المضمون)

ثانياً: فئات كيف قيل؟ (محور الشكل)

الفصل الخامس: التحليل الكمي والكيفي لجريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

سيتم في هذا الفصل التطرق للتحليل الكمي والكيفي لعينة الدراسة، وذلك وفق الإجراءات المنهجية المحددة مسبقاً وما تم تحديده وضبطه من فئات التحليل وفئاته على النحو التالي:

أولاً - فئات ماذا قيل؟ (محور المضمون):

يتضمن هذا النوع عدة فئات فرعية وظفت منها ما يتناسب وأهداف الدراسة وغاياتها حيث تتمثل فيما يلي:

1- فئة الموضوعات:

وهي الفئة الأكثر استخداماً في دراسات تحليل المضمون والتي تقوم بتصنيفه وفقاً لموضوعاته، وتجب على التساؤل الأساسي الخاص بالموضوع أو مجموعة الموضوعات التي تدور حولها المادة الإعلامية، والذي يترتب عند الإجابة عليه تقدير درجة الأهمية والتركيز النسبي الذي توليه المادة الإعلامية للنقاط المختلفة في المضمون، وتنسب الموضوعات بوضوحها في إطار المادة الإعلامية مما يجعل من السهل تحليلها إلا أنها تختلف طبقاً لطبيعة هذه المواد الإعلامية⁽¹⁾.

ولقد استخدمت الباحثة هذه الفئة في هذه الدراسة بتصنيف محتوياتها إلى موضوعات رئيسية وأخرى فرعية، وذلك وفق الأهداف المرجوة من الدراسة كما يلي:

1-1-1- مواضيع العنف: وقسمتها إلى: عنف مادي، عنف معنوي، عنف جنسي، والتي قسمتها بدورها إلى مواضيع فرعية أخرى كالآتي:

1-1-1-1- العنف المادي: ويتفرع عنه نوعان للعنف: العنف الجسدي، إلحاق الضرر بالممتلكات.

أ- العنف الجسدي: ويشمل: الضرب، العض، الجرح، الدفع، اللكم، الصفع، اللطم، الشد، الرفس، الحرق، إحداث كسور، الحرمان من الحاجات الأساسية (كالطعام والشراب، النوم، والمأوى مما يسبب إضراراً بصحته).

ب- الإضرار بالممتلكات: التعدي على الممتلكات الخاصة أو العامة بوسائل مختلفة، إتلاف الوثائق والغذاء.

1-1-1-2- العنف المعنوي: ويتمثل في ثلاثة أنواع فرعية للعنف وهي: العنف النفسي، العنف الفكري، العنف العاطفي.

(1) محي الدين عبد الحليم، مرجع سابق، ص 248 - 249.

أ- **العنف النفسي**: ويشمل المواضيع الفرعية الآتية: إشاعة الرعب والخوف بين الأفراد والجماعات، خلق جو من التوتر، إضعاف المعنويات، إثارة القلق النفسي، إثارة الشعور بعدم الأمن والاستقرار.

ب- **العنف الفكري**: السيطرة على أفكار الآخرين، كبح المبادرات الذهنية، فرض التبعية الفكرية، محو نمط تفكيري سابق، التحكم في اختيارات الفرد والجماعة.

ج- **العنف العاطفي**: الرفض، النقد الجارح واللاذغ، استخدام ألفاظ اللوم، التهديد والوعيد، الشتم، الإهانة والتحقير، التنايز بالألقاب (نعت الشخص بصفات ذميمة)، التشكيك في قدرات الشخص وإمكاناته، الحط من قيمة الأفراد أو الجماعات (إشعار بالدونية، القذف).

1-1-3- العنف الجنسي: وينقسم إلى نوعين رئيسيين: العنف الجنسي الجسدي، والعنف الجنسي غير الجسدي، وتفصيلها كالآتي:

أ- **العنف الجنسي الجسدي**: الاغتصاب، التحرش الجنسي، الإجبار على ممارسة و امتهان البغاء والدعارة، استخدام أساليب جنسية تخالف قواعد الدين، العنف الجنسي بين الزوجين.

ب- **العنف الجنسي غير الجسدي**: ويشمل: التعليقات الجنسية المرفوضة، الإجبار على التعري والاستعراض الجسدي، الإجبار مشاهدة صور أو أفلام أو فيديوهاات إباحية.

1-2-2- مواضيع الجريمة: وقد قسمتها إلى مواضيع رئيسية وأخرى فرعية كالآتي:

1-2-1- جرائم ضد الأشخاص: وتشمل المواضيع الفرعية الآتية: القتل، محاولة القتل، الانتحار، محاولة الانتحار، الاختطاف، إساءة استخدام السلاح، الإهمال والأخطاء الطبية، الهجرة غير الشرعية.

1-2-1- جرائم ضد الأسرة: وتشمل: الخيانة الزوجية، الإهمال الأسري، الزنا، الطلاق، الشجارات العائلية.

1-2-2- جرائم ضد الأخلاق والآداب العامة: وتتمثل في: الاغتصاب، الدعارة والفسق، ارتكاب الأفعال المخلة بالحياء في الأماكن العامة، تعاطي الخمر والمخدرات.

1-2-3- جرائم ضد النظام والسلامة العمومية: وتتمثل في: القيام بأعمال الشغب والتخريب، الفتان الأمني، إشاعة الفوضى، إثارة الفتن، تكوين جماعات الأشرار، القيام بأعمال إرهابية، انتحال صفات أخرى، حوادث المرور.

1-2-4- جرائم ضد الأموال والممتلكات: وتتمثل في: السرقة والسطو، التزوير، النصب والاحتيال، الرشوة، الاختلاس، التعدي على الملكية العقارية، الغش في المواد الاستهلاكية، انتهاء صلاحية الأدوية، التهرب الضريبي، التهريب، حيازة وبيع المخدرات، حيازة وبيع الأسلحة.

1-2-5- جرائم ضد الدين: وتتمثل في: التطرف الديني، الاعتداء على أماكن العبادة، المساس بحرية المدافن، حرق وتدنيس القرآن، الإساءة للرسول □ ، منع العبادة والسخرية من الأديان.

1-2-6- الجرائم المعلوماتية والإلكترونية: وتتمثل في: القرصنة واختراق المواقع الإلكترونية، نشر خصوصيات الأفراد، النصب والاحتيال إلكترونياً، مساندة المنظمات الإرهابية، سرقة البيانات والمعلومات، سرقة وتعديل برامج، نشر وضاعة المواد الإباحية، إتلاف المعلومات والبيانات، سرقة الملكية الفكرية، انتحال الشخصيات.

1-2-7- جرائم المنشآت والمصادر الحيوية: وتتمثل في: الصيد الجائر، تبيد الثروات الطبيعية واستنزافها، انتهاك البيئة، التلوث.

أما بالنسبة لفئة الموضوع فقد استخدمت الباحثة وحدة الفكرة كوحدة للتصنيف والتحليل معاً، والجدول الآتي توضح النتائج المتوصل إليها خلال التحليل الكمي والكيفي لهذه الفئة كما يلي:
الجدول رقم (04): يوضح فئة الموضوعات الرئيسية لظاهرتي العنف والجريمة في جريدتي

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين	الموضوعات المتعلقة بالعنف والجريمة
%	ك	%	ك	%	ك		
12.74	149	3.93	46	08.81	103	العنف المادي	الموضوعات المتعلقة بالعنف
05.81	68	01.45	17	4.36	51	العنف المعنوي	
03.07	36	0.76	09	2.30	27	العنف الجنسي	
21.64	253	06.15	72	15.48	181	مجموع الموضوعات المتعلقة بالعنف	
15.91	186	04.53	53	11.37	133	جرائم ضد الأشخاص	الموضوعات المتعلقة بالجريمة
04.42	05	00	00	0.42	05	جرائم ضد الأسرة	
0.34	04	00	00	0.34	04	جرائم ضد الأخلاق والآداب العامة	
08.63	101	03.33	39	05.30	62	جرائم ضد النظام والسلامة العمومية	
44.48	520	16.68	195	27.80	325	جرائم ضد الأموال والممتلكات	
01.02	12	0.08	01	0.94	11	جرائم ضد الدين	
02.30	27	0.34	04	01.96	23	الجرائم المعلوماتية والإلكترونية	
05.21	61	03.25	38	01.96	23	جرائم ضد المنشآت والمصادر الحيوية	
78.35	916	28.22	330	50.12	586	مجموع الموضوعات المتعلقة بالجريمة	

100	1169	34.38	402	65.61	767	المجموع الكلي للموضوعات المتعلقة بالعنف والجريمة
-----	------	-------	-----	-------	-----	--

توضح المعطيات الرقمية للجدول رقم (04) والمتعلقة بفئة الموضوعات الرئيسية لظاهرتي العنف والجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: الجريدتين أولتا اهتماما كبيرا بمعالجة الموضوعات المتعلقة بالجريمة، ليلها في الرتبة الثانية إهتمام الجريدتين بمعالجة الموضوعات المتعلقة بالعنف، حيث قدر تكرار موضوعات الجريمة بـ 916 تكرار، ونسبة 78.35% موزعة بنسبة أكبر على جريدة "النهار الجديد" والمقدرة بـ 50.12%، ونسبة أقل لجريدة "الخبر اليومي" والمقدرة بـ 28.22%، أما فيما يخص موضوعات العنف في الجريدتين، فقد قدر تكرارها بـ 253 تكرار ونسبة 21.64%، موزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 15.48%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بما نسبته 6.15%.

وعلى الرغم من الاهتمام المزدوج للجريدتين بمعالجة مواضيع العنف والجريمة إلا أن أسبقية معالجة هذا النوع من المواضيع تصدر الأجنحة التحريرية لجريدة "النهار الجديد" بنسبة 65.61%، لتليها إهتمام جريدة "الخبر اليومي" بنشر مثل هاته الموضوعات بنسبة قدرها 34.38%.

وقد أظهرت النتائج فيما يخص الموضوعات الرئيسية للجرائم المعالجة من قبل جريدتي أن: الجرائم المرتكبة ضد الأموال والممتلكات تصدرت قائمة إهتمامات الجريدتين، وذلك بتكرار مقداره 520 تكرارا، ونسبة تعادل 44.48% حيث وزعت بنسبة 27.80% على جريدة "النهار الجديد"، مقابل ما نسبته 16.68% بالنسبة لجريدة "الخبر اليومي".

وتأتي الجرائم ضد الأشخاص في محطة موالية بتكرار قدر بـ 186 تكرار، ونسبة تقدر بـ 15.91% موزعة بنسبة تفوق الضعف لجريدة "النهار الجديد" والتي تقدر بـ 1137%، ونسبة أقل لجريدة "الخبر اليومي" والتي تقدر بـ 4.53%، وفي المرتبة الثالثة تأتي الجرائم ضد النظام والسلامة العمومية بتكرار قدر بـ 101 تكرارا ونسبة تقدر بـ 8.63%، موزعة بنسبة متقاربة على جريدة "النهار الجديد" بما قيمته 5.30%، ونسبة تعادل 3.33% فيما يخص جريدة "الخبر اليومي"، وفي المرتبة الرابعة نجد الجرائم ضد المنشآت والمصادر الحيوية بتكرار قدر بـ 61 تكرار، ونسبة 05.21% موزعة على جريدة "الخبر اليومي" بنسبة مقدارها 3.25%، ونسبة أقل 1.96% بالنسبة لجريدة "النهار الجديد".

وقد احتلت الجرائم المرتكبة ضد الأسرة الرتبة الخامسة في سلم أولويات المعالجة بالنسبة للجريدتين، وذلك ب 5 تكرارات وما نسبته 4.42%، وهي موزعة بنسبة كاملة لجريدة "النهار الجديد" أي 4.42%، مقابل نسبة منعدمة بالنسبة لجريدة "الخبر اليومي".

أما فيما يتعلق بالجرائم المعلوماتية والإلكترونية فرتبتها السادسة، بتكرار قدر ب 27 تكرارا وبما نسبته 2.30%، موزعة بنسبة مقدارها 1.96%، على جريدة "النهار الجديد"، وبنسبة 0.34% على جريدة "الخبر اليومي".

كما احتلت الجرائم ضد الدين المرتبة السابعة في خارطة المعالجة والنشر بالنسبة للجريدتين محل الدراسة، وهذا بتكرار قدر ب 12 تكرارا وبنسبة تقدر ب 01.02%، موزعة بتقارب نسبي 0.94% بالنسبة لجريدة "النهار الجديد"، وما نسبته 0.08% فيما يخص جريدة "الخبر اليومي".

وقد كانت الرتبة الأخيرة في مواضيع الجريمة المعالجة من قبل جريدة "النهار الجديد والخبر اليومي"، من نصيب الجرائم المرتكبة ضد الأخلاق والآداب العامة بتكرار قدر ب 4 تكرارات، وبنسبة مقدرة ب 0.34%، موزعة بنفس التكرار والنسبة على جريدة "النهار الجديد"، وبنسبة وتكرار يؤولان إلى الصفر بالنسبة لجريدة "الخبر اليومي".

وتبين نتائج الدراسة التحليلية للموضوعات المتعلقة بالعنف أن: الحظ الأوفر من حيث المعالجة في الجريدتين كان من نصيب العنف المادي بتكرار قدره 149 تكرارا ونسبة قدرها 12.74%، وموزعة بنسبة أكبر على جريدة "النهار اليومي" ب 8.81%، وبنسبة أقل منها على جريدة "الخبر اليومي" بما نسبته 3.93%، وفي المرتبة الثانية يأتي العنف المعنوي بتكرار قدره 68 تكرارا، ونسبة قدرها 5.81% مقسمة على "النهار الجديد" بنسبة 4.36%، وعلى "الخبر اليومي" بما نسبته 1.45%، أما المرتبة الأخيرة فقد حظي بها العنف الجنسي بتكرار قدره 36 تكرارا، وبنسبة 3.07%، موزعة بتمايز بين جريدة "النهار الجديد" بنسبة 2.30% وبين جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 0.76%.

لقد أوضحت القراءة الكمية المتعلقة بالموضوعات الرئيسية لظاهرتي العنف والجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"، مدى اهتمام صحفتي الدراسة بمعالجة قضايا العنف والجريمة، حيث خصصتا حيزا مكانيا واسعا عبر صفحاتها لتغطية مواد العنف والجريمة على اختلاف أنواعها، فلا يخلو عدد من أعداد عينة الدراسة من نشر نماذج متنوعة لظاهرتي العنف والجريمة عبر المستوى العالمي عموما، وعلى المستويين الوطني والمحلي خصوصا، وهذا مرده إلى استفحال ظاهرتي العنف والجريمة، وسعة

انتشارهما وتفشيهما في أوساط المجتمع الجزائري بمختلف فئاته، ناهيك عن تنامي أنماط إجرامية وأشكال عنف حديثة، لم تتمكن حتى الجرائد من تغطيتها بل بقية حبيسة دور الأمن والقضاء لخصوصيتها⁽¹⁾.
لقد سعت جريدتا "النهار الجديد والخبر اليومي" في هذا السياق إلى تنمية الوعي المجتمعي ضد العنف والجريمة عن طريق نشر الأخبار والتقارير الدقيقة والصادقة والموضوعية للحد منها ومكافحتها⁽²⁾، ومن ثم إعطاء الحق للفرد في الحصول على المعلومات وعدم التستر عليها⁽³⁾، فهذا الاستعداد المتنامي للجمهور في الوقوف على أخبار الجرائم والقضايا الأمنية لارتباطها بسلامتهم من ناحية وتشوقهم لمتابعتها من جهة ثانية⁽⁴⁾.

ويمكن إرجاع منطلق الجريدتين موضع الدراسة في معالجة أخبار العنف والجريمة، لنظرية المسؤولية الاجتماعية والتي تفسر العمل البنائي للصحافة، فالصحافة بهذا تتحمل أنماط ومستويات متعددة للمسؤولية، وفي مقدمتها مسؤوليتها تجاه المجتمع، فالصحيفة كغيرها من وسائل الإعلام عليها واجبات في إمداد الجماهير بالمعلومات وبذل الجهد لعدم الإساءة للأفراد⁽⁵⁾، فبقدر حريتها تأتي مسؤوليتها، وهذا ما يتفق مع ما تم تبنيه كمدخل نظري للدراسة -نظرية المسؤولية الاجتماعية-، إضافة إلى تبيين ما سبق ذكره من قبل ما توصلت إليه إحدى الدراسات الأساسية السابقة، حيث خلصت الباحثة "نجاة علمي" إلى: «أن دور الصحيفة هو تزويد الجمهور بالمعلومات والمعرفة الحقيقية للأحداث الواقعية لخدمته، ويوازي هذا النشر للمعلومة هدف قيمى أخلاقى مهني»⁽⁶⁾.

وقد أوضحت الرؤية التفسيرية للنتائج الكمية من زاوية ثانية، أن اهتمام جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بنشر مختلف أخبار العنف والجريمة، مرجعه السعي لجذب القراء ورفع أرقام السحب

(1) مسعود بوسعدية، "العنف في الصحافة الجزائرية المكتوبة: دراسة تحليلية ليوميات الشرق اليومي والخبر والنصر"، مجلة الحكمة للدراسات الإعلامية والاتصالية: دورية أكاديمية تصدر عن مركز الحكمة، الجزائر، مج6، ع2، 29 سبتمبر 2018، ص 70، تاريخ الزيارة: 2020/02/17، توقيت الزيارة: 12:36.
<https://www.asjp.cerist.dz/en/article/65388>

(2) الأزهر العقي، ربيحة نبار، "دور البرامج التلفزيونية في التوعية بمخاطر الجريمة"، مجلة علوم الإنسان والمجتمع: دورية دولية محكمة تصدرها كلية العلوم الانسانية والاجتماعية جامعة محمد خيضر -الجزائر-، مج6، ع1، مارس 2017، ص 59، تاريخ الزيارة: 2020/01/05، توقيت الزيارة: 12:15.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/116/6/1/82219>

(3) حسن عماد مكاوي، مرجع سابق، ص 143.

(4) بهاء الدين محمد حمدي، "الإعلام الجنائي وآثاره في الحد من آثار الجريمة"، ط1، دار الراجحة للنشر، عمان، 2013، ص 150.

(5) حسن عماد مكاوي، مرجع سابق، ص 167.

(6) نجاة علمي، مرجع سابق، ص 248-249.

والتوزيع، ففي ظل السبق الصحفي تتسابق الصحف وراء أجدتها التحريرية فتفرض على القارئ أولوياتها بالرفع أو الحط من شأن القضايا التي تبثها أو تضعها⁽¹⁾ وفق إطار إعلامي معين، لأن الأخبار هي ما يجعله الصحفيون أخبارا، لذلك نجد أن الصحافة تركز على الأحداث غير المألوفة، كجرائم القتل، الاغتصاب، الاختطاف، السرقة، الجنس، والشعوذة... إلخ، وهذا بحجة أحقية القارئ في معرفة ما يدور حوله⁽²⁾، وخصوصا أن القارئ العادي لا يفقه غايات الصحف من النشر.

وبالعودة إلى ما تم رصده في مقدمة النتائج الإحصائية، التي توضح بأن جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أولتا عناية واهتماما كبيرين بمعالجة صنوف الجرائم أكثر من معالجة صنوف العنف وهذا مرده إلى خطورة الجرائم وتفشيها في المجتمع الجزائري، فالجرائم نتائج للعنف الذي يعتبر مقدمة لها. ومن أمثلة ما تم نشر من نماذج مختلفة لظاهري "العنف والجريمة" في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" ما يلي:

أ- بالنسبة لجريدة "النهار الجديد": تلميذ بالمتوسط يذبح قريبه في العلة بسطيف⁽³⁾، شرطي يحاول الانتحار بعدما انتحر ابنه منذ أيام بالسوارخ في الطارف⁽⁴⁾، سحقت رأس معاقة باستعمال "المهراس" ثم ذبحت والدتها بتحريض من ابنتها الثانية⁽⁵⁾، آثار حذاء رياضي تطيح بعصابة السطو على المساجد في الوادي⁽⁶⁾، تسوية وثائق سيارة تكشف قضية تزوير⁽⁷⁾.

ب- بالنسبة لجريدة "الخبر اليومي": مركز إجراء مسابقة المديرين والنظار بتبسة: أستاذ حارس يعتدي على مترشحة حامل وأخرى تتعرض لهجوم أشرار⁽⁸⁾، سقطات المغني المغربي تتواصل: سعد المجرّد متورط في فضيحة جنسية جديدة بفرنسا⁽⁹⁾، الجلفة: حجز أوراق نقدية مزورة وتوقيف مروجها بحاسي

(1) تسيير مشاركة، مدخل إلى الدراسات الإعلامية، ط1، بيت المقدس للنشر والتوزيع، رام الله، 2002، ص 90.

(2) ابن داود العربي، "ضوابط المعالجة الصحفية للجريمة"، مداخلة في الملتقى الوطني حول الديمقراطية، يومي 13/12 ديسمبر 2012، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، ص 10، تاريخ الزيارة: 2020/11/5، توقيت الزيارة: 23:09.

<https://manifest.univ-ouargla.dz/archives/facult%C3%A9-des-sciences-humaines-et-sociales-fshs/181>

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3235، الأحد 6 ماي 2018، ص 7.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3295، الثلاثاء 17 جويلية 2018، ص 3.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3402، الأحد 25 نوفمبر 2018، ص 3.

(6) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 24.

(7) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 24.

(8) جريدة الخبر اليومي، العدد 8929، الاثنين 16 جويلية 2018، ص 24.

(9) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 21.

بجرح، انتحل الصفة وتسلسل إلى الحرم المدرسي: احتجاج أساتذة على مفتش مزيف لمادة الفرنسية بالوادي⁽¹⁾.

كما سبق ذكره يمكن القول أن حقيقة اهتمام جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بنشر أخبار العنف والجريمة، سيتضح ذلك أكثر من خلال تحليل باقي الفئات المتعلقة بالشكل والمضمون. الجدول (4-1) يوضح فئة الموضوعات الرئيسية لظاهرة العنف في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين		
%	ك	%	ك	%	ك	الموضوعات المتعلقة بالعنف والجريمة		
42.68	108	11.06	28	31.62	80	العنف الجسدي	العنف المادي	الموضوعات المتعلقة بالعنف
16.20	41	07.11	18	09.09	23	الإضرار بالملتملكات		
05.53	14	0.79	02	04.74	12	العنف النفسي	العنف المعنوي	
08.69	22	02.37	06	06.32	16	العنف الفكري		
12.64	32	03.55	09	09.09	23	العنف العاطفي (اللفظي)	العنف الجنسي	
13.04	33	03.55	09	09.48	24	العنف الجنسي الجسدي		
01.18	03	00	00	01.18	03	العنف الجنسي غير الجسدي		
100	253	28.45	72	71.54	181	المجموع		

توضح المعطيات الرقمية للجدول رقم (4-1) والمتعلقة بفئة الموضوعات الرئيسية لظاهرة العنف في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: العنف الجسدي احتل أعلى تكرار في سلم اهتمامات الجريدتين وذلك بتكرار قدر بـ 108 تكرارا وبنسبة مقدارها 42.68% موزعة بنسبة أعلى 31.62% لجريدة النهار الجديد، ونسبة أقل والمقدرة بـ 11.60% بالنسبة لجريدة الخبر اليومي، وفي المرتبة الثانية اهتمت الجريدتان بمعالجة العنف المادي المتعلق أساسا بالإضرار بالملتملكات، وهذا بتكرار قدره 41 تكرارا وبنسبة قدرت بـ 16.20%، والتي وزعت بتقارب على الجريدتين محل الدراسة، حيث أخذت جريدة "النهار الجديد" ما نسبته 9.09%، وجريدة الخبر اليومي ما يعادل 7.11%.

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 9057، الخميس 11 أكتوبر 2018، ص 20.

فيما كانت المرتبة الثالثة من نصيب العنف الجنسي الجسدي بتكرار قدره 33 تكرارا ونسبة تعادل 13.04%، موزعة بأفضلية على جريدة النهار الجديد بنسبة تقدر بـ 9.48%، ونسبة أقل على جريدة الخبر اليومي والتي تقدر بـ 3.55%.

كما لوحظ أن تناول الجريدتان لموضوع العنف الجنسي الجسدي إحتل المرتبة الرابعة وكان مقاربا من حيث التكرار والنسبة، للعنف العاطفي، والذي أخذ تكرارا قدر بـ 32 تكرار ونسبة مقدارها 12.64%، موزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة تقدر بـ 9.09% تفوق سابقتها بثلاثة أضعاف، والمقدرة بـ 3.55% فيما يخص جريدة الخبر اليومي، في حين كانت المرتبة الخامسة من نصيب العنف الفكري بتكرار قدر بـ 22 تكرارا، وبما نسبته 8.69%، موزعة بنسبة 6.32% على جريدة "النهار الجديد"، وبما نسبته 2.37% بالنسبة لجريدة الخبر اليومي.

كما حظي العنف النفسي بالرتبة السادسة بتكرار مقداره 14 تكرارا، ونسبة تقدر بـ 4.74% بالنسبة لجريدة النهار الجديد، في حين أخذت جريدة الخبر اليومي نسبة تقدر بـ 0.79%، أما عن الرتبة الأخيرة من حيث أولويات النشر لمواضيع العنف فكانت من نصيب العنف الجنسي غير الجسدي بنسبة 1.18%، وبتكرار قدر بـ 03 تكرارات، انفردت بها جريدة "النهار الجديد" فقط، وبالمقابل أخذت جريدة "الخبر اليومي" نسبة وتكرار معدومين.

لقد أوضحت القراءة الكمية المتعلقة بالموضوعات الرئيسية لظاهرة العنف في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"، أن الجريدتين محل الدراسة أبدتا اهتماما بمعالجة قضايا العنف المادي بشقيه وفي مقدمته العنف الجسدي، وقد يعود هذا إلى سهولة اكتشافه وإثباته من طرف المصالح المختصة لأنه يترك آثارا مادية ملموسة تعتبر كدليل على إثبات العنف الواقع على الضحية، وبذلك يسهل الإبلاغ عنه لدى مصالح الأمن، وبالتالي مقاضاة ومحكمة الجاني⁽¹⁾، ولعل هذا التفسير أزمعت عليه أغلب الدراسات السابقة.

وقد يعود اهتمام صحيفتي الدراسة بمعالجة "الإضرار بالمتلكات" كعنف مادي جلي الأثر لما يخلفه أيضا من أضرار واضحة تلحق بالمتلكات العامة والخاصة، وهو ما يساعد الجهات الأمنية (الشرطة العلمية) والقضائية في التحري ومن ثم التوصل لفاعليه أفرادا كانوا أو جماعات هذا إثباته من ناحية، ومن ناحية ثانية يمكن تفسير لجوء جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" للمعالجة المكثفة للعنف المتعلق بالأضرار بالمتلكات لكونه من أكثر مظاهر العنف شيوعا وانتشارا على مستوى العالم، كما أنه يعكس

(1) نادية جيتي، صالح بن بوزة، مرجع سابق، ص 187.

الأوضاع المعيشية والاقتصادية المتدنية التي تعيشها مناطق متفرقة من العالم. كالفقر والبطالة إلخ، وكلاهما يعد دافعا للسلوك الإجرامي للإنسان نتيجة لنقص المورد المالي لتوفير احتياجاته مما يولد عنده الشعور بالإحباط⁽¹⁾.

وذلك ما توصلت إليه الباحثة "أزهار صبيح غنتاب" حيث ذكرت: « أن هذا الشكل من العنف الاضرار بالممتلكات يدفع الأفراد تحت تأثير الفاقة إلى القيام بأعمال العنف ضد مؤسسات الدولة، أو يصبحون أكثر استعدادا للانخراط في أعمال العنف المنظمة ضد أي هدف كان، كما قد ينشأ بذلك نوعا من التمرد في المناطق التي تشعر بأن هناك حرمان مقصودا في الخدمات أو الامتيازات، وإذا كان هذا الشعور مترافقا مع التمايز الفئوي، فإنه سيدفع إلى ممارسة العنف على أسس سياسية (الأحزاب)»⁽²⁾، وهذا ما تؤكد عليه "نظرية الفقر والحرمان" و"نظرية البناء الاجتماعي" إضافة إلى نظرية "الإحباط والعدوان" المتناولة بالتفصيل في الفصل النظري الثاني للدراسة.

إن احتلال العنف الجنسي الجسدي المرتبة الثالثة يمكن تفسيره بعدم التبليغ عن قضايا العنف الجنسي بسبب خوف الأسرة الجزائرية من الفضيحة⁽³⁾، لذلك تفضل "الصمت" أو الخضوع للقيود المجتمعية التي تفرضها ثقافة المجتمعات ذات المخيال الاجتماعي المحافظ، فرغم وجود قوانين تردع مثل هذه الظواهر إلى أن التستر عليها بسبب الخوف من الفضائح، ووصم أفراد المجتمع سلبيا لضحايا التحرش الجنسي أدى إلى إتساع بؤرة الظاهرة وشيوعها وتزايد خطرهما⁽⁴⁾.

أما فيما يخص ما تم عرضه من مادة صحفية تتعلق بالعنف الجنسي الجسدي في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"، فقد ارتبط أساسا بقضايا الاختفاء أو الاختطاف التي تم التبليغ عنها عند مصالح الأمن فحسب، وبعد العثور على الأشخاص المختفين أو المختطفين إناثا أو ذكور يتم اكتشاف تعرض الحد الأكبر منهم إلى الاعتداء الجنسي سواء في نطاق الأفراد أو الجماعات، أما دون ذلك فلا يتم التبليغ عنه بسبب الخوف من الفضائح ونظرة المجتمع القاسية نحو هاته الفئة مما زاد الأمر تأزما.

(1) عبد الرحمن أبو توتة، علم الإجرام، ط1، المكتب الجامعي، الإسكندرية، مصر، 1998، ص 253.

(2) أزهار صبيح غنتاب، مرجع سابق، ص 77.

(3) نادية جيتي، صالح بن بوزة، مرجع سابق، ص 187.

(4) زكية العمراوي، نورة ترمط، اتجاهات الأسرة الجزائرية نحو ثقافة التربية الجنسية للحد من التحرش الجنسي بالأطفال - دراسة تطبيقية حول الواقع والصعوبات-، كتاب وقائع أعمال المؤتمر الدولي العلمي الافتراضي أيام 9 و10 أكتوبر 2021: الإساءة الجنسية للأطفال الواقع وسبل المعالجة"، ج2، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ألمانيا، برلين، ص 15، تاريخ الزيارة: 2022/06/30، توقيت الزيارة: 12:10.

وبالحديث المرتبة الرابعة والخامسة والسادسة فكانت على التوالي للعنف العاطفي (اللفظي)، ثم العنف الفكري، فالعنف النفسي، ويرجع هذا إلى صعوبة إثباته لعدم تركه آثارا مادية أو ظاهرة على ضحاياه كالكدمات أو الندوب أو الخدوش، ويعتمد هذا النوع من العنف في الأساس على إخضاع الطرف المقابل والاضرار به عن طريق وضعه تحت وطأة الضغوطات المستمرة، وبالتالي فالعنف المعنوي بصنوفه الثلاثة يعتبر عنفا صامتا لأنه لا يترك آثارا جسدية جلية، ولكنه كفيل بترك آثار نفسية مدمرة على حياة الضحية⁽¹⁾، كما يمكن ارجاع عدم إهتمام صحفيي الدراسة كثيرا بالعنف المعنوي إلى ذهنية المجتمع الجزائري الذي يجهل أن يمكن الإبلاغ عنه أو إبداع شكوى ضد هذا الشكل من العنف، وأيضا كما قد تعتبر الإساءة النفسية واللفظية عبارة عن نوع من العتاب أو اللوم أو التنفيس عن الغضب متجاهلا الآثار التي يمكن أن يحدثها⁽²⁾.

إن ما تم معالجته من عنف عاطفي أو فكري ونفسي من قبل جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" تعلق أساسا بثلاث محطات: أولها العنف المدرسي وما يتعرض له المتعلمون من إهانات أرهقت نفسية التلاميذ وتسببت للكثير منهم بعقد أدت إلى تأخرهم دراسيا والتوقف عن الدراسة في حالات أخرى، وثانيها ما يجري على ألسنة المسؤولين فيما بينهم من مشادات كلامية صراعا منهم على السلطة أو المنصب، إذ أن الشارع يهدأ ويثور وفقا لما يصدر عن هذه القيادات من تصريحات⁽³⁾.

أما ثالثها فيتمثل في الاضطهاد الذي يعانيه المواطن أثناء مطالبته بحقوقه بين أسوار مؤسسات الدولة وقطاعاتها المختلفة، فيتلقى الإهانة والطرده من قبل المسؤولين تحت الحكم البيروقراطي غالبا، ورغم وصول إبلغات عن هذا النوع من العنف الذي أعانت عليه غالبا الثورة الجماعية للشعب في شكل إضرابات للمطالبة بالحقوق المفقودة، إلا أن صوتها خافت لارتباطها بالفئات المسؤولة في البلد لطول أيديها سلطويا.

وإن فتح المجال من قبل جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" عبر صفحاتها لمناقشة مثل هذه القضايا المتعلقة بالعنف بمختلف أنواعه، ما هو إلا لتحليلها بلوازم المسؤولية الاجتماعية، ومن أمثلة ما تم نشره من نماذج عن العنف العاطفي، والعنف الفكري والنفسي ما يلي:

(1) العنف المدرسي علامات مدمرة يتركها على أجساد ضحاياه، تاريخ الزيارة 2022/03/27، التوقيت: 09:13،

www.lakalafya.com

(2) نادية جيتي، صالح بن بوزة، مرجع سابق، ص 187.

(3) أحمد الشقائي، "دور الإعلام في تفاعم الأزمات"، جريدة الاستقلال الأسبوعية، تاريخ الزيارة: 2022/02/16، توقيت

الزيارة: 01:33.

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- وضعية كارثية بمصلحة الأمومة والتوليد بمستشفى ابن سينا في أدرار⁽¹⁾.
- شكاوي بالجملة حول تدني الخدمات الطبية: مطالب بإيفاد لجنة تحقيق وزارية إلى مستشفى ورقلة⁽²⁾.
- مواقع التواصل الاجتماعي تتداول سقطات خرجاتهم للميدان: إقالة ولاية عقب تصريحات وتصرفات مشير للجدل⁽³⁾.
- عضو برلمان أمام العدالة ماديروا والو⁽⁴⁾.
- إضرابهم يدخل يومه العاشر: إدارة جامعة عباس لغرور بخنشة تقاضي الطلبة وتهددهم بالفصل⁽⁵⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- بيتي مهدد بالانهيار، عائلي في خطر أين المسؤولين راني محقورة، موزاية البليدة: تسربات مياه الصرف تخرج سكان حوش جوردا إلى الشارع، الوالي لا تتواصل⁽⁶⁾.
- عنف لفظي وشتيم وتخوين على ألسنة السياسيين، الخطاب السياسي ينزل إلى الحضيض⁽⁷⁾.
- وبالعودة إلى سلم أولويات النشر والمعالجة بالنسبة لجريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" فيما يخص مواضيع العنف، فقد لوحظ أن العنف الجنسي غير الجسدي حظي بالمرتبة الأخيرة، وهذا مرجعه لخصوصية هذا العنف وصعوبة إثباته لغياب آثاره المادية على الضحية، وتخوف الأهالي من الشكوى لما تجرهما من فضيحة على الأسرة، وإساءة ونبد للضحية.
- ويضاف إلى ذلك أن العنف الجنسي غير الجسدي أقل حدة على الضحية من العنف الجنسي الجسدي الذي تبقي آثاره تلحق صاحبها طول حياته، وهذا يعد دافعا لتخلي الكثير من الأسر عن معاقبة الجاني، وارتبط هذا العنف بالنوع الاجتماعي فكانت فئة النساء والأطفال الأكثر تعرضا له، وبالمقابل نجد تنام للوعي الأهلي والمجتمعي عند بعض الأسر والفئات المثقفة التي لا ترى حرجا في

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3295، الثلاثاء 17 جويلية 2018، ص 7.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 23.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3367، السبت 12 أكتوبر 2018، ص 5.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3367، السبت 12 أكتوبر 2018، ص 23.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 2.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 23.

(7) جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 أكتوبر 2018، ص 2.

الكشف عن مثل هذه الممارسات للحد منها، ومن أمثلة صور العنف الجنسي (بنوعيه) والتي قدمتها جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" ما يلي:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- شرطة الحجار توقف عصابة اختطفت فتاة واغتصبته بالقوة⁽¹⁾.

- أحد الجناة قام بتصوير عملية الاعتداء عليها: تحرير مراهقة من خميس مليانة اغتصبها صديقها مع رفاقه في جبال الشريعة بالبليدة!⁽²⁾.

ب- بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- تنام مرعب للعنف الجنسي على الأطفال تيزي وزو⁽³⁾.

- سوق أهراس: رفضت الرضوخ لنزواته⁽⁴⁾.

ومن خلال ما سبق ذكره نلاحظ اهتمام جريدتي الدراسة بطرح مختلف قضايا العنف للمعالجة بسبب خطورتها على الفرد وعلى الأسرة وعلى البناء الاجتماعي ككل، وهذا إدراك منها بحجم المسؤولية المنوطة بها، وتبقي طرق العرض والتفصيل هي سبيل للكشف عن حقيقة هذه المعالجة

جدول رقم (4-1-1) يوضح نوع العنف المادي المثار في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين		موضوعات العنف المادي
		%	ك	%	ك			
23.48	35	04.02	06	19.46	29	الضرب		العنف الجسدي
00	00	00	00	00	00	العض		
12.75	19	03.35	05	09.39	14	الجرح		
02.01	03	00	00	02.01	03	الشد والدفع		
00	00	00	00	00	00	الرفس		
05.36	08	02.01	03	03.35	05	الحرق والكبي		
06.04	09	02.01	03	04.02	06	الشجار		

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3337، الخميس 6 سبتمبر 2018، ص 3.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 2.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 أكتوبر 2018، ص 2.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8929، الاثنين 16 جويلية 2018، ص 21.

0.67	01	00	00	00.67	01	الخنق	
02.68	04	0.67	01	02.01	03	التعذيب	
08.72	13	02.68	04	06.04	09	إحداث كسور	
10.73	16	04.02	06	06.71	10	الحرمان من الحاجات الأساسية	
0.67	01	00	00	0.67	01	إتلاف الوثائق والغذاء	الإضرار بالممتلكات
26.84	40	12.08	18	14.76	22	التعدي على الممتلكات الخاصة أو العامة	
100	149	30.87	46	69.12	103	المجموع	

توضح المعطيات الرقمية للجدول رقم (4-1-1) والذي يتعلق بنوع العنف المادي المثار في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: موضوع العنف المتعلق بالتعدي على الممتلكات الخاصة أو العامة قد احتل الرتبة الأولى في سلم اهتمامات الجريدتين بتكرار قدره 40 تكرارا، وبنسبة قدرت 26.84%، موزعة بنسبة متقاربة، على جريدة "النهار الجديد" بنسبة تعادل 14.76%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 12.08%، أما المرتبة الثانية فخصت الضرب بتكرار قدر بـ 35 تكرار، وبنسبة 23.48%، موزعة بنسبة أعلى 19.46%، وبنسبة أقل تقدر بـ 4.02% بالنسبة لجريدة "الخبر اليومي"، أما عن المرتبة الثالثة فكانت من نصيب الجرح كنوع من العنف الجسدي بنسبة تقدر بـ 12.75%، وبتكرار يعادل 19 تكرارا، موزعة 9.39% على جريدة "النهار الجديد"، وبنسبة 3.35% على جريدة الخبر اليومي، في حين كانت المرتبة الرابعة للحرمان من الحاجات الأساسية بتكرار قدر 16 تكرارا، وبنسبة تقدر بـ 10.73%، موزعة على جريدة النهار الجديد بنسبة تقدر بـ 6.71%، وعلى جريدة الخبر اليومي بنسبة تقدر بـ 4.02%، في حين أخذ إحداث الكسور المرتبة الخامسة بما نسبته 8.72%، موزعة بنسبة 6.04% على جريدة النهار الجديد، وعلى جريدة الخبر اليومي بنسبة 2.68%.

ولقد حظي الشجار بالمرتبة السادسة بتكرار قدر بـ 9 تكرارات بنسبة 6.04%، موزعة بنسبة 4.02% على جريدة النهار الجديد، وعلى الخبر اليومي بنسبة 2.01%، في حين احتل الحرق والكي المرتبة السابعة بـ 8 تكرارات وبنسبة 5.36%، موزعة على جريدة النهار الجديد بنسبة 3.35%، وموزعة على جريدة الخبر اليومي بنسبة 2.01%، أما الرتبة الثامنة فقد حظي بها التعذيب بـ 4 تكرارات وبنسبة 2.68%، موزعة بنسبة 2.01% على جريدة النهار الجديد وبنسبة 0.67% على جريدة الخبر اليومي، في حين تفردت جريدة النهار الجديد بدراسة الشد والدفع بـ 3 تكرارات وبنسبة

2.01%، أما الرتبة العاشرة فقد كانت من نصيب الخنق، إضافة إلى إتلاف الوثائق والغذاء بتكرار واحد ونسبة 0.67% بالنسبة لجريدة النهار الجديد، أما المرتبة الأخيرة للعض والرفس بتكرار ونسبة معدومين.

بينت النتائج الكمية المتعلقة بنوع العنف المادي المثار من قبل جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" مدى اهتمام صحيفتا الدراسة بمعالجة العديد من مواضيع التعدي على الممتلكات الخاصة أو العامة والذي أيدته الدراسات السابقة، وهذا مرجعه إلى ثورة المواطن الجزائري على الفساد والظلم والاضطهاد الذي يتعرض له بسبب سوء الإدارة والتسيير والحرمان من الحقوق⁽¹⁾.

ناهيك عن البيروقراطية وهذه العوامل والتجاوزات تشحن الفرد وتدفعه للتنفيس عن غضبه بالتعدي على الممتلكات العامة أو الخاصة سواء عن طريق التخطيم أو التكسير أو الحرق أو السطو وغيرها من طرق الإتلاف، كما أن خصوصية الفرد الجزائري تتسم بنوع من الشدة والعنف في معالجة الكثير من الأمور والمواقف، وهذا ما تؤكدته النظريات والعوامل النفسية والبيولوجية والإجتماعية المتطرق لها بالتفصيل في الفصل النظري الثاني للدراسة وخصوصا: نظرية التنفيس والتطهير، نظرية الإحباط والعدوان، ونظرية الفقر والحرمان إضافة إلى نظرية الضغط الاجتماعي.

ولم تغفل جريدتا "النهار الجديد والخبر اليومي" عن نقل مشاهد مختلفة للتعدي على الممتلكات الخاصة أو العامة على المستوى العالمي أين نقلت لنا الجريدتان صورا متنوعة للتعدي على الممتلكات في عواصم مختلفة من العالم كالثورة على النظام من ناحية، وعلى الظلم والحرمان المؤسساتي من ناحية ثانية، وعلى بعض القوانين الجائرة في حق موظفي الشركات من ناحية ثالثة.

عندما نتحدث عن نوع العنف المادي المثار في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" نجد أن الضرب احتل الرتبة الثانية وهذا يعزى بالدرجة الأولى إلى أن الضرب يعد أكثر أنواع العنف شيوعا في المجتمع الجزائري، كما أنه يعتبر مرافقا لمعظم أنواع العنف الأخرى ومقدمة لها، فمثلا نجد الضرب سبب للكسر، والجرح وغيرها، ولعل سبب ارتفاع نسبته مرده إلى أن الضرب كعنف جسدي يسهل إثباته لوضوح آثاره على جسم الضحية عند الإدلاء به.

وإحتل العنف المتعلق بالجرح المرتبة الثالثة، حيث تعد الجروح نتيجة للممارسات العنيفة على مختلف فئات المجتمع، سواء تعلق الأمر بالضرب المبرح أو التعدي على الضحية بألة حادة تكون سببا في

(1) عبد الستار رمضان، "جرائم الاعتداء والتجاوز على الممتلكات العامة"، تاريخ الزيارة: 2022/02/19، توقيت الزيارة:

إحداث جروح متفاوتة الخطورة على جسد الضحية، وإن المتأمل لما تم إحصاؤه من نتائج تتعلق بالجرح يجد أن أعلى النسب جاءت نتيجة لحوادث المرور التي تحصد الكثير من الأرواح وتخلف العديد من الجرحى.

حظي الحرمان من الحاجات الأساسية (الضرورية) بالمرتبة الرابعة، حيث يتم حرمان الشخص من أمور مادية تسهم في استقرار حياته من: لباس، سكن، أكل، شرب، وحتى العمل والتعليم، فهو عنف مادي ولكن أضراره نفسية بالغة الأثر، لأن ذلك من أبسط حقوق الإنسان خصوصا فتي الطفولة وكذا الشباب، فالحرمان من أبسط أولويات الحياة قد يدفع المرء إلى جرائم وخيمة قد يرتكبها الشخص في حق نفسه، وهي الانتحار بسبب قساوة العيش أو اللجوء لقوارب الموت بحثا عن حياة أفضل أو الموت، كما لوحظ أن متغير الحرمان من الحاجات الأساسية قد يصاحب جرائم الاختطاف أين يحرم المختطف من الماء والأكل وحتى الهواء بهدم إخماد صوته مما يؤدي إلى موت الضحية، حيث تؤكد "نظرية الفقر والحرمان" على أن الحرمان المتكرر قد يدفع بالفرد لممارسة العنف وارتكاب الجرائم.

ولقد شغل إحداث الكسور المرتبة الخامسة، والتي تعتبر كما أسلفنا نتيجة للضرب المبرح أو الدفع المؤدي إلى السقوط، كما يكون نتيجة مرافقة لحوادث المرور لما تخلفه هذه الأخيرة من خسائر محسوسة تتمثل في الإصابات الجسدية والخسائر المادية.

اهتمت أيضا جريدتا الدراسة بمعالجة ظاهرة الشجار والذي يعتبر مدخلا لظاهري العنف والجريمة، ويكثر في كافة الأوساط الاجتماعية سواء في: المحيط العائلي، الوسط المدرسي، مكان العمل، الشارع، أماكن اللعب، المحلات.... إلخ، كما يعد الشجار نوعا من أنواع العراك سواء اللفظي أو الحركي بين الأفراد، وينتج عن الاختلاف في الرأي أو الغضب أو الانفعال إزاء كل ما يחדش الكرامة ويجرح الاحساس ويؤدي المشاعر بالتقبيح أو التجريح، حيث يعتبر قناة لتبديد الطاقات إما بإحداث الأذى بالاعتداء اللفظي أو الجسدي، خصوصا حين تغيب ثقافة الحوار والتفاهم والتعامل بحكمة⁽¹⁾.

ويتأس هذا النوع من العنف المادي -الشجار- الذكور (أطفال، شباب، رجال) وبالأخص في رمضان وموسم الصيف، فلا شك أن مستوى الضغوط يؤثر على العنف، ومصدر الضغوط هو العمل والأسرة والبطالة وعدم القدرة على العمل وزيادة عبء ومطالب العمل إلى جانب الظروف الاقتصادية، فتعرض الفرد - الرجل - لقدر كبير من الضغوط و الإحباطات قد تؤدي إلى الشعور بالفشل في إشباع حاجاته وتحقيق أهدافه مما يزيد ذلك من احتمالية ممارسة للعنف بوصفه وسيلة للتخلص من التوترات

(1) سيرين السيد، "الشجار بدلا من ثقافة الحوار"، صحيفة الرأي، تاريخ الزيارة: 2022/02، توقيت الزيارة: 23:20.

الناجحة عن هذه الضغوط فالرجل الذي تحاصره الضغوط الشديدة يسهل استثارته انفعاليا، ومن ثم يصعب عليه التحكم في انفعالاته مما يدفعه ذلك إلى ممارسة العنف فالتحكم في العنف يرتبط بزيادة قدرة الفرد على التحكم في انفعالاته⁽¹⁾.

وهذا ما تؤيده نظرية الذكورة، ونظرية الإحباط والعدوان، ونظرية الفقر والحرمان إضافة إلى نظرية الضغط الاجتماعي.

أما المرتبة السابعة والثامنة على التوالي فكانت للحرق والكي، وبعدها التعذيب، فكليهما يرافق في الغالب جرائم الاختطاف أين قد يسبق القتل عملية التعذيب الجسدي والنفسي للضحايا بهدف التنكيل منهم، أو إرهابهم لعدم الإقرار في حالة إرجاع الضحايا لأهاليهم، كما أن الأطفال من الفئات الأكثر تعرضا للضرب والتعذيب وكذا الحرق والكي باسم التأديب والتربية متناسين أضراره النفسية، فهذه السلوكيات قد تكون آثارها بسيطة فتسمى عنف جسدي بسيط، وقد تكون الآثار وخيمة تصل لحد الوفاة وتسمى حينها قتلا⁽²⁾.

وقد خصصت المرتبة التاسعة للشد والدفع، وترفع فئة معالجته من قبل جريدتي النهار الجديد والخبر اليومي، لأنه ضمني ومشترك من جهة، فهذا النوع من العنف الجسدي يصاحب الشجار من ناحية، ويعد سببا لغيره من أنواع العنف.

وفيما يتعلق بالمحطة العاشرة في سلم ترتيب أنواع العنف المادي فقد كانت مزدوجة بين الخنق وإتلاف الوثائق أو الغذاء، أين انفردت بتغطيتها جريدة "النهار الجديد" دون نظيرتها "الخبر اليومي" التي لم تول اهتماما بهذا النوع من العنف، وهذا مرجعه للأجندة التحريرية المتبعة من قبل الجريدتين محل الدراسة، أين نلاحظ فسح المجال من طرف "النهار الجديد" لنشر أنواع العنف الموجودة في مجتمعنا الجزائري، وفي غيره من بقاع العالم، وهذا من باب أحقية القارئ في المعرفة وإثارة اهتمامه لمثل هذه القضايا التي استفحلت في مجتمعنا وازدادت خطورتها يوما بعد يوم حتى أصبحت تهدد الأمن والاستقرار الوطني.

أما عدم جنوح جريدة "الخبر اليومي" لتغطية هذا النوع من العنف بكثرة نظرا لجدية الطرح الذي تتبناه الجريدة في كثير من القضايا، إضافة إلى أنها تسير وفق مبدأ المسؤولية الاجتماعية الذي تسعى من

(1) أبراهم سلمان الرقب، العنف الأسري وتأثيره على المرأة، ط1، دار يافا العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص 49.

(2) سعد الدين بوطبال، عبد الحفيظ معوشة، "العنف الأسري الموجه ضد الطفل"، الملتقى الوطني الثاني حول الاتصال وجودة الحياة في الأسرة، يومي 9 و10 أبريل 2013، جامعة قاصدي مرباح، قسم العلوم الاجتماعية، الجزائر، 2013، ص 04، تاريخ الزيارة: 2020/05/12، توقيت الزيارة: 08:28.

خلاله لخدمة المجتمع، وذلك حين ترى أن الحجب لبعض أنواع العنف المادي وخصوصا الجسدي منه، فهي حماية للمجتمع من تحري حقيقة النماذج المنشورة لتقليدها واقعيًا، مما يزيد من حدة الوضع وانتشار العنف والجريمة، أما ما قامت صحيفة "الخبر اليومي" لنشره بجرعات أقل فكان بهدف توعية المجتمع ولفت انتباهه لخطورة العنف وما ينجم عنه من جرائم تهدد الأمن الوطني.

أما المرتبة الأخيرة فكانت للعض والرفس أين أخذنا نسبة منعدمة، ولم يحظ هذا النوع من العنف بالمعالجة في جريدتي الدراسة.

ويمكن أن نجمل القول بأن اهتمام جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"، كان منصبا حول كشف الستار عن خطورة هذه الظاهرة على الفرد والمجتمع، مع مراعاة كل صحيفة خطتها التحريرية في ذلك.

وفيما يلي نماذج عن العنف المادي بشقيه في جريدتي الدراسة:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- مختل يعتدي على حطيبته السابقة بسلاح أبيض ويحاول اختطافها في قسنطينة⁽¹⁾. (اعتداء بالضرب والجرح).
- مقتل شخص وإصابة 7 آخرين في حادثي مرور بقلمة⁽²⁾. (التعرض للكسور والجروح).
- "بارونات يستولون على 14 هكتارا من مساحة مقبرة عين الحاج في أمتوسة بخنشلة. (الإضرار بالممتلكات).
- مطلقة تكوي ابنها بالنار وتضربه بخنجر خلف أذنه رفض مراجعة الدروس⁽³⁾. (اعتداء بالحرق والضرب).

ب- بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- سرقة أراضي ومزارع نموذجية: تحقيق في الاعتداء على العقار الفلاحي بعنابة⁽⁴⁾، (الإضرار بالممتلكات).
- عودة حرائق الغابات إلى ولاية باتنة⁽⁵⁾، (التعدي على الممتلكات العامة).

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3330، الأربعاء 29 أوت 2018، ص 11.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 9.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 9.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8895، الأحد 10 جوان 2018، ص 7.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 2.

- رفضوه زوجا لا يتفهم فأعدمهم حرقاً⁽¹⁾.

جدول رقم (4-1-2) يوضح نوع العنف المعنوي المثار في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي":

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين	
%	ك	%	ك	%	ك	موضوعات العنف المعنوي	
16.17	11	02.94	02	13.23	09	إشاعة الرعب والخوف بين الأفراد والجماعات	العنف النفسي
00	00	00	00	00	00	إضعاف المعنويات	
01.47	01	00	00	01.47	01	إثارة القلق النفسي	
02.94	02	00	00	02.94	02	إثارة الشعور بعدم الأمن والاستقرار	
08.82	06	00	00	08.82	06	السيطرة على أفكار الآخرين	العنف الفكري
00	00	00	00	00	00	كبح المبادرات الذهنية	
02.94	02	00	00	02.94	02	فرض التبعية الفكرية	
00	00	00	00	00	00	محو تطور تفكيري سابق	
01.47	01	00	00	01.47	01	التحكم في اختيارات الفرد والجماعة	العنف العاطفي (اللفظي)
19.11	13	08.82	06	10.29	07	الإشادة بالإرهاب	
02.94	02	00	00	02.94	02	الرفض	
01.47	01	00	00	01.47	01	النقد الجارح واللاذع	
13.23	09	04.41	03	08.82	06	التهديد والابتزاز (الوعيد)	العنف العاطفي (اللفظي)
10.29	07	04.41	03	05.88	04	السب والشتم	
02.94	02	00	00	02.94	02	القذف	
00	00	00	00	00	00	التنمر	
05.88	04	02.94	02	02.94	02	التهميش	العنف العاطفي (اللفظي)
00	00	00	00	00	00	التشكيك في قدرات الشخص وإمكاناته	
10.29	07	01.47	01	08.86	06	الحط من قيمة الأفراد أو الجماعات (الإشعار بالدونية)	
100	68	25	17	75	51	المجموع	

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 9075، الجمعة 23 نوفمبر 2018، ص 6.

توضح المعطيات الرقمية للجدول رقم (4-1-2) والذي يوضح نوع العنف المعنوي المثار في "جريدتي النهار الجديد والخبر اليومي" أن: إهتمام جريدتي الدراسة توزع على ثلاثة أصناف للعنف المعنوي، يتقدمها العنف العاطفي، ليأتي العنف الفكري في الرتبة الثانية، أما الرتبة الأخيرة فكانت للعنف النفسي.

كما نلمس تفاوتاً في الاهتمام بين فروعها حسب الأجنحة المتبعة في كل صحيفة، ورغم ذلك نجد أسبقية المعالجة للعنف المعنوي بمختلف أنواعه لجريدة "النهار الجديد".

تصدر قائمة أولويات النشر للعنف المعنوي في جريدتي الدراسة موضوع الإشادة بالإرهاب وذلك بـ 13 تكراراً وبنسبة تقدر بـ 19.11%، لتأتي إشاعة الرعب والخوف بين الأفراد والجماعات بـ 11 تكراراً وبنسبة 16.17%، أما المرتبة الثالثة فكانت للتهديد والإبتزاز بـ 09 تكرارات وبنسبة 13.23%، فيما كانت المرتبة الرابعة للسب والشتم، ثم الحط من قيمة الأفراد أو الجماعات بـ 07 تكرارات وبنسبة 10.29%، في حين كانت المرتبة الخامسة للسيطرة على أفكار الآخرين بـ 06 تكرارات وبنسبة 08.82% أين تفردت بدراسته جريدة "النهار الجديد".

فيما احتل التهميش الرتبة السادسة بتكرارين وبنسبة 02.94%، وذلك بتساو بين الجريدتين، فيما تقاسم الرتبة السابعة إثارة الشعور بعدم الأمن والاستقرار، فرض التبعية الفكرية، الذف بتكرارين وبنسبة 02.94% لجريدة "النهار الجديد" فقط، كما اشترك في المرتبة الثامنة إثارة القلق النفسي، التحكم في اختيارات الفرد والجماعة، النقد الجارح بتكرار واحد وبنسبة 01.47% بجريدة "النهار الجديد" فحسب، في حين لم يسجل إضعاف المعنويات، كبح المبادرات الذهنية، نحو تطور تفكيري سابق، والتنمر أي تكرار.

المرتبة الأولى في أولويات النشر لمواضيع العنف المعنوي الفكري في جريدتي الدراسة كان لموضوع الإشادة بالإرهاب سواء بالأقوال أو التصريحات المباشرة، أو عن طريق المناشير أو الخطب أو الصياح أو التهديدات المفوه بها في الأماكن أو الاجتماعات العمومية أو بواسطة المكتوبات أو المطبوعات المبيعة أو الموزعة أو المعروضة للبيع أو المعروضة في الأماكن أو بواسطة الملصقات المعروضة على أنظار العموم بواسطة مختلف وسائل الإعلام السمعية البصرية، والإلكترونية.

ويتأتى ذلك عن طريق دعم الجناة معنويًا عبر التعاطف معهم والتنويه والثناء على جرائمهم، وتشجيعهم على ارتكاب الأفعال الإرهابية، وقد تدعو صراحة إلى دعمهم مادياً أو لتقديم المساعدة لهم

من أجل تحقيق أهدافهم⁽¹⁾، كما يستخدم اليوم المروجين للإرهاب الأنترنت أكثر ما يستخدمونه لبث دعايتهم، ولنشر تعاليم أيديولوجية أو إرشادات علمية، أو تقدم شروحا للأنشطة الإرهابية أو تسوق المبررات لها أو تشجع على القيام بها⁽²⁾،

وللحد من خطورة ظاهرة الإشادة بالإرهاب نجد أن القانون الجزائري وغيره من القوانين الدولية جرمت هذا الفعل وشددت عقوبته، لأنه يمس بالأمن والاستقرار ويزرع الرعب داخليا وخارجيا، وسعت إلى الحد من التلميحات أو التصريحات المشيدة بالإرهاب على اعتبارها أرضية ممهدة للعودة إلى العشرية السوداء، وفيه إساءة لاستخدام حرية التعبير.

وتبين نتائج الجدول أعلاه أن المرتبة الثانية حظيت بها إشاعة الرعب والخوف بين الأفراد والجماعات وذلك بخلق جو من انعدام الأمن بين السكان، وإلحاق أضرار معنوية أو مادية بهم، أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم أو ممتلكاتهم للخطر⁽³⁾، وقد تكون إشاعة الرعب بين الأفراد والجماعات عن طريق الأعمال التي تمارسها التنظيمات الإرهابية أو أذناؤها المنتكرة، أو عن طريق عصابات الأحياء السكنية وما تمارسه من أعمال عنف وشغب وسطو وحرب سكاكين فيما يعرف بحرب العصابات، فنظرا للغليان والاحتقان الاجتماعي الذي يعاني منه الشباب في الأحياء السكنية الهامشية من: تهميش، أوقات الفراغ، البطالة، تدهور المحيط وغياب المرافق، إضافة إلى نوع التنشئة الأسرية والرفقة إلخ، فجراء هاته الظروف يمنح الشباب إلى فرض السيطرة على الحيز السكاني بممارسة العنف والجريمة كوسيلة للتنفيس وكنتيجة لكثير من الاحباطات⁽⁴⁾.

(1) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة UNODC بالتعاون مع فرقة العمل التابعة للأمم المتحدة المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب، استخدام الإنترنت في أغراض إرهابية، الأمم المتحدة، نيويورك، 2013، ص 03، تاريخ الزيارة: 2020/02/17، توقيت الزيارة: 12:24.

(2) مصطفى الفوركي، "جريمة الإشادة بالإرهاب عبر الوسائط الالكترونية"، تاريخ الزيارة: 2022/01/16، توقيت الزيارة: 18:03
www.facebook.com.posts

(3) إشاعة الرعب: الترجمة إلى الإنجليزية - أمثلة العربية -، تاريخ الزيارة: 2022/03/12، توقيت الزيارة: 8:38.

/https://context.reverso.net

(4) سيد علي موسى، سواكري طاهر، "العنف والجريمة لدى الشباب في الأحياء السكنية الهامشية"، مجلة آفاق علم الاجتماع: دورية نصف سنوية تصدر عن قسم العلوم الاجتماعية بجامعة البلدة، الجزائر، مج9، ع1، جويلية 2019، ص179-180، تاريخ الزيارة: 2021/07/16، توقيت الزيارة: 15:33.

https://www.asjp.cerist.dz/en/article/96514

ولقد ركزت الجريدتان على معالجة هذه الظاهرة لتفاهم الوضع بسبب انتشارها في المجتمع الجزائري وما تخلفه من آثار نفسية ومادية تهدد الاستقرار الأمني، كما يعد ذلك من باب تأدية الجريدتان محل الدراسة للمسؤولية الاجتماعية المنوطة بها.

برز اهتمام جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" وفي المرتبة الثالثة بمعالجة ظاهرة التهديد والابتزاز، والتي من شأنها أن تحدث أثرا خطيرا في نفس المجني عليه، وإلحاق حالة الرعب والقلق لما سيلحق به أو بشخص له علاقة به أو بماله أو إفشاء أمور ماسة بحياته الشخصية أو بشرفه⁽¹⁾، ونظرا لخطورة التهديد والابتزاز جعلت الجريدتان محل الدراسة من أولويات أجدتها التحريرية والتزاما منها بمسؤوليتها الاجتماعية، لجأت لنشر مثل هذه المواضيع للحد من خطورتها على الفرد والمجتمع، خصوصا أن ظاهرة التهديد والابتزاز تنامت مؤخرا، ورافقت جرائم الاختطاف والاختفاء، وطلب الفدية من أهالي الضحايا.

كما انتهجت لغة التهديد والابتزاز سبلا أخرى زادت من خطورتها كالتصريح بذلك على أفواه المسؤولين وإطارات الدولة وأرباب العمل دون وازع أو رادع والموجه للعمال طالما هم في ظل الحصانة، أو عن طريق الفضاءات الافتراضية أين يجد المحققون صعوبة في اثباتها باعتبارها عنفا ناعما.

وفي المرتبة الرابعة تماثل من حيث المعالجة نوعان من العنف العاطفي: السب والشتيم، ثم الخط من قيمة الأفراد أو الجماعات (الإشعار بالدونية)، فجنوح الصحف إلى نشر مثل هذه المظاهر يعد ميلا للإثارة خصوصا إذا كان ما تم نقله من أخبار السب والشتيم وكذا الإهانات يتعلق بالمشاهير، أو المسؤولين وإطارات، وغيرهم من قادة الرأي إضافة إلى المدراء وأرباب العمل، لأن في ذلك جذب للقراء فيما لا ينفع، وإن ما يتم تداوله من سب أو قذف قد يكون مشافهة أو عبر المراسلات، وفي هاتين الحالتين يحكمها قانون العقوبات العام، كما يمكن أن يتم بواسطة وسائل المطبوعات، وعندها يشكّلان "جريمة صحافة" يحكمها قانون العقوبات والنشر⁽²⁾.

كما أن ظاهرة الخط من قيمة الأفراد أو الجماعات (الإشعار بالدونية) يتعلق أساسا بكل فعل أو قول أو إشهار يتخذ من ظاهرها الاحتقار والاستخفاف بالموظف العام الموجهة إليه الألفاظ والإشارات

(1) عراب مريم، "جريمة الابتزاز والتهديد الإلكتروني"، مجلة الدراسات القانونية المقارنة: دورية دولية محكمة يصدرها مخبر البحث القانون الخاص المقارن" جامعة حسنية بن بوعلي الشلف، الجزائر، مج7، ع28، 2021/06/1، ص1207، تاريخ الزيارة : 2022/01/29، توقيت الزيارة: 17:20.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/141/7/1/156741>

(2) إحسان هندي، مرجع سابق، ص 117.

وفيه مساس بشرف الموظف واعتباره، وعليه فممارسة هذا النوع من العنف العاطفي - من سب وشتم وإشعار بالدونية - من شأنه أن يقضي على نفسية العامل (الموظف) أو المواطن.

وقد يؤدي إلى تراجع مردود عمله أو دفعه الاستقالة والتخلي عن المنصب نهائياً، لأن ممارسة مثل هذه التجاوزات على الأفراد والجماعات يخلق أشخاصاً انهزاميين وغير منتجين وذلك بقتل روح الإبداع والثقة لديهم، ومن جهة ثانية قد يولد العنف ولو كان غير مادي ظاهر الأثر عنفاً آخر متعدد الأوجه والأشكال مثل: الانتقام من المسؤولين عن طريق القتل، الاعتداءات الجسدية، السرقة، الغش.... إلخ، لذلك وجب تفادي العنف بأنواعه.

وشغل المرتبة الخامسة نوع من العنف الفكري المتعلق بالسيطرة على أفكار الآخرين، والذي اقتصت بمعالجته جريدة "النهار الجديد" دون جريدة "الخبر اليومي"، وإرتبط موضوع السيطرة على أفكار الآخرين في الجريدتين محل الدراسة بما قامت به منظمة داعش أين استخدمت كافة وسائل الإعلام والاتصال التقليدية والحديثة، وعلى رأسها الأنترنت والألعاب الإلكترونية وهذا للترويج لأفكارها بطريقة ذكية.

وضمت لصفها بذلك عدداً كبيراً من المجندين من مختلف الفئات العمرية، والثقافية، والفكرية، ومن كافة طبقات المجتمع وأديانه، حتى جعلتهم كالبنادق تحركهم كما تشاء لخدمة مصالحها وتحقيق مآربها، كأنهم منومين مغناطسياً بما بثته في عقولهم من آراء مدعمة بحجج واهية تقنع المثقف قبل الجاهل، وذلك ببيع الوهم حيث يعتمد التنظيم على تسويق وهم لتحقيق الحلم الموعود والفردوس المفقود، بآراء ومقولات سطحية وحجج شرعية واهية ولكنها تدغدغ العواطف، إضافة إلى الإعتماد على الرؤية الدينية وإقامة الدولة ورفع المظلومية⁽¹⁾.

إن هذه القدرة الملحوظة وغير المسبوقة لدى التنظيم على التجنيد والدعاية والتعبئة، طرحت في السجلات والنقاشات العالمية والغربية خصوصاً تساؤلات جوهرية عن سر الجاذبية التي يمتلكها هذا التنظيم الذي يراه الغرب وكثير من العرب والمسلمين همجياً بربرياً ودموياً في سلوكه، ولا يتورع حتى في خطابه الإعلامي والسياسي عن إظهار هذا الوجه المتشدد السافر، بلا أي محاولات للتحميل والخذاع⁽²⁾.

(1) محمد سليمان أبو رمان، "سر الجاذبية: داعش، الدعاية والتجنيد"، أوراق ونقاشات مؤتمر سر الجاذبية: داعش الدعاية والتجنيد، مؤسسة النشر فريديش، بيروت، مكتب الأردن والعراق، الأردن، 2014، ص 31، تاريخ الزيارة: 2022/12/09، توقيت الزيارة: 13:50.

https://archive.org/details/20201102_20201102_2008/mode/2up

(2) حسان الصفدي، الحالة السورية، نفس المرجع، ص 14.

وقد يبدو للمتأمل أن السيطرة على أفكار الآخرين عنفا فكريا لا ضرر فيه، إلا أن الواقع عكس ذلك فمقدمته تلاعب بالأفكار وخاتمته قضاء على مجتمعات بحروب وإرهاب، قتل واغتيالات، والأدهى المساس بحرية الدين الإسلامي وتعاليمه السامية، والذي اتخذوه سبيلا للجهاد -القتل حسب مساهم- في سبيل الله، واستباحوا الحرمات وجندوا النساء للبقاء باسم زواج الجهاد، وأصبح الأطفال والنساء والرجال بضاعة تمارس عليها كافة الخروقات المتعلقة بحقوق الإنسان خصوصا اللواط والزنا

وفيما يخص الرتبة السادسة فكانت للتمهيش والذي حظي بإهتمام متساو من قبل جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" وجاء مفهوم التهميش "**la marginalisation**" عند كل من "رويزا ليندفيرحسون" و"مارتن موزر" و"دافيد روكيرنج" مرادفا لعدة مفاهيم ومصطلحات منها: الإهمال، العزل، الترك، التخلي، الإغلاق، التفرقة، عدم المساواة، الاقصاء، الإغراب، التضيق، الاستبعاد والصراع⁽¹⁾.

ناهيك عن تلاقحه في المعنى والاسقاطات الايجابية مع التقزيم، التحقير، التصغير، النبذ، والإخراج من المركز، وكأن نقول مثلا: فلان يعيش على هامش المجتمع أي خارج سياقاته الحياتية، ومنه يوضع مفهوم التهميش في إطار الزاوية التي تحتلها الطبقات الهشة والدولية من المجتمعات الإنسانية، والذين هم يفتقرون لمعالم الحياة الضرورية في شتى مجالات الحياة، والتهميش يقع على الأفراد أو الجماعات أو المؤسسات⁽²⁾.

كما أن ظاهرة التهميش تمارس في مجتمع الجزائري في جميع مؤسساته، سواء الإدارات العامة أو الخاصة، أين لا تؤخذ مطالب المواطن الجزائري، أو مبادراته وإبداعاته الفكرية أو العلمية بعين الاعتبار، ولا يولي لها المسؤولون أي إهتمام، مما يؤدي إلى وأد مواهبه وإلى حرمانه من حقوقه التي حفظها له الدستور والقانون، ونظرا للممارسة التهميش اللفظي أو المعنوي عليه ينسحب المواطن متنازلا عن حقه. وقد مست ظاهرة التهميش فئة الطفولة أيضا خصوصا في دور الحضانة والرعاية وكذا المدارس، وكذا التلاميذ وطلاب العلم في الثانويات والجامعات والمعاهد ومراكز الأبحاث، أين تحمل أعمالهم وإنجازاتهم وتقتل مواهبهم عن طريق التهميش الذي يشنه الأساتذة والمعلمون، وكذا الطقم الإداري على

⁽¹⁾ Rosalind Fergusson, Martin Mauser, David Reckering, the Penguin thesaurus, penguin books, london, England, 2004, p 366

⁽²⁾ مولود خلوط، "ظاهرة تهميش الانسان في زمن العولمة"، مجلة العلوم الانسانية، جامعة أم البواقي، مج7، ع3، ديسمبر 2020، ص 511-512، تاريخ الزيارة: 2022/02/12، توقيت الزيارة: 05:52.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/93/7/3/145889>

المتعلمين مما يفقدتهم الثقة بالنفس، ويؤدي بهم إلى التراجع في المستوى الدراسي، أو التسرب المدرسي في غالب الأحيان.

لقد رصدت العديد من الدراسات ما يمارسه المعلم -الأستاذ- أو المدير على الطلبة من عقاب جماعي للفصل سواء بالضرب أو الشتم، لأن طالب أو مجموعة من الطلبة يثيرون الفوضى، أو عن طريق الاستهزاء أو السخرية من طالب أو مجموعة من الطلاب، كما قد يتم اللجوء إلى الاضطهاد والتفرقة في المعاملة بين الطلبة، إضافة إلى عدم السماح للمتعلم بمخالفته لرأي المعلم حتى ولو كان الطالب على صواب فيتعرض بذلك إلى التهميش، أو التهجم عليه بالنظرة القاسية، وممارسة عليه التهديد المادي أو التهديد بالرسوب مما يشعر الطالب بالفشل الدائم⁽¹⁾.

وجمعت المرتبة السابعة بين: إثارة الشعور بعدم الاستقرار، وفرض التبعية الفكرية، الرفض، القذف، والتي حظيت بتفرد جريدة "النهار الجديد" بمعالجتها دون جريدة "الخبر اليومي"، وهذا وفق ما تراه الجريدتان متفقا من أجندتها التحريرية، حيث تقوم نظرية وضع الأجندة على افتراضية أساسية مؤداها أن وسائل الإعلام وعلى رأسها الصحافة تقوم بعملية انتقاء واختيار لبعض القضايا والموضوعات المثارة بالمجتمع، وسيتم التركيز عليها وإبرازها، مما يضعها في أولويات الجماهير بشكل تدريجي، وتشكل بالنسبة لهم أهمية نسبية عن باقي القضايا الأخرى؟⁽²⁾

وهذا ما تعكسه أسبقية معالجة "النهار الجديد" لكثير من المواضيع المتعلقة بأنواع العنف والجريمة التي ترى أن طرحها والتركيز عليها بالغ الأهمية بالنسبة للمجتمع الجزائري، في حين نجد بالمقابل جريدة الخبر اليومي، تولي إهتماما أقل أو جزئي وأحيانا منعدما لبعض أنواع العنف والجريمة، وذلك لأنها ترى أنها ليست بتلك الأهمية.

وبالعودة إلى ما سبق ذكره عن العنف النفسي المتعلق بإثارة الشعور بعدم الاستقرار، فنجد أن هذا النوع من العنف نتاج لكثير من الممارسات سواء في إطار أسري، وذلك من خلال الخلافات بين الأبوين الموصلة إلى الطلاق، والذي يؤدي إلى زعزعة كيان الأسرة، وهذا مما يؤثر سلبا على نفسية الأبناء فيحسون بعدم الأمان والاستقرار، كما يظهر العنف المتعلق بإثارة الشعور بعدم الاستقرار في مناطق

(1) العنف المدرسي: الأسباب والآثار المترتبة واقتراحات للتحقيق من ظاهرة العنف، مدونة كل العرب، تاريخ الزيارة: <http://alorak.com>، توقيت الزيارة: 08:36، 2020/05/14

(2) Maxwell E. Mc Camb, Donald Shaw, "the Evaluation of agenda-setting research: Twenty-five years in the marketplace of ideas journal of communication", Journal of communication vol 43, n=°2, June, 1993, p 67, date de visite: 10/07/2021, temps de visite: 22:05> <https://eric.ed.gov/?id=EJ465108>

الحروب وما تخلفه من أزمات نفسية، خصوصا بالنسبة لفئة البراءة، وما أنتجتة الخلافات والحروب الأهلية أو الدولية من أطفال المخيمات الذين يشعرون بالرعب والخوف الدائمين، كما لا ننسى أن الشعور بعدم الاستقرار يظهر في مجتمعنا الجزائري في الأحياء التي تعيش حرب عصابات، أو عايشة الإرهاب وشهدت اعتداءات مختلفة من قبل مثل: اغتصاب، اختطاف، السرقة..... إلخ، مما يخلف جوا من الفزع واللامان في هاته الأحياء السكنية.

إن الحديث عن ظاهرة الرفض كعنف عاطفي يرتبط في غالب الأحيان، برفض الأمهات والآباء لتحمل عواقب أخطائهم وما تم ممارسته من علاقات خارج حدود الشرع والقانون، سواء من زنى أو اغتصاب، وذلك عن طريق الإجهاض برمى الأجنة أو المواليد الجدد في حاويات القمامة، أو في الشوارع دون وازع ديني أو رادع قانوني، كما قد يمارس الأبوين الرفض لبعض حالات الأبناء المشوهين أو المعاقين أو المصابين بأمراض خطيرة للتهرب من المسؤولية تجاههم، وهذا بتركهم في المستشفيات أو التنازل والتخلي عنهم لدور الرعاية والأيتام دون سابق إنذار، ولقد كثرت هذه الظاهرة مؤخرا لغياب الوعي الديني وكثرة الفاحشة في مجتمعنا الجزائري المسلم.

وفيما يتعلق بظاهرة القذف نجد أنها اعتلت مسرح الممارسة في حياتنا اليومية، خصوصا أنها مست بعض إطارات المجتمع ومثقفيه ومسؤوليه، مما زاد من وقع أثرها على باقي فئات المجتمع، والقذف هو: «إسناد أمر أو واقعة لو صح أو صحت لأوجبت عقاب من أسدت إليه بالعقوبات المقررة قانونا لهذا الأمر أو لهذه الواقعة، أو لأوجبت احتقاره عند أهل وطنه، فالقذف في جوهره يعني توجيه معنى سيء إلى شخص أو أشخاص قصد الإساءة إليهم، ويتعين لقيامه وإثارة مسؤولية من يقوم به لاشتماله على جريمة يعاقب عليها القانون»⁽¹⁾، «كما يعد القذف أي تعبير مهين أو مصطلح ازدراء أو طعن لا يشير إلى حقيقة»⁽²⁾.

إن جنوح الصحف إلى نشر نماذج عن القذف فيه نوع من الإثارة السلبية والتي من شأنها الترويج لمثل هاته الظواهر السلبية وذلك بنقل عبارات القذف كما هي سواء بالعامية أو الفصحى، حيث نهي ديننا الحنيف عن القذف وعدم نشر الصور الخليعة، والحوادث المثيرة للماجنة، وقصص الجنس وما شابه ذلك سواء كانت بصورة سافرة أو بالعمر واللمس، لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ

(1) محمد نصر، صحافة الملايين، ط1، المكتبة الأنجلو المصرية، مصر، (د.ت)، ص 236.

(2) روث والدين، قوانين السب والقذف: مفهوم القذف في الصحافة، ط1، مركز الخبر للدراسات الدولية، منشورات الخبر، البليدة، الجزائر، 2004، ص 75.

مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِنَّمِ وَالْبَغْيِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ» (الأعراف 33).

وخصصت الجزائر كغيرها من دول العالم مواداً قانونية للتصدي لظاهرة نشر الأخبار المزيفة والكاذبة، والمسيسة بقصد أو بغير قصد، ومعاقبة ناشريها، حيث نص القانون الجزائري في هذا الصدد على: «منح الحق للشخص الذي نشر عنه مقال يحتوي على افتراءات ومزاعم غير صحيحة أن يصحح ويرد على نفس الوسيلة، وفي حالة رفض نشر تصحيحه أو رده، يحق أن يخطر المحكمة المختصة ويمكن لكل شخص نشر عنه خبر يتضمن وقائع غير صحيحة أو مزاعم مسيئة من شأنها أن تلحق به ضرراً معنوياً أو مادياً أن يستعمل الرد أو يرفع دعوى ضد مدير الجهاز والصحافيين والمشاركين في المسؤولية»⁽¹⁾.

أما المرتبة الثامنة فكانت موزعة بالتوازي بين: إثارة القلق النفسي، التحكم في اختيارات الفرد والجماعة، النقد اللذع والجرح، وقد انفردت جريدة النهار الجديد دون الخبر اليومي بطرح هذا النوع من قضايا العنف ولو باقتضاب، تماشياً مع أجندتها التحريرية⁽²⁾.

إن إثارة القلق النفسي كأحد أنواع العنف النفسي يحيط بالأشخاص الذين يعيشون في بيئة ينعدم فيها الاستقرار والأمن، وذلك بسبب الخلافات والصراعات سواء في إطار العمل أو الأسرة أو في ظل السكن الاجتماعي المشترك، ناهيك عن الحروب ومخلفاتها، فإن تعرض الإنسان لسلسلة من الإحباطات في الحياة بشكل عام أو الإحباطات المهنية أو الإحباطات العلمية يؤثر سلباً على النفسية، إن ضغوط العمل واضطهاد المسؤولين وأرباب العمل للموظفين الأقل رتبة منهم، وكذا سوء معاملة المدرسين للمتعلمين لأن سلسلة الإحباطات التي يمر بها الطلاب الأكفاء قد تولد بداخلهم حقداً ما، وعنف عندما لا يكون التقييم لهؤلاء تقييماً موضوعياً، أو الاستهزاء من قدراتهم.

وكما يحدث في الإحباطات التي يتلاقها الموظفون من رؤسائهم أو طلاب البحث العلمي من مشرفيهم حين تغيب من قلوبهم القدوة ويتملكهم هذا العنف المشدد لممارسه إضافة لسوء المعاملة، ويخلق جو من التوتر والقلق النفسي الذي يؤدي إلى مضاعفات أخرى لم يتم التصدي لها في وقت مبكر، لأن العنف النفسي أثره أبلغ وأقسى أحياناً من العنف المادي، وبعض أنواع الظلم والقهر لطلابهم

(1) نور الدين بلليل، "الصواب الأخلاقية في الإعلام الإسلامي والعربي، النظرية والتطبيق: أخلاق الكلمة وتقنية اللغة الصحافية بين الاعتدال في العرض للخصوصيات والإعلام الفضائحي"، مجلة النور، ع56، السنة الرابعة، مصر، 1996، ص 33.

(2) عبد القادر القرالة، مواجهة ظاهرة العنف في المدارس والجامعات، ط1، دار عالم الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2015 -

أو مرؤوسيههم لا لشيء إلا لإرضاء نزعات مرضية في نفوسهم أو تصفية حسابات لا دخل للطلاب بها أو للوشايات أو لاستخدام مبدأ القوة للترأس وقهر الآخرين وإشباع رغباتهم الذاتية في الإحساس بالتفوق والعظمة والتمتع بذل الآخرين⁽¹⁾.

وفيما يخص العنف الفكري المتعلق بالتحكم في اختيارات الفرد أو الجماعة، وقد يرتبط هذا النوع من العنف بما يفرضه أولياء الأمور على أبنائهم من اختيارات يرونها صائبة وتضمن لهم المستقبل العلمي والعملية، كاختيار الوالدين لابنهم دراسة تخصص معين، أو شعبة، أو مدرسة، أو التحاق بمؤسسة عمل، أو جامعة معينة..... إلخ، ويكون هذا الاختيار مخالفا لرغبة الابن وموهبته، مما يتسبب له في الإخفاق مستقبلا، أو التوقف عن العمل، مع خلق جو من الكآبة والتأزم النفسي عند الاستمرار فيما تم اختياره، وفرضه على الفرد أو الجماعة.

ولا يعني هذا أن التحكم في اختيارات الآخرين أفرادا كانوا أو جماعات حكرا على المجال الأسري، بل نجد هذه الظاهرة تمس عدة قطاعات ومجالات وكذا سياسات، ومن أشكاله العنف الحزبي أثناء التلاعب بالانتخابات حيث تتحكم بذلك القوى الفاعلة بفرض اختيارها على الأفراد والجماعات وإلغاء رغبتهم، ويحدث هذا قبل الانتخابات وأحيانا بعدها، وذلك بتمزيق الاعلانات الدعائية لبعض المنافسين في الانتخابات، وتحزب دوائر الدولة لمرشح على حساب آخر، واستثمار أموال الدولة في دعاية محددة الأهداف، فضلا على إقصاء وتغييب الآخر على أسس حزبية⁽²⁾، إضافة إلى اللجوء إلى تزوير الانتخابات والتي فيها تحكم متسلط في اختيارات الفرد والجماعة.

ونجد في سياق الحديث عن الرتبة الثامنة أن من أنواع العنف التي انتمت أيضا لهاته الرتبة ما يعرف بالنقد الجارح أو اللاذغ، وهو عنف يتعلق بالكلام أو ما يتلفظ به الإنسان بالكلام الجارح هو تعنيف لفظي يؤدي إلى تحطيم شخصية الآخر مثل التهديد أو الشتم أو الابتزاز سواء بصوت عال أو خافت، فشخصية الانسان لها حدود وحقوق يجب مراعاتها⁽³⁾.

إن الكلمة ليست مجرد موجات صوتية نطلقها ولا مجموعة من أحرف نرسلها على الورق، إنها أعظم من ذلك، فهي تبث مشاعر وصورا في العقل وتمثل أخلاق وآداب قائلها، فالكلمات هي شرح لك ولشخصيتك، ومن القلب الصالح تخرج كلمات البناء، ومن القلب الشرير تخرج الكلمات للهدم،

(1) عبد القادر القرالة، المرجع السابق، ص 128.

(2) أزهار صبيح غنتاب، مرجع سابق، ص 77.

(3) علي المسباح، "الكلام الجارح"، صحيفة القبس، تاريخ الزيارة: 2019/12/26، توقيت الزيارة: 09:10.

فالكلمات لها قدرة على تحويل الأعداء إلى أصدقاء، ولها قدرة على العكس أيضا، ولذلك فإن مدى تأثير الكلمات على عقولنا وانفعالاتنا جلي، لأننا نتواصل مع الناس بشكل مستمر: نقرأ ونكتب ونسمع ونتحدث، فالتأثير الخطير للكلمة يتمثل في كونها تشكل نوعا من الإيحاء الذاتي تستقر في العقل الباطن، ثم تترجم بفاعلية إلى السلوك.

ويؤكد علماء النفس أن الكلمات الجارحة سميت بذلك لأنها تسبب جروحا حقيقية في الدماغ وتميت عدة خلايا أو تتلف عملها، مسببة نوعا من العطل في التفكير، ولهذا يعاني الشخص المجروح آلاما نفسية وشعورا سلبيا وإحباطا، وتتطور الحالة إلى تحول الشخص المجروح إلى فاشل أو غير منتج. وتمتلك الكلمات الحلوة الجميلة تأثيرا سحريا، ليس على المستوى النفسي والمعنوي فقط، وإنما على المستوى الصحي والجسمي لذلك، فالكلمة الطيبة تؤثر على الروح المعنوية للإنسان فتجعله منشرح الصدر، فرحا سمحا مبتهجا قادرا على مصالحة نفسه، ومصالحة الآخرين، لكن بشرط أن تكون تلك الكلمة نابعة من القلب، وليست مجرد مجاملة أو كلمات جوفاء فقط⁽¹⁾.

تعد بهذا الكلمة من أقوى أسلحة العصر ولن يستطيع العلم الحديث -مهما تطور- اختراع مهدئ للأعصاب أفضل من الكلمة اللطيفة التي تقال في اللحظة المناسبة⁽²⁾، لذلك فالمسلم مطالب أن يلين بقوله مع أصدقائه أو أعدائه ليزيد المودة ويعمق الألفة والمحبة، ويقطع كيد الشيطان، كما ورد في الحديث الشريف عن الرسول ﷺ أنه قال: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده"، كما دعا القرآن في كثير من المواطن إلى القول الطيب لما له من أثر بنائي، ومن بين ذلك قوله تعالى: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذَى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ﴾ (البقرة: 263)، وقال تعالى أيضا: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ (24) تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ يَأْذَنُ رَبُّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (25)﴾ (إبراهيم).

أما عن المرتبة الأخيرة والسابعة في سلم اهتمامات جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" عند معالجة موضوع العنف بأنواعه فكانت من نصيب إضعاف المعنويات، فرض التبعية الفكرية، التنمر، التشكيك في قدرات الشخص وامكانياته فرغم وجود مثل هذه الظواهر في مجتمعنا بشكل واضح إلا أنها حظيت بنسبة معدومة، حيث لم تكن لها أي أولوية في الأجندة التحريرية للجريدتين.

وفيما يلي نماذج عن العنف المعنوي المثار في جريدتي الدراسة:

(1) محمد الفري، "تأثير الكلمات الطيبة على عقولنا"، جريدة الوطن، ص 45، تاريخ الزيارة: 15 أبريل 2020، توقيت الزيارة:

<http://www.alwatan.com>

07:02

(2) محمد الفري، مرجع سابق، ص 45.

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- مراهقة ووالدها ضمن شبكة مختصة في السطو على محلات بيع المجوهرات⁽¹⁾، (عنف معنوي تمثل إشاعة الرعب والخوف بين الأفراد والجماعات).
- سكان أولا تبان في سطيف يشتكون التهميش وغياب ضروريات الحياة الكريمة⁽²⁾، (عنف معنوي تمثل في التهميش)
- 12 شهرا سجننا نافذا لشاب علق مناشير تشيد بالإرهاب وتحرض على مقاطعة الانتخابات⁽³⁾، (الإشادة بالإرهاب).

ب- بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- وزراء وراء الفتن والمؤامرات⁽⁴⁾، (إثارة الفتن).
- عصابات المخدرات وقطاع الطرق يزرعون الرعب بيومرداس⁽⁵⁾، (إثارة القلق النفسي والشعور بعدم الأمن والاستقرار).
- عام حبس نافذا اقتحم مسجدا حاملا راية تنظيم داعش في المسيلة⁽⁶⁾، (الإشادة بالإرهاب).

الجدول رقم (4-1-3) يوضح نوع العنف الجنسي المثار في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		العنف الجنسي	
%	ك	%	ك	%	ك		
27.77	10	13.88	05	13.88	05	التحرش الجنسي	العنف الجنسي الجنسي
33.33	12	11.11	04	22.22	08	الاغتصاب (الإرغام على الاتصال الجنسي أو التشجيع عليه)	
11.11	04	00	00	11.11	04	الإجبار على ممارسة وامتهان البغاء والدعارة	
11.11	04	00	00	11.11	04	استخدام أساليب جنسية تخالف قواعد الدين (اللوواط + المثلية)	
00	00	00	00	00	00	العنف الجنسي بين الزوجين	

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3367، السبت 12 أكتوبر 2018، ص 11.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 9.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3235، الأحد 6 ماي 2018، ص 3.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8817، الخميس 22 مارس 2018، ص 19.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 أبريل 2018، ص 21.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 3.

08.33	03	00	00	08.33	03	التعليقات الجنسية المرفوضة	العنف الجنسي والجسدي	
05.55	02	00	00	05.55	02	الإجبار على التعري والاستعراض الجسدي		
02.77	01	00	00	02.77	01	الإجبار على مشاهدة صور أو أفلام أو فيديوهات إباحية		
100	36	25	09	75	27	المجموع		

من خلال المعطيات الرقمية للجدول رقم (4-1-3) يوضح نوع العنف الجنسي المثار في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" نلاحظ أن: المرتبة الأولى في قائمة أنواع العنف الجنسي كانت للاغتصاب بتكرار قدره 12 وبما نسبته 33.33%، موزعة بنسبة تعادل الضعف على جريدة النهار الجديد والمقدرة بـ 11.11%، في حين كانت المرتبة الثانية للتحرش الجنسي بتكرار قدره 10 ونسبة قدرها 27.77%، حيث وزعت بالتساوي على جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"، وهذا بتكرار موحد قدر بـ 05 تكرارات وبنسبة مقدارها 13.88%، أما المرتبة الثالثة فقد كانت من نصيب الإجبار على ممارسة وامتهان البغاء أو الدعارة، إضافة إلى استخدام أساليب جنسية تخالف قواعد الدين (اللواط)، وذلك بتكرار قدره 4 تكرارات وبنسبة تقدر بـ 11.11% والتي تفردت بها كلية جريدة "النهار الجديد" دون جريدة "الخبر اليومي".

واحتلت التعليقات الجنسية المرفوضة المرتبة الرابعة وذلك بتكرار قدره 3 تكرارات وبنسبة 8.33%، حيث تفردت أيضا بمعالجتها جريدة "النهار الجديد" دون نظيرتها "الخبر اليومي"، أما المرتبة الخامسة فكانت للإجبار على التعري والاستعراض الجسدي بتكرار قدره 2 تكرار، وبنسبة تعادل 05.55%، وكانت معالجتها من نصيب النهار الجديد دون الخبر اليومي، أما المرتبة السادسة فحظي بها الإجبار على مشاهدة صور أو أفلام أو فيديوهات إباحية بتكرار واحد، وبنسبة تقدر بـ 2.77% والتي اختصت بمعالجتها جريدة "النهار الجديد" دون جريدة "الخبر اليومي"، في حين كانت الرتبة الأخيرة من حيث أنواع العنف الجنسي المثار في الجريدتين محل الدراسة من نصيب العنف الجنسي بين الزوجين، والذي لم يأخذ أي تكرار أو نسبة تذكر.

بينت النتائج الكمية المتعلقة بنوع العنف الجنسي المثار من قبل جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"، مدى اهتمام عينة الدراسة بمعالجة ظاهرة الاغتصاب، ويقصد بالاغتصاب: «الاتصال الجنسي

مع امرأة رغما عنها، إما باستخدام القوة أو بالحيل أو بالإرهاب، ودوافعه مداها يبدأ من سوء الفهم للوظيفة الجنسية إلى عمق العدائية للإناث»⁽¹⁾.

ويثبت وقوع الاغتصاب بتوفر ثلاثة أركان: أولها فعل الوقاع كركن مادي قوامه الاتصال غير المشروع، والركن الثاني يتعلق بالإكراه المادي أو المعنوي وانعدام الرضا، أما الركن الثالث فأساسه توفر القصد الجنائي أي تتجه إرادة الجاني في واقعة الجني عليها بغير رضاها مع العلم⁽²⁾، وما يمكن التوصل إليه هو أن الاغتصاب هو أبشع وأخطر أنواع العنف الممارس على المرأة، وذلك لكونه يمس بشرفها وشرف العائلة، ويغير نظرة المجتمع لها مما يولد عندها مشاعر سلبية وآثار نفسية وجسدية التي تعيق حياتها، حيث أن المرأة المغتصبة تعاني من الخوف، الغضب، فقدان الثقة بالنفس وبالآخرين، العزلة، الشعور بالخيانة والشك وغيرها من الآثار النفسية وحتى الجسدية⁽³⁾.

ونظرا لخطورة ظاهرة الاغتصاب والتي تعتبر عنفا متنوعا وجريمة في حق المرأة والأسرة والمجتمع، لما يخلفه من آثار وخيمة، نجد أن جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أولتا عناية بدراسة هاته الظاهرة نظرا لاستفحالها في المجتمع الجزائري، والأدهى مرافقتها لجرائم أخرى مثل جريمة الاختطاف، جرائم السرقة، جرائم التهديد والابتزاز، جرائم القتل والانتحار، بحيث يمكن اعتبار الاغتصاب مقدمة أو نتيجة لما سبق ذكره من جرائم، لذلك أخذت الجريدتان محل الدراسة على عاتقها تبني نظرية المسؤولية الاجتماعية في جدية الطرح والمعالجة للتحذير من هاته الظاهرة، وبيان مخاطرها، ورصد أسبابها وحلول علاجية لتفاديها أو التخفيف من وطأة (حدة) أثرها.

وليس ببعيد عما سبق ذكره فيما يتعلق بظاهرة الاغتصاب نلاحظ اهتماما جليا من قبل جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بظاهرة التحرش الجنسي التي طفت على السطح لكثرة استفحالها في المجتمع الجزائري والعالمي (الدولي)، ولعظم أثرها ومساسها بجميع فئات المجتمع حيث لم ترحم صغيرا أو كبيرا، أنثى كانت أو ذكرا.

حيث نجد أن الجريدتين محل الدراسة أفسحت المجال لصفحاتها لتكون منبر مسؤولية وتوعية بخطورة هذه الظاهرة خصوصا إذا تعلق الأمر بأضعف فئة (الطفولة) التي انتهكت حقوقها بالاختطاف،

(1) توفيق عبد المنعم توفيق، سيكولوجية الاغتصاب، ط1، دار الفكر الجامعي، مصر، 1994، ص 28-29.

(2) أحمد محمد بدوي، جرائم العرض، ط1، سعد سمك للمطبوعات القانونية والاقتصادية، مصر، 1999، ص 21-23.

(3) رويس راضية، "آثار صدمة الاغتصاب على المرأة"، مذكرة مقدمة لئيل شهادة الماجستير: فرع علم النفس الاجتماعي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2005-2006، ص 89-90.

التعذيب، التحرش الجنسي وصولاً في كثير من الأحيان للقتل كوسيلة للتغطية عن الجرائم المتراكمة في حق الضحايا.

وتكمن خطورة التحرش الجنسي في صعوبة إثباته، واعتباره شكلاً من أشكال العنف التي تترجم إلى صور متنوعة، وجمعه بين العديد من السلوكيات والأفعال المتداخلة مع بعضها البعض، والتي تحدث في وقت واحد متزامن، ومنها ما يكون ظاهراً ومنها ما يكون خفياً⁽¹⁾، فهو بذلك عمل واعي ومقصود يقوم به فرد ما عنده نزعة جنسية "شهوة" ويريد ذلك بأساليب مختلفة سماعية أو بصرية أو رمزية أو جسدية تقارباً أو ملامسة⁽²⁾، أو كتابية.

ويمكن القول أن ما تم رصده من جرائم تحرش جنسي من قبل جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" لا تعكس الواقع الذي يعانيه المجتمع الجزائري من ظاهرة التحرش الجنسي، وذلك بسبب إحجام أغلب الضحايا عن التقدم بشكوى، وذلك يرجع إلى صعوبة إثبات التهمة لما يتخذه الجاني من احتراز، فضلاً على أن هذه الجريمة تحدث غالباً في عزلة مما يجعل الضحية تخسر القضية نفسياً قبل أن تخسرها قضائياً، وإلى جانب المناخ الاجتماعي الذي يعتبر أن مجرد إدلاء المرأة بشهادتها أمام القضاء فيه إيذاء مضاعف لها⁽³⁾، فكل هذه العوامل جعلت الكثير من قضايا التحرش الجنسي حبيسة الأسر.

ولقد حظيت بالرتبة الثالثة ظاهرتين برزتا بقوة في مجتمعنا الجزائري، وفي غيره من بقاع العالم وهما: الإكراه على ممارسة وامتهان البغاء أو الدعارة، ثم استخدام طرق جنسية تخالف الدين (اللوواط، المثلية)، حيث كانتا تمارس في الخفاء والستر، ومؤخراً منح لأصحابها تراخيص أدت إلى ممارستها علناً والتصريح بها حتى عبر الفضاءات الرقمية المختلفة.

كما قننت الكثير من دول العالم الغربي هذه الظواهر الشاذة وحفظت حقوق ممارستها بشكل أغرى الكثير من الشباب المسلم، فلهذا المطلب الملح تسلحت جريدتي النهار الجديد والخبر اليومي بما تمليه مبادئ العمل الصحفي المخلص والمسؤولية الاجتماعية وواجباتها الدينية والإنسانية للحد من هاته الكوارث التي تعصف بقيمنا.

⁽¹⁾ Myrna Dawson, "Predicting the Quality of law: Single Versus Multiple Remedies in Sexual Harassment Cases", the Sociology journal, vol 76, 2005, p 709, date de visite: 20/03/2020, temps de visite:16:08.
<https://www.tandfonline.com/doi/abs>

⁽²⁾ عبد الرحمن محمد العيسوي، سبل مكافحة الجريمة، ط1، دار الفكر العربي، الاسكندرية، 2006، ص 200.

⁽³⁾ لقاط مصطفى، "جريمة التحرش الجنسي في القانون الجنائي والعلوم الجنائية"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2012-2013، ص 39.

عندما نتحدث عن الدعارة أو البغاء نخص بالذكر الدعارة القسرية دون الطوعية، أي ممارسة الجنس إجبارا وقسرا، حيث يقف وراء هذا الإكراه عدة أسباب تتقدمها الظروف الاقتصادية، أين تتم بيع الخدمات الجنسية بمقابل مادي⁽¹⁾.

ونظرا للظروف المادية والاجتماعية تؤجر المرأة جسدها لطالبي اللذة الجنسية دون تمييز، تحت إشراف الممول أو لحسابه أو لحساب غيره أو حتى لحسابها هي نفسها، ويمس هذا النوع من العنف النساء خصوصا الشابات وكذا القاصرات وهو الجرم بعينه، وهذا ما تؤكد عليه "نظرية الفقر والحرمان" و"نظرية الضغط الاجتماعي" المتناولة بالتفصيل في الفصل النظري الثاني للدراسة.

ولقد شدد القانون الجزائري عقوبته على جنحة الاستخدام من أجل الدعارة في مواده: 337 و 343 و 344، وذلك برفع حديها الأدنى والأقصى إلى مستوى أعلى كلما اقتزنت إحداها بأحد الظروف التالية:

1- إذا وقعت الجريمة على قاصر لم يكمل الثامن عشر من عمره وإذا كان الفاعل أبا أو أما أو زوجا أو وصيا عليها.

2- إذا كانت الجنحة مصحوبة بتهديد أو إكراه أو عنف أو اعتداء أو غش أو إساءة استعمال السلطة⁽²⁾.

وتكمن خطورة الدعارة فيما تخلفه من آثار نفسية وصحية، الأمهات العازبات وما ينجبنهن من أطفال غير شرعيين⁽³⁾، حيث تسجل الجزائر ارتفاعا مقلقا في نسبة المواليد خارج إطار المؤسسة الزوجية، حيث بلغ خلال سنة 2010 نحو 3200 طفل⁽⁴⁾.

إهتمت جريدتنا الدراسة أيضا بمعالجة فاحشة اللواط وهي من الشذوذ الجنسي، وتتعلق بالحب والشهوة للذكور دون الإناث برضا الطرفين، وقد ذمه الله تعالى في كتابه الكريم فقال: ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ

(1) الدعارة والبغاء، تاريخ الزيارة: 2020/12/01، توقيت الزيارة: 08:18،

[www.http://ar.M.wikipedia.org](http://ar.M.wikipedia.org)

(2) فلاك مراد، "جرائم الدعارة: دراسة مقارنة في القانون الوضعي والشريعة الإسلامية"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم القانونية، تخصص: قانون عام، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2019-2020، ص 155.

(3) صبحي نجم، عادل شيهب، "الدعارة في المجتمع الجزائري: الأنواع، الأسباب والآثار"، مجلة العلوم الاجتماعية، مج3، ع10، ماي 2016، جامعة عمار ثلجي بالأغواط، كلية العلوم الاجتماعية، ص 104، تاريخ الزيارة: 2020/12/03، توقيت الزيارة: 17:28.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/305/10/3/29509>

(4) حاج على بدر الدين، "الحماية الجنائية للطفل في القانون الجزائري"، رسالة ماجستير في العلوم الجنائية وعلم الإجرام، كلية الحقوق جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2010، ص 10.

لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ (80) إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ (81) ﴿الأعراف﴾.

وقد ازدادت آفة اللواط انتشارا في المجتمع الجزائري نظرا لسوء استخدام التكنولوجيا التواصلية الحديثة باعتبارها من سمات هذا العصر، مما ساعد على تنامي الفردانية ويمكن الأفراد من الولوج بأريحية وسرية للمواقع الإباحية والتي تلبى رغبات الجميع من جنس عادي وآخر شاذ ومتطرف⁽¹⁾. وفيما يتعلق بظاهرة اللواط نجد أنها رافقت ما أحصته جريدة "النهار الجديد" من جرائم اختطاف الفتيات، القصر، الاطفال، إضافة إلى الجرائم الإلكترونية المتعلقة بالجنس. وتبيننا لما سبق ذكره نجد أن ما تم رصده من قضايا الدعارة والشذوذ الجنسي لا يعكس الواقع بل ما خفي كان أعظم، ولخطورة الوضع وتعدد آثاره السلبية مما جعل جريدة "النهار الجديد" تخصص صفحاتها كمنبر توعوي وموجه لمحاربة هاته الآفات، مراعية بذلك مبادئ العمل الصحفي والأخلاقي والمسؤول.

كما أولت جريدة النهار الجديد اهتماما بدراسة العنف الجنسي غير الجسدي، والمرتبط بالتعليقات الجنسية المرفوضة، والإجبار على التعري والاستعراض الجسدي وكذا الإجبار على مشاهدة صور أو أفلام أو فيديوهات إباحية، وكلها تصب في إطار التحرش الجنسي، كما تعد ممهدة للعديد من الفواحش والحرمات سابقة الذكر من: زنا، لواط، مثلية، وممارسة الدعارة... إلخ، ونظرا لسوء الوضع واستفحال مثل هذه المظاهر السلبية التي تسعى لهدم البناء الأسري، والاستقرار المجتمعي أو القيمي دون احترام لمبادئ الدين وقيمه، فكانت معالجة مثل هاته الظواهر من المسؤوليات المنوطة بصحيفة الدراسة - النهار الجديد-، جاعلة إياه أولى المخطات محاربة في أجندتها التحريرية، وطالما تعرض ذلك بطريقة بعيدة عن التوصيف والإثارة السلبية.

أما الرتبة الأخيرة في قضايا العنف الجنسي المثار في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"، فتتعلق بظاهرة العنف الجنسي بين الزوجين، والتي لم تحظ بمعالجة من قبل جريدتي الدراسة نظرا للتستر والحياء الذي يرافق العنف الجنسي بين الزوجين، وخصوصية هذه العلاقة، فرغم وجود كثير من الممارسات العنيفة والشاذة بين الزوجين إلا أنه تبقى حبيسة الصدور، ولا يدلى بها تفاديا للفضائح والشرخ الأسري.

(1) الجليلي كرايس، ربيع زمام، "الشذوذ الجنسي وإشكالية المسكوت عنه في المجتمع الجزائري: قراءة في الكتابات الحائطية على جدران المراحيض الخاصة بمحطات النقل العمومي"، مجلة الميادين للدراسات في العلوم الانسانية، مجلة إلكترونية علمية دولية محكمة، ع4، 2019، ص 195، تاريخ الزيارة: 2020/02/10، توقيت الزيارة: 12:10.

وفيما يلي نماذج عن العنف الجنسي المثار في جريدتي الدراسة:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- زوجة وأم لطفلتين مهددة بالسجن لـ 5 سنوات بتهمة استغلال بناؤها في الدعارة ببودواو⁽¹⁾، (الإجبار على ممارسة وامتهان الدعارة).

- قاصر ضمن عصابة حولت شقة إلى وكر دعارة يقودها حارس "باركينج" في قسنطينة⁽²⁾.

- 5 سنوات سجنا نافذا لـ "ذئب بشري" اغتصب طفلا في المسيلة⁽³⁾.

ب- بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- سعد لمجرد متورط في فضيحة جنسية جديدة بفرنسا!⁽⁴⁾.

- سوق أهراس: رفضت الرضوخ لنزواته فقتلها⁽⁵⁾.

- بسكرة: تحرير فتاة قاصر⁽⁶⁾.

- تنام مرعب للعنف الجنسي على الأطفال بتيزي وزو⁽⁷⁾.

جدول رقم (4-2) يوضح فئة الموضوعات الرئيسية لظاهرة الجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريديتين الموضوعات الرئيسية للجريمة
%	ك	%	ك	%	ك	
20.30	186	05.78	53	14.51	133	جرائم ضد الأشخاص
0.54	05	00	00	0.54	05	جرائم ضد الاسرة
0.43	04	00	00	0.43	04	جرائم ضد الأخلاق والآداب العامة
11.02	101	04.25	39	06.76	62	جرائم ضد النظام والسلامة العمومية
56.76	520	21.28	195	35.48	325	جرائم ضد الأموال والممتلكات
01.30	12	0.10	01	01.20	11	جرائم ضد الدين
02.94	27	0.43	04	02.51	23	الجرائم المعلوماتية والالكترونية

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 9.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 11.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3402، الأحد 25 نوفمبر 2018، ص 9.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 21.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8929، الاثنين 16 جويلية 2018، ص 21.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8859، السبت 5 ماي 2018، ص 21.

(7) جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 أكتوبر 2018، ص 20.

06.65	61	04.14	38	02.51	23	الجرائم ضد المنشآت والمصادر الحيوية
100	916	36.02	330	63.97	586	المجموع

إن الحديث عن نوع الموضوعات الرئيسية لظاهرة الجريمة سبق ذكره في المقام الأول أثناء رصد النسب الكمية والتكرارات المتعلقة بالمواضيع الرئيسية لمادتي العنف والجريمة المثارة في الجريدتين محل الدراسة مع تفسير النتائج كفيًا، وذلك بتحليل الجدول رقم (4)، ولقد تم إعادة التذكير بالنتائج المتعلقة بالجرائم الرئيسية المطروحة حتى يسهل علينا العمل أثناء تحليل الأنواع الفرعية للجرائم، فتكون بذلك الصورة أجلى وأوضح للدارس.

جدول رقم (4-2-1) يوضح نوع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص في جريدتي "النهار

الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين	موضوعات العنف المادي
		%	ك	%	ك		
23.48	35	04.02	06	19.46	29	الضرب	العنف الجسدي
00	00	00	00	00	00	العض	
12.75	19	03.35	05	09.39	14	الجرح	
02.01	03	00	00	02.01	03	الشد والدفع	
00	00	00	00	00	00	الرفس	
05.36	08	02.01	03	03.35	05	الحرق والكي	
06.04	09	02.01	03	04.02	06	الشجار	
0.67	01	00	00	0.67	01	الخنق	
02.68	04	0.67	01	02.01	03	التعذيب	
08.72	13	02.68	04	06.04	09	إحداث كسور	
10.73	16	04.02	06	06.71	10	الحرمان من الحاجات الأساسية	
0.67	01	00	00	0.67	01	إتلاف الوثائق والغذاء	الإضرار
26.84	40	12.08	18	14.76	22	التعدي على الممتلكات الخاصة أو العامة	بالممتلكات
100	149	30.87	46	69.12	103	المجموع	

لقد أظهرت النتائج الكمية للجدول رقم (4-2-1) والمتعلقة بنوع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: جريمة القتل تصدرت أولويات المعالجة في عينة الدراسة، وذلك بتكرار قدر بـ 64 تكرارا وبنسبة تعادل 34.40%، موزعة بنسبة أعلى على

جريدة "النهار الجديد" والمقدرة بـ 26.88%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة أقل والمقدرة بـ 07.52%، أما المرتبة الثانية فخصصت لمحاولة القتل بتكرار قدره 24 تكراراً، ونسبة تقدر بـ 12.90%، والتي وزعت بنسبة 09.67% على جريدة "النهار الجديد" وما نسبته 03.22% على جريدة "الخبر اليومي"، في حين أخذت المهجرة غير الشرعية المرتبة الثالثة بتكرار قدره 21 تكراراً، وبنسبة تعادل 11.29%، وموزعة بنسبة أكبر على جريدة "النهار الجديد" والمقدرة بـ 06.98%، وبنسبة أقل على جريدة "الخبر اليومي" والمقدرة بـ 04.30%.

وتأتي جريمة الاختطاف في المرتبة الرابعة بتكرار قدره 17 تكراراً، وبنسبة تقدر بـ 09.13%، وموزعة بدرجة أكثر على جريدة "النهار الجديد" حيث قدرت نسبتها 05.91%، وبنسبة أقل على جريدة "الخبر اليومي" والمقدرة بـ 03.22%، وبالحدث عن الرتبة الخامسة فقد حظيت بها جريمة الانتحار بتكرار قدر بـ 16 تكراراً وبنسبة تقدر بـ 08.60%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة تقدر بـ 05.91%، وبنسبة 02.68% على جريدة "الخبر اليومي".

وقد كانت المرتبة السادسة من نصيب جريمة التشويه والتنكيل بالضحايا (الجثث) وذلك بتكرار قدر بـ 08 تكرارات، وبنسبة مقدارها 04.30%، وموزعة بالترتيب على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 02.68%، وعلى جريدة كل من "الخبر اليومي" بنسبة 01.61%، أما المرتبة السابعة فقد حظيت بها كل من جريمة محاولة الانتحار وجريمة إساءة استخدام السلاح وذلك بتكرار موحد قدر بـ 07 تكرارات وما نسبته 03.76%، مع أسبقية جريدة "النهار الجديد" من حيث نسبة المعالجة لهذا النوع من الجرائم.

فيما خصصت المحطة الثامنة لثلاثة أنواع من الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص والمتمثلة في: محاولة الانتحار، الاجهاض السري ورمي الأجنة، ثم جريمة ممارسة السحر والشعوذة، وكلها تماثلت في التكرار المقدر بـ 05 تكرارات والنسبة المقدرة بـ 02.68%، مع التنويه بتقدم جريدة "النهار الجديد" على جريدة "الخبر اليومي" في نسبة معالجة هذا النوع من الجرائم.

وقد احتلت جريمة الإهمال والأخطاء الطبية المرتبة التاسعة بتكرار قدره 04 تكرارات، وبنسبة تقدر بـ 02.15%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة تقدر بـ 01.61%، وعلى "الخبر اليومي" بنسبة مقدارها 0.53%، وفيما يخص المرتبة العاشرة فقد كانت مشتركة بين ثلاث جرائم هي: الاتجار بالبشر، تجنيد الأطفال للتسول، ثم العمالة الإجبارية للأطفال حيث انفردت جريدة "النهار الجديد" دون جريدة "الخبر اليومي" بدراسة هذا النوع من الجرائم، وذلك بتكرار واحد وبنسبة تقدر بـ 0.53%،

وفي المرتبة الأخيرة تأتي جرمي بيع الأعضاء وزواج القصر التي لم تنطرق لها الجريدتان محل الدراسة حيث أخذت نسبة وتكرارا معدوما.

لقد أوضحت القراءة الكمية المتعلقة بنوع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: الجريدتين عينتا الدراسة أولتا إهتماما بمعالجة جرائم القتل وكذا محاولة القتل، على اعتبار أنهما من أبشع الجرائم لما في ذلك من إيلاام للمقتول وإنكال أهله وترميل نسائه، وتيتيم لأطفاله وإضاعة لحقوقه وقطع أعماله بقطع حياته، مع ما فيه من عدوان صارخ على الحرمات وتناول فاضح على أمن الأفراد والمجتمعات.

كما أن الإسلام عني بحفظ النفس عموما أيا كان انتماؤها الديني، لذلك توعد القرآن الكريم مرتكب جريمة القتل بعقوبة مشددة ومغلظة⁽¹⁾، حيث قال تعالى: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا» (النساء: 93)، بالإضافة إلى أن قانون العقوبات الجزائري فرض عقوبة الإعدام في حق كل من ارتكب جريمة القتل متعمدا وذلك في الفقرة التي شملت المواد: 255 إلى 263⁽²⁾.

ويمكن تفسير مدى اهتمام جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بتناول موضوع جريمة القتل هو اعتبارها من أخطر الجرائم على الإطلاق، إضافة إلى أنها تعرف انتشارا واسعا في المجتمع الجزائري، مع تنوع في أشكالها ووسائل ارتكابها، وكذا أجناس مرتكبيها وضحاياها.

والجدير بالذكر أن الجريدتين محل الدراسة تبنت منهجين في عرضها لجرائم القتل أولهما: أن الصحيفتين من مؤسسات الضبط الاجتماعي والتي يقع على عاتقها جزء من المسؤولية الاجتماعية والخدمية، لذا ارتأت أن تسلط الضوء على هذا النوع من الجرائم الخطيرة بهدف توعية الأسر والرأي العام بعواقبها الوخيمة، والكشف عن دواعيها وأسبابها مع اقتراح حلول وقائية للحد منها، وفي هذا المقام اتسمت معالجة جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" لجرائم القتل أو محاولة القتل بنوع من الجدية والحزم، واعتمدت جملة من الأشكال الصحفية أبرزها: التحقيق الصحفي كنوع ملائم لمثل هذه المواضيع حيث يعطي صورة شاملة عن الخبر، إضافة إلى الخبر والتقارير الصحفي.

(1) حمود نوار النمر، "جريمة القتل في المجتمع السعودي"، مجلة دراسات وأبحاث: المجلة العربية للأبحاث في العلوم الانسانية والاجتماعية، مجلة دولية محكمة يصدرها نخبة من الباحثين بالتنسيق العلمي مع مركز أبن خلدون للدراسات والأبحاث الأردن، تصدر بجامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، مج7، ع19، جوان 2015، ص506، تاريخ الزيارة: 2019/01/10، توقيت الزيارة: 04:13.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/20/7/19/2263>

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، قانون العقوبات، 2012، ص 72.

أما ثانيهما: فمرده إلى لجوء صحفيي الدراسة وبشكل أكثر جريدة "النهار الجديد" إلى مبدأ الإثارة السلبية، إضافة إلى المبالغة والتهويل، وذلك أثناء النشر المفصل لطريقة ارتكاب جرائم القتل، وما استخدم فيها من وسائل بشكل يثير حفيظة القارئ العادي قبل المتخصص، وهنا لا بد من توضيح نقطة مهمة بأن توظيف أسلوب الإثارة بغية لفت انتباه القارئ لقضية مهمة بهدف خدمة المجتمع وتنبهه القراء إليه لا عيب فيه، وإنما العيب أن تكون الإثارة غاية في حد ذاتها وليست وسيلة للإصلاح⁽¹⁾، فتخرج بذلك عن القيم الأخلاقية والمعايير المهنية تتخطى حدود الحرية المنوطة بها فتتحول إلى إثارة سلبية هدفها الاساسي الرواج، ولاهته وراء السبق الصحفي الذي قد يدفعها إلى طرق مواضيع حساسة⁽²⁾.

ومن أمثلة ما ذكر من أوصاف لمشاهد القتل ما يلي: مشهد عدة طعنات بألة حادة، جثة غارقة في بركة ماء، قتله على طريقة أفلام الأكشن، رفضوه زوجا، فأعدمهم حرقا، مع ذكر آلات ووسائل القتل مثل: قتله بساطور، طعنه بخنجر، خنقه بجبل أو سلك كهربائي حتى الموت.... إلخ.

فهذا النوع من النشر المرافق للتوصيف يؤثر سلبا على القراء خصوصا فئة المراهقين والشباب، مما قد ينتج عنه التقليد لنماذج هذه الجريمة البشعة، ومنه فإن ما تم التوصل إليه من غلبة سمة الإثارة السلبية والمبالغة على جرائم القتل المنشورة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" تؤيده دراسة الباحثة "علمي نجاة"⁽³⁾، ويؤكد ذلك أيضا التفسير الإعلامي للظاهرة الإجرامية بنظرياته المختلفة وفي مقدمتها "نظرية التقمص الوجداني" و"نظرية استزراع العنف" والذي تناولته الدراسة في فصلها النظري الثاني.

كما جعلت جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" موضوع الهجرة غير الشرعية يحتل مراتب متقدمة في سلم أولويات النشر لديها، وهذا لخطورة هذه الجريمة على المستوى الداخلي والخارجي، إضافة إلى ارتباطها بجرائم أخرى أشد حدة منها: قوارب الموت وما تجرّفه إلى الشاطئ من ضحايا، وناهيك عن الانعكاسات السلبية للهجرة غير الشرعية وذلك بتهديد الوضع الأمني بالجزائر لكثرة المهاجرين غير الشرعيين والذي أسفر عن الجريمة المنظمة، وبرز شبكات دولية لتتهريب المخدرات والسلاح، إضافة إلى مخابرات دول أجنبية⁽⁴⁾.

(1) عبد القادر طاش، مرجع سابق، ص 21.

(2) نور الدين بلبيل، الضوابط الأخلاقية في الاعلامية الاسلامي والغربي، النظرية والتطبيق: أخلاق الكلمة وتقنية اللغة الصحافية بين الاعتدال في العرض للخصوصيات والإعلام الفضائحي، مرجع سابق، ص 34.

(3) علمي نجاة، مرجع سابق، ص 249.

(4) Khadija Elmadmad, **les Migrants leurs droits au Maroc**, Université Hassan02, Ainchock, Casablanca Maroc, 2004, p 20, date de visite:01/11/2021, temps de visite: 13:40.

أما من الناحية الاقتصادية فقد زادت الهجرة غير الشرعية من آفة البطالة، وتدهور القدرة الشرائية، أما اجتماعيا فإن التدهور الاقتصادي أدى إلى تفشي الآفات الاجتماعية، وعدم الاستقرار الداخلي، وتدني الأوضاع، كما تعد المشاكل السياسية والأمنية والاجتماعية من بين العوامل التي أدت إلى تسارع وتيرة الهجرة غير الشرعية، كما يعد العامل الاقتصادي من أهم الدوافع لانطلاق المهاجرين نحو البلدان الأخرى⁽¹⁾، وهذا ما تؤكد عليه "نظرية الفقر والحرمان" و"نظرية الضغط الاجتماعي" بأبعادها المختلفة، والتي تم التطرق لها بالتفصيل في الفصل النظري الثاني للدراسة.

وتعتبر الجزائر من بين الدول المصدرة للمهاجرين إلى مناطق مختلفة من العالم، وتعرف توجها متزايدا بما فيها الفئات الشبابية ذات التكوين والمهارة العالية، ويقدر إجمالي الجزائريين بالخارج بـ 1.764 مليون مهاجر سنة 2013، وتعتبر فرنسا الوجهة الأولى للمهاجرين الجزائريين حيث يمثلون 80% من إجمالي الجزائريين بالخارج، وتستضيف الجزائر حوالي 270 ألف مهاجر معظمهم من المغرب وفلسطين والصومال والعراق⁽²⁾.

ونلمس كنتيجة لما سبق ذكره مدى عناية الجريدتين محل الدراسة بمعالجة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، وما تجرّه من آثار وخيمة متعددة المستويات والمجالات، وكان تركيز عينة الدراسة على مواضيع الهجرة غير الشرعية للجزائريين نحو الخارج، وما تحصدّه قوارب الموت والسجون ومراكز الحدود والشرطة من ضحايا، وهذا بغية تنبيه الرأي العام المحلي والدولي بخطورة الظاهرة وإيجاد حلول جذرية لها، تماشيا مع ما تمليه عليها مبادئ المسؤولية الاجتماعية المنوطة بها.

كما أولت الجريدتين "النهار الجديد والخبر اليومي" إهتماما واضحا بمعالجة جريمة الاختطاف في المجتمع الجزائري، والتي مست بشكل أكبر فئة الأطفال والقصر من الجنسين، فحسب ما أوردته الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان أن حوادث الاختطاف برزت بشكل لافت سنة 2008، كما تم تسجيل 15 حالة اختطاف ثم قتل في سنة 2015، في حين سجلت أكثر من 220 محاولة اختطاف

<https://www.cetim.ch/legacy/fr/documents/UNESCO-CMW-Maroc.pdf>

(1) طايبي رتيبة، "البطالة وعلاقتها بالهجرة غير الشرعية للشباب الجزائري"، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، مجلة دورية علمية محكمة تصدر عن كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، مج5، ع3، جامعة البليدة2 -الجزائر، ص103، تاريخ الزيارة: 2020/07/01، توقيت الزيارة: 18:35.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/354/5/3/62918>

(2) زباني صالح، مباركية منير، "نحو سياسة جزائرية لدمج الهجرة في مسار التنمية"، دفا تر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، مج7، ع13، جوان 2015، ص 311، 330.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/120/7/13/52664>

خلال 2016 منهم 08 أطفال تعرضوا لجريمة القتل العمدي⁽¹⁾، وهذا رغم التشديد على عقوبة جريمة خطف الأطفال والتي تصل إلى الإعدام⁽²⁾.

وبالتالي فالمتمعن في تطور الإحصائي لجريمة الاختطاف في الجزائر يجد أنها شبح يهدد كيان الأسرة واستقرار المجتمع ، ولذا من الواجب أن تتظافر الجهود الأمنية والنفسية والإعلامية والاجتماعية والبحثية للحد من الظاهرة.

ونلاحظ أن جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أثناء تطرقهما لموضوع الاختطاف كان من باب ما تمليه عليهما مبادئ المسؤولية الاجتماعية من حرص على التوعية وبيان مدى خطورة جريمة الاختطاف خصوصا أنها مرتبطة بجرائم أخرى أظفح مثل: الإتجار بالأطفال، الخطف بهدف الاستغلال الجنسي، الابتزاز، القتل، الإتجار بالأعضاء، استغلال الأطفال المختطفين في التسول إلخ، لذلك كان حري أن تقدم الجريدتان محل الدراسة حلولاً وقائية بدل التوظيف المبالغ فيه لهذا النوع من الجرائم وبيان طرق تنفيذها بدقة، وتدعيم ذلك بعبارات تتسم بالإثارة والتهويل الدافعين للتقليد الواقعي للنماذج المقدمة وهذا ما أيده دراسة الباحثة نجاة العلمي⁽³⁾،

كما أهتمت صحيفتي الدراسة بمعالجة جرمتي الانتحار، وكذا محاولات الانتحار التي باءت بالفشل ولكن خلفت آثارا جسدية ونفسية عميقة بالنسبة للفاعل -الضحية- وعائلته، خصوصا أن جريمة الانتحار كشرت في مجتمعنا الجزائري، وأودت بأرواح الشباب والأطفال، والذي يدفعهم إلى ذلك ظروف اجتماعية أو اقتصادية أو مرضية أو دراسية أصابتهم بالإحباط والاكتئاب.

وفي هذا المقام ركزت جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" على الإثارة السلبية من خلال المبالغة في سرد طريقة الانتحار مفصلة ومرفقة بالوسائل المستخدمة في عملية الانتحار من: حبل، سكين، غاز، حرق ... إلخ، كما عنونت المواد المنشورة عن "الانتحار" بعناوين مثيرة للانتباه، دون البحث عن مسببات الانتحار من مشاكل عائلية، عاطفية، واقتصادية، وهذا فيه تنصل من المسؤولية الملقاة على الصفتين محل الدراسة، وهاته النقطة ثمنتها إحدى الدراسات السابقة للباحثة "نجاة علمي"⁽⁴⁾.

(1) ياسين بودهان، "ظاهرة اختطاف الأطفال كابوس يرعب الأسر الجزائرية"، المجلة، ع53، لندن، ديسمبر 2016، ص 12.

(2) عبد الله أوهابيه، شرح قانون الاجراءات الجزائية الجزائري، ط1، دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر، 2008، ص 124.

(3) علمي نجاة، مرجع سابق، ص 250.

(4) المرجع نفسه، ص 249.

كما وقفت جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" عند جريمة أقل ما يقال عنها أنها من أشنع الجرائم، حيث تعقب جريمة القتل حين يبدأ القاتل السفاح، جريمة التشويه والتكليل بالضحايا (الجثث)، إلى حد ترتعد له الفرائس، والمؤسف هنا أن الجريدتين عينتا الدراسة بالغتتا في وصف هذا النوع من الجرائم ناقلة كيف قطعت الجثث إلى أشلاء بالمنشار أو المثقاب الكهربائي، وكيف وزعت الجثة إلى قطع متفرقة وغيرها من الصور المفزعة، وبالتالي نلحظ ميل صحفي الدراسة إلى الإثارة والمبالغة في العرض، متناسية حقيقة الدور المنوط بها في الوقوف على الدوافع واقتراح الحلول لمثل هاته الظواهر.

وفي إطار الحديث عن الجرائم المرتكبة في حق الأشخاص تحدثت جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" عن جريمة إساءة استخدام السلاح، والمؤدية في أغلب الأحيان إلى القتل والإصابة بجروح بالغة، وذلك جراء العبث بالأسلحة خصوصا النارية منها سواء من قبل أفراد الأمن أو الجيش، أو بواسطة اللعب الاستعراضية بالبنادق في المناسبات والأعراس، والذي أردت رصاصاته العديد من القتلى من شباب ومراهقين، وهذا بغية التنويه بخطورة هذه الظاهرة والسعي للحد منها.

كما اهتمت جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" عبر صفحاتها بمعالجة جريمة السحر والشعوذة، وهذا نظرا لتنامي هذه الظاهرة في الجزائر وارتباطها بجرائم أخرى، فلم تعد ممارسة السحر تقتصر على الطلاس والشعوذة، بل تعدت ذلك لتهدد أمن وسلامة المواطن بشكل أصبح يقلق الشارع الجزائري⁽¹⁾، وتكمن خطورة السحر في أنه عمل يؤثر في بدن المسحور أو عقله من غير مباشرة له حقيقة، فمنه ما يقتل وما يمرض، وفيه ما يفرق وما يجمع⁽²⁾، وتعد الشعوذة مكتملة لدور السحر وذلك لاعتمادها على التمويه بباطل لا حقيقة له ولا ثبات برؤية الشيء على خلاف ما هو عليه، وهو علم مبني على خفة اليد⁽³⁾.

(1) بودكان كوثر، حمار سامية، "جريمة السحر والشعوذة في الصحف الالكترونية: موقع جزائري أنموذجا"، مجلة دراسات في التنمية والمجتمع، تصدر عن مخبر المجتمع ومشاكل التنمية المحلية في الجزائر، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، مج6، ع4، 2021، ص 99، تاريخ الزيارة: 2022/03/12، توقيت الزيارة: 06:42.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/article/176469>

(2) حسين بن عبد الرحمن بن فهد الموسى، "الإثبات في جريمة السحر بين الشريعة والقانون: دراسة تأصيلية تطبيقية مقارنة"، بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العدالة الجنائية، تخصص التشريع الجنائي الإسلامي، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2008، ص 12، تاريخ الزيارة: 2021/10/06، توقيت الزيارة: 17:22.

<http://elibrary.medi.u.edu.my/books/2014/MEDIU5069.pdf>

(3) سعيد الحسين عبدولي، "ميكرو سوسولوجيا الجريمة من خلال الممارسات السحر والشعوذة: دراسة أنثروبولوجية تبحث في علاقة الجريمة بالسحر والشعوذة: منظمة سيدي علي بن عون مثالا للدراسة"، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، تصدر عن جامعة حمزة لخصر الوادي، مج2، ع2، فيفري 2014، ص 6، تاريخ الزيارة: 2021/11/09، توقيت الزيارة: 08:39.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/article/79346>

وتتجلى خطورة جريمة السحر والشعوذة في اقترانها بجرائم أفضع منها: القتل، الفساد في الأرض، الزنا، أكل أموال الناس بالباطل، السرقة، خداع الناس، انتشار الأمراض الاجتماعية والأوهام النفسية، التفريق بين الزوجين، زعزعت العقيدة الإسلامية (الكفر) وتفكيك الروابط الاجتماعية وغيرها. ونستشف في هذا الإطار المسعى الحثيث والجاد من قبل جريدتي الدراسة للحد من جريمة السحر والشعوذة، وتنبية الرأي العام لخطورتها والآثار المترتبة عنها، وبالمقابل نجد أن الجريدتين لم تقدموا حلولاً لهذا النوع من الجرائم، إضافة إلى عرضها في شكل قصص إخبارية شائقة ومثيرة الأحداث، مما يجعل القارئ يتلهف لقراءة هذه المواد وتمثل وقائعها وطقوسها المخيفة.

يأخذنا الحديث عن الجرائم المرتكبة في حق الأشخاص إلى الوقوف عند جريمة الإجهاض السري (الجنائي) رمي الأجنة، وهي جريمة مركبة حيث تلجأ إليها الفتيات اللاتي وقعن في الخطيئة جراء ظاهرة العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، وهذا كوسيلة لردم الفضيحة في مجتمع يعتبر الشرف أمراً مقدساً، ولإجهاض آثار بالغة على المرأة والأسرة والمجتمع، حيث يسمح بنشر الرذيلة (الأمهات العازبات)، وإشاعة الفاحشة (البغاء)، وفتح الباب على مصرعيه لدعاة الإباحية، كما أنه يخلق جيلاً مصاباً بالأمراض الجسدية والنفسية والجنسية والاجتماعية، والذي سيؤثر بالتأكيد على استقرار المجتمع، إضافة إلى الخسائر الفادحة التي يعنى بها المجتمع من جراء كثرة الوفيات في صفوف الأمهات والأجنة⁽¹⁾.

ومن خلال ما قامت بنشره جريدة "النهار الجديد" من مواضيع عن الإجهاض السري ورمي الأجنة، نلمس مدى إدراكها لخطورة هاته الجريمة وسعيها إلى توعية المجتمع، ولكن بالمقابل نجد إجحافاً في حق الرأي العام، حيث تكتفي بذكر هذه الجريمة في قائمة الأخبار المختصرة، والتي تركز على الفاعل والضحية وكذا صور الأجنة الملقاة في أكياس أو على قارعة الطريق، وكيف نكلت الحيوانات بهاته الجثث المرمية في أطراف الأودية والغابات، وهنا تغافلت الجريدة عن اقتراح حلول بدل مشاهد المبالغة في الوصف والإثارة.

كما لم تغفل جريدتنا "النهار الجديد والخبر اليومي" في معالجتها للجرائم المرتكبة ضد الأشخاص، جريمة الإهمال والأخطاء الطبية والتي ظهرت بقوة في الآونة الأخيرة أين نجد أن الممارس الصحي (طبيب، ممرض، صيدلي، القابلة، مخبري) يقف موقفاً سلبياً، فلا يتخذ واجبات الحيطة والحذر واليقظة،

(1) المكي فتحي، تواتي سومية، مصباح فوزية، "جريمة الاجهاض: قراءة في العوامل والآثار"، مجلة الأثر للدراسات النفسية والتربوية، جامعة الجليلي بونعامة، خميس مليانة، مج2، ع3، جوان 2013، ص 112-114، تاريخ الزيارة: 2021/07/06، توقيت الزيارة: 08:07. <https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/616/2/3/157582>

والتي كان من شأن اتخاذها الحيلولة دون وقوع الضرر بالمريض⁽¹⁾، سواء توقع الفاعل النتيجة المترتبة عن إهماله أم لا.

وتكمن خطورة جريمة الإهمال الطبي فيما ينتج عنه من جرائم أخرى منها: القتل (موت المريض)، الإعاقات، الدخول في غيبوبة، فقدان الأجنة، التسبب في أمراض أخرى للمريض وغيرها، وهنا نرى نوعا من الجدية والالتزام بالمسؤولية الاجتماعية والقيمية من خلال نوعية الطرح الذي انتهجته صحيفتا الدراسة أثناء حديثهما عن جرائم الإهمال الطبي، مع السعي لإيجاد حلول رادعة وجذرية من خلال التوصيات التي نادت بها.

وفي المحطة الأخيرة من الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص اهتمت جريدة "النهار الجديد" دون جريدة "الخبر اليومي" ولو بشكل مقتضب، وذلك بمعالجة جملة من الجرائم أغلبها ثمار لعملية اختطاف الأطفال، والمتمثلة في: جريمة الإتجار بالبشر وخصوصا الأطفال أين يتم سرقة الأطفال وتحويلهم إلى سلعة يتم استغلالها في البيع والشراء، لأغراض غير مشروعة وبوسائل غير مشروعة⁽²⁾.

وتليها جريمة تجنيد الأطفال للتسول حيث يتم خطف الأطفال بهدف إدخالهم في عالم التسول قصد جني الأرباح بطرق أسرع، وذلك بعد فرض السيطرة عليهم والتحكم فيهم، ويتم تدريبهم على ما يقولونه، مع اختيار الأماكن التي تتغلب فيها عاطفة الناس على عقولهم ليرتادوها ويتم إطلاقهم صباحا واستقبالهم مساء، والأسوأ من ذلك يتم تشويه جسد هؤلاء الأطفال من خلال بتر أحد أعضائهم وإلحاق العاهات المستديمة بهم⁽³⁾.

كما يتم إدماجهم في أنشطة العصابات الاجرامية المنظمة، فعادة ما يحملون المواد المخدرة لبيعها، وتدريبهم على النهب والنشل، والسرقه وتسليط أقصى العقوبات إن لم يجمعوا القدر الكافي من المال⁽⁴⁾، دون أن ننسى جريمة العمالة الإجبارية للأطفال أين يتم استغلالهم في العمل المجهد من قبل العصابات، وامتهان طفولتهم البريئة بأبشع الصور واستغلالهم جنسيا، إلى حد يصل إلى بيع الأعضاء وزواج القصر.

(1) وهيبه بوصبيح العايش، حبيبة شهرة، "أثر الإهمال الطبي في نشوء الجريمة الطبية: قسم الولادة بالمستشفيات الجزائرية نموذجا -دراسة فقهية قانونية-"، مجلة الشهاب: متخصصة في البحوث والدراسات الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، مع7، ع3، ربيع الثاني 1443هـ-نوفمبر 2021م، ص 295، تاريخ الزيارة: 2021/04/19، توقيت الزيارة: 10:17. <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/169223>

(2) عبد القادر الشبخاني، جرائم الإتجار، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2009، ص 16.

(3) عبد الفتاح بيج، عبد الدائم على العواري، جريمة اختطاف الأطفال والآثار المترتبة عليها، ط1، المركز القومي للإصدارات القانونية، الكتاب الثاني، مصر، 2010، ص 1067-1068.

(4) حامد سيد محمد حامد، الإتجار في البشر كجريمة منظمة عابرة للحدود، ط1، المركز القومي للإصدارات القانونية، مصر، (د.ت)، ص 59-60.

ويمكن القول أن هذا النوع من الجرائم لقي انتشارا واسعا في المجتمع الجزائري، ولكن هناك تحفظ وشح في طرحه للمعالجة العلمية والإعلامية، وهذا نظرا لارتباطه بعصابات المافيا الناشطة في الجريمة الدولية المنظمة والعاملة بكل سرية وحذر، وعليه وجب تظافر الجهود بين جميع مؤسسات الدولة لوأد هاته الجرائم في مهدها.

وفي ختام حديثنا عن الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص يمكن القول أن هناك تفاوت في المعالجة بين جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"، وأن سمة الإثارة السلبية والمبالغة غلبت على عملية الطرح الجاد لهاته النماذج.

وفيما يلي نماذج للجرائم المرتكبة ضد الأشخاص في جريدتي الدراسة:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- 4 أشقاء يقتلون ويصيبون آخر بعد شجار بين عائلتين في ثالث أيام العيد⁽¹⁾، (القتل).
- العثور على جثة خمسيني مقتولا بشبيطة مختار في الطارف⁽²⁾، (القتل).
- شبكات الإتجار بالبشر تجند 93 طفلا للتسول في 3 بلديات بالعاصمة⁽³⁾، (الإتجار بالبشر + تجنيد الأطفال للتسول).
- العثور على شيخ معلقة بجبل في بيت عائلته بالمسيلة⁽⁴⁾، (الانتحار).
- العثور على جثة رضيع مرمية أمام ثانوية في سيدي بلعباس، (الإجهاض السري)⁽⁵⁾.

ب- بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- محاولة إنتحار تلميذ شنقا⁽⁶⁾، (الانتحار).
- بسبب خلافات تتعلق بالسحر والشعوذة: 10 سنوات سحنا لقاتل راق في تيارت⁽⁷⁾، (جريمة القتل).
- عملية الإختطاف غير مستبعدة العثور على فتاة قاصر في حالة مزرية⁽⁸⁾، (الإختطاف).

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3330، الأربعاء 29 أوت 2018، ص 7.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3330، الأربعاء 29 أوت 2018، ص 24.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3402، الأحد 25 نوفمبر 2018، ص 3.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3402، الأحد 25 نوفمبر 2018، ص 24.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3402، الاثنين 31 ديسمبر 2018، ص 24.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8798، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 24.

(7) جريدة الخبر اليومي، العدد 8798، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 21.

(8) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 24.

جدول رقم (4-2-2) يوضح نوع الجرائم المرتكبة ضد الأسرة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريديتين جرائم ضد الأسرة
%	ك	%	ك	%	ك	
20	01	00	00	20	01	الخيانة الزوجية
80	04	00	00	80	04	الإهمال الأسري
00	00	00	00	00	00	زنى المحارم
00	00	00	00	00	00	الشجارات العائلية
100	05	00	00	100	05	المجموع

أظهرت المعطيات الرقمية للجدول (4-2-2) والموضح لنوع الجرائم المرتكبة ضد الأسرة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن جريدة النهار الجديد كانت لها الأفضلية دون جريدة الخبر اليومي في معالجة الجرائم المرتكبة في حق الأسرة، حيث اكتفت بدراسة جرمي الإهمال الأسري والخيانة الزوجية، ولم تولي اهتماما بدراسة جريمة زنا المحارم وكذا جريمة الشجارات العائلية، وبالعودة إلى المرتبة الأولى في أولويات نشر الجرائم المرتكبة في حق الأشخاص يأتي الإهمال الأسري بتكرار قدره 04 تكرارات وبنسبة تقدر بـ 80%، وفي المرتبة الثانية والأخيرة تأتي الخيانة الزوجية بتكرار واحد وما نسبته 20%.

لقد أوضحت النتائج الكمية المتعلقة بنوع الجرائم المرتكبة ضد الأسرة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن جريدة "النهار الجديد" أولت اهتماما نسبيا بدراسة بعض الجرائم المرتكبة في حق الكيان الأسري، حيث اكتفت في العينة المختارة بمعالجة جرمي الإهمال الأسري والخيانة الزوجية فحسب، في حين لم تتطرق جريدة "الخبر اليومي" فيما تم اختياره من أعداد للدراسة لأي من الجرائم الأسرية، وهذا يتماشى مع الأجندة التحريرية المسطرة، والتأطير الاعلامي المنتهج في كلتا الجريدتين. يقودنا الحديث عن جرائم الأسرة إلى جريمة ترك الأسرة (الإهمال الأسري) بتخلي أحد الزوجين عن التزاماته الزوجية، مما يترتب عليه حتما إضرارا بكيان الأسرة، ويشكل جريمة اعتداء على نظامها يتوجب العقاب⁽¹⁾، حيث حدد قانون العقوبات في مادتيه 330 و 331 أربعة صور للإهمال الأسري

(1) عبد العزيز سعد، الجرائم الواقعة على نظام الأسرة، ط2، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر، 2002، ص 11.

هي: ترك مقر الأسرة، تترك الزوجة الحامل الإهمال المعنوي للأولاد الامتناع عن تسديد النفقة المقررة قضاء، مع رصد عقوبة السجن مع غرامة مالية تناسب نوع الإهمال الممارس⁽¹⁾، وتأتي في محطة ثانية جريمة الخيانة الزوجية والتي تشمل كل سلوك خائن من شأنه الإضرار بشريك العلاقة في ماله، وعرضه، وحياته، فتشمل السرقة والكذب، والزنا، تدير المكائد، وتعرض حياة الشريك للخطر⁽²⁾، فالخيانة الزوجية ظاهرة اجتماعية سلبية أصبحت وحشا يترصد بالأسرة الجزائرية، وهو من الطابوهات المسكوت عنها، والتي تستوجب تسليط الضوء عليها لمعرفة أسبابها وخلفيتها⁽³⁾، وتقديم حلول علاجية لها، ولا يتأتى هذا إلا بالتنسيق بين المختصين والاعلاميين والباحثين ورجال الأمن، وفتح المجال للقراءات العلمية الباحثة في هذا الموضوع.

وبينت نتائج الدراسة الكمية للجرائم المرتكبة ضد الأسرة عدم معالجة جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" لجريمة زنا المحارم وكذا جريمة الشجارات العائلية على رغم خطورتها وتفشيها في المجتمع الجزائري، إذ أن المحاكم الجزائرية تعج بمثل هذه القضايا، باعتبارها الشرارة الأولى للتصدع الأسري انطلاقاً من الشجارات العائلية والخلافات الزوجية، والمؤدية في أغلب الأحيان إلى الطلاق أو الخلع، أما جريمة زنا المحارم على كثرتها فهي تبقى دفينة الأسر تفادياً للعار والفضيحة، لأنها قضايا تدينس فيها الشرف على أيدي الأقارب، فيفضل الأغلب العيش بصمت مع مخلفات هاته الجريمة المتعددة بدل وصمة العار، وهنا يغيب دور الضبط الاجتماعي للصحفتين محل الدراسة.

ويمكن الخلوص إلى نقطة هامة مفادها أهمية الدراسة للجرائم التي من شأنها هز كيان الأسرة والتي تعتبر لبنة بناء المجتمع، فاستقراره من استقرار الحياة الأسرية، وفيما يلي نماذج توضح نوع الجرائم المرتكبة ضد الأسرة في جريدتي الدراسة:

(1) بداوي نسرين، "حماية الأسرة من جريمة الإهمال الأسري"، مجلة بحوث، جامعة الجزائر 01، الجزائر، مج 11، ع 1، جوان 2017، ص 93، تاريخ الزيارة: 2020/9/30، توقيت الزيارة: 21:10.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/251/11/1/74309>

(2) صباح الصباح، التربية الجنسية عند الرجال والمرأة، ط1، دار العلم للملايين، مؤسسة الثقافة للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، 1996، ص 40.

(3) نسيصة فاطمة الزهراء، غولم أمينة، "ظاهرة الخيانة الزوجية في المجتمع الجزائري"، مجلة آفاق لعلم الاجتماع، تصدر عن قسم العلوم الاجتماعية، جامعة البلدة 2، مج 5، ع 1، جويلية 2015، ص 125، تاريخ الزيارة: 2019/04/14، توقيت الزيارة: 20:13.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/278/5/1/14741>

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- سكير يقتل عم زوجته بطعنات خنجر لأنه نهاه عن شرب الخمر في منزله! ⁽¹⁾، (في سياق الخبر تعرض الزوجة للتهديد من قبل الزوج).
- شاب مهدد بعام حبسا بتهمة ضرب زوجته في العاصمة ⁽²⁾، (اعتداء الزوج على زوجته بالضرب).
- كهل يقتل ابنه بخنجر بسبب شاحنة "بريك" في ميله ⁽³⁾، (قتل الأب لابنه).
- مطلقة تكوي ابنها بالنار وتضربه بخنجر خلف أذنه لأنه رفض مراجعة الدروس ⁽⁴⁾، (عنف الأم تجاه ابنها).

جدول رقم (4-2-3) يوضح نوع الجرائم المرتكبة ضد الأخلاق والآداب العامة في "جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريديتين	جرائم ضد الأخلاق والآداب العامة
%	ك	%	ك	%	ك		
0.35	04	00	00	0.35	04		ممارسة الدعارة والفسق (أوكار مختصة بالرديلة)
00	00	00	00	00	00		ارتكاب الأفعال المخلة بالحياء في الأماكن العامة
100	04	00	00	100	04		المجموع

من خلال المعطيات الرقمية للجدول رقم (4-2-3) والذي يوضح نوع الجرائم المرتكبة ضد الأخلاق والآداب العامة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"، نلاحظ أن: جريدة "النهار الجديد" تفردت بدراسة جريمة الدعارة والفسق (إقامة أوكار مختصة في الرديلة)، وذلك بتكرار قدر بـ 04 تكرارات، وبنسبة كاملة تقدر بـ 100%، في حين حظيت جريمة ارتكاب الأفعال المخلة بالحياء في الأماكن العامة بتكرار ونسبة معدومين.

ويمكن تفسير النتائج السابقة بسعي جريدة "النهار الجديد" للحد من جريمة الدعارة التي تضرب بمثل المجتمع الجزائري، وتخل بالآداب العامة مؤدية ما تمليه عليها بنود المسؤولية الاجتماعية والعلمية.

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3344، الاثنين 31 ديسمبر 2018، ص 8.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3266، الاثنين 11 جوان 2018، ص 9.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3337، الخميس 6 سبتمبر 2018، ص 7.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 9.

يأخذنا الحديث عن ممارسة الدعارة في الجزائر إلى شكلين مختلفين من الدعارة الاختيارية المنظمة: دعارة رسمية تحاول السلطات معالجتها بتخصيص مراكز خاصة لممارستها، بغرض حصرها جغرافيا ومراقبتها صحيا، ودعارة خفية تمارس سرا وخلصه عن مصالح المراقبة الأمنية، وتتخذ أوكارا مختلفة ومتغيرة لممارستها، وفي كلتا الحالتين نجد أن امتهان المرأة (المومس) للدعارة مبعثه الفقر، وفاة الزوج أو الطلاق، إضافة إلى التعرض للاغتصاب، فقدان العذرية، والهروب من المنزل، تتخذ متهنات الدعارة منها وسيلة لتأمين القوت أولا، ووسيلة للانتقام من المحيط والمجتمع ثانيا⁽¹⁾.

حين يغيب الحديث عن جريمة ارتكاب الأفعال المخلة بالحياة في الأماكن العامة، لا يعني انعدامها في المجتمع الجزائري بل هي من الجرائم الأكثر انتشارا وهذا في ظل الجهر بالسوء والفاحشة دون حياء يذكر، ولكن عدم التدخل من قبل أفراد المجتمع جعلها رهينة الصدور، إلا ما قامت دوريات المدهامات الأمنية المفاجئة برصده وبقي حبيس مراكز الأمن فقط ولم يعلن عنه.

ويمكن الإشارة هنا إلى وجوب كشف عن هاته الجرائم عبر وسائل الإعلام المختلفة بغية الردع لأن مثل هذه التجاوزات الخادشة لقيم المجتمع الجزائري تجعل المحذور مسموح ومشروع. وفيما يلي نماذج للجرائم المرتكبة ضد الأخلاق والآداب العامة في جريدتي الدراسة:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- تفكيك شبكة دعارة وتوقيف 8 أشخاص في خميس مليانة بعين الدفلى⁽²⁾.
- زوجة وأم لطفلتين مهددة بالسجن لـ 5 سنوات بتهمة استغلال بناآها في الدعارة ببودواو⁽³⁾.
- قاصر ضمن عصابة حولت شقة إلى وكر دعارة يقودها حارس "باركينج" في قسنطينة⁽⁴⁾.
- عامان حبسا نافذا لأفراد شبكة دعارة من 8 أشخاص منهم 3 نساء في الطارف⁽⁵⁾.

(1) كلثومة بولخضراتي، "الدعارة الخفية في المجتمع الجزائري: دراسة أنثروبولوجية للظاهرة في مدينة وهران"، إنسانيات: المجلة

الجزائرية في الأنثروبولوجيا والعلوم الاجتماعية، ع38، ص1-2، تاريخ الزيارة: 2021/12/10، توقيت الزيارة:

https://journals.openedition.org/insaniyat/3259 .08:24

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3295، الثلاثاء 17 جويلية 2018، ص 9.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 9.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 11.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 24.

جدول رقم (4-2-4) يوضح نوع الجرائم المرتكبة ضد النظام والسلامة العمومية في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريديتين جرائم ضد النظام والسلامة العمومية
%	ك	%	ك	%	ك	
09.90	10	02.97	03	06.93	07	القيام بأعمال العنف (الشغب) والتخريب
03.96	04	0.99	01	02.97	03	إشاعة الفوضى
0.99	01	0.99	01	00	00	إثارة الفتن
15.84	16	03.96	04	11.98	12	تكوين جماعات الأشرار وعصابات الأحياء
21.78	22	11.88	12	09.90	10	القيام بأعمال إرهابية
02.97	03	0.99	01	01.98	02	انتحال شخصيات وصفات أخرى
44.55	45	16.83	17	27.72	28	حوادث المرور
100	101	38.61	39	61.38	62	المجموع

من خلال المعطيات الرقمية للجدول رقم (4-2-4) والذي يوضح نوع الجرائم المرتكبة ضد النظام والسلامة العمومية في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" نلاحظ أن: المرتبة الأولى للجرائم المهدة للنظام والسلامة العمومية كانت من نصيب حوادث المرور بتكرار قدر ب 45 تكراراً، وما نسبته 44.55%، موزعة بنسبة 27.73% على جريدة "النهار الجديد"، وبنسبة 16.83%، على جريدة "الخبر اليومي"، أما المرتبة الثانية فقد حظيت بها جريمة القيام بأعمال إرهابية ب 22 تكراراً، وبنسبة تقدر ب 21.78%، موزعة بنسبة أكبر على جريدة الخبر اليومي والمقدرة ب 11.88%، مقابل نسبة أقل لجريدة النهار الجديد والمقدرة ب 09.90%.

ولقد حظيت جريمة تكوين جماعات الأشرار وعصابات الأحياء بالمرتبة الثالثة، وذلك بتكرار قدر ب 16 تكراراً، وبنسبة تعادل 15.84%، موزعة تفوق الضعفين على جريدة النهار الجديد والتي تقدر ب 11.88%، لتليها جريدة الخبر اليومي بما نسبته 03.96%، وبحديثنا عن المرتبة الرابعة فقد منيت بها جريمة القيام بأعمال العنف (الشغب) والتخريب بتكرار قدر ب 10 تكرارات وبنسبة تقدر ب 09.90%، موزعة بنسبة أكبر على جريدة النهار الجديد والمقدرة ب 06.93%، وعلى جريدة الخبر اليومي بنسبة 02.97%.

كما احتلت جريمة إشاعة الفوضى الرتبة الخامسة بتكرار قدر بـ 04 تكرارات، وبنسبة تعادل 03.96%، وموزعة على "جريدة النهار" بنسبة 02.97%، وعلى "جريدة الخبر اليومي" بنسبة 0.99%، أما المرتبة السادسة فقد حظيت بها جريمة انتحال شخصيات أو صفات أخرى بـ 03 تكرارات وبنسبة تقدر بـ 02.97%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة مضاعفة والمقدرة بـ 01.98%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة تقدر بـ 00.99%، في حين كانت المرتبة السابعة والأخيرة من نصيب جريمة إثارة الفتن أين تفردت جريدة الخبر اليومي بدراسة هذا النوع من الجرائم بتكرار واحد، وبنسبة تعادل 00.99%.

ويمكن تفسير احتلال جريمة حوادث المرور الصدارة في قائمة الجرائم المرتكبة ضد النظام والسلامة العمومية، لخطورة الظاهرة حيث تشكل حوادث المرور في الجزائر قلعا كبيرا للسلطة العمومية، ولأفراد المجتمع على حد سواء، ونظرا إلى ما تحصدته هذه الحوادث من أرواح بشرية، لاسيما من الفئة الشابة ناهيك عن الاعاقات وما يترتب عنها من مآس اجتماعية في أوساط العائلات، فضلا عن استنزاف الموارد المادية والمالية.

وقد أشارت الإحصائيات إلى وقوع 29232 حادث مرور، أي بمعدل 120 حادثا في اليوم، أدت إلى وفاة 3055 فرد وجرح 8281 في الأشهر الثمانية الأولى من عام 2012، حيث يتسبب مستعملي الطريق بعدم احترام قانون المرور، لاسيما السرعة المفرطة، والتجاوزات الخطيرة وفقدان السيطرة، بما يقل عن 90% من مجموع حوادث المرور، ناهيك عن ضعف البنية التحتية، والتهاون في مراقبة سلامة المركبات إضافة إلى التساهل في تطبيق القوانين.

ورغم ما سنته الجهات المسؤولة من استصدار للقوانين الرادعة إلا أنها في تزايد مستمر وعطفا على هذه العوامل والحشيات، فإن الوقاية من حوادث المرور في تحقيق السلامة المرورية ليست مسؤولية الدولة وحدها، بل هي مسؤولية مشتركة تقوم بتنسيق الجهود بين التأمين والنقل، ووكالات استيراد السيارات ومدارس تعليم السياقة، وهيئات المجتمع، والأفراد أنفسهم، للحد من حوادث المرور وآثارها الاجتماعية وترسيخ مفهوم ثقافة الوقاية، وتبني برامج توعوية، تقوم على المشاركة والشفافية وخضوع هذه البرامج للتقسيم والمساءلة.

وتلعب هنا وسائل الاعلام والمدارس دورا مهما في نشر وتعميم هذه الثقافة⁽¹⁾، وهذا ما لمسناه من خلال الجهود المبذولة والمسؤولية التي أخذتها على كاهلها جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" في توعيتها بمخاطر وجازر إرهاب الطرقات متفقة بذلك مع ما رصدته الكثير من الدراسات السابقة في حديثها عن حوادث المرور.

إن جعل جرائم القيام بأعمال إرهابية في المقام الثاني في أولويات النشر بالنسبة لجريدتي الدراسة في حديثها عن الجرائم المهددة للنظام والسلامة العمومية مرده لخطورة هاته الجريمة، حيث أن القيام بالأعمال الإرهابية يرتبط بكل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أيا كانت بواعثه أو اغراضه يقع لتنفيذ مشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو امنهم للخطر⁽²⁾.

ويتم ذلك باستخدام الوسائل التي تتراوح بين الاغتيالات وتفجير القنابل في الأماكن العامة، والهجوم المسلح على المنشآت والأفراد والممتلكات واختطاف الأشخاص، إضافة إلى أعمال القرصنة البرية والبحرية والجوية واحتجاز الرهائن، وغير ذلك من الأعمال التي تتضمن المساس بمصالح الدول الأجنبية مما يترتب عليه إثارة المنازعات الدولية وتبرير التدخل العسكري⁽³⁾.

ف نظرا لما سبق ذكره نلاحظ السعي الحثيث لصحيفتي الدراسة لمحاربة ظاهرة الإرهاب بمختلف أنواعه، ملتزمة بنود المسؤولية الاجتماعية للصحافة ومتفقة بذلك مع ما توصلت إليه الدراسات السابقة.

كما أولت جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" اهتماما جليا بمعالجة جريمة تكوين جماعات الأشرار وعصابات الأحياء فبالرغم من كونها ظاهرة جديدة على المجتمع الجزائري، إلا أنها معقدة وخطيرة جدا وتمس بجدية الأمن والاستقرار، ويقصد بعصابة الأحياء: "كل مجموعة تحت تسمية كانت، مكونة من شخصين أو أكثر، ينتمون إلى حي سكني واحد أو أكثر، تقوم بفعل أو عدة أفعال بغرض

(1) فوزي بودقة، "الوقاية من حوادث المرور في الجزائر: التحديات والبدائل"، مجلة الوقاية والأرغنونيا: مجلة نفسية، اجتماعية، صحية، تصدر عن مخبر الوقاية الأرغنونيا جامعة الجزائر، مج13، ع1، ماي 2019، ص 134-135، تاريخ الزيارة: 2020/05/03، توقيت الزيارة: 4:30.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/448/13/1/181156>

(2) صبري مقلد، العلاقات الدولية: أصولها، ط1، مكتبة عين شمس القاهرة، 1998، ص 323.

(3) محمد سعد العرمان، محمد عبد الله الشوابكة، "تصحيح مفهوم مصطلح الإرهاب والعنف والتخريب والغلو بين الشريعة والقانون"، مجلة الباحث الأكاديمية: مجلة دولية محكمة نصف سنوية متخصصة في العلوم الثانوية والسياسة، جامعة باتنة 01، الحاج لخضر، ع3، سبتمبر 2014، ص 34، تاريخ الزيارة: 2021/09/18، توقيت الزيارة: 4:36.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/86/1/3/5243>

خلق جو انعدام الأمن في أوساط الأحياء السكنية، أو في أي حيز مكاني آخر، أو بغرض فرض السيطرة عليها، من خلال الاعتداء المعنوي أو الجسدي على الغير، كالتهديد أو السب أو الشتم أو القذف أو الترهيب أو الحرمان من حق"⁽¹⁾.

ونظرا لطبيعة السلوكيات الإجرامية التي تظهر في سياق تكوين الأشرار وعصابات الأحياء، الأمر الذي دفع بصناع القرار إلى سن قانون خاص بعصابات الأحياء هو الأول من نوعه على المستوى العربي، إلى جانب استحداث اللجنة الوطنية واللجان الولائية لمكافحة هذه الظاهرة، وهو أمر إيجابي ولكنه يبقى حلا أمنيا فقط، ما لم يتم استحداث استراتيجيات وقائية وتكفل بعصابات الأحياء⁽²⁾، وذلك بتظافر جهود الفاعلين الاجتماعيين والسلطات المحلية والوطنية، ورجال الإعلام والشرطة، ورجال القانون والأئمة والأكاديميين كل من باب اختصاصه⁽³⁾، وهذا ما نلمسه من جدية الطرح والمعالجة لهاته الجريمة من قبل عينة الدراسة.

وبالعودة إلى ما تم رصد من معطيات رقمية للجرائم المرتكبة ضد النظام والسلامة العمومية، نجد أن جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" اهتمت بمعالجة أيضا جملة من الجرائم المرتبطة ببعضها البعض، وهي: القيام بأعمال العنف (الشغب) أو التخريب، إشاعة الفوضى، إضافة إلى إثارة الفتن، حيث نلاحظ أن كلا منها سبب أو نتيجة للآخر، فالقيام بأعمال الشغب أو التخريب منطلقه مجموع النشاطات التي تتركز على القوة العددية، أو التي تتسم بالعنف، والتي توجه إلى اختراق القوانين والأنظمة الهادفة إلى الحفاظ على النظام العام للدولة، وغالبا ما يصاحب هذه النشاطات أعمال تخريب ودمار تلحق الضرر بالوضع الاقتصادي والسياسي والاجتماعي والهيئة السياسية للدولة⁽⁴⁾.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية الجزائرية، الأمر الرئاسي 20-03 المؤرخ في 30 أوت 2020، والمتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها، ع51، الصادر بتاريخ 31 أوت 2020، ص 05.

(2) حمزة لعازقة، "السلوك الإجرامي لدى عصابات الأحياء بالجزائر: مقارنة نفسية إجرامية"، مجلة دراسات في سيكولوجية الانحراف" مجلة علمية دولية نصف سنوية تصدر عن مخبر التطبيقات النفسية في الوسط العقلي، بجامعة باتنة 1 الحاج لخضر، مج6، ع2، 31 ديسمبر 2021، ص 57.

(3) سليم مزهود، "مفهوم ظاهرة عصابات الأحياء مجلة حقائق للدراسات النفسية والاجتماعية"، جامعة الجلفة، مج6، ع2، 20 ديسمبر 2021، ص 22.

(4) عبد الحفيظ عبد الله أحمد المالكي، "تقويم مناهج كلية الملك فهد الأمنية الخاصة بمكافحة الشغب ودورها في تأهيل ضباط الأمن"، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد الدراسات العليا أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض 1421هـ -2000، ص 09.

ويعرف الشعب بأنه الشروع في استخدام القوة وإشاعة الفوضى والتخريب وإثارة الفتن بين أفراد المجتمع والإخلال بالسلم⁽¹⁾ فيكثر التقاتل، وإرهاق الدماء وهتك الأعراض، والضلال، فلا يدري القاتل لم قتل ولا المقتول لم قتل⁽²⁾، الأمر الذي يهدد أمنه واستقراره.

ونلاحظ في هذا المقام الدور الفعال، الذي قامت به صحيفتي الدراسة لنقل صورة حقيقية عن هذه الجرائم، وتنبية مؤسسات الضبط الاجتماعي لمحاربتها بشتى الطرق.

كما لم تغفل صحيفتا "النهار الجديد والخبر اليومي" معالجة جريمة انتحال شخصيات وصفات أخرى، والتي انتشرت في مجتمعنا بصورة ملفتة للنظر ومستدعية للدراسة، ويقصد بها قيام شخص بسرقة اسم آخر وبيانات الشخصية لأغراض الاحتيال⁽³⁾، وله صورة متعددة: انتحال الشخصية واقعياً كذبا وزورا، أو انتحال شخصية الأفراد أو المواقع إلكترونياً، انتحال الشخصية من خلال الحقوق المعنوية وذلك فيما يتعلق بالإنتاجات الفكرية والأدبية وكذا العلامات التجارية، انتحال المهن والوظائف وغيرها. ويترتب على انتحال شخصية الغير العديد من الأضرار المادية والأضرار المعنوية، فمن ناحية ضرر خاص يلحق بالشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي انتحلت شخصيته، حيث ينسب إليه ما لم يفعله أو يقله كذبا وزورا مما يلحقه ضرر في نفسه أو سمعته أو ماله أو عرضه، ومن ناحية أخرى ضرر عام على المجتمع بأسره بنشر الكذب والخداع بين الناس وعدم شعورهم بالأمان على أموالهم وممتلكاتهم الأمر الذي يؤثر على المصالح العامة والاقتصاد الوطني، لذلك كانت محرمة شرعاً ومجرمة نظاماً⁽⁴⁾.

وللوقاية من هذه الجريمة وتفادي مخاطرها نجد أن الصحيفتين محل الدراسة جرمت هاته الظاهرة من خلال النماذج المقدمة عبر صفحاتها، مؤدية بذلك المسؤولية الاجتماعية المترتبة عليها باعتبارها وسيلة ضبط اجتماعي، ولكن يعاب عليها الإثارة المنتهجة أثناء الوصف المبالغ فيه لتفاصيل هاته الجرائم بشكل يجعل المحرم بطلاً يقتدى به.

(1) حكيمة أحمد حفيظي، عبد الرحمن محمد مشاقبة، "سبل اتقاء الفتن في السنة من خلال "كتاب الفتن" في صحيح الإمام البخاري"، مجلة الذخيرة للبحوث والدراسات الإسلامية، قسم العلوم الإسلامية جامعة غرداية، الجزائر، مج5، ع2، 20 ديسمبر 2021، ص 132.

(2) بن علي رميل، ابراهيم ماحي، "سيكولوجية الشعب لدى الجماعات"، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية: مجلة جامعية محكمة في العلوم الانسانية والاجتماعية، تصدر عن جامعة قاصدي مرياح ورقلة، ع31، 25 ديسمبر 2017، ص 51.

(3) يوسف مظهر أحمد العيساوي، "انتحال الشخصية للحصول على منفعة اقتصادية كصورة من صور الاحتيال"، مجلة جامعة تكريت للحقوق، السنة 04، ع3، الجزء 2، العراق، 2020، ص 243.

(4) مها بنت عبد الرحمان بن عبد العزيز بن سلمة، "انتحال الشخصية في وسائل التواصل الاجتماعي"، الأمن والحياة، مج36، ع413، سبتمبر 2016، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، ص 99، تاريخ الزيارة: 2020/11/4، توقيت الزيارة: 05:45.

وفيما يلي نماذج عن الجرائم المرتكبة ضد النظام والسلامة العمومية في جريدتي الدراسة:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- إصابة 3 أشخاص بينهم قاصر إثر اصطدام سيارة بجسر في تبسة، (حوادث المرور).
- مقتل شخص وإصابة 7 آخرين في حادثي مرور بقلمة⁽¹⁾، (حوادث المرور)
- محتال يستعمل "فايسبوك" باسم فتاة لعقد صفقات بأموال مزورة في بسكرة⁽²⁾، (إنتحال شخصيات + التزوير).
- توقيف إرهابيين من قدامى كتيبة "طالبان" في جيغل⁽³⁾، (القيام بأعمال إرهابية).
- عصابة مجهولين تزرع الرعب بوسط مدينة عين قشرة في سكيكدة⁽⁴⁾، (عصابات الأحياء + إشاعة الفوضى).

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- المقاتلون العائدون يربعون تونس.
- تفكيك 47 خلية لتجنيد الشباب إلى ساحات القتال⁽⁵⁾، (القيام بأعمال إرهابية).
- في ثلاثة حوادث منفصلة: 11 جريحا في انقلاب⁽⁶⁾، (حوادث المرور).
- عصابات المخدرات وقطاع الطرق يزرعون الرعب بيومرداس⁽⁷⁾، (نشر الرعب).

جدول رقم (4-2-5) يوضح نوع الجرائم ضد الأموال والممتلكات في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريديتين
%	ك	%	ك	%	ك	
21.84	83	02.63	10	19.21	73	جرائم ضد الأموال والممتلكات
						السرقه
07.89	30	01.57	06	06.31	24	السطو المسلح
12.63	48	01.31	05	11.31	43	التزوير
10	38	03.94	15	06.05	23	النصب والاحتيال

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3330، الأربعاء 29 أوت 2018، ص 11.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3330، الأربعاء 29 أوت 2018، ص 3.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3235، الأحد 6 ماي 2018، ص 3.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3235، الأحد 6 ماي 2018، ص 7.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 11.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 21.

(7) جريدة الخبر اليومي، العدد 8859، الجمعة 27 أفريل 2018، ص 21.

0.26	01	00	00	0.26	01	تقاضي أو إعطاء الرشوة
04.21	16	01.57	06	02.63	10	الاختلاس
01.57	06	01.05	04	0.52	02	التعدي على الملكية العقارية
01.57	06	0.78	03	0.78	03	العش في المواد الاستهلاكية(صناعة، أو بيعا، أو انتهاء للصاحبة)
00	00	00	00	00	00	انتهاء صلاحية الأدوية
0.26	01	00	00	0.26	01	التهرب الضريبي
09.73	37	03.94	15	0578	22	التهرب
25.52	97	05.26	20	20.26	77	حيازة وبيع المخدرات والمشروبات الكحولية
04.47	17	01.05	04	03.42	13	حيازة وبيع الأسلحة والذخائر (المتاجرة بالسلح
100	380	23.15	88	76.84	292	المجموع

من خلال المعطيات الرقمية للجدول رقم (4-2-5) والموضح لنوع المرتكبة ضد الأموال والممتلكات في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" نلاحظ أن :

المرتبة الاولى في أولويات معالجة الجرائم المتعلقة بالأموال والممتلكات في صحيفتي الدراسة حظيت بها جريمة حيازة وبيع المخدرات بتكرار قدر ب 97 تكرارا وبنسبة تقدر ب 25.52%، موزعة بنسبة أكبر على جريدة النهار الجديد بما نسبته 20.26%، وبنسبة أقل على جريدة الخبر اليومي والمقدرة ب 05.26%، وفي المرتبة الثانية تأتي جريمة السرقة بتكرار قدر ب 83 تكرارا وبنسبة تقدر ب 21.84%، موزعة بأفضلية على جريدة النهار الجديد ب 19.21%، وبنسبة أقل على جريدة الخبر اليومي والمقدرة ب 02.63%، فيما احتلت جريمة التزوير المرتبة الثالثة بتكرار قدر ب 48 تكرارا، وبنسبة تقدر ب 12.63%، موزعة بنسبة أقل على جريدة الخبر اليومي والمقدرة ب 01.31%، أما المرتبة الرابعة فكانت لجريمة النصب والاحتيال ب 38 تكرار، ونسبة تقدر ب 10% وموزعة بنسبة مضاعفة على جريدة النهار الجديد والمقدرة ب 06.05%، وعلى جريدة الخبر اليومي بنسبة مقدارها 03.94%. وفيما يخص المرتبة الخامسة فكانت لجريمة التهريب بتكرار قدر ب 37 تكرارا، وبنسبة تقدر ب 09.73%، حيث وزعت على جريدة النهار الجديد نسبة مقدرة ب 05.78%، وعلى جريدة الخبر اليومي بنسبة مقدارها 03.94%، وفيما يخص المرتبة السادسة فكانت لجريمة السطو المسلح ب 30 تكرارا ونسبة تقدر ب 07.89%، وموزعة بأعلى نسبة على جريدة النهار الجديد والمقدرة ب 06.31%، وبأقل نسبة على جريدة الخبر اليومي والمقدرة ب 01.57%.

وقد احتلت جريمة حيازة وبيع الأسلحة والذخائر المرتبة السابعة بـ 17 تكرارا، وبنسبة تعادل 04.47%، حيث وزعت على جريدة النهار الجديد بنسبة 03.42%، وعلى جريدة الخبر اليومي بما نسبته 01.05%، في حين كانت الرتبة الثامنة لجريمة الاختلاس بـ 16 تكرارا، وبنسبة 01.57%، أما المرتبة التاسعة فكانت لجريمة التعدي على الملكية العقارية، وجريمة الغش في المواد الاستهلاكية وذلك بتكرار قدره 6 تكرارات، ونسبة تقدر بـ 01.57% وموزعة بتقارب على صحيفتي الدراسة، والمرتبة العاشرة، فقد تقاسمتها جريمة تقاضي أو اعطاء الرشوة، وكذا التهرب الضريبي بتكرار واحد، وبنسبة 0.26%، حيث تفردت جريدة "النهار الجديد" بدراسته، وفي الأخير تأتي جريمة انتهاء صلاحية الأدوية بتكرار ونسبة معدومين.

ونستنتج من نتائج الجدول أعلاه الاهتمام البالغ الذي توليه جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" لتناول موضوع جريمة حيازة وبيع المخدرات والمشروبات الكحولية، لأنها تعرف انتشارا واسعا وسريعا في المجتمع الجزائري خاصة في السنوات الأخيرة.

وتعتبر هذه الجريمة من أخطر الجرائم التي يعاقب عليها قانون العقوبات الجزائري، والذي اعتبرها جناية حيث تنص المادة 17 من قانون العقوبات على ما يلي: "يعاقب بالحبس من 10 سنوات إلى 20 سنة وبغرامة من 5.000.000 إلى 50.000.000 دج كل من قام بطريقة غير مشروعة بإنتاج أو صنع أو حيازة أو عرض أو بيع أو الوضع للبيع أو حصول وشراء قصد البيع أو التخزين، أو استخراج أو تحضير أو توزيع أو تسليم بأيه صفة كانت أو سمسة أو شحن أو نقل عن طريق العبور أو نقل المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية"⁽¹⁾.

وتكمن خطورة جريمة بيع وحيازة المخدرات أو المشروبات الكحولية وكذا تعاطيها، في غياب العقل والذي ينجر عنه تعريض الإنسان نفسه إلى المهانة والسخرية، وربما ارتكاب بعض الجرائم الأخرى من سلب للأموال بالنهب والسرقة، الاغتصاب، والقتل، وبيع أسرار الدولة، وعدم قدرة الدفاع عن الوطن، وربما باع شرفه وشرف زوجته، ويمكن أن يبيح دم والديه، ناهيك عن فساد الدين، وضياع المال والصحة، إضافة إلى تفكك الأسر وتهدم المجتمعات وغير ذلك من الأخطار المنبثقة عن هذه الآفة⁽²⁾.

(1) نبيل صقر، عز الدين قمرابي، الجريمة المنظمة: التهريب والمخدرات وتبييض الأموال في التشريع الجزائري، ط1، دار الهدى، الجزائر، 2008، ص 106.

(2) كمال بوزيدي، "ظاهرة المخدرات بين المخاطر والعلاج"، الصراط: مجلة كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر 01، السنة الخامسة، مع 6، ع3، ذو القعدة 1425هـ، 15 ديسمبر 2004م، ص 288-290، تاريخ الزيارة: 2019/05/22، توقيت الزيارة: 14:01. <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/84647>

ونلمس هنا جدية الطرح الذي تبنته جريدتي الدراسة أثناء تأدية المسؤولية المنوطة بها في التوعية من مخاطر هاته الجريمة وإيجاد حلول وقائية.

وتتوصل من خلال نتائج الجدول أعلاه إلى أن جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" قد اهتمتا بمعالجة جرائم السرقة بصفة ملحوظة لانتشارها الواسع في أوساط المجتمع الجزائري مؤخرًا، وفي نفس السياق اهتمت صحيفتي الدراسة بالجرائم الواقعة على الملكية والتي تكون الغاية منها الاستلاء على مال الغير وسلبه، وترتكب عادة بدافع الطمع والشراء غير المشروع سواء عن طريق النصب والاحتيال، السطو المسلح، الاختلاس⁽¹⁾، وخيانة الأمانة، والتي تتشابه من ناحية المحل وهو الاعتداء على مال منقول مملوك للغير⁽²⁾، إضافة إلى توافر القصد الجنائي وهو نية تعمد تملك الشيء وحرمان مالكه منه بصفة نهائية⁽³⁾.

وتكمن خطورة جريمة السرقة، السطو المسلح، النصب والاحتيال وكذا الاختلاس، في أنها جرائم تفتك بالمال الخاص والعام وبالأخص جريمة الاختلاس والهروب بأموال الناس، والتي استنزف أموال الدولة وأضر باقتصادها، خصوصًا أنها ارتبطت بسرقة ثروات طائلة من قبل المسؤولين والإطارات التي تستغل بدرع الحصانة، وأنجر عن هاته الجرائم غياب الأمن وانتشار الرعب والخوف بين المواطنين.

وما يؤخذ على الصحيفتين محل الدراسة أنها قدمت هذا النوع من الجرائم في شكل قوالب سريعة الهضم أغلبها في شكل أخبار مختصرة وبالمقابل قدمت بعض النماذج المتحدثة عن جرائم السرقة، والسطو المسلح، النصب والاحتيال وكذا الاختلاس بشكل شائق ومثير جاعلة من المجرمين أبطالًا من حيث التخطيط للجرائم ودقة تنفيذها مع الهروب من العدالة دون ترك الأثر، دون تركيز منها على عنصر التحليل والتوعية للتقليل من وطأة هاته الجرائم.

كما ترشد المعطيات الرقمية للجدول الموضح لأنواع الجرائم ضد الأموال والممتلكات مدى اهتمام جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بمعالجة جريمة التزوير والتي تتعلق بتغيير الحقيقة في بيانات محررة

(1) سارة سلطاني، "عنصر الاختلاس في جريمة السرقة"، مجلة الحضارة الإسلامية، جامعة وهران أحمد بن بلة، مج 13، ع 17، ص 185، تاريخ الزيارة: 2019/06/01، توقيت الزيارة 19:03.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/45/13/17/30994>

(2) محمود نجيب حسني، "دائم الاعتداء على الأموال في قانون العقوبات اللبناني"، ط 3، مج 1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 1998، ص 17.

(3) عادل عبد إبراهيم العاني، جرائم الاعتداء على الأموال في قانون العقوبات: السرقة، الاحتيال، إساءة الائتمان، ط 1، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، (د.م)، (د.س)، ص 11.

(وثائق رسمية)، بإحدى الطرق المحددة نظاما، مع ترتب ضرر للغير ومع توافر نية استعمال المحرر فيما زور من أجله⁽¹⁾.

ولقد إتسع انتشار هذه الجريمة في مجتمعنا خصوصا في ظل التطور التكنولوجي والرقمي حيث مست جريمة التزوير الوثائق الرسمية، العملات النقدية، البضائع والمنتجات، انتحال الشخصيات، وغيرها، كما أضرت هذه الجريمة بالأفراد والمؤسسات و المجتمع بكافة قطاعاته لذا كان حريا محاربتها من قبل مؤسسات المجتمع المدني وفي مقدمتها الأمن والإعلام، وهذا ما توخته صحيفتي الدراسة من خلال طرحها الجاد لمواضيع جريمة التزوير مع تدعيم ذلك بتحليلات المختصين واقتراح الحلول.

واعنتت جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بدراسة ظاهرة التهريب والمتعلقة أساسا "بإدخال البضائع إلى البلاد أو إخراجها منها بصورة مخالفة للتشريعات المعمول بها دون أداء الرسوم الجمركية والضرائب الأخرى كليا أو جزئيا أو خلافا لأحكام المنع والتقييد الواردة في القانون"⁽²⁾.

وقد أصبحت قائمة المواد المهربة لا حصر لها حيث تشمل: السلع والمنتجات المختلفة، الأدوية، المركبات، البشر، الأسلحة والذخائر، الأموال، المخدرات وغيرها، وأضحى التهريب بذلك تهديدا للأمن الوطني الجزائري، والذي يأتي أساسا من الجنوب العميق، والساحل، وكذلك الحدود الشرقية مع ليبيا وتونس، والحدود الغربية مع المغرب.

وتتجلى خطورة التهريب أكثر عند الحديث عن المخدرات والأسلحة، لأن تفاقم هذه الظاهرة يجعل احتوائها أكثر صعوبة، كما أن الترابط الهيكلي بين المهربين والشبكات المنظمة والجماعات الارهابية يجعل من التهريب جريمة معقدة ومتعددة الأبعاد (أمنية، اقتصادية، اجتماعية)⁽³⁾.

ونستشف من هنا المساعي الجادة والمسؤولة التي جعلتها جريدتي الدراسة في قائمة أولوياتها التحريرية، وذلك بهدف محاربة جريمة التهريب، ومدعمة مواضيع التهريب بشواهد عينية وإحصاءات دقيقة مصدرها الجمارك وقوات الأمن المختلفة، مع تضمين ذلك بحوارات مع أهل الاختصاص.

(1) سعود بن عبد العالي البارودي العتيبي، الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة بالأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، ط2، ج1، الرياض، 1427هـ، ص 240.

(2) حامدي عبد الرحمان، "تنامي ظاهرة التهريب وتأثيرها على الأمن الوطني للجزائري"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة الاخوة منتوري 01 قسنطينة، الجزائر، مج32، ع1، جوان 2021، ص 335، تاريخ الزيارة: 2021/02/11، توقيت الزيارة: 01:54.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/article/150511>

(3) نبيل صقر، الجمارك والتهريب نصا وتطبيقا، ط1، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2009، ص 5.

وفي المقام الموالي نجد اهتماما جليا من قبل جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بدراسة جريمة مقترنة بالتهريب، ألا وهي جريمة حيازة وبيع الأسلحة والذخائر أو ما يعرف بتجارة الأسلحة وتعلق أساسا: «بيع وشراء أدوات ومواد صممت للقتل، وتهدف إلى تزويد الأفراد والجماعات والدول بالأسلحة والذخائر وتحقيق أرباحا كبيرة، وتتسم بسرية تامة، وتعتبر من أكثر التجارات الممنوعة في العالم»⁽¹⁾.

ويمكن الإشارة إلى أن جريمة المتاجرة بالأسلحة أصبحت اليوم من أكثر الجرائم خطورة على المستوى العالمي والوطني، وهي تنعكس سلبا على الاقتصاد والأمن الوطني للدولة، وذلك لأنها في تزايد وتطور مستمر، بحيث تبتكر الشبكات الاجرامية من حين لآخر أنشطة ووسائل وتقنيات جديدة لارتكاب هذه الجريمة تتناسب مع أهدافها، طالما تحقق أكبر قدر ممكن من الأرباح، وتحقق أيضا الأذى أو الضرر للغير المبتغى منها.

وقد تدخل المشرع الجزائري بترسانة قانونية قصد الردع، وحماية الجزائر من تبعات هذه الجريمة الخطيرة، ولكن بلا جدوى إذ توجد هوة كبيرة بين النصوص التسريعية والتطبيقات العملية⁽²⁾.

لذا وجب توحيد الجهود بين القوى الفاعلة في المجتمع لتدعم دور رجال الأمن والقانون، وهنا نلاحظ الجهود الطيبة التي حاولت من خلالها صحيفتي الدراسة التصدي لجريمة المتاجرة بالأسلحة، حيث جعلت هذا الموضوع يترأس أجندتها التحريرية ومسؤوليتها تجاه الفرد والمجتمع فجاءت المواضيع المتحدثة عن جريمة المتاجرة بالأسلحة بطريقة تحليلية مدعمة بالأدلة والأرقام وكذا آراء خبراء الاقتصاد والسياسة، كما قدمت أحيانا نماذج عن هذه الجريمة بطريقة مختصرة تركز عن النقاط المهمة في الخبر دون إهمال التفاصيل وبعيدا عن الإثارة والتشويق.

كما أبدت صحيفتا الدراسة اهتماما بدراسة جريمة التعدي على الملكية العقارية الخاصة أو العامة، والتي يشترط لقيامها سلب الملكية من صاحبها وتوفر لدى الجاني نية التملك والاستيلاء، لذا لا تترتب المسؤولية الجزائية إلا في حالة انتزاع العقار المملوك للغير مع اقتران هذا الفعل المادي بصفتي الخلسة والتدليس.

(1) كارولين يوسف، تجارة الأسلحة وأثرها في انتهاكات حقوق الإنسان، ط1، منشورات زين الحقوقية، لبنان، 2013، ص 29.

(2) آمنة تازير، "واقع المتاجرة بالأسلحة في الجزائر: دراسة في الممنوع"، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، مج5، ع1، جامعة الإخوة منتوري- قسنطينة 1، الجزائر، ماي 2020، ص 103، تاريخ الزيارة: 2021/07/25، توقيت الزيارة: 09:37.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/article/114502>

وتكمن خطورة جريمة التعدي على الملكية العقارية في ضياع حقوق الناس، والتعدي على ممتلكاتهم الأمر الذي يثمر انتشار الأحقاد المؤدية لجرائم أخرى وفي مقدمتها القتل واسترجاع الحق المفقود، كما أن التعدي على العقار فيه مساس بالاقتصاد الوطني⁽¹⁾.

قد حاولت جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" نقل صور لاعتداءات مختلفة على العقار الخاص والعام بكل جرأة وشفافية، خصوصا لما يتعلق بموضوع هاته الاعتداءات بأسماء مسؤولين ووزراء وإطارات بالدولة، جاعلة من مسؤوليتها الاجتماعية دليلا لها في الحديث عن هذه الجريمة.

نستنتج من خلال النتائج المتوصل إليها من قراءة الجدول أعلاه أن جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" اهتمت بمعالجة قضايا الرشوة، حيث تعد جريمة اعتداء على الوظيفة العامة، ولذا فهي تنطوي على اتجار الموظف العام بوظيفته، واستغلالها على نحو يحقق له فائدة خاصة أو لغيره، وبذلك يمكن التأكد أن جريمة الرشوة استفحلت في مجتمعنا الجزائري حتى باتت واقعا وآفة تصيب الوظيفة العامة، وتنخر في أجهزة الدولة وتعدم الثقة بالدولة ككل، وينعدم الولاء حتما للسلطة، لأنها تتحول من خلال موظفيها، وبتأثير الرشوة إلى إقطاعي يبتز الأفراد وتتحول بذلك مؤسسات الدولة إلى أوكار تجلب الربح للموظفين، دون أدنى اعتبار لدور الموظف العام ولا للصالح العام والنفع العام والعدالة، وغير ذلك من مبررات وجود السلطة⁽²⁾.

ويرجع اهتمام صحيفتي الدراسة بمعالجة جريمة الرشوة لأنها تجمع بين جريمة الفساد الإداري وجريمة سوء استغلال المنصب، وعليه فقد حاولت صحيفتنا الدراسة ممارسة مسؤوليتها في الضبط الاجتماعي، ومتحلية بما تمليه عليها أخلاقيات المهنة، وفي هذا المقام نقلت صور حقيقية من جريمة الرشوة لنماذج قام بها مسؤولين وإطارات أساؤوا استغلال مناصبهم العليا لتحقيق مصالحهم، وذلك بكل صدق وموضوعية.

ونلاحظ في ختام التحليل الكيفي للنتائج المتعلقة بموضوع الجرائم المرتكبة ضد الأموال والممتلكات أن جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أولتا عناية بمعالجة جريمة الغش في المواد الاستهلاكية والتي تفتت بشكل كبير في مجتمعنا الجزائري، ويقصد بالغش في البيع: « ما يصدر من أحد المتعاقدين (البائع

(1) برني كريمة، المير سميرة، "جريمة التعدي على الملكية العقارية في التشريع الجزائري"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، جامعة عباس لغرور خنشلة، الجزائر، مج9، ع1، السنة 2022، ص 1050-1051، تاريخ الزيارة: 2022/06/01، توقيت الزيارة: 18:14.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/76/9/1/186140>

(2) سعيد يوسف محمد يوسف، "جريمة الرشوة"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، جامعة الجزائر1، بن يوسف بن خدة، كلية الحقوق، مج38، ع4، 15 ديسمبر 2001، ص 31-32، تاريخ الزيارة: 2021/02/04، توقيت الزيارة: 20:14.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/32/38/4/97930>

أو المشتري) أو كليهما من تصرفات (قولا أو فعلا) تخل بإرادة الطرف الآخر (أي على خلاف ما أراد الطرف الآخر توفره في السلعة أو الثمن، مما يتعلق بالجنس والنوع والصفة والوزن وصلاحيية الاستعمال وغير ذلك)⁽¹⁾.

وتكمن خطورة جرائم الغش في المواد الاستهلاكية والصيدلانية في إضرارها بصحة وسلامة المستهلك وكذا الاقتصاد الوطني، ومن أجل محاربة هذه الجريمة وجب تفعيل دور هيئة حماية المستهلك وقمع الغش⁽²⁾، وتثميننا ذلك نلاحظ الجهود الحثيثة التي تبذلها صحيفتي الدراسة للتحسيس والتوعية بمخاطر هذه الجريمة ملتزمة بمسؤوليتها تجاه الفرد والمجتمع.

لم تهمل جريدة "النهار الجديد" في معالجتها للجرائم المرتكبة ضد الأموال والممتلكات العامة الحديث عن جريمة التهرب الضريبي، والتي من خلالها يحاول المكلف القانوني عدم دفع الضريبة المستحقة عليه كليا أو جزئيا ودون أن ينقل عبئها إلى شخص آخر، ومستخدما في التهرب الضريبي طرقا وأساليب مشروعة أو غير مشروعة⁽³⁾.

وتتجلى مخاطر هذه الجريمة في إضرارها بعجلة التنمية واقتصاد البلاد، إضافة إلى انتشار الفساد في المجتمع لغياب الصدق في المعاملات الاقتصادية وضعف الإجراءات الرادعية، والأهم تأثيرها على فاعلية النظام الضريبي، لهذه العوامل حري بصحيفتي الدراسة أن تضع في أجندتها التحريرية وعبر صفحاتها مكانا لدراسة هذه الجريمة بشكل أوسع مع اقتراح حلول وقائية وراعية.

ويمكن الإجماع في نهاية الحديث عن الجرائم المرتكبة ضد الأموال والممتلكات أن منشأها متعدد التفسيرات والمداخل ، وفيما يلي نماذج للجرائم المرتكبة ضد الأموال والممتلكات العامة في الجريدتين:
أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- حجز سلاح ناري و 93 خرطوشة داخل منزل كهل في بسكرة، (بيع وحيازة السلاح).
- توقيف مفتش رئيسي بمديرية التجارة متلبسا يتلقى رشوة، (إعطاء وتقاضي الرشوة).

(1) محمد عبد الكريم نسمان، "جريمة الغش في المواد الغذائية والآثار المترتبة عليها: دراسة فقهية"، بحث مقدم لاستكمال درجة الماجستير في الفقه المقارن بكلية الشريعة والقانون في الجامعة الإسلامية بغزة، جمادى الأولى 1440هـ، يناير 2019م، ص 9-10، تاريخ الزيارة: 2020/05/03، توقيت الزيارة: 13:40.

<https://library.iugaza.edu.ps/thesis/126136.pdf>

(2) عمر يوسف عبد الله، "الحماية القانونية للمستهلك من جريمة الغش في المواد الاستهلاكية والصيدلانية في التشريع الجزائري"، مجلة صوت القانون: تصدر عن مخبر نظام الحالة المدنية بجامعة خميس مليانة، مج6، ع2، 30 نوفمبر 2019، ص 318-319، تاريخ الزيارة: 2020/07/12، توقيت الزيارة: 6:15.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/ArticlesRevue/29>

(3) علي زغود، المالية العامة، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 209-210.

- هكذا تمت الإطاحة بشبكة سارة المروكية المختصة في إغراق الجزائر بالكوكايين⁽¹⁾، (بيع الممنوعات).
- ضابط شرطة تنصب على عشرات المواطنين وتسلبهم أموالهم في تبسة، (النصب والاحتيال + التزوير).

- شقيقتان تقودان عصابة متجلببات مختصة في السرقة من المحلات ببسكرة⁽²⁾، (السرقة).

ب - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- الديبلومات مسروقة للبنزسة في مشاريع تربية المواشي⁽³⁾، (السرقة).
- ملف سوء تسيير تعاضدية عمال المالية سيرفع إلى الحكومة، (الاختلاس وسوء استغلال المنصب).
- توقيف شخصين بتهمة حيازة سلاح ناري⁽⁴⁾.
- توقيف سارق مجوهرات جازته⁽⁵⁾.

جدول رقم (4-2-6) يوضح نوع الجرائم المرتكبة ضد الدين في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريديتين جرائم ضد الدين
%	ك	%	ك	%	ك	
41.66	05	00	00	41.66	05	الدعوة للتطرف الديني
16.66	02	00	00	16.66	02	الاعتداء على أماكن العبادة
16.66	02	08.33	01	08.33	01	المساس بحرمة المدافن
16.66	02	00	00	16.66	02	حرق وتدنيس القرآن
00	00	00	00	00	00	الإساءة للرسول ﷺ
00	00	00	00	00	00	منع العبادة والسخرية من الأديان
00	00	00	00	00	00	الاعتداء على الأئمة والدعاة
08.33	01	00	00	08.33	01	الطواف حول القبور
100	12	08.33	01	91.66	11	المجموع

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 3.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 7.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 أفريل 2018، ص 23.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 أفريل 2018، ص 4.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8859، السبت 5 ماي 2018، ص 24.

من خلال المعطيات الرقمية للجدول رقم (4-2-6) والذي يوضح نوع الجرائم المرتكبة ضد الدين في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" نلاحظ مدى: اهتمام جريدة "النهار الجديد" دون جريدة "الخبر اليومي" بدراسة الجرائم المرتكبة ضد الدين ورغم خطورة هذا النوع من الجرائم إلا أن معالجته من قبل عينة الدراسة كان مقتضيا أو معدوما، حيث احتلت الصدارة في قائمة أولويات النشر للجرائم المرتكبة ضد الدين في جريدة "النهار الجديد" جريمة الدعوة إلى التطرف الديني بتكرار قدر بـ 5 تكرارات، وبنسبة تعادل 41.66%، وبعدها تتقاسم الرتبة الثانية جريمة الاعتداء على أماكن العبادة بتكرارين، وبنسبة 16.66%، أين حظيت بها كاملة جريدة "النهار الجديد"، وفي نفس الرتبة جريمة المساس بجمة المدافن بتكرارين، وما نسبته 16.66%، وموزعة بتساو على جريدتي الدراسة وذلك بتكرار واحد، وبنسبة 08.33%.

واحتلت جريمة حرق وتدنيس القرآن الكريم نفس الرتبة بتكرارين، وبنسبة تقدر بـ 16.66% أين تفردت النهار الجديد، أما الرتبة الثالثة فقد حظيت بها جريمة الطواف حول القبور بتكرار واحد وبنسبة 08.33%، وهذا من قبل جريدة "النهار الجديد"، أما المرتبة الأخيرة فقد كانت مشتركة بين جريمة الإساءة للرسول ﷺ، وجريمة منع العبادة والسخرية من الأديان، ثم جريمة الاعتداء على الأئمة والدعاة، والتي لم تسجل أي تكرار على مستوى عينة الدراسة.

وكتفسير لنتائج الجدول أعلاه نلاحظ أن جريدة "النهار الجديد" اهتمت بدراسة جريمة الدعوة إلى التطرف الديني لأنه أحد المنابع المؤدية للإرهاب، ومما لا شك فيه أن خطر التطرف يزداد حين ينتقل من طوره الفكري والاعتقادي والنظري إلى طور الممارسة والتطرف السلوكي والذي يغير بأشكال مادية باستخدام وسائل العنف والقتل والإرهاب لتحقيق أهدافه⁽¹⁾، الانطلاقة في التطرف تبدأ من عدم تقبل الآخر أو دينه أو جنسه أو عرقه، لذا يحاول التطرف فرض معتقداته وأفكاره بشكل عدواني على الآخرين مما ينتج عنه إلحاق الضرر بالغير⁽²⁾.

(1) محمد فتحي عيد، واقع الإرهاب في الوطن العربي، ط1، (د.د)، الرياض، 1999، ص 56.

(2) نبيلة عبد الفتاح حسنين قشطي، "دور الاعلام في الوقاية من التطرف"، مجلة الحكمة للدراسات الإعلامية والاتصالية، تصدر عن مؤسسة كنوز الحكمة، تصدر عن مركز الحكمة، الجزائر، مج6، ع4، 2018، ص 48، تاريخ الزيارة: 2021/03/14، توقيت الزيارة: 14:09.

ويتمثل الدور الإيجابي للإعلام في دراسة ومناقشة وتحليل ظاهرة التطرف الديني وتفنيد مزاعمها وأباطيلها، مع توخي الدقة في عرض الحقيقة والبعد عن التهويل والتهوين⁽¹⁾، مع الاستعانة بآراء كافة المشاركين في عملية المواجهة من علماء دين وخبراء أمنيين ونفسيين واجتماعيين، ومثقفين ومفكرين المجتمع، بهدف القضاء عليه.

ونلمس في هذا المقام مدى سعي جريدة "النهار الجديد" للحد من جريمة التطرف الديني بمواقف ثابتة ومناهضة، ولكنها تفتقر إلى عمق التحليل والدراسة، وهذا في غياب عنصر الاسترشاد بآراء أهل الاختصاص والباحثين في هذا المجال، وحتى تكتمل مهامها بكل مسؤولية وحزم وجب العناية بما سبق ذكره.

ويمكن القول أن جريدة "النهار الجديد" ركزت في معالجتها للجرائم المرتكبة في حق الدين على بعض الجرائم التي كثر تواجدها عند ممارسي السحر والشعوذة، وكذا المتطرفين الدينيين الحاقدين على الإسلام من غير المسلمين خصوصا، ومن بينها: جريمة حرق وتدنيس القرآن حيث إتفق العلماء على أن من استخف بالمصحف مثل أن يلقيه في الحش أو يركضه برجله إهانة له، إنه كافر مباح الدم⁽²⁾، ونلاحظ عبر وسائل الإعلام المختلفة مشاهد مفرزة لعملية حرق وتدنيس القرآن ورميه في الأماكن القذرة على المباشر.

ونلاحظ في نفس السياق إهتماما محتشما بجريمة المساس بحرمة المدافن حيث كثر في مجتمعنا الجزائري مؤخرا عملية نبش القبور دون إذن قضائي والتنكيل بالموتى لأغراض شيطانية منطلقها السحر الأسود، كما تعد جريمة المساس بحرمة المدافن جريمة مركبة فيها انتهاك حرمة القبر وصاحبه، وفيها محاولة للنيل من معتقدات الغير من قبل أصحاب الفكر المتطرف واللصوص حيث تعرضت أماكن مختلفة من العالم سواء مقابر المسلمين أو المسيحيين للانتهاك، ولم تسلم منهم حتى مقبرة البقيع في المدينة المنورة وقبور الصحابة في سوريا بل حتى قبور الانبياء في شمال العراق⁽³⁾.

(1) هويدا مصطفى، "مهارات في عملية التعامل مع ظاهرة التطرف والإرهاب: التأهيل والتدريب"، الورشة الدولية: التعاطي الاعلامي مع ظاهرة التطرف والارهاب، تونس، 2015، ص 132، تاريخ الزيارة: 2021/12/24، توقيت الزيارة: 19:28.

<https://www.asbu.net/ar/publications/download/id/2/label>

(2) عبد العزيز بن داخل المطيري، حكم تدنيس المصحف وإهانته، جبهة العلوم، تاريخ الزيارة: 2021/11/04، توقيت الزيارة: 12:24.

<http://gamharak.net>

(3) منى عبد العالي موسى، العماري نافع تكليف مجيد دفار، "جريمة انتهاك حرمة القبور: دراسة مقارنة"، مجلة المحقق الخلي للعلوم القانونية والسياسية، تصدر عن جامعة بابل كلية الحقوق، مج10، ع1، السنة العاشرة، 2018، ص 303، تاريخ الزيارة:

<http://www.search.emoefa.net>، توقيت الزيارة: 09:10.

إن جريدة "النهار الجديد" في إطار حديثها عن الجرائم المرتكبة ضد الدين أولت عناية بدراسة جريمة الاعتداء على أماكن العبادة، والتي انتشرت في هذا الزمان الذي يشهد تطورا رهيبا في الأسلحة المدمرة، وكثرة النزاعات المسلحة إلى جانب انتشار الجماعات المتطرفة المسلحة، والتي يحركها التعصب والكراهية للآخر، ولقد أكدت الشريعة الإسلامية على حرمة الاعتداء على دور العبادة الخاصة بكل الشرائع الدينية وكننت احترامها⁽¹⁾، مصداقا لقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدَمْتُمْ صَوَامِعَ وَبِيَعٍ وَصَلَوَاتٍ وَمَسَاجِدَ يُدْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ (40)﴾ (الحج: 40).

ونجد في نهاية الحديث عن الجرائم المرتكبة ضد الدين في صحيفتي الدراسة، أن هناك جرائم في هذا الباب لم تهتم بدراستها رغم وجودها بكثرة داخل المجتمع الجزائري وفي غيره من بقاع العالم ومنها: جريمة الإساءة للرسول -ص-، جريمة منع العبادة والسخرية من الأديان، جريمة الاعتداء على الأئمة والدعاة، ورغم خطورة هذه الجرائم إلا أن صحيفتي الدراسة تنأى عن الخوض في مثل هذه المواضيع.

ونلاحظ إجمالاً أن جميع الجرائم المرتكبة في حق الدين محرّكها الأساسي نزعة التطرف الديني، لذا وجب على صحيفتي الدراسة أن تهتم بمعالجة هذه القضية باعتبارها المنشأ للتجاوزات والخروقات الدينية الأخرى، مع تدعيم ما سيتم نشره بآراء الخبراء والعلماء والمختصين، والمسؤولين، ناهيك عن تحريك رجال القضاء والأمن نحو اتخاذ أشد العقوبات والتدابير الاحترازية لحماية الدين من الانتهاكات المختلفة وفيما يلي نماذج عن الجرائم المرتكبة ضد الدين في جريدتي الدراسة:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- 12 شهرا سجنا نافذا لشاب علق على منشور تشيد بالإرهاب وتحرض على مقاطعة الانتخابات في سكيكدة.

- توقيف طالب جامعي متلبسا بتدنيس القرآن لممارسة الشعوذة في قصر الشلالة بتيارت⁽²⁾.

جدول رقم (4-2-7) يوضح نوع الجرائم المعلوماتية والإلكترونية المثارة في جريدتي

"النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع	جريدة الخبر اليومي	جريدة النهار الجديد	الجريدتين
---------	--------------------	---------------------	-----------

(1) فاطمة نجادي، "الحق في حماية أماكن العبادة في القانون الدولي والشريعة الإسلامية: فلسطين نموذجا"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية، تخصص شريعة وقانون، فرع: حقوق الانسان، جامعة وهران، 2012-2013م، ص 19-20.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3235، الأحد 6 ماي 2018، ص 3.

الجرائم المعلوماتية والإلكترونية	ك	%	ك	%	ك	%
القرصنة واختراق المواقع الإلكترونية	00	00	00	00	00	00
نشر خصوصيات الأفراد (انتهاك الخصوصية)	05	18.51	03	11.11	08	29.62
النصب والاحتيال إلكترونياً	09	33.33	01	03.70	10	37.03
مساندة المنظمات الإرهابية	05	18.51	00	00	05	18.51
سرقة البيانات والمعلومات	00	00	00	00	00	00
سرقة وتعديل البرامج	00	00	00	00	00	00
نشر وصناعة المواد الإباحية	00	00	00	00	00	00
إتلاف المعلومات والبيانات	00	00	00	00	00	00
سرقة الملكية الفكرية	00	00	00	00	00	00
انتحال الشخصيات عبر الويب	04	14.81	00	00	04	14.81
صناعة ونشر الفيروسات	00	00	00	00	00	00
المجموع	23	85.18	04	14.81	27	100

تبين المعطيات الرقمية للجدول رقم (4-2-7) والموضح لنوع الجرائم المعلوماتية والإلكترونية المثارة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: هناك تقارب نسبي من حيث أولويات النشر وعدمه أي الأجندة التحريرية المتبعة من قبل صحيفتي الدراسة فيما يتعلق بالجرائم المعلوماتية والإلكترونية، وهذا ما تعكسه النتائج الكمية المرصودة في الجدول أعلاه، وفي هذا السياق تتصدر جريمة النصب والاحتيال إلكترونياً لائحة الجرائم الإلكترونية والمعلوماتية، وذلك بـ 10 تكرارات بنسبة تقدر بـ 37.03%، والموزعة بأفضلية على جريدة النهار الجديد بنسبة تقدر بـ 33.33%، وعلى جريدة الخبر اليومي بنسبة 03.70%، في حين حظيت جريمة نشر خصوصيات الأفراد بالمرتبة الثانية وذلك بـ 8 تكرارات، وبنسبة تقدر بـ 29.62%، وموزعة على جريدة النهار الجديد بنسبة مقدارها 18.51%، وعلى جريدة الخبر اليومي بنسبة 11.11%.

كما انفردت جريدة "النهار الجديد" بمعالجة جريمة مساندة المنظمات الإرهابية بتكرار قدر بـ 5 تكرارات، وبنسبة تعادل 18.51%، وفي الرتبة الموالية تواصل جريدة النهار الجديد انفرادها بدراسة جريمة انتحال الشخصيات عبر الويب بـ 4 تكرارات، ونسبة تقدر بـ 14.81%، في حين لم تسجل ست جرائم معلوماتية أي تكرار على مستوى الجريدتين، وتتمثل هاته الجرائم في: القرصنة واختراق المواقع الإلكترونية، جريمة سرقة البيانات والمعلومات، جريمة سرقة وتعديل البرامج، جريمة نشر وصناعة

المواد الإباحية، جريمة اتلاف المعلومات والبيانات، جريمة سرقة الملكية الفكرية، جريمة صناعة ونشر الفيروسات.

تقودنا حتميا القراءة الكيفية لنتائج الجدول أعلاه والموضح لنوع الجرائم المعلوماتية والإلكترونية في جريدتي الدراسة إلى مدى خطورة هذا النوع من الجرائم المستحدثة، أين يستخدم فيها الجاني نشاطه الذهني للتقنية في العالم الافتراضي مما يترتب عليه صعوبة الإثبات، وذلك لإمكانية محو الأدلة وتدميرها في ثوان⁽¹⁾.

إن الاستخدام المتزايد للأنظمة المعلوماتية أفرز العديد من الجرائم الإلكترونية والمعلوماتية وفي مقدمتها: التزوير، سرقة المعلومات والأموال، اختراق النظم، جرائم ماسة بالأخلاق والآداب العامة، جرائم تمس أمن الدولة وغيرها، وهذا عن طريق الدخول غير المشروع إلى جهاز الحاسب الآلي، أو نظام معلوماتي أو شبكة معلوماتية، بغرض تدمير، أو تغيير أو إعادة نشر بيانات أو معلومات سرية أو شخصية، أو إتلاف مستندات أو موقع أو نظام إلكتروني أو ما شابه، ناهيك عما تسببه من خلافات بين الأفراد بسبب التشهير أو اشاعة الأخبار الكاذبة، والتهديد، والابتزاز لشخص طبيعي أو معنوي⁽²⁾.

فرغم سعة قائمة الجرائم الإلكترونية والمطابقة في تعدادها للجرائم التقليدية، إلا أن صحيفتي الدراسة لم تهتم إلا بمعالجة أربعة صنوف منها، حيث إهتمت بداية بدراسة انتحال الشخصيات عبر الويب والتي تعد وسيلة لجريمة النصب والاحتيال إلكترونيا، "حيث يتم استخدام شخصية فرد للاستفادة من ماله أو سمعته أو مكانته، ولقد تميزت بسرعة الانتشار خاصة في الأوساط التجارية، حيث يجمع الجاني قدرا كبيرا من المعلومات عن الشخصية المراد انتحالها، للاستفادة منها لارتكاب جرائمه عن طريق الاستدراج والغش"⁽³⁾.

كما أولت جريدتي الدراسة عناية بالجرائم الواقعة على أمن الدولة ومصالحها، ونظام الدفاع الوطني، وذلك بفسح المجال عبر مختلف صفحاتها لمعالجة جريمة مساندة المنظمات الإرهابية، حيث تستخدم المجموعات الإرهابية حاليا تقنية المعلومات لتسهيل الأشكال النمطية من الأعمال الإجرامية، وهم لا

(1) مها بنت عبد الرحمن، عبد العزيز بن سلمه، انتحال الشخصية في وسائل التواصل الاجتماعي، مجلة الأمن والحياة، مج36، ع413، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، ص97.

(2) سورية ديش، "الجرائم الإلكترونية وإجراءات مكافحتها"، مجلة الدراسات الإعلامية، المركز الديمقراطي العربي، ع1، يناير 2018، ألمانيا، برلين، ص 235، تاريخ الزيارة: 2021/09/11، توقيت الزيارة: 07:48.

<https://democraticac.de/wp-content/uploads/2018>

(3) المرجع نفسه، ص 242.

يتوانون عن استخدام الوسائل المتقدمة مثل: الاتصالات والتنسيق، وبث الأخبار المغلوطة، وتوظيف بعض صغار السن، وتحويل بعض الأموال في سبيل تحقيق أهدافهم.

ويقوم الإرهابيون باستخدام الأنترنت لاستغلال المؤيدين لأفكارهم، وجمع الأموال لتمويل برامجهم الإرهابية، والاستيلاء على المواقع الحساسة وسرقة المعلومات، وامتلاك القدرة على نشر الفيروسات، وذلك يرجع إلى العدد المتزايد من برامج الكومبيوتر القوية وسهلة الاستخدام والتي يمكن تحميلها مجاناً⁽¹⁾. إن الناظر لما قدمته جريدتي الدراسة وفي مقدمتها "جريدة النهار الجديد" يشهد على مناهضتها لجرمة مساندة المنظمات الإرهابية إلكترونيا باعتبارها من أخطر الجرائم الماسة بأمن الدول واستقرارها، خصوصاً أن العالم الرقمي فسح المجال لهذا النوع من الجرائم بأن تتخطى الحدود الإقليمية للدولة بسهولة، وهذا يدل على إدراك الصحيفة للمسؤولية الاجتماعية تجاه الوطن والمواطن.

وقد اهتمت جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بمعالجة إحدى الجرائم الإلكترونية المسيئة للأفراد من شخصيات عامة أو عادية، وهي جريمة نشر خصوصيات الآخرين إلكترونياً (انتهاك الخصوصية)، وقبل الحديث عن هاته الجريمة وجب التعريف بالخصوصية الرقمية: "وهي وصف لحماية البيانات الشخصية للفرد، والتي يتم نشرها وتداولها من خلال وسائط رقمية، وتمثل البيانات الشخصية في البريد الإلكتروني والحسابات البنكية، والصور الشخصية، ومعلومات عن العمل والمسكن وكل البيانات التي تستخدمها في تفاعلنا على الأنترنت أثناء استخدامنا للحاسب الآلي أو التليفون المحمول أو أي من وسائل الاتصال الرقمي بالشبكة العنكبوتية.

ويشير الخبراء إلى أن خرق الخصوصية على شبكة الأنترنت يمكن أن يتم من قبل جهات ثلاثة أساسية هي مزود خدمة الاتصال بالأنترنت، والمواقع التي يزورها المتصفح، بالإضافة إلى مختبري الشبكة أفراداً أو أجهزة أمنية واستخباراتية، إن باستطاعة مزود الخدمة أن يرصد كل ما تقوم به على الأنترنت. ونظراً لتزايد تفاعل الأفراد مع العالم الرقمي أصبحت الخصوصية مهددة وصارت البيانات الشخصية مادة يتم استخدامها إما تجارياً في تنفيذ دعاية تسويقية، أو مراقبتها من قبل جهات حكومية، أو تعرضها للسرقة واستغلالها في أغراض تضر بأصحابها، وكون الحفاظ على الخصوصية الرقمية قضية حديثة العهد فإن التعامل مع التجاوزات التي تؤثر فيها من قبل الحكومات، أو أية أطراف أخرى تحتاج إلى العديد من الإرشادات عن كيفية حمايتها من خلال وضع قوانين ذات صلة⁽²⁾.

(1) مها بنت عبد الرحمن، عبد العزيز بن سلمه، مرجع سابق، ص 245.

(2) انتهاك الخصوصية الرقمية في الصحافة: المهنية الصحفية والحياة الشخصية، ط1، مركز هردو لدعم التعبير الرقمي، القاهرة، 2017، ص 5-6، تاريخ الزيارة: 2021/05/12، توقيت الزيارة: 18:36، <http://hrdoegypt.org>

تتم جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بمعالجة جريمة انتهاك الخصوصية وذلك نظرا لخطورة القضية والتنويه بمخاطرها على الحياة الشخصية للفرد، وذلك بطريقة وصفية ومثيرة وكأنها تروج لهاته النماذج، وهنا نلاحظ إخلالها بمسئوليتها القيمية والاجتماعية في ظل سعيها إلى السبق الصحفي. ويمكن الخلوص في نهاية الحديث عن الجرائم المعلوماتية أن أغلبها يرتكب تحت ستار جريمة انتحال الشخصيات بغية النصب والاحتيال لتحقيق منافع مادية أو معنوية، كما نلاحظ أن هناك الكثير من الجرائم المعلوماتية لم تحظ بالمعالجة من قبل صحيفتي الدراسة رغم خطورتها على المستوى المحلي والدولي. وفيما يلي نماذج عن الجرائم الإلكترونية والمعلوماتية في جريدتي الدراسة:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- "أبو مازن المغربي" ينصب على حسناء عرفها عبر "الفايسبوك" ويسلبها مجوهراتها.
- إمراة تتواصل مع بارونات مخدرات عبر "الواتساب" و"الفاير".
- عمليات إبتزاز وتشهير لتحصيل الأموال⁽¹⁾.

ب- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- بومرداس: توقيف عشريني شهر بفتاة عبر الفايسبوك⁽²⁾.
- الفايسبوك يجر العشرات إلى أروقة العدالة⁽³⁾.

جدول رقم (4-2-8) يوضح نوع الجرائم المرتكبة ضد المنشآت والمصادر الحيوية في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين
%	ك	%	ك	%	ك	الموضوعات المتعلقة بالعنف والجريمة
00	00	00	00	00	00	الصيد الجائر
21.31	13	16.39	10	04.91	03	تبيد الثروات الطبيعية واستنزافها
26.22	16	06.55	04	19.67	12	حرائق الأشجار والغابات
5245	32	39.44	24	13.11	08	رمي النفايات والملوثات (التلوث البيئي)
100	61	62.29	38	37.70	23	المجموع

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3344، الاثنين 31 ديسمبر 2018، ص 7.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 21.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 23.

توضح المعطيات الرقمية للجدول رقم (4-2-8) والذي يبين نوع الجرائم المرتكبة ضد المنشآت والمصادر الحيوية في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: جريمة رمي النفايات والملوثات البيئية (التلوث البيئي) احتل الصدارة بتكرار قدره 32 تكرارا، وبنسبة تقدر بـ 52.45%، وموزعة بنسبة أكبر على جريدة الخبر اليومي والمقدرة بـ 39.34%، وعلى جريدة النهار الجديد بنسبة أقل والمقدرة بـ 13.11%، أما المرتبة الثانية فقد حظيت بها جريمة حرائق الأشجار والغابات بـ 16 تكرارا وبنسبة تقدر بـ 26.22% موزعة على جريدة النهار الجديد بنسبة 19.67%، وعلى جريدة الخبر اليومي بنسبة 06.55%، في حين احتلت جريمة تبيد الثروات الطبيعية واستنزافها الرتبة الثالثة بـ 13 تكرارا، وبنسبة 21.31%، وموزعة بأفضلية على جريدة الخبر اليومي بنسبة مقدارها 16.39%، وبنسبة أقل على جريدة النهار الجديد ذلك بنسبة 04.91%، في حين كانت الرتبة الأخيرة لجريمة الصيد الجائر والتي لم تحصد أي تكرار أو نسبة.

ويمكن تفسير ما تم التوصل إليه من نتائج تتعلق بالجرائم المرتكبة ضد المنشآت والمصادر الحيوية بأن الجريدتين محل الدراسة تهتمان بهذه المواضيع، وفي ذلك إدراك لأهمية البيئة باعتبارها مجموع النظم الطبيعية والاجتماعية التي يعيش فيها الإنسان والكائنات الحية، ويستمدون منها زادهم ويؤدون فيها نشاطهم⁽¹⁾، وأي انتهاك أو إضرار من قبل الإنسان بهذه النظم الطبيعية يعتبر جريمة بيئية سواء تم ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة⁽²⁾، ومن أخطر الجرائم البيئية التي ركزت على طرحها صحفتي الدراسة نجد التلوث البيئي وما يحدثه من وضعية مضرّة لسلامة الإنسان والنبات والحيوان، والهواء والماء والأرض والممتلكات الجماعية والفردية⁽³⁾.

وفي هذا المجال نلاحظ أن جريدة "الخبر اليومي" لها الأفضلية في إفساح المجال عبر صفحاتها لمكافحة جريمة التلوث بصنوفها الثلاثة (مائي، هوائي، بري)، وكان ذلك بأسلوب تحليلي معمق ومدعم بدراسات وأبحاث وإحصائيات علمية توضح مدى خطورتها على حياة الإنسان وعلى كافة المصادر الحيوية واللاحوية، مع تقديم حلول احترازية واستشرافية بهدف محاربة هذه التجاوزات البيئية.

(1) طارق إبراهيم الدسوقي، عملية الأمن البيئي: النظام القانوني لحماية البيئة، ط1، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2009، ص 103-104.

(2) علي سعيدان، حماية البيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية والكيماوية في القانون الجزائري، ط1، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص 310.

(3) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 4 من القانون رقم 10/3 المؤرخ في 19 يوليو سنة 2003 ويتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، ع43، الصادرة في 20 يوليو 2003، ص 110.

إهتمت صحيفتي الدراسة أيضا بجريمة حرائق الأشجار والغابات كوجه آخر للتلوث، والتي حظيت بانتشار واسع في الجزائر خلال السنوات الأخيرة، ولعل أسوأها ما تعرضت له تيزي وزو صيف 2021 من حرائق إجرامية مهولة أودت بحياة عشرات الأشخاص بين مواطنين وعسكريين، يضاف إلى كل ذلك خسارة 778 رأسا من الأبقار وأزيد من 4200 رأسا من الأغنام و3200 من الماعز، و140000 من الدجاج الموجه لإنتاج اللحوم، و25000 دجاجة موجهة لإنتاج البيض، علاوة عن 8000 أرنب وزهاء 31.000 خلية مملوءة⁽¹⁾، دون نسيان الثروة الغابية من أشجار وثمار وأنواع نباتية أتلقت وتحتجج إلى مئات السنين للنماء من جديد.

إن احتراق الواجحات الغابية يؤدي إلى أضرار جسيمة منها: تغير تركيب المجتمعات الشجرية وخصائص التربة، الجفاف، التصحر، تقلص الرقعة الزراعية، وتدني الإنتاجية ومن ثمة تهديد الأمن الغذائي، انقراض النوع النباتي والحيواني....، فالحرائق الغابية من أخطر الجرائم لأنها تهدد حياة هذا الكوكب⁽²⁾.

ويتجلى في هذا الباب الإحساس بالمسؤولية في معالجة جرائم البيئة من قبل صحيفتي الدراسة، مع استخدام عناصر الإبراز من عناوين وصور حقيقية لعينة حية من هاته الجرائم، وذلك بهدف الإثارة الإيجابية الساعية للفت الرأي العام لمثل هذه القضايا بهدف التدخل السريع.

لقد ضمنت جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أجندتها التحريرية في إطار معالجتها للجرائم البيئية الحديث عن جريمة تبيد الثروات الطبيعية واستنزافها، فالجزائر من البلدان التي تزخر بثروة طبيعية متنوعة من: نباتات (غطاء نباتي)، حيوانات، معادن، بترول وغاز طبيعي، وثروة مائية وسمكية، الفحم وغيرها، ولكن الاستغلال المستنزف لهذه الثروات والخيرات يهدد الأمن الغذائي والاقتصادي للبلاد، لذلك كان طرح صحيفتي الدراسة لهذه الجريمة البيئية مبني على أسس علمية دقيقة، حيث تسعى من خلال ذلك إلى تحليل الوضع البيئي المأساوي مع إيجاد حلول جذرية.

ونخلص في ختام الحديث عن الجرائم البيئية بأن حماية البيئة مسؤولية الجميع بدءا بالفرد والدولة وقوع الخطر.

وفيما يلي نماذج عن الجرائم المرتكبة ضد المنشآت والمصادر الحيوية في جريدتي الدراسة:

(1) وكالة الأنباء الجزائرية، حرائق تيزي وزو: اليقظة والتضامن لإفشال المؤامرة وتضميد الجراح،

<http://www.aps.dz>

تاريخ الزيارة: 2022/03/14، توقيت الزيارة: 06:44،

(2) مريم حجلة، "حرائق الغابات: بين تأثير العوامل المناخية وتداعيات الجريمة البيئية"، مجلة سوسيوولوجيون: تصدر عن مركز

فاعلون، مج2، ع2، السنة 2021/12/31، تاريخ الزيارة: 2022/01/12، توقيت الزيارة: 10:03.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/721/2/2/177723>

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- حريق مهول داخل "مشتلة في المسيلة"⁽¹⁾.
- إخماد حريق التهم 4 هكتارات من أشجار النخيل والزيتون في تبسة⁽²⁾.
- أزيد من 200 حاوية قمامة اختفت وأحرقت خلال شهر في خنشلة⁽³⁾.

ب- بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- بسبب انسداد قنوات الصرف الصحي: خطر الأوبئة يهدد سكان حي بن حليمة بالشلف. محيط متعفن بالخزان المائي الرئيسي لسبيدي مسعود⁽⁴⁾.
- إتلاف 10 هكتارات من المحاصيل المسقية بمياه قذرة⁽⁵⁾.

بعد الوقفة التحليلية بشقيها الكمي والكيفي لمواد العنف والجريمة المعالجة من قبل جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" نستنتج ما يلي:

- 1- أن الجريدتين محل الدراسة عاجلت مضامين متنوعة للعنف والجريمة، مع اختلاف بينها في نسبة المعالجة، وهذا مرده للأجندة التحريرية المنتهجة في كل صحيفة.
- 2- تباين أسلوب الصحيفتين محل الدراسة في معالجتهما لظاهرتي العنف والجريمة بين أسلوب الإثارة والمبالغة، وبين الالتزام بحس المسؤولية والالتزام القيمي بهدف لفت انتباه القارئ.
- 3- إن جريدة "الخبر اليومي" تتسم غالبا بجدية الطرح والتحليل عند معالجة ظاهرتي العنف والجريمة مع تحليها غالبا بحس المسؤولية الاجتماعية للحد من خطورة الوضع، إذا ما قورنت بجريدة "النهار الجديد".
- 4- تفتقر صحيفتا الدراسة عند معالجتهما لظاهرتي العنف والجريمة إلى التحليل العميق، والمدعم بالحلول القبلية والبعدية لتفادي مخاطرها، لذلك نجد أن معالجتهما لظاهرتي العنف تتسم بنوع من العجز لأنها لا تقدم الجديد، عدا نماذج المعالجة الرصينة التي قدمتها جريدة الخبر اليومي عند تطرقها للجرائم البيئية، جرائم الإختلاس، جرائم المتعلقة بسوء استغلال المناصب و تعطي المسؤولين على حقوق المواطن الجزائري.

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3295، الثلاثاء 17 جويلية 2018، ص 6.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3235، الأحد 6 ماي 2018، ص 24.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 3229، السبت 28 أفريل 2018، ص 11.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 9.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 سبتمبر 2018، ص 6.

1-2- فئة القيم:

يقصد بالقيم الحكم الذي يصدره الإنسان على شيء ما، مهتديا لمجموعة المبادئ والمعايير التي وضعها المجتمع الذي يعيش فيه، والذي يحدد المرغوب فيه والمرغوب عنه من السلوك، ويقول "كلاكون": «والقيمة تتضمن قانونا أو مقياسا له شيء من الثبات على مر الزمن، أو بعبارة أعم تتضمن دستوراً ينظم الأفعال والسلوك، والقيمة بهذا المعنى تضع الأفعال وطرق السلوك وأهداف الأعمال على مستوى المقبول وغير المقبول أو الرغوب فيه والمرغوب عنه، أو المستحسن والمستهجن».

وتعتبر القيم من المفاهيم الجوهرية في جميع ميادين الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وهي تمس العلاقات الإنسانية بكل صورها، ذلك لأنها ضرورة اجتماعية، ولأنها معايير وأهداف نبجدها في كل مجتمع منظم، سواء كان متقدما أو متأخرا فهي تتغلغل في الأفراد في شكل اتجاهات ودوافع وتطلعات⁽¹⁾.

ونظرا لأهمية القيم فهي تصلح في تصنيف المعتقدات والأطراف والتقاليد في حياة الجماعات والاشخاص، والتي يمكن أن تؤثر في سلوكهم وأفكارهم تجاه الموضوعات والقضايا المطروحة⁽²⁾، كما تستخدم أحيانا في تحليل الموضوعات الخيالية والشخصيات للتعرف على الهدف الذي يسعى إلى تحقيقه، وعلى الرغبات التي يسعى إلى إشباعها والتي تتمثل في: المال أو الحب، أو المركز الاجتماعي، أو الترفيه أو الصحة⁽³⁾، وتصنف إلى قيم سلبية (غير مرغوب فيها، قيم التخلي)، وقيم إيجابية (مرغوب فيها، قيم التحلي).

ولقد ركزت الباحثة في هذه الدراسة على القيم الأكثر بروزا أو تناولا في عينة الدراسة، والتي ترافق معالجة الجريدتين لظاهرتي العنف والجريمة كالاتي :

– القيم الإيجابية (قيم التحلي): الجدة والحداثة، كشف الغموض، الوقاية والعلاج، التوعية، الأهمية، الردع والحد.

– القيم السلبية (قيم التخلي): الإثارة والتشويق، الغرابة، التضخيم والتحويل، التأثير الشخصي، الصراع، الترويح والحث.

(1) رشدي طعيمة، تحليل المحتوى في العلوم الإنسانية، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، (د.ت)، ص 68 - 69.

(2) محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، مرجع سابق، ص 126.

(3) سمير محمد حسين، مرجع سابق، ص 05..

الجدول رقم (05) يوضح فئة القيم في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين	
%	ك	%	ك	%	ك	أنواع القيم	
22.82	233	11.06	113	11.75	120	الجددة والحدثة	القيم الايجابية (قيم التحلي)
2.15	22	0.88	09	1.27	13	كشف الغموض	
3.23	33	2.35	24	0.88	09	الوقاية والعلاج	
11.94	122	6.56	67	5.38	55	التوعية	
8.03	82	4.21	43	3.81	39	الأهمية	
15.57	159	8.71	89	6.85	70	الردع والحد	
7.93	81	3.81	39	4.11	42	الإثارة والتشويق	القيم السلبية (قيم التحلي)
2.35	24	1.27	13	1.07	11	الغربة	
6.17	63	2.44	25	3.72	38	التضخيم والتهويل	
10.57	108	4.40	45	6.17	63	التأثير	
8.22	84	4.89	50	3.33	34	الصراع	
00	00	00	00	00	00	الترويج والحث	
0.97	10	0.58	06	0.39	04	الشهرة	
100	1021	51.22	523	48.77	498	المجموع	

تبين المعطيات الرقمية للجدول رقم (5) والذي يوضح فئة القيم في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: الجريدتين ركزتا في معالجتهما لمواضيع العنف والجريمة على القيم الايجابية أكثر من القيم السلبية، وأن الإهتمام الأكثر بفئة القيم كان من نصيب جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 51.22%، مقابل 48.77% بالنسبة لجريدة "النهار الجديد".

ونجد بالنسبة للقيم الإيجابية أن قيمة الجدة والحدثة إحتلت الصدارة بتكرار قدر ب 233 تكرارا وبنسبة 22.82%، وموزعة بتقارب على جريدة "النهار الجديد" نسبة 11.75%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 11.06%، أما المرتبة الثانية فكانت لقيمة الردع والحد ب 153 تكرارا، وبنسبة 11.57% موزعة بنسبة 6.85% على جريدة "النهار الجديد"، وبنسبة 8.71% على جريدة "الخبر اليومي"، ثم تليها قيمة التوعية بتكرار قدره 122 تكرارا، وبنسبة 11.94%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 5.38%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 6.56%.

كما احتلت قيمة الأهمية المرتبة الرابعة بتكرار قدر ب 82 تكرارا، وبنسبة تقدر ب 08.03%، موزعة بنسبة 04.21% على جريدة "الخبر اليومي"، وعلى جريدة "النهار الجديد" بنسبة 03.81%، أما المرتبة الخامسة فاحتلتها قيمة الوقاية والعلاج ب 33 تكرارا وبنسبة 3.23%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 0.88%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة تعادل 02.35%، فيما احتلت قيمة كشف الغموض المرتبة السادسة والأخيرة في سلم القيم الإيجابية ب 22 تكرارا، وبنسبة تقدر ب 02.15% .

لقد ركزت صحيفتا الدراسة في إطار تناولها للقيم السلبية بداية على قيمة التأثير ب 108 تكرارا وبنسبة 10.57%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 06.17%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 04.40%، لتليها قيمة الصراع ب 84 تكرارا، وبنسبة 08.22%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 03.33%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 04.89%، أما المرتبة الثالثة فكانت الإثارة السلبية والتشويق ب 81 تكرارا، وبنسبة 07.93%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 04.11%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 03.81%، أما المرتبة الرابعة فقد حظيت بها قيمة التضخيم والتهويل ب 63 تكرارا، وبنسبة تقدر ب 06.17%، موزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 03.72%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 02.44%.

في حين احتلت قيمة الغرابة المرتبة الخامسة ب 24 تكرارا، بنسبة 02.35%، موزعة بتقارب على جريدة "النهار الجديد" بما نسبته 01.07%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 01.27%، أما الرتبة السادسة في القيم السلمية فكانت من نصيب قيمة الشهرة ب 10 تكرارات وبنسبة تقدر ب 0.97%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" ب 0.39%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 0.58%.

ويتضح من خلال النتائج السابقة وجود تقارب نسبي بين جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" فيما يتعلق بأولويات ترتيب المنظومة القيمية عند تناولها لمواضيع العنف والجريمة، حيث تصدرت قيمة الجدة والحداثة المصفوفة القيمية بالنسبة لصحفتي الدراسة.

ويمكن تفسير ذلك بتناسب خصوصية أخبار العنف والجريمة مع هذه القيمة، حيث تزداد قيمة الخبر عند جمهور القراء كلما كان جديدا وموakبا للأحداث، وهي نقطة إيجابية تزيد من نسبة المتابعة والاقتناء لصحيفتي الدراسة باعتبارها مصدر كل جديد على الساحة، عكس الأخبار القديمة التي تفقد رغبة القارئ في قراءتها لأنها أصبحت في طي النسيان إلا ما تعلق بقضايا الرأي العام فتبقى ساخنة طيلة

الوقت لأن القارئ ينتظر الحكم فيها أو القبض على الجناة بعد مقارنتهم قانونية، ومن أمثلة أخبار العنف والجريمة المتسمة بالجدّة والحداثة ما يلي:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

-انتحار تاجر بعد تناول كمية من روح الملح في العلّمة⁽¹⁾، مراهق ينتحر داخل غرفته عشية رأس السنة في عنابة⁽²⁾، أمن تندوف يطيح بمروج المخدرات⁽³⁾.

ب- بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

توقيف 5 متورطين في السقي بمياه الصرف الصحي بأولاد جلال⁽⁴⁾، شاب ينهي حياته شنقا⁽⁵⁾، حمار يقتل طفلا بالنعامة⁽⁶⁾.

كما سعت جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" إلى التوعية والتحسيس كقيمة ايجابية، والتي تسهم في تنمية الوعي الأمني ضد الجريمة والعنف، من خلال توعية الجماهير بمخاطرها، وحملهم على نبذها وتعريفهم بطرق مواجهتها، وفي نفس السياق نلمس اهتمام صحيفتي الدراسة بقيمة الردع والحد، باعتبارها قيمة مكملة لوظيفتها التوعوية، حيث تلجأ جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" إلى تعريف الجماهير بأنواع الجرائم والعقوبة القانونية الخاصة بها، مع ذكر نماذج لجرائم مرفقة بالأحكام القضائية والعقابية التي نالت مرتكبيها، وهذا لزرع وتخويف الناس وردعهم حتى لا يقعوا في فخ العنف والجريمة من باب الإثارة والايجابية⁽⁷⁾.

ونلمس بالمقابل نوعا من القصور في طريقة تغطية صحيفتي الدراسة لمواد العنف والجريمة، وهذا ما يعكسه قلة اهتمامها بتحري قيمة الوقاية والعلاج فيما تنشره عن ظاهرتي العنف والجريمة، حيث أن جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" غالبا ما تكتفي بوظيفة الاعلام بتفاصيل أخبار العنف والجريمة، ومهملة بذلك جزءا من مسؤوليتها الاجتماعية في خدمة الرأي العام، وبتقديم الحلول الوقائية والعلاجية للحد من ظاهرتي العنف والجريمة في مجتمعنا الجزائري، ولا يتأتى هذا إلا بفتح المجال أمام

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أفريل 2018، ص 24.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 3.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، السبت 02 جانفي 2018، ص 3.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 9.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 21.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 21.

(7) الأزهر العقبي، ريحة نبار، مرجع سابق، ص 59-60.

الجهات المختصة من: علماء أو باحثين في علم النفس والاجتماع، رجال الأمن، رجال الدين، المسؤولين وأصحاب القرارات.... إلخ، للمشاركة في هذه العملية البنائية.

ويجدر بالذكر أن صحفتي الدراسة وفي مقدمتها جريدة "الخبر اليومي" أرفقت العديد من المواضيع المتحدثة عن العنف والجريمة باقتراح حلول وطرق علاج حية في سياق حديثها عن جرائم البيئة، جرائم الهجرة غير الشرعية، جرائم المخدرات والإرهاب، جرائم حوادث المرور، من أمثلة أخبار العنف والجريمة المتسمة بقيمة (الردع والحد، التوعية والتحصين، الوقاية والعلاج) ما يلي:

1- نماذج عن قيمة الردع والحد في جريدتي الدراسة:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- يتهم بتبديد المال العام واساءة استخدام الوظيفة والمشاركة: المدير السابق لحديقة الحامة مهدهد بالسجن ل 4 سنوات⁽¹⁾.
- 6 أشهر حبسا نافذا لرئيس دائرة المالية والمحاسبة بتهمة اختلاس مليار ونصف المليار⁽²⁾.
- إيداع مفتشة ورؤساء مكاتب بريد رهن الحبس لاختلاس ملايير بسيدي بلعباس⁽³⁾.
- صدر في حقه حكم غيابي ب 15 سنة سجنا: الدرك يوقف مجرما خطيرا وتاجر مخدرات⁽⁴⁾.
- الشرطة تضع حدا لسارق المنازل⁽⁵⁾.
- معاقبة مدرب رائد القبة بالإيقاف ستة أشهر⁽⁶⁾.

2- نماذج عن قيمة التوعية والتحصين في جريدتي الدراسة:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- أغلب الاصابات المسجلة سببها الافراط في تناول المشروبات الكحولية: 100 جريح وخمور وأقراص "إكستازي" في احتفالات الريفيون⁽⁷⁾.

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 9.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3266، الاثنين 11 جوان 2018، ص 7.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3295، الثلاثاء 17 جويلية 2018، ص 3.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 9075، الجمعة 23 نوفمبر 2018، ص 24.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 9093، السبت 29 ديسمبر 2018، ص 7.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 9070، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 24.

(7) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 02 جانفي 2018، ص 7.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- بسبب التوسع العمراني والاعتداءات: غابات الصنوبر البحري مهدد بالزوال⁽¹⁾.
- خطر التعرض لحوادث المرور يهدد السكان والمارة⁽²⁾.
- شاطئ المقبرة بعين البنيان يستقبل مخلفات المصانع والمياه الملوثة⁽³⁾.

3 - نماذج عن قيمة الوقاية والعلاج في جريدتي الدراسة:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- الإطاحة بعصابة لسرقة المواشي واسترجاع 160 خروف في تبسة⁽⁴⁾، حيث رافق الموضوع تقديم حلول وقائية لمحاربة جريمة سرقة الماشية.
- تسجيل سحب 505 رخصة سياقة خلال شهرين⁽⁵⁾، وقد دعم الموضوع بنصائح بهدف التوعية المرورية.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- سرقة أراضي ومزارع نموذجية: تحقيق في الاعتداءات على العقار الفلاحي بعنابة⁽⁶⁾، حيث قدمت اقتراحات لعلاج الوضع تحت عنوان: إجراءات جديدة لاسترجاع ممتلكات التعاونيات الفلاحية.
 - موسم الاصطياف القادم بوهران: مواجهة مشكل النفايات وفوضى الحضائر⁽⁷⁾، حيث قدمت اقتراحات وحلول علاجية للوضع تحت عنوان: مخطط للقضاء على الفوضى في ركن السيارات.
- ومن القيم والمعايير التي جعلت أخبار العنف والجريمة تستحق التناول عبر صفحات جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" نجد قيمتي التأثير والأهمية ويقصد بها: إثارة اهتمام أكبر عدد من الناس، فمن الأخبار ما يمس جماعة قليلة من الناس في المجتمع فلا يؤبه له كثيرا في الصحف ووسائل الاعلام، ومن الأخبار ما يمس أكبر عدد ممكن من أفراد المجتمع، أو يمس مرفقا من أهم المرافق الحيوية

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 05 سبتمبر 2018، ص 9.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 05 سبتمبر 2018، ص 9.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 05 سبتمبر 2018، ص 9.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3337، الخميس 06 سبتمبر 2018، ص 7.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 02 جانفي 2018، ص 10.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8895، الأحد 10 جوان 2018، ص 7.

(7) جريدة الخبر اليومي، العدد 8895، الأحد 10 جوان 2018، ص 7.

في هذا المجتمع أو يمس مشكلة من أكبر المشكلات السياسية أو الخلقية أو الاقتصادية التي تم المجتمع⁽¹⁾.

ويتم على هذا الأساس اختيار أخبار العنف والجريمة بقدر أهميتها وقيمتها عند أكبر عدد ممكن من القراء، وعلى هذا الاعتبار تتم أفضلية النشر في الصدارة لهذا النوع من الأخبار، وبذلك يمكن القول أن الإهتمام بهذه القيمة يعد أمراً أساسياً في تشجيع المواطنين على المشاركة، وتعظيم مساهمة الصحافة في الإهتمام بالأخبار التي تهتم بالجمهور فتخاطب اهتماماته ومصالحه، ومن ثم المساهمة في تنمية المجتمع⁽²⁾، ولقد عاجلت صحيفتي الدراسة عبر الكثير من أعدادها نماذج مختلفة لأخبار العنف والجريمة المهمة بالنسبة للرأي العام، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

1- نماذج عن قيمة التأثير في جريدتي الدراسة:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- التحقيقات كشفت عن تواصلها مع مشتبه فيهم عبر الانترنت: توقيف مديرة مدرسة ابتدائية بسبب إشادتها بالإرهاب⁽³⁾.

- الجيش يلاحق بقايا عناصر كتيبة "الأهوال" في غابات سيدي بلعباس⁽⁴⁾.

- النهار تكشف اعتداء الشرطة الاسبانية على حراقة جزائريين مسبوقون يقتحمون محكمة تلمسان⁽⁵⁾.

ب- بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- فضيحة: وضع كارثي بمقطع الطريق الرابط بين بومرداس وزرالددة، البريكولاج باسم الصيانة والترميم⁽⁶⁾.

- توقيف مروج العملة الوطنية المزورة بحوزته أكثر من 150 ألف دينار⁽⁷⁾.

- في انتظار تحديد هوية إرهابي ثم القضاء عليه: الجيش يحاصر مجموعة إرهابية - جنوب سيدي بلعباس⁽¹⁾.

(1) منير عواد، "القيم الإخبارية والعوامل المؤثرة فيها"، تاريخ الزيارة: 2020/03/12، توقيت الزيارة: 18:33،

<http://www.sterf.ahlamontada.net>

(2) فوزية عكاك، "القيم الخبرية في الصحافة الجزائرية الخاصة: دراسة تحليلية ميدانية لصحيفتي الخبر والشروق اليومي جانفي -ديسمبر 2007"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر 03، 2011-2012، ص 311.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3266، الاثنين 11 جوان 2018، ص 3.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3266، الاثنين 11 جوان 2018، ص 3.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 02 جانفي 2018، ص 23.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8929، الاثنين 16 جويلية 2018، ص 4.

(7) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 05 سبتمبر 2018، ص 24.

لقد اعتمدت صحيفتي الدراسة في معالجتها لأخبار العنف والجريمة على أطر إخبارية مختلفة وقيم خبرية تتناسب مع أجندتها التحريرية، لذلك نلمس اهتماما من صحيفتي الدراسة بتبني الصراع كمعيار لنشر أخبار العنف والجريمة، حيث تسهم هذه القيمة في جذب انتباه القارئ لمتابعة الحدث، وهو ما عبر عنه سامي الشريف بقوله: «إن قيمة الصراع تعتبر من أهم العوامل التي تضفي على الأنباء حيوية وفعالية وجاذبية وجماهيرية أوسع»⁽²⁾.

ويمكن إرجاع استخدام صحيفتي الدراسة لقيمة الصراع فيما تم نشره من أخبار متحدثة عن العنف والجريمة إلى أنها أكثر القيم ملائمة لطبيعة تلك الموضوعات -العنف والجريمة- والتي غالبا ما يكون فيها صراع بين طرفين أو أكثر ما بين جاني ومجني عليه⁽³⁾، إلى حد يمكن الجزم معه أن أغلب ما تم نشره عن العنف والجريمة توافرت قيمة الصراع فيه كعنصر أساسي جاذب خصوصا ما تعلق بالإرهاب، القتل، الشجار، الضرب، السرقة، التهريب، الاختلاس، الحروب، الاغتيالات، حرب العصابات، ومن بين أخبار العنف والجريمة المتضمنة لقيمة الصراع ما يلي:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- محاكمة السائق الشخصي للأمير "أبو فارس" أمام محكمة البلدية تكشف: «داعش حاول اغتيال رعايا روس وصينيين في الجزائر بحزام ناسف»⁽⁴⁾.

- عمال يشلون حركة القطارات بسبب صراعات نقابية في قسنطينة⁽⁵⁾.

- العثور على رأس مواطن ذبحه إرهابيون في سيدي بلعباس⁽⁶⁾.

ب- بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- عصابة تنتقم من امام مسجد بحرق سيارته في الوادي⁽⁷⁾.

- أستاذة العلوم السياسية: لوزة حمادوش للخبر: «مناوشات المعارضة تكريس لفكرة عدم قدرتها على الحكم»⁽⁸⁾.

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 05 سبتمبر 2018، ص 2.

(2) سامي الشريف، المنشورات الإخبارية في الإذاعات العربية: المحتوى والشكل، ط1، دار الوزان، القاهرة، 1989، ص 51.

(3) إيناس منصور كامل شرف، وآخرون، مرجع سابق، ص 412.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 3.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 4.

(6) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 02 جانفي 2018، ص 3.

(7) جريدة الخبر اليومي، العدد 9093، السبت 29 ديسمبر 2018، ص 22.

(8) جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 أكتوبر 2018، ص 02.

- عنف لفظي وشتم وتخوين على ألسنة السياسيين الخطاب الحزبي ينزل إلى الحضيض⁽¹⁾. كما لجأت صحيفتي "النهار الجديد والخبر اليومي" لتوظيف قيمة الإثارة والتشويق عند معالجتها لقضايا العنف والجريمة، وهذا للعلاقة المتناسبة بين خصوصية أخبار العنف والجريمة باعتبارها من الأخبار المثيرة بعينها، وللإثارة كأسلوب يعتمد على رفع المنسوب العاطفي تجاه هذه القضايا، ويقصد بعنصر الإثارة في الخبر إلى تلك الخاصة التي توجد في بعض الوقائع والأحداث، وتكسبها جاذبية شديدة للفت انتباه القارئ ومخاطبة غرائزه الدفينة، وهو ما يحدث في بعض الحوادث التي تتعلق بالجرائم أو الجنس أو الفضائح، وغير ذلك من الجوانب المثيرة في حياة الناس⁽²⁾.

وقد توظف الإثارة في مجال الإعلام للحد من الرتابة والروتين العقلي، فكثير من القضايا المثارة إعلامياً تحتاج إلى إثارة عاطفية وعقلية معينة، وهذا على مستوى الوعي الفردي والجمعي وحتى اللاوعي، إلا كيف تصل الرسالة وتعمق؟ إن المطلوب هو أن تكون المثيرات أقوى من العادات حتى يبدأ الإنسان بمراجعة السلوكية السيئة ليغيرها⁽³⁾.

يمكن القول أيضاً أن الإثارة الإيجابية هي التي تسعى إلى إثارة اهتمام القراء حول القضايا التي تقدمها بطرق موضوعية، لأن النفس البشرية بطبيعة الحال تنجذب للأحداث المثيرة والمشوقة، لذلك عدت الجاذبية والإثارة والتشويق من أهم القيم التي تعتمد عليها الكثير من الصحف⁽⁴⁾، كما أن الفن الصحفي الناضج هو الذي يعتمد على الإثارة دون مبالغة أو تشويه، وبصور دون مغالاة، ويحدث دون إسفاف⁽⁵⁾، فالعيب ليس في الإثارة كأسلوب، بل العيب عندما تكون الإثارة غاية بحد ذاتها بدلاً من أن تكون وسيلة مناسبة.

وقد يستفاد من قيمة الإثارة إعلامياً، لكن بتوظيفها بجرعات مناسبة لأهمية الموضوع بالنسبة للقارئ وبالنسبة للتأثير العام في المجتمع، فلا تعطي قضية تافهة أو صغيرة أو ثانوية اهتماماً أكبر مما ينبغي، فكل قضية ينبغي أن توضع في نصابها، ومن أهم الضوابط المتعلقة بتوظيف أسلوب الإثارة: أن تكون الواقعة المتحدث عنها صحيحة بعيدة عن الكذب والاختلاق والمبالغة⁽⁶⁾.

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 أكتوبر 2018، ص 02.

(2) فاروق أبو زيد، فن الخبر الصحفي، ط2، دار الشروق، (د.م)، 1984، ص 101.

(3) بشير شريف البرغوثي، يعقوب خالد البهبهاني، النظام الإعلامي الجديد، ط2، دار رؤى للنشر والتوزيع، عمان، 2004، ص 107.

(4) نعمات عثمان، الخبر ومصادره في العصر الحديث، ط1، دار المعرفة الجامعية، (د.م)، 2008، ص 16.

(5) محمود علم الدين، أساسيات الصحافة في القرن الحادي والعشرين، ط2، (د.ن)، القاهرة، 2009، ص 127.

(6) عبد القادر طاش، مرجع سابق، ص 21.

واستنادا لما تم رصده من نتائج كمية فيما يتعلق بفترة القيم في صحيفتي الدراسة، نجد أن قيمة الإثارة والتشويق تم توظيفها بهدف جذب القراء وتبنيهم بمخاطر العنف والجريمة، خصوصا أن هذه الظواهر أصبحت تحتل مساحة هامة من واقع الجزائريين وانشغالهم نظرا لانتشارها بشكل مخيف، ولذلك استهدفت صحيفتا الدراسة إيقاظ الوعي المجتمعي وتحقيق الأمن الوطني بواسطة عرض أخبار العنف والجريمة بأسلوب شائق وإخراج مثير للفت الانتباه، مع الجنوح إلى إثارة مشاعر الحزن والغضب أو التعاطف لدى جمهور القراء بهدف استقطاب جميع الفئات لمتابعة قضايا العنف والجريمة المعالجة عبر صفحاتها المختلفة، لذلك كان حضور قيمة الإثارة مرافقا للكثير من مواضيع العنف والجريمة وفي مقدمتها: الاختطاف، جرائم القتل، الانتحار، الهجرة غير الشرعية، جرائم المخدرات، جرائم الاغتصاب، جرائم السرقة والاختلاس وغيرها.

وقد تفسر الزيادة في جرعة الإثارة والتحويل بالترويج لمثل هذه الظواهر السلبية، والسعي لزيادة نسبة المبيعات بعرض بعض أخبار العنف والجريمة في شكل بولييسي ينشر على أكثر من عدد مع التزايد التشويقي في تسلسل الأحداث، وهذا ابتداء من الإعلان عن وقوع الجريمة ثم التدرج في عرض تفاصيل التحريات والبحث وصولا إلى حل لغز القضية أو تركها مفتوحة، مع رصد ما ترتب عنها من عواقب وخيمة، ونقلها بأدق تفاصيلها التي تحرك القلوب الضعيفة وتقشع لها الأبدان، ولم تكتف جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" في نقلها لبعض مواضيع العنف والجريمة على المضمون الإثاري لهاته المواد، بل تعدته إلى الإثارة على مستوى الشكل، بحضور العنوان المثير والألوان والصور، ومن الأمثلة التي توضح اعتماد صحيفتي الدراسة على قيمة الإثارة ما يلي:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- 4 سنوات سجننا لأم عزباء تركت مولودها لتنهشه الكلاب في سوق أهراس⁽¹⁾.
- يشوه وجه خطيبته السابقة بخنجر عشية عيد الحب لأنها رفضت الزواج منه⁽²⁾.
- عسكري متقاعد يذبح زوجته من الوريد إلى الوريد بخضرة في مستغانم⁽³⁾.
- قاصر ضمن عصابة حولت شقة إلى وكر دعارة يقودها حارس "باركينج" في قسنطينة⁽⁴⁾.

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 4.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 6.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 7.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 11.

ب- بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- قصة خطيرة تنتهي بمأساة: رفضه زوجا لابنتهم فأعدمهم حرقا، دفع والدها ثمنا بإقصائهما من الحياة على طريقة أفلام الرعب⁽¹⁾.
- تنام مرعب للعنف الجنسي ضد الأطفال⁽²⁾.
- 20 لاعبا من 10 جنسيات إفريقية يجوبون ملاعبنا: صفقات مشبوهة، لاعبون طايوان وعقود لا تحترم⁽³⁾.

وقد جعلت صحيفتي "النهار الجديد والخبر اليومي" من قيمة التضخيم والإثارة قيمة مرافقة لكثير من مواضيع العنف والجريمة، فضخامة الخبر تزيد من قيمته لدى القراء وتعتبر وسيلة جذب وإثارة، وضخامة الخبر تتعلق بحجم الأرقام والأعداد المتضمنة في الخبر مثل: عدد القتلى والجرحى، عدد الضحايا، وعدد المتظاهرين، قيمة الخسائر المادية والبشرية، مدة الحكم ودرجة العقوبة، إضافة إلى أن هناك أخبار تستمد ضخامتها من ضخامة الحدث في حد ذاته، ومن الأمثلة التي ضمنتها صحيفتي الدراسة قيمة التضخيم والتهويل عند معالجتها لظاهرتي العنف والجريمة ما يلي:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- ترصده لأزيد من شهر ونصف للانتقام منه على إنزاله بسبب عدم تسديده قيمة التذكرة: شاب يعتدي بالخنجر على "كونترولور" في "الترامواي" بباب الزوار⁽⁴⁾.
- كان مرشحا لتبوء منصب عميد الجامعة: توقيف أستاذ محاضر في جامعة باب الزوار وبجوزته أقرص مهلوسة⁽⁵⁾.
- تسلل مرتين داخل الصيدلية وغافل البائعة الحامل: شاب يسرق مهلوسات من صيدلية ويهرب من المحكمة بتيميون⁽⁶⁾.

ب- بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- حريق مهول في عمارة يقيم فيها المعلمون⁽¹⁾.

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 9057، الجمعة 23 نوفمبر 2018، ص 6.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 أكتوبر 2018، ص 20.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 أبريل 2018، ص 10-12.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 9.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3266، الاثنين 11 جوان 2018، ص 1.

(6) جريدة النهار الجديد، العدد 3295، الثلاثاء 17 جويلية 2018، ص 9.

- بعد تسجيل حالات للسرقة ببعض المشاتي: عصابات الأبقار تنشر الرعب لدى الموالين بأولاد يحيي⁽²⁾.

- للكشف عن مروجي المخدرات والمهلوسات: الأمن يعزز الرقابة على المدارس⁽³⁾.

وقد أوضحت نتائج الدراسة المتعلقة بالمنظومة القيمية المنتهجة عند تحرير أخبار العنف والجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن قيمة الغرابة والخروج عن المألوف حظيت باهتمام محتشم في سلم القيم لدى عينة الدراسة، هاته القيمة تعمل جنبا إلى جنب مع قيمة الإثارة، حيث ركزت جريدتا الدراسة على جانب الغرابة في بعض الأخبار المتحدثة عن العنف والجريمة بهدف إثارة اهتمام القراء ولفت انتباههم نحو هذه القضايا، ولكن أحيانا نلمس توظيف قيمة الغرابة بهدف الإثارة فحسب دون تناسيه مع الفائدة، والأهمية المرجوة منه، ولازمت قيمة الغرابة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أخبار العنف والجريمة المرتبطة أساسا ب: تقصير المسؤولين في تأدية مهامهم وسوء استغلال المنصب، جرائم الاختلاس، الجرائم المرتكبة ضد البيئة، جرائم السرقة وغيرها، ومن أمثلة أخبار العنف والجريمة المشتملة على قيمة الغرابة في الجريدتين ما يلي:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- تتكون من 5 أشخاص تم توقيفهم كلهم: آثار حذاء رياضي تطيح بعصابة السطو المسلح على المساجد في الوادي⁽⁴⁾.

- النائب العام التمس ضدهم عقوبة 12 سنة سجنا نافذا: مراهقة ووالدها ضمن شبكة مختصة في السطو على محلات بيع الجواهرات⁽⁵⁾.

- مساعد تحذير يعتدي على طيبة توليد داخل غرفة العمليات في سيدي عيسى بالمسيلة⁽⁶⁾.

ب- بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- موظفون فوق العادة: أشكون يقدرلنا؟!⁽⁷⁾.

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 جويلية 2018، ص 2.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 جويلية 2018، ص 9.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 جويلية 2018، ص 5.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 جويلية 2018، ص 24.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 جويلية 2018، ص 28.

(6) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 14 جويلية 2018، ص 6.

(7) جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 جويلية 2018، ص 23.

- مدانون قضايا في مناصب مسؤولة: نورمال وين راه المشكل؟!⁽¹⁾.
- عضو البرلمان أمام العدالة: ماديروا والوا⁽²⁾.
- إذاعة مع وقف التنفيذ⁽³⁾.

أوضحت النتائج التحليلية لنوع القيم الأكثر توظيفاً من قبل جريدتي الدراسة، أن قيمة كشف الغموض استخدمت بشكل مقتضب رغم أهمية هذه القيمة في بناء الأخبار، وتناسبها مع خصوصية أخبار العنف والجريمة التي يكشف، « حيث تقدم الأحداث التي تتضح آثارها نسخة أفضل من تلك التي يمكن تفسيرها بأكثر من تفسير، كما أن فهم الآثار المترتبة عن الأحداث ينطلق أولاً من الفهم الأول للخلفية المعقدة التي وقعت فيها الأحداث »⁽⁴⁾.

ولقد وظفت جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" قيمة الكشف عن الغموض عند تتبعها لجرائم الفساد، وكذا جرائم القتل التي طرحت للرأي العام دون التوصل بعد للجنة ودوافع وقوع هذه الجريمة، كما توظف أيضاً بكثرة في كشف الغموض عن خلفيات جرائم الاختطاف تطوراتها وغيرها من قضايا العنف والجريمة، ومن الأمثلة التي تعكس مدى اهتمام جريدتي الدراسة بتوظيف قيمة كشف الغموض ما يلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- برنامج تحريات يكشف شبكة للمتاجرة في الوصفات الطبية⁽⁵⁾.
- الأمن عثر على مخدرات وقميص أحد المروجين ملطخ بدماء الطفلة: قضية مخدرات تكشف خيوط جريمة قتل الطفلة خلود بالكديّة في تلمسان⁽⁶⁾.
- حارس يقتل رب عمله بقضيب حديدي في برج الكيفان⁽⁷⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- في انتظار استفاقة السلطات⁽⁸⁾.

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 جويلية 2018، ص 23.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 جويلية 2018، ص 23.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 جويلية 2018، ص 23.

(4) ويكيبيديا، قيم إخبارية، تاريخ الزيارة: 2022/10/13، توقيت الزيارة: 17:02، <http://ar.m.wikiqerdia.org>

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 23.

(6) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 3.

(7) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 9.

(8) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 23.

- انتحار طالبتين خلال موسم واحد: غموض يحيم على المدرسة العليا لعلوم البحر وتهيئة الساحل⁽¹⁾.
 - يعملون في مواقع معزولة مقابل أجور زهيدة: حراس المنارات البحرية يستغيثون⁽²⁾.
- إن الحديث عن آخر قيمة خبرية ضمن المنظومة القيمية في صحيفتي الدراسة عند معالجتها لقضايا العنف والجريمة، يقودنا حتما إلى قيمة الشهرة ومفادها أن الشخصيات البارزة هي التي تصنع الحدث سواء تعلق الأمر بالشخصيات الرسمية مثل: رئيس الدولة، وزراء، زعيم، ملك، نواب، برلمانيين، أو اقتران الخبر بشخصيات صانعة للحدث مثل: المتظاهرين، المضربين⁽³⁾، أو تعلق الخبر بشخصيات مشهورة مثل: الفنانين، الممثلين، الرياضيين، العلماء، الباحثين، أو اقتران الخبر بشخصيات سيئة السمعة.

أوضحت النتائج المتحصل عليها في هذا المقام أن جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" تضمنت بعض أخبار العنف والجريمة قيمة الشهرة، حيث ربطت هذه الأخبار بأسماء المسؤولين وما ارتكبه من جرائم في حق الوطن والشعب الجزائري، لتليها الجرائم والممارسات العنيفة التي كان الفاعل فيها قادة الرأي من مشاهير، إضافة إلى نقل مجموعة من أخبار العنف والجريمة من صنع شخصيات إرهابية معروفة لدى الرأي العام، وتكمن خطورة أخبار الجريمة والعنف المتعلقة بالمشاهير في عنصرها الإثاري وما يحمله من جرعات إيجابية محفزة على تقليد هذه النماذج السلبية مما يؤدي إلى انتشار العنف والجريمة، وفيما يلي نماذج عن ذلك:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- رئيس جمعية حقوقية ودهان وطالبة بمدرسة الأساتذة يخترقون حاجزا للدرك بتيبازة⁽⁴⁾.
- الممثل عز الدين بورغدة أمام العدالة لعدم تسديد نفقة ابنه⁽⁵⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- سعد مجرد متورط في فضيحة جنسية بفرنسا⁽⁶⁾.
- خطاب مدعو للتحقيق: وزير الشباب والرياضة محمد خطاب⁽¹⁾.

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8929، الاثنين 17 جويلية 2018، ص 21.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 9.

(3) أسماء قرشوش، "معايير المعالجة الصحفية المنشورات العربية في الصحافة المكتوبة الجزائرية"، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، ع23، ديسمبر 2016، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ص 91-92.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3402، الأحد 25 نوفمبر 2018، ص 7.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 24.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 3367، السبت 12 أكتوبر 2018، ص 21.

- مواقع التواصل الاجتماعي تتداول سقطات خرجاتهم إلى الميدان: إقالة ولاية عقب تصريحات وتصرفات مثيرة للجدل⁽²⁾.

ونستنتج في ختام الحديث عن فئة القيم المتبناة من قبل جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" عند معالجتها لقضايا العنف والجريمة، أن هناك تنوعاً في توظيف القيم بشكل يتماشى مع خصوصية العنف والجريمة من جهة، ومع الأجندة التحريرية لصحفتي الدراسة من جهة ثانية، كما أن عدداً من القيم (الإثارة والتشويق، الغرابة، التضخيم والتهويل، الصراع، الشهرة) تصب في منحى الإثارة التي توحى كثرة توافرها مجموعة بالترويج للعنف والإثارة شكلاً ومضموناً، وبالمقابل نجد أن صحفتي الدراسة وظفت جملة من القيم الدالة على مسؤوليتها الاجتماعية وجديتها في محاربة ظاهرتي العنف والجريمة، ورغم قصور هذه المعالجة في تقديمها للحلول وطرق المعالجة زمن بين هذه القسم (الوقاية والعلاج، التوعية، الردع والحد).

1-3 - فئة الأهداف:

ترتبط عادة فئة الأهداف بفئة القيم، والتي يمكن أن تسهم في تحديد السمات للأشخاص والمجتمعات، حيث تستخدم للإجابة على السؤال إلى ماذا يسعى الفرد أو المجتمع؟ إلى المال، المركز الاجتماعي، التفوق العلمي، الصحة، وعادة ما تؤثر القيم أو المثل في مثل هذه الأهداف⁽³⁾. ولقد اعتمدت تصنيفاً ذاتياً للأهداف يتماشى مع ما تسعى إليه الدراسة من غايات كما يلي: خدمة الفرد والمجتمع، التوعية والتوجيه، التعريف بخطورة ظاهرتي العنف والجريمة والآثار المترتبة عنهما. السعي لتقديم حلول وقائية للحد من الظاهرة، التنديد بخطورة ظاهرة العنف والجريمة، السعي لرفع عقوبة الجناة.

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 3337، الخميس 6 سبتمبر 2018، ص 23.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 3337، الخميس 6 سبتمبر 2018، ص 9.

(3) محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، مرجع سابق، ص 126 - 127.

جدول رقم (06): يمثل فئة الأهداف في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		فئة الأهداف
%	ك	%	ك	%	ك	
30.94	307	16.43	163	14.51	144	خدمة الفرد والمجتمع
36.49	362	18.95	188	17.54	174	التوعية والتوجيه
3.32	33	2.41	24	0.90	09	السعي لتقديم حلول وقائية للحد من الظاهرة
26.31	261	6.85	68	19.45	193	التنديد بخطورة ظاهرة العنف والجريمة والآثار المترتبة عنها
2.92	29	1.00	10	1.91	19	السعي لرفع عقوبة الجناة
100	992	45.66	453	54.33	539	المجموع

من خلال المعطيات الرقمية للجدول (06) والذي يوضح فئة الأهداف المتوخاة من قبل جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" عند معالجتها لأخبار العنف والجريمة، نلاحظ أن: هناك تنوع في الأهداف المرصودة في جريدتي الدراسة، مع نجد أن جريدة "النهار الجديد" كانت أكثر حرصاً على تحقيق أهدافها، وذلك بنسبة تقدر بـ 54.33%، ثم تليها جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 45.66%، وبالنظر إلى قائمة الأهداف نتوصل إلى أن الصدارة كانت لهدف التوعية والتوجيه بـ 362 تكراراً، وبنسبة 36.49%، وموزعة بنسبة أكبر على جريدة "الخبر اليومي" بما نسبته 18.95%، وعلى جريدة "النهار الجديد" بنسبة 17.54%، أما المرتبة الثانية فكانت لهدف خدمة الفرد والمجتمع بـ 307 تكراراً، وبنسبة تقدر بـ 30.94%، وموزعة بأفضلية على جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 16.43%، تليها جريدة "النهار الجديد" بنسبة قدرها 14.51%.

وفيما يخص الرتبة الثالثة فكانت لهدف التنديد بخطورة ظاهرة العنف والجريمة والآثار المترتبة عنها بتكرار قدر بـ 261 تكراراً، وبنسبة تقدر بـ 19.45%، وبنسبة أقل على جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 6.85%، وبالحدوث عن الرتبة الرابعة فقد كانت من نصيب السعي لتقديم حلول وقائية للحد من الظاهرة بتكرار قدر بـ 33 تكراراً، وبنسبة تعادل 3.32% موزعة على نسبة أكبر على جريدة "الخبر اليومي" والمقدرة بـ 2.41%، وبنسبة أقل على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 0.90%، أما الرتبة الأخيرة في صنافه الأهداف يأتي هدف السعي لرفع عقوبة الجناة بتكرار قدره 29 تكراراً، وبنسبة 2.92%، موزعة بتقارب على جريدة "النهار الجديد" بـ 1.91%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة تقدر بـ 01%.

يتضح من النتائج المتوصل إليها الجدول أعلاه أن جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" في معالجتهما لظاهرتي العنف والجريمة اجتهدتا في تحقيق جملة من الأهداف تحت بناء وظيفي وأنساق متكاملة، وذلك من خلال جعل هدف التوعية والتوجيه وكذا خدمة الفرد والمجتمع، إضافة إلى هدف التنديد بخطورة ظاهرتي العنف والجريمة والآثار المترتبة عنها، في مقدمة أجندتها التحريرية المعتمدة عند معالجة هذا النوع من الظواهر.

ولقد سعت صحيفتي الدراسة من خلال ما نشرته من مواد إخبارية تتعلق بالعنف والجريمة إلى زيادة الوعي حول خطورتها على الفرد والمجتمع، وتجنب آثارها السلبية التي تهدد أمن الأفراد وممتلكاتهم، وتمس باستقرار الفرد في أسرته، ومجتمعه، وبيئته العملية أو التعليمية، وذلك من خلال التنديد بمخاطر العنف والجريمة وحمل الرأي العام على كراهيتها، وتشجيعهم على محاربتها بشتى الوسائل، وعلى رأسها التعاون مع رجال الأمن للكشف عن الجرائم في وقت مبكر.

ومن جهة أخرى نلاحظ أن جريدتي الدراسة في معالجتهما لظاهرتي العنف والجريمة، لم ترصد في كثير من الأحيان حلولاً وقائية وعلاجية للحد منها إلا ما ورد في سياق حديثها عن الجرائم البيئية وتحاوزات المسؤولين ومنطلق هذا القصور هو عدم التعمق في دراسة ظاهرتي العنف والجريمة والتفاعل معها بمراعاة كل الجوانب المتعلقة بها وبخصوصية المجتمع الجزائري، وبالمقابل تعرض جريدتي الدراسة ما تنشره من حوادث عن العنف والجريمة بشكل تفصيلي ومثير يبعدها عن ما سطرته من أهداف، مما يدل على غياب حس المسؤولية وفاعلية دورها في نشر الأمن الاعلامي، كما يحدث ذبذبة في فهم القارئ لسياسة الجريدتين بين الدعوة للحد من الجريمة والعنف أو الترويج لذلك.

إن نجاح الصحيفتين كأبي وسيلة إعلامية في محاربة مظاهر العنف والجريمة ينطلق من إتباع أسلوب وقائي تنويري موضح لمخاطر الجريمة والعنف، بطريقة علمية مدروسة ومقننة تهدف لغرس ضوابط ذاتية لدى المتلقين تنفر من الجريمة، وبعيدة عن أسلوب الوعظ والإرشاد⁽¹⁾، تهدف لتوصيل المعلومة الصادقة وغير المنحازة للجمهور، والعمل على توضيحها من خلال التفسير والتحليل، ودفع الجمهور للمشاركة في تقديم الحلول⁽²⁾، إضافة إلى تكاتف جهود وأطراف المجتمع المدني وهيئاته الوصية.

(1) عبد الرحمن بن محمد عسيري، "مهام الإعلام الأمني ووظائفه في المجتمعات العربية المعاصرة"، ط1، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2006، ص 27-28.

(2) محمد عبد الوهاب حسن عشاوي، دور الصحف في إدارة الأزمات الأمنية، ط1، الشركة العربية للتوريدات والتسويق، القاهرة، 2008، ص 120.

كما أن احتلال هدف السعي لرفع عقوبة الجناة الرتبة الأخيرة في قائمة الأهداف التي تبنتها صحيفتي الدراسة عند معالجتها لظاهرتي العنف والجريمة، يمكن تفسيره باعتمادها كوسيلة ردعية من خلال ذكر العقاب المترتب عن الجريمة المرتكبة، بشكل يدفع القارئ أو المجرم للتخلي عن مخططاته الاجرامية، ولقد حرصت جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" إلى تحريض الجهات الأمنية والقضائية والعقابية، والمختصين في سن قانون العقوبات إلى رفع عقوبة الجناة في كثير من الممارسات العنيفة والجرائم المرتكبة في حق حياة النفس البشرية، فبقدر العمل -الجريمة- يأتي الجزاء والعقاب مؤيدة بذلك صرخات الرأي العام الذي عانى من ويلات هذه الجرائم، وطالبت بالقصاص من فاعليها بعقوبات تتعدى المؤبد إلى الإعدام، ومن بين هذه الجرائم نجد: جريمة القتل، جرائم اختطاف الأطفال وما ارتبط به من اغتصاب لهم وقتل وتنكيل بالجثث، جريمة المخدرات وما أحدثته بفتنة الأطفال والمراهقين من إدمان وانحراف.

وفيما يلي ذكر لنماذج عن الأهداف التي سعت جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" لتحقيقها عند معالجة أخبار العنف والجريمة:

1- هدف التوعية والتوجيه:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- تلميذ بالمتوسط يذبح قريبه في العلمة⁽¹⁾.
- الضحايا ينحدرون من الولايات: مقتل 8 أشخاص وإصابة 19 آخرين في حوادث مرور⁽²⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- الفاييبوك يجر العشرات إلى أروقة العدالة⁽³⁾.
- قتيلان وجريح في حادث مرور⁽⁴⁾.

2- هدف خدمة الفرد والمجتمع:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- الجيش يبط معاقل الإرهاب في سكيكدة نحو الجنوب: القضاء على إرهابيين ومحاصرة مجموعة مسلحة في قسنطينة⁽¹⁾.

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3235، الأحد 06 ماي 2018، ص 7.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 11.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 23.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 24.

- الوالي أصدر القرار بعد تلقي معلومات حول نشاط غير قانوني: تشميع مركز "الشيخ فتحي" للرقية والتداوي بالأعشاب الطبيعية في وهران⁽²⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- تلاميذ سيجدون ظروف استقبال كارثية: مدارس ورشات عمل وأخرى تغمرها السيول، مديريات التربية تجمع صدقات أولياء التلاميذ لصيانة دورات المياه⁽³⁾.

- الخبر تنشر تفاصيله بالمطارات والمعابر: بطالون يعملون بيوت لتهرب الدوفيز إلى الخارج⁽⁴⁾.

3- هدف التنديد بخطورة العنف والجريمة والآثار المترتبة عنها:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- شرطة "عين الترك" في وهران أوقفت الجناة: 4 أشقاء يقتلون شابا ويصيبون آخر بعد شجار بين عائلتين في ثالث أيام العيد⁽⁵⁾.

- تحرير فتاة من قبضة خاطفها بعد احتجازها داخل منزله في تلمسان⁽⁶⁾.

- تنفرد بنشر تفاصيل ميدانية عن أكبر شبكة لسرقة السيارات: تفكيك دولة داخل دولة تنشط في 27 ولاية واسترجاع 73 سيارة مسروقة⁽⁷⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- عصابات المخدرات وقطاع الطرق يزرعون الرعب في بومرداس⁽⁸⁾.

- الخبر نزل كالصاعقة على المنتخبين والسكان: مشروع المستشفى الجامعي في بجاية "أكذوبة كبرى"⁽⁹⁾.

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3402، الأحد 25 نوفمبر 2018، ص 3.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3344، الاثنين 31 ديسمبر 2018، ص 24.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 4.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 21.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3330، الأربعاء 29 أوت 2018، ص 7.

(6) جريدة النهار الجديد، العدد 3330، الأربعاء 29 أوت 2018، ص 7.

(7) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 3.

(8) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 أفريل 2018، ص 21.

(9) جريدة الخبر اليومي، العدد 8859، السبت 5 ماي 2018، ص 5.

4- هدف السعي لتقديم حلول وقائية:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- شرطي متقاعد يحاول الانتحار بعدما انتحر ابنه منذ أيام بالنسورخ في الطارف⁽¹⁾.
- النهار تفتح ملف المنشآت العمومية المغلقة وتحقيق في الأسباب: هكذا راحت آلاف الملايير في كيل الزيت⁽²⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- للكشف عن مروجي المخدرات والمهلوسات: الأمن يعزز الرقابة على المدارس⁽³⁾.
- تنام مرعب للعنف الجنسي على الأطفال بتيزي وزو⁽⁴⁾.

5- هدف السعي لرفع عقوبة الجناة:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- المؤبد لشقيقتين عن جناية الاختطاف والتعذيب وطلب فدية في المسيلة⁽⁵⁾.
- أحد الجناة قام بتصوير عملية الاعتداء عليها: تحرير مراهقة من خميس مليانة اغتصبها صديقها مع رفاقه في جبال الشريعة بالبليدة⁽⁶⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- مسيرة حاشدة للمطالبة بالقصاص للتلميذة لينا في بجاية⁽⁷⁾.
- تفكيك 47 خلية لتجنيد الشباب في ساحات القتل⁽⁸⁾.

1 - 4- فئة المصدر:

يجيب هذه الفئة عن التساؤل الآتي: لمن تنسب الأقوال أو التصريحات أو ما هو المصدر الذي تنسب إليه مادة المضمون، ويتحدد وفقا للإجابات على التساؤل مقدار الثقة فيما يسوقه المصدر من معلومات

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3295، الثلاثاء 17 جويلية 2018، ص 3.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 6-7.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 سبتمبر 2018، ص 5.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 أكتوبر 2018، ص 20.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 4 فيفري 2018، ص 2.

(6) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 4 فيفري 2018، ص 2.

(7) جريدة الخبر اليومي، العدد 8798، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 21.

(8) جريدة الخبر اليومي، العدد 8798، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 11.

أو تصريحات أو بيانات⁽¹⁾، وفئة المصدر خاصة بالكشف عن الشخص أو المجموعة أو الجهة مصدر المعلومة، وتمثل أهم هذه المصادر في الأشخاص، والصحف، والمحطات الإذاعية أو التلفزيونية، والكتب والأفلام، والمصادر غير الشخصية، والوثائق وغيرها من المصادر المختلفة⁽²⁾.

وفي هذه الدراسة قسمت المصادر الداخلية، ومصادر خارجية، ومصادر أخرى، وذلك وفق ما يتناسب ومتطلبات الدراسة، بهدف معرفة مدى مصداقية الجريدتين في تحري المادة الإعلامية الخاصة المتعلقة بظاهرتي العنف والجريمة كما يلي:

– مصادر داخلية (إعلامية): معلومة (بإمضاء صاحبها)، مجهولة (بدون إمضاء صاحبها).

– مصادر خارجية: مصادر رسمية (كالأمن والدرك الوطني، الجهات القضائية)، اعترافات الجاني، مصادر فاعلة وعايشت الحدث، اعترافات الضحية، أقوال أهل الضحية، شهود عيان.

– مصادر أخرى: الأنترنت، صحف ومجلات، قنوات خاصة، محطات إذاعية، وكالات أنباء.

جدول رقم (07): يوضح فئة المصادر في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين		
%	ك	%	ك	%	ك	المصادر		
30.42	244	18.32	147	12.09	97	صحفيون	مصادر معلومة	مصادر داخلية
3.24	26	0.74	06	2.61	21	مراسلون	(بإمضاء صاحبها)	
5.23	42	2.74	22	4.98	40	مصادر مجهولة (دون إمضاء صاحبها)		
6.23	50	00	00	6.23	50	اعترافات الجاني	مصادر فاعلة وعايشت الحدث	مصادر خارجية
6.60	53	2.74	22	3.86	31	اعترافات الضحية		
1.49	12	00	00	1.49	12	أقوال أهل الجاني		
3.11	25	0.99	08	2.11	17	أقوال أهل الضحية		
4.98	40	1.24	10	3.74	30	شهود عيان	مصادر رسمية	
18.32	147	4.36	35	13.96	112	مصادر أمنية		
12.71	102	0.99	08	11.72	94	مصادر قضائية		
1.87	15	0.74	06	1.12	09	مصادر قانونية (محامون)	مصادر أخرى	
0.74	06	0.74	06	00	00	مختصون ومحللون		
00	00	00	00	00	00	صحف ومجلات		

(1) ريتشارد بن وآخرون، تحليل محتوى مضمون الإعلام: المنهج والتطبيقات العربية، ترجمة محمد ناجي الجوهر، ط1، آرد قدسية للنشر، (د.م)، 1992، ص 134.

(2) محمد سمير حسين، بحوث الاعلام، ط1، عالم الكتب، (د.م)، (د.ت)، ص 267.

0.49	04	0.12	01	0.37	03	قنوات تلفزيونيه ومحطات إذاعية
1.74	14	1.74	14	00	00	وكالات الأنباء
0.12	01	00	00	0.12	01	الأنترنت
100	802	35.53	285	64.46	517	المجموع

تبين المعطيات الرقمية للجدول رقم (07) والذي يوضح فئة المصدر في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: هناك تنوع في المصادر بالنسبة للجريدتين، حيث بلغ مجموع المصادر ما نسبته 64.46%، بالنسبة لجريدة "النهار الجديد"، بنسبة 35.53% بالنسبة لجريدة "الخبر اليومي"، أما بالنسبة لترتيب المصادر فقد كانت الصدارة للمصادر الخارجية لتليها المصادر الداخلية، أما الرتبة الأخيرة فقد حظيت بها المصادر الأخرى.

1 - المصادر الخارجية في جريدتي الدراسة:

اهتمت صحيفتي الدراسة بتحصيل أخبار العنف والجريمة من مصادر خارجية، والمستقاة بالدرجة الأولى من مصادر رسمية والموزعة بدورها على ثلاثة أنواع من المصادر الفرعية، والتي تتصدرها مصادر أمنية بتكرار قدر بـ 147 تكراراً، وبنسبة 18.32%، والموزعة على جريدة "النهار الجديد"، بنسبة 13.96%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" 04.36%.

وتأتي في الرتبة الثانية من قائمة المصادر الرسمية المصادر القضائية بـ 102 تكراراً وبنسبة 12.71% وموزعة بنسبة أكبر على جريدة "النهار الجديد" والمقدرة بـ 11.72%، وبنسبة جد ضئيلة على جريدة "الخبر اليومي" والمقدرة بـ 00.99%، أما الرتبة الأخيرة في المصادر الرسمية فكانت للمصادر القانونية (محامون) بـ 15 تكراراً وبنسبة 01.87%، والموزعة بنسبة 01.12% على جريدة "النهار اليومي"، وبنسبة 00.74% على جريدة "الخبر اليومي".

أما فيما يخص النوع الثاني للمصادر الخارجية فكان لمصادر فاعلة وعايشت الحديث والتي تنطوي بدورها على 5 مصادر فرعية لأخبار العنف والجريمة، ويأتي في مقدمتها مصادر اعترافات الضحية بـ 53 تكراراً وبنسبة 06.60%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 03.86%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 02.74%.

في حين كانت المرتبة الثانية لمصدر اعترافات الجاني بـ 50 تكراراً وبنسبة 06.23% حيث تفردت بتوظيفها جريدة "النهار الجديد"، وفي الرتبة الثالثة من المصادر الفاعلة يأتي مصدر شهود العيان

ب 40 تكرارا وبنسبة 04.98%، موزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 03.74% و على جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 01.24%، في حين خصصت الرتبة الرابعة لمصدر أقوال أهل الضحية بتكرار قدر ب 25 تكرارا وبنسبة تقدر ب 03.11%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 02.11%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 00.99%، أما الرتبة الأخيرة في المصادر الفاعلة فقد خصصت لمصدر أقوال أهل الجاني ب 12 تكرارا وبنسبة تقدر ب 01.49% والتي تفردت بدراستها جريدة "النهار الجديد" دون "الخبر اليومي".

إن تركيز جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" على المصادر الخارجية في تغطيتها لأخبار العنف والجريمة مرده إلى مدى فاعلية هذه المصادر لصدقتها بصفة أكثر إذا ما قورنت بالمصادر الأخرى، وذلك لأنها أقرب معايشة للحدث، وبشكل أوضح فإن اعتماد صحيفتي الدراسة أولا على المصادر الخارجية الرسمية المأخوذة من أفواه رجال الأمن، من شرطة علمية وحماية مدنية وغيرها، حيث يعتبر مصدرا موثوقا لتقصي الحقائق.

وذلك لما اشتملت عليه السجلات الأمنية من تحقيقات مع جميع الأطراف المتدخلة في القضية، ناهيك عن بصمات الجاني وسلاح الجريمة الذي تتفرد بمعرفة تفاصيله إلا محاضر الشرطة والأمن، بالإضافة إلى أن هناك من الجرائم والممارسات العنيفة لا تعرف إحصائياتها الدقيقة وحيثياتها إلا مراكز الأمن ومن بينها جريمة حوادث المرور، واعتماد هذا النوع من المصادر الرسمية يكسب القارئ ثقة فيما اطلع عليه من أخبار العنف والجريمة في صحيفتي الدراسة، باعتبار مصادر مؤكدة، ويجعله متابعا وفيما لهذه الصحف.

كما أن لجوء صحيفتي الدراسة للمصادر الرسمية بمختلف أنواعها، فيه تحقيق من حدة المسؤولية الملقاة على عاتقها عند تغطية أخبار العنف والجريمة، وما يلحقها من متابعات قضائية إلا لم تكن صادقة، وهذه الحماية تجدها صحيفتي الدراسة فيما تؤمنه المصادر الرسمية من أخبار.

ويرجع اهتمام صحيفتي الدراسة بتقصي أخبار العنف والجريمة من مصادر قضائية وقانونية لما تحمله هذه المصادر من مصداقية، والتي تكتسبها بدورها مما أسفرت عنه التحقيقات الأمنية مع جميع أفراد القضية، وكما تكمن قوة هذا النوع من المصادر في اشتغالها على الأحكام القضائية الأولية أو النهائية الصادرة في حق المجرمين، إضافة إلى تحملها مسؤولية ما أعلنته من معلومات وعقوبات، فنشر معلومات مصدرها غرف المحاكم ومرافعات المحامين فيه ردع للمجرمين لما ينتظرهم من عقوبة، ومن ناحية ثانية يكسب القارئ ثقة في المواد التي تنشرها الجريدة، كما يوحي بفعالية دورها الوظيفي كإحدى النظم

الاجتماعية المسؤولة عن دعم استقرار المجتمع وحفظ أمنه وتوازنه، وفيما يلي بعض النماذج للمصادر الرسمية التي تعتمد عليها صحفتي الدراسة عند استقاء معلوماتها عن أخبار العنف والجريمة:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- قاموا بتخريب الواجهة الزجاجية للمبنى والأمن تمكن من توقيف 3 مهاجمين، مسبقون يقتحمون محكمة تلمسان لتحرير بارونات كوكايين: المصدر رسمي قضائي (محكمة تلمسان).

- شهران حبسا نافذاا ملتحي نعت شرطيا بالإرهابي في حاجز أمني بالعاصمة⁽¹⁾: المصدر رسمي قضائي (محكمة الشراقة).

- أمن مستغانم يطيح بمروج "كاشيات" ويججز أكثر من 11 ألف قرص "الريكا"⁽²⁾: المصدر رسمي أمني (فرقة مكافحة المخدرات بالمصلحة الولائية للشرطة القضائية بأمن ولاية مستغانم).

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- حوالي 6 عائلات سلمت نفسها للجيش منذ 2015، نساء وأطفال الإرهابيين يغادرون الجبال⁽³⁾: المصدر رسمي أمني (أفادت وزارة الدفاع الجزائرية).

- انتحار طالبة في الثانوية شنقا بتبسة: المصدر رسمي أمني (فرقة الحماية المدنية).

- بسبب خلافات تتعلق بـ "السحر والشعوذة"، 10 سنوات سجنا لقاتل راق في تيارت⁽⁴⁾، المصدر رسمي قضائي (أصدرت محكمة الجنايات بمجلس قضاء تيارت).

لقد أسفرت النتائج أيضا على مدى اهتمام صحفتي الدراسة باستقاء أخبار العنف والجريمة من مصادر خارجية فاعلة وعايشت الحدث من شهود عيان، أو اعترافات الجاني والضحية، أو اعترافات لأهل الجاني وأهل الضحية، وهي مصادر مباشرة وحية لمعايشتها الحدث، وتعتبر من المصادر القوية للأخبار وهذا على اعتبار أنها أخذت من أصحاب القضية أنفسهم أو من عاينوا حدوثها، فهي بهذا تزيد من مصداقية الجريدة لثقة القراء في ما نشرته عن هذه الوقائع، ومن جانب آخر نلمس في هذا النوع من المصادر ضعفا لغياب الحياد والموضوعية عند إدلاء الأطراف الفاعلة في القضية لشهادتهم، فكل من الجاني وأهله، وكذا الضحية وأهله، وشهود العيان قد يتحيز لطرف من أطراف القضية فلا يظهر ما يعرفه من حقيقة، فتتحول شهادات الأطراف الفاعلة بذلك إلى مصادر مضللة للجريدتين.

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 3.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3344، الاثنين 31 ديسمبر 2018، ص 8.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 أبريل 2018، ص 3.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8738، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 21.

يأخذنا الحديث عن المصادر الفاعلة والمعاشية للحدث إلى مصدر شهود العيان، والذي تصدر هذه الفئة في أولويات الاعتماد عليه من قبل الجريدتين أثناء جمعهما للحقائق المتعلقة بأخبار العنف والجريمة، « وإن أهمية شهود العيان في إثبات الواقعة أو نفيها ينطلق من المفهوم المتنوع للشاهد، فهناك من يعتبر الشاهد من رأي الجريمة أو متحصلاتها أو من وقعت عليه (ضحية) أو سمعها إذا كانت قولاً أو أدركها بجواسه، أو من يرى أي إيضاحات أو معلومات عن الواقعة، ولو عن طريق النقل أو المشاهدة، وهناك من يرى أن الشاهد ليس من أطراف الخصومة الجنائية»⁽¹⁾.

وعليه قد يكون الضحية هو شاهد الإثبات لدى الإدعاء، أو يكون طرفاً تقدم بالشكوى التماساً لمباشرة الإجراءات القضائية، ولذلك وجب التكفل بحمايته من التهديد والتستر على بياناته الشخصية بالتالي فتوظيف صحيفتي الدراسة للمصادر الخارجية بشقيها الرسمية والفاعلة فيه تنوع وتكامل، وهو الشيء الذي يعكس الجهد المبذول من قبل عينة الدراسة لإثبات معلوماتها من مصادر مؤكدة وموثوقة تتم على تحملها لمسئوليتها البنائية في خدمة الفرد والمجتمع، وفيما يلي: بعض النماذج للمصادر الفاعلة والتي عايشت الحدث التي تعتمد عليها صحيفتي الدراسة عند استقاء معلوماتها عن أخبار العنف والجريمة:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- 20 سنة سجننا نافذا للبارون "رشيد المفناوي" في قضية 10 قناطر من الكيف⁽²⁾: المصدر الجاني (فيما صرح سائقها المتهم الموقوف حالياً بالمؤسسة العقابية).
- الشرطة تفك لغز جريمة قتل فتاة وذبح والدتها ... والنهار تنشر مضامين اعترافات المتورطين، سحقت رأس معاقبة باستعمال "المهراس" ثم ذبحت والدتها بتحريض من ابنتها⁽³⁾: المصدر الجاني (بعد سماع المشتبه فيها الرئيسية).
- تلمسان، يهدم جدار جاره لتوسيع محله التجاري في مغنية⁽⁴⁾: المصدر الضحية وشاهد عيان (حسب الشاكي).

(1) كاشر كريمة، "حماية الشهود والخبراء والمبلغين في التشريع الجزائري"، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية، مخبر المؤسسات

الدستورية والنظم السياسية، ع7، جوان 2019، المركز الجامعي بتيبازة، الجزائر، ص 130-131.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3344، الاثنين 31 ديسمبر 2018، ص 9.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3402، الأحد 25 نوفمبر 2018، ص 3.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3235، الأحد 6 ماي 2018، ص 10.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- طالب بتقديم المتسبين في الحادثة إلى العدالة، شقيق الشاب الذي توفي في مطاردة للشرطة بحاسي مسعود يهدد بالانتحار⁽¹⁾: المصدر الفاعل (اعترافات أهل الضحية، أخ الضحية).
- الشلف، تحطيم سيارة رئيس بلدية الظهرة، الضحية فإنه كان داخل منزل أحد النواب⁽²⁾: المصدر الفاعل (اعترافات الضحية).

2 - المصادر الداخلية في جريدتي الدراسة:

إن اهتمام جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" في استقناء أخبار العنف والجريمة كان من مصادر داخلية مصدر معلومة (تحمل إمضاء صاحبها)، موزعة بدرجة أولى على الصحفيين ب 244 تكرارا، وبنسبة تقدر ب 30.42% كأعلى نسبة في سلم المصادر، حيث حظيت جريدة "الخبر اليومي" في هذا النوع من المصادر بالأفضلية بنسبة مقدارها 18.32%، لتليها بنسبة أقل جريدة "النهار الجديد" بنسبة تقدر ب 12.09%، وفي المقام الثاني من المصادر المعلومة يأتي مصدر المراسلين وذلك ب 26 تكرارا وبنسبة 03.26%، وموزعة بنسبة 02.61% بالنسبة لجريدة "النهار الجديد" وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 00.74% وبالعودة للمصادر الداخلية نجد أن المصادر المجهولة (دون إمضاء صاحبها) احتلت الرتبة الثانية بتكرار قدر 42 تكرارا وبنسبة تقدر ب 05.23%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" وما نسبته 04.98%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 02.74%.

ويرجع الاعتماد الأول لجريدتي الدراسة على المصادر المعلومة في تغطيتها لظاهرتي العنف والجريمة، إلى توحيها عنصر الدقة والمصدقية عند تفصيلها عن خلفيات وتفاصيل الجرائم والعنف، كما تعد كسب ثقته كقارئ دائم، وهذا مؤشر على التزامها بالمسؤولية الاجتماعية والقيمية عند بحثها عن الخبر من مصادره الأصلية.

إن تركيز صحفيي الدراسة على الصحفيين كمصادر معلومة تستقي بواسطتها أخبار العنف والجريمة، يمكن تفسيره بمدى اهتمامها بالمستوى المحلي وما يحدث في المجتمع الجزائري من عنف وجريمة، وهذا منطلقه إحساسها بالمسؤولية والسعي لخدمة الفرد والمجتمع وتنويره بما يجعل حوله من أحداث محلية، دون إغفال الأحداث العالمية، فنقل أخبار العنف والجريمة مذيلة بإمضاء الصحفيين فيه مصداقية وشفافيته لما تم نقله من أخبار، وبذلك تكسب ثقة القارئ.

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8738، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 24.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8929، الاثنين 16 جويلية 2018، ص 4.

ويتضح من ناحية مقابلة أن الاعتماد المفرط على أسماء ثابتة للصحفيين يضيء نوعا من الرتابة والروتين، والمؤديان إلى ملل القراء وحفظهم لأسلوب كل صحفي وطريقته في تغطية أخبار العنف والجريمة، فيتحول بذلك من عامل جذب إلى عامل منفر.

ويعود اهتمام جريدتي الدراسة بالمراسلين كمصادر معلومة تحصل بواسطتها على أخبار العنف والجريمة، إلى عملها المزدوج في تأمين المعلومة للقراء على المستويين المحلي والدولي (العالمي) بشكل يجعله مدركا لما يحيط به من تغيرات وأحداث، فالمراسل الصحفي يعتبر "مندوب الوسيلة الصحفية الذي يؤخذ إلى البلدان الخارجية والعواصم الدولية الكبرى ليوافيها بالأحداث وتطوراتها، وتحرص العديد من الجرائد على إرسال العديد من المراسلين إلى أماكن الأحداث الهامة في العالم ليعود إلى الجريدة بتلخيص سريع وشامل لهذه الأحداث⁽¹⁾، ومن هنا نستشف مدى التزام صحيفتي الدراسة بالمسؤولية وجدديتهما في خدمة القارئ وتوفير المعلومات له من جميع بقاع العالم.

كما بينت النتائج بأن صحيفتي الدراسة على نقيض ما سبق ذكره عن اعتمادها على المصادر المعلومة بأنها تعزو ما تنقله من أخبار العنف والجريمة إلى مصادر موثوقة لم تحدد وجهتها، ولم تعرف لها، كما أن بعض ما يستقيه مراسلوها من أخبار عن العنف والجريمة لم ينقل عن شهود عيان للحوادث، أو أطراف فاعلة فيها، بل أخذ من اشخاص سمعوا بدورهم عن الحادثة، مما قد يتسبب في نشر أخبار غير مؤكدة أو إشاعات تضليلية، حيث تنفي لاحقا المصادر الرسمية وبعد اكتمال التحقيقات وقوعها أصلا صحيفتي الدراسة دورا منافيا لمسؤوليتها في إطار تغطية المصدر المجهول بالمصدر المعلوم (بإمضاء صاحبه).

أوضحت نتائج الدراسة التحليلية أن صحيفتي الدراسة تعتمد بدرجة ثانية في قائمة المصادر الداخلية على المصادر المجهولة عند تغطيتها لأخبار العنف والجريمة، وسواء كان المصدر المجهول داخليا أو خارجيا بالنسبة للصحيفة إلا أنه يفتقد للمصداقية في نظر القارئ، ولخصوصية أخبار العنف والجريمة وخطورة الإعلان عن تفاصيلها وبالأخص قبل النطق بالحكم فيها، لذلك يتجه الصحفيون لتحويل الأخبار من أجل الحفاظ على سرية المصادر أو لتفادي التعرض إلى المساءلة القانونية، ومواجهة القيود المفروضة على حرية الحصول على المعلومات خاصة من المصادر الرسمية والحكومية⁽²⁾.

(1) خضير شعبان، مصطلحات في الإعلام والاتصال، ط1، دار اللسان العربي، الجزائر، (د.ت)، ص 143.

(2) أميرة عبد الفتاح محمد، استخدام الأخبار المجهولة في الصحف: دراسة للمضمون والقائم بالاتصال، ط1، المكتب العربي للمعارف، القاهرة، 2014، ص 102.

تعد الأخبار المجهلة ظاهرة شائكة، فإن كانت لها مزاياها التي تتمثل في المساعدة في كشف الفساد، وانتقاد سلبيات الحكومة ونقل الحقائق الغائبة عن القراء والمساهمة في حل مشاكل المجتمع، إلا أن عيوبها قد تسبب ضرر بالغ للمجتمع والمواطنين خاصة في حالة استغلالها لأغراض تتنافى مع الصالح العام من قبل صحفيين وجرائد تهدف للربح المادي أو لتشويه سمعة أفراد بعينهم لتحقيق مصالح خاصة، أو لابتزازهم مقابل التوقف عن المساس بسمعته⁽¹⁾.

وعطفا على ما سبق ذكره يمكن التأكيد على أن كثرة صحف الدراسة لتوظيف المصادر المجهلة والمرمزة، فيما نقلته من أخبار عن العنف والجريمة، يعتبر إخلالا بميثاق المسؤولية الاجتماعية والقيمية والتي منطلقها الصدق والموضوعية، كأمثلة عن المصادر الداخلية بمختلف أنواعها في صحيفتي الدراسة ما يلي:

1- نماذج عن المصادر المعلومّة: (صحفيون + مراسلين):

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- الضحية كان بصدد منحة وجبة عشاء، شخص بلا مأوى يطعن موظفا بمديرية النشاط الاجتماعي بعدما حاول مساعدته في باتنة: مصدر الخبر الصحفي (سعيد حريقة)⁽²⁾.
- تلقوا مبلغ مليوني سنتيم لكل واحد، هكذا تواطأ أعوان أمن مع عصابة لسرقة محل "زارا" بالمركز التجاري في باب الزوار: مصدر الخبر الصحفية (فتيحة عوالي)⁽³⁾.
- أغلب الإصابات المسجلة سببها الإفراط في تناول المشروبات الكحولية: 100 جريح ... خمور وأقرص "إكستازي" في إحتفالات "الريفيون": مصدر الخبر (أسماء منور/ مراسلون)⁽⁴⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- سنوات على توقف أحلام عائلة على حواف الطريق السيار، صاحب سيارة مجنونة أزهق أرواح طفلين ولا يزال يرفض جبر خاطر الضحية⁽⁵⁾: مصدر الخبر الصحفي (بن حليلة البشير).
- تلاميذ المدارس والثانويات أو الضحايا: عصابات المخدرات وقطاع الطرق يزرعون الرعب بومرداس⁽¹⁾، مصدر الخبر الصحفي (أحمد علوان).

(1) المرجع نفسه، ص 115.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 3.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 7.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 7.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8817، الخميس 22 مارس 2018، ص 14.

- قلق سياسي وهاجس أمني: المقاتلون العائدون يربعون تونس.
- تفكيك 47 خلية لتجنيد الشباب إلى ساحات القتال⁽²⁾: وهما خبران لمراسل الخبر (عثمان لحياني).
- 2- نماذج عن المصادر المجهلة في صحيفتي الدراسة:**
- أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:**
- "النهار" تكشف اعتداء الشرطة الاسبانية على "الحراقة" الجزائريين.
- "الشيخ النوي" ينجو من اعتداء بالسيوف خلال تصوير "طالع هابط"⁽³⁾: خبرين مجهلين تماما.
- يختطف ابنه الرضيع ليحصل من طليقته على مبلغ 30 مليوناً في قسنطينة⁽⁴⁾: مصدر الخبر الصحفي (إ.ب).

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- صدر الملايين من ألعاب النار.
- سوغرال تنقذ 11 طفلاً من الهروب.
- وزير وراء الفتن والمؤامرات⁽⁵⁾: صفحة كاملة الأخبار مجهولة المصدر.
- اعتداء على صحفي بالروبية⁽⁶⁾: مصدر الخبر الصحفي (ق.م) وهو مجهل بطريقة غير مباشرة بواسطة الترميز.

3- المصادر الأخرى:

وفي سياق الحديث عن المصادر التي تستند لها صحيفتي الدراسة عند تغطيتها لمواد العنف والجريمة نلاحظ أنها تعتمد في المقام الأخير بعد المصادر الخارجية والداخلية على مصادر أخرى ترتبط أغلبها بوسائل الإعلام والاتصال الأخرى، وفي هذا النوع من المصادر كانت الرتبة الأولى من نصيب وكالات الأنباء بـ 14 تكراراً ونسبة 01.74% والتي اعتمدت عليها جريدة "الخبر اليومي"، دون جريدة "النهار الجديد"، أما الرتبة الثانية فكانت لمصدر مختصون ومحللون، والذي اختصت بتوظيف جريدة "الخبر اليومي" بتكرار قدره 06 تكرارات، ونسبة 00.74%، أما الرتبة الثالثة فكانت لقنوات تلفزيونية

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 أبريل 2018، ص 21.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 11.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 23.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3344، الاثنين 31 ديسمبر 2018، ص 8.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 8817، الخميس 22 مارس 2018، ص 19.

(6) جريدة النهار الجديد، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 24.

ومحطات إذاعية بـ 4 تكرارات وبنسبة 00.49%، وموزعة بنسبة 00.37% على جريدة "النهار الجديد" وبنسبة 00.12% على جريدة "الخبر اليومي"، في حين جاء مصدر الأنترنت في الرتبة الرابعة بتكرار واحد وبنسبة 00.12%، والذي وظفته جريدة "النهار الجديد" دون جريدة "الخبر اليومي"، في حين لم يحظ مصدر الصحف والمجلات بأي تكرار أو نسبة.

ويمكن تفسير اعتماد جريدة "الخبر اليومي" على وكالات الأنباء عند نقلها للجرائم الدولية، مثل ظاهرة الإرهاب، الإتجار بالبشر، بيع المخدرات، التهريب وغيرها من الجرائم التي تمس الرأي العام الدولي، كما يرجع اعتماد جريدة "الخبر اليومي" على مصدر المحللين والمختصين في مجال العنف والجريمة، إلى سعيها الدائم، لفهم خلفيات هذه الظواهر وإيجاد حلول وقائية وعلاجية لها، والذي لا يتأتى إلا بمشاركة أهل العلم والاختصاص وبحضور ممثلين فاعلين عن هيئات المجتمع المدني، إضافة إلى رجال الأمن والقانون، وبهذا يتحقق الهدف المرجو من معالجة قضايا العنف والجريمة.

وفيما يخص اعتماد صحيفتي الدراسة على مصدر القنوات التلفزيونية والإذاعية، فيرتبط بالنسبة لجريدة "النهار الجديد" بعملها الترويجي والتكميلي لبعض ما تبثه قناة "النهار" من برامج وتحقيقات عن العنف والجريمة، وهذا مما يزيد من مصداقية مصادرها ونسبة المتابعة لمحتوياتها، ويعزى عدم اهتمام صحيفتي الدراسة بمصدر الأنترنت والصحف والمجلات، فأما عن الأنترنت فهي فضاء مفتوح حول العالم فلا يؤمن أخباره المصدقية الكافية، وفيما يخص الصحف والمجلات فالأنا تحمل نفس صيغتها الإعلامية فأخذه صحيفة عن صحيفة أخرى المعلومات ويفقد الأولى مصداقيتها عند جمهور القراء، ويزيد من قيمة الثانية.

ونستشف في هذه النقطة مدى الحس بالمسؤولية في الجريدتين، حين تسعيان إلى التنوع في المصادر وكذلك مع الدقة في الانتقاء، ومن أمثلة المصادر الأخرى المعتمدة في الجريدتين عند استفتاء مواد العنف والجريمة ما يلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- "النهار" تكشف اعتداء الشرطة الإسبانية على الحراقة⁽¹⁾: المصدر قناة النهار.
- "الشيخ النوي" ينحو من اعتداء بالسيوف خلال تصوير "طالع هابط"⁽²⁾: المصدر قناة النهار.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 23.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 23.

- سقطات المغني المغربي تتواصل، سعد لمجرد متورط في قضية جنس جديدة⁽¹⁾: المصدر الوكالات.
- بتهمة ارتكاب جرائم إبادة: تحقيق أممي يطالب بمحاكمة قائدة الجيش البورمي⁽²⁾: المصدر وكالة الأنباء الجزائرية (و.أ.ج).
- أصابت أحدهم بجروح بعد قتلها آخر الشهر الماضي، قوات خفر السواحل المغربية تطلق النار على قارب حراقة يقل 58 مهاجرا⁽³⁾: المصدر وكالة الأنباء الجزائرية (و.أ.ج).
- دخول عالم المخدرات لنسيان المشاكل اليومية والعاطفية⁽⁴⁾: المصدر المختصين والمحللين (الدكتور صحراوي سارة مختصة في علم النفس الاجتماعي).

1-5- فنة أشكال الخروج عن أخلاقيات النشر لمواد العنف والجريمة:

- تعنى هذه الفئة بمدى التزام جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بالمبادئ الاخلاقية أثناء تقديم مواد العنف والجريمة، والكشف عن حدود سعيها للترويج للسلوك العنيف والإجرامي أو الحد من هذه الظواهر، توعية وتنقية حياة الفرد والأسرة والمجتمع، وجراء ما سبق ذكره تم تقسيم هاته الفئة إلى مواضيع رئيسية وأخرى فرعية تتفق والبحثية كالاتي:
- أ- **اختراق الخصوصية:** وذلك من خلال: نشر صور أو أسماء المتهمين قبل إصدار الحكم، نشر صور أو أسماء الضحايا، انتهاك حرمة الموتى بالتصوير.
- ب- **التأثير على سير العدالة:** وذلك من خلال: التعليق على القضايا المطروحة أمام القضاء، التركيز على الظروف الإنسانية لدفع العدالة إلى تحقيق حكم وتشديد آخر، التحيز لفئات معينة من المجتمع.
- ت- **الخروج عن الآداب العامة والقيم المجتمعية:** وذلك من خلال: المبالغة في سرد تفاصيل قضايا العنف والجريمة، التركيز على النشر المفصل للقضايا الجنسية والشاذة، تزيين ظاهري العنف والجريمة وجعل المجرم بطلا.
- ث- **التجهيل المتعمد لمواد العنف والجريمة المنشورة:** وذلك من خلال: التجهيل بنشر بعض التفاصيل، التجهيل على مستوى المصدر، جعل الرأي جزءا من تفاصيل أخبار العنف والجريمة، التجهيل بنشر الشائعات.

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 21.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 سبتمبر 2018، ص 24.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 أكتوبر 2018، ص 22.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 أبريل 2018، ص 21.

الجدول رقم (08): يوضح فئة أشكال الخروج عن أخلاقيات النشر لمواد العنف الجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين	أشكال الخروج عن أخلاقيات النشر لمواد العنف والجريمة
%	ك	%	ك	%	ك		
7.24	34	1.91	09	5.33	25	نشر صور أو أسماء المتهمين قبل إصدار الحكم	اختراق الخصوصية
4.26	20	1.70	08	2.55	12	نشر صور أو أسماء الضحايا	
00	00	00	00	00	00	انتهاك حرمة الموتى بالتصوير	
11.08	52	7.67	36	3.41	16	التعليق على القضايا المطروحة أمام القضاء	التأثير على العدالة
5.11	24	3.83	18	1.27	06	التركيز على الظروف الإنسانية لدفع العدالة إلى تخفيف حكم وتشديد آخر	
12.36	58	11.51	54	0.85	04	التحيز لفئات معينة من المجتمع	
17.27	81	9.16	43	8.10	38	المبالغة في سرد تفاصيل قضايا العنف والجريمة	فئة الخروج عن الآداب العامة والقيم المجتمعية
1.06	05	00	00	1.06	05	التركيز على النشر المفصل للقضايا الجنسية والشاذة	
1.91	09	0.42	02	1.49	07	تزيين ظاهري العنف والجريمة وجعل المجرم بطلا	
16.84	79	10.44	49	6.39	30	التجهيل بنشر بعض التفاصيل	فئة التجهيل المتعمد لمواد العنف والجريمة المنشورة
12.15	57	4.69	22	7.46	35	التجهيل على مستوى المصدر	
10.66	50	8.10	38	2.55	12	جعل الرأي جزءاً من تفاصيل أخبار العنف والجريمة	
00	00	00	00	00	00	التجهيل بنشر الشائعات	
100	469	59.48	279	40.51	190	المجموع	

تبين المعطيات الرقمية للجدول رقم (08) والذي يوضح فئة أشكال الخروج عن أخلاقيات النشر لمواد العنف والجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: صحيفتي الدراسة عند معالجتها لأخبار العنف والجريمة وقعت في أكثر من تجاوز على مستوى الشكل والمضمون أدى بها إلى الخروج عن أخلاقيات النشر لهذه المواد، حيث تصدر هذه الفئة التجهيل المتعمد لمواد العنف والجريمة المنشورة بـ 186 تكراراً وبنسبة تقدر بـ 39.65%، أما المرتبة الثانية فكانت للتأثير عن العدالة بـ 134 تكراراً وبنسبة 28.57%، في حين كانت الرتبة الثالثة للخروج عن الآداب والقيم المجتمعية بـ 95 تكراراً وبنسبة 20.25%، أما الرتبة الأخيرة فكانت لاختراق الخصوصية بـ 54 تكراراً، وبنسبة تقدر بـ 11.51%، وتفصيل ذلك على النحو التالي:

1- التجهيل المتعمد لمواد العنف والجريمة المنشورة:

1-1- القراءة الكمية لفئة التجهيل المتعمد لمواد العنف والجريمة في الجريدتين:

وينطوي هذا العنصر على مستويات مختلفة للتجهيل في مقدمتها التجهيل بنشر بعض التفاصيل وذلك بـ 79 تكرارا وبنسبة 16.84%، وموزعة بنسبة أكبر على جريدة "الخبر اليومي" والمقدرة بـ 10.44%، وبنسبة أقل على جريدة "النهار الجديد" والمقدرة بـ 06.39%، وفي المقام الثاني يأتي التجهيل على مستوى المصدر بـ 57 تكرارا، وبنسبة 12.15%، وموزعة بنسبة 07.46% على جريدة "النهار الجديد"، وبنسبة 04.69% لجريدة "الخبر اليومي"، أما الرتبة الرابعة فكانت لجعل الرأي جزءا من تفاصيل أخبار العنف والجريمة بـ 50 تكرارا وبنسبة 10.66%، وموزعة بأفضلية على جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 08.10%، وبنسبة أقل على جريدة "النهار الجديد" والمقدرة بـ 02.55%، أما التجهيل بنشر الشائعات فلم يسجل أي تكرار أو نسبة.

1-1- القراءة الكيفية لفئة التجهيل المتعمد لمواد العنف والجريمة في الجريدتين:

إن الصحافة تنطوي من بين المهن الأخرى على خصوصية كونها تخاطب العقول بمختلف المستويات، فالكلمة المطبوعة تأثيرها وسحرها على الجمهور، وتؤدي المهنة الصحفية بشكل خاص خدمة اجتماعية كبيرة⁽¹⁾، وبالتالي فنجاح الصحافة في تأدية دورها البنائي ينطلق من تحليها بمبادئ المسؤولية وأخلاقيات المهنة، باعتبارها وثيقة الارتباط بالأخلاق والآداب العامة، وضرورة ملحة للعمل في شتى التخصصات كونها تمنع الوقوع في الممارسات المشبوهة⁽²⁾.

ويشير مصطلح أخلاقيات المهنة في الصحافة إلى القواعد الواضحة للسلوك المهني في مؤسسات وسائل الاتصال، وكذلك الاتجاهات الفعالة والدعاوى المتصلة بكل ما هو ملائم في أسلوب العمل والانجاز⁽³⁾، فمن هذا المنطلق نجد أن مسؤولية الصحفي تجاه الجمهور تعلق كل مسؤولية أخرى، وتتضمن مهمة الإعلام بالضرورة حدودا يفرضها الصحفيون على أنفسهم ويطبونها بحرية مسؤولة.

وعليه فإن أي إخلال بالضوابط المهنية والمسؤولية القيمة من قبل الصحفي أثناء جمع المادة الإعلامية أو عند إخراجها ونشرها، يعتبر إساءة المهنة والصحافة، «فالصحيفة دون مثل أخلاقية عليا لا تتجرد فقط من إمكاناتها الرائعة للخدمة العامة ولكنها تصبح حصرا على المجتمع»⁽⁴⁾.

(1) فاروق أبو زيد، الخبر الصحفي، ط4، عالم الكتب، القاهرة، 2000، ص 6.

(2) بوسقة عبد الوافي زهير، محاضرات في منهجية البحث وأخلاقيات المهنة، ط1، جامعة محمد خيضر بسكرة قسم علم النفس وعلوم التربية، بسكرة، 2004، ص 24.

(3) سامية محمد صابر، الاتصال الجماهيري والمجتمع الحديث، ط1، دار المعارف، الاسكندرية، 1984، ص 82.

(4) محمد حسام الدين، المسؤولية الاجتماعية للصحافة، ط1، مشورات الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2003، ص 11.

وبالعودة إلى نتائج الجدول رقم (08) والذي يوضح أشكال الخروج عن أخلاقيات النشر لمواد العنف والجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" نلاحظ أن: صحيفتي الدراسة أثناء معالجتها لمواد العنف والجريمة لم تلتزم بما سطر لهما من مبادئ وأخلاقيات على مستوى الشكل والمضمون وذلك فيه إساءة متعددة الأطراف حيث تمس الجاني، والضحية، سير العدالة، جمهور القراء والمجتمع ككل. يعتبر التجهيل المتعمد لمواد العنف والجريمة المنشورة من الخروقات التي وقعت فيها صحيفتي الدراسة كسياسة تحريرية، وذلك بلجوئها إلى التجهيل بنشر بعض تفاصيل الجرائم أو الممارسات العنيفة، ويمكن تفسير ذلك بجرمان القارئ من حقه في المعرفة، وداريته بما يدور حوله من أحداثها، وفيه تعطيل لدور الصحيفة والذي لا يأتي إلا بالتغطية الشاملة لأخبار العنف والجريمة بهدف تقوم المجتمع وإصلاحه وتطهيره من الفساد، إضافة إلى الحث على الأخلاق الفاضلة والصفات الحميدة والسلوك الحسن، وتوجيه النقد لبعض الجهات في حال تقصيرها في معالجة النواحي الأمنية، وإشراك المجتمع في معالجة النواحي الأمنية مع ملاحقة الجناة والقبض عليهم⁽¹⁾.

ويوصف الخبر الذي ينشر رغم عدم اكتمال بعض عناصره الأساسية من أسماء أو زمان أو مكان أو أقوال أو أفعال بأنه خبر مجمل، ويكون إخفاء هذه العناصر بقصد الإثارة أو تحقيق منفعة أو الإساءة للغير⁽²⁾.

وظفت صحيفتي الدراسة عنصر التجهيل بنشر بعض التفاصيل في كثير من أخبار العنف والجريمة المختصرة، حيث أن أغلبها لم يتوافر على الإجابة الوافية للأسئلة الستة (من؟ ماذا؟ متى؟ أين؟ كيف؟ ولماذا؟)، مما يخلف عجزاً في تكوين المعرفة الشاملة عن أخبار الجريمة الواقعة، كما أن هاته المختصرات من الأخبار تعد وسيلة للإثارة السلبية من خلال ممارسة صحيفتي الدراسة لحظة التجويع المعرفي.

لم تكتف جريدتا "النهار الجديد والخبر اليومي" في معالجتهما لأخبار العنف والجريمة بالتجهيل على مستوى النشر لبعض تفاصيل هذه المواد، بل تعدته إلى التجهيل على مستوى المصدر أو المحرر، أين تقوم صحيفتي الدراسة بنشر المواد المتحدثة عن العنف والجريمة دون أن تعزوها إلى أصحابها سواء كانوا أشخاصاً أو جهات مسؤولة، وفي هذا المقام نلاحظ أن عينة الدراسة جنحت إلى إبراء كثيراً من

(1) Raland V Clarke, *yNews papers Reports of Bonh Robleries and the phenomenon: Australion and New Zealand of Criminolog*, 25 March 1992, p 56. متوفر على الرابط: 10:53، توقيت الزيارة: 2022/03/12، تاريخ الزيارة: http://hssc.sagepul.com

(2) أميرة عبد الفتاح محمد، استخدام الأخبار المجهلة في الصحف: دراسة للمضمون والقائم بالاتصال، مرجع سابق، ص 107.

أخبار العنف والجريمة دون ذكر اسم كاتبها والمصدر الذي أخذت عنه معلما، وهذا احترازا منها لتجنب أي مساءلة قانونية أو تحمل أي مسؤولية، ويفدر ما يوفره عنصر التجهيل للمصدر من حماية للصحيفة ومحرريها وكذا لشهود العيان من أي تهديدات، إلا أن سياسة التجهيل المعتمد للمصادر فيه خرق لمواثيق الشرف المهنية وإخلال بالمسؤولية الاجتماعية والقيمة الصحافية، إلى حد يصبح سلاحا مضادا يفقد الثقة بالوسيلة الاعلامية فتراجع مبيعاتها.

كما تعتمد صحيفتا الدراسة عند التجهيل المتعمد لمواد العنف والجريمة المنشورة على جعلها للرأي جزءا من تفاصيل أخبار العنف والجريمة، «فرغم اعتماد أعداد الصحيفتين على قالب الخبر بنسبة أكثر إلا أن معظم أخبارها لا يمكن التفريق فيها بين الخبر والرأي، وبعضها الآخر نلاحظ إبداء رأي الصحفيين في نوع الجريمة أو تحديد العقوبة المترتبة عنها أو حتى لربط العلاقات بين جريمة وأخرى»⁽¹⁾.

إن ما تحمله اخبار العنف والجريمة المقترنة برأي محررها من إحاءات فيه تضليل للرأي العام وللعدالة، وينتج عنه تراجع في الثقة الممنوحة لصحيفتي الدراسة من قبل جمهور القراء.

وفيما يخص التجهيل بنشر الشائعات فلم يحظ بمعالجة صحيفتي الدراسة لوعيها بخطورة هذا النوع من التجهيل، «لأن نشر الأخبار الخاطئة والخرفة أو المختلقة بين الناس، أو قيام الصحيفة بإلصاق الاتهامات لبعض الأشخاص أو نشر وقائع ملفقة للتشكيك في صلاحيتهم وسلوكهم، وتعتمد الصحيفة نشر هذه الاتهامات على أنها وقائع صحيحة»⁽²⁾، يعتبر من أقسى أنواع التجهيل المتعمد لما يلحقه الكذب من ضرر بفاعل الحدث (ضحية أو جاني)، وينجر عنه تراجع في المقروئية لصحف غاب عنها الحس بالمسؤولية، ومن أمثلة التجهيل المتعمد لمواد العنف والجريمة في جريدتي الدراسة ما يلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

أ-1- التجهيل بنشر بعض التفاصيل:

- مجهولون يعتدون على شاب من أجل "بورطابل" في سعيدة.

- العثور على جثة شيخ متعفنة⁽³⁾.

أ-2- التجهيل على مستوى المصدر:

- مراهقة تحرب من منزلها في بسكرة لمواعدة صديقها في البحر⁽¹⁾.

(1) عايش حليلة، "الجريمة في الصحافة الجزائرية: تحليل مضمون أخبار الجريمة في جريدة الشروق اليومي"، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال، فرع صحافة، جامعة منتوري قسنطينة، 2008-2009، ص 181.

(2) فتحي حسين أحمد عامر، "أخلاقيات نشر الجريمة في الصحف المصرية الخاصة: دراسة تحليلية"، مرجع سابق، ص 393..

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3337، الخميس 6 سبتمبر 2018، ص 24.

- سلب ضحاياهما 450 مليون بعدما استبدلوها بقصاصات ورقية: توقيف شابين متهمان بالنصب على مواطنين وسلبهم أموالهم بعد إيهامهم ببيعهم سيارات⁽²⁾.
- أ-3- جعل الراي جزءا من تفاصيل اخبار العنف والجريمة:
- دركي من بين عناصر الشبكة: صفقات مشبوهة لبيع مركبات أجنبية مهربة من الصحراء الغربية بوهران⁽³⁾.
- 20 سنة سجننا نافذا لمسؤول سرية "الهاجرين" في "حملة الدعوة السلفية": من تلميذ في الثانوي إلى أمير مسؤول عن "الشكارة" ومشرف على الاغتصاب⁽⁴⁾.
- ب- بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:
- ب-1- التجهيل بنشر بعض التفاصيل:
- انتحار طالبة في الثانوية شنقا: عملية الاختطاف غير مستبعدة⁽⁵⁾.
- العثور على فتاة قاصر بخنشلة في حالة مزرية⁽⁶⁾.
- ب-2- التجهيل على مستوى المصدر:
- الديبلومات مسروقة للبنزسة في مشاريع تربية المواشي⁽⁷⁾.
- تيارت: حجز 8 بنادق صيد في حاجز⁽⁸⁾.
- ب-3- جعل الرأي جزءا من تفاصيل أخبار العنف والجريمة:
- قبل أيام من شهر رمضان لحوم مجهولة المصدر بأسواق الوادي⁽⁹⁾.
- البليدة: ثاني جريمة قتل في أسبوع⁽¹⁰⁾.
- 2- التأثير على العدالة:

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3337، الخميس 6 سبتمبر 2018، ص 24.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3344، الاثنين 31 ديسمبر 2018، ص 9.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3402، الأحد 25 نوفمبر 2018، ص 3.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3295، الثلاثاء 17 ماي 2018، ص 9.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8738، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 21.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 24.

(7) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 أبريل 2018، ص 23.

(8) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 21.

(9) جريدة الخبر اليومي، العدد 8859، السبت 5 ماي 2018، ص 6.

(10) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 24.

2-1- القراءة الكمية لفئة التأثير على العدالة:

يشتمل هذا العنصر على طرق مختلفة اعتمدها جريدتي الدراسة للتأثير على العدالة عند معالجتها لمواد العنف والجريمة، حيث إحتل التحيز لفئات معينة من المجتمع الصدارة بـ 58 تكرارا وبنسبة تقدر بـ 12.36%، وموزعة بنسبة أكبر على جريدة "الخبر اليومي" والمقدرة بـ 11.51%، وبنسبة أقل على جريدة "النهار الجديد" والمقدرة بـ 0.85%، في حين كانت المرتبة الثانية من نصيب التعليق على القضايا المطروحة أمام القضاء بـ 52 تكرارا وبنسبة تعادل 11.08%، وموزعة بأفضلية على جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 07.67%، وبنسبة 03.41% على جريدة "النهار الجديد"، أما المرتبة الثالثة فكانت للتركيز على الظروف الانسانية لدفع العدالة إلى تخفيف حكم أو تشديد آخر بـ 24 تكرارا وبنسبة 05.11%، وموزعة على جريدة "الخبر اليومي" بما نسبته 03.83%، وعلى جريدة "النهار الجديد" بنسبة 01.27%.

2-2- القراءة الكيفية لفئة التأثير على العدالة:

إن التأثير على سير العدالة إحدى أشكال الخروج عن أخلاقيات النشر لمواد العنف والجريمة في صحيفتي الدراسة، حيث لجأت أعداد الدراسة بداية إلى التحيز لفئات معينة من المجتمع حيث تضامنت صحيفتي الدراسة مع قضايا المواطن ما تعرضوا له من إساءات من قبل المسؤولين، كما تحيزت لفئة الطفولة وما تعرضت له من عنف متنوع وجرائم اختطاف واغتصاب وقتل، وبالمقابل نجد أن صحيفتي الدراسة « تحيزت ضد الإرهاب فكانت تنشر صورهم وتذكر أسماءهم، وتستشهد بأقاربهم ودون أدنى إحساس بالمسؤولية الاجتماعية نحوهم كإنسان له الحق في الكرامة مهما خرج عن القانون»⁽¹⁾، أما الفئة الثانية التي تحيزت ضدها صحيفتي الدراسة هي فئة الاطارات والمسؤولين من: رؤساء بلديات ودوائر وولايات، نواب ووزراء ورؤساء... إلخ، دون أن ننسى فئة المشاهير التي أحيانا تكون مؤيدة لها، وأحيانا معارضة لها حسب مقتضى الحال والمصلحة.

إن تصريح صحيفتي الدراسة بتحيزها لفئة بعينها فيه دفع لمسار قضايا العنف والجريمة، وتأثير على كفتي العدالة بإثارة الاستعطاف نحوها أو التعصب ضدها، وفي ذلك تضليل للعدالة في بحثها عن الحقيقة بكل موضوعية وتنصل من المسؤولية بالنسبة لصحيفتي الدراسة.

وفي إطار سعي صحيفتي الدراسة للتأثير على العدالة أثناء معالجتها لمواد العنف والجريمة، نلاحظ أنها تعتمد على مؤشر ثاني وهو التعليق على القضايا المطروحة أمام القضاء ولم يفصل فيها بعد، «فحين

(1) عايش حليلة، مرجع سابق، ص 173.

تصدر وسائل الاعلام أحكاما مسبقة على المتهمين من خلال اتخاذ موقف من الجريمة وأطرافها، وربما موقف من القضاء، ومن ثم توجيه الرأي العام مما يؤثر على سير المحاكمة والنأي بها عن العدالة في طريقة التعامل مع المتهمين، كما قد يؤثر على شهادة الشهود، وهذا يعتبر تدخلا سافرا في شؤون القضاء، وأحيانا تتحول الصحيفة قاضي، وتنصب نفسها محكمة وتحول لنفسها إصدار الأحكام في حق المتهمين⁽¹⁾، متناسية أن قاعدة أن المتهم بريء حتى تثبت إدانته.

ونجد من صور التعليق على القضايا المطروحة أمام القضاء، أن صحيفتي الدراسة نقلت أخبارا عن العنف والجريمة من المحاضر الابتدائية (الأولية) للشرطة أين لم تتم التحقيقات بعد، ناهيك عن نقلها لأخبار عن العنف والجريمة من غرف المحاكم في جلساتها الأولى أين لم يفصل فيها بعد، وبعد نهاية التحقيقات في هذه الجرائم قد يتبين براءة المتهم الذي شهرت بسمعته وألحقت بذويه الضرر، بشكل لا يعالجه الاعتذار أو تصحيح الأخبار.

إن التركيز على الظروف الانسانية لدفع العدالة إلى تحقيق حكم وتشديد آخر يعد إحدى الوسائل المعتمدة من قبل جريدتي الدراسة للتأثير في سير العدالة، حيث تقوم عينة الدراسة بتضمين ما تنشره من مواد العنف والجريمة ببعض المبررات ذات أبعاد مختلفة من ظروف إنسانية قاسية، وظروف اجتماعية وأسرية، إضافة إلى الظروف الاقتصادية، ارتكاب المجرم لجريمته، خصوصا إذا كان الجاني طفلا جنى عليه الفقر والحرمان وطلاق والديه ليقع في وكر الجريمة، أو كان الجاني رب أسرة، أو أم لأطفال، فالتركيز على هذه النواحي الإنسانية أثناء صياغة أخبار الجرائم والعنف، يدفع بالعدالة أن تحيد عن موقفها.

ونلاحظ في هذا المقام غياب الموضوعية في سرد الحقائق، لأن قضايا العنف والجريمة تحتاج إلى علاج ووقاية قبل التعاطف الإنساني والعفو الذي يؤدي بأصحابه العود إلى عالم الجريمة بشكل أكثر احترافية في التنفيذ، ولهذا وجب التحلي بما تمليه القواعد المهنية الضابطة العمل الصحفي وفي مقدمتها الموضوعية والحياد، ومن أمثلة ما أدرجته جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" من مواضيع تؤثر على سير العدالة مايلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

أ-1- التعليق على القضايا المطروحة أمام القضاء:

(1) السيد بخت، أخلاقيات العمل الصحفي، ط1، دار الكتاب الجامعي للطباعة والنشر، الإمارات العربية، 2011، ص 4.

- أحد المارة قام بتصوير عملية الاعتداء عليها: تحرير مراهقة من خميس مليانة اغتصبها صديقها مع رفاقه في جبال الشريعة بالبليدة!⁽¹⁾.
- تفكيك شبكة دولية للمتاجرة في البشر جندت 93 طفلا إفريقيا لجمع "الصدقة" بالعاصمة!⁽²⁾.
- أ-2- التركيز على الظروف الانسانية لدفع العدالة إلى تحقيق حكم وتشديد آخر:
- الضحية قامت بتسجيل محادثته عندما طلب منها الاعتذار في منزلها: 3 أشهر حبس الرئيس الخدمات الاجتماعية في الثانوية تحرش بمساعدة تربية⁽³⁾.
- الضحية في عقده الثاني والجاني اختفى عن الانظار ثم سلم نفسه للدرك: كهل يقتل ابنه بنجر بسبب شاحنة "بريك" في ميله!⁽⁴⁾.
- أ-3- التحيز لفئات معينة من المجتمع:
- شكوى من مواطن تسلم شقة F3 بدل F4 كانت وراء تفجير الفضيحة: "مير" بوزريعة أمام العدالة بتهمة التلاعب في منح شقق LSP!⁽⁵⁾.
- الميكرو يقتل "عمي فريد بائع البسكويت بسبب 100 دج"⁽⁶⁾.
- ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:
- ب-1- التعليق على القضايا المطروحة أمام العدالة:
- القضية محل تحقيق امني بوهران، السطو على منزل وكيل جمهورية ساعد⁽⁷⁾.
- توقيف لصوص الواحات الشمالية⁽⁸⁾.
- ب-2- التركيز على الظروف الانسانية لدفع العدالة لتحقيق حكم وتشديد آخر:
- الخبر نزل كالصاعقة على المنتخبين والسكان، مشروع المستشفى الجامعي في بجاية أكذوبة كبرى⁽⁹⁾.
- تيممون: عشرات العائلات محرومة من ترميم البيوت⁽¹⁾.

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 9.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3402، الأحد 25 نوفمبر 2018، ص 3.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3330، الأربعاء 29 أوت 2018، ص 7.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3337، الخميس 6 سبتمبر 2018، ص 7.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3235، الأحد 6 ماي 2018، ص 9.

(6) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 7.

(7) جريدة الخبر اليومي، العدد 8738، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 21.

(8) جريدة الخبر اليومي، العدد 8738، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 7.

(9) جريدة الخبر اليومي، العدد 8859، السبت 5 ماي 2018، ص 5.

ب-3- التحيز لفئات معينة من المجتمع:

- كوينين في الوادي: بيوت قديمة تحول حياة سكان القوارير إلى جحيم⁽²⁾.
- انعدام النقل المدرسي وتدني الخدمات الصحية بالمشاتي⁽³⁾.

3- الخروج عن الآداب العامة والقيم المجتمعية:

3-1- القراءة الكمية لفئة الخروج عن الآداب والقيم المجتمعية:

تبين النتائج الكمية للجدول المذكور أعلاه أن صحيفتي الدراسة قامت بعدة ممارسات أفضت لها للخروج عن الآداب العامة والقيم المجتمعية، وفي مقدمتها المبالغة في سرد تفاصيل قضايا العنف والجريمة بـ 81 تكرار، وبنسبة 17.27% وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بـ 08.10%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بـ 09.16%.

فيما كانت الرتبة الثانية للتركيز على النشر المفصل للقضايا الجنسية والشاذة بـ 05 تكرارات وبنسبة 01.06%، أين حظيت بدراسة جريدة "النهار الجديد" دون جريدة "الخبر اليومي" أما المرتبة الأخيرة فكانت لتزبن ظاهري العنف والجريمة جعل المجرم بطلا بـ 9 تكرارات و بنسبة 01.91%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بـ 01.49%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 0.42%.

3-2- القراءة الكيفية لفئة الخروج عن الآداب والقيم المجتمعية:

لقد جعلت صحيفتي الدراسة من المبالغة في سرد تفاصيل قضايا العنف والجريمة منطلقها الأول في الخروج عن الآداب العامة والقيم المجتمعية، حيث اعتمدت مقابل التجهيل بنشر بعض التفاصيل كمؤشر سابق، مؤشر الإطناب والمبالغة في سرد أبسط حثيات أخبار العنف والجريمة فيما لا ينفع الجمهور، أين ركزت صحيفتا الدراسة على طريقة التخطيط والتنفيذ للجريمة، والوسائل المستخدمة في ذلك مع بيان مبررات الجاني في ارتكاب جريمته، وصيغت هذه الأخبار في شكل قصص درامية مثيرة تدفع القارئ إلى تتبع مستجداتها، وإلى محاكمتها وتقليدها لأن الشيء إن زاد عن حده انقلب إلى ضده، مخللة ببنود مسؤولياتها الاجتماعية والخدماتية والضبطية، والوقائية.

ومن باب الإنصاف فالنشر المفصل الذي اتسم بالإخلال الوظيفي لصحفتي الدراسة تعلق أساسا بجرائم: القتل، الانتحار، الاغتصاب، الاختطاف، التهريب، الإرهاب، أما ما دون ذلك من جرائم فنلمس فيه جدية المعالجة مع اقتراح الحلول.

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8738، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 7.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8738، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 9.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8738، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 7.

وعطفًا على ما سبق ذكره عن المبالغة في النشر المفصل لقضايا العنف والجريمة نجد تركيزًا من قبل جريدة "النهار الجديد" على النشر المفصل للقضايا الجنسية والشاذة من: اغتصاب، تحرش جنس، اللواط والمثلية، الدعارة، وذلك بشكل محفز على ممارساتها وحث على إشاعة الفاحشة بين الناس، دون أن ننسى التشهير وسوء السمعة الذي يفتك بعرض وشرف الضحايا وأهليهم.

وجراء التوصيف المبالغ فيه لما ارتكب في حقهم من جرائم قد يدفع بهم إلى الانتحار أو امتهان الدعارة وغاية صحيفة "النهار الجديد" من النشر المفصل لهذه النماذج المخلة بالآداب العامة والأخلاق المجتمعية هو السبق الصحفي بالخروج عن المؤلف لزيادة المبيعات، متناسية مسؤوليتها أمام الله والفر والمجتمع، وضاربة بذلك موثيق الشرف المهنية والمصلحة العامة عرض الحائط.

وقد تلجأ صحيفتنا الدراسة لتبني مؤثر جديد للخروج عن الآداب العامة والأخلاق المجتمعية، وذلك من خلال تزيينها لظاهرتي العنف والجريمة وجعل المجرم بطلاً يقتدى به، ويظهر ذلك بوضوح عند سرد صحيفتي الدراسة لمواقف المجرم الشرسة في مواجهة الشرطة، والثناء على سرعته في الهروب منها وتقلصه من العقوبة، وكذا بيان تفاصيل خطته وحادثة وسائل تنفيذها وغيرها من التفاصيل.

مما قد يدفع القارئ إلى مجازاة هذه النماذج الإجرامية وتقليدها على أرض الواقع، وكأن عينة الدراسة بنشرها لهذه النماذج الاجرامية تروج للإجرام والعنف، متناسية دورها في حماية المجتمع ومسؤوليتها الأخلاقية والأمنية تجاه أفرادها، ومن أمثلة خروج جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" عن الآداب العامة والقيم المجتمعية ما يلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

أ-1- المبالغة في سرد تفاصيل قضايا العنف والجريمة:

- ضابطة شرطة متهمة بتزوير ملفات رخص تصريح في وهران⁽¹⁾.
- محاكمة الرأس المدبر لشبكة دولية لتهريب المخدرات تكشف: "مزور" ب 5 ملايين سنتيم لتضليل "الباراجات" وتهريب "الكيف" باستعمال الشعوذة⁽²⁾.

أ-2- تزيين ظاهرتي العنف والجريمة وجعل المجرم بطلاً:

- يعذب زوجته ويهشم رأسها ... وسيول الدماء تنقذها من الموت في الحراش⁽³⁾.

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 3.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 9.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 9.

- النهار تنفرد بنشر تفاصيل ميدانية عن أكبر شبكة لسرقة المركبات: تفكيك "دولة داخل دولة" تنشط في 27 ولاية، واسترجاع 73 سيارة مسروقة⁽¹⁾.

أ-3- التركيز على النشر المفصل للقضايا الجنسية والشاذة:

- "النهار" تنقل شهادات صادمة لجزائريات هربن من شبح العنوسة فوقعن في يد الإرهاب: هكذا يجند تنظيم "داعش" النساء باسم "جهاد النكاح"⁽²⁾.

- خمس سنوات سجننا نافذا "لذئب بشري" اغتصب طفلا في المسيلة⁽³⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

ب-1- المبالغة في سرد تفاصيل قضايا العنف والجريمة:

- تخص اقتناء 30 شاحنة وعتاد عمل مؤسسة النظافة بالبلدية متهمه بإبرام صفقات مشبوهة⁽⁴⁾.

- الحبس لشابين نصبا على ضحاياهم عبر الأنترنت⁽⁵⁾.

ب-2- تزيين ظاهرتي العنف والجريمة وجعل المجرم بطالا:

- تلاميذ المدارس، عصابات المخدرات وقطاع الطرق يزرعون الرعب ببومرداس، عائلتان ضمن عصابة مخدرات ببلدية شعبة العامر، بطلها بارون مخدرات وزوجته ووالدته البالغة 65 سنة والعمة 75 سنة وابنها، روجوا لقطار مخدرات: وصف المتهم بالبطل⁽⁶⁾.

4- اختراق الخصوصية:

4-1- القراءة الكمية لمبدأ اختراق الخصوصية في الجريدتين:

اشتمل مؤشر اختراق الخصوصية عند تحرير الجريدتين محل الدراسة لأخبار العنف والجريمة على أكثر من متغير، حيث كانت الصدارة لنشر صور أو أسماء المتهمين قبل إصدار الحكم بـ 34 تكرارا و بنسبة 07.24%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 05.33% وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 01.91%، وفي الرتبة الثانية يأتي نشر صور أو أسماء الضحايا بـ 20 تكرارا، وبنسبة

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 3.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3330، الأربعاء 29 أوت 2018، ص 9.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 9057، الجمعة 23 نوفمبر 2018، ص 9.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8798، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 2.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8798، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 24.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 23 نوفمبر 2018، ص 21.

04.26%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بـ 02.55%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 01.70%، في حين لم يسجل انتهاك حرمة الموتى بالتصوير أي تكرار أو نسبة.

4-2- القراءة الكيفية لمبدأ اختراق الخصوصية في الجريدتين:

ركزت صحيفتي الدراسة اختراقها لمبدأ الخصوصية على نقطة مشتركة منطلقها نشر صور أو أسماء المتهمين أو الضحايا، «حيث يحظر على الصحفيين مس الحريات العامة والخاصة، ويعني ذلك عدم المساس بالناس وبكرامة الشخصيات أو الإعلام عن شؤونهم الخاصة أو السرية التي تشير إلى أسرار الناس أو كل ما يمس بحياتهم الشخصية، ولا يجوز أن يذاع عنها لأنها ليست عامة ولا تهم الرأي العام، ويعتبر مبدأ الخصوصية من المبادئ التي تقوم عليها أخلاقيات الإعلام، ويدخل في إطار هذا المبدأ حضر نشر أسماء أو صور المتهمين»⁽¹⁾.

إن موضوع نشر صور الجرائم والمظاهر العنيفة أثار حفيظة الباحثين في مجال الإعلام والاتصال وتضارب الآراء بين مؤيد ومعارض، أما «الاتجاه المتوازن فيدعو إلى تأييد نشر الصور الصادمة لما لها من قيمة خبرية وما تضيفه من مصداقية على الخبر، وفي نفس الوقت دون التسبب في إيذاء لمشاعر الآخرين أو انتهاك حرمة الضحايا حتى لو كانوا من الشخصيات العامة»⁽²⁾.

وهناك من ربط نشر صور الجرائم بنوعية الجريمة في حد ذاتها، فمثلا الجرائم البيئية، أو جرائم السرقة، وعرض ما نجم عنها من خسائر مادية في شكل صور لا يضر بجمهور القراء، وبالمقابل حين تنشر الصحيفة صور لقاتل متسلسل أو إرهابي سفاح أو بارون مخدرات، أو تاجر أعضاء أو مغتصب للقصر، مرفقة بصور لضحايا هاته الجرائم والاعتداءات الوحشية أو تسببوا فيه من خسائر بشرية ومادية. ويعد هذا النوع من الصور يشهر بالمتهم والضحية في آن واحد وقد يؤدي إلى ضياع مستقبله خصوصا الأحداث كما أن نشر صور المجرمين قد يساعد الشرطة في القبض عليهم بسهولة، ومن جانب آخر يزرع الرعب في نفوس المواطنين، وذلك بالرفع من شأن المجرم ودرجة خطورته، كما أن التذكير بصور الضحايا الواجب الوطني، وكذا ضحايا حوادث سقوط الطائرات وغيرها من صور الضحايا، يمكن أن تتسبب في إيذاء لمشاعر الأهل والأقارب وما ينجر عنه من معاناة نفسية غير محمودة العواقب.

(1) أحمد غاي، ضمانات المشتبه فيه أثناء التحريات الأولية، ط1، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2005، ص 227.

(2) إسرائ صالح السيد، أخلاقيات نشر صور اغتياالات الشخصيات العامة في الصحف الالكترونية: اغتيال السفير الروسي في أنقرة نموذجا، ط1، معهد الاعلام الأردني بالتعاون مع مركز هردو لدعم التعبير الرقمي، مصر - القاهرة، 2017، ص 10.

وبالنظر لما تم نشره عبر صفحات أعداد الدراسة من مواد العنف والجريمة أن جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" وظفت صور المتهمين، والمجرمين سواء كانوا من الشخصيات العامة أو الخاصة، كما نشرت صوراً شخصية صغيرة لضحايا جرائم الاختطاف، القتل، الانتحار وبالأخص فئة الأطفال، أين نلمس غياب القيمة والفائدة المرجوة من نشرها، أو صوراً لجثث مغطاة برداء.

وعليه فجريدتي الدراسة لم تحترما مبدأ الخصوصية والأخلاقيات المهنية، وأهملتا مسؤوليتها ودورها المؤثر في التوعية ضد الأخطار التي تهدد حياة الفرد وأمن المجتمع واستقراره، الأمر الذي يدفعنا إلى حثها على إعادة جدول اهتماماتها وصياغة أجندة تحريرية تتماشى والمصلحة العامة للقراء والبعد القيمي الذي يُوَظَر رسالتها، ومن أمثلة اختراق صحيفتي الدراسة لمبدأ الخصوصية ما يلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

أ-1- نشر صور وأسماء المتهمين قبل إصدار الحكم:

- إرهابي مبحوث عنه بتهمة العلاقة بتنظيمات إرهابية في الخارج يكشف خلال محاكمته: "ليست إرهابيا ... أنا عميل للأمن وتزوجت من شيشانية أرملة زعيم الجهاد في القوقاز"⁽¹⁾.

أ-2- نشر صور وأسماء الضحايا:

- مقتل مغني الملاهي "الشاب مومن" بضربة حجر على الرأس في سطيف⁽²⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

ب-1- نشر صور أو أسماء المتهمين قبل إصدار الحكم:

- سقطات المغني المغربي تتواصل، سعد لمجرد متورط في فضيحة جنسية جديدة بفرنسا!⁽³⁾: الخبر مدعم بصورة ملونة للمتهم.

- الأمن فكك الشبكة الإرهابية في غرب البلاد، البغدادي أمر باغتيالات في الجزائر⁽⁴⁾: صورة ملونة كبيرة للمتهم.

2- نشر صور وأسماء الضحايا:

- بعد أسبوع من انتحار الطفل "شكيب" بعنابة، انتحار إسلام خلف غموضاً وحيرة وسط الأهل والجزيران⁽¹⁾: صورة شخصية للطفل المنتحر + صورة للأمن حاملين جثته.

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3344، الاثنين 31 ديسمبر 2018، ص 3.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 24.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 21.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8798، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 2.

طالب بتقديم المتسبين في الحادثة إلى العدالة، شقيق الشاب الذي توفي في مطاردة للشرطة بحاسي مسعود يهدد بالانتحار⁽²⁾: صور للمنتحر فوق عمود الكهرباء.

1 - 6 - فئة الاتجاه: تم توظيف هذه الفئة لمعرفة الاتجاهات التي تأخذها المضامين والتي يتم التوصل إليها من خلال مادة التحليل، وتعتبر فئة اتجاه المضمون أكثر الفئات استعمالاً في دراسة محتوى وسائل الإعلام⁽³⁾، حيث يتبين من خلال هذه الفئة نوعية الطرح الذي تقدمه كل صحيفة من خلال مواضيعها والتوجهات العامة التي يريد صاحب المحتوى إيصالها من خلاله، وفي دراستنا هذه قمنا بتقسيم اتجاهات المحتوى إلى ثلاثة أقسام، وذلك بهدف الوقوف عند حقيقة معالجة جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" لقضايا العنف والجريمة، وهذا كالتالي:

– **اتجاه مؤيد:** أي أن الجريدتين -عينتا الدراسة- من خلال معالجتهما لقضايا العنف والجريمة تسعى بذلك إلى تشجيع فئات المجتمع على الإقدام على مثل هذه الظواهر السلبية، وتحييدها وجعلها أراً مستصاغاً.

– **اتجاه معارض:** أي أن الجريدتين -عينتا الدراسة- من خلال معالجتهما لقضايا العنف والجريمة تسعى بذلك إلى ردع المجتمع وإيقاف مثل هذه الظواهر السلبية، وجعلها ظاهرة مستهجنة تخالف القيم الإنسانية والعادات المجتمعية والقانون لذا وجب التخلي عنها.

– **اتجاه محايد:** أي أن الجريدتين -عينتا الدراسة- من خلال معالجتهما لقضايا العنف والجريمة اتخذتا موقفاً حيادياً أثناء معالجة هذه الظواهر وطرحها دون بيان حقيقة وجهة نظرها بين التأييد والحث على ممارسة مثل هذه الظواهر السلبية أو الرفض والمعارضة، تاركة بذلك الخيار والحكم لمنطق وعقل وقيم جمهور القراء بمختلف فئاته ومستوياته.

الجدول رقم (09) يوضح فئة الاتجاه في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الاتجاه
%	ك	%	ك	%	ك	
00	00	00	00	00	00	الاتجاه المؤيد
73.29	560	38.35	293	34.94	267	الاتجاه المعارض
26.70	204	10.99	84	15.70	120	الاتجاه المحايد

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8798، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 21.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8798، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 24.

(3) يوسف تمار، مرجع سابق، ص 63.

100	764	49.34	377	50.65	387	المجموع
-----	-----	-------	-----	-------	-----	---------

تبين المعطيات الرقمية للجدول رقم (09) والموضح لفئة الاتجاه في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: الاتجاه المعارض احتل الصدارة بـ 560 تكرارا وبنسبة تقدر بـ 73.29% موزعة بأفضلية على جريدة "الخبر اليومي" بنسبة تقدر بـ 38.35%، وبنسبة أقل على جريدة "النهار الجديد" وتقدر بـ 34.94%، وأما المرتبة الثانية فكانت للاتجاه المحايد بـ 204 تكرارا، وبنسبة 15.70%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بما نسبته 10.99%، أما المرتبة الأخيرة فكانت للاتجاه المؤيد بنسبة وتكرار معدومين.

تعتمد جريدتا "النهار الجديد والخبر اليومي" عند طرحها ومعالجتها لأحداث العنف والجريمة على الاتجاه المحايد، ويتضح ذلك من خلال ما تقدمه من عرض مطلق، ووصف عام لكثير من مواد العنف والجريمة، ودون التعبير عن وجهات نظرها فيما تم أغلب معالجته من مضامين متحدثة عن العنف والجريمة، حيث كانت تقدم أغلب هذه المحتويات في شكل مواد إخبارية سريعة الهضم ومجردة، لخلوها من التوصيات والآراء المختصين والمحللين.

وهذا ما يتماشى مع خصوصيتها الإخبارية لأنها تركز على قالب الخبر في طرح معظم قضاياها، وباعتبارها صحيفة خبر لا رأي فهي تجنح في معظم ما طرحته من مواضيع متحدثة عن العنف والجريمة للموضوعية والحياد وعدم التحيز للأطراف الفاعلة سلبا أو إيجابا، وفي ذلك بعد عن الاستمالات العاطفية للقراء، وترك الحرية لهم في التعبير عن اتجاهاتهم نحو ما تم نشره من مواد، ويمكن التأكيد على أن هذا النوع من الاتجاه يتناسب مع موضوع الدراسة ويعكس مدى التزام صحيفتي الدراسة بأداء واجبها في خدمة المجتمع وتحمل مسؤولية توعيته بمخاطر العنف والجريمة.

إن توظيف جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" للاتجاه المحايد عند معالجة قضايا العنف والجريمة، الكم المعبر للأخبار المختصرة والتي لا تلقى مضامينها التفافا جماهيريا.

لقد اهتمت جريدتا "النهار الجديد والخبر اليومي" عند معالجتها لمواد العنف والجريمة على الاتجاه المعارض أيضا، وهذا يتجلى من خلال توظيفها للأشكال الصحفية المعتمدة على الرأي من تقارير، ومقالات صحفية، تعليقات، وأعمدة ص وغيرها، حيث استعانت صحيفتي الدراسة بالآراء المعارضة للخبراء والمختصين، ورجال الأمن والقانون وغيرهم لتدعيم رؤيتها المناهضة لكافة أشكال العنف والجريمة، وهذا بغية توعية القارئ بخطورة الوضع، ولقد ظهر جليا تبني عينة الدراسة للاتجاه المعارض للعنف والجريمة في حديثها عن القضايا التي تمس الرأي العام ومن بينها: جرائم الإرهاب،

الاختلاس، الهجرة غير الشرعية، اختطاف الاطفال، جرائم البيئة إلخ، وتصدر الإشارة فيما يخص اعتماد صحيفتي الدراسة على الاتجاه المؤيد في طرحها لمواضيع العنف والجريمة هنا إلى أن ملامح المعارضة للعنف والجريمة أظهرت صحيفتي الدراسة من خلال العناوين الراضية، والمضامين المطعمة بآراء مجرمة لهاته الأعمال اللإنسانية.

وفيما يخص غياب الاتجاه المؤيد في صحيفتي الدراسة عند طرحها لمواضيع العنف والجريمة، فيمكن تفسيره بتحريم عينة الدراسة لهذه الممارسات المؤثرة سلبا على أمن المواطن واستقرار المجتمع، ويعكس مدى تحليها بالمسؤولية الاجتماعية وحتى تتضح الصورة أكثر فإن جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" رافقت العديد من الأنواع الصحفية المعالجة للمضامين الجريمة والعنف بنوع من الاستمالات العاطفية المثيرة للقراء على مستوى الشكل والمحتوى، والتي توحى لأول وهلة بترويجها للإجرام، بقدر ما هو لفت لانتباه القراء نحو هاته المواضيع بهدف زيادة المبيعات، فعندها الغاية أحيانا تبرر الوسيلة.

وفيما يلي ذكر لبعض النماذج الموضح لاتجاه جريدتي الدراسة عند معالجة مواد العنف والجريمة

على النحو الآتي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

أ-1- نماذج عن الاتجاه المحايد:

- مصل متهم بإهانة إمام مسجد "النور" في أولاد بالحاج بالسحاولة⁽¹⁾.
- توقيف شاب يروج حبوبا مهلوسة داخل قاعة ألعاب أطفال في قسنطينة⁽²⁾.
- شقيقتان تقودان عصابة متجلببات مختصة في السرقة من المحلات في بسكرة⁽³⁾.

أ-2- نماذج عن الاتجاه المعارض:

- يعذب زوجته ويهشم رأسها سيول الدم تنقذها من الموت⁽⁴⁾.
- عرضها للبيع على "الفاسبوك" حتى قبل الإعلان عن قوائم المستفيدين: "السوسيال" تتحول إلى فنادق ومحشاشات⁽⁵⁾.

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 9.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3337، الخميس 6 سبتمبر 2018، ص 6.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 6.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 7.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3337، الخميس 6 سبتمبر 2018، ص 5.

- "النهار" ترصد أهم الأحداث التي ميزت سنة 2018: الجزائريون يودعون "عام الكوليرا والكوكاين" وسجن "الجنرالات"!⁽¹⁾ (عبارة عن ملف كامل).

- في بيان حمل لغة تحذير شديدة اللهجة، **فايد صالح** يقصف "دوائر خفية" تحضر لـ "التخلّاط"، عسكريون متقاعدون ناقمون ينتقدون مؤامرات ... ووزارة الدفاع تتمسك بحقها في اتخاذ الاجراءات القانونية الملائمة في حقهم"⁽²⁾.

- عسكري متقاعد يذبح زوجته من الوريد إلى الوريد بخضرة في مستغانم⁽³⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

ب-1- الاتجاه المحايد:

- تيارت: توقيف مشتبه فيهم بقتل وحرق طالبة جامعية⁽⁴⁾.

- بسكرة: تحرير فتاة قاصر⁽⁵⁾.

- توقيف سارق مجوهرات جارتته⁽⁶⁾.

ب-2- الاتجاه المعارض:

- الأمن فكك الشبكة الإرهابية في غرب البلاد: البغدادي أمر باغتيالات في الجزائر، قذاف الدم: داعش تستهدف الجزائر لرفضها سياسات القوى الدولية⁽⁷⁾.

- القضاء على السكن المهش والقصديري، بقسنطينة: عمارات مشغولة وأصحابها لم يتم ترحيلهم بعد⁽⁸⁾.

- شكاوى بالجملة حول تدني الخدمات الطبية: مطالب بإيفاد لجنة تحقيق وزارية إلى مستشفى ورقلة⁽⁹⁾.

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3344، الأثنين 31 ديسمبر 2018، ص 8.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3344، الأثنين 31 ديسمبر 2018، ص 3.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 7.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 21.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 3235، الأحد 6 ماي 2018، ص 21.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 3235، الأحد 6 ماي 2018، ص 24.

(7) جريدة الخبر اليومي، العدد 3130، الثلاثاء 3 جانفي 2018، ص 2.

(8) جريدة الخبر اليومي، العدد 3130، الثلاثاء 3 جانفي 2018، ص 8.

(9) جريدة الخبر اليومي، العدد 3167، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 6.

- تصدرت المشهد الثوري تاريخيا وتتذيل المشهد التنموي حاليا: بلدية بوطالب في سطيف سحر وإرهاب وتخلف⁽¹⁾، (ملف كامل).

- سنوات تمر على توقيف أحلام رب عائلة على حواف الطريق السيار: صاحب سيارة مجنونة أزرق أرواح طفلين ولا زال يرفض جبر خاطر الضحية⁽²⁾، (ملف كامل للقضية).

1-7- فئة الفاعلين: تبحث هذه الفئة عن المحركين الأساسيين في المضمون أي مجموعة الأشخاص والهيئات أو الأحزاب أو المنظمات التي تصنع الحدث في المضمون محل التحليل، فهي مهمة في معرفة الشخصيات الفاعلة في أي مضمون وأسلوب مخاطبة الغير، وفيها يتم الاطلاع على خصائصهم الاجتماعية: السن، الجنس، الديانة، الأصل العرقي، التمدرس، مجموعة الانتماء، الأصل الاجتماعي، وقد تكون القوى الفاعلة مؤسسات حكومية أو حزبية أو برلمانية، أو إدارات برلمانية، أو مواطنين عاديين⁽³⁾.

وبالتالي فالقوى الفاعلة تختلف من مجال بحثي لآخر، وفي هذه الدراسة سنحاول الكشف عن القوى الفاعلة الذين تقع على عاتقهم مسؤولية ارتكاب العنف والجريمة أو كانوا عاملا أساسيا في إيقاف ظواهر العنف والإجرام باعتبارهم أطراف سلمية محايدة، وفي المقابل نجد فئة الضحايا، وبالتالي تم تقسيم فئة الفاعلين إلى الفئات الأساسية التالية:

1- فئة المعتدي: ونعني به الشخص أو الجماعة أو المؤسسة التي مارست العنف أو الفعل

الإجرامي ضد الضحية، ويطلق عليه الجاني، وتتضمن أفراد الأسرة، أفراد المجتمع، المؤسسات.

2- فئة الضحية (المعتدى عليه): وهو من يتعرض إلى عنف أو الفعل الإجرامي من طرف

المعتدي، وقد تكون الضحية شخصا أو جماعة أو مؤسسة، وتتضمن الأسرة، أفراد المجتمع وكذا المؤسسات.

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 12-13.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 14.

(3) يوسف تمار، تحليل المحتوى للباحثين والطلبة الجامعيين، طاكسيج كوم للدراسات والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص

الجدول رقم (10-01) يوضح فئة الفاعلين (المعتدين) للعنف والجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين		فئة الفاعلين (المعتدي)	
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك		
02.49	24	0.20	02	00	00	0.20	02	أب	أفراد الأسرة
		0.72	07	00	00	0.72	07	أم	
		0.72	07	00	00	0.72	07	زوج	
		0.41	04	00	00	0.41	04	زوجة	
		00	00	00	00	00	00	ابن	
		0.20	02	00	00	0.20	02	ابنة	
		0.20	02	00	00	0.20	02	أخ	
		0.10	01	00	00	0.10	01	أخت	
88.04	847	5.92	57	0.93	09	4.98	48	أنثى	من حيث الجنس
		22.24	214	8.10	78	14.13	136	ذكر	
		1.55	15	0.51	05	1.03	10	أقل من 18 سنة	من حيث الفئة العمرية
		14.13	136	2.28	22	10.08	97	من 18 إلى 39	
		3.43	33	1.14	11	2.28	22	من 40 إلى 60	
		0.20	02	00	00	0.20	02	فوق 60 سنة	
		18.60	179	4.78	46	13.82	133	أفراد	من حيث العدد
		11.01	106	5.71	55	5.30	51	جماعات، عصابات	
		1.03	10	0.41	04	0.62	06	طلاب	من حيث الأدوار
		3.32	32	0.93	90	2.39	23	موظفين	
		2.28	22	0.62	06	1.66	16	عاطلين عن العمل	
		6.02	58	3.84	37	2.18	21	مسؤولون وإطارات	
09.35	90	0.72	07	0.51	05	0.20	02	طبية، صحية	مؤسسات
		0.72	07	0.72	07	00	00	تعليمية وتربوية	
		00	00	00	00	00	00	قانونية (قضائية)	
		00	00	00	00	00	00	أمنية	
		00	00	00	00	00	00	رياضية	
		00	00	00	00	00	00	إعلامية	
		0.10	01	0.10	01	00	00	مهنية	
		7.90	76	7.90	70	0.62	06	أخرى	
المجموع		100	962	37.83	364	62.16	598		

تبين المعطيات الرقمية للجدول رقم (10-01) والذي يوضح فئة الفاعلين (المعتدين) للعنف والجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: أفراد المجتمع تصدرت فئة الفاعلين (معتدين) للعنف والجريمة بـ 841 تكرارا وبنسبة 88.04%، لتليها المؤسسات المعتدية بـ 90 تكرارا وبما نسبته 09.35%، أما المرتبة الأخيرة بالنسبة لفئة المعتدين فكانت لأفراد الأسرة بـ 24 تكرارا وبنسبة مقدارها 02.49%، ومن خلال النتائج الكمية للجدول أعلاه نلاحظ أن فئة المعتدين أكثر حضورا على قائمة الفاعلين للعنف والجريمة على مستوى جريدة النهار الجديد.

1- فئة المعتدين من أفراد الأسرة:

نستنتج من المعطيات الرقمية المسجلة لفئة المعتدين من أفراد الأسرة أن أكثر الممارسين للعنف والجريمة على المستوى الأسري هما الأم والزوج بـ 07 تكرارات وما نسبته 00.72%، أما المرتبة الثانية فقد كانت للزوجة بـ 04 تكرارات وبنسبة 00.41%، أما المرتبة الثالثة فقد اشترك فيها: الأب، والأخ، والابنة وهذا بتكرارين وبنسبة تقدر بـ 00.20%، في حين لم يسجل الابن المعتدي أي تكرار أو نسبة، للإشارة فإن جريدة "النهار الجديد" هي التي رصدت مثل هذا النوع من العنف الأسري. أثبتت نتائج الدراسة الكمية أن الآباء والأمهات والأزواج هم القادة الفاعلين للعنف والجريمة على النطاق الأسري، ويرجع ذلك بداية لنوع المناخ السائد في النسق الأسري، والذي يعتبر بدوره حاسما في تحديد سلامة هذا النسق، وتعد الأجواء الأسرية التي تتسم بالاضطراب الوظيفي كحالات التفكك الأسري والشجارات المستمرة، ومختلف أشكال العنف الأسري مصدرا للكثير من المشكلات السلوكية لدى الأبناء وتهديدا لتوازهم النفسي والاجتماعي، فالأسرة غير المستقرة لا تتسبب في ظهور السلوكيات الانحرافية فحسب، بل تلعب دورا مهما في عدم استقرارهم⁽¹⁾.

ويقف وراء العنف الأسري دوافع اجتماعية تتمثل في الخلافات الزوجية المتكررة، وتدخل الأهل في الشؤون الأسرية، كما يمكن أن تكون الخلافات الزوجية سببها التباين الاجتماعي والثقافي والعلمي بين الزوجين، إضافة إلى تدني الوعي بالعلاقات المختلفة أو تغيير الأدوار بداخل الأسرة بخروج المرأة للعمل، الأمر الذي قد يشعر معه كل فرد أنه هو المسؤول عن الأسرة وأنه هو صاحب الأمر والنهي خاصة في ظل اختفاء رب الأسرة⁽²⁾.

(1) علاء الدين كفاي، "الإرشاد والعلاج النفسي الأسري: المنظور النفسي الاتصالي"، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 1999، ص 74.

(2) زينب العايش، "العنف الأسري: أسبابه وعلاجه"، المجلة الجامعية لجامعة الملك عبد العزيز، مركز النشر العلمي، السعودية، ع11، 2006، ص 42، تاريخ الزيارة: 2021/02/03، توقيت الزيارة: 04:16، <http://journkau.edu.sa>

كما أن المعتقدات الخاطئة التي يتبناها الآباء في تربية أبنائهم باعتمادهم على الضرب يخلف فردا غير سوي يميل إلى ممارسة العنف مستقبلا، ويلجأ الوالدين للعنف ظنا منهم أن ذلك وسيلة ممارسة سلطتهم على الحلقة الأضعف في الأسرة (الأبناء).

ويرجع جنوح الآباء إلى ممارسة العنف والجريمة إلى الظروف الاقتصادية، فعجز رب الأسرة عن تأمين المتطلبات الملحة لأفراد أسرته، إضافة إلى رحلة العمل الشاقة وظروفه القاسية، ناهيك عن شبح البطالة، كل ذلك يتسبب له في إحباطات وضغوط، أين يجد المتنفس لتفريغها في ممارسة أشكال من العنف على أفراد أسرته، وقد تدفع به المتغيرات السابقة إلى ولوج عالم التعاطي أين سيزداد الأمر سوءا.

وبالتالي فالمنشأ السوي للفرد وإحاطته بالحب والرعاية والاهتمام، مع توفير مناصب شغل تحفظ للمواطن كرامته، وتعيد الاستقرار لأسرته، بالإضافة إلى الاستحضار المتواصل للبعد القيمي الإسلامي في التعامل مع الزوجة والأبناء، فذلك يعد السبيل لاستئصال بؤادر العنف الأسري من جذوره. كما يوضح الجدول أعلاه عدم تناول جريدة "الخبر اليومي" لأخبار العنف والجرائم الأسرية، وخصوصا عندما يكون ولاية الأمور هم الجناة والأطفال هم الضحايا وذلك إدراكا منها لقدسية الأسرة، فنشر مثل هذه النماذج على صفحاتها يجرس على تقليدها وتفشيها في المجتمع. وفيما يلي ذكر لبعض النماذج الموضحة لفئة المعتدي من أفراد الأسرة على مستوى جريدتي "النهار الجديد" على النحو الآتي:

- سكير يقتل زوجته بطعنات خنجر لأنه نهاه عن شرب الخمر في منزله! (الجاني الزوج).
- يختطف ابنه الرضيع ليحصل من طليقته على مبلغ 30 مليوناً في قسنطينة⁽¹⁾.
- يعذب زوجته ويهشم رأسها ... وسيلان الدم ينقذها من الموت في كوريفة بالحراش⁽²⁾.
- كهل يقتل ابنه بخنجر بسبب شاحنة بريك في ميله⁽³⁾.

1- فئة المعتدين من أفراد المجتمع:

1-2- من حيث الجنس:

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3031، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 7.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3031، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 7.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3337، الخميس 6 سبتمبر 2018، ص 7.

أوضحت نتائج الدراسة أن الفئة الأكثر اعتداءً وممارسةً لظاهري العنف والجريمة من جنس الذكور، وذلك بتكرار قدره 214 تكراراً وبنسبة تقدر بـ 22.24%، أما الرتبة الثانية للمعتدين كانت لجنس الإناث بتكرار قدره بـ 57 تكراراً وبنسبة 05.92%.

ويمكن تفسير جنوح الذكور للإجرام والعنف، بالطبيعية الذكورية وتركيبها المورفولوجية والهرمونية، والتي تدفعهم إلى إقامة الشجارات والاعتداءات إثباتاً للرجولة والقوة، كما أن الظروف الاجتماعية والاقتصادية ورحلة البحث عن القوت الملقاة أساساً على كاهل الذكور، والتي تدفعهم للاحتكاك بكثير من الأوساط المنشأة أين يتعرضون إلى إرهابات في العمل أو مكان الدراسة أو الشارع. ورغم الفرق الكبير بين نسبة الذكور والإناث في موضوعات العنف والجريمة كمعتدين، إلا أن نسبة المرأة في هذه المادة المنشورة تعد مؤشراً خطيراً، سابقة تحتاج إلى تنسيق الجهود بين جميع مؤسسات الضبط الاجتماعي لإيجاد حلول وقائية وردعية، ومنطلقة من الكشف عن الظروف والخلفيات التي شجعت المرأة للدخول في عالم الإجرام.

أن تحول المرأة من شخص مسلوب الإرادة وضحية إلى شخص فاعل للعنف ومجرم، يعد مخالفة لطبيعتها الأنثوية الرقيقة، وبالنظر إلى ما تم نشره في أعداد الدراسة من جرائم نسوية نجد أنها شاركت في كثير من الجرائم محكمة التخطيط والتنفيذ لدرجة لا يتحملها العقل البشري مثل: القتل والتنكيل بالجنث، النصب والاحتيال، الانضمام لعصابات المافيا والمنظمات الإرهابية، بيع المخدرات، السرقة والسطو المسلح وغيرها.

ويعزى دخول المرأة إلى عالم العنف والجريمة كمنفذ أو مشارك في وقوعها إلى عدة أسباب، وفي مقدمتها التنشئة الاجتماعية والظروف الأسرية، ناهيك عن بحثها عن مورد مالي في حالة طلاقها أو وفاة زوجها بهدف إعالتها لأسرتها، إضافة إلى دخول المرأة بقوة في عالم الشغل والدراسة، والذي أسفر بدوره عن تعرضها للتحرش الجنسي والاعتصاب، كما أن العيش في الإقامات الجامعية فتح الباب للعصابات أن تستقطب الإناث إلى ارتكاب الجرائم، وممارسة الرذائل، وتعاطي المخدرات، وهذا ما أكدته إحدى الدراسات السابقة للباحثة "علمي نجاه"⁽¹⁾.

2-2- من حيث الفئة العمرية:

أوضح الجدول اعلاه أن الفئة العمرية الأكثر ممارسةً للعنف هي التي يتراوح عمرها من 18 إلى 39 سنة (فئة الشباب)، حيث بلغ تكرار المعتدين من هاته الفئة 136 تكراراً، وبنسبة تقدر بـ

(1) علمي نجاه، مرجع سابق، ص 253.

14.13%، وفي الرتبة الثانية تأتي فئة المعتدين المنتمية للمجال العمري من 40 إلى 60 سنة، (فئة الكهول)، أما الرتبة الثالثة فحصدت للمعتدين الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة (القصر) وذلك بـ 15 تكرارا وبنسبة 01.55%، فيما كانت المرتبة الأخيرة للمعتدين الذين تفوق أعمارهم 60 سنة (شيوخ)، وبالتالي فهناك تنوع في الفئات العمرية للمعتدين.

ويمكن تفسير ولوج فئة الشباب لعالم الجريمة بكثرة لخصوصية هذه الفئة المتسمة بالتهور والتسرع، إضافة إلى أنها فئة تعاني من الإقصاء والتهميش سواء في الأسرة، أو في مكان العمل أو في مكان الدراسة، أو في غيرها من مؤسسات المجتمع، دون التغافل عن الظروف الاجتماعية والاقتصادية، فالشباب المجرم ضحية بدوره لظروف عائلية، ظروف التسرب المدرسي، ضحية لشبح البطالة والبحث عن العمل، ضحية للمخدرات...، فهذا النوع من القضايا وجب على الصحيفة معالجتها بالوقوف على الأسباب ووصولاً إلى الحلول، بدل اتخاذها مادة إعلامية مثيرة تغذي بها محتويات الجريمة جذبا للقراء.

لقد أفضت نتائج الدراسة لفئة المعتدين من حيث الفئة العمرية، إلى دخول الأطفال والقصر عالم الإجرام من بابه الواسع، أين اختفت براءة الأطفال نتيجة ظروف اجتماعية مزرية تربية مختلفة عمادها العنف، مما دفع بهذه الفئة لارتكاب مجازر بغية الانتقام من ناحية والتقليد للنماذج الإجرامية من ناحية ثانية، الأمر الذي يستدعي الدراسة المستعجلة للموضوع مع تكثيف الجهود لعلاجها.

2-3- من حيث العدد:

كما أسفرت النتائج الكمية لفئة المعتدين من حيث العدد على أن الأفراد أكثر الفاعلين للعنف والجريمة بتكرار قدر بـ 179 تكرارا وبنسبة مقدرة بـ 18.60%، فيما كانت المرتبة الثانية لفئة الجماعات والعصابات بتكرار قدر بـ 106 تكرارا وبنسبة تعادل 11.01%، ويرجع غلبة الإطار الفردي على الإطار الجماعي في ممارسة العنف والجريمة، إلى أن دوافع جنوح الأفراد للإجرام أكثر توافرا في مجتمعنا الجزائري، وتصبح بدورها مع الوقت شرارة انطلاق في كثير من الأحيان لتكوين جماعات الأشرار حيث تتوحد الرؤى والدوافع الجامعة بين أفراد العصابة الواحدة.

2-4- من حيث الأدوار:

بينت نتائج الدراسة المتعلقة بفئة المعتدين من حيث دورها في المجتمع، أن فئة المسؤولين والإطارات تتصدر الفاعلين للعنف والجريمة بـ 58 تكرار وبنسبة تقدر بـ 06.02%، وفي الرتبة الثانية يأتي الموظفون بـ 32 تكرارا، وبنسبة تقدر بـ 03.32%، في حين حظيت فئة العاطلين عن العمل

بالمرتبة الثالثة بـ 22 تكرارا، ونسبة مقدارها 02.28%، أما الرتبة الأخيرة للفاعلين في هذه الفئة فكانت للطلاب بـ 10 تكرارات ونسبة تقدر بـ 01.03%.

عندما نتحدث عن الأدوار الاجتماعية لأبد من ربط ذلك بمتغيرين أساسيين: أولهما علاقة الرئيس بالمرؤوس، وثانيهما البحث عن عمل، فبالعودة للمتغير الأول نجد أن أرباب العمل من إدارات ومسؤولين يسيئون استخدام سلطتهم وما منح لهم من صلاحيات بفضول مناصبهم، بشكل يدفعهم إلى انتهاك حقوق المواطنين، ونهب خيرات الوطن، وتعدّي على الممتلكات العامة والخاصة دون رادع قانوني يوقف إجرامهم، كما أن المتغير الثاني وهو سعي المواطن الجزائري مهما كان سنه أو جنسه أو رتبته العلمية إلى البحث عن عمل، وجراء إخفاقه المتواصل في تأمين قوت العيش بسبب البيروقراطية والمحسوبية والإذلال، فتدفعه كرامته المفقودة بذلك إلى إيجاد طرق غير مشروعة للحصول على المال ميررها الانتقام من المحيط الأسرى والاجتماعي وردا للاعتبار، وفي هذا المقام وجب أن تلعب الصحافة دورها التحسيس والتوعوي لخدمة الفرد والمجتمع.

وكأمثلة عن فئة الفاعلين (المعتدين) من أفراد المجتمع في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" ما يلي:

يلي:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- 20 سنة سحنا نافذا المسؤول سرية "المهاجرين" في "حملة الدعوة السلفية": من تلميذ في الثانوي إلى "أمير" مسؤول عن "الشكارة" ومشرف على الاغتصاب⁽¹⁾، (المعتدي تلميذ).
- شكوى من مواطن تسلم شقة F3 بدل F4 كانت وراء تفجير الفضيحة "مير" بوزريعة أمام العدالة بتهمة التلاعب في منح شقق LSP! ⁽²⁾، (المعتدي إطار مسؤول).
- تسلل مرتين داخل الصيدلية وغافل البائعة الحامل: شاب يسرق مهلوسات من صيدلية ويهرب من المحكمة بـ "اليمينوت"⁽³⁾، (المعتدي شاب عاطل عن العمل).
- انتقموا من الضحية بعد تقديمه شكوى ضدهم في خنشلة: عصابة مسلحة تقتل شابا وتصيب آخرين بجروح خطيرة، توقيف متهمين ووضعهم رهن الحبس المؤقت⁽⁴⁾، (المعتدي جماعة عصابة).

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3235، الاحد 6 ماي 2018، ص 3.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3235، الاحد 6 ماي 2018، ص 9.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3295، الثلاثاء 17 جويلية 2018، ص 9.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3295، الثلاثاء 17 جويلية 2018، ص 3.

ب- بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- مركز إجراء مسابقة المديرين والنظار بتبسة: أستاذ حارس يعتدي على مترشحة حامل وأخرى تتعرض لهجوم أشرار⁽¹⁾، (المعتدي أستاذ).
- "الخبر" تنشر تفاصيله بالمطارات والمعابر: بطالون يعملون "بيلوت" لتهريب "الدوفيز" إلى الخارج⁽²⁾، (المعتدي شباب بطالون).
- عصابات المخدرات وقطاع الطرق يزرعون الرعب بيومرداس⁽³⁾، (عصابات).

3- فئة المعتدين من المؤسسات:

وتظهر نتائج هذه الفئة أن المعتدين من مؤسسات أخرى احتل الصدارة بـ 74 تكرارا وبنسبة تقدر بـ 07.90%، أما المرتبة الثانية فحظيت بها كل من المؤسسات الطبية، والمؤسسات التعليمية والتربوية بتكرار قدر بـ 07 تكرارات وبنسبة تقدر بـ 0072%، في حين لم تسجل المؤسسات القانونية، والأمنية، والرياضية، والإعلامية، وكذا المهنية أي تكرار يذكر

ويمكن تفسير ما سبق من نتائج بظهور نوع من التسبب والانفلات على مستوى كثير من المؤسسات بسبب غياب الرقابة والضمير المهني أدى إلى جرأة المسؤولين عنها في الإساءة للمواطن وهضم حقه علنا، مستغلين مناصبهم والسلطة الممنوحة لهم، وتصدر الجرائم والممارسات العنيفة بشكل لافت للنظر عن مؤسسات جعلت في الأصل لخدمة المواطن مثل: المؤسسات الطبية، وما تمارسه من عنف ضد المرضى، وإهمال طبي أدى إلى وفاة الكثيرين، بالإضافة إلى البلديات والدوائر الحكومية والوزارات التي تمارس تعسفا واجحافا بحق المواطن في العيش الكريم وسلبه ممتلكاته، ناهيك عن التجاوزات التي تقع فيها المؤسسات التعليمية حيث أصبحت أوكارا لممارسة العنف والجريمة على مستوى أطقمها الثلاث: التربوي، الإداري، المتدربين والعمال، فهذا التعدي المؤسساتي يولد حقدا وعنفا مضادا من قبل المواطنين تترجمه المظاهرات والاحتجاجات والتي تخلف بدورها فوضى في البلاد.

كأمثلة عن فئة الفاعلين (المعتدين) من مؤسسات في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" مايلي:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- الوالي ورئيسة الهيئة الوطنية لحقوق الطفل أبديا امتعاضهما الشديد: وضعية كارثية بمصلحة الأمومة والتوليد بمستشفى ابن سينا في ادرار⁽¹⁾، (المعتدي المستشفيات).

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8929، الاثنين 16 جويلية 2018، ص 24.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الاثنين 5 ييتمبر 2018، ص 21.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 أفريل 2018، ص 21.

- 18 - شهرا نافذا لرئيسي بلدية المسيلة الحالي والسابق بتهمة الفساد⁽²⁾، (رؤساء البلديات).
- متهمون بتبديد المال العام والتزوير واستغلال الوظيفة: إحالة ملف مدير وحدة الجزائرية للمياه وموظفين إلى وكيل الجمهورية في خنشلة⁽³⁾، (مؤسسة الجزائرية للمياه).
- ب- بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:
- تمارست أكثر من 20 شكوى وطعنا في عمليات توظيف لدى الوظيف العمومي⁽⁴⁾، (الجانبي مؤسسة الوظيف العمومي).
- نظموا وقفة احتجاجية أمام مقر ولاية غليزان: مقصون من حصة 650 سكن بالمطهر ينتفظون⁽⁵⁾، (الجانبي وزارة السكن، البلدية).
- بالموازاة مع قضية الشاحنات المعبأة بالحديد بالمنطقة البتروكيماوية المديرية توفد لجنة تحقيق في نفضال بسكيكدة⁽⁶⁾، (الجانبي فرع لشركة نفضال).
- الوالي لا تتواصل⁽⁷⁾، (الجانبي رئيسة الولاية).
- تحقيق في كيفية إنجاز سكنات بالبيرين في الخلفة⁽⁸⁾، (المؤسسة الاقتصادية للمقاولات).
- مشاريع السكن "التساهمي": ملف عجز عن معالجته غالبيته الولاة المتعاقدين على باتنة⁽⁹⁾، (الجانبي الولاية + الدائرة).

جدول رقم (10-02) يوضح فئة الفاعلين (الضحية) للعنف والجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر		جريدة النهار		الجريدتين		فئة الفاعلين (الضحية)
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
03.19	18	0.17	01	0.17	01	00	00	أب
		00	00	00	00	00	00	أم

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 9093، السبت 29 ديسمبر 2018، ص 11.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 9057، الجمعة 23 نوفمبر 2018، ص 6.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 6.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8738، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 7.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8738، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 11.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 21.

(7) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 23.

(8) جريدة الخبر اليومي، العدد 8738، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 5.

(9) جريدة الخبر اليومي، العدد 8929، الاثنين 16 جويلية 2018، ص 10.

		0.35	02	00	00	0.35	02	زوج	
		0.53	03	00	00	0.53	03	زوجة	
		1.24	07	0.17	01	1.06	06	ابن	
		0.70	04	0.17	01	0.53	03	ابنة	
		0.17	01	00	00	0.17	01	أخ	
		00	00	00	00	00	00	أخت	
89.00	502	6.74	38	3.72	21	3.01	17	أنثى	من حيث
		17.90	101	6.91	39	10.99	62	ذكر	الجنس
		4.96	28	2.65	15	2.30	13	أقل من 18 سنة	من حيث الفئة العمرية
		10.99	62	3.01	17	7.97	45	من 18 إلى 39	
		2.48	14	1.24	07	1.24	07	من 40 إلى 60	
		1.24	07	0.53	03	0.70	04	فوق 60 سنة	من حيث العدد
		20.56	116	5.31	30	15.24	86	أفراد	
		12.94	73	12.23	69	0.70	04	جماعات	من حيث الأدوار
		2.65	15	1.95	11	0.70	04	طلاب	
		4.60	26	2.12	12	2.48	14	موظفين	
		3.36	19	1.59	09	1.77	10	عاطلين عن العمل	
		1.24	07	0.35	02	0.88	05	مسؤولون وإطارات	
07.80	44	0.70	04	00	00	0.70	04	طبية، صحية	مؤسسات
		1.24	07	1.24	07	00	00	تعليمية وتربوية	
		0.17	01	00	00	0.17	01	قانونية (قضائية)	
		0.17	01	00	00	0.17	01	أمنية	
		0.17	01	00	00	0.17	01	رياضية	
		00	00	00	00	00	00	إعلامية	
		00	00	00	00	00	00	مهنية	
		5.31	30	2.48	14	2.83	16	أخرى	
							المجموع		
		100	564	45.92	259	54.07	305		

تبين المعطيات الرقمية للجدول (10-02) والذي يوضح فئة الفاعلين (الضحية) للعنف والجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: أفراد المجتمع تصدرت فئة الفاعلين من ضحايا للعنف والجريمة بـ 502 تكرارا وبنسبة تقدر بـ 89%، لتليها المؤسسات بـ 44 تكرارا وبنسبة مقدارها 07.80%، أما المرتبة الأخيرة بالنسبة لفئة الضحايا فكانت لأفراد الأسرة بـ 18 تكرارا وبنسبة

03.19%، وبهذا الترتيب نلاحظ اتفاقا في أولويات التحرير والمعالجة لفئة الفاعلين من ضحايا ومجرمين (معتدين) على مستوى الجريدتين.

1- فئة الضحايا من أفراد الأسرة:

نستنتج من المعطيات الرقمية للجدول أعلاه أن أكثر من يتعرض للعنف في قائمة الضحايا على المستوى الأسري هو الابن بـ 04 تكرارات وبنسبة تقدر بـ 01.24%، لتليها البنت بـ 04 تكرارات ونسبة تقدر بـ 0.70%، أما المرتبة الثالثة في سلم الضحايا من أفراد الأسرة فخصصت للزوجة بـ 03 تكرارات ونسبة تقدر بـ 00.53%، في حين احتل الزوج المرتبة بتكرارين ونسبة تقدر بـ 00.35%، أما الرتبة الأخيرة فجمعت بين ضحيتين (الأب والأخ) وذلك بتكرار واحد ونسبة تقدر بـ 00.17%، أما الضحية الأخت فلم تسجل أي تكرار.

إن تفسير نتائج فئة الضحايا من أفراد الأسرة يتفق تماما مع ما أسلفنا ذكره في نفس الفئة من المعتدين، حيث أن أكثر الفئات التي يمارس عليها العنف والجريمة هم الأبناء لضعفهم، ويكون ذلك من قبل الآباء، والذين يعتقدون أنهم بتلك الممارسات يحققون مصالحهم، ومن بين مظاهر العنف والجريمة التي يقع ضحيتها الأبناء: الضرب، السب والشتم، الإهانة، الإهمال الأسري، التعذيب، القتل، الإجهاض، الاغتصاب، الاختطاف - في إطار تصفية الحسابات بين الوالدين المنفصلين - وغيره، وهنا وجب التنويه بالتدخل الفعال للصحافة كوسيلة للضبط الاجتماعي في توحيد الجهود مع مؤسسات المجتمع المدني بهدف إيقاف العنف والجريمة الممارسين في حق البراءة.

كما أظهرت عينة الدراسة أن الزوجة تقع ضحية للعنف الزوجي بمختلف أنواعه إلى حد الوفاة في كثير من الحالات، ورجع ذلك التنشئة غير السوية للزوج والتي أكسبته السلوك العنيف، إضافة إلى الضغوطات والحرمان المادي للزوج كفيضان بإحباطه، فبدل مواجهة هذه الظروف المعيشية القاسية، يمارس العنف ضد أسرته وخصوصا الزوجة، وكما لا يفوتنا وقوع الزوج في شرك المخدرات والتعاطي والذي يعد مدخلا له في عالم الإجرام من أوسع أبوابه، كما أن نظرة الرجل إلى المرأة بدونية تجعله ينكل بها معنويا وجسديا⁽¹⁾.

(1) نعيمة رحمان، "نصيرة بكوش، دراسة أنثروبولوجية لمسببات العنف والجريمة ضد المرأة"، مجلة أنثروبولوجية الأديان، تصدر عن مختبر أنثروبولوجية الأديان ومقارنتها دراسة سيوسيوأنثروبولوجيا، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، مج10، ع1، 15 جانفي 2014، ص 94-94، تاريخ الزيارة: 2022/03/12، توقيت الزيارة: 17:29،

أما العنف ضد الأصول، وكذا ضد الإخوة فقد عولج باقتضاب رغم خطورته وحرمته، وتبقى النسب الحقيقية لهذه الأنواع مجهولة.

وكأمثلة عن فئة الفاعلين (الضحايا) من أفراد الأسرة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" ما يلي:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- يعذب زوجته ويهشم رأسها ... وسيلان الدم ينقدها من الموت في كوريفة بالحراش!⁽¹⁾، (الضحية الزوجة).

- عام "سورسي" للاعب فاروق شافعي وزوجته بتهمة الاعتداء على طليقته⁽²⁾، (الضحية الزوجة السابقة).

- زوجة وأم لطفلين مهددة بالسجن لـ 5 سنوات بتهمة استغلال بناهما في الدعارة ببودواو⁽³⁾، (الضحية البنات).

ب- بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- سنوات تمر على توقف أحلام رب عائلة على حواف الطريق السيار: سائق مجنون قتل طفلين ويرفض جبر خاطر الضحية الوالد: "فاجعتي في فلذتي كبدي تحولت إلى مجرد ملف ورقي في أدراج المحكمة العليا"⁽⁴⁾، (الضحايا: ابن وابنة).

- الشرطة تنجح في إحباط محاولة انتحار عائلة بسكيكدة⁽⁵⁾، (الضحايا عائلة متكونة من الأب والأم والأبناء).

2- فئة الضحايا من أفراد المجتمع:

1-2- من حيث الجنس:

أوضحت نتائج الدراسة أن الذكور أكثر فئة تقع ضحية للعنف والجريمة بـ 101 تكرار وبنسبة تقدر بـ 17.90%، لتليها فئة الإناث بـ 38 تكرار وبنسبة 6.74%، ويرجع ذلك لخصوصية كلام الجنسين فالإناث تفتقد أهلية المقاومة لضعفها أحيانا، ناهيك عن رضوخها للأعراف فتتحمل ما يمارس

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3031، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 7.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 13.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 9.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 14.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 3402، الاحد 25 نوفمبر 2018، ص 24.

عليها من عنف سواء من الأب ، أو الأم، أو الأخ، أو الزوج حماية لكيان أسرتها وأبنائها، بالإضافة إلى عدم تحررها المادي الذي يساعدها في نزع قيود الذل عنها.

أم الذكر فميله للعنف يجعله يلعب دور الجاني والضحية، سواء في حالة الهجوم على الآخرين أو في حالة الدفاع عن النفس، كما أن التوزيع الحضوري للذكور وكثرة احتكاكهم بجميع فئات المجتمع جعلهم عرضة للجريمة والعنف، وذلك في نطاق الأسرة أو الشارع أو مكان العمل.

2-2- من حيث الفئة العمرية:

أوضح الجدول أعلاه أن أكثر ضحايا العنف والجريمة ينتمون للفئة العمرية من 18 إلى 39 سنة، وذلك بـ 62 تكرارا وبنسبة تقدر بـ 10.99%، أما الرتبة الثانية فكانت للضحايا الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة بـ 28 تكرارا وبنسبة 04.96%، أما الرتبة الثالثة فحظيت بها فئة الضحايا الذين تتراوح أعمارهم من 40 إلى 60 سنة بـ 14 تكرارا وبنسبة 02.48%، فيما سجلت فئة فوق 60 سنة الرتبة الأخيرة وذلك بـ 07 تكرارات وبنسبة 01.24%.

إن ما قيل عن جنوح فئة الشباب للعنف والجريمة من مبررات، ينطبق إلى حد بعيد مع أسباب وقوع ذات الفئة ضحية للعنف والجريمة، والتي يمكن لها في التهميش والإقصاء والحرمان إضافة إلى العوز المادي، دون أن ننسى التنشئة الاجتماعية ومساهمتها سلبا أو إيجابا في تكوين شخصيات الأفراد، وهذا ما أكدته دراسة الباحثة "نجاة علمي".

2-3- من حيث العدد:

وضحت النتائج الكمية لفئة الفاعلين من الضحايا أن الافراد أكثر فئة تتعرض للعنف والجريمة وذلك بـ 116 تكرارا وبنسبة 20.56%، أما الرتبة الثانية للضحايا فكانت للجماعات بـ 73 تكرارا وبنسبة 12.94%.

ويمكن تفسير ذلك بأن الأفراد مهما كان جنسهم يسهل السيطرة عليهم وإخضاعهم بالقوة والعنف من قبل أفراد أو جماعات، "أما وحدة الأفراد الضعفاء تضع القوة، وذلك بوصف الوحدة الشكل المنظم لعنف الجماعة"⁽¹⁾، وبالتالي فالفرد يستمد قوته من جماعته ويضعف دونها.

2-4- من حيث الأدوار:

(1) علاء اللامي، "العنف الفردي والجماعي في سرديات علم النفس الكلاسيكي"، صحيفة المثقف، ع5754، المصادف ل: الثلاثاء 2022/06/07، ص 2، تاريخ الزيارة: 2022/06/07، توقيت الزيارة: 20:00،

أوضحت النتائج المتعلقة بالأدوار التي تلعبها فئات ضحايا العنف والجريمة في جريدتي الدراسة، أن فئة الموظفين تحتل الصدارة بـ 246 تكرارا وبنسبة تقدر بـ 04.60%، لتليها فئة العاطلين عن العمل بـ 19 تكرارا وبنسبة تقدر بـ 03.36%، أما الرتبة الثالثة في قائمة ضحايا العنف والجريمة فقد حظيت بها فئة الطلاب بـ 15 تكرارا وبنسبة تقدر بـ 02.68%، أما الرتبة الأخيرة فكانت للمسؤولين والإطارات بـ 07 تكرارات وبنسبة تقدر بـ 01.24%.

إن وقوع الموظف ضحية للعنف والجريمة مرجعه للإساءات والاعتداءات المختلفة التي يتعرض لها يوميا من مسؤوله المباشر أو رئيسه في العمل، ويقابل تلك الإهانات مثلا بالصمت تفاديا للطرده من الوظيفة مما يزيد سوءا يصل إلى التعدي الجسدي، والموظف في الإدارات العامة والخاصة يتلقى بعملاء جراء هذا الاحتكاك معهم لكافة أنواع العنف، وقد تسوء الأمور إلى ممارسة الإجرام في حقه، كما أن تقصير بعض الموظفين وكذا الإطارات والمسؤولين إضافة إلى سوء استغلالهم لمناصبهم وغلق الباب أمام مصلحة المواطن، يشعلون بذلك نار الغضب في العميل مما يتسبب بالاعتداء عليهم فرديا أو جماعيا.

ولتجنب مثل هذه الاعتداءات على الموظفين والمسؤولين والإطارات، وجب الالتزام بداية بتأدية مهامهم الوظيفية على أكمل وجه، وأن يضعوا في حسابهم أن خدمة المواطن واجب، كما يجب على أرباب العمل تهيئة موظفيهم على احتواء العملاء وعدم إغضبهم، وأنه في حال حدوث بعض التصرفات الغريبة، يجب إتباع الإرشادات النظامية، التي تكفل له الخروج بسلام من تعدي العملاء عليه، ومن ضمنها الاتصال بالأمن أو الاتصال بالإدارة، والذين سوف يؤمنون بدورهم الحماية للموظف من أي اعتداء قد يتعرض له⁽¹⁾.

أما الطلاب والعاطلين عن العمل فيرجع تعرضهم للعنف إلى الظروف الاجتماعية والاقتصادية، فبحث المواطن عن العمل خصوصا إذا كان رب أسرة تجعله يتنقل من مكان إلى آخر أين يتعرض في هاته الرحلة إلى الكثير من الإهانة والإذلال ويقابل ذلك بالصمت نظير للقمّة العيش.

3- فئة (الضحايا) من المؤسسات:

بينت نتائج الدراسة أن فئة الفاعلين من ضحايا للعنف والجريمة في المؤسسات الخاصة أو العامة بأن الرتبة الأولى في هذه الفئة كانت لمؤسسات أخرى بـ 30 تكرارا وبنسبة 05.31%، وفي الرتبة الثانية جاءت المؤسسات التعليمية والتربوية بـ 07 تكرارات وبنسبة تقدر بـ 00.70%، في حين

(1) جميل عودة إبراهيم، "مسؤولية الدولة في حماية الحقوق والحريات"، شبكة النبا المعلوماتية،

تساوت في الترتيب المؤسسات القانونية (القضائية)، والأمنية والرياضية بتكرار واحد ونسبة 00.17%، في حين لم تسجل المؤسسات المهنية والإعلامية أي تكرار.

ولعل تفسير تعرض مؤسسات الدولة بجميع صنوفها مرده أساسا إلى الفساد الإداري من عدم احترام أوقات العمل ومواعيد الحضور والانصراف أو تمضية الوقت في قراءة الصحف واستقبال الزوار، والامتناع عن أداء العمل أو التراخي والتكاسل، وعدم تحمل المسؤولية⁽¹⁾، إضافة إلى غياب البعد القيمي والخلقي عند التعامل مع المواطن، ناهيك عن الفساد الإداري المدبر والمخطط كالسرقة، إصدار القرارات الزائفة، والاختلاس والرشوة والتلاعب بالأرقام والحسابات إلخ.

إن هذه التجاوزات التي ترتكب من قبل مؤسسات الدولة العامة والخاصة وتدني مستوى الخدمات فيها إلى حد التعدي على المواطن وممتلكاته، يؤدي بدوره إلى رد فعل مضاد من المواطن ليسترجع ما سلب منه بلغة القوة عندما لا يجد آدان تصغي وقانونا يحمي، فيلجأ إلى التعدي على هذه المؤسسات وأقمها الإدارية والأمنية، كما قد يلجأ إلى التكسير والتخريب لأجهزة وهياكل هاته المؤسسات، ويكون ذلك بشكل فردي، أو بشكل جماعي.

ولقد رصدت لنا جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" نماذج وقعت ضحيتها الكثير من مؤسسات الدولة منها:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- قاموا بتخريب الواجهة الزجاجية للمبنى والأمن تمكن من توقيف 3 مهاجمين: مسبقون يقتحمون محكمة تلمسان لتحرير بارونات كوكابين⁽²⁾، (الضحية المحكمة).
- محتجون على السكن يحاصرون مقر دائرة سور الغزلان وجريخان بعد مشادات مع أعوان الشرطة⁽³⁾، (الضحية دائرة سور الغزلان).

ب- بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- وكيل الجمهورية يأمر بتعميق التحقيق: اعتداء مسلح على مركز بريدي في بوحنيقية بمعسكر⁽⁴⁾، (الضحية مؤسسة مركز البريد).

(1) بوشلاغم حنان، "دور أخلاقيات الأعمال في مكافحة الفساد الإداري في المؤسسة"، مجلة الدراسات المالية، المحاسبة العامة،

تصدر مخبر المحاسبة، المالية، الجباية والتأمين، ع8، ديسمبر 2017، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، ص 481.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 3.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 6.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 24.

- رئيس بلدية أولاد إدريس تحت الرقابة القضائية: تحقيق حول سرقة تجهيزات مشروع مقر أمن سوق أهراس⁽¹⁾، (الضحية هي البلدية).
- مدارس ورشات وأخرى تغمرها السيول⁽²⁾، (الضحية المدارس).
- ونستخلص من خلال ما سبق ذكره حول فئة الفاعلين سواء معتدين أو ضحايا أن:
- أكثر الضحايا من أفراد الأسرة هم الزوجة والأبناء، أما المعتدين من أفراد الأسرة الأبوين.
- أن أكثر الضحايا المعتدين من فئة الشباب الذكور وفي إطار فردي.
- أن أكثر الضحايا المعتدين موظفين وإطارات أو عاطلين عن العمل.
- إن الدوائر الحكومية والبلديات وكذا المدارس والمستشفيات هي أكثر المؤسسات الفاعلة في العنف والجريمة بين ضحية ومعتدي.
- والحل الأمثل هو التنشئة الاجتماعية السوية، وتوفير مناصب الشغل للشباب مع تأدية كل موظف لعماله، إضافة إلى ترقية الخدمات في المؤسسات الحكومية والخاصة مع حسن المعاملة، وعند معالجة الصحف لمثل هذه الظواهر وجب إيلاءها العناية الكافية، وعدم الاكتفاء بعرضها بل وجب توحيد الجهود مع مؤسسات المجتمع المدني لإيجاد حلول فاصلة.
- وكأمثلة عن فئة الفاعلين (الضحايا) من أفراد المجتمع في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" ما يلي:

أ- بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- سلبا ضحاياهما 450 مليون بعدما استبدلوهما بقصاصات ورقية: توقيف شابين متهمان بالنصب على مواطنين وسلبهم أموالهم بعد إيهامهم ببيعهم سيارات⁽³⁾، (الضحايا جماعات وأفراد مختلفي الأجناس).
- حارس يقتل رب عمله بقضيب حديدي في طماريس ببحر الكيفان⁽⁴⁾، (الضحية شيخ ثري).
- أحد الجناة قام بتصوير عملية الاعتداء عليها: تحرير مراهقة من خميس مليانة اغتصبها صديقها مع رفاقه في جبال السريعة بالبليلة⁽⁵⁾، (الضحية فتاة مراهقة).

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8859، السبت 5 ماي 2018، ص 8.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 سبتمبر 2018، ص 4.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3344، الاثنين 31 ديسمبر 2018، ص 9.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 9.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 9.

- مختل يعتدي على خطيبته السابقة بسلاح أبيض ويحاول اختطافها في قسنطينة⁽¹⁾، (الضحية فتاة شابة).

ب- بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- العثور على جثة عشريني بمحيط الجامعة⁽²⁾، (الضحية شاب جامعي في العشرين من العمر).
- تحرير فتاة قاصر بيومرداس⁽³⁾، (الضحية فتاة قاصر).
- انتحار طالبة في الثانوية⁽⁴⁾، (الضحية طالبة شابة).
- رفضت الرضوخ لنزواته فقتلها⁽⁵⁾، (الضحية أنثى).
- وفاة غامضة لطفلة من النيجر⁽⁶⁾، (الضحية طفلة).

ثانيا- فئات كيف قيل؟ (محور الشكل):

بينما تهتم الفئات السابقة بالمادة الإعلامية فإن فئات الشكل تهتم بالقوالب والأنماط التي قدمت من خلالها المادة الإعلامية، ومن فئات الشكل الخادمة لأهداف الدراسة ما يلي:

2-1- فئة العناوين:

استخدمت هذه الفئة لأنها تخدم موضوع الدراسة، وتعكس درجة الاهتمام التي تعبرها الدراسة لمواد العنف والجريمة، ويعتبر العنوان عبارة قصيرة ملخصة الفحوى الإخباري للمقال أو عبارة موجهة إلى إثارة طموح القارئ وتوضيح بخط كبير في أعلى المقال⁽⁷⁾.

وتلعب العناوين دورا هاما في الصفحة إذ تمثل الإغراء الأول الذي يقدمه المصمم ليتحول المشاهد إلى قارئ، والعنوان عنصر تيبوغرافي بالغ الأهمية ومعترف بمكانته في عالم المطبوعات والنشر، ولا يكاد يخلو منشور أو مطبوع من المطبوعات على اختلاف أشكالها وأنواعها من العنوان.

إن العنوان الخبر أو حديث أو تحقيق صحفي يتوجه إليه القارئ بتلقائية وعفوية، فالعناوين التحريرية لها مكانتها في نفس القارئ فهي هدف قارئ ومشتري الجريدة بالمقام الأول⁽⁸⁾، كما يعد العنوان أول ما

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3330، الأربعاء 29 أوت 2018، ص 9.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 سبتمبر 2018، ص 24.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 سبتمبر 2018، ص 24.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8738، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 21.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 8929، الاثنين 16 جويلية 2018، ص 21.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8817، الخميس 22 مارس 2018، ص 2.

(7) نور الدين بلليل، مفاهيم إعلامية: سلسلة الثقافة الإعلامية، ع1، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996، ص 05.

(8) رائد العطار، إخراج الإعلان الصحفي، (د.ط)، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2002، ص 11.

يجذب القارئ إلى مطالعة الخبر حيث قالت العرب قديما أن الرسالة تقرأ من عنوانها، لذلك يجب على الصحفي أن يتفنن في اختيار العنوان المناسب والمعبر عن الخبر الذي ينوي إيصاله لجمهور القراء لأن إهمال العنوان يعني إهمال الخبر ككل، والتأثير سلبا على أهميته في الصحيفة مما يدفع القارئ إلى تجاوزه والتخلي عنه.

ويعتبر العنوان تاج الخبر بحيث يجب أن يكون مطابقا لمحتوى الخبر أو مستمدا منه حتى يقع في نفس القارئ ويؤثر فيه ويجذبه إلى قراءته بصفة كلية، وأن يكون دقيقا في معلوماته و مختصرا و صادقا وصحيحا وموضوعيا، وبلغة معبرة ومصطلحات تكون في مستوى فهم القارئ وغير مبالغ فيه⁽¹⁾. ويفيد العنوان في إحداث تأثير سريع ومباشر على القارئ وإعطاء بعض البيانات السريعة للقارئ الذي يتصفح جريدته أو مجلته بسرعة، وعلى هذا الأساس يقتصر العنوان على بعض المعلومات الهامة⁽²⁾، ويتكون من سطر أو مجموعة أسطر وتكتب بحروف كبيرة وتسبق المادة الصحفية والغرض منه هو جعل القارئ راغبا في قراءة المادة الصحفية فورا وبلا تأجيل، وفتح شهيته إلى متابعة القراءة والانتقال إلى المقدمة ومنها لبقية المادة الصحفية، وحكم القارئ على تلك المادة يتم بمجرد قراءة العنوان، لذلك فهو يركز على الحقيقة الجوهرية في الخبر⁽³⁾.

وتستخدم صحف الإثارة العناوين بهدف إثارة اهتمام القراء، وهذا من خلال تفننها في تصميم العناوين المثيرة⁽⁴⁾، لعلمها أن الناس تستهويهم العناوين الجذابة والعريضة للقصص الإخبارية أكثر من المضمون الإخباري في حد ذاته أحيانا، وفي الحقيقة أن الكثيرين يطالعون العناوين فقط دون قراءة مضمون الخبر⁽⁵⁾، كما تركز صحف الإثارة على العناوين الملونة، وذلك لأهمية اللون في جذب الانتباه وماله من بعد قيمي ينعكس على نفسيتنا ويدخل في اعتبارنا عند التفضيل أو الاختيار، وهو يحرز قدرة هائلة على توليد أفكار وإيحاءات بعضها معنوي مجرد وآخر محسوس ملموس⁽⁶⁾.

(1) نوار باهي، مرجع سابق، ص 37 - 38.

(2) صفوت العالم، عملية الاتصال الإعلاني، ط7، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007، ص 166.

(3) محمد فريد محمود عزت، دراسات في فن التحرير: في ضوء معالم قرآنية، ط1، دار الشروق، جدة، السعودية، 1984م، ص 249.

(4) عبد اللطيف حمزة، المدخل إلى فن التحرير الصحفي، مرجع سابق، ص 158.

(5) جون ميرل، رالف وينشتاين، مرجع سابق، ص 379.

(6) فايزة يخلف، "دور الصورة في التوظيف الدلالي للرسالة الإعلامية: دراسة تحليلية سيمولوجية لعينة من إعلانات مجلة الثورة الإفريقية"، مذكرة مكملة لنيل الماجستير، غير منشورة، معهد علوم الإعلام والاتصال، الجزائر، جوان 1996، ص 91.

وتمشيا مع هدف الدراسة ركزت في هذه الفئة على أنواع العناوين الموظفة من قبل عينة الدراسة وتم تقسيمها كما يلي:

1- أنواع العناوين من حيث الشكل الإخراجي:

1-1- العنوان العريض (المانشيت): ويطلق عليه أيضا العنوان الرئيسي وهو الذي يحمل محور الخبر أو خلاصة الموضوع الصحفي، أي أنه يحتوي على أهم ما فيه، لذلك جرت العادة أن يكون متميزا عن صلب الموضوع من حيث حجم الحروف المستخدمة بصفة أساسية، ويمكن زيادة تميزه بإعطائه اتساعا أكبر من اتساع المتن نفسه، علاوة على إمكانية استخدام البياض بين سطوره كوسيلة لإضاءة العنوان وتوضيحه أمام القارئ⁽¹⁾.

وهو الذي يعبر ويشير إلى أهم الأحداث التي حصلت في اليوم السابق، وعادة يأتي منسجما مع سياسة واتجاهات الصحيفة، وهو الذي يحمل الفكرة الأهم والرئيسية في الموضوع ويجب إعطاؤه أكبر الاحجام وأكبر الاتساعات بما يتفق والأهمية التحريرية الكبيرة التي يمثلها دون بقية سطور العناوين المصاحبة لذات الموضوع⁽²⁾.

كما يعد من أبرز العناوين وأكبرها دلالة على الخبر الذي يخصه وأقواها صلة به وبمضمونه الإخباري⁽³⁾، وهنا لا بد من الإشارة إلى أن العنوان الرئيسي ووفق تقسيم أنواع العناوين يحتل المرتبة الأولى سواء من حيث المضمون (التحرير)، ومن حيث الشكل (الإخراج).

1-2- العنوان الثابت: ويستخدم هذا النوع من العناوين فوق الأعمدة التي يجرها كتاب ثابتون أو فوق الأبواب الدائمة، وفي أحيان أخرى يستخدم هذا العنوان للدلالة على محتوى صفحات كاملة بشرط ظهورها بشكل دوري في الصحيفة، وقد جاءت تسمية العنوان الثابت بهذا الاسم نظرا لظهوره بشكل دوري في نفس المكان من الصفحة وبنفس الحجم والهيئة ونوع الحروف والمعالجة التيبوغرافية ويعد العنوان الثابت من المعالم الرئيسية للصفحات التي تحتويها ولذلك لا بد أن تكون واضحة وبارزة يستدل عليها القارئ بسهولة ويسر.

ويمكن أن نطلق على هذا النوع من العناوين بضيف الصفحات، حيث لا تخلو أية صحيفة من استخدامه، تارة يظهر على الصفحة الأولى وتارات أخرى في الصفحات الداخلية المخصصة بالأدب

(1) أشرف صالح، "دراسة مقارنة بين الطباعة البارزة والملساء"، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، القاهرة، 1989، ص 143.

(2) سعيد النجار، الإخراج الصحفي، ط1، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2001، ص 145.

(3) علي نجادان، الإخراج الصحفي، ط1، مؤسسة حمادة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2001، ص 145.

والعلوم والاقتصاد وغيرها، وعادة ما يأخذ كلمة واحدة إلى ثلاث كلمات واتساعه يقارب اتساع العمود وحجم حروفه تتراوح بين 20-24 بنط.

وأحيانا يظهر العنوان الثابت بشكل يومي في الأبواب الثابتة وأحيانا أخرى بشكل أسبوعي، وهو قد يعود إلى شخص واحد (كاتب) أو إلى عدة أشخاص يتناوبون عليه بصورة يومية، وهو يكتب بطريقتين إما بالخط اليدوي أو بالحروف حسب ما يقرره المخرج الصحفي (1).

1-3- العنوان التمهيدي: يسيق العنوان الرئيسي ويقوم لمهمة التمهيد إلى مضمون وهو لا يتحدد بعدد الكلمات وإنما بالمساحة التي يستغلها حيث يجب ألا تزيد مساحته على نصف مساحة الرئيسي، ويحتل مكانا إما أن يتوسط الرئيسي أو على يمينه، وحروفه يجب ألا تتشابه مع حروف الرئيسي بمعنى أن يكون حجمه مغايرا لحجم حروف العنوان الرئيسي، وعند استخدام اللون في العنوان الرئيسي يجب إعطاء التمهيدي لونا مغايرا أيضا، ويمكن أن يكتسب خصائص العناوين الأخرى إذ يتضمن بعض حقائق موضوع العنوان الرئيسي (2).

1-4- العنوان الممتد: يقل العنوان الممتد عن اتساع العنوان العريض، واتساعه يكون أكبر من اتساع العمود الواحد، وأقل من اتساع مجموع عدد الأعمدة على الصفحة. وقد تلجأ الصحف ولاسيما الحزبية منها إلى وضع أكثر من عنوان ممتد للموضوع الواحد، سعيا منها لإبراز الموضوع وجذب الانتباه لمادة الصحيفة التحريرية، ويعد هذا الإجراء تعويضا عن عدم استخدام العنوان العريض.

وقد يصرف هذا الإجراء القارئ عن قراءة الموضوع اعتقادا منه بأن قراءة هذه العناوين الممتدة كافية للحصول على ما يريد معرفته حول هذا الموضوع (3).

1-5- العنوان العمودي:

ويشير إلى سطور العنوان التي لا يزيد اتساعها عن عمود واحد وهو ما يميز الإخراج الرأسي الذي يعتمد على تكوين الصفحة من وحدات طولية لا عريضة، وينتشر استخدام هذا النوع من العناوين على

(1) علي نجادان، مرجع سابق، ص 149.

(2) علي نجادان، مرجع سابق، ص 146.

(3) سعيد الغريب النجار، "المحاضرة الثانية من الإخراج الصحفي": العناوين، تاريخ الزيارة: 2017/05/12، توقيت

الزيارة: 08:55. <http://mr-3lam-blogspot.com>

الصحف الأولى والصفحات الإخبارية عموماً نظراً لقصر الموضوعات أو الأخبار المنشورة على مثل هذه الصفحات (1).

1-6 العنوان الفرعي : عادة يتم استخدام العناوين الفرعية بين فقرات المواضيع الهامة ليميز القارئ بين فقرة وأخرى، بحيث يتم تمييز العناوين الفرعية عن بقية المواضيع بالشكل والحجم.

ويستخدم العنوان الفرعي عندما لا يستطيع العنوان الرئيسي القيام بالمهام الإخبارية المطلوبة، ويكون أسفل العنوان الرئيسي ويكون مختلف عنه، ويلجأ إليه في : الأخبار المركبة، الروايات الإخبارية، التحقيقات الصحفية.

والعناوين الفرعية هي التي تفصل بين معظم فقرات الموضوع الواحد، وتكون الحاجة إليها أشد في المواضيع الطويلة لكسر حدة الرمادية الباهتة التي تكونها حروف المتن، فضلاً عن إراحة العين أثناء القراءة (2).

1-7- العنوان المفرد (عنوان السطر الواحد): عنوان معروف وشائع وأمثله كثيرة في أي صحيفة أو مجلة، ودائماً يكون على عمود أو اثنين.

1-8- عنوان الكلمة الواحدة: لا يستخدم هذا النوع من أنواع العناوين في الإخراج الصحفي إلا نادراً لأنه يتطلب الدقة في اختيار الكلمة والحديث القوي الذي تدل عليه هذه الكلمة بصورة معبرة، وذلك لما له من انعكاس إعلامي يحتمل أكثر من معنى (3).

1-9- العنوان التكميلي: هو السطر التالي للعنوان الرئيسي سواء كان مانشيت أو ممتد، ويستخدم عندما لا يستوفي العنوان العريض أو الرئيسي فحوي الخبر ولها وظائف هي:

- إعطاء معلومات إضافية.
- تحفيز وزيادة رغبة القارئ لمواصلة القراءة.
- الربط بين العنوان الرئيسي ومقدمة الخبر.

(1) كمال عبد الباسط الوحيشي، أسس الإخراج الصحفي: دراسة تطبيقية على الصفحات الأولى في الصحف اليومية اللبية 1969-1973، ط1، منشورات جامعة قارونس، بنغازي، ليبيا، 1999، ص 380.

(2) نهلة أبو رشد، كتابة وتحرير الأخبار (1)، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، الجمهورية العربية السورية، 2020، ص 165.

(3) كمال عبد الباسط الوحيشي، مرجع سابق، ص 380

10-1- العنوان المتدرج: ويتألف هذا العنوان من سطرين أو ثلاثة أسطر متساوية في الطول، وتترك

مسافة محددة بين بداية السطر الأول وبداية السطر الثاني، وتترك نفس بين بداية السطر الثاني وبداية السطر الثالث، ويظهر لنا العنوان على شكل درج (سلم) بتدرج منتظم.

11-1- العنوان الهرمي: ويتكون هذا النوع من العناوين من سطرين أو ثلاثة، يكون السطر الثاني

أقصر من الأول والسطر الثالث أقصر من السطر الثاني بحيث يظهر على شكل هرم مقلوب، أو يحدث العكس حيث يكتب السطر الأول أقل من الثاني والسطر الثاني أصغر من السطر الثالث ويسمى الهرم

المعتدل⁽¹⁾، أي عنوان رئيسي تتلوه عناوين أخرى مرتبة تصاعديا ومعظم استخداماته في العناوين الصغيرة وخاصة على عمود واحد.

12-1- العنوان المعلق: يتألف من سطر كامل وأطول، يتلوه سطران أو ثلاثة أسطر متساوية

الطول، وإن كانت أقل اتساعا من السطر الأول، وقد تزخرفت بدايتها بحيث تبدو كجسم معلق في السطر الأول.

13-1- العنوان المنطلق لليسار (موحد البداية): تتألف من عدة أسطر تبدأ مع بداية الأسطر في

العمود فلا تصل إلى نهايته ولا توجد قاعدة تحدد طول السطر⁽²⁾.

14-1- العناوين موحدة البداية والنهاية: بحيث يتكون العنوان من سطرين إلى ثلاثة أسطر متساوية

الطول تتفق في البداية والنهاية، ويكثر هذا العنوان في الصحافة الدولية.

15-1- عنوان الفقرة: يوضع بين فقرات الخبر ملخصة أجزاءه، فاصلة ومقسمة لموضوعات (يشبه

العنوان الفرعي).

16-1- العنوان الجانبي: وتوضع على جانبي المادة الخبرية، أو بوسطها أو أسفلها⁽³⁾.

2- أنواع العناوين من حيث المضمون (الوظيفة التحريرية):

1-2- العنوان الملخص (المختصر): هو العنوان الذي يختصر كل الحدث أو أهم ما فيه ويقدم

للإجابة عن أهم الاستفهامات، مثل (ماذا، ومن؟) وقد يضاف إليهما إجابات لاستفهامات أخرى،

مثل (أين ومتى؟)⁽¹⁾.

(1) عمران الهاشمي الجذوب، "مفهوم العنوان الصحفي وأهميته ووظيفته في الصحافة"، مجلة الأستاذ، جامعة بغداد كلية التربية للعلوم الإنسانية، ابن رشد، العراق، ع8، ربيع 2015، ص 201.

(2) أديب حضور، الخبر الصحفي، مطابع دار البعث، دمشق، 1982، ص 88-89.

(3) "العنوان الخبري"، تاريخ الزيارة: 2019/02/03، توقيت الزيارة: 11:30

2-2- العنوان التوضيحي : له وظيفة الشرح والتفسير لمحتوى الخبر، ويجب في الغالب عن السؤالين: كيف؟ ولماذا؟(2).

2-3- العنوان الوصفي : وهو العنوان الذي يركز على عنصر الوصف لكيفية وقوع الحدث(3).

2-4- عنوان التأكيد والنفي : وهو العنوان الذي يعني بتأكيد أو نفي المعلومة، وعادة ما يتصل بالأخبار الكبرى، وعندما يقتزن بمصدر مهم، يؤدي الغرض من استخدامه بصورة فائقة(4).

2-5- عنوان التناقض والمقارنة : يتضمن كلمات متضادة أو مفارقة بين واقع الحياة أو مقارنة بين الماضي والحاضر(5).

2-6- العنوان الطريف أو الساخر : تلجأ الصحف إلى هذا النوع من العناوين، لكسر حالة الجمود والرقابة في صفحاتها، فتقدم للقراء مادة مسلية وخفيفة(6).

2-7- عنوان الاقتباس : وهو العنوان الذي يقوم على اقتباس المحرر لجملة مهمة وردت على لسان المصدر، شريطة أن تنال اهتمام القراء، ويجب أن توضح العبارة المقتبسة من التصريح أو الحديث داخل علامات تنميص، وتسبقها نقطتان بوضع عمودي، للدلالة على الاقتباس وهو ما يعمل به في غرفة الأخبار(7).

2-8- العنوان الغامض : عنوان يوحي بموضوع مثير دون أن يحدده، والفائدة من هذا العنوان أنه يجذب اهتمام القارئ ويدفعه لإتمام قراءة الموضوع.

2-9- عنوان الحكمة أو المثل : وهذا العنوان قد يكون بعيد عن موضوع الخبر ويتصل به في أنه يعلق عليه بمثل أو حكمة.

(1) محمد معوض، عبد السلام إمام، المدخل في فن الخبر الصحفي وتطبيقاته العملية، ط1، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2011، ص 203

(2) محمد منير حجاب، الموسوعة الإعلامية، مج46، دار الفجر للنشر والتوزيع، (د.م)، (د.س)، ص 1749.

(3) خليل إبراهيم فاخر، "بناء الخبر الصحفي رؤية مقترحة لتحرير الأشكال الخبرية"، مجلة الباحث الإعلامي، ع37، 30 سبتمبر/ أيلول 2017، جامعة بغداد كلية الإعلام، العراق، ص 12.

(4) محمد معوض، عبد السلام إمام، مرجع سابق، ص 210.

(5) جمال الفار، المعجم الإعلامي، ط1، دار أسامة، عمان، 2006، ص 235.

(6) عبد الستار جواد، صناعة الأخبار، ط1، دار الكتب للطباعة والنشر، بغداد، 2000، ص 218.

(7) محمد معوض، عبد السلام إمام، مرجع سابق، ص 204.

2-10- العنوان الاستفهامي : هو ذلك العنوان الذي يصاغ في شكل سؤال لجذب القارئ وإثارة اهتمامه في الوقت الذي يطرح فيه المشكلة ويحث القراء على المشاركة في الإجابة⁽¹⁾.

2-11- العنوان التقريبي : يقدم عناصر الموضوع مضافا إليها رأي الصحيفة أو الصحفي، وقد يكون هذا الرأي سلبيا أو إيجابيا.

3- العناوين من حيث الوظيفة التأثيرية :

3-1- العنوان التحريضي : يستثير ويوجه ويطلب من المخاطب تحركا ما، وقد يتوجه بنوع من التحريض في العنوان إلى شخص أو إلى جمهور خاص أو عام⁽²⁾.

3-2- العنوان الإخباري : وهو الذي يدل دلالة واضحة على مضمون الموضوع ويقدم معلومات عنه، يهدف إلى إعطاء القارئ أهم شيء في الخبر، وفي هذا النوع يمكن أن يقوم سطر واحد بالمهمة دون الأسطر المكملة⁽³⁾، كما يقدم العنوان الإخباري معلومات جديدة تتصل بالخبر الأساسي بزيادة تام.

3-3- العنوان التوجيهي : يصلح هذا العنوان للموضوعات المتصلة بالقارئ مباشرة، ولذا فإن العنصر الرئيس فيها هو الفائدة أو النتائج، ودائما ما يكون التوجيه متصلا بموضوع آخر، وغالبا ما يحرص على تطبيق السياسة التحريرية وتلوين الخبر باللون الأيديولوجي للوسيلة.

3-4- العنوان التحريضي : وهو الذي يعطي لغة التفضيل لأمر ما.

3-5- العنوان الاستدراجي : وهو العنوان الذي يعطي كل جوهر الخبر أو الموضوع، ولكن يستثير ويستدرج إليه انتباه القارئ⁽⁴⁾.

ولقد استخدمت وحدة الجملة كوحدة للتصنيف ووحدة الفكرة كوحدة للتحليل بالنسبة لفئة العناوين، والجدول الآتي يوضح النتائج المتوصل إليها من خلال التحليل الكمي والكيفي لهذه الفئة كما يلي:

الجدول رقم (11) يوضح فئة العناوين الرئيسية في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

(1) رباب صلاح السيد ابراهيم، الخبر الصحفي وفنونه، جامعة المنوفية، كلية التربية النوعية، قسم الإعلام التربوي، ص 185.

(2) جمال الفار، مرجع سابق، ص 235.

(3) أديب حضور، الخبر الصحفي، مرجع سابق، ص 87.

(4) العنوان الصحفي، تاريخ الزيارة: 2021/01/04، توقيت الزيارة: 13:10

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين
%	ك	%	ك	%	ك	فئة العناوين الرئيسية
60.32	1627	26.39	712	33.92	915	العناوين من حيث الشكل الإخراجي
25.21	680	10.97	296	14.23	384	العناوين من حيث المضمون (الوظيفة التحريرية)
14.46	390	05.04	136	09.41	254	العناوين من حيث الوظيفة التأثيرية
100	2697	42.41	1144	57058	1553	المجموع

توضح المعطيات الرقمية للجدول رقم (11) والمتعلق بفئة العناوين الرئيسية في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: العناوين من حيث الشكل الإخراجي احتلت الصدارة في أولويات التوظيف بالنسبة لجريدتي الدراسة عند معالجتها لظاهرتي العنف والجريمة، وذلك بـ 1627 تكرارا ونسبة 60.32%، في حين خصصت المرتبة الثانية في قائمة العناوين الرئيسية للعناوين من حيث المضمون (الوظيفة التحريرية) وذلك بـ 680 تكرارا، ونسبة 25.21%، أما الرتبة الثالثة والأخيرة فكانت للعناوين من حيث الوظيفة التأثيرية بـ 390 تكرارا، ونسبة 14.46%، وبالإجمال كانت أفضلية المعالجة والتوظيف لكل نوع من العناوين الرئيسية لجريدة "النهار الجديد"، أكثر من جريدة "الخبر اليومي".

ويرجع الاهتمام الأول من قبل الجريدتين بالعناوين من حيث الشكل الإخراجي، وذلك لإدراكها لأهمية شكل العنوان من حيث الحجم واللون وطريقة الكتابة في إثارة اهتمام القراء تجاه المادة المنشورة حول العنف والجريمة، كما أولت صحيفتي الدراسة حسب أجندتها التحريرية عناية بتوظيف العناوين من حيث المضمون (الوظيفة التحريرية)، وهذا لوعيتها بأهمية المضمون المقدم من خلال العناوين في التأثير على جمهور القراء، وجذبهم بعد اطلاعهم الأولي على مضامينها -العناوين-، وتخفيفهم للاستزادة بإكمال قراءة تفاصيل الأخبار المرافقة لها، أما بالنسبة للعناوين من حيث الوظيفة التأثيرية رغم قلة اهتمام الصحيفتين بهذا النوع إلا أن النوعين السابقين يزيدان من قوة وتأثير العناوين.

الجدول رقم (11-01) يوضح نوع العناوين من حيث الشكل الإخراجي في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين
%	ك	%	ك	%	ك	العناوين من حيث الشكل الإخراجي
09.28	151	03.81	62	05.47	89	العنوان العريض (المانشت)
00	00	00	00	00	00	العنوان الثابت

13.82	225	05.34	87	08.48	138	العنوان التمهيدي
05.40	88	01.78	29	03.62	59	العنوان الممتد
00	00	00	00	00	00	العنوان العمودي
06.20	101	03.38	55	02.82	46	عنوان الفقرة
12.35	201	03.62	59	08.72	142	العنوان المفرد (عنوان السطر الواحد)
07.49	122	01.78	29	05.71	93	العنوان التكميلي
10.01	163	06.02	98	03.99	65	العنوان الملون
08.35	136	04.24	69	04.11	67	عنوان الهرم المقلوب
09.83	160	05.10	83	04.73	77	عنوان الهرم المعتدل
0.79	13	0.55	09	0.24	04	العنوان المعلق
01.78	29	01.16	19	00.61	10	العنوان المنطلق إلى اليسار (موحد البداية)
02.76	45	01.65	27	01.10	18	عنوان موحد البداية والنهاية
00.79	13	00.79	13	00	00	العنوان المتدرج
06.08	99	02.39	39	03.68	60	العنوان المؤطر
00.24	04	00.24	04	00	00	العنوان الجانبي
04.73	77	01.84	30	02.88	47	العنوان المدمج (متعدد الوظائف)
100	1627	43.76	712	56.23	915	المجموع

تبين المعطيات الرقمية للجدول رقم (11-01) والذي يوضح نوع العناوين من حيث الشكل الإخراجي في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: هناك تنوع في توظيف العناوين من حيث الشكل الإخراجي وفق ما يتناسب والسياسة التحريرية لصحيفتي الدراسة مع ملاحظة أن جريدة "النهار الجديد" اهتمت بشكل أكثر بتوظيف هذا النوع من العناوين بنسبة 56.23% مقابل ما نسبته 43.76% بالنسبة لجريدة "الخبر اليومي"، حيث احتل العنوان التمهيدي المقدمة بـ 201 تكرار وبنسبة 12.35%، والموزعة بنسبة 08.72% على جريدة "النهار الجديد"، وبنسبة 03.62% على جريدة "الخبر اليومي"، أما الرتبة الثالثة فقد حظي بها العنوان الملون بـ 163 تكراراً، وبنسبة 10.01% والتي تقدر بـ 06.02%، وعلى جريدة "النهار الجديد" بنسبة 03.99%.

وشغل عنوان الهرم المعتدل المرتبة الرابعة بـ 160 تكراراً وبنسبة 09.83%، وموزعة بتقارب بين الجريدتين، حيث أخذت جريدة "الخبر اليومي" ما نسبته 05.10%، فيما أخذت جريدة "النهار الجديد" ما نسبته 04.73%، أما المرتبة الخامسة فكانت للعنوان العريض (المانشيت) بـ 151 تكراراً

وبنسبة 09.28% وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 05.47% وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 03.81%.

وأتى في المرتبة الموالية عنوان الهرم المقلوب بـ 136 تكراراً، وبنسبة 08.35% وموزعة بتساو على جريدة "النهار الجديد" بـ 04.11%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 04.24%، أما الرتبة السابعة للعنوان التكميلي بـ 122 تكراراً وبنسبة 07.49%، وموزعة بأفضلية على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 05.71%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 01.78%، أما الرتبة الثامنة لعنوان الفقرة بـ 101 تكراراً وبنسبة 06.20% موزعة بتقارب على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 02.82%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 03.38%، أما الرتبة التاسعة فكانت للعنوان المؤطر بـ 99 تكراراً وبنسبة 06.08%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 03.68%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 02.39%، أما الرتبة العاشرة فكانت للعنوان الممتد بـ 88 تكراراً بنسبة 05.40%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 03.62%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 01.78%.

وخصصت الرتبة الحادية عشر للعنوان المدمج بـ 77 تكراراً وبنسبة تقدر بـ 04.73% وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 02.88%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 01.84%، أما الرتبة الثانية عشر فكانت للعنوان + موحد البداية والنهاية بـ 45 تكراراً وبنسبة 02.76%، وفي حين حظي العنوان المنطلق إلى اليسار بالمرتبة الثالثة عشر وذلك بـ 29 تكراراً وبنسبة 01.78%، أما العنوان المتدرج والعنوان المعلق فأخذوا نفس التكرار بـ 13 تكراراً ونفس النسبة 00.79%، في حين كانت الرتبة الخامسة عشر من نصيب العنوان الجانبي والذي اختصت جريدة "الخبر اليومي" بدراسته بـ 4 تكرارات وبنسبة 00.24%، في حين لم يسجل العنوان الثابت والعنوان العمودي أي تكرار يذكر.

يؤدي العنوان كعنصر طيبوغرافي إلى إثارة القارئ وفضوله لمعرفة فحوى الخبر، كما أنه يعتبر مقدمة ومدخل متعدد الأهداف لما له من قوة إخراجية وترويجية وتأثيرية⁽¹⁾.

ويعتبر العنوان الصحفي إلى جانب الصورة المادة الأساسية التي تركز عليها الجريدة في إخراجها بصورة نهائية، لهذا تستخدمه الصحف بأشكال وأساليب مختلفة بهدف التأثير في القارئ وإقناعه بوجهات نظرها في المواد المنشورة، أو من نتائج كمية بكل ما يحدث محلياً وعربياً وعالمياً⁽¹⁾.

(1) العنوان الصحفي، تاريخ الزيارة: 2021/10/13، توقيت الزيارة: 20:56، <https://www.miniéa.edu.eg>

ونستشف من خلال ما لم تعرضه مدى اهتمام جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بشكل العنوان، وكان العنوان التمهيدي متصدرا لقائمة أولوياتها، حيث رافق معظم أنواع العناوين الأخرى كمقدمة شارحة لها ولتحتوي الخبر، ويسهم العنوان التمهيدي من خلال ما يقدمه من ومضات مختصرة في إثارة القارئ ولفت انتباهه لتكملة قراءة مضمون الخبر، كما تكمن قوة العنوان التمهيدي فيما ينشئه من علاقة مع العنوان الرئيسي، حيث يرصد هو نتيجة الخبر بشكل ينبه ذهن القارئ للبحث عن أسبابه والتي يجدها فيما يليه من عناوين، كما وظفت جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" العنوان التمهيدي عند معالجتها الجرائم التي تهم الرأي العام بخطورتها، وقد تكتفي الصحيفة بعنوان تمهيدي واحد أو تتعداه إلى عناوين حسب مقتضى الحال، ومن أمثلته في الجريدتين مايلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- مقر VFS لمعالجة طلبات التأشيرة إلى فرنسا لا يتوفر على شهادة المطابقة X2 على رخصة البناء⁽²⁾.

- مراهقة ووالدها ضمن شبكة مختصة في السطو على محلات بيع المجوهرات⁽³⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- شكاوى بالجملة حول تدنى الخدمات الطبية: مطالب بإيفاد لجنة تحقيق وزارية إلى مستشفى ورقلة⁽⁴⁾.

- على خلفية غياب الأمن داخل المرفق: استقالة جماعية لأطباء مستشفى سليمان عميرات في تقرت⁽⁵⁾.

- تصدرت المشهد الثوري تاريخيا وتذليل المشهد التنموي حاليا: بلدية بوطالب في سطيف سحر وإرهاب وتخلف⁽⁶⁾.

(1) سيماء سعدون عزيز، إبتهاش رشيد، "فن إخراج العنوان الصحفي في الصفحة الأولى لجريدة الصباح العراقية للمدة من (2012/01/01 ولغاية 2012/01/31)"، مجلة كلية التربية للبنات، جامعة بغداد كلية التربية للبنات، العراق، 2013/09/30، مج24، ع3، ص 840.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 1.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 9.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 6.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 أبريل 2018، ص 7.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8817، الخميس 22 مارس 2018، ص 12.

إن توظيف جريدتي الدراسة للعنوان المفرد كان بشكل مكثف، حيث يبرز بكثرة على مستوى الصفحات الداخلية والأخيرة، كما رافق الأخبار المختصرة ليعطيها أهمية، ويتسم هذا النوع من العناوين "بأنها مركزة، ومعبرة يسهل على العين التقاطها وعلى الفكر استيعابها"⁽¹⁾، فتعطي بذلك فكرة شاملة عن العنصر المهم في الخبر بشكل لافت للانتباه، وفي العادة تجيب عناوين السطر الواحد على أكثر من سؤال من مجموع الأسئلة الستة، وعادة ما يكون لوها أسود عريض متوسط الحجم، ومن أمثلة هذا النوع من العناوين في الجريدتين ما يلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- حجز 1344 قارورة خمر في قالمة⁽²⁾.

- توقيف شاب يروج حبوبا مهلوسة داخل قاعة ألعاب أطفال في قسنطينة⁽³⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- الشلف: تحطيم سيارة رئيس بلدية الظهرة⁽⁴⁾.

- مركز تجاري لم تنته الأشغال به منذ 20 سنة⁽⁵⁾.

- سرقة جديدة في جدار الكورنيش؟⁽⁶⁾.

- محاولة انتحار شاب شنقا⁽⁷⁾.

كما حرصت صحيفتا الدراسة على استخدام العناوين الملونة عند معالجتها لأخبار العنف والجريمة التي تكتسي أهمية بالنسبة للرأي العام وللجريدة، وكان ظهورها في الصفحة الأولى والأخيرة بقوة أما الصفحات الداخلية فوظفته بصورة أقل، وهذا يتناسب مع السياسة الإخراجية لصحفتي الدراسة، حيث تجعل اللون كعنصر جذب مرافقا للعناوين العريضة بالدرجة الأولى، إضافة إلى توزيع العناوين الملونة على باقي أجزاء الصفحة الواحدة، وهذا بهدف إثارة القارئ للإطلاع على مواد العنف والجريمة المنشورة تحت العناوين الملونة، كما يلاحظ في هذا السياق أن صحفتي الدراسة عنونت كثيرا من الأخبار القصيرة بألوان جذابة لتصفي عليها عنصر الإثارة فحسب دون أهمية تذكر للمحتوى.

(1) عبد العزيز الصويغي، فن صناعة الصحافة، ط1، المنشأة العامة للنشر والتوزيع، طرابلس، 1984، ص 160.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3330، الأربعاء 29 أوت 2018، ص 8.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 337، الخميس 6 سبتمبر 2018، ص 6.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8797، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 5.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 28 أبريل 2018، ص 7.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8859، السبت 5 ماي 2018، ص 23.

(7) جريدة الخبر اليومي، العدد 8797، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 24.

ولقد ركزت عينة الدراسة على توظيف العناوين ذات اللون الأسود، الأحمر، الأصفر، والأزرق السماوي، إضافة إلى اللون البرتقالي والبني واللذين ظهر بشكل محتشم، وفي المقام نجد أن صحيفتي الدراسة كتوظيف عناوين بيضاء أو رمادية ولكن تجعلها في إطار ملون آخر حتى يسهل قراءتها من ناحية، ومن ناحية ثانية فإن وضع العنوان في أطر مختلفة أو التركيز على حجم الحروف وألوان الخلفيات يعطي تباينا وتوازنا ملفتا ومشوقا لمادة العنف والجريمة.

ورغم الأهمية التي يكتسبها اللون الأحمر كعنصر جذب، إلا أن استخدامه في العناوين كان وفق استراتيجية مدروسة، حيث يستخدم كمانشيت على مستوى الصفحة الأولى، أو يستخدم مرافقا لعناوين بأبناط عريضة سوداء ليزيدها أهمية، فهذا الظهور القليل والمدروس للعنوان الأحمر يكسبه تميز أو قوة تأثير، ويسهم كذلك بتحقيق الأهداف المتجددة للصحيفة، وما تم التوصل إليه من استنتاجات يتفق مع دراسة الباحثة "نجاة علمي"⁽¹⁾، وغيرها من الدراسات السابقة.

إن جريدة "الخبر اليومي" وفقت إلى حد كبير في توظيف العناوين الملونة وهذا تناسبا مع طابعها الإخراجي الملون، وكانت العناوين الملونة مصاغة بشكل مثير، وبالمقابل نلاحظ خذلانها أحيانا للقراء عند عرضها لعناوين ملونة لا تتناسب مع قيمة الخبر ولا حجمه، وكثر استخدام العناوين الملونة في حديثها عن الجرائم، جرائم القتل وجرائم البيئة.

وفيما يأتي نماذج عن العناوين الملونة و العناوين المؤطرة في جريدتي الدراسة:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- 10 قتلى و 12 جريحا في حوادث مرور خلال 24 ساعة⁽²⁾، (لونه أحمر).
- انتقموا من الضحية بعد تقديمه شكوى ضدكم في خنشلة: عصابة مسلحة تقتل شابا وتصيب آخرين بجروح خطيرة⁽³⁾، (لونه أحمر في إطار أزرق فاتح).

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- مسيرة حاشدة للمطالبة بالقصاص للتلميذة لينا في بجاية⁽¹⁾: عنوان أحمر عريض في إطار أزرق فاتح.

(1) علمي نجاة، مرجع سابق، ص 245-246.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3266، الاثنين 11 جوان 2018، ص 24.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3295، الثلاثاء 17 جويلية 2018، ص 1.

- عصابات المخدرات وقطاع الطرق يزرعون الرعب ببومرداس⁽²⁾: عنوان أصفر في إطار أحمر.
- النيابة تحقق في شبهة الابتزاز ضد بوشوارب⁽³⁾: عنوان أسود في إطار أزرق فاتح.

كما لجأت صحيفتي الدراسة في حديثها عن مواد العنف والجريمة إلى توظيف العناوين الهرمية بنوعيتها، وكان اهتمامها بعناوين الهرم المعتدل أكثر من عناوين الهرم المقلوب، حيث يسهم هذا النوع من العناوين في إثارة القارئ من خلال ما يقدمه له من جرعات متفاوتة الأهمية عن محتوى الخبر، سواء بالانتقال من الأقل أهمية إلى المهم ثم الأهم، أو العكس بالانتقال من الأهم إلى المهم إلى الأقل أهمية، ثم تركيز الصحفتين على هذا النوع من العناوين على مستوى الصفحات الداخلية بشكل يتماشى مع أهمية المواد المنشورة والأجندة الإخراجية والتحريرية لكل صحيفة.

وكأمثلة عن العناوين الهرمية الموظفة في الجريدتين عند معالجتهما مواضيع العنف والجريمة ما يلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

أ - 1- الهرم المقلوب:

- طالبو بمنحهم مناصب شغل أو تشغيلهم في مؤسسات الدولة.

3 شباب يهددون بالانتحار شنقا من أعلى عمارة

أمام مقر ولاية عنابة⁽⁴⁾.

أ - 2- الهرم المعتدل:

- عمليات الدرك قادت إلى ضبط

سيارتين ودراجة نارية توقيف 6 بارونات وحجز

قراية 1600 حجة "إكستازي" وأكثر من 4 قناطير من الكيف في تلمسان⁽⁵⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

ب - 1- عنوان الهرم المقلوب:

- ضبطت بحوزة مسافر في المركز الحدودي أم الطبول بالطارف،

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8798، الثلاثاء 2 مارس 2018، ص 21.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 مارس 2018، ص 1.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 مارس 2018، ص 3.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3367، السبت 12 أكتوبر 2018، ص 6.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3344، الاثنين 31 ديسمبر 2018، ص 8.

إحباط عملية تهريب أدوية مفقودة

بالصيدليات الجزائرية⁽¹⁾.

ب -2- عنوان الهرم المعتدل:

سطينف

مصالح الدرك تطيح

شبهكات التزوير العملة والمتاجرة بالأسلحة⁽²⁾.

وتشير النتائج الكمية للدراسة مدى عناية صحفتي الدراسة بتوظيف العناوين العريضة (المانشيت) سواء بلون أسود عريض أو أحمر عريض مع وضعها في إطار أزرق فاتح زيادة في الإبراز، ويعد المانشيت من السمات المميزة للصفحة الأولى، ومن خصائص استخدامه، إعطاء الموضوع درجة من الإبراز نظرا لقوة جذبته لانتباه القارئ وإثارة اهتمامه بوضعه في أعلى رأس الصفحة مما يضفي عليه المزيد من الوضوح والإبراز⁽³⁾.

كما تبين النماذج المختارة من صحفتي الدراسة أنها لا تكتفي بتوظيف المانشيت على مستوى الصفحة الأولى فحسب، بل تستخدمه أيضا على مستوى الصفحات الداخلية لتبرز أهمية ما تعرضه من مواد العنف والجريمة، وفيما يلي بعض النماذج للعناوين العريضة المرافقة لظاهرتي العنف والجريمة في جريدتي الدراسة:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- كهل يقتل ابنه بخنجر بسبب شاحنة (بريك) في ميلة⁽⁴⁾.

- تفكيك دولة داخل دولة تنشط في 27 ولاية واسترجاع 73 سيارة مسروقة⁽⁵⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- عصابة تنتقم من إمام مسجد بحرق سيارته في الوادي⁽⁶⁾.

- سعد لمجرد متورط في فضيحة جنسية جديدة بفرنسا⁽¹⁾.

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 مارس 2018، ص 21.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 مارس 2018، ص 10.

(3) أشرف فهمي حوخة، المدخل إلى الإخراج الصحفي والطباعة: الأطر النظرية والنماذج التطبيقية، ط1، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 2008، ص 45.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3337، الخميس 6 سبتمبر 2018، ص 1.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 3.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 ديسمبر 2018، ص 22.

- تنام مرعب للعنف الجنسي على الأطفال بتييزي وزو⁽²⁾.
كما وظفت صحيفتي الدراسة العناوين التكميلية أو الفرعية بهدف إكمال بعض المعلومات الناقصة في العنوان الرئيسي، وعادة ما يوضح الأسباب التي تقف وراء الجريمة، ويتوزع حضوره على الصفحات الداخلية وكذا الصفحة الأولى، ويلاحظ على صحيفتي الدراسة أنها تلجأ في كثير من الأحيان إلى توظيف العناوين المدججة والتي تجمع بدورها بين عنوان تمهيدي + عنوان رئيسي + عنوان فرعي، وترتب الثلاثة في شكل قالب هرمي مزدوج، ويقدم بذلك العنوان التكميلي في ظل العنوان المدمج شرحاً مفصلاً ودقيقاً عن مادتي العنف والجريمة بشكل يثير غريزة القارئ نحوى قراءة مضامين هذه الأخبار.

وما يؤخذ على توظيف عينة الدراسة لعنوان التكميلي وكذا العنوان المدمج هو المفارقة العجيبة من حيث حجم العنوان وضخامة صياغته والتي تناسب عكسا مع نص الخبر ومحتواه، فحين يفوق العنوان حجم الخبر وقيمته تصبح إثارة مكشوفة المعالم ومنفرة للقارئ.

وفيما يلي سرد لبعض النماذج الجامعة بين العنوان التكميلي والمدمج لتتضح الصورة أكثر:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- النهار تنفرد بنشر تفاصيل ميدانية عن أكبر شبكة لسرقة المركبات. (عنوان تمهيدي).
- تفكيك دولة داخل دولة تنشط في 27 ولاية واسترجاع 73 سيارة مسروقة (عنوان عريض أسود).
- رأس العصابة استعمل تقنيات معقدة لتنظيم عمل شبكة وهيكلتها (عنوان تكميلي)
- البارون شتوح تجسس على مكالمات أعوانه لتفادي الخيانة واستعمل عدة هويات لتضليل الأمن⁽³⁾.
(عنوان مقتبس تكميلي).

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

ب-1- العنوان مدمج:

- حوالي 06 عائلات سلمت نفسها للجيش منذ 2015 (عنوان تمهيدي)
- نساء وأطفال الإرهابيين يغادرون الجبال (عنوان رئيسي)
- عائلة إرهابي من 10 أفراد سلمت نفسها أمس⁽⁴⁾ (عنوان تكميلي).

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 21.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 أكتوبر 2018، ص 20.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 3.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 أبريل 2018، ص 3.

ب-2- العنوان مدمج:

- 20 لاعبا من 10 جنسيات إفريقية يجوبون ملاعبنا (عنوان تمهيدي أسود)

- 30 مليارا في صفقات مشبوهة (عنوان عريض أحمر)

- لاعبون "طايوان" وعقود لا تحترم (عنوان تكميلي عريض أسود)

كما أظهرت صحيفتا الدراسة عناية بتوظيف عناوين الفقرات وهذا عند عرضها لمواد العنف والجريمة في شكل رورتاج أو مقال، وذلك للتخلص من الروتين والرتابة اللذين يلاحقان المادة الإخبارية المطولة من خلال تجزئتها لفقرات متقاربة، كما تساعد عناوين الفقرات في إثارة انتباه القارئ للمحتوى المقدم من خلال التنبيه المتجدد له وهذا بتقديم عناوين فرعية مركزة لكل فقرة، وتشير في كل مرة إلى توضيح جانب مهم من جوانب الخبر.

وهذا العرض المتدرج لعناوين الفقرات يكون بزيادة في جرعة المثيرات المحفزة على القراءة عن طريق الانتقال من المهم إلى الأهم إلى أكثر أهمية، كما تسهم عناوين الفقرات في التهيئة الذهنية للقارئ ليطلع بسهولة على المضامين الفرعية للخبر، وكيف تطورت القضية المطروحة وإلى ما توصلت إليه آخر التحقيقات، وما خلفته القضية المعالجة من نتائج، مع اقتراح الحلول المناسبة، وتصوغ الصحيفتين ذلك في شكل قصة إخبارية أو مسلسل بوليسي شائق.

ومن النماذج المختارة عن عناوين الفقرات في صحيفتي الدراسة ما يلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- "النهار" تنقل شهادات صادمة لجزائريات هربن من شبخ العنوسة فوقعن في أيدي الإرهاب، وتضمن

هذا الخبر عدة فقرات معنونة على النحو الآتي:

- هكذا يجند تنظيم داعش النساء باسم جهاد النكاح.

- متزوجة تمجر زوجها وتنتقل إلى تركيا للزواج من غيره مقابل 1000 أورو لجهاد النكاح عبر

الفايسبوك مقابل 200 مليون.

- موقع زواج إسلامي بوابة داعش الأولى.

- جزائريات يسافرن إلى سوريا من أجل جهاد النكاح⁽¹⁾.

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3330، الأربعاء 29 أوت 2018، ص 9.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- المجاهد زواد محمد أمقران شاهد آخر على وحشية الاستعمار، معتقل قصر الطير مركز التعذيب والحرب النفسية، وتضمن هذا الخبر عدة فقرات معنونة على النحو الآتي:
- 11 يوما في زلزلة إنفرادية وبلا ألبسة في عز الشتاء.
- الرحلة نحو تونس مع 119 متطوع لإحضار السلاح.
- قصة وشاية ضابط جيش التحرير والقبض على أفراد المجموعة⁽¹⁾.
- الخبر تنشر تفاصيله بالمطارات والمعابر: بطالون يعملون "بيلوت" لتهريب "الدوفيز" إلى الخارج، وتضمن هذا الخبر عدة فقرات معنونة على النحو الآتي:
- 300 مليون للرحلة..... وفي الأحشاء!
- حتى غسول الشعر⁽²⁾.

كما أعطت الصحيفتان محل الدراسة أهمية للعنوان الممتد واستخدمته مرافقا للعنوان العريض ومكملا لمحتواه، وقد تلجا صحيفتي الدراسة إلى توظيف أكثر من عنوان ممتد لموضوع الواحد بهدف الزيادة في إثارته، ولكن هذا الإجراء قد يصرف القارئ عن الاطلاع على تفاصيل الخبر، اعتقادا منه أن ما قدمته العناوين الممتدة من معلومات كفيلا بهذه المهمة، ويكثر توظيف هذا النوع من العناوين على مستوى الصفحات الداخلية ويشكل أقل على مستوى الصفحة الأولى.

ومن أمثلة عن العناوين الممتدة في الصحيفتين مايلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- زعيم قبيلة في مالي يحتال على بيطري ويسلبه قرابة مليار سنتم⁽³⁾.
- مجهولون يقتلون مسؤولا صينيا بشروع جامع الجزائر في الدار البيضاء⁽⁴⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- تفكيك 47 خلية لتجنيد الشباب إلى ساحات القتال⁽⁵⁾.
- الديبلومات المسروقة للبنزسة في مشاريع تربية المواشي⁽¹⁾.

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8817، الخميس 22 مارس 2018، ص 4.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 سبتمبر 2018، ص 21.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3266، الاثنين 11 جوان 2018، ص 7.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3266، الاثنين 11 جوان 2018، ص 3.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 11.

- شاب يحاول قتل جاره دقائق قبل الإفطار بعد شجار بين أطفال في بسكرة⁽²⁾.
 عمدت جريدتي الدراسة عند معالجتها لمواد العنف والجريمة أيضا على مجموعة من العناوين ذات الاعتبار الشكلي وهي: العنوان المعلق، العنوان المنطلق إلى اليسار، العنوان الجانبي، ورغم أهمية هذه العناوين في جذب القارئ وتهيئة ذهنه لتلقي ما تنشر عن العنف والجريمة، ولكن قامت عينة الدراسة بتوظيف العناوين السابقة بطريقة عشوائية وغير منتظمة، حيث تبدو غير وظيفية حسب ما جعلت فيه من مكان، ويتضح ذلك من خلال استخدام هذا النوع من العناوين على مستوى الصفحات الداخلية بهدف ملء الفراغات والأجزاء البيضاء من الصفحة، وبذلك نلاحظ عدم الاستفادة منها في المعالجة الفعالة لمواد العنف والجريمة.

ومن النماذج المنتقاة عن العنوان المعلق، والعنوان المنطلق إلى اليسار والعنوان الجانبي عند معالجتها ظاهري العنف والجريمة في الجريدتين ما يلي:
 أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

أ-1- العنوان الجانبي:

- وفاة كهل وسط ظروف مجهولة داخل مطبخ منزله في بئر العاتر بتبسة (دون على يمين الخبر)⁽³⁾.

أ-2- العنوان الجانبي:

- إرهابي مبحوث عنه بتهمة العلاقة بتنظيمات إرهابية في الخارج يكشف خلال محاكمته "لست إرهابيا أنا عميل للأمن وتزوجت من شيشانية أرملة زعيم الجهاد في القوقاز"⁽⁴⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

ب-1- - العنوان المعلق:

- للنظر في قوائم المستخدمين ومدى التزام مكاتب التشغيل بالقانون لجنة تفتيش مركزية لمراقبة شركات النفط في الجنوب.

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 أبريل 2018، ص 23.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8895، الأحد 10 جوان 2018، ص 7.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3330، الأربعاء 29 أوت 2018، ص 9.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3344، الاثنين 31 ديسمبر 2018، ص 1.

- حسب المنظمة الوطنية للقائمين بإدارة الأملاك العقارية

"التجمعات السكنية مهترئة بسبب

غياب تسيير عقاري ناجح"⁽¹⁾.

ب-2- العنوان الجانبي:

- للكشف عن مروجي المخدرات والمهلوسات الامن يعزز الرقابة على المدارس⁽²⁾.

ب-3- العنوان المنطلق إلى اليسار:

- عملية الاختطاف غير مستبعدة العثور على فتاة قاصر بجنشلة في حالة مزرية⁽³⁾.

لم تهتم جريدتي الدراسة عند معالجتها لظاهرتي العنف والجريمة بتوظيف العنوان الثابت والعنوان

العمودي، رغم الفائدة التي يقدمانها للقارئ، ويفسر عدم توظيفها لهذا النوع من العناوين إلى السياسة

التحريرية المنتهجة في كل جريدة.

من خلال ما سبق نستنتج أن صحيفتي "النهار الجديد والخبر اليومي" عند معالجتها لمواد

العنف والإجرام، وظفت عناوين مختلفة من حيث الشكل بهدف إثارة انتباه القارئ لمحتوى المادة المقدمة،

بشكل يترجم أهدافها وسياستها التحريرية وعلى رأس هذه العناوين: العنوان التمهيدي، العنوان المفرد،

العنوان الملون، العنوان التكميلي، العنوان العريض، إضافة إلى العناوين الهرمية وغيرها، ورغم اهتمام عينة

الدراسة بشكل العنوان من حيث طريقة الكتابة، ونوع الحروف، والألوان المختارة، والإطار الحافظ لهاته

العناوين، إلا أنها في بعض الأحيان تكون غير وظيفية بشكل يتفوق فيه الإعلان من حيث الإثارة

الإخراجية وعمق المحتوى، على محتوى الخبر.

الجدول رقم (11-02) يوضح نوع العناوين من حيث المضمون (الوظيفة التحريرية) في جريدتي

"النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		العناوين من حيث المضمون
%	ك	%	ك	%	ك	
05.58	38	01.76	12	03.86	26	العنوان الملحق (المختصر)
0.14	01	0.14	01	00	00	عنوان التساؤل (الاستفهامي)
04.11	28	03.08	21	01.02	07	عنوان الاقتباس المباشر

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 مارس 2018، ص 4.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 مارس 2018، ص 5.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 مارس 2018، ص 24.

0.44	03	00	00	0.44	03	عنوان الاقتباس غير المباشر
02.64	18	02.20	15	0.44	03	عنوان المقارنة أو التناقض
0.44	03	0.44	03	00	00	عنوان الحكمة والمثل
01.17	08	0.88	06	0.29	02	العنوان الغامض
02.05	14	02.05	14	00	00	عنوان الطرافة (الساخر)
01.32	09	0.58	04	0.73	05	عنوان المجاز
01.47	10	0.44	03	01.02	07	عنوان النفي أو التأكيد
08.67	59	03.23	22	05.44	37	عنوان إبراز جانب من الخبر
32.20	219	11.61	79	20.58	140	عنوان يركز على قيمة العدد
03.97	27	02.64	18	01.32	09	عنوان يركز على قيمة الزمن (الوقت)
35.73	243	14.41	98	21.32	145	عنوان يركز على قيمة المكان
100	680	43.52	296	56.47	384	المجموع

تبين المعطيات الرقمية للجدول رقم (11-02) والمتعلق بنوع العناوين من حيث المضمون (الوظيفة التحريرية) أن: جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" نوعت في توظيف العناوين من حيث الوظيفة التحريرية عند معالجتها مواد العنف والجريمة، وكانت أفضلية الاهتمام بمعالجة العنف من العناوين من نصيب جريدة "النهار الجديد" بنسبة 56.47%، لتأتي بعدها جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 43.52%، مع وجود اختلاف في أولويات التوظيف من قبل صحيفتي الدراسة، وقد احتل العنوان الذي يركز على قيمة المكان المرتبة الأولى في قائمة العناوين المركزة على المضمون وذلك بـ 243 تكرارا وبنسبة 35.73%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 21.32%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 14.41%.

ليأتي في الرتبة الثانية العنوان الذي يركز على قيمة العدد وذلك بـ 219 تكرارا وما نسبته 32.20%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 20.58%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 11.61%، أما الرتبة الثالثة فكانت للعنوان المبرز لجانب واحد من الخبر بـ 59 تكرارا وبنسبة 8.67%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 5.44%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 3.23%، في حين كانت الرتبة الرابعة للعنوان المختصر بـ 38 تكرارا وبنسبة 5.58%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 3.86%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 1.76%، أما المرتبة الخامسة فكانت لعناوين الاقتباس المباشر بـ 28 تكرارا وبنسبة 4.11%، وموزعة بنسبة مضاعفة على جريدة "الخبر اليومي" بـ 3.08%، وعلى جريدة "النهار الجديد" بنسبة

01.02%، أما الرتبة السادسة فكانت للعنوان المركز على قيمة الوقت بـ 27 تكرارا ونسبة 03.97%، وموزعة على جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 02.67%، وعلى جريدة "النهار الجديد" بنسبة 01.32%.

فيما كانت المرتبة السابعة لعنوان المقارنة والتناقض بـ 18 تكرارا، وبما نسبته 02.64% وموزعة على جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 20.20%، وعلى جريدة "النهار الجديد" بنسبة 00.44%، فيما انفردت جريدة "الخبر اليومي" بتوظيف عنوان الطرافة بـ 14 تكرارا ونسبة 02.05%، وكذا العنوان الاستفهامي بتكرار واحد ونسبة مقدارها 00.14%، بالإضافة إلى عنوان الحكمة والمثل بـ 3 تكرارات وبما نسبته 00.44%، وبالمقابل نلاحظ تفرد جريدة "النهار الجديد" بتوظيف عنوان الاقتباس غير المباشر بـ 3 تكرارات وبما نسبته 00.44%، في حين احتل عنوان النفي المرتبة التاسعة بـ 10 تكرارات ونسبة 01.47%، أما عنوان المجاز والعنوان الغامض فحظيا بنسب متقاربة من حيث التوظيف.

أوضحت نتائج الدراسة الكمية مدى اهتمام صحيفتي الدراسة بتوظيف العنوان المركز على قيمة المكان، وكذا العنوان المركز على قيمة العدد، وهذا لتناسبهما مع خصوصية مواد العنف والجريمة، والتي تحتاج إلى بيان مكان وقوعها بالضبط، وتوضح ما أسفرت عنه من نتائج أو خسائر مادية أو بشرية (ضحايا) والتي تترجمها الأعداد والاحصائيات المتضمنة في العنوان، وساهمت قيمتي المكان والعدد في جذب القارئ وإثارة من خلال ما يحمله العنوان من تفاصيل عن حوادث العنف والإجرام تتسم بالمبالغة والتهويل عن طريق التضخيم في تعداد الضحايا أو النسب أو لإحصائيات المرافقة، وعلاقة ذلك بالإطار المكاني الذي وقعت فيه حوادث العنف والجريمة، وحيث تزداد أهمية الخبر وقيمه عند القارئ كل ما كان قريبا منه مكانيا.

ومن أمثلة العناوين التي ركزت على قيمة المكان وكذا العناوين المركزة على قيمة العدد عند معالجة العنف والجريمة في جريدتي الدراسة ما يلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- مسير مطعم يشرب 44 قارورة خمر ويدهس شخصا يسبب له عجزا دائما⁽¹⁾.
- تواصل نهب العقار بالشريط الساحلي بن زويت في سكيكدة يثير سخط المواطنين⁽²⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3367، السبت 12 أكتوبر 2018، ص 9.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3367، السبت 12 أكتوبر 2018، ص 11.

ب -1- العناوين التي تركز على قيمة المكان:

- مصنع وهمي للكاشير بالنعامة.
- تدمير 15 مخبأ لإرهابيين بجيجل⁽¹⁾.

ب -2- العناوين التي تركز على قيمة العدد:

- الجزائر العاصمة: توقيف 113 شخص ليلة رأس السنة.
- إسرائيل تعتقل 09 فلسطين وتصيب 09 آخرين بالضفة الغربية⁽²⁾.

كما اعتنت جريدتي الدراسة عند معالجتها لمواد العنف والجريمة بتوظيف العناوين التي تبرز جانبا من الخبر، والتركيز عليه دون غيره من الجوانب الأخرى، بشكل ملفت للنظر ودافع لمواصلة قراءة مضمون الخبر، وفي هذا المقام تختار الصحيفة زاوية من زوايا الخبر المتعلقة الأسئلة الستة خاصة فتركز عليها في العنوان، مثل: التركيز على الجاني أو الضحية، أو التركيز على الزمان أو المكان، أو التركيز على كيفية وقوع الحدث، وفيما يأتي نماذج عن العنوان الذي يركز على إبراز جانب واحد من الخبر في الجريدتين على النحو الآتي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- حجز حوالي 100 كيس شيقون وتوقيف مهربين في خنشلة.
- توقيف عصابة مختصة في سرقة الإبل بالمنيع⁽³⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- حجز أكثر من 25 طن من المخدرات⁽⁴⁾.
- تحرير فتاة قاصر ببومرداس⁽⁵⁾.
- سوق أهراس: رفضت الرضوخ لنزواته فقتلها.
- محاولة قتل شاب في وهران.
- مقتل شاب في شجار بخنشلة⁽⁶⁾.

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8895، الأحد 10 جوان 2018، ص 7.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8929، الاثنين 16 جويلية 2018، ص 13.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3266، الاثنين 11 جوان 2018، ص 7.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 مارس 2018، ص 23.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 مارس 2018، ص 23.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8929، الخميس 14 فيفري 2018، ص 3.

لقد اهتمت صحيفتا الدراسة بتوظيف العناوين الملخصة أو المختصرة، ويرتبط الاختصار المقصود هنا بالمضمون وليس الشكل، ويسهم استخدام هذا النوع من العناوين في إثارة اهتمام القارئ للاطلاع على محتوى الخبر لأن العنوان المختصر يقدم مفتاح الخبر وأهم ما ورد فيه.

وكأمثلة عن العنوان المختصر (الملخص) في الجريدتين ما يلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- حجز كمية من الكيف وتوقيف مروجين⁽¹⁾.
- 5 سنوات سجنا لذئب بشري اغتصب طفلا في المسيلة⁽²⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- إنهاء مهام مدير البيئية⁽³⁾.
- تحرير فتاة قاصر ببسكرة⁽⁴⁾.

كما أولت عينة الدراسة اهتمامها بتوظيف العناوين المقتبسة بنوعيتها المباشرة وغير المباشرة عند تغطيتها لأخبار العنف والجريمة، حيث ضمنت هذا النوع من العناوين تصريحات ساخنة تمس قضايا العنف والجريمة المطروحة، وذلك بنقل أقوال ثابتة أو متصرف فيها عن أفواه المسؤولين، أو إشارات الدولة، أو على لسان أجهزة الأمن أو القانون أو القضاة، أو نقلت من أفواه الجناة أو الضحايا أو شهود العيان، والمحللين وغيرهم من الأطراف الفاعلة أو قادة الرأي.

وتضفي هاته التصريحات طابع الدينامكية والحياة على الخبر المنقول، وتثير غريزة القارئ وفضوله لتتبع حيثيات تطور هذه الأخبار، ولا بد من التنويه إلى نقطة هامة ألا وهي أن الأخبار ذات الاقتباس المباشر أكثر وقعا ومصداقية على نفسية القارئ، عكس الأخبار ذات الاقتباس غير المباشر التي تدفع بالقارئ للتشكيك في مصداقيتها لأنه لا يفرق في السياق بين كلام الصحفي وبين كلام الشخصية وفيما يلي ذكر لبعض النماذج المختارة للعناوين المقتبسة في الجريدتين محل الدراسة:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- إرهابي مبحوث عنه بتهمة العلاقة بتنظيمات إرهابية في الخارج يكشف خلال محاكمته: "لست إرهابيا أنا عميل للأمن وتزوجت من شيشانية أرملة زعيم الجهاد في القوقاز"⁽¹⁾.

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3344، الاثنين 31 ديسمبر 2018، ص 7.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 6.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8859، السبت 5 مارس 2018، ص 11.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8859، السبت 5 مارس 2018، ص 21.

- محاكمة السائق الشخصي للأمير "أبو فراس" أمام محكمة البلدية تكشف: "داعش حاول اغتيال رعايا روس وصينيين في الجزائر بحزام ناسف"⁽²⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- الخبير المالي آيت فرحات علي: "السلطة تترك المجرم الأصلي وتطارد الفرعي".

- وضع قواعد خاصة لإنجاح العمليات، أساليب وتقنيات جهنمية لتهريب العملة عبر المعابر البرية⁽³⁾.
لم تغفل صحيفتي الدراسة متغير الوقت، لذلك نجد أنها تهتم بعنونة الكثير من أخبار العنف والجريمة بالتركيز على قيمة الزمن (الوقت)، وهذا لإدراكها لأهمية عنصر الوقت في صناعة الأحداث، وربطت ما ذكرته من أخبار متحدثه عن العنف والجريمة بوقت الذروة، مما يصغي نوعا من الإثارة تدفع القارئ لإكمال الخبر بكل تفاصيله، ومن الأزمنة التي شاع توظيفها في عناوين أخبار العنف والجريمة ما يلي:
دقت ساعة الصفر، في منتصف الليل، في وقت متأخر، في الصباح الباكر، ليلة رأس السنة، في عيد الحب، في العطلة الصيفية، في نهاية الأسبوع إلخ.

وتثميننا لما سبق ذكره نورد النماذج التوضيحية للعناوين المركزة على قيمة الزمن (الوقت) في جريدتي الدراسة على النحو التالي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- الضحية كان في حالة سكر وأحد الجيران دفعه على الحائط: وفاة شاب بعد 5 أيام من مناوشات مع جيرانه بسلا لم العمارة في تيبازة⁽⁴⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- عملية البحث استغرقت أكثر من 24 ساعة: انتشار جثة جرفها وادي مكرة سيدي بلعباس⁽⁵⁾.

- قبل أيام من شهر رمضان: لحوم مجهولة المصدر بأسواق الوادي⁽⁶⁾.

ولقد أظهرت نتائج الدراسة الكمية أن جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" عند تغطيتها لأخبار العنف والجريمة، اهتمت بتوظيف عناوين المقارنة أو التناقض، وكذا عناوين النفي والإثبات، حيث

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3344، الاثنين 31 ديسمبر 2018، ص 6.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 1.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8987، الأربعاء 5 سبتمبر 2018، ص 3.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 7.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 أبريل 2018، ص 5.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8859، السبت 5 ماي 2018، ص 6.

وظفت هذا النوع من العناوين لإثارة اهتمام القارئ بتنبيه مداركه العقلية والمنطقية فعقد المقارنات بين وضعية سابقة وأخرى لاحقة، أو الجمع بين الشيء وضده من خلال النفي لرأي أو واقعة وإثبات وتأكيده لأخرى، مما يساهم في تحريك فصول القارئ لتتمة مضمون الخبر، ولقد وظفت جريدتي الدراسة عناوين المقارنة والتناقض بشكل أحص في حديثها عن جرائم البيئة، وجرائم الفساد، وكيف كان الوضع سابقا وكيف آل إليه الوضع اليوم إثر تعاقب الوزراء أو الرؤساء أو الولاة على السلطة، فوظفتها الجريدتين محل الدراسة عند نقل وقائع العنف أو الجريمة ثم نفيها وارتبطت كثيرا بتصريحات القوى الفاعلة لهذه الأحداث.

ومن أمثلة عناوين المقارنة وكذا النفي والإثبات في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" ما يلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- مدير الفلاحة لولاية تيبازة: الأرض ملكية خاصة لكن لن نسمح بالتعدي عليها لأنها فلاحية.
- رئيس بلدية القليعة للنهار: لم نقدم أي رخصة بناء والمعنيون يتحملون مسؤوليتهم⁽¹⁾.
- فيما تم تكليف فريق تقني لتحديد أسباب هذا الحادث، الشروع في تصليح سفينة طاسيلي 02⁽²⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- الحجامة بين الداء والدواء⁽³⁾.
 - حي الحمرايات بالعطف: من منطقة توسع عمراني جديدة إلى مدينة أشباح⁽⁴⁾.
 - تصدرت المشهد الثوري تاريخيا وتنذيل المشهدي التنموي حاليا⁽⁵⁾.
- كما أبدت جريدتا الدراسة اهتماما بتوظيف العناوين الآتية: عنوان الحكمة والمثل، العنوان الغامض، عنوان الطرافة (الساخر)، عنوان المجاز، ومرد ذلك مناسبة هذه العناوين الطبيعة أخبار العنف والجريمة والتي يكتنف أغلبها الغموض، وإثر إجراء التحريات وإكمال التحقيقات يتضح ما كان غامضا ومجهولا، وسعيًا لإثارة القارئ وتشويقه لتتبع مضامينها تنتهج جريدتا الدراسة سياسة العنوان الغامض لجعل القارئ يدور في حلقة البحث عن المجهول.

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3235، الاحد 6 ماي 2018، ص 7.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3337، الخميس 6 سبتمبر 2018، ص 3.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8817، الخميس 22 مارس 2018، ص 11.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8859، السبت 5 ماي 2018، ص 6.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8817، الخميس 22 مارس 2018، ص 12-13.

ومن ناحية ثانية تلجأ عينة الدراسة لعلاج آفة العنف والإجرام بإتباعها لسياسة المضحك المبكي، من خلال عنونة أخبارها بما يتضمن معنى الطرافة والسخرية، أو الخيال أو المجاز، بهدف التهكم على الوضع الذي آل إليه مجتمعنا إثر انتشار العنف والجريمة، وهذا النوع من العناوين يدغدغ فضول القارئ على معرفة تفاصيل الخبر.

وقد قامت صحيفتي الدراسة بتوظيف هذا النوع من العناوين بمصاحبة صور كاريكاتورية مضحكة، أو صور إخبارية لمظاهر التجاوزات البيئية، أو الطبية، أو الإدارية وصغت أغلب هذه العناوين باللغة الدارحة وبأسلوب المثل أو الحكمة زيادة في الإثارة.

ومن أمثلة هذا النوع من العناوين في جريدتي الدراسة ما يلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- الأشباح تسكن قطبا جامعا استهلك 1000 مليار في بجاية.
- مطار الشيخ بوعمامة بالمشربية مشلول.
- عمارات تسكنها الأشباح⁽¹⁾.
- عائد من دحيم داعش يروي مأساته في ليبيا بعدما ضحي بزوجته وطفليه⁽²⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- بعدما وقع الفأس بالراس⁽³⁾. (عنوان المثل والخرافة).
- فضيحة في بيت الفاف⁽⁴⁾. (العنوان الغامض).
- العثور على جثة عشريني بمحيط الجامعة⁽⁵⁾. (العنوان الغامض).
- غاب الوالي فتعطلت الولاية: خليتنا قفة بلا يدين يا سيدي الوالي. (عنوان الطرافة).
- الوالي لا تتواصل: راني مشغولة ياسر⁽⁶⁾. (عنوان الطرافة والسخرية)
- موظفون فوق العادة⁽⁷⁾. (عنوان الطرافة والسخرية).

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 7.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3344، الأثنين 31 ديسمبر 2018، ص 7.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 سبتمبر 2018، ص 23.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 23.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 سبتمبر 2018، ص 23.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 23.

(7) جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 أكتوبر 2018، ص 23.

ويرجع الإهتمام المقتضب من قبل "الخبر اليومي" كما وظفت جريدة "الخبر اليومي" لعنوان الاستفهام ولكن بشكل جد محتشم، وذلك من خلال طرح تساؤل جوهري مرتبط بموضوع العنف أو الجريمة المعالج، ويشكل ذلك تحفيزا للقارئ حتى يبحث عن الجواب أو الحقيقة من خلال اطلاعه على ثنايا الخبر، وتحتة على لعب دور المحقق من خلال ربط أحداث القضايا بعضها ببعض، وتمكن قوة العنوان الاستفهامي بارتباطه بأقوى الأساليب الإنشائية الطلبية المثيرة لانتباه السامع أو القارئ، والمتمثل في الاستفهام.

وكنموذج عن العناوين الاستفهامية في جريدة "الخبر اليومي" ما يلي:

أ - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- موظفون فوق العادة: أشكون يقدرلنا؟

- مدانون قضائيا في مناصب مسؤولية: نورمال وين راه المشكل؟⁽¹⁾.

الجدول رقم (11-03) يوضح أنواع العناوين من حيث الوظيفة التأثيرية في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		العناوين من حيث الوظيفة التأثيرية
%	ك	%	ك	%	ك	
17.17	67	07.43	29	09.74	38	العنوان التوضيحي (المفسر)
18.46	72	04.35	17	14.10	55	العنوان الوصفي
00	00	00	00	00	00	عنوان التوجيهي
27.43	107	10.51	41	16.92	66	العنوان الإخباري
06.66	26	03.84	15	02.82	11	العنوان التقريري
14.35	56	03.33	13	11.02	43	العنوان التعليقي
06.92	27	00	00	06.92	27	العنوان الاستدراجي

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 أكتوبر 2018، ص 23.

08.97	35	05.38	21	03.58	14	عنوان الموقف
00	00	00	00	00	00	العنوان التفضيلي
00	00	00	00	00	00	العنوان التحريضي
100	390	34.87	136	65.12	254	المجموع

تبين المعطيات الرقمية للجدول رقم (11-03) والمتعلقة بأنواع العناوين من حيث الوظيفة التأثيرية، والمستخدمة من قبل جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" عند معالجتها لمواد العنف والجريمة أن: جريدتي الدراسة نوعت في توظيف العناوين ذات الوظيفة التأثيرية، مع وجود فروق في أولويات التوظيف لها تماشياً مع سياستها التحريرية، وفي هذا المقام نجد أن جريدة "النهار الجديد" كانت الأكثر اعتماداً على هذا النوع من العناوين بنسبة 68.12%، مقابل جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 34.87%.

بينت نتائج الدراسة الكمية مدى اهتمام صحيفتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بتوظيف العنوان الإخباري حين احتل المرتبة الأولى بـ 107 تكرار وبنسبة 27.43%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 16.92%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 10.51%، ليأتي العنوان الوصفي بتكرار قدر بـ 72 تكراراً وبنسبة 18.46%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بـ 14.10%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 4.35%.

وكانت المرتبة الثالثة من نصيب العنوان التوضيحي (المفسر) بـ 67 تكراراً وبنسبة تقدر بـ 17.17%، وموزعة بتقارب على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 9.74%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 7.43%، أما العنوان التعليقي فاحتل المرتبة الرابعة بـ 56 تكراراً، وبنسبة 14.35%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 11.02%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 3.33%.

وفيما يخص المرتبة الخامسة فحظي بها عنوان الموقف بـ 35 تكراراً وبنسبة 8.97%، وموزعة بنسبة أكبر على جريدة "الخبر اليومي" والمقدرة بـ 5.38%، وبنسبة أقل على جريدة "النهار الجديد" والمقدرة بـ 3.58%، فيما تفردت جريدة "النهار الجديد" بتوظيف العنوان الاستدراجي بـ 27 تكراراً وما نسبته 6.92%، في حين حظي العنوان التقريري بالمرتبة السابعة بـ 26 تكراراً وبنسبة تقدر بـ 6.66%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 2.82%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 3.84%، فيما لم يحظى العنوان التوجيهي، والتفضيلي، والتحريضي بأي نسبة أو تكرار.

ويعود اهتمام جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بتوظيف العنوان الإخباري عند معالجتها لمواد العنف والجريمة، لمناسبة هذا النوع من العناوين لطبيعة الجريدتين الإخبارية، وخصوصية أخبار العنف والجريمة التي تقتضي الموضوعية باعتماد العناوين الإخبارية الخالية من أي إيجازات جاذبة أو منفرة، أو آراء مرافقة للعنوان، فجعل العناوين مجرد يدفع القارئ للاطلاع على تفاصيل الخبر بكل ثقة وأناة، وللإشارة فالعنوان الإخباري غطى أغلب صفحات عينة الدراسة.

ومن أمثلة العنوان الإخباري الموظفة من قبل جريدتي الدراسة عند معالجتها لظاهرتي العنف والجريمة

ما يلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- أكثر من 80 متهما أمام العدالة، عدد من إشارات دائرة الرقابة بالبيض متهمون في قضية تزوير 344 رخصة سياقة⁽¹⁾.

- اختفاء طفل في ثاني أيام العيد بعين أرناط في سطيف⁽²⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- تورط فيها 485 شخص ضبط 12 مليون أورو خلال الثلاثي الأول لـ 2018.

- إحباط تهريب قرابة 10 آلاف أورو بمطار قسنطينة⁽³⁾.

- توقيف مروج للعملة الوطنية المزورة بحوزته أكثر من 150 ألف دينار⁽⁴⁾.

اعتمدت جريدتي الدراسة على العنوان الوصفي عند معالجتها لظاهرتي العنف والجريمة، أين قامت بوصف شامل ودقيق لكيفية وقوع الجريمة بعيدا عما تمليه عليها المسؤولية الاجتماعية والقيمية للصحيفة، فنقل تفاصيل الجريمة يشير مشاعر الخوف والفرع والاشتمزاز من الفعلة وصاحبها عند القارئ السليم، وفي حالة القارئ المريض أو غير السوي فإنه يستمد من هاته المشاهد المرعبة طرقا مبتكرة لتقليد الجريمة بأدق تفاصيلها، كما أن مساحة العنوان الوصفي قد تفوق أحيانا محتوى غيرها مما يجعل القارئ يكتفي بقراءة العنوان دون المتن، وقد ينفرد ذلك من متابعة الصحيفة أصلا.

ومن أمثلة العنوان الوصفي في جريدتي الدراسة ما يلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3266، الاثنين 11 جوان 2018، ص 24.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3330، الأربعاء 29 أوت 2018، ص 8.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 سبتمبر 2018، ص 21.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 سبتمبر 2018، ص 23.

- عسكري متقاعد يذبح زوجته من الوريد إلى الوريد بحضرة في مستغانم⁽¹⁾.
- الضحية في عقده الثاني والجاني اختفي عن الأنظار ثم سلم نفسه للدرك⁽²⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- قلق سياسي وهاجس أمني "المقاتلون العائدون" يربعون⁽³⁾.
- بلدية الداوودة في تيبازة: وفاة غامضة لطفلة من النيجر⁽⁴⁾.
- قصة خطبة تنتهي بمأساة رفضوه زوجا لابنتهم فأعدمهم حرقا⁽⁵⁾.

إن تحري سبب وقوع الجريمة والنتائج المترتبة عنها يعد من الغايات السامية التي تسعى صحيفتي الدراسة لتحقيقها، وذلك بتوظيف مداخل مناسبة، والمتمثلة أساسا في حضور العناوين التفسيرية (التوضيحية)، وكذا العناوين التعليلية، حيث يكشف هذا النوع من العناوين عن العلة التي تقف وراء ارتكاب الجاني لجرمته مع إعطاء صورة توضيحية عن ذلك، وبهذا تجعل القارئ في الجو العام للحدث، ولكن المبالغة في التفسير والتعليل على مستوى العنوان سيقتل الخبر، وذلك عن طريق الاكتفاء بما يوفره العنوان التفسيري والتعليلي من معارف سريعة المضم.

ومن الأمثلة المبينة لتوظيف جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" للعنوان التفسيري والعنوان

التعليلي ما يلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- عام حبسا نافذا لمهندسة دولة تورطت مع عصابة أفارقة في قضية هيروين⁽⁶⁾.
- بتهم تبديد المال العام وإساءة استغلال الوظيفة، المدير العام السابق لحديقة الحمامة مهدد بالسجن 4 سنوات⁽⁷⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 6.
 (2) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 9.
 (3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 11.
 (4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8817، الخميس 22 مارس 2018، ص 2.
 (5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 سبتمبر 2018، ص 6.
 (6) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 9.
 (7) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 9.

- رئيس بلدية أولاد إدريس تحت الرقابة القضائية: تحقيق حول سرقة تجهيزات مشروع مقر أمن سوق أهراس⁽¹⁾.

- 20 لاعبا من 10 جنسيات إفريقية يجوبون ملاعبنا، 30 مليار في صفقات مشبوهة، لاعبون "طاويان" وعقود لا تحترم⁽²⁾.

- البويرة: سقوط عميد كلية من نافذة بسبب ضغط طلابي⁽³⁾.

كما اهتمت جريدتا الدراسة بتوظيف عناوين ذات طابع تأثيري واضح وهما: عنوان الموقف، والعنوان الاستدراجي، حيث تسعى من خلالها عينة الدراسة إلى جذب القارئ وتوجيه انتباهه نحو موقف أو رأي معين، أو تستعرض من له جوهر الخبر وتستدرجه لمجاراتها فيما أقرته حول العنف والجريمة، وتكمن خطورة هذين النوعين من العناوين في التصريح العلني عن رغبة الجريدتين فيما تريد أن يصل للجماهير سلبا أو إيجابا، كما تؤثر على سيرورة التحريات وتحقيق العدالة، وذلك من خلال الإعلان عن موقف الجريدة تجاه الجرائم المعالجة، تأييدا أو رفضا واستدراج القاري نحوه.

ومن أمثلة العنوان الاستدراجي وعنوان الموقف في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" مايلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- الضحية تعرضت إلى أزمة نفسية ألزمتها المستشفى، يباغتان فتاة بدراجة نارية ويسرقان حقيبتها بمحطة "الترامواي" في "الديار الخمسة" بالعاصمة⁽⁴⁾.

- أم خمسة أطفال (تحرق) إلى ألمانيا وتسمح في عائلتها⁽⁵⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- قسنطيني يتنكر التأخر المسجل في إرساء دولة القانون: "لا يوجد أمامنا اليوم سوى إعدام قتلة الأطفال"⁽⁶⁾.

- النخب التونسية تتحسس من طرح مقاربات لاستعادة التائبين وإدماجهم، لخديري: تونس لسيت مؤهلة بعد لطرح تجربة مصالحة وتوبة العائدين⁽⁷⁾.

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8859، السبت 5 ماي 2018، ص 8.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 9057، الجمعة 23 نوفمبر 2018، ص 10-12.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8817، الخميس 22 مارس 2018، ص 24.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3295، الثلاثاء 17 جويلية 2018، ص 11.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 3295، الثلاثاء 17 جويلية 2018، ص 24.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8738، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 3.

(7) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 11.

إن حضور العنوان التقريري على قائمة العناوين التأثيرية عند معالجة جريدتي الدراسة لظاهرتي العنف والجريمة كان قليلا، رغم تناسبه مع الطبيعة الإخبارية لعينة الدراسة، أما فيما يخص العناوين التوجيهية والتفضيلية، والتحريضية فلم تلق اهتماما من قبل جريدتي الدراسة، ويرجع ذلك الاجندة التحريضية المسطرة من طرف جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي".

ومن أمثلة العناوين التقريرية الموظفة من قبل جريدتي الدراسة عند معالجتهما لقضايا العنف والجريمة ما يلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- من بينهم أزيد من 60 طفلا من جنسية نيجيرية في شوارع المحمدية وباب الزوار وبئر مراد رايس: شبكات الإتجار بالبشر تجند 93 طفلا للتسول في 3 بلديات بالعاصمة.
- 28 متهم من دون أولياء كانوا يستغلون لجمع المال عن طريق التسول⁽¹⁾.

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- تحول إلى هاجس للسلطات بحجوط بتيازة: دوار معمر بلعيد واجهة للتخلف والأمراض المزمنة والبنزسة بالقصدير.
 - تجارب فاشلة في القضاء على الحي الفوضوي رغم المشاريع السكنية⁽²⁾.
- من خلال ما سبق ذكره عن فئة العناوين التي تستخدمها جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" نستنتج أن: هناك تنوعا في توظيف العناوين وفي مقدمتها تلك التي تهتم بالشكل، والهدف من ذلك إثارة اهتمام القارئ ولفت انتباهه لمحتوى المواد المعالجة للعنف والجريمة، وهذا من خلال تضمين العناوين المدرجة وفق أجندتها التحريضية للآراء والمواقف التي تريد حصولها.

2-2- فئة نمط النشر:

ويقصد بها القوالب الفنية التي تتخذها المواد الإعلامية في وسائل الإعلام وهذه الفئة تقوم على التفرقة بين الأشكال المختلفة، التي تقدم بها المواد الإعلامية في وسائل الإعلام المختلفة، للاستدلال من خلال الشكل عن المركز أو القيمة التي يعبر عنها الشكل المختار للنشر أو الإذاعة، فالموضوع الذي تتناوله افتتاحية الصحيفة أو التعليق الإخباري في الإذاعة يشير إلى اهتمام أكبر من مجرد الخبر الصحفي أو الإذاعي كأشكال للتغطية الصحفية أو الإذاعية⁽³⁾.

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3402، الأحد 25 نوفمبر 2018، ص 3.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8929، الاثنين 16 جويلية 2018، ص 9.

(3) محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، مرجع سابق، ص 192.

وللتعرف على الأنواع الصحفية الأكثر توظيفا من قبل صحيفتي "القلم و اقرأ- دينك"، سأقف أولا عند تعريف الأنواع الصحفية المعروضة إضافة إلى بعض الأشكال الصحفية الأخرى، والتي تكثر في الصحف الإسلامية كما يلي:

2-2-1- الخبر الصحفي: إن تعريف الخبر يختلف من مدرسة صحفية إلى أخرى فلا يوجد تعريف واحد له، ذلك أن مفهوم الخبر شيء يختلف من عنصر إلى عنصر، ومعنى ذلك أن نبي مفهوم مطلق للخبر ينسحب على أي زمان أو أي مجتمع أمر ينطوي على تبسيط محل أو تجريد يتجاهل حقيقة التباين في الظروف والتفاصيل⁽¹⁾.

والخبر هو: « وصف موضوعي دقيق تطلع به الصحيفة أو المجلة قراءها في لغة سهلة واضحة وعبارات قصيرة، على الوقائع والتفاصيل والأسباب والنتائج المتاحة والمتابعة لحدث حالي أو رأي أو موقف جديد لافت للنظر أو فكرة أو قضية أو نشاط هام متصل -جميعها- بمجتمعهم وأفراده وما فيه أو بالمجتمعات الأخرى، كما تساهم في توعيتهم وتثقيفهم وتسليتهم وتحقيق الريح المادي لها»⁽²⁾.

ويعرف الخبر من منظور إسلامي بأنه تزويد الناس بصفة عامة بالمعلومات والحقائق التي تفيد المجتمع، والتي تعمل على تكوين رأي عام إسلامي مبني على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الخير⁽³⁾ انطلاقا من قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ (الأحزاب: 70)، وقوله تعالى أيضا: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ... تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ (إبراهيم: 24-25)

إن الخبر الصحفي حتى يكون قويا ومثيرا لفضول القارئ ويجعله يطلب المزيد، يجب أن يحتوي على عدة عناصر تجعله خبرا قويا وذو قيمة خبرية في أوساط الجمهور، ومن بين هذه العناصر نجد: الجدة، الإثارة، الشهرة، الموضوعية، الأهمية⁽⁴⁾... إلخ.

كما أن للخبر أنواع كثيرة منها: الخبر المتوقع، الخبر غير متوقع، الخبر الجاهز، الخبر المبدع، الخبر الخفيف، الخبر المجرد⁽⁵⁾... إلخ، ويكتب بطريقة الهرم المقلوب.

(1) محمود منصور هيبه، الخبر الصحفي وتطبيقاته، ط1، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 2004، ص 05.

(2) محمود أدهم، فن الخبر، (د.ط)، دار الشعب، القاهرة، (د.ت)، ص 42.

(3) محمود منصور هيبه، الخبر الصحفي وتطبيقاته، مرجع سابق، ص 19.

(4) نوار باهي، مرجع سابق، ص 26-27.

(5) المرجع نفسه، ص 29-30.

2-2-2- التقرير الصحفي: التقرير الصحفي فن يقع بين الخبر والتحقيق الصحفي ويقدم مجموعة من المعارف والمعلومات حول الوقائع في سيرها وحركتها الديناميكية، فهو إذن يتميز بالحركة والحيوية، والتقرير الصحفي لا يستوعب الجوانب الجوهرية أو الرئيسية في الحدث فقط كما هو الشأن في الخبر وإنما يمكن أن يستوعب وصف الزمان والمكان والأشخاص والجهات التي ترتبط بالحدث، كما أنه لا يقتصر على الوصف المنطقي والموضوعي للأحداث وإنما يسمح في نفس الوقت بإبراز الآراء الشخصية والتجارب الذاتية للمحرر الذي يكتب التقرير⁽¹⁾، ويعتبر الصحفي شاهد عيان على الوقائع والأحداث المقدمة ووسيط يستخدم الوصف الحي والانطباعات الشخصية لتقديم هذه الوقائع ووصف أزمته وظروف حدوثها والأشخاص الذين شاركوا في صنعها⁽²⁾.

وينحصر هدف التقرير الصحفي في إثارة اهتمام القارئ بالموضوع وذلك بتقديم معارف ومعلومات جديدة أو طريفة أو غريبة أو مسلية عن حدث من الأحداث الجارية، وقد لا يزيد هدف التقرير عن مجرد تسلية القارئ وإمتاعه بالمعلومات الغريبة، وكتابة التقرير الصحفي رغم أنها تأخذ قالب الهرم المعتدل إلا أنها تختلف حسب نوع كل تقرير، ذلك أن هناك عدة أنواع من التقرير الصحفي تختلف باختلاف المجالات التي تطرقها والأشكال التي تأخذها، وللتقرير الصحفي ثلاثة أنواع تتمثل في⁽³⁾:

أ- التقرير الإخباري: هو التقرير الذي يهتم — في المقام الأول — بعرض وشرح وتفسير بعض زاويا أو جوانب من الأخبار أو الأحداث أو الوقائع اليومية الجارية، وهو لذلك يسمى في بعض الأحيان بتقرير المعلومات أو التقرير الموضوعي⁽⁴⁾.

ب- التقرير الحي: هو التقرير الذي يركز على التصوير الحي للوقائع والأحداث الجارية، فهو يهتم برسم صورة الوقائع والأحداث أكثر مما يهتم بشرحها أو تحليلها أو تفسيرها، فإذا كان التقرير الإخباري يركز على سرد البيانات والمعلومات حول هذه الواقعة وتحليلها وتقييمها فإن التقرير الحي يركز على وصف الحدث نفسه أو الواقعة ذاتها⁽⁵⁾.

(1) نور الدين بلبل، مرجع سابق، ص 09.

(2) عبد الجواد سعيد ربيع، مرجع سابق، ص 92.

(3) نور الدين بلبل، مرجع سابق، ص 09.

(4) فاروق أبو زيد، فن الكتابة الصحفية، (د.ط)، دار المأمون، عالم الكتب، القاهرة، (د.ت)، ص 151.

(5) المرجع نفسه، ص 159.

ج- تقرير عرض الشخصيات: وهو التقرير الذي يهتم بعرض شخصية ما من الشخصيات المرتبطة بالأحداث أو التي تلعب دورا بارزا في المجتمع المحلي أو المجتمع الدولي⁽¹⁾.

وتوظف الصحف الإسلامية فن التقرير الصحفي وبخاصة التقارير الإخبارية وذلك في التعريف بالآراء والمعلومات في كثير من مجالات الفكر الإسلامي من خلال عرض العديد من الندوات والمؤتمرات الإسلامية المنعقدة، كما تستخدم التقرير الحي في التعريف بأحوال المسلمين في بعض الدول الإسلامية وبيان أهم القضايا الإسلامية المطروحة⁽²⁾.

2-2-3- الحديث الصحفي (Interview): وهو فن يقوم على الحوار بين الصحفي وشخصية من الشخصيات ويستهدف الحصول على أخبار ومعلومات جديدة أو شرح وجهة نظر معينة أو تصوير جوانب غريبة أو طريفة أو مسلية في حياة هذه الشخصية.

والحديث الصحفي قد يجري مع شخص واحد، وهو الشكل الغالب على الأحاديث الصحفية ولكنه قد يجري مع عدة أشخاص كما هو الأمر في الاستفتاء الصحفي، والحديث قد يجريه عدة محررين كما هو الشأن في المؤتمر الصحفي. كما أن الحديث الصحفي فن صحفي مستقل بذاته ولكن هذا لا يمنع من أن يكون "أداة" للحصول على خبر صحفي، أو أن يكون جزء من تحقيق صحفي لأن الحصول على الغالبية العظمى من الأخبار يتم عن طريق المقابلات الصحفية مع مصادر الأخبار.

وتعريف الحديث الصحفي يستمد في بعض الحالات من خلال تحديد أهدافه ووظائفه، وعلى هذا الأساس فهناك ثلاثة أنواع للحديث الصحفي:

أ- الحديث الخبري⁽³⁾: أو حديث المعلومات والأخبار ويستهدف بالدرجة الأولى الحصول على أخبار أو معلومات أو بيانات جديدة عن وقائع أو أحداث أو سياسات أو برامج أو قوانين جديدة، ويختلف الحديث الصحفي عن الخبر الصحفي في تقديم ماذا حدث؟ كالخبر ويضيف إليه: لماذا حدث؟.

ب- حديث الرأي: وهو حديث يستهدف بالدرجة الأولى استعراض وجهة نظر شخصية ما في قضية أو قضايا معينة تهم القراء، كاللقاء مع العلماء والفلاسفة والمفكرين والسياسة وغيرهم، وفي هذا النوع من الأحاديث الصحفية ينصرف الاهتمام إلى آراء الشخص الذي يجري معه الحديث أكثر من الاهتمام بشخصه.

(1) المرجع نفسه، ص 168.

(2) محمد أبو يونس، تحرير الشؤون الدينية في الصحف، مرجع سابق، ص 114 - 115.

(3) فاروق أبو زيد، فن الكتابة الصحفية، مرجع سابق، ص 13 - 14.

ج - حديث التسلية والإمتاع: وهو يستهدف البحث في حياة الشخص الذي يجري معه الحديث، وفي هذا النوع من الأحاديث الصحفية تكون الشخصية التي يجري معها الحديث هي موضوع الحديث نفسه، أي أن الاهتمام ينصرف هنا إلى شخصية المتحدث أكثر من الاهتمام بأخبار وآرائه، ويندرج تحت هذا النوع من الأحاديث الصحفية الأحاديث التي تجري مع كبار نجوم السينما أو المسرح أو الغناء أو نجوم المجتمع أو مع الشخصيات الطريفة والغريبة التي يجد القارئ في حياتهم وسلوكهم نوعاً من المتعة والتسلية⁽¹⁾.

والحديث الصحفي يأخذ أشكالاً متعددة لعل أبرزها ثلاثة أشكال صار لكل منها ملامحه المتميزة

وهي:

◆ الحديث المباشر.

◆ الحديث التليفوني.

◆ المؤتمر الصحفي⁽²⁾.

2-2-4- المقال الصحفي:

المقال الصحفي هو الأداة الصحفية التي تعبر بشكل مباشر عن سياسة الصحفية وعن آراء بعض كتابها في الأحداث اليومية الجارية وفي القضايا التي تشغل الرأي العام المحلي أو الدولي، ويقوم المقال الصحفي بهذه الوظيفة من خلال شرح وتفسير الأحداث الجارية والتعليق عليها بما يكشف عن أبعادها ودلالاتها المختلفة ويمكن في بعض الحالات أن يطرح كاتب المقال فكرة جديدة أو تصوراً مبتكراً أو رؤية خاصة يمكن أن تشكل في حد ذاتها قضية تشغل الرأي العام وخاصة إذا كانت تمس مصالح القراء أو تثير اهتمامهم لأي سبب من الأسباب.

وإذا كان الجانب الأكبر من المقالات الصحفية يعبر عن سياسة الصحفية كما هو الشأن في المقال الافتتاحي، أو يعبر عن آراء كبار كتابها كما هو الشأن في العمود الصحفي أو المقال التحليلي، إلا أن هناك جانب آخر من المقالات الصحفية قد يعبر عن رأي الكاتب والمفكرين الذين لا يعملون في

(1) المرجع نفسه، ص 15 - 16.

(2) المرجع نفسه، ص 17.

الصحيفة ولا يشترط أن يكتب هؤلاء ما يؤيد سياسة الصحيفة بل كثيرا ما تنشر لهم الصحف مقالات تخالف سياساتها وذلك عملا بحرية الرأي وخاصة في المجتمعات الديمقراطية⁽¹⁾.

وتعد لغة المقال هي لغة الحياة العامة فهي تقوم على السهولة والبساطة والوضوح، فتستفيد بشيء من جمال الأسلوب الأدبي، وقد تستفيد بكثير من دقة الأسلوب العلمي، وللمقال الصحفي أنواع مختلفة أخذت تتطور حتى صار كل منها يشكل فنا صحفيا بذاته وهي:

أ- المقال الافتتاحي: هو مقال يكتبه مدير الصحيفة أو مدير التحرير أو صحفي مهم بالصحيفة، ويحمل المقال الافتتاحي توجه الجريدة ويوافق خطها الافتتاحي، ويقوم على شرح وتفسير الأخبار والأحداث اليومية والتعليق عليها، وذلك وفق سياسة الصحيفة تجاه الأحداث والقضايا الجارية في المجتمع⁽²⁾.

والمقال الافتتاحي يربط القراء بالصحيفة من ناحية وبالأحداث الجارية من ناحية ثانية، كما يخلق نوع من المشاركة الوجدانية بين الصحيفة والقراء، ويدفع بهم إلى المشاركة في مواجهة القضايا والمشاكل التي تمهمهم⁽³⁾.

ب- العمود الصحفي: هو مقال قصير يتضمن تعليقا على حدث ما بأسلوب نقدي، ويعتبر العمود من أصعب الفنون الصحفية بحيث لا يمكن كتابته إلا من طرف صحفي له خبرة كبيرة في العمل الصحفي، وعلى إطلاع واسع بأهم وآخر مجريات الأحداث على كافة الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية⁽⁴⁾.

وغالبا ما يحتل العمود الصحفي مكانا ثابتا لا يتغير على إحدى صفحات الجريدة، وينشر تحت عنوان ثابت ويظهر في موعد ثابت، قد يكون كل يوم أو كل أسبوع⁽⁵⁾، وليس من الضروري أن يلتزم كاتب العمود الصحفي بسياسة الصحيفة، وإن كان من المتعارف عليه ألا يكون معارضا لهذه السياسة، والعمود الصحفي يهتم أكثر ما يهتم بكل ما يمس مشاعر القراء وعواطفهم، لذلك لا بد أن يتوفر فيه

(1) فاروق أبو زيد، فن الكتابة الصحفية، مرجع سابق، ص 179.

(2) المرجع نفسه، ص 182.

(3) نوار باهي، أكاديمية المراسل الصحفي المحترف، مرجع سابق، ص 72.

(4) نوار باهي، أكاديمية المراسل الصحفي المحترف، مرجع سابق، ص 111.

(5) فاروق أبو زيد، فن الكتابة الصحفية، مرجع سابق، ص 193.

شيء من جمال الأسلوب الأدبي ولكن بشرط ألا يعرف كاتب العمود في ذلك بحيث يفقد العمود صفته الصحفية ويصبح أدبا خالصا⁽¹⁾.

ج- المقال النقدي: هو مقال مخصص لنقد المواقف والأعمال الفنية مثل السينما والمسرح والممثلين والكتاب والمؤلفين وغيرهم⁽²⁾، فهو يقوم على عرض وتفسير وتحليل وتقييم الإنتاج الأدبي والفني والعلمي، وذلك من أجل توعية القارئ بأهمية هذا الإنتاج ومساعدته في اختيار ما يقرأه أو يشاهده أو يسمعه من هذا الكم الهائل من الإنتاج الأدبي والفني والعلمي الذي يتدفق كل يوم سواء على المستوى المحلي أو المستوى الدولي⁽³⁾.

د- المقال التحليلي:

من أبرز فنون المقال الصحفي وأكثرها تأثيرا، وهو يقوم على التحليل العميق للأحداث والقضايا والظواهر التي تشغل الرأي العام، والمقال التحليلي يتناول الوقائع بالتفصيل ويربط بينها وبين غيرها من الوقائع التي تمسه من قريب أو بعيد، ثم يستنبط منها ما يراه من آراء واتجاهات، والمقال التحليلي لا يقتصر فقط على تفسير أحداث الماضي أو شرح الوقائع الحاضرة وإنما يربط بين الاثنين ليستنتج أحداث المستقبل، وأن المقال التحليلي يقوم على التحليل العميق والمدرّس للأحداث، فهو غالبا ما يكون أسبوعيا ولو كان ينشر في صحيفة يومية، وليس هناك حجم للمقال التحليلي ولكنه قد يحتل مساحة صفحة كاملة من الجريدة⁽⁴⁾.

وتركز الصحف الدينية على استخدام هذا النوع من المقال، وكذلك الصفحات الدينية في الصحف العامة، وهذا من خلال تناول عدد من القضايا المطروحة مثل: قضية حجاب المرأة، حقوق الإنسان، رؤية الهلال، المخدرات... وذلك لبيان حقيقة موقف الإسلام من هذه القضايا ورفع الشبهات التي قد تثار حولها، كما تتناول قضايا تتعلق بالعقائد والعبادات والسيرة والسنة النبوية والعلوم الإسلامية.

2-2-5- التعليق الصحفي:

(1) المرجع نفسه، ص 195.

(2) نوار باهي، مرجع سابق، ص 72.

(3) فاروق أبو زيد، فن الكتابة الصحفية، مرجع سابق، ص 217.

(4) فاروق أبو زيد، فن الكتابة الصحفية، مرجع سابق، ص 229.

إن التعليق على الكلام هو إبداء ملاحظات حوله توضح مدلوله وعلى الأخبار، وتذليلها بآراء تكشف النقاب عن خفاياها أو أسباب وقائعها ونتائجها حسب مفاهيم المعلق⁽¹⁾.

كما جاء في القاموس الصغير للإعلام أن التعليق هو « مقالة أساسية يتجاوز فيها عرض التأمّلات والأفكار من حيث الحجم وعرض الوقائع والأحداث »⁽²⁾.

والتعليق هو أحد الفنون الصحفية التي تفسر الخبر من زاوية معينة، يملئها موقف سياسي، أخلاقي أو إنساني لهدف توضيح هذا الموقف أو ذلك أو إقناع الجمهور لاتخاذ موقف أو تغيير⁽³⁾، إضافة إلى أن التعليق هو الكتابة التي يتدخل فيها الصحفي بآرائه الشخصية التي تلتزم بها الجريدة، ويعتبر التعليق عملية معقدة مرتبطة بحياتنا اليومية وتتجسد إعلاميا في عدد كبير من الأعمال، ففي عالم الصحافة يكون التعليق بأشكال مختلفة فالرسم التعبيري أو الكاريكاتيري تعليق، والصورة كأساس للموضوع تعليق، واستخدام اللون في الإبراز تعليق، والعبارة الموجزة تعليق، والرمزية تعليق، ونشر مادة صحفية في صحيفة معينة وبحجم معين إبراز أو تعتيما تعليق⁽⁴⁾.

بينما يرى البعض بأن التعليق شكل من أشكال الكتابة الصحفية التحليلية التفسيرية⁽⁵⁾ التي تعطي الأحداث التي تنشرها الجريدة مغزى ومعنى يكسبها رائحة وطعما وهو فوق هذا وذاك يتحكم في نظرة القراء إلى الأحداث، فمرة يحكم التعليق على بعض الأحداث بأنها نافعة، ويحكم على بعضها الآخر بأنها خطيرة وتارة يصفها بأنها عابرة⁽⁶⁾، وأخرى بأنها مقدمات لازمة لأزمة حادة وهكذا، والتعليق الصحفي قسمان:

أ- التعليق اليومي: وهو يمثل رد فعل المؤسسة الإعلامية حول حدث معين، وهو رد يعكس الخط السياسي للجريدة وتوجهها وبمعنى آخر قراءتها لهذا الحدث.

(1) القاموس الجديد، (د.ط)، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1991، ص 695.

(2) القاموس الصغير، (د.ط)، وزارة الإعلام والثقافة، الجزائر، 1976، ص 26.

(3) إبراهيم زيوش، فن كتابة الأخبار للإذاعة والتلفزيون، (د.ط)، مطبعة جريدة الوحدة، (د.م)، (د.ت)، ص 101.

(4) ساعد ساعد، التعليق الصحفي: في الصحافة المكتوبة الجزائرية، ط1، دار الخلدونية، الجزائر، 2009، ص 48.

(5) مصطفى عمر السيد أحمد، الكتابة والتحرير الصحفي، ط1، دار القلم، دبي، 2005، ص 113.

(6) عبد العزيز الغنام، مدخل في علم الصحافة، ط2، المكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة، 1977، ص 197.

ب- التعليق الأسبوعي: وهذا النوع يكون في الجرائد الأسبوعية وقد يكون في اليومية كما يأتي في بداية الأسبوع أو نهايته، ففيه يتم تلخيص الأحداث وربطها ببعضها البعض، وبعد شرحها تقدم الوسيلة الإعلامية موقفها إزاء تلك الأحداث مجتمعة⁽¹⁾.

2-2-6- التحقيق الصحفي:

هو فن صحفي يقوم على خبر أو فكرة أو مشكلة أو قضية يلتقطها الصحفي من المجتمع الذي يعيش فيه، ثم يقوم بجمع مادة الموضوع بما يتضمنه من بيانات أو معلومات أو آراء تتعلق بالموضوع ثم يزاوج بينها للوصول إلى الحل الذي يراه صالحا لعلاج المشكلة أو القضية أو الفكرة التي يطرحها التحقيق الصحفي⁽²⁾.

فالتحقيق الصحفي يشرح ويفسر ويبحث في الأسباب الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية أو الفكرية التي تكمن وراء الخبر أو القضية أو المشكلة أو الفكرة أو الظاهرة التي يدور حولها التحقيق، كما أن التحقيق الصحفي يقوم على التفسير الاجتماعي للأحداث وللأشخاص الذين اشتركوا في هذه الأحداث⁽³⁾، وهو كفن يشتمل على بقية الفنون الصحفية الأخرى كالخبر أو الحديث أو الرأي أو الاستفتاء أو البحث وغيرها إلى جانب أنه كثيرا ما يستعين بالصور الفوتوغرافية أو الرسوم أو الكاريكاتير⁽⁴⁾.

والتحقيق الصحفي يمكن أن يستوعب بموضوعاته حياة المجتمع بمجالاته المتنوعة، فالتحقيق الصحفي يمكن أن يكون موضوعه إحدى المشكلات أو القضايا العامة التي تهم المجتمع كله أو إحدى طبقاته أو فئاته المختلفة، وقد يكون موضوع التحقيق أيضا شخصية من الشخصيات العامة في المجتمع أو بحثا علميا أو كشافا أو اختراعا جديدا أو مكانا تاريخيا أو حفلا أو مهرجانا أو غير ذلك من الموضوعات التي تمتلئ حياتنا الاجتماعية⁽⁵⁾.

2-2-7- الصورة الإخبارية: للصورة الإخبارية تعريفين أولهما تطبيقي يقوم على أن الصورة الإخبارية

هي:

– الصورة ذات المضمون الحديث الإخباري الجديد.

(1) ساعد ساعد، التعليق الصحفي: في الصحافة المكتوبة الجزائرية، مرجع سابق، ص 57.

(2) فاروق أبو زيد، فن الكتابة الصحفية، مرجع سابق، ص 93.

(3) عبد اللطيف حمزة، المدخل في فن التحرير الصحفي، مرجع سابق، ص 247.

(4) فاروق أبو زيد، مرجع سابق، ص 93.

(5) فاروق أبو زيد، المرجع السابق، ص 96.

- الصورة الحالية والساخنة.
 - الصورة التي تقدم أو تشرح أو توضح واقعة جديدة، أو جزءا منها، من تلك التي تنشرها الصحيفة اليوم أو المجلة في عددها الأخير.
 - الصورة التي تروي في أمانة وموضوعية ودقة حدثا أو موقفا أو نشاطا جديدا، بعد التقاطها بمعرفة مصور صحفي محترف أو حر أو من الهواة، والتي تنشر فوراً على صفحات جريدة أو مجلة.
 - الصورة التي تسجل حدثا أو جزءا من حدث وقع تواء، بحيث تبرز مضمونه وأبطاله وجوهره ونتيجته التي تنشرها إحدى الصحف الصباحية أو المسائية أو إحدى المجلات في عدد اليوم أو العدد الأسبوعي
- ...

وأما ثانيهما فهو تعريف دراسي شامل ومستقى من أبرز تعريفات الخبر وتعريفات الصور عامة، فهو ذلك الذي يقول أن الصورة الإخبارية هي: الصورة الفنية البيضاء والسوداء أو الملونة المعبرة قدر الطاقة والمنتاسب مع الظروف المتاحة في صدق موضوعية ووضوح، عن مضمون حدث أو نشاط أو موقف جديد ومهم، بصناعه والمتأثرين به وأسبابه ونتائجه الحالية والمتابعة، بعد تسجيلها بعدسة مصور صحفي محترف أو حر أو من الهواة، أو المحررين، بأسلوب يعكس الفهم لوظيفتها والموهبة مجالها، أو أن تكون قادمة عبر الأثير، أو سلكية، أو نقلا عن وسيلة أخرى، كما قد تكون قديمة متجددة الأهمية، تقدم بمعرفة مراكز المعلومات أو البحوث أو المتاحف ودور المحفوظات والوثائق، أو من يتصل بموضوعها عن قرب كما قد تكون بريشة الرسام في أحيان قليلة.

وذلك للنشر الفوري على صفحات جريدة أو مجلة وعلى سبيل الاستشهاد والتأكيد أو التوضيح والاقتراب من الواقع القائم وتقديم المغزى ومضاعفة الأثر التحريري للخبر أو موضوع أو قصة أو تقرير أو مادة أخرى مناسبة، كما تسهم بذلك في ارتفاع نسبة القابلية لقراءتها والمعرفة بجوانبها وقد تكون نادرة، فتحقق لوسيلة نشرها انفرادا أو سبقا على غيرها مما يلفت الأنظار إليها ويزيد من رصيد الثقة بها ويضاعف - مع تكراره - من توزيعها⁽¹⁾.

كما أن جميع صور ألوان الاجتماع البشري والاتصال والاحتكاك والعمل يمكن أن تكون صورا إخبارية طالما انه يتوفر فيها:

- الجودة والحالية والسخونة "في مجالها".
- إثارة اهتمام أكبر قدر من الناس.

(1) محمود أدهم، الصورة الإخبارية، (د.ط)، (د.د)، القاهرة، 1989، ص 26 - 27.

- النشر الحالي والسريع.

- المضمون الخبري الذي يتصل بموضوعها.

-الصحة من زاوية قواعد فن التصوير⁽¹⁾.

ولقد اعتمدت الوحدة الطبيعية للمادة الإعلامية (شكل ونمط النشر) كوحدة للتبويب والتحليل بالنسبة لفئة الأنواع الصحفية، والجدول الآتي يوضح النتائج المتوصل إليها من خلال التحليل الكمي و الكيفي لهذه الفئة كما يلي:

الجدول رقم (12) يوضح فئة نمط النشر في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين نمط النشر
		%	ك	%	ك	
81.30	674	22.43	186	58.86	488	الخبر الصحفي
4.70	39	1.68	14	3.01	25	التقرير الصحفي
0.72	06	0.72	06	00	00	العمود الصحفي

(1) المرجع نفسه، ص 29.

2.65	22	1.08	09	1.56	13	الحديث الصحفي
3.13	26	0.84	07	2.29	19	التعليق الصحفي
3.25	27	1.44	12	1.80	15	التحقيق الصحفي
0.72	06	0.72	06	00	00	المقال التحليلي
00	00	00	00	00	00	المقال الإفتتاحي
0.36	03	0.36	03	00	00	المقال النقدي
0.72	06	0.72	06	00	00	الصورة الصحفية (الإخبارية)
2.41	20	2.41	20	00	00	الكاريكاتير
100	829	32.44	269	67.55	560	المجموع

تبين المعطيات الرقمية للجدول رقم (12) والموضح لفئة موقع النشر لمواد العنف والجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: الخبر الصحفي تصدر قائمة الأنواع الصحفية الموظفة من قبل جريدتي الدراسة عند معالجتها لظاهرتي العنف والجريمة، وذلك بـ 674 تكرارا وبنسبة تقدر بـ 81.30%، وموزعة بنسبة أكبر على جريدة "النهار الجديد" والمقدرة بـ 58.86%، وبنسبة أقل على جريدة "الخبر اليومي" والمقدرة بـ 22.43%، فيما كانت المرتبة الثانية من نصيب التقرير الصحفي بـ 39 تكرارا وبنسبة تقدر بـ 04.70%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 03.01% وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 01.68%.

كما احتل التحقيق الصحفي الرتبة الثالثة بـ 27 تكرارا وبنسبة تقدر بـ 03.25%، وموزعة بدورها على جريدة "النهار الجديد" بـ 01.80% وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 01.44%، أما الرتبة الرابعة فكانت للتعليق الصحفي بـ 26 تكرارا وبنسبة 03.13% وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 02.29%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 00.84%، وبالحديث عن المرتبة الخامسة فكانت للحديث الصحفي بـ 22 تكرارا وبنسبة 02.65%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بـ 01.56% وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 01.08%.

لقد حظي الكاريكاتير المرتبة السادسة أين تفردت جريدة "الخبر اليومي" بتوظيفه بـ 20 تكرارا وبنسبة تعادل 02.41%، واشترك في الرتبة السابعة كلا من "العمود الصحفي، والمقال التحليلي، والصورة الصحفية (الإخبارية)"، حيث تفردت جريدة "الخبر اليومي" باستخدام هذه الأنواع الصحفية الثلاثة، وذلك بـ 06 تكرارات وبنسبة تقدر بـ 00.72%، أما الرتبة الثامنة فقد حظي بها المقال

النقدي أين انفردت بدراسته جريدة "الخبر اليومي" بـ 03 تكرارات و بنسبة 00.36%، في حين لم يسجل المقال الافتتاحي أي تكرار.

أظهرت نتائج الدراسة الكمية المتعلقة بنمط النشر المعتمد من قبل جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" عند تغطيتهما لمواد العنف والجريمة، أن النصيب الأوفر في قائمة الأنواع الصحفية كان للخبر الصحفي والتقرير الصحفي، ويمكن تفسير ذلك بالسياسة التحريرية المتبناة من قبل صحيفتي الدراسة، كما أن اعتماد عينة الدراسة على الأنواع الإخبارية بالدرجة الأولى مرده لخصوصية أخبار العنف والجريمة، والتي تلقى انتشارا واسعا على مستوى واقعنا المعاش، ولذلك تخصص لها الصحف الإخبارية اليومية مساحات على مختلف صفحاتها والتي يؤمنها الحضور الدائم للأنواع الصحفية الإخبارية من خبر صحفي وتقرير.

وفي إطار حاجات المواطن وحقه في معرفة ما يدور حوله من أحداث ووقائع مختلفة ومسايرة جديدها لحظة بلحظة، نجد أن الخبر يتكفل بتحقيق ذلك لتوفيره على خاصية الآنية والجددة، فحضور الخبر الصحفي بكثرة على صفحات جريدتي الدراسة عند تغطيتها لأخبار العنف والجريمة يجذب القراء والمتابعين لها لأن قيمة الخبر في جدته.

إن توظيف صحيفتي الدراسة للتقرير كفن تحريري يقدم فسحة أوسع من المعلومات والآراء عن قضايا العنف والجريمة، "ومع وجود دافع إخباري فإنه يسمح أيضا لمحرره بالوصف والتفسير والتعليق والربط بين الأحداث والمواقف"⁽¹⁾، بهدف تقديم صورة وافية عن الحادثة.

وقد يغرى توظيف صحيفتي الدراسة للأنواع الإخبارية إلى جنوحها إلى معالجة السطحية (سلبية) لأخبار العنف والجريمة، وعلى عكس ذلك فإن هذا النوع من المواد الصحفية يحتاج جهدا مضاعفا من قبل عينة الدراسة، من خلال عدم الاكتفاء بنقل أخبار العنف والجريمة بل إتباع ذلك بالتحليل والتفسير مع تقديم الحلول الناجعة، بهدف إثارة عقول القراء وتوعيتهم بمخاطرها، وهذا لا يأتي إلا بالأنواع الصحفية التحليلية، والفكرية والاستقصائية.

إن اعتماد صحيفتي الدراسة على الأنواع الصحفية الإخبارية في تغطيتها لأغلب مواد العنف والجريمة، قد يضيف نوعا من الرتابة والنمطية في العرض، مما يؤثر سلبا على مقروئية صحيفتي الدراسة، لأنها تركز على فئة معينة من الجمهور، ومهملة بذلك فئات أخرى تميل إلى البحث المتعمق في دراسة ظواهر العنف والجريمة، وهذا ما تؤكد الدراسات التحليلية السابقة.

(1) نور الدين بلليل، مفاهيم إعلامية، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996، ص 31.

وفيما يلي بعض النماذج لفني الخبر الصحفي والتقارير الصحفيين للموظفين لمعالجة مواد العنف والجريمة في جريدتي الدراسة:

أ - بالنسبة لجريدة "النهار الجديد":

أ-1- الخبر الصحفي:

- 04 سنوات سجنا لأم عزباء تركت مولودها لتنهشه الكلاب في سوق أهراس.

- الجيران تفتنوا لما يحدث بعد ما تسربت دماؤها من تحت الباب: يعذب زوجته ويهشم رأسها ... وسيلان الدم ينفذها من الموت في كوريفة بالحراش⁽¹⁾.

أ-2- التقرير الصحفي:

- النائب العام التمس ضدهم عقوبة 12 سنة نافذا، مراهقة ووالدها ضمن شبكة مختصة في السطو على محلات بيع المجوهرات⁽²⁾.

ب - بالنسبة لجريدة "الخبر اليومي":

ب-1- الخبر الصحفي:

- بسكرة: تحرير فتاة قاصر.

- عين تموشنت: حجز 900 قرص مهلوس⁽³⁾.

ب-2- التقرير الصحفي:

- فرضية الانتحار بالإقامة الجامعية لدالي إبراهيم غير مستبعدة: سيدي عكاشة بالشلف تشيع جنازة الطالبة نهاد⁽⁴⁾.

- قلق سياسي وهاجس أمني: "المقاتلون العائدون يربعون تونس"⁽⁵⁾.

لقد اهتمت صحفيتي الدراسة بتوظيف بعض الأنواع الصحفية الفكرية والاستقصائية أثناء تغطيتها لمواد العنف والجريمة، حيث اعتمدت في ذلك على التحقيق الصحفي (الربورتاج)، ثم التعليق الصحفي، بالإضافة إلى الحديث الصحفي، وهذا لما توفره هذه الأنواع الثلاثة من معالجة متكاملة لمواد العنف والجريمة، أين تتقصى عن الحدث وتحدد أسباب وقوعه، والأطراف الفاعلة فيه، وتفسير

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 فيفري 2018، ص 7.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 9.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 8859، السبت 5 ماي 2018، ص 21.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 21.

(5) جريدة النهار الجديد، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 11.

النتائج واقتراح الحلول، مع الاستشهاد بآراء الضحايا أو الجناة أو شهود العيان أو رجال الأمن والقانون والقضاة وغيرهم من أطراف المجتمع المدني وهيئاته الناشطة، وهذا عن طريق فتح حوارات صحفية معهم، مع إبداء الرأي والتعليق بموضوعية على مجريات الاحداث من عنف أو جريمة.

ولقد وظفت جريدتي الدراسة "التحقيق الصحفي، والحديث الصحفي وكذا التعليق الصحفي" عند معالجتها لجرائم البيئة، وجرائم الفساد، إضافة إلى الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص، وذلك ما ستوضحه النماذج الآتية:

أ - بالنسبة لجريدة "النهار الجديد":

أ-1- التحقيق الصحفي:

- النهار تنفرد بنشر تفاصيل ميدانية عن أكبر شبكة لسرقة المركبات: تفكيك "دولة داخل دولة" تنشط في 27 ولاية واسترجاع 73 سيارة مسروقة⁽¹⁾.

أ-2- الحديث الصحفي:

- "الشيخ النوي" ينجو من اعتداء بالسيوف خلال تصوير "طالع هابط"⁽²⁾.

أ-3- التعليق الصحفي:

- قاموا بتخريب الواجهة الزجاجية للمبنى والأمن تمكن من توقيف 03 مهاجمين: مسبوقين يقتحمون محكمة تلمسان لتحرير بارونات كوكاين، أمين "دانو" زوج "الشابة خيمينا" من بين الموقوفين⁽³⁾.

ب - بالنسبة لجريدة "الخبر اليومي":

ب-1- التحقيق الصحفي:

- سنوات تمر على توقف أحلام رب عائلة على حواف الطريق السيار: صاحب سيارة مجنونة أزهدق أرواح طفلين ولازال يرفض جبر خاطر الضحية⁽⁴⁾.

ب-2- الحديث الصحفي:

- الخبير المالي آيت فرحات علي: «السلطة تترك المجرم الأصلي وتطارد الفرعي».

- القانوني طارق مراح: «استدعاء صاحب الأموال الأصلي في حال إقرار المهرب»⁽⁵⁾.

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 3.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 24.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 3.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8817، الخميس 22 مارس 2018، ص 14.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 سبتمبر 2018، ص 21.

ب -3- التعليق الصحفي:

- تنام مرعب للعنف الجنسي على الأطفال بتيزي وزو⁽¹⁾.

كما بينت نتائج الدراسة الكمية عناية جريدة "الخبر اليومي" بتوظيف أنواع الرأي والمتمثلة في: العمود الصحفي، المقال التحليلي، المقال النقدي، إضافة الصورة الصحفية (الإخبارية) والكاريكاتور، بصورة كاملة لجمهور القراء، حيث تنقلها في سياقاتها المحيطة بها، ولا تكتفي بعرض مواد العنف والجريمة بطريقة سلبية، بل تسعى إلى توعية القراء بمخاطرها مع تعقب نتائجها وإشراك أهل الاختصاص وهيئات المجتمع المدني في رصد حلول وقائية وعلاجية لها.

إن استخدام جريدة "الخبر اليومي" لأنواع الصحفية المتعلقة بالرأي يعكس مدى جديتها ومسؤوليتها في معالجة ظواهر العنف والجريمة، كما أن سياستها التحريرية تنطلق من الموازنة النسبية بين صنفا الأنواع الصحفية رأياً وخبراً، مراعية بذلك رغبة القراء على اختلاف توجهاتهم الفكرية.

لقد استغلت جريدة "الخبر اليومي" توظيف المقال التحليلي، والمقال النقدي عند معالجة الجرائم التي تمس الرأي العام، مثل تهريب الأموال، جرائم الفساد وسوء استغلال المسؤولين لمناصبهم، جرائم الإرهاب والحروب، حوادث المرور، تعاطي المخدرات وغيرها، ولقد خصصت لهذين النوعين الصحفيين مساحة نشر على مستوى الصفحة الداخلية وبطباعة ملونة ومدعمة بالصور، بهدف نقل صورة شفافة عن حقيقة الظواهر المطروحة.

إن حضور "الصورة الإخبارية" و"الكاريكاتور" في جريدة "الخبر اليومي" كان بهدف معالجة بعض الظواهر السلبية في مجتمعنا الجزائري من ممارسات عنيفة وتجاوزات للمسؤولين واعتداءات المواطنين على الممتلكات العامة أو الخاصة، حيث سعت لطرح هذه القضايا بشكل ملفت للانتباه عن طريق الصورة الساخرة من الوضع، والمرفقة بعناوين أغلبها محاك بالدارجة أو مستوحى من أمثالنا الشعبية، ولم يغيب اللون في تفعيل دورها لإثارة القارئ لتتبع مضامين أخبارها، وذلك بتواجدها على مستوى الصفحة ما قبل الأخيرة، والجدير بالذكر أن صحيفة "الخبر اليومي" وظفت في العدد الواحد أكثر من أربعة رسوم كاريكاتورية متسلسلة، واكتفت بتواجد صورة إخبارية واحدة.

أبدت جريدة "الخبر اليومي" بتواجد "العمود الصحفي" على لائحة أنماط النشر الخاصة بها، وسخرية لمعالجة بعض الممارسات العنيفة، ولتجاوزات المسؤولين وسوء استغلالهم لمناصبهم، وكان ذلك بعرض هذه القضايا بطريقة متهكمة من الوضع المتردي عن طريق سياسة المضحك المبكي، واستخدمت

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 أكتوبر 2018، ص 20.

في ذلك أسلوبا رسيينا وموقفا ثابتا يعكس رفضها لمثل هذه الظواهر، ولم تغب اللغة الدارجة عن عنوان العمود أو متنه زيادة في إثارة واهتمام القارئ، وللإشارة فإن العمود الصحفي الخاص بجريدة "الخبر اليومي" كان تحت عنوان ثابت: "نقطة نظام" لكاتبه: "سعد بوعقبة".

وفيما يلي نماذج عن أنواع الفكر والرأي والاستقصاء في جريدتي الدراسة:

أ - بالنسبة لجريدة "النهار الجديد":

أ-1- المقال التحليلي:

- محاكمة السائق الشخصي للأمير "أبو فارس" أمام محكمة البلدية تكشف: "داعش حاول اغتيال رعايا روس وصينيين في الجزائر بحزام ناسف"⁽¹⁾.

ب - بالنسبة لجريدة "الخبر اليومي":

ب-1- المقال التحليلي:

- تنام مرعب للعنف الجنسي على الأطفال بتيزي وزو⁽²⁾.

ب-2- المقال النقدي:

- تصدرت المشهد الثوري تاريخيا وتتذيل المشهد التنموي ماليا: بوطالب في سطيف، سحر وإرهاب وتخلف⁽³⁾.

ب-3- الصورة الإخبارية:

- محطة التلفزيون في خطر (صورة لمحطة التلفزيون مهدد بمولد كهربائي).

- في زمن أزمة المقابر (صورة لقبور بجانبها كراسي وطاولات).

- لقطة الخبر للمصور مدني بغيل⁽⁴⁾: (صورة لعربة يجرها حمار تتسبب في أزمة مرورية).

ب-4- الكاريكاتير:

- الوالي لا تتواصل: راني مشغولة ياسر! (صورة ملونة للولاية المغرورة).

- غاب الوالي فتعطلت الولاية: خليتنا قفة بلا يدين يا سيدي الوالي (صورة لمواطنين يتوسلون).

- الخبر تحرك سلطات ميله: صافي ولو كان ماشي الجرنان واحد ما يسمع بيا؟!⁽¹⁾ (صورة لمرأة غارقة في دموعها).

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 3.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 أكتوبر 2018، ص 20.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8817، الخميس 22 مارس 2018، ص 12.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8798، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 23.

ب -5- العمود الصحفي:

- عنوان العمود الصحفي الثابت: نقطة نظام، يكتبها: سعد بوعقبة.
- عنوان موضوع العمود الصحفي: عقوبة التعفن؟! (يتحدث الكاتب عن الفساد على مستوى قطاع الصحة والتربية والعدالة)⁽²⁾.

2-3- فئة موقع النشر:

وتعد من الفئات الشكلية التي توضح مدى الاهتمام بعرض الموضوع حيث تؤدي دراسة موقع المادة موضع التحليل في الوسيلة الإعلامية، ومقارنتها بالأهمية النسبية لكل موقع طبقا لما أسفرت عنه دراسات القارئ والاستماع والمشاهدة إلى التعرف على درجة الأهمية النسبية الخاصة بكل موضوع من الموضوعات الخاضعة للتحليل⁽³⁾.

نجد بالنسبة للصحف أن الصفحة الأولى تأتي في المقدمة لتليها الصفحة الأخيرة ثم الصفحة الثالثة، ثم صفحتي الوسط، ثم بقية الصفحات بعد ذلك، هذا بالإضافة لأهمية الموقع في كل صفحة فالصفحات اليسرى في الجرائد العربية أهم من اليمنى، والنصف الأعلى أهم من الجزء السفلي للصفحة، والربع الأعلى الأيسر في الصفحة اليسرى أهم أجزائها وهكذا⁽⁴⁾...

واستخدمت وحدة الصفحة وأجزائها كوحدة للتصنيف والتحليل في الآن ذاته، ولتبيان مدى الاهتمام بعرض المواضيع المثيرة، قمت أولا بدراسة توزيع المواضيع المعالجة على مستوى صفحات الجريدة وخصوصا على مستوى الصفحة الأولى (الأمامية)، الصفحة الأخيرة (الخلفية)، الصفحات الداخلية وصفحتي الوسط، وبعد ذلك ندرس توزيع هذه المواضيع على الصفحة الواحدة، وذلك على مستوى أعلى الصفحة، أسفل الصفحة، ثم قلب الصفحة (الوسط)، يمين الصفحة، يسار الصفحة، والجدول الآتي يوضح النتائج المتوصل إليها من خلال التحليل الكمي والكيفي لهذه الفئة كما يلي:

الجدول رقم (13) يوضح فئة موقع النشر في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين		موقع النشر
		%	ك	%	ك	%	ك	
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 23.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8817، الخميس 22 مارس 2018، ص 24.

(3) سمير محمد حسين، مرجع سابق، ص 370.

(4) إسماعيل عبد الفتاح، محمود منصور هيبية، مرجع سابق، ص 240.

13.98	144	5.04	52	2.42	25	2.62	27	يسار الصفحة	الصفحة الأمامية (الأولى)
		1.65	17	1.06	11	0.58	06	يمين الصفحة	
		1.55	16	0.67	07	0.87	09	وسط الصفحة	
		2.91	30	0.87	09	2.03	21	أعلى الصفحة	
		2.81	29	1.26	13	1.55	16	أسفل الصفحة	
72.13	743	21.84	225	9.51	98	12.33	127	يسار الصفحة	الصفحات الداخلية وصفحتنا الوسط
		16.89	174	6.11	63	10.77	111	يمين الصفحة	
		09.70	100	3.88	40	5.82	60	وسط الصفحة	
		11.35	117	4.85	50	6.50	67	أعلى الصفحة	
		12.33	127	5.72	59	06.60	68	أسفل الصفحة	
13.88	143	3.00	31	0.67	07	2.33	24	يسار الصفحة	الصفحة الخلفية (الأخيرة)
		5.24	54	1.35	14	3.88	40	يمين الصفحة	
		0.77	08	0.38	04	0.38	04	وسط الصفحة	
		2.17	22	0.38	04	1.74	18	أعلى الصفحة	
		2.71	28	0.58	06	2.13	22	أسفل الصفحة	
		100	1030	39.80	410	60.19	620	المجموع	

تبين المعطيات الرقمية للجدول رقم (13) والذي يوضح فئة موقع النشر لمواد العنف والجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: صحيفتي الدراسة اهتمت بنشر أخبار العنف والجريمة على جميع صفحاتها، مع وجود أجندة تضبط هذا التوزيع، فكانت الصفحات الداخلية وصفحتنا الوسط المتصدرة لقائمة موقع النشر في صحيفتي الدراسة وذلك بمجموع 743 تكرارا وبنسبة مقادارها 72.13%، فيما كانت احتلت الصفحة الأمامية (الأولى) المرتبة الثانية بـ 144 تكرارا وبنسبة 13.98%، في حين حظيت الصفحة الخلفية (الأخيرة) بالمرتبة الثالثة والأخيرة بـ 143 تكرارا وبنسبة 13.88%.

1 - بالنسبة للصفحة الامامية (الأولى):

نلاحظ أن صحيفتي الدراسة اهتمت بنشر مواد العنف والجريمة على مستوى الصفحة الأمامية (الأولى)، ووزعت ذلك على جميع زواياها، أين احتل يسار الصفحة الأمامية المرتبة الأولى بـ 52 تكرارا وبنسبة 5.04% موزعة بتقارب على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 2.62%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 2.42%.

واحتلت بعدها أعلى الصفحة الأمامية المرتبة الثانية بـ 30 تكرارا، ونسبة 02.91%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 02.03%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 00.87%، أما فيما يخص الرتبة الثالثة فكانت من نصيب أسفل الصفحة الأمامية بـ 29 تكرارا ونسبة 02.81%، وموزعة بتقارب على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 01.55%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 01.26%، أما المرتبة الرابعة فكانت ليمين الصفحة الأمامية بـ 17 تكرارا ونسبة تقدر بـ 01.65%، موزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 00.58%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 01.06%، بخصوص المرتبة الخامسة فقد كانت لوسط الصفحة الأمامية بـ 16 تكرارا ونسبة تقدر بـ 01.55%، وموزعة بتقارب على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 00.87%، وعلى جريدة الخبر اليومي" بنسبة 00.67%.

أظهرت نتائج الدراسة التحليلية مدى اهتمام جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بنشر مواد العنف والجريمة على مستوى الصفحة الأولى، حيث تعتبر المدخل والواجهة التي تعكس محتوى الجريدة والدليل الدقيق على محتوياتها المختلفة، "وتؤثر الجريدة على القارئ من خلال صفحاتها الأولى فهو يتعرف من خلالها على أهم الاخبار، ولذلك يهتم التيبوغرافيون بإخراج الصفحة الأولى كونها واجهة الجريدة وتساهم في ترسيخ شخصية الجريدة لدى القارئ"⁽¹⁾.

كما اعتمدت صحيفتا الدراسة عند معالجتها مواد العنف والجريمة على الإخراج المتميز والجذاب لصفحتها الأولى بشكل ملفت للانتباه، أين وزعت عناوين مركزة على جميع أجزاء الصفحة، ودعت ذلك بالألوان المثيرة والصور الضخمة و الإطارات المحددة، والتزمت بقالب ثابت لإخراج الصفحة الأولى بشكل يوضح سياستها التحريرية.

ويعود اهتمام جريدتي الدراسة بنشر مواضيع العنف والجريمة في أعلى ويسار الصفحة الأمامية لأن أول ما يجذب إليه القارئ هو رأس الصفحة ثم يسارها، وباعتبار الجريدة ناطقة باللغة العربية فإن اليسار يمثل فيها أهمية أكثر من اليمين، حيث جعلت جريدتي الدراسة أهم العناوين المتضمنة للعنف والجريمة في شكل مانشيتات ملونة تتربع على رأس الصفحة الأولى ثم يساره أولا ثم يمينها وأسفلها ثانيا وأخيرا وسطها، وذلك مما يساعد على جذب نظر القارئ لمحتواها من كافة الزوايا.

وفيما يلي بعض النماذج لما نشر في الصفحة الامامية من عناوين ومختصرات وصور متعلقة بمواد العنف والجريمة في صحيفتي الدراسة على النحو التالي:

(1) الحسن عيسى محمود، إخراج الصحف والمجلات، ط1، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص 81.

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

18 شهرا حسبنا نافذا لسائق السيارة في مجزرة "بوقرة" (عنوان على مستوى وسط أعلى الصفحة الأمامية).

- داعش خطط لاغتيال رعايا روس وصينيين في الجزائر بجزام ناسف⁽¹⁾، (عنوان على مستوى يمين أعلى الصفحة الأمامية).

- 04 أشقاء يقتلون شابا ويصيبون آخر بعد شجار بين عائلتين في ثالث أيام العيد، (عنوان على مستوى يسار أعلى الصفحة الأمامية).

- ميليشيات ليبية تعدم "بارون" تهريب من الوادي!، (عنوان على مستوى وسط أسفل الصفحة الأمامية).

- 03 أشهر حسبنا لرئيس الخدمات الاجتماعية في الثانوية الرياضية تحرش بمساعدة تربية⁽²⁾، (عنوان على مستوى يسار أسفل الصفحة الأمامية).

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- الامن فكك الشبكة الإرهابية في غرب البلاد: البغدادي أمر باغتيالات في الجزائر⁽³⁾، (عنوان على مستوى وسط الصفحة الأولى).

- مسيرة حاشدة للمطالبة بالقصاص للتلميذة لينا في بجاية⁽⁴⁾، (عنوان على مستوى أعلى الصفحة الأولى).

- سقطات المغني المغربي تتواصل: سعد لمجرد متورط في فضيحة جنسية جديدة بفرنسا⁽⁵⁾، (عنوان على مستوى أعلى الصفحة الأولى).

- تهديدات بمقاضاة الجزائر دوليا: 10 بواخر بقيمة 90 مليون أورو عالقة بفرنسا⁽⁶⁾، (عنوان على مستوى يسار وسط الصفحة الأمامية).

- مدارس ورشات وأخرى تغمرها السيول⁽⁷⁾، (عنوان على مستوى يمين أسفل الصفحة الأمامية).

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 1.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3330، الأربعاء 29 أوت 2018، ص 1.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8738، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 1.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 1.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 1.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 1.

(7) جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 5 سبتمبر 2018، ص 1.

2 - بالنسبة للصفحات الداخلية وصفحنا الوسط:

توضح النتائج الكمية للجدول أعلاه مدى الاهتمام الذي تبديه جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بنشر مواد العنف والجريمة على مستوى الصفحات الداخلية وصفحنا الوسط، كما قامت بتوزيع معالجتها لهذه الأخبار على جميع أركان الصفحة، بحيث تصدر النشر على مستوى يسار الصفحات الداخلية وصفحنا الوسط قائمة أولويات الصحفيتين وذلك بـ 2250 تكرارا وبنسبة 21.84%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" والمقدرة بـ 12.33%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة أكبر بنسبة 9.51%، ليأتي في الرتبة الثانية يمين الصفحات الداخلية وصفحنا الوسط بـ 174 تكرارا وبنسبة 16.89%، وموزعة بنسبة أكبر على جريدة "النهار الجديد" والمقدرة بـ 10.77%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 6.11%.

فيما كانت الرتبة الثالثة من نصيب أسفل الصفحات الداخلية وصفحنا الوسط بـ 127 تكرارا وبنسبة 12.33%، وموزعة بتقارب على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 6.60%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 5.72%، في حين حظي النشر على مستوى أعلى الصفحات الداخلية وصفحنا الوسط بالمرتبة الرابعة بـ 117 تكرارا وبنسبة 11.35%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 6.50%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة أقل والمقدرة بـ 4.85%، اما المرتبة الأخيرة فكانت لوسط الصفحات الداخلية وصفحنا الوسط بـ 100 تكرار وبنسبة 9.70%، وموزعة بأفضلية على جريدة "النهار الجديد" بنسبة تقدر بـ 5.82%، لتليها جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 3.88%.

إن نشر مواد العنف والجريمة على صفحات جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" ليست عملية عشوائية، بل يتم وفق استراتيجية مدروسة "وتخضع لاعتبارات عدة، بعضها متعلق بالمؤسسة الصحفية، والآخر بالمضمون والجمهور مع مراعاة العوامل النفسية، والتنظيمية، والصحفية، ثم الفنية"⁽¹⁾. ويرجع الاهتمام الاول لعينة الدراسة بنشر مضامين العنف والجريمة على مستوى الصفحات الداخلية وصفحنا الوسط إلى سهولة التحرير فيها بحرية نوعا ما، وذلك بحكم سعة المساحة المتاحة للنشر، بالإضافة إلى القدرة على التحكم في انتقاء القالب الصحفي المناسب لعرض مواد العنف والجريمة، وهذا ما أكدته الدراسات التحليلية السابقة وعلى رأسها دراسة الباحثة "نجاة علمي".

(1) علمي نجاة، مرجع سابق، ص 239.

كما أوضحت نتائج الدراسة الكمية أن جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" وزعت نشر مواد العنف والجريمة على مختلف زوايا الصفحات الداخلية وصفحتنا الوسط، واسترعى اهتمامها الجانب الأيسر ثم اليمين لهذه الصفحات، ليليهما المقام الثاني الجانب الأعلى ثم الأسفل وأخيرا الوسط، من هنا نلاحظ تبدل في خطة النشر بين الصفحة الأمامية والصفحات الداخلية، ولهذا علاقة وطيدة بدرجة أهمية الخبر المنشور وأسلوب عرضه وطريقة القارئ في الاطلاع على هذه المحتويات في الصفحات الداخلية وصفحتنا الوسط، حيث ينطلق في القراءة من اليمين إلى أعلى اليسار ثم ينتقل إلى أسفل اليمين إلى أسفل اليسار ثم يعود إلى الوسط.

ولم تغفل صحيفتي الدراسة عنايتها بصفحتي الوسط إخراجا ومضمونا، حيث خصصتها للتحقيقات أو المقالات المعالجة لمواد العنف والجريمة بطريقة تحليلية مثيرة للانتباه، فالقارئ أحيانا ينتقل باحثا عن جديد الأخبار من الصفحة الأولى إلى صفحتنا الوسط مباشرة ثم الصفحة الأخيرة. ومن أمثلة ما نشر في الجريدتين من مواد العنف والجريمة على مستوى الصفحات الداخلية وصفحة الوسط ما يلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- مهرب مخمور يصطدم بأشجار أثناء محاولته الفرار من الدرك بتيارت، (خبر على مستوى يمين وسط) (1).
- شبكات الإتجار بالبشر تجند 93 طفلا للتسول في 03 بلديات بالعاصمة، (خبر على مستوى أعلى الصفحة).
- توقيف شخص بحوزته كمية من الذخيرة الحية في جيغل⁽²⁾، (خبر على مستوى أسفل الصفحة).

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- للكشف عن مروجي المخدرات والمهلوسات: الأمن يعزز الرقابة على المدارس⁽³⁾، (خبر على مستوى أعلى وسط الصفحات الداخلية).
- حمام سيدي طراد التقليدي بالطارف: خندق حموي متعفن⁽⁴⁾.

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3337، الخميس 6 سبتمبر 2018، ص 7.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3402، الأحد 25 نوفمبر 2018، ص 3.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الأربعاء 5 سبتمبر 2018، ص 5.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8738، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 9.

- أحياء تغرق في القذارة واتهامات للسلطة المحلية: الصرف الصحي مشكلة أبدية في ورقلة⁽¹⁾.
- تقرير الوفد الحكومي حول الهجرة لا يقنع هيئة الأمم المتحدة: ملاحظات دولية قاسية ضد الجزائر حول المهاجرين الأفارقة⁽²⁾.

3- بالنسبة للصفحة الخلفية (الأخيرة):

اهتمت صحيفتنا الدراسة بنشر مواد العنف والجريمة على مختلف أجزاء الصفحة الأخيرة، حيث احتل يمين الصفحة الخلفية (الأخيرة) المرتبة الأولى بـ 54 تكراراً ونسبة 05.24%، وموزعة بنسبة أكبر على جريدة "النهار الجديد" والمقدرة بـ 03.88%، وبنسبة أقل على جريدة "الخبر اليومي" والمقدرة بـ 01.35%، أما عن الرتبة الثانية فكانت من نصيب يسار الصفحة الخلفية (الأخيرة) بـ 31 تكراراً وبنسبة 03%، وموزعة بأفضلية على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 00.67%.

فيما حظي أسفل الصفحة الأخيرة بالمرتبة الثالثة بـ 28 تكراراً وبنسبة 02.71%، وموزعة بنسبة أكبر على جريدة "النهار الجديد" والمقدرة بـ 02.13%، وبنسبة أقل على جريدة "الخبر اليومي" والمقدرة بـ 00.58%، أما المرتبة الرابعة فكانت لأعلى الصفحة الأخيرة بـ 22 تكراراً وبنسبة تقدر بـ 02.17%، وموزعة بأفضلية على جريدة "النهار الجديد" والمقدرة بـ 01.74%، لتليها جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 00.38%، أما المرتبة الخامسة في سلم النشر على مستوى الصفحة الأخيرة فكان لوسط الصفحة الخلفية (الأخيرة) بـ 08 تكرارات وبنسبة 00.77%، وموزعة بتساو على جريدتي الدراسة بـ 04 تكرارات وبنسبة تقدر بـ 00.38%.

توضح نتائج الدراسة الكمية لموقع نشر مواد العنف والجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن الصفحة الأخيرة أخذت الأولوية الثالثة في الأجنحة التحريرية لعينة الدراسة، ويرجع ذلك لقلة المساحة المخصصة للنشر على مستواها حيث يشغل غالباً نصف هذه الصفحة في جريدة "النهار الجديد" مساحة إخبارية، فيما يشغل ربع الصفحة الأخيرة في جريدة "الخبر اليومي" بعض الإعلانات للوفيات أو شركات الاتصال، عطفاً على ما سبق ذكره فإن أخبار العنف والجريمة ليست الوحيدة من حيث التواجد على مستوى الصفحة الأخيرة، بل تزامها حضورياً محتويات أخرى، وهذا ما أكدته الدراسة السابقة للباحثة "علمي نجات"⁽³⁾.

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 أبريل 2018، ص 4.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 أبريل 2018، ص 5.

(3) سعيد الغريب النجار، مدخل إلى الإخراج الصحفي، ط1، الدار المصرية، اللبنانية، القاهرة، 2001، ص 272.

إن صغر المساحة المتاحة للنشر على مستوى الصفحة الأخيرة لم يضع جريدتي الدراسة من الاهتمام بها، فإذا كانت الصفحة الامامية واجهة أولى ومقدمة لمحتويات الجريدة، فإن الصفحة الأخيرة هي الواجهة الثانية والخاتمة، "الأمر الذي يترتب عليه تخصيصها لأهم المواد المنشورة في الصحيفة، مما يجعل استخدام اللون عليها إجراء وظيفتها في معظم الأحيان"⁽¹⁾.

كما أن صحيفتي الدراسة تدرجان وقع آخر ما ينشر من أخبار العنف والجريمة على نفسية القارئ وذاكرته، لذا ضمنتا الصفحة الأخيرة جملة من الأخبار المختصرة المتناولة لموضوعي العنف والجريمة، ويتخللها خبر رئيسي تعطيه مساحة ربع إلى نصف صفحة، وتقدم الصفحة الأخيرة بإخراج مميز ومثير للاهتمام، ولقد انتهجت صحيفتا الدراسة استراتيجية إخراجية وثابتة في توزيع مواد العنف والجريمة على مختلف جوانب الصفحة الأخيرة، أين انصبت اهتمامهما بالزاوية اليمنى واليسار، ليليهما الاهتمام بالزاويتين العليا والسفلى للصفحة الأخيرة، وتبقى الرتبة الأخيرة من نصيب وسطها. ومن أمثلة ما نشر من أخبار عن العنف والجريمة على مستوى الصفحة الأخيرة مايلي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- مراهقة تحرب من منزلها في بسكرة لمواعدة صديقها قبي البحر، (خبر على مستوى يمين وسط الصفحة الخلفية).
- العثور على جثة شيخ متعفنة في باتنة⁽²⁾، (خبر على مستوى يمين وسط الصفحة الخلفية).
- العثور على شاب مشنوقا في عين فكرون بأب البواقي، (خبر على مستوى أسفل الصفحة الخلفية).
- لصوص يطعنون أربعينيا ويسرقون مركبته في ورقلة⁽³⁾، (خبر على مستوى وسط الصفحة الخلفية).
- وزارة الداخلية تستدعي زطشي ، والفاف "تمسح الموس" في والي قسنطينة و"الجياسكا"⁽⁴⁾، (خبر على مستوى يسار أعلى الصفحة الخلفية).

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- وضع طبيين تحت الرقابة القضائية مزورو الوصفات الطبية رهن الحبس، (خبر على مستوى يمين أعلى الصفحة الخلفية).

(1) علمي نجاة، مرجع سابق، ص 240.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3337، الخميس 6 سبتمبر 2018، ص 24.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3330، الأربعاء 29 أوت 2018، ص 24.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 24.

- إعتداء على صحفي بالروبية⁽¹⁾. (خبر على مستوى يسار أعلى الصفحة الخلفية).
- تحرير فتاة قاصر، (خبر على مستوى أسفل وسط الصفحة الخلفية).
- في مشادات بين الأمن ومتقاعدي ومعطوي الجيش: جرحى وتوقيف 30 شخصا بقائمة⁽²⁾، (خبر على مستوى وسط الصفحة الخلفية).

2-4- فئة مساحة النشر:

و تقيس الفئة الحجم المتاح من الجريدة أو المجلة أو النشرة أو الكتاب أو المطبوعات للمضمون موضع التحليل، وكذلك الوقت المخصص لإذاعة أو عرض هذا المضمون في الراديو أو التلفزيون أو السينما، حيث يشير عنصر الحجم أو الوقت إلى مدى الاهتمام بعرض الموضوع وتقديمه، بحيث كلما زادت المساحة أو الوقت كان ذلك دليلا على ازدياد الاهتمام⁽³⁾.

وبالنسبة لفئة مساحة النشر فقد وظفت وحدة الصفحة بأجزائها كوحدة للتصنيف والتحليل في الآن ذاته، والجدول الآتي يوضح النتائج المتوصل إليها من خلال التحليل الكمي والكيفي لهذه الفئة كما يلي:

جدول رقم (14) يوضح فئة مساحة النشر في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين مساحة النشر
%	ك	%	ك	%	ك	
36.61	78	13.61	29	23.00	49	صفحة كاملة
27.23	58	16.43	35	10.79	23	ربع صفحة (1/4)
24.41	52	14.08	30	10.32	22	نصف صفحة (1/2)
11.73	25	6.10	13	5.63	12	أكثر من صفحة
100	213	50.23	107	49.76	106	المجموع

تبين المعطيات الرقمية للجدول رقم (14) والذي يوضح فئة مساحة النشر في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: مساحة النشر لأخبار العنف والجريمة على صفحة كاملة تصدر أولويات

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 24.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 9057، الجمعة 23 نوفمبر 2018، ص 24.

(3) سمير محمد حسين، مرجع سابق، ص 269-270.

النشر في صحيفتي الدراسة وذلك بـ 78 تكرارا، ونسبة 36.61%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 23%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 13.61%، فيما كانت المرتبة الثانية لربع صفحة (¼) وذلك بـ 58 تكرار، وما نسبته 27.23%، وموزعة بأفضلية على جريدة "الخبر اليومي" بـ 16.43%، وعلى جريدة "النهار الجديد" بنسبة 10.79%.

وحظيت نصف صفحة (½) بالمرتبة الثالثة بـ 52 تكرارا وبنسبة تقدر بـ 24.41%، وموزعة بنسبة أكبر على جريدة "الخبر اليومي" والمقدرة بـ 14.08%، وعلى جريدة "النهار الجديد" بنسبة أقل والمقدرة بـ 10.32%، فيما كانت المرتبة الرابعة والأخيرة لمواد العنف والجريمة المنشورة على أكثر من صفحة وذلك بـ 25 تكرارا وبنسبة تقدر بـ 11.73%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بما نسبته 05.63%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 06.10%.

أوضحت نتائج الدراسة الكمية للجدول أعلاه مدى اهتمام صحيفتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بمعالجة ظاهري العنف والجريمة، ويعكس ذلك المساحة المخصصة لنشر هذه المواد، حيث ترتبط أهمية الموضوع المعالج بما خصص له من مساحة على صفحات الجريدتين.

كما يظهر أيضا أن صحيفتي الدراسة خصصت مساحات مختلفة ومتفاوتة لنشر مواد العنف والجريمة، وذلك بما يتوافق مع أجندتها التحريرية، ومع قيمة الخبر والقالب الصحفي المخصص لنشرها، ويرجع اهتمام عينة الدراسة لتخصيص صفحة كاملة لمعالجة مواضيع العنف والإجرام، إلى تناوّلها في شكل مقال أو تحقيق صحفي، أو تقديم عددا لا بأس به من الأخبار الصحفية المتفرقة على مستوى الصفحة الواحدة، وفي ذلك تعويد للقارئ الدائم بالرجوع لهذه الصفحات الثابتة مباشرة، كما تشكل التغطية المكثفة لمواد العنف والجريمة على مستوى صفحة واحدة عامل إثارة وجذب للقارئ الجديد، وفي هذا المقام خصصت جريدتي الدراسة صفحات ثابتة لتغطية أخبار العنف والجريمة على النحو الآتي:

أ - بالنسبة لجريدة "النهار الجديد": صفحة الحدث، صفحة المحاكم، صفحة أخبار الغرب، صفحة أخبار الجنوب.

ب - بالنسبة لجريدة "الخبر اليومي": صفحة الوطن، صفحة الجزائر العميقة، صفحة أحوال الناس، صفحة سوق الكلام.

وتهتم جريدتا الدراسة بنشر مواد العنف والجريمة على مساحة ربع صفحة ثم تليها مساحة نصف صفحة، وهذا تناسبا مع أهمية المادة المنشورة والقالب الصحفي المستخدم في ذلك ونسبة العناصر الطوبوغرافية المدعمة له ويشمل، وقد تكون هذه المساحة المقدرة بنصف أو ربع الصفحة مخصصة

لمجموعة من الأخبار القصيرة، أو لخبر صغير واحد ذا وزن إعلامي أو تقرير صحفي أو تعليق واحد، وبالتالي فالأنواع الصحفية الإخبارية هي التي توظفها الصحيفة في معالجة مواد العنف والإجرام على مساحة نشر صغيرة أو متوسطة، أما مساحات النشر الكبيرة فتكون على أكثر من صفحة والتي تتوافق فعلياً مع توظيف صحفتي الدراسة للأنواع الصحفية التحليلية بالدرجة الأولى.

ومن ناحية ثانية قد تلجأ صحيفتي الدراسة إلى نشر أخبار العنف والجريمة في شكل متفرقات مختصرة، ولكن على مدار أكثر من صفحة بهدف لفت انتباه القارئ لمحتواها من مداخل متعددة. وفيما يلي ذكر لبعض النماذج التي توضح حجم المساحة المشغولة من قبل صحيفتي الدراسة عن معالجتهما لمواد العنف والجريمة على النحو الآتي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- تفكيك دولة داخل دولة تنشط في 27 ولاية واسترجاع 73 سيارة مسروقة⁽¹⁾، (موضوع شغل صفحة كاملة).

- هكذا تواطأ أعوان أمن مع عصابة لسرقة محل "زار" بالمركز التجاري في باب الزوار⁽²⁾، (موضوع شغل ربع صفحة).

- شابان يروجان حبوب الاجهاض داخل منزل وظيفي في مستشفى مصطفى باشا⁽³⁾، (موضوع شغل نصف صفحة).

- صفحة الحدث الأولى + صفحة الحدث الثانية + صفحة المحاكم⁽⁴⁾، (29 خبراً متفرقا للعنف والجريمة شغلت 03 صفحات أي أكثر من صفحة).

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- تلاميذ المدارس والثانويات أول الضحايا: عصابات المخدرات وقطاع الطرق يزرعون الرعب بيومرداس⁽⁵⁾، (موضوع شغل صفحة كاملة).

- عبرت عن شعورها بالقلق لتلقي التلاميذ تدريباً شبه عسكرياً، (موضوع شغل نصف صفحة).

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018، ص 3.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 7.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 9.

(4) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أفريل 2018، ص 6-7-9.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 3367، السبت 12 أكتوبر 2018، ص 21.

- بعد حيازته على قرارات من مجلس الاستثمار، 05 مليار يلتهمها "لوبي" السيارات في 2017⁽¹⁾،
(موضوع شغل ربع صفحة)
- سرقة أراضي ومزارع نموذجية: تحقيق في الاعتداءات على العقار الفلاحي بعنابة⁽²⁾، (موضوع شغل أكثر من صفحة).

2-5- فئة استخدام الصور والرسوم:

يؤدي استخدام هذه الفئة في المضمون إلى تدعيم قيمته لما تضيفه الصور والرسوم على المادة موضع التحليل من زيادة في الإيضاح والتأكيد والمصادقية، وهو ما يشير إلى زيادة الاهتمام بالمادة موضع التحليل فضلا عما تعكسه الصورة أو الرسم من معان وأفكار تضاف إلى قيمة المضمون⁽³⁾.

ولقد ركزت على هذه الفئة لما للصور من تأثير كبير على الإنسان، فهي في تعبيراتها أفضل من الكلمات وأسرع وأكثر كفاءة في إيصال رسالة ما أو فكرة ما، والعين تلتقط الصورة أسرع من الجملة المكتوبة والصورة تدخل إلى الذاكرة وتشب أسرع من العبارات خاصة في هذا العصر الذي طغت فيه الصورة على الحياة العامة، ويتأكد تأثير الصور في كونها لا تتطلب بذل جهد كبير لإدراكها مثلما هو في القراءة، ومن جهة أخرى فهي تساهم بشكل فعال في إيصال الرسالة⁽⁴⁾.

والصورة المهمة يجب أن تفوز بمساحات كبيرة، إذ أن أجمل الصور ما يتناسب حجمها مع أهميتها، فكلما كانت الصورة كبيرة استوقفت أكبر عدد من القراء⁽⁵⁾، فقد أكدت إحدى الدراسات أن الصفحة التي تحتوي على صورة واحدة كبيرة فقط، تلقى إدراك القارئ بشكل أفضل من الصفحة التي تحتوي على صور صغيرة كثيرة متعددة⁽⁶⁾.

كما ركزت الدراسات الإعلامية المعنية ببحث ترتيب اهتمامات القراء بالأخبار والموضوعات الصحفية كذلك على مساحة الصورة، فالنظرية التي توصلت إليها جهود بعض الباحثين هي أن جمهور القراء يدرك مدى أهمية الأخبار والقصص الخبرية في الصحف من خلال حجم الأشكال الطباعية المصاحبة لهذه الأخبار والقصص على الصفحة، وقد فسرت هذه الدراسة تحول بعض الصحف

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 3235، الاثنين 11 جوان 2018، ص 3.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 3235، الاثنين 11 جوان 2018، ص 7.

(3) ريتشارد بن و آخرون، مرجع سابق، ص 142.

(4) رائد العطار، مرجع سابق، ص 228.

(5) أحمد حسين الصاوي، طباعة الصحف وإخراجها، (د.ط)، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، 1995، ص 192-193.

(6) رائد العطار، مرجع سابق، ص 229.

الأمريكية إلى استخدام الصور الكبيرة لفائدتها في حركة العناصر التيبوغرافية الأخرى على صفحة الجريدة، والتي تستحوذ فيه صورة واحدة كبيرة على مساحة تصل إلى ربع مساحة الصفحة الأول في بعض الصحف الأمريكية.

كما أثمرت جهود أحد الباحثين إلى دراسة تأثير الصور الضخمة على القارئ، ودورها في ترتيب اهتمامات القراء للموضوعات التي تصاحبها هذه الصور ذات المساحة المتسعة عن نتيجة هامة تتمثل في أن الصورة الكبيرة لها ميزتان أحدهما فنية والأخرى تكتيكية وهما:

1- الحد من رمادية الصفحة وبذلك تريح عين القارئ.

2- أن الصورة الكبيرة تأخذ مساحة كبيرة من الصفحة موجهة بصر القارئ نحوها⁽¹⁾.

وتزداد قوة تأثير الصور كلما كانت ألوانها جذابة، إذ أن كل لون يتميز بخصائص وإيحاءات نفسية وثقافية باعتباره لغة غير مكتوبة ولكن بإضافات تحمل كثيرا من المعاني⁽²⁾، ولقد اعتمدت التقسيم الآتي للصور حسب التوظيف:

◆ **الصور الفوتوغرافية:** وهي التي يتم الحصول عليها باستعمال آلة تصوير فوتوغرافية وتعرف أيضا بالصور الظلية، وتتضمن ما يلي: أسلحة، شخصيات (جناة، ضحايا، شهود عيان)، وثائق، سلع، مؤسسات عمومية، مخدرات، شعارات.

◆ **رسوم خطية (تعبيرية):** ويتم الحصول عليها بواسطة ريشة رسام ذي كفاءة عالية، وتتضمن ما يلي: أسلحة، شخصيات (جناة، ضحايا، شهود عيان)، وثائق، سلع، مؤسسات عمومية، مخدرات، شعارات.

وتتم معالجة الصور والرسوم من حيث الوظيفية وعدمها، وكذا من حيث توظيفها للمرأة والرجل، والجدول الآتي يوضح النتائج المتوصل إليها من خلال التحليل الكمي والكيفي لهذه الفئة كما يلي:

جدول رقم (15) يوضح فئة استخدام الصور والرسوم في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين	
%	ك	%	ك	%	ك	الصور والرسوم	
6.97	12	1.74	03	5.23	09	أسلحة وذخائر	
11.62	20	4.65	08	6.97	12	جناة	شخصيات
							صور فوتوغرافية

(1) رائد العطار، مرجع سابق، ص 229 - 330.

(2) محمد غنيم، الإعلان، ط1، المكتبة العصرية، مصر، 2008، ص 97 - 99.

13.95	24	8.72	15	5.23	09	ضحايا	
5.81	10	2.32	04	3.48	06	شهود عيان	
2.90	05	0.58	01	2.32	04	وثائق	
5.23	09	2.32	04	2.90	05	سلع	
19.76	34	11.62	20	8.13	14	مؤسسات عمومية	
1.06	07	0.58	01	3.48	06	مخدرات	
6.39	11	5.23	09	1.16	02	شعارات	
1.16	02	00	00	1.16	02	أسلحة وذخائر	الصور الخطية (تعبيرية)
13.95	24	09.30	16	4.65	08	جناة	
5.23	09	2.32	04	2.90	05	ضحايا	
00	00	00	00	00	00	شهود عيان	
0.58	01	0.58	01	00	00	وثائق	
1.16	02	00	00	1.16	02	سلع	
1.16	02	1.16	02	00	00	مؤسسات عمومية	
00	00	00	00	00	00	مخدرات	
00	00	00	00	00	00	شعارات	
100	172	51.16	88	48.83	84	المجموع	

تبين المعطيات الرقمية للجدول رقم (15) والموضح لفئة استخدام الصور والرسوم في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أن: صحيفتي الدراسة زاوجت بين توظيف الصور الفوتوغرافية، والصور الخطية (التعبيرية) المرافقة لمواد العنف والجريمة، وكان اهتمامها بالصور الفوتوغرافية أكثر، ويرجع هذا التمايز في التوظيف للصور والرسوم للأجندة التحريرية والسياسة الإخراجية المعتمدة في كل جريدة.

1- بالنسبة للصور الفوتوغرافية:

تصدرت صور المؤسسات العمومية قائمة الصور الفوتوغرافية بـ 34 تكرارا ونسبة 19.76%، وموزعة على جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 11.62%، وعلى جريدة "النهار الجديد" بنسبة 8.13%، أما المرتبة الثانية فكانت لصور الضحايا (الشخصيات) بـ 24 تكرارا ونسبة 13.94%، وموزعة بأفضلية على جريدة "الخبر اليومي" بنسبة تقدر بـ 8.72%، وعلى جريدة "النهار الجديد" بنسبة 5.23%.

في حين حظيت صور الجناة (من الشخصيات) بـ 20 تكرارا ونسبة 6.97%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 4.65%، أما المرتبة الرابعة فكانت لصور الأسلحة والذخائر بـ 12 تكرارا

وبنسبة 06.97%، وموزعة بأفضلية على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 05.23%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 01.74%، في حين خصصت المرتبة الخامسة لصور الشعارات بـ 11 تكرارا وبنسبة تعادل 06.39%، وموزعة بأفضلية على جريدة "الخبر اليومي" بـ 05.23%، وعلى جريدة "النهار الجديد" بنسبة 01.16%، وبالحدوث عن المرتبة السادسة فكانت للصور الخاصة بشهود العيان (من الشخصيات) بـ 10 تكرارات وبنسبة تقدر بـ 05.81%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 03.48%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 02.32%.

وكانت أما المرتبة السابعة لصور السلع بـ 09 تكرارات، وبنسبة 05.23%، وموزعة بتقارب على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 02.90%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 02.32%، أما المرتبة الثامنة فكانت لصور المخدرات بـ 07 تكرارات ونسبة 01.06%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 03.48%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 00.58%، وفيما يخص المرتبة الأخيرة في قائمة الصور الفوتوغرافية فكانت من نصيب صور الوثائق بمجموع 05 تكرارات وبنسبة 02.90%، وموزعة على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 02.32%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 00.58%.

تعتبر الصورة الصحفية رافدا رئيسا للغة غير اللفظية، ووسيلة تدعم ما تحمله الأخبار من معلومات وتعطي الإثبات المرئي على وقوع الأحداث⁽¹⁾.

وتتميز الصورة الصحفية بأنها تنقل الرسالة إلى القراء بأقل قدر من التحريف والأخطاء، لذلك فهي رسالة تتميز بقدرة إقناعية عالية لأنها من أصدق الأدوات التي تستخدمها الصحف والمجلات علاوة على دورها في إثراء المحتوى ودعمها للمادة التحريرية، وذلك لأن المعلومات التي يتلقاها القراء من خلال الصور تبقى مدة أطول في الذاكرة من المعلومات المنتقاة عن طريق القراءة⁽²⁾.

(1) عبد الله حنادر، "مكانة الصورة الصحفية في الصحافة المكتوبة الجزائرية: دراسة تحليلية لصور الصفحة الأولى من جريدتي الخبر والشعب"، مجلة تاريخ العلوم: المجلة العربية المتخصصة في تاريخ العلوم والدراسات والأبحاث الإستراتيجية، تصدر بجامعة الجلفة بالتنسيق مع مخبر الدراسات التاريخية والمتوسطة بجامعة المدية تاريخ الزيارة: 2021/06/03، توقيت الزيارة: 14:44، ع12، السنة الخامسة، جانفي 2019، ص 237.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/article/76377>

(2) حاتم علاونة، "الصورة الصحفية في الصحافة الأردنية اليومية"، مجلة دراسات للعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة اليرموك، مج38، ع1، الأردن، 2011، تاريخ الزيارة: 2021/09/03، توقيت الزيارة: 15:04، ص 2.

<http://journals.ju.edu>

أن الصور في وجودها على صفحات الصحيفة تتفاوت أهميتها مثلما هو الحال بالنسبة للعناوين، وإلى جانب وظيفتها الإخبارية المرتبطة بالموضوع الذي تعبر عنه فإن لها أهمية فنية بحيث تستوقف نظر القارئ وتعطيه أبعادا إضافية في متابعة الموضوع الإخباري⁽¹⁾.

ونظرا للدور الإتصالي والإقناعي والجمالي الذي تؤديه الصورة الصحفية، نلاحظ وفقا لما أظهرته نتائج الدراسة الكمية أن جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أولتا عناية بتوظيفها كعنصر طيبوغرافي منفصل أو متصل بغيره من الأنواع الصحفية الأخرى (أخبار، مقالات، رورتاجات، تقارير، أعمدة)، وكان اهتمام صحيفتي الدراسة أكثر بالصور الفوتوغرافية لأنها دليل قاطع على صحة النص المكتوب. انصب اهتمام عينة الدراسة على توظيف الصور الفوتوغرافية للمؤسسات العنيفة والجرائم، حيث يتعرض المواطن الجزائري إلى كثير من الاعتداءات التي يكون أبطالها مسؤولون عن إدارات عمومية مثل: البلدية، مقر الولاية، الدائرة، المستشفيات، الوزارات إلخ، كما قد تكون هذه المؤسسات العمومية ضحية لاعتداءات المواطنين المهضومة حقوقهم.

كما أسفرت نتائج الدراسة عن احتلال الصور الفوتوغرافية للشخصيات من ضحايا وجناة المرتبة الثانية في أولويات النشر بالنسبة لجريدتي الدراسة، وأغلبها صور شخصية صغيرة أما إذا تعلق الأمر بالشخصيات العامة والمشاهير فتعرض صورا لهم على كامل الصفحة أو نصفها، ومصدرها جميعا الأرشيف مما يدل على غياب عنصر الوظيفة، ومثال ذلك حين يرافق خبر مقتل فنان صورة له ضاحكا مستوحاة من أرشيف إحدى حفلاته الغنائية الضاحكة⁽²⁾.

ولم تعرض صحيفتي الدراسة صور الجثث والضحايا مكشوفة احتراما منها لحرمة الموتى ولمشاعر جمهور القراء وأهل الضحايا، وهذا يدل على تحملها للمسؤولية ومدى إدراكها لخطورة النشر. لقد رافقت صحيفتي الدراسة كثيرا من أخبار العنف والجريمة بصور لأسلحة وذخائر، إما كوسائل مستخدمة في تنفيذ هذه الجرائم، أو كمحجوزات وقعت بأيدي رجال الشرطة والأمن، وأكثرها تمثل في الأسلحة البيضاء (سكاكين) أو مسدسات أو رشاشات.

وعطفا على ما سبق ذكره من تجاوزات للمسؤولين والإطارات نجد أن المواطنين يردون على ذلك بإضرابات يحتجون من خلالها على تردي وسوء الأوضاع، ويعكس رفضهم لهذه الاعتداءات ما ينسجون من شعارات، ومن هنا نلاحظ اهتمام صحيفتي الدراسة بنقل صور فوتوغرافية لهذه

(1) شمس الدين الرفاعي، الصحافة العربية العملية، ط1، (د.د.ن)، عمان، 1978، ص 261.

(2) مقتل مغني الملاهي "الشاب مومن" بضربة حجر على رأسه في سطيف، جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 24.

الاحتجاجات مع التركيز على ما رفع من شعارات تحمل عبارات مدوية تفضح كل التجاوزات وتبين بوضوح مطالبهم.

لقد أضافت جريدتي الدراسة إلى قائمة استخدامهما للصور والرسوم المرافقة للعنف والجريمة نشر صور شهود العيان، والذي يشكل خطرا على حياتهم ويدل على غياب الضمير المهني والتنصل من المسؤولية الاجتماعية.

كما اهتمت جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" عند معالجتها لأخبار العنف والجريمة إلى استخدام صور فوتوغرافية للسلع والمخدرات التي قام رجال الدرك الوطني بحجزها، وهذا تنديدا بخطورة هذه الجرائم والعقوبات المترتبة عن تهريبها أو تعاطيها.

أما فيما يخص الصور الفوتوغرافية للوثائق فقد ارتبطت بشكاوى المواطنين حول السكن وأراضيهم المغتصبة أو حول الأخطاء الطبية أو وثائق مزورة وعقود وهمية احتيل عليهم بها. وفيما يلي نماذج لبعض الصور الفوتوغرافية المرافقة لمواد العنف والجريمة المنشورة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي":

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- من مركز VFS لمعالجة طلبات التأشيرة إلى فرنسا لا تتوافر على شهادة المطابقة ولا على رخصة للبناء: "بنية غير قانونية" للحصول على فيزا "شغن"⁽¹⁾، (صورة ملونة على الصفحة الأولى) لمؤسسة VFS.

- شرطي بالمطار يعطل جهاز "السكانير" لمساعدة بارون على تهريب "المالبور"⁽²⁾، (صورة متوسطة لشريطتين أمام جهاز سكانير).

- هكذا تمت الإطاحة بشبكة "سيارة المروكية" المختصة في إغراق الجزائر بالكوكايين، (صورة صغيرة بالأبيض والأسود لجمركية تستعرض المحجوزات من مخدرات).

- شخص بلا مأوى يطعن موظفا بمديرية النشاط الاجتماعي بعدما حاول مساعدته في باتنة⁽³⁾، (صورة متوسطة للضحية ودماء يده تسيل مع شاهد العيان).

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 1.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018، ص 3.

(3) جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 3.

- إسرائيل تعتقل 09 فلسطين وتصيب 09 آخرين⁽¹⁾، (صور لصهاينة ملونة تحتل نصف صفحة مدججين بالسلاح + معتقلين).
 - الأمن فكك الشبكة الإرهابية في غرب البلاد: البغدادي أمر باغتيالات في الجزائر⁽²⁾، (صورة لجنحة ملونة على طول الصفحة لأبو بكر البغدادي زعيم تنظيم داعش + صورة أخرى لإرهاب يحملون السلاح وملثمين).
 - المجاهد زواد محمد أمقران شاهد آخر على وحشية الاستعمار: معتقل قصر الطير مركز تعذيب والحرب النفسية⁽³⁾، (صورة ملونة كاملة للضحية المجاهد + صورة للسجن ومركز التعذيب).
 - حسب الجمعية الجزائرية لمكافحة الفساد الجزائر تملص.
 - حجز سلع بأكثر من 03 مليار سنتيم.
 - سطيف: تفكيك ورشتين لصناعة الشمعة المقلدة في ظرف شهر⁽⁴⁾، (ملف كامل مدعم بصور ملونة متوسطة الحجم لأوراق نقدية، وثائق، الشمعة المقلدة + محباً مخدرات)
 - اقتحام سكنات اجتماعية بأولاد رشاش في خنشلة: مدير ديوان الرقية العقارية ينتظر قرار الوالي⁽⁵⁾، (صورة ملونة متوسطة الحجم لديوان الترقية العقارية والتسيير العقاري OPGI).
 - مسيرة حاشدة للمطالبة بالقصاص للتلميذة لينا في بجاية، شعار السكان "الإعدام لقتلة الأطفال"⁽⁶⁾، (صورة ملونة تتربع على نصف صفحة تجمع بين صورة السكان المحتجين + صور الشعارات + صورة للطفلة).
 - انتحار إسلام يخلف غموضاً وحيرة لدى الأهل والجيران⁽⁷⁾، (صورة لجنحة إسلام مغطاة + صورة شخصية صغيرة له + صور لشهود العيان)
- 2- بالنسبة للصور الخطية (التعبيرية):**

احتلت الصور الشخصية للجنة قائمة الصور الخطية المرافقة لم نشر من مواد العنف والجريمة وذلك بـ 24 تكراراً وبنسبة تقدر بـ 13.95%، وموزعة بنسبة أكبر على جريدة "الخبر اليومي" والمقدرة

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 8798، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 3.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8798، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 1.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8817، الخميس 22 مارس 2018، ص 4.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 9093، السبت 29 ديسمبر 2018، ص 3.

(5) جريدة الخبر اليومي، العدد 8798، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 8.

(6) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 9.

(7) جريدة الخبر اليومي، العدد 8798، الثلاثاء 2 جانفي 2018، ص 9.

بـ 90.30%، وبنسبة أقل على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 04.65%، فحين كانت المرتبة الثانية للصور الشخصية الخاصة بالضحايا بـ 09 تكرارات وبما نسبته 05.23%، وموزعة بتقارب على جريدة "النهار الجديد" بنسبة 02.90%، وعلى جريدة "الخبر اليومي" بنسبة 02.32%، فيما أخذت صور الأسلحة والذخائر، وصور السلع، وصور المؤسسات العمومية المرتبة الثالثة بتكرارين وبنسبة مقدره بـ 01.16%، أما المرتبة الرابعة فكانت لصور الوثائق بتكرار واحد وبنسبة تقدر بـ 00.58%، أما صور شهود العيان، وصور المخدرات، وصور الشعارات فلم تحظ باهتمام التوظيف في الجريدتين.

اهتمت صحيفتي الدراسة عموماً وجريدة "الخبر اليومي" خصوصاً بتوظيف الصور الخطية (التعبيرية) عند معالجتها لمواد العنف والجريمة، وتعد الصور الخطية الأقدم ظهوراً واستخداماً في الصحافة أين كانت ترافق القصص القصيرة، وأهم ما يميزها المساحات البيضاء المحيطة بها، والتي تساهم في إراحة نظر المتلقي كما أنها تساعده على تخيل الأحداث التي يتم الحديث عنها⁽¹⁾.

وتصدرت صور الشخصيات من جناة وضحايا قائمة الصور الخطية المستخدمة من قبل عينة الدراسة عند معالجتها لظاهري العنف والجريمة، « وذلك لأنها وسيلة لجذب انتباه المتلقي، كما تسهم في كسر الرتابة والملل في الصفحة، وأيضاً وجودها يمنع تكرار الصور الشخصية نفسها، فضلاً عن إمكانية استعمالها كوسيلة للمبالغة في الرسم وذلك من أجل تحقيق أهداف معينة من قبل الصحيفة، وقد يكون السبب وراء استخدامها هو عدم توفر صورة فوتوغرافية للشخصية التي يتم الحديث عنها»⁽²⁾.

يعتبر الكاريكاتير من الصور الخطية المعبرة عن الشخصيات الفاعلة لمواد العنف والجريمة في جريدتي الدراسة، حيث حافظت جريدة "الخبر اليومي" على خصوصية هذا النوع الصحفي، أما جريدة "النهار الجديد" فقامت بإضفاء تعديلات رقمية على الصور الخطية أفقدتها ميزتها وحولها إلى صور شبه فوتوغرافية.

وساهمت الرسوم الكاريكاتورية في التعبير عن الوقائع أو الأحداث أو الشخصيات بأسلوب ساخر، ومؤثر على القراء من كافة الجوانب، أين يستخدم أنماطاً سائدة من السلوك، وذلك من أجل حشد الرأي العام لاتخاذ المواقف سواء كانت بالرفض أو القبول⁽³⁾.

(1) نبيل راغب، أساسيات العمل الصحفي المقروء والمسموع والمرئي، ط1، مكتبة لبنان ناشرون والشركة المصرية العالمية للنشر، لوجنما، 1999، ص 202.

(2) نور الدين النادي، فن الإخراج الصحفي، ط2، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص 94-95.

(3) لبي مهدي، ماهي الأنواع الصحفية المستخدمة في التحقيقات الصحفية؟، تاريخ الزيارة: 2022/02/12، توقيت الزيارة:

<http://De e3arabi.com.propo>

،18:55

إن استخدام جريدتي الدراسة لصور شخصيات خطية أثناء تغطيتها لمواد العنف والجريمة، يسهم في التقليل من مشاهد العنف والجريمة على نفوس القراء، كما يعتبره البعض دليلاً على غياب المصدقية بسبب عدم توفر الصور الحقيقية.

ولجأت جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" لاستخدام صور تعبيرية للأسلحة (سكاكين ومسدسات) والذخائر كوسائل استعملت في الجرائم المتحدث عنها، أما بالنسبة للصور الخطية الخاصة بالوثائق، والسلع وكذا المؤسسات العمومية فقد كان ظهورها محتشماً.

وفيما يلي بعض النماذج للصور الخطية المرافقة لمادتي العنف والجريمة المعالجة من قبل عينة الدراسة على النحو التالي:

أ - بالنسبة لجريدة النهار الجديد:

- تفكيك عصابة لصوص تنشط بسوق عين الحجل في المسيلة⁽¹⁾، (صورة خطية للجاني سارق ملثم + صورة خطية لسكين).

- حريق يلتهم أزيد من 150 شجرة مثمرة في برج بوعريريج، (صورة خطية لشجرة مندلعة فيها النيران).

- مجهولون يعتدون على شاب من أجل بورطابل في سعيده، (صورة خطية لهاتف نقال).

- العثور على جثة شخص معلقة على سقف منزل بالرمكة⁽²⁾، (صورة خطية لمشنقة معلقة في سقف المنزل)

ب - بالنسبة لجريدة الخبر اليومي:

- الفاييسوك يجر العشرات إلى أروقة العدالة: كنت غير نلعب سيدي الرايس⁽³⁾، (صورة خطية لرئيس المحكمة + الجاني + قفص الإتهام).

- الخبر تحرك سلطات ميلة: صافي ولوكان ماشي الجرنان واحد ما يسمع بيا⁽⁴⁾، (صورة خطية لامرأة غارقة في دموعها ضحية لإهمال السلطات).

- قصة خطبة تنتهي بمأساة: رفضوه زوجا فأعدمهم حرقا⁽¹⁾، (صورة للجاني + صورة للبيت المحروق + صورة للنار كسلاح للجريمة).

(1) جريدة النهار الجديد، العدد 3330، الأربعاء 29 أوت 2018، ص 24.

(2) جريدة النهار الجديد، العدد 3337، الخميس 6 سبتمبر 2018، ص 24.

(3) جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018، ص 23.

(4) جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018، ص 23.

- محافظ الشرطة تواتي كريمو: « قمنا بتطهير مدن بومرداس من مروجي المخدرات »⁽²⁾، (صورة متوسطة الحجم لرجال الشرطة + محباً كامل للمخدرات).

(1) جريدة الخبر اليومي، العدد 9057، الجمعة 23 نوفمبر 2018، ص 6.

(2) جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 أبريل 2018، ص 21.

النتائج العامة للدراسة

النتائج العامة للدراسة

بعد عرض البيانات وتحليلها وكذا تفسيرها تم التوصل إلى نتائج عامة لهذه الدراسة، وهذا من خلال الإجابة على إشكالية الدراسة (التساؤل الرئيسي)، وما انطوت عليه من تساؤلات فرعية رصدت في بداية البحث.

فبالنسبة لإشكالية الدراسة والتي تدور حول: "معرفة حقيقة المعالجة الإعلامية لظاهري العنف والجريمة من قبل جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بين الحد والحث".

نجد أن: جريدتي الدراسة سعت لمحاربة ظاهري العنف والجريمة، ونددت بخطورتها على أمن الفرد واستقرار المجتمع، وهذا من خلال ما قدمته من معالجة جادة لبعض المضامين المتعلقة بالعنف والجريمة، أين كانت تحدد أسباب الظاهرة، ونتائجها مع تقديم الحلول المناسبة.

كما أن تركيز جريدتي الدراسة على نشر مواد العنف والجريمة على مساحات واسعة وزوايا مختلفة من صفحاتها، يجعل قضايا العنف والجريمة تنصدر أجندتها التحريرية، مما ينعكس سلبا على أولويات الجماهير وإهتماماتهم وتكوين أفكارهم وسلوكياتهم، إلى حد يدفعهم إلى تقليد ومحاكاة بعض النماذج الإجرامية على أرض الواقع.

لقد أوضحت نتائج الدراسة التحليلية جنوح جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" للإثارة السلبية شكلا ومضمونا بهدف لفت انتباه القارئ نحو أخبار العنف والجريمة، وفي سياق ذلك أخلت بالقيم المهنية والأخلاقية، ولم تلتزم بمسئوليتها النبيلة في خدمة أفراد المجتمع، حيث وقعت صحيفتي الدراسة في كثير من التجاوزات عند معالجتها لظاهري العنف والجريمة، ومن بينها: إختراق الخصوصية، التأثير على العدالة، الخروج عن الآداب العامة والقيم المجتمعية، التحهيل المتعمد لمواد العنف والجريمة، المبالغة والتهويل في سرد تفاصيل بعض الجرائم، جعل المجرم بطلا يقتدى به، غياب عنصر الوظيفية فيما يتعلق بغالبية العناوين والصور، اللجوء إلى المعالجة الإخبارية التقريرية المتسمة بنوع من السلبية.

ونظرا للخروقات التي إرتكبتها جريدتي الدراسة عند تناولها لظاهري العنف والجريمة، نجد أن مسار معالجتها الإعلامية لهذه المواد تحول من الحد إلى الحث والترويج، وبالتالي مساهمتها في إنتشار ظواهر العنف والإجرام في أوساط المجتمع الجزائري.

ويمكن القول أن سياسة صحيفتي الدراسة في معالجتهما لظاهري العنف والجريمة تتسم بعدم التوازن، والتأرجح بين الإلتزام والإثارة السلبية، وذلك حسب نوع الخبر المعالج وقيمتها لدى الرأي العام، وموافقته للسياستها التحريرية.

وقد ثبت كل هذا من خلال النتائج التي تجيب عن التساؤلات الفرعية للدراسة على النحو الآتي:

أولاً: فئات ماذا قيل (محور المضمون)

1-1-1- فئة الموضوع:

1-1-1- بالنسبة للموضوعات الرئيسية المتعلقة بالعنف والجريمة:

بينت نتائج الدراسة التحليلية أن جريدتي "النهار الجديد" والخبر اليومي" إهتمت بدراسة الموضوعات المتعلقة بالجريمة أكثر من دراستها لموضوعات العنف، حيث قدر تكرار موضوعات الجريمة بـ 916 تكراراً وبنسبة 78.35%، في حين كان مجموع تكرار موضوعات العنف 253 تكراراً وبنسبة 21.64%، ويعود ذلك إلى خطورة الجرائم وانتشارها في المجتمع الجزائري، كما أن نتائج الجرائم للعنف الذي يعتبر مقدمة لها.

وكانت جريدة "النهار الجديد" السبّاقة في معالجة قضايا العنف والجريمة، حيث جعلتها مادة منشورة على مستوى كافة صفحاتها وذلك بمجموع 767 تكراراً وبنسبة 65.61%. إعتبرت جريدتي الدراسة نشر مواد العنف والجريمة تلبية لحق القارئ في معرفة ما يدور حوله من حوادث وأخبار، وتحقيقاً لمسؤوليتها تجاه الجمهور والمجتمع.

1-1-2- بالنسبة لموضوعات العنف:

ب- 1 - العنف المادي:

عالجت جريدتي الدراسة أنواع العنف الثلاثة، وفي مقدمتها العنف المادي الجسدي وذلك بـ 108 تكراراً، وبنسبة تقدر بـ 42.08%، وفي المرتبة الثانية يأتي العنف المادي المرتبط بالإضرار بالملكيات وذلك بـ 41 تكراراً وبنسبة تقدر بـ 11.60%، ويفسر تركيز عينة الدراسة على العنف المادي أكثر إنتشاره وسهولة إثباته، وإدراكها لحجم مسؤوليتها الاجتماعية في التوعية بمخاطره للحد منه، ورغم خطورة العنف المعنوي والعنف الجنسي إلا أن جريدتي الدراسة أفسحت لهما مجالاً أقل على صفحاتها ومرد ذلك لصعوبة إثباته وحساسية طرحه، إضافة إلى التكتّم الأسري على قضايا الجنس لمساسها بالشرف.

أظهرت نتائج الدراسة التحليلية تنوع مواضيع العنف المادي المعالجة من قبل صحيفتي الدراسة مع وجود تباين في أولويات نشرها من جريدة إلى أخرى، حيث التعدي على الممتلكات الخاصة أو العامة قائمة إهتمامات الجريدتين بـ 40 تكراراً وبنسبة تقدر بـ 26.84%، ويعتبر كردة فعل لمعاناتي للمواطن الجزائري من الإحباط والتهميش جراء الإهمال الأسري والفساد الإداري، وفي الدرجة الثانية يتضح إهتمام جريدتي الدراسة بالضرب بـ 35 تكراراً وبنسبة تقدر بـ 23.48%، ويعزى ذلك لتفشي هذه الظاهرة في المجتمع الجزائري، إضافة إلى أنه يعتبر مرافقاً لأنواع العنف الأخرى.

ولقد سعت صحيفتي الدراسة من خلال طرحها لمواضيع العنف المادي إلى كشف الستار عن خطورة هذه الظاهرة على الفرد والمجتمع، وبالمقابل نجد قصورا في تأدية مسؤوليتها حين تركز على أدق تفاصيل هاته الممارسات العنيفة بشكل يثير حفيظة القارئ مع غياب المقترحة.

ب- 2 - العنف المعنوي:

أسفرت نتائج الدراسة على تصدر موضوع الإشادة بالإرهاب أولويات النشر في صحيفتي الدراسة وذلك بـ 13 تكرار ونسبة تقدر بـ 19.11%، فيما كانت المرتبة الثانية لإشاعة الرعب والخوف بين الأفراد والجماعات بـ 11 تكرارا ونسبة 16.17%، ويمكن تفسير ذلك بإدراك الجريدتين لخطورة المنظمات الإرهابية على حياة الفرد واستقرار المجتمع وأمنه، أين أبرزن جديتها ومسؤوليتها في طرح هاته المواضيع، وذكر العقوبة المترتبة عنها كسياسة ردعية، وبالمقابل نجد عدم وعي صحيفتي الدراسة بخطورة الكلمة كعنف ناعم يهدد كيان الأسرة والمجتمع.

ب- 3 - العنف الجنسي:

انصب الاهتمام الأكبر لجريدتي الدراسة على العنف الجنسي الجسدي لسهولة إثباته جنائيا، ولكنة إنتشاره في المجتمع الجزائري، واحتل الاغتصاب المرتبة الأولى بتكرار قدره 12 تكرارا ونسبة 33.33%، يليه التحرش الجنسي بـ 10 تكرارات ونسبة 27.77%، وفي المحطة الثالثة تأتي الدعارة. ولقد تم التركيز على معالجة هذه الظواهر باعتبارها عنفا مركبا ومتعدد الضرر، حيث جعلت جريدتي الدراسة وفي مقدمتها جريدة "النهار الجديد" من مسؤوليتها التنبيه بخطورة الوضع والآثار الوخيمة المترتبة عن ذلك، وأحيانا تقصر في واجبها عندما تجنح إلى الإثارة السلبية من خلال عرضها لتفاصيل هذه القضايا بالعرض والشرف.

ج- بالنسبة لموضوعات الجريمة:

إهتمت جريدتي الدراسة بمعالجة أنواع مختلفة من الجرائم، وفي مقدمتها الجرائم المرتكبة ضد الأموال والممتلكات وذلك بـ 520 تكرارا ونسبة 56.76%، لتليها الجرائم ضد الأشخاص بـ 186 تكرارا، ونسبة 20.30%، وفي المقام الثالث تأتي الجرائم ضد الأموال والممتلكات، ومرجع ذلك أن الجريمة بين الأفراد والجماعات مصدرها الصراع من أجل المال أو السلطة أو الممتلكات، وهذه المتغيرات دفعت بجريدتي الدراسة لتغطية هذا النوع من الجرائم لانتشارها بكثرة في المجتمع الجزائري.

ج- 1 - الجرائم ضد الأشخاص:

تصدرت جريمة القتل قائمة الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص بـ 64 تكرارا، ونسبة 34.40%، وذلك باعتبارها أخطر الجرائم المهتدة لحياة الإنسان، كما أولت عناية متفاوتة بالجرائم الأخرى مثل:

محاولة القتل، الهجرة غير الشرعية، الاختطاف، الانتحار، الإجهاض، وهذا يتفق مع أولويات النشر في كل جريدة، وما يمليه عليها الواجب المهني بإعلام المواطن بكل جديد، ونلاحظ نوعاً من القصور والإخلال بالمسؤولية الاجتماعية حينما تعرض هذا النوع من الجرائم بأسلوب وصفي مثير بترويجها لهذه الجرائم، ناهيك عن عجزها في تحديد أسباب هذه الجرائم وإقتراح حلول لها.

ج- 2 - الجرائم المرتكبة ضد الأسرة:

إهتمت جريدة "النهار الجديد" بمعالجة الجرائم الأسرية، وكان أولى إهتماماتها منصباً على الإهمال الأسري بـ 4 تكرارات وبنسبة 80%، ليلها بتكرار واحد وبنسبة 20% موضوع الخيانة الزوجية. وهذا وعياً منها بخطورة هذه الجرائم لأنها تهدد كيان الأسرة واستقرار المجتمع، ومن ناحية ثانية نجد أن ما تم عرضه من نماذج للجرائم الأسرية كان معتمداً على الإثارة السلبية والمبالغة في الوصف بشكل يقدر في قدسية العلاقة الأسرية ويشجع على استباحتها واقعياً.

ج- 3 - الجرائم المرتكبة ضد الأخلاق والآداب العامة:

إهتمت جريدة "النهار الجديد" بمعالجة الجرائم المرتكبة ضد الأخلاق والآداب العامة، وإكتفت بجريمة ممارسة الدعارة والفسق بـ 4 تكرارات، وبنسبة 100%، ولقد سعت الصحيفة من خلال ذلك إلى التنويه بخطورة ظاهرة الدعارة مع تجريم فعلها بذكر العقوبة المرافقة لها، ومن جانب آخر نلمس عجزاً وظيفياً للصحيفة حين لا تقدر حلولاً وقائية أو علاجية للظاهرة، بالإضافة إلى غياب حس المسؤولية عندها حين تلجأ إلى القصص الإخباري الشائق بشكل يروج لهذه التجاوزات.

ج- 4 - الجرائم المرتكبة ضد النظام والسلامة العمومية:

إحتلت حوادث المرور المقدمة في قائمة الجرائم المرتكبة ضد النظام والسلامة العمومية وذلك بـ 45 تكراراً وبنسبة تقدر بـ 44.55%، لتليها جريمة القيام بأعمال إرهابية بـ 22 تكرار وبنسبة 21.78%، لتكون المرتبة الثالثة من نصيب جريمة تكوين جماعات الأشرار وعصابات الأحياء، أما بقية الجرائم فقد حظيت بإهتمام أقل وهذا تناسبا مع الأجندة المتبعة من قبل صحفيي الدراسة.

ويتضح من خلال معالجة عينة الدراسة لهذه الجرائم سعيها الحثيث للحد منها، حيث فتحت المجال للتحليل المعمق لكثير من حوادث المرور، ومجازر الطرقات لأنها من القضايا التي تهم الرأي العام، مع تقديم حلول وإقتراحات على لسان أهل الاختصاص.

ويظهر من زاوية أخرى غياب الحس بالمسؤولية لدى جريدتي الدراسة عند معالجتها لجرائم العنف والتخريب، تكوين جماعات الأشرار وعصابات الأحياء، إنتحال الشخصيات، وهذا يجعلها من المجرم بطلاً في إفلاته من القانون ومناوراته لرجال الشرطة.

ج- 5 - بالنسبة للجرائم المرتكبة ضد الأموال والممتلكات:

تباين اهتمام جريدتي الدراسة عند معالجتهما الجرائم المرتكبة ضد الأموال والممتلكات بما يتفق وسياستها التحريرية، ولقد تصدرت جريمة بيع وحياسة المخدرات قائمة هذا النوع من الجرائم بـ 97 تكرارا وبنسبة تقدر بـ 25.52%، لتليها جريمة السرقة بـ 83 تكرارا و بنسبة 21.84%، أما بقية الجرائم فقد حظيت بنسب أقل، ويتعلق الأمر بجريمة التزوير، النصب والإحتيال، التهريب، حيازة وبيع الأسلحة والذخائر إلخ.

ونستشف مدى المعالجة الجادة من قبل جريدتي الدراسة لبعض هذه المواضيع، مقابل بعض السقطات التي وقعت فيها الجريدتين عند تفصيلهما المثير لسيرة هذه الحوادث في شكل مسلسل بوليسي أحيانا قد يشجع على تقليد البطل المجرم.

ج- 6 - بالنسبة للجرائم المرتكبة ضد الدين:

حظيت الجرائم ضد الدين بحضور محتشم على قائمة أولويات النشر في جريدتي الدراسة، وقد برز إهتمام جريدة "النهار الجديد" بقضايا التطرف الديني بـ 5 تكرارات وبنسبة 41.66%، لتليها في المرتبة الثانية جريمة الإعتداء على أماكن العبادة، المساس بحرمة المدافن، حرق وتدنيس المصحف، وذلك بتكرارين وبنسبة 16.66%.

أوضحت جميع الجرائم المرتكبة ضد الدين بأن نزعة التطرف الديني هو المحرك الأساسي لهذه التجاوزات الدينية، وتميزت جريدة "النهار الجديد" بجدية الطرح والمعالجة لهذا النوع من الجرائم، ودى تحملها لمسئولة محاربة الجرائم الماسة لقدسسية الدين مع تقديم حلول مناسبة.

ج- 7 - بالنسبة للجرائم المعلوماتية والإلكترونية:

بينت نتائج الدراسة مدى إهتمام جريدة "النهار الجديد والخبر اليومي" بمعالجة الجرائم المعلوماتية، حيث ركزت على جرائم النصب والإحتيال إلكترونيا بـ 8 تكرارات وبنسبة 37.03%، لتليها جريمة إنتهاك الخصوصية بـ 8 تكرارات وبنسبة تقدر بـ 29.62%، وفي المرتبة الأخيرة جريمة مساندة المنظمات الإرهابية بـ 5 تكرارات وبنسبة 18.51%.

ونلخص إلى أن أغلب جرائم المعلوماتية ترتكب تحت ستار جريمة إنتحال الشخصيات بغية النصب والإحتيال لتحقيق أهداف مادية أو معنوية، ولقد سعت جريدتي الدراسة للتحذير من جريمة العصر بأسلوب جاد ومسؤول، حيث ذيلت أغلب هاته الجرائم بالعقوبات المترتبة عنها بغية الردع والحد، وبالمقابل نجد أن هناك الكثير من الجرائم المعلوماتية لم تحظ بعد بالدراسة رغم خطورتها على المستوى المحلي والدولي.

ج- 8 - بالنسبة للجرائم المرتكبة ضد المنشآت والمصادر الحيوية:

إهتمت جريدتي الدراسة بمعالجة جريمة التلوث البيئي بـ 32 تكرارا وبنسبة تقدر بـ 52.45%، لتليها حرائق الأشجار والغابات بـ 16 تكرارا وبنسبة 26.22%، أما المرتبة الثالثة لتبديد الثروات، فيما لم تعتن بمعالجة جرائم الصيد الجائر.

نلاحظ بصورة جلية الإحساس بالمسؤولية من قبل جريدتي الدراسة عند معالجتهما لجرائم البيئة بأسلوب تحليلي معمق ومدعم بالإحصائيات، كما أشركت العديد من ممثلي هيئات المجتمع المدني في إيجاد حلول جذرية للظاهرة، بالإضافة إلى استخدامهما لعناصر الإبراز من عناوين وصور حية لعينة من هاته الجرائم، وذلك بهدف الإثارة الإيجابية الساعية للفت الرأي العام لمثل هذه القضايا بغية التدخل السريع.

بعد الوقفة التحليلية بشقيها الكمي والكيفي لمواد العنف والجريمة المعالجة من قبل جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" نستنتج ما يلي:

- 1- أن الجريدتين محل الدراسة عاجلت مضامين متنوعة للعنف والجريمة، مع اختلاف بينها في نسبة المعالجة، وهذا مرده للأجندة التحريرية المنتهجة في كل صحيفة.
- 2- تباين أسلوب الصحيفتين محل الدراسة في معالجتهما لظاهرتي العنف والجريمة بين أسلوب الإثارة والمبالغة، وبين الالتزام بحس المسؤولية والالتزام القيمي بهدف لفت انتباه القارئ.
- 3- إن جريدة "الخبر اليومي" تتسم غالبا بجدية الطرح والتحليل عند معالجة ظاهرتي العنف والجريمة، إذا قورنت بجريدة "النهار الجديد".
- 4- تفتقر صحيفتا الدراسة عند معالجة ظاهرتي العنف والجريمة إلى التحليل العميق، والمدعم بالحلول القبلية والبعدية لتفادي مخاطرها.

1-2- فئة القيم:

تركز إهتمام صحيفتي الدراسة عند معالجتهما لظاهرتي العنف والجريمة على توظيف القيم الإيجابية وفي مقدمتها قيمة الجدة والحداثة بـ 233 تكرارا وبنسبة تقدر بـ 22.82%، أما المرتبة الثانية والثالثة على التوالي فكانت لقيمة الردع والحد ثم قيمة التوعية، أما قائمة القيم السلبية فقد تصدرتها قيمة التأثير بـ 108 تكرارا وبنسبة 10.57%، لتليها قيمتي الصراع والإثارة، أما يقية القيم فكان حضورها مقتضيا.

لقد نوعت صحيفتي الدراسة في القيم الموظفة عند معالجتهما لظاهرتي العنف والجريمة بشكل يتماشى مع خصوصية العنف والجريمة من جهة، ومع الأجندة التحريرية للصحفتين من ناحية ثانية، كما أن عددا

من القيم (الإثارة والتشويق، القرابة، الصراع، الشهرة) تصب في منحى الإثارة السلبي والتي توحى كثرة توافرها مجتمعة بالترويج للعنف والجريمة.

ونجد من ناحية ثانية توظيف صحيفتي الدراسة لجملة من القيم (الوقاية والعلاج والتوعية، الردع والحد) الدالة على مسؤوليتها الاجتماعية وجديتها في محاربة ظاهرتي العنف والجريمة رغم تقصيرها في تقديم الحلول الوقائية والعلاجية.

1-3- فئة الأهداف:

سعت جريدتي الدراسة عند معالجتها لظاهرتي العنف والجريمة إلى تحقيق جملة من الأهداف يتصدرها هدف التوعية والتوجيه بـ 362 تكرارا وبنسبة 36.49%، ليلها هدف خدمة الفرد والمجتمع بـ 307 تكرارا وبنسبة 94.30%، دون إغفال لبقية الأهداف.

ويعكس ذلك المسؤولية التي إتخذتها صحيفتي على عاتقها في خدمة الفرد والمجتمع، وذلك من خلال سعيها لمحاربة ظاهرتي العنف والجريمة وردع الجناة بتجريم فعلهم ورفع عقوبتهم، مع تقديم الحلول المناسبة في بعض الحالات.

1-4- فئة المصدر:

أظهرت نتائج الدراسة التحليلية مدى عناية صحيفتي الدراسة بمصدر الخبر عند معالجتها لأخبار العنف والجريمة، وقد تصدر الصحفيون قائمة مصادرها المعتمدة بـ 147 تكرارا وبنسبة 30.42%، لتليه المصادر الأمنية بـ 147 تكرار وبنسبة 18.32%، مع ظهور متباين لبقية المصادر بما يتناسب مع سياسة كل صحيفة.

اعتمدت جريدتي الدراسة بالدرجة الأولى على المصادر المعلومة والرسمية في تغطيتها لمواد العنف والجريمة، مما يدل على توخيها لعنصر الدقة والمصداقية ويكسبها ذلك ثقة القراء الدائمين، وهذا مؤشر على مدى التزام الصحيفتين بالمسؤولية الاجتماعية والقيمية عند بحثها عن الخبر.

إن لجوء عينة الدراسة للمصادر المجهلة عند تغطيتها لأخبار العنف والجريمة، فيه تناسب مع خصوصية هذا النوع من الأخبار التي تحتاج أحيانا إلى التكتم عن مصادرها لحمايتهم، كما أن كثرتها يفقدها الثقة والمصداقية.

1-5- فئة أشكال الخروج عن أخلاقيات النشر لمواد العنف والجريمة:

وقعت جريدتي الدراسة عند معالجتهما لأخبار العنف والجريمة في كثير من التجاوزات على مستوى الشكل والمضمون، حيث تصدر هذه الفئة التجهيل المتعمد لمواد العنف والجريمة المنشورة بـ 186 تكرار،

وبنسبة 39.65%، أما المرتبة الثانية فكانت للتأثير على العدالة، ليلها الخروج عن الآداب العامة والقيم المجتمعية، ثم إختراق الخصوصية، وكان هدفها من ذلك إثارة القراء ولفت إنتباههم لمحتوياتها. إن أي إخلال بالضوابط المهنية والمسؤولية القيمية والاجتماعية من قبل الصحفي أثناء جمعه لمواد العنف والجريمة أو عند إخراجها ونشرها، يعتبر إساءة لمهنة الصحافة وتقصير في حق جمهور القراء والمجتمع ككل.

1-6- فئة الإتجاه:

أشارت نتائج الدراسة إلى أن جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" أبدتا إتجاهين مختلفين عند معالجتها لظاهرتي العنف والجريمة، أولهما الإتجاه المعارض بـ 560 تكرار وبنسبة 73.29%، وثانيهما الإتجاه المحايد بـ 204 تكرار وبنسبة 26.70%.

واعتمدت جريدتي الدراسة على الإتجاه المعارض في قضايا العنف والجريمة التي تمس الرأي العام مثل: جرائم الإرهاب، الاختلاس، الهجرة غير الشرعية، اختطاف الأطفال، جرائم البيئة وغيرها، حيث عبرت عن مناهضتها لأشكال العنف والجريمة، بواسطة معالجة تحليلية معمقة مع تدعيم ذلك بالأراء المعارضة للخبراء والمختصين، وبهذا نستشف مسؤوليتها البنائية والخدماتية لتطهير المجتمع من العنف والجريمة. كما التزمت جريدتي الدراسة بإتجاه محايد في معالجتها لظاهرتي العنف والجريمة، وذلك من خلال ما عرضته من أخبار قصيرة مجردة من الآراء والأحكام، مما يعكس مسؤوليتها من خلال تحليلها بحياد والموضوعية والبعد عن الاستمالات العاطفية للقراء، وبالمقابل نجد أن الطرح الحيادي لأخبار العنف والجريمة يعتبر معالجة سلبية لظاهرة العنف والجريمة ولا يقدم نفعاً للجمهور.

1-7- فئة الفاعلين:

أوضحت نتائج الدراسة لفئة الفاعلين (معتدين أو ضحايا) في مواد العنف والجريمة المتناولة من قبل جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" ما يلي:

- أن أكثر الفاعلين (سواء من معتدين أو ضحايا) من أفراد المجتمع، وفي محطة موابية تأتي المؤسسات ثم أفراد الأسرة، وهذا يرتبط بمراكز الضغط والاحتكاك.
- أكثر الضحايا من أفراد الأسرة هم الزوجة والأبناء، أما المعتدين من أفراد الأسرة هم الأبوين.
- أن أكثر الضحايا والمعتدين من فئة الشباب الذكور و في إطار فردي.
- أن أكثر الضحايا والمعتدين من موظفين وإطارات أو عاطلين عن العمل.
- تعد الدوائر الحكومية والبلديات وكذا المدارس والمستشفيات هي أكثر المؤسسات الفاعلة في العنف والجريمة بين ضحية ومعتدي.

- تعتبر التنشئة الاجتماعية غير السوية للأبناء، والظروف الاقتصادية المزرية والبطالة، إضافة إلى البيروقراطية وسوء استغلال المناصب في المؤسسات العامة أو الخاصة هي العوامل المحركة لممارسة العنف والإجرام.

أولاً: فئات كيف قيل (محور الشكل)

1-1- فئة العنوان:

أظهرت نتائج الدراسة التحليلية لظاهري العنف والجريمة مدى إهتمام جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بالعنوان كعنصر طيبوغرافي مرافق للخبر، وذلك بتوظيف العناوين على إختلاف وظائفها، ولقد تصدرت العناوين من حيث الشكل الإخراجي قائمة أولوياتها بـ 1627 تكراراً، وبنسبة 60.32%، لتليها العناوين من حيث المضمون بـ 680 تكراراً وبنسبة 25.21%، أما الرتبة الأخيرة فكانت للعناوين من حيث الوظيفة والتأثيرية بـ 390 تكراراً وبنسبة 14.46%.

وظفت جريدتي الدراسة عند معالجتها لظاهري العنف والجريمة عناوين إتسمت بخاصية الإثارة والتشويق شكلاً ومضموناً، حيث إهتمت بطريقة كتابتها وبنوع الحروف والألوان المختارة لذلك، إضافة إلى مساحة العنوان والإطار المخصص له، إضافة إلى صياغتها ومثيرة لشهية القارئ، بشكل يترجم أهدافها وسياستها، ومن أبرز العناوين الموظفة في الجريدتين: العنوان التمهيدي، المفرد، الهرمي، العنوان المركز على قيمة المكان أو العدد، العناوين الإخبارية، الوصفية، التوضيحية إلخ.

إن عدداً كبيراً من العناوين المستخدمة في جريدتي الدراسة تتسم بعدم وظيفيتها، لعدم تناسبها مع قيمة الخبر، وذلك لأنها إما أكثر تضخيماً من محتوى الخبر أو أنها لا تعكس مضمونه ولا تعبر عنه إطلاقاً، وفي هذا إخلال بالقيم المهنية ومبادئ المسؤولية الاجتماعية المنوطة بها.

2-2- فئة نمط النشر:

أظهرت نتائج الدراسة التحليلية أن الخبر تصدر قائمة الأنواع لصحفية الموظفة في جريدتي الدراسة عند معالجتها لظاهري العنف والجريمة، وذلك بـ 674 تكراراً وبنسبة 81.30%، يليه التقرير الصحفي بـ 39 تكراراً وبنسبة 04.70%، أما الأنواع الصحفية الأخرى فكان حضوراً متواضعاً أو معدوماً، وذلك حسب المدرسة الإخراجية والسياسة التحريرية لكل صحيفة

لقد إعتمدت جريدتا الدراسة على المعالجة الإخبارية التقريرية لقضايا العنف والجريمة، وهذا تناسباً مع طبيعتها الإخبارية وخصوصية مواد العنف والجريمة، وهذا يتسبب في تقدم المواد المعالجة بطريقة سطحية لا توفر المعرفة الكافية للقارئ.

كما أوضحت النتائج لتوظيف جريدتي الدراسة للأنواع الفكرية والاستقصائية من حديث صحفي، تعليق صحفي، تحقيق صحفي، بهدف توفير معالجة متكاملة لمواد العنف والجريمة، وذلك بتحديد أسباب الظاهرة وتفسير نتائجها مع إقترح الحلول لمجابهتها.

كما بينت نتائج الدراسة عناية جريدة "الخبر اليومي" بتوظيف أنواع الرأي والمتمثلة في: العمود الصحفي، المقال النقدي، المقال التحليلي، إضافة إلى الكاريكاتير والصورة الإخبارية، وهذا بهدف تقديم معالجة متكاملة للجوانب لأخبار العنف والجريمة حيث ترصد الظاهرة وأسبابها وتتبع نتائجها، إضافة إلى التوعية بمخاطرها، وفتح المجال للجهات المختصة بتقديم الحلول المناسبة.

إن موازنة جريدة "الخبر اليومي" بين أنواع الخبر وأنواع الرأي يدل على جدتها في معالجة أخبار العنف والجريمة، وتحمل المسؤولية المنوطة بها في توفير معرفة دقيقة وشاملة لجمهور القراء.

2-3- فئة موقع النشر:

إهتمت صحيفتي الدراسة بنشر أخبار العنف والجريمة على جميع صفحاتها وفق أجددة تحريرية واستراتيجية مدروسة تضبط هذا التوزيع، حي كانت الصفحات الداخلية وصفحنا الوسط موقع النشر الأول بـ 743 تكراراً وبنسبة 72.13%، لتليها الصفحة الأولى بـ 144 تكراراً وبنسبة 13.98%، وفي المحطة الأخيرة تأتي الصفحة الأخيرة بـ 143 تكراراً وبنسبة 13.88%

ويرجع الإهتمام الأول لعينة الدراسة بنشر مضامين العنف والجريمة على مستوى الصفحات الداخلية وصفحنا الوسط إلى سهولة التحرير فيها، وذلك بحكم سعة المساحة المتاحة للنشر، بالإضافة إلى القدرة على التحكم في قالب الصحفي المناسب.

إن تركيز صحيفتي الدراسة على نشر مواد العنف والجريمة على مستوى الصفحة الأولى، وذلك لأنها تمثل الواجهة والإعلام الدقيق على محتوياتها، حيث وزعت عناوين مركزة على جميع أجزاء هذه الصفحة، ودعمت ذلك بالألوان المثيرة والصور الضخمة والإطارات المحددة للفت إنتباه القارئ، وبهذا إلتزمت صحيفتي الدراسة بقالب ثابت لإخراج الصفحة الأولى بشكل يوضح سياستها.

أخذت الصفحة الأخيرة أولوية الثالثة في نشر مواد العنف والجريمة وهذا لصغر مساحة النشر على مستواها، إضافة تواجد محتويات أخرى تزامها، كما إهتمت صحيفتي الدراسة بالإخراج المتميز للصفحة الأخيرة بإعتبارها الواجهة الثانية لها بهدف إثارة إهتمام القارئ.

2- 4 - فئة مساحة النشر:

أظهرت نتائج الدراسة أن صحيفتي "النهار الجديد والخبر اليومي" إهتمت بداية بنشر مواد العنف والجريمة على صفحة كاملة بـ 78 تكرار وبنسبة 36.61%، ليلها النشر على مستوى ربع صفحة م نصف صفحة، أما الرتبة الأخيرة فكانت للنشر على مستوى أكثر من صفحة.

خصّصت صحيفتي الدراسة مساحات مختلفة ومتفاوتة لنشر مواد العنف والجريمة، وذلك بما يتفق مع أجندتها التحريرية، ومع قيمة الخبر والقالب الصحفي المخصص لنشره، وبالتالي فأهمية موضوع العنف والجريمة تعكسه مساحة النشر المخصصة له على صفحات الجريدتين.

كما أوضحت النتائج أن مساحة النشر لمواد العنف والجريمة على مستوى صفحة كاملة أو عدة صفحات، إرتبط بالمعالجة التحليلية للظاهرة بتوظيف قوالب الرأي، أو بعرض مكثف لجملة من الأخبار القصيرة، لقد خصّصت صحيفتي الدراسة صفحات ثابتة لتغطية أخبار العنف والجريمة بهدف تعويد القارئ على مكانها.

إهتمت جريدتا الدراسة بنشر مواد العنف والجريمة على مستوى ربع أو نصف صفحة، تماشياً مع المعالجة الإخبارية التقريرية للظاهرة، حيث خصّصت هذه المساحة لنشر الأخبار القصيرة والتقارير وبعض الأعمدة.

2- 5 - فئة استخدام الصور والرسوم:

أظهرت نتائج الدراسة إهتمام جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بتوظيف الصورة كعنصر تيوغرافي مهم في بناء كافة الأشكال الصحفية، حيث استخدمتا الصور الفوتوغرافية أكثر من الصور الخطية.

تصدرت صور المؤسسات العمومية وكذا الصور الشخصية للضحايا والجناة قائمة الصور الفوتوغرافية، المرافقة لأخبار العنف والجريمة، كما ركزت على نشر الصور الضخمة الملونة وهذا بهدف إثراء المحتوى ودعم المادة التحريرية لإقناع القارئ، وأغلب الصور الشخصية تم أخذها من الأرشيف، مما يوحي بعدم مصداقية الخبر.

لقد أوضحت النتائج أن جريدتي الدراسة توظف الصور الخطية بهدف القضاء على الرتابة المساحات البيضاء، بالإضافة إلى التقليل من قساوة أخبار العنف والجريمة على نفوس القراء، كما وظفت جريدة "الخبر اليومي" الكاريكاتير بهدف معالجة جرائم الفساد والبيئة بأسلوب ساخر من الأوضاع المزرية في البلاد.

إن استخدام صحيفتي الدراسة للصور والرسوم رغم ما يعتريه من قصور وعدم وظيفية أحيانا، إلا أنها تعكس وعي ومسؤولية الصحيفتين في تعاملها المتحفظ مع الصورة وخطورة أخبار العنف والجريمة وخصوصيتها.

الخاتمة

خاتمة:

بعد الدراسة النظرية والتحليلية لموضوع "المعالجة الإعلامية لظاهرتي العنف والجريمة في جريدتي - النهار الجديد والخبر اليومي" - تم استخلاص النقاط الآتية:

1- ترتبط المعالجة الإعلامية لظاهرتي العنف والجريمة بالقرارات التي تتخذها جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بالنسبة للطريقة التي تقدم بها هذه المواد من حيث المحتوى والشكل.

2- عقب التحليل لمجموعة من التعاريف للعنف والجريمة نستنتج أن: العنف هو كل سلوك عدواني مؤذ، ينطلق من الاستخدام المتعمد للقوة أو السلطة أو التهديد بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وذلك تجاه الذات أو شخص آخر أو عدد من الأشخاص أو مجتمع بأكمله، وقد يكون معنويا أو ماديا، أما الجريمة فهي سلوك معاد للمجتمع ومناف لعاداته وتقاليده، ويتم من خلاله انتهاك الحدود القانونية، والمعايير والقيم الأخلاقية ويؤدي ارتكابه إلى إخلال بنظام المجتمع وإلحاق الضرر بأفراده، لذلك جرمه الشرع والقانون مع تشديد العقوبة عليه.

3- يتفق العنف والجريمة في كونهما يلحقان الأذى والضرر بالآخرين، ويختلف العنف عن الجريمة في كونه سلوكا لا يخالف القانون وبالتالي لا تترتب عنه مساءلة قانونية، أما الجريمة سلوك يخالف القانون ويترتب عنه مساءلة قانونية، أما العنف الذي يخالف القانون يتحول إلى جريمة ويترتب عنه مساءلة قانونية، كما أن الجريمة تعد نتيجة للممارسات العنيفة.

4- تتعدد الإجراءات الوقائية المنتهجة للحد من ظاهرتي العنف والجريمة، والتي منطلقها التنشئة السليمة للفرد مع التعاون الجاد بين الأسرة والمجتمع بجميع هيئاته الرسمية وغير الرسمية، وفي هذا المقام تلعب وسائل الإعلام دورا مهما في تقويم سلوك أفراد المجتمع، بالتنويه لخطورة ظاهرتي العنف والجريمة، لأن الوقاية القبلية أنفع من العلاج البعدي.

5- تؤدي الصحافة المكتوبة جملة من الوظائف تربط بينها علاقة تكاملية، وإن التزامها بتأدية وظائفها بإخلاص وشمولية لخدمة القراء، يزيد من مصداقيتها والثفاف الجماهير حولها، ويعود عليها أيضا بالنفع المادي من خلال زيادة التوزيع.

6- إن تاريخ الصحافة المكتوبة في الجزائر يعكس رحلة كفاح متعددة الأطراف، فرغم ما عانته من ويلات الاستعمار وقيوده، إضافة إلى ترسانة القوانين المضيقية التي فرضتها السلطة عليها، ناهيك عن الأزمة الأمنية - العشرية السوداء - وما انجر عنها من تبعات هجرة واغتيال للصحفيين وإغلاق للمؤسسات الصحفية،

وكبت للحريات رغم الانفراج، إلا أنها مازالت تحافظ على كيانها الوظيفي في خدمة المجتمع مكتملة بذلك دور وسائل الإعلام الأخرى.

7- تباينت إتجاهات الصحف في نشر أخبار العنف والجريمة بين إتجاه مؤيد للنشر يرى ضرورة نشرها لخلق وعي جماهيري حول بشاعتها مما يؤدي إلى تناقص عددها، وإتجاه ثان معارض لأنه يرى في نشرها ترويجا لها خاصة عندما تعرض بطريقة دراماتيكية وتشويقية، الأمر الذي يزيد من انتشارها، في حين يرى الإتجاه الثالث أنه لا مانع من النشر الواعي لها بهدف توعية القارئ بخطورتها، مع مراعاة المسؤولية الاجتماعية والقيم المهنية في ذلك.

8- كما بينت الدراسة التحليلية أن معالجة جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" لظاهرتي العنف اتسمت بعدم التوازن والثبات، فعند معالجتها للجرائم الأقل خطرا تعتمد على الأسلوب الرصين، وتتحدى بالقيم المهنية والمسؤولية الاجتماعية أين تندد بخطورتها وتسعى لمحاربتها، أما عند معالجتها للجرائم ذات الخطورة البالغة والتي تشغل الرأي العام، فإنها تعتمد على عنصر الإثارة والتهويل مع المبالغة في سرد تفاصيل الجرائم بشكل درامي شائق بمجد المجرمين، مما يوحي بأنها تشجع على الجريمة والعنف.

9- تفتقر أساليب المعالجة الإعلامية لظاهرتي العنف والجريمة في جريدتي الدراسة لعملية التحليل والتفسير والمتابعة، وهي من الخطوات التي تتطلبها قضايا العنف والجريمة لتقدم معلومة كاملة للقارئ، بشكل يجعله على دراية كافية بخطورتها لتفاديها، وبهذا تُكوّن الجريدتان جمهورا نوعيا واعيا، أما المعالجة الإعلامية السطحية الخاطفة تخلق جمهورا مستهلكا لهذه المواد الإخبارية، فتغليب صحيفتي الدراسة للكم على حساب الكيف يجعل معالجتها مواد العنف والجريمة غير دقيقة أو مشمرة.

نستطيع التأكيد في الختام على أهمية موضوع "المعالجة الإعلامية لظاهرتي العنف والجريمة"، والذي يبقى مفتوحا أمام الباحثين نظرا لتنوع وتعدد المواضيع التي تتفرع عنه والتي تطرح جوانب أخرى من الموضوع تستحق الدراسة، ولذا ترى الباحثة أن مشوار البحث لايزال طويلا للقيام بمزيد من الدراسات للتعلم في هذا الموضوع أكثر، ومن بين المحاور التي تحتاج إلى استكمال بحثي فيما يتعلق "بالمعالجة الإعلامية لظاهرتي العنف والجريمة" ما يلي:

- أن المعالجة الإعلامية المتكاملة لمواد العنف والجريمة تؤمنها دراسات ثلاثية الجانب: تحليل المحتوى، دراسة الجمهور، دراسة القائم بالاتصال، لتعطي صورة حقيقية عنها.

- أن المعالجة الإعلامية لظاهري العنف والجريمة تحتاج أكثر من منظور يوطرها إلى جانب نظرية المسؤولية الاجتماعية نجد: نظرية ترتيب الأولويات -Agenda setting-، إضافة لنظرية التأطير الإعلامي وهذا بهدف إعطاء صورة متكاملة عن العناصر المتحركة في المعالجة الإعلامية لمواد العنف والجريمة.

ملخصات الدراسة

ملخص الدراسة باللغة العربية:

تتحرى هذه الدراسة الكشف عن كيفية معالجة جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" لظاهرتي العنف والجريمة بين الاتفاق والاختلاف في ذلك، إضافة إلى التعرف على مدى التزامهما بالمبادئ الأخلاقية والقيم المهنية، وتأديتهما للمسؤولية المنوطة بهما لخدمة الفرد وإصلاح المجتمع عند تناولهما لظاهرتي العنف والجريمة دون إثارة أو تهويل.

ولقد تم الاعتماد على نظرية المسؤولية الاجتماعية كمنطلق نظري للدراسة، يعد ضابطاً لأهدافها ونتائجها ومتماشياً مع خصائص البحث العلمي.

وتطلبت الدراسة الاعتماد على أداة تحليل المحتوى بشقيه الكمي والكيفي، كما وقع الاختيار على العينة العشوائية المنتظمة لتمثيلها لمجتمع الدراسة، وبالتالي أخضعت 24 مفردة للتحليل. وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

- 1- عاجلت جريدتا "النهار الجديد والخبر اليومي" مضامين متنوعة للعنف والجريمة مع وجود تباين بينهما، ويرجع ذلك لأولويات النشر والسياسة التحريرية لكل جريدة.
- 2- تحتل مواضيع العنف والجريمة أهمية بالنسبة لجريدتي الدراسة، وهذا ما تعكسه مساحة وموقع النشر لهذه المواد.
- 3- تبنت جريدتا الدراسة بعض القيم والأهداف التي تعكس مدى مسؤوليتهما في خدمة الفرد والمجتمع.
- 4- ركزت جريدتا الدراسة عند معالجتهما لمواد العنف والجريمة على حسن اختيار موقع النشر وعوامل الإبراز من صورة وعنوان، بهدف لفت انتباه القارئ للمحتوى المقدم، مع عدم وظيفيتها في أغلب الأحيان.
- 5- اعتمدت صحيفتا الدراسة على المصادر المعلومة بكثرة مما يدل على مصداقيتهما ومسؤوليتهما.
- 6- تفتقر جريدتا الدراسة عند معالجتهما لظاهرتي العنف والجريمة إلى التحليل العميق، والمدعم بالحلول القبلية والبعدية لتفادي مخاطرها.
- 7- قد تلجأ صحيفتا الدراسة أحياناً للخروج عن أخلاقيات النشر عند معالجتهما لظاهرتي العنف والجريمة، وذلك سعياً منهما لجذب أكبر عدد من القراء.
- 8- تباين أسلوب الصحيفتين في معالجتهما لظاهرتي العنف والجريمة بين الالتزام بالمسؤولية والضوابط المهنية في إطار الحد من هذه الظواهر، وبين أسلوب الإثارة السلبية المروج لهذه الظواهر، وهذا حسب قيمة الخبر بالنسبة لجمهور القراء وترتيبه في سلم أولويات الصحيفة.

ملخص الدراسة باللغة الفرنسية:

***Le résumé de l'étude:**

Cette étude examine la divulgation de la manière dont les journaux "Al-Nahar Al-Jadeed et Al-Khabar Al-Youmi" traitent les phénomènes de violence et de criminalité entre accord et désaccord en ce qu'en plus d'identifier l'étendue de leur engagement envers l'éthique principes et valeurs professionnelles, et leur accomplissement de la responsabilité qui leur est confiée de servir l'individu et de réformer la société lorsqu'ils traitent les phénomènes de violence et de criminalité sans provocation ni intimidation.

La théorie de la responsabilité sociale a été invoquée comme prémisse théorique de l'étude, qui est un contrôle de ses objectifs et de ses résultats et conforme aux caractéristiques de la recherche scientifique.

L'étude a nécessité de s'appuyer sur l'outil d'analyse de contenu, à la fois quantitatif et qualitatif, et un échantillon aléatoire et régulier a été choisi pour représenter la population d'étude, et donc 24 éléments ont été soumis à l'analyse.

L'étude a abouti à plusieurs résultats, dont les plus importants sont:

1-Les deux journaux, Al-Nahar Al-Jadeed et Al-Khabar Al-Youmi, traitaient de divers contenus de violence et de criminalité avec une différence entre eux, en raison des priorités de publication et de la politique éditoriale de chaque journal.

2-Les thèmes de la violence et de la criminalité sont importants pour les deux journaux d'étude, et cela se reflète dans l'espace et le lieu de publication de ces documents.

3-Les journaux de l'étude ont adopté des valeurs et des objectifs qui reflètent l'étendue de leur responsabilité au service de l'individu et de la société.

violence et le crime, se sont concentrés sur la sélection appropriée du site de publication et sur les facteurs de mise en évidence tels que l'image et le titre, afin d'attirer l'attention du lecteur sur le contenu présenté, bien qu'il soit souvent non fonctionnel.

5-Les journaux de l'étude se sont appuyés sur des sources largement connues, ce qui indique leur crédibilité et leur responsabilité.

6-Les deux journaux de l'étude, lorsqu'ils traitent des phénomènes de violence et de criminalité, manquent d'une analyse approfondie, appuyée par des solutions tribales et dimensionnelles pour éviter leurs risques.

7-Les deux journaux de l'étude peuvent parfois recourir à des dérogations à l'éthique éditoriale lorsqu'ils traitent des phénomènes de violence et de criminalité, dans le but d'attirer le plus grand nombre de lecteurs.

8-Le contraste des méthodes des deux journaux face aux phénomènes de violence et de délinquance entre l'engagement de responsabilité et les contrôles professionnels dans le cadre de la limitation de ces phénomènes, et entre la

méthode de provocation négative qui favorise ces phénomènes, et c'est selon la valeur de l'information pour l'audience des lecteurs et son rang dans les priorités du journal.

ملخص الدراسة باللغة الانجليزية:

Abstract:

The summary of the study investigates the disclosure of the reality of the media treatment of the phenomena of violence and crime in the newspapers « Enahar el-jadid and El-khaber el-yaoumi », with the aim of ensuring that it seeks to reduce the phenomena of violence and crime or promote criminal and violent behavior, in addition to identifying its commitment to ethical principles and professional values, and performing its responsibility to serve the individual and reform society without provoking or intimidating.

The theory of social responsibility has been relied upon as a theoretical starting point for the study, which is an officer of its objectives and results and in line with the characteristics of scientific research.

The study reached several conclusions, the most important of which:

- 1- The newspapers « Enahar el-jadid and El-khaber el-yaoumi » addressed the various contents of violence and crime with a difference between them, due to the priorities of publishing and editorial policy of each newspaper.
2. Topics of violence and crime are important for the study journals, as reflected in the space and location of publication of these materials.
3. The two study journals adopted some values and objectives that reflect their responsibility to serve the individual and society.
4. In addressing the material of violence and crime, the two newspapers focused on the good choice of the publishing site and the highlighting factors of an image and address, with the aim of drawing the reader's attention to the content provided, often as it was functional.
- 5- The reliance of the two newspapers of the study on the sources known in a lot reflects the extent of their credibility and responsibility.
6. In addressing the manifestations of violence and crime, the two newspapers lack deep analysis, supported by tribal and remote solutions to avoid their risks.
7. The study newspapers may sometimes turn to publishing ethics when dealing with violence and crime, in an effort to attract the largest number of readers.

8. The method of the two newspapers studied in their handling of the phenomena of violence and crime varied between a commitment to responsibility and professional controls in the context of reducing these phenomena, and the negative excitement promoted by these phenomena, depending on the value of the news for the readership and its ranking in the priorities of the newspaper.

الملاحق

بسم الله الرحمن الرحيم
 وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
 جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة
 كلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية
 استمارة تحكيم

هذه الاستمارة نقدمها في إطار إنجاز مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في: علوم الإعلام والاتصال تخصص إعلام ثقافي، و التي تحت عنوان :

المعالجة الإعلامية لظاهرتي العنف والجريمة في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"
 -دراسة تحليلية مقارنة-

ولقد اعتمدت في هذه الدراسة على أداة تحليل المحتوى، و قمت باستخدام وحدات تحليل تتناسب مع خصوصية كل فئة وطريقة تحليلها ومن بين الوحدات الموظفة نجد: وحدة الفكرة، وحدة الجملة، وحدة الكلمة، وحدة الصفحة بأجزائها، مع استخدام التكرار كأسلوب للعد والقياس.

*لذلك نطلب من السادة الأفاضل:

- التمعن الجيد في قراءة الاستمارة وتتبع تفاصيلها وحيثياتها المختلفة.
- الاطلاع على أهم الإجراءات المنهجية الضابطة للدراسة.
- الاطلاع على دليل التعريفات الإجرائية المعتمدة.
- تدوين الملاحظات المقترحة في المكان المخصص لها، وذلك بهدف تنقيح الدراسة وتحقيق الأهداف المرجوة منها.

وشكرا لرحابة صدركم

*تحت إشراف :

الأستاذة الدكتورة ليلي فيلاي

*إعداد الطالبة:

مالك بسمة

.....*الأستاذ المحكم:

.....*الرتبة العلمية:

.....*التخصص:

.....*الجامعة:

.....* الملاحظات التقييمية:

.....

الملحق رقم (01): يمثل المعطيات الأساسية الضابطة لاستمارة تحليل المحتوى.

ويشتمل هذا الملحق على أهم الإجراءات المنهجية المتبعة لإنجاز الدراسة وأهم التعريفات الإجرائية على النحو التالي:

*الإجراءات المنهجية المتبعة في الدراسة:

ومن أجل تسهيل مهمة الأساتذة الأفاضل في استيعاب محتوى الاستمارة، لذا وضعنا بين أيديكم ملخصا

لأهم معطيات الدراسة المنهجية كالاتي:

أولا - تحديد الموضوع:

يدور موضوع هذه الدراسة حول: "المعالجة الإعلامية لظاهري العنف والجريمة في جريدتي - النهار الجديد والخبر اليومي - دراسة تحليلية ومقارنة"، وذلك بالوقوف عند ماهية هذه المعالجة للعنف والجريمة وجدية الطرح والغاية منه.

1 - الإشكالية:

إن جريمة قتل: "قاييل" لأخيه: "هايبيل" هي انطلاقة مفتاحية للسلوك الإجرامي، وتعكس حقيقة جليلة تكمن في ارتباط العنف والجريمة بأبسط المجتمعات - الأسرة - وأقدمها، لتستفحل أكثر فأكثر عبر أزمنة التاريخ، ماسة جميع فئات المجتمع وطبقاته، ويعزى ذلك للظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية وكذا الفكرية والتربوية وبيولوجية المحيطة بالشخص، والتي إذا طرأ عليها أي تغيير استثنائي تحول الإنسان العادي إلى مجرم عنيف.

وبذلك أصبحت ظاهري العنف والجريمة من القضايا التي تشغل الرأي العام، مما استدعى تجنيد الباحثين والدراسين على تنوع مدارسهم ومذاهبهم لإيجاد تفسيرات لهذا السلوك الإنساني الشاذ - العنف والجريمة - محددين أسبابه ودوافعه مع ضبط لائحة من الحلول للحد منه، وجريم هذا الفعل مع اتخاذ قرارات وعقوبات رادعة.

وتعد وسائل الإعلام من الحلقات الأقوى في سلسلة هيئات المجتمع الفعالة، إذ أنها أفسحت المجال على مصرعيه لمناقشة قضايا العنف والإجرام عبر وسائلها المقروءة والمسموعة والمرئية، وذلك لخطورة هذه الظواهر وتهديدها لكيان الفرد والأسرة والمجتمع.

والصحافة الجزائرية لما تكن بمنأى عن ذلك، بل كانت لها الريادة في نشر أخبار العنف والجريمة، وهذا مفسر للأوضاع الصعبة والظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي مرت بها الجزائر، سواء خلال مرحلة الاحتلال ومخلفاته القاسية من فقر وأممية ومرض عضوي أو نفسي، لتدخل الجزائر مرحلة أنكى وأسوأ وهي مرحلة العشرية السوداء والتي حملتها في طياتها أبشع أنواع العنف وأقسى الممارسات الإجرامية عدو البيت الإرهاب ووجه الأخ السلاح في وجه أخيه، لتأتي بعدها مرحلة المصالحة الوطنية التي عرفت خلالها الجزائر نوعا من الاستقرار على كافة الأصعدة، ورغم هذا الاستقرار لوحظ في الآونة الأخيرة تفشي غير متوقع لمظاهر العنف والجريمة، والذي فسر بأنه سلوك مكتسب أو وراثي دون تناسي الظروف والعوامل المحيطة بالفرد أو الجماعة والتي تعد دافعا لارتكاب هذه السلوكيات غير السوية.

وعلى هذا الأساس جعلت بعض الصحف الجزائرية الخاصة من مادة العنف والجريمة، عناوين ثابتة لصفحاتها، تستقطب بذلك جمهورها وتخلق روح الشغف والمتابعة لهذا النوع من الأخبار، خصوصا أنها تقدم في حلة مثيرة على مستوى

الشكل والمضمون، كما تحقنها بجرعات التهويل والمبالغة لاستنفار الرأي العام نحو هذه القضايا لزيادة نسبة الأرباح والتوزيع، وبالمقابل فبحث الصحف عن الربح المادي ليس بعيب، ونشر أخبار العنف والجريمة ليس مخالفا لمبادئ التحرير الصحفي، ولكن أن تتحول معالجة الصحف الجزائرية لقضايا العنف والجريمة غاية تبرر الوسيلة فتلك هي المشكلة، فحين تسعى للترويج للسلوك الإجرامي وأساليب العنف المختلفة من خلال العرض المكثف لهاته المادة، وجعلها تحتل الرتبة الأولى في أولوياتها، بهدف إثارة اهتمام أكبر عدد من القراء وزيادة نسبة التوزيع، متغاضية عن مسؤوليتها الاجتماعية، ودورها الإعلامي الهادف للبناء لا الهدم، ومتناسية مبادئها الصحفية و القيم الأخلاقية.

هذا ما حفزني للبحث عن حقيقة معالجة نموذجين من الصحف اليومية الجزائرية لظاهرتي العنف والجريمة، حتى أرفع الستار عن هويتها الحقيقية، من خلال دراسة تحليلية مقارنة، وعلى إثر ذلك تمحور إشكال الدراسة في التساؤل الرئيسي الآتي: ماهي حقيقة المعالجة الإعلامية لظاهرتي العنف والجريمة من قبل جريدتي -النهار الجديد والخبر اليومي- بين الحد والحث؟

وللإجابة على هذا التساؤل الرئيسي ضمنته التساؤلات الفرعية الآتية:

2- تساؤلات الدراسة: تسعى الدراسة للإجابة على التساؤلات الآتية:

- 1 - ماهي أهم موضوعات العنف والجريمة الأكثر معالجة من قبل جريدتي النهار الجديد والخبر اليومي.
- 2 - ماهي درجة تركيز الجريدتين على أخبار الجريمة والعنف.
- 3 - ماهي أهم القيم الإعلامية الأكثر بروزا في معالجة جريدتي النهار الجديد والخبر اليومي لظاهرتي العنف والجريمة.
- 4 - ماهي الأهداف التي تتحرى الجريدتان تحقيقها من خلال معالجة ظاهرتي العنف والجريمة.
- 5 - ماهي المصادر المعتمدة من قبل الجريدتين أثناء تقصيهما لظاهرتي العنف والجريمة.
- 6 - ماهي القوالب الصحفية والعناصر الطيبوغرافية التي اعتمدت عليها الجريدتين في معالجة ظاهرتي العنف والجريمة.
- 7 - ما هو اتجاه الجريدتين عند معالجة مواضيع العنف والجريمة.
- 8 - ما مدى احترام الجريدتين للمبادئ الأخلاقية عند تناولهما موضوعي العنف والجريمة.

ثانيا- منهج الدراسة وعينتها :

1-منهج الدراسة: وتنتمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية، والتي تستهدف تصنيف البيانات والحقائق وتفسيرها وتحليلها تحليلًا شاملاً لاستخلاص نتائج ودلالات مفيدة، وتتجه في الغالب إلى دراسة الحقائق الراهنة المتعلقة بطبيعة ظاهرة أو موقف، وذلك من خلال تجميع البيانات وتنظيمها، وتحليلها للوصول للأسباب والعوامل المتحكمة فيها وكذا التنبؤ بسلوكها.

واعتمادنا على المنهج الوصفي راجع بالأساس إلى مناسبه لهذه الدراسة، باعتباره يصف المعالجة الإعلامية لظاهرتي العنف والجريمة من قبل جريدتي "النهار الجديد و الخبر اليومي"، ويصف تعامل الصحافة المكتوبة الجزائرية

مع هذا النوع من الأخبار من خلال تحليل مضامينها ومحتوياتها، ومرافقة ذلك بالتفسيرات المناسبة، وبطريقة موضوعية وصولاً إلى النتائج

2-مجتمع الدراسة: ويتمثل مجتمع دراستنا البحثي في جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي"، ورصد جميع الأعداد الصادرة خلال عام 2018 مع مراعاة خصوصية صدور كل جريدة-أي أيام الصدور-.

وعن مبررات اختيار جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" فهي تعزى لمدى انتشارها ومقروئيتها، كما أنهما من الصحف التي تولي اهتماماً ملحوظاً لقضايا العنف والجريمة بمختلف أنواعها، مما لفت انتباهنا لتقصي نوعية المعالجة الإعلامية لمثل هذه الظواهر، ومن خلال المعاينة الأولية توصلنا إلى عينة ممثلة لمجتمع الدراسة.

3- عينة الدراسة: تعتمد هذه الدراسة في جزئها التحليلي على العينة العشوائية المنتظمة حيث تأخذ كل مفردة مكانها في عملية الاختيار، ولكل مفردة فرصة متكافئة مع غيرها عند اختيار العينة، أي أن تكون ممثلة لمجتمع الدراسة، وتختلف عن العينة العشوائية في أن المفردة الأولى فقط هي التي تختار عشوائياً، أما باقي المفردات فتختار بطريقة منتظمة، بحيث يتساوى مجال الاختيار بين كل مفردة وأخرى.

وقع الاختيار في عينة الدراسة على الأعداد الصادرة خلال سنة 2018، وذلك لتتبع مسار المعالجة الإعلامية لظاهري العنف والجريمة في الصحفتين، أي اختيار عدد من كل شهر موزعة على الأسابيع بانتظام وبشكل دوري، على النحو الآتي: سحب عدد من كل صحيفة في اليوم الأول من الأسبوع الأول من الشهر الأول - جانفي -، ثم سحب عدد ثاني من اليوم الثاني للأسبوع الثاني من الشهر الثاني - فيفري -، وسحب عدد ثالث من اليوم الثالث من الأسبوع الثالث من شهر مارس وهكذا مع بقية الأعداد المسحوبة حتى تستوفي الدراسة عينتها، وبالتالي يكون العدد الإجمالي للأعداد 24 عدداً محل الدراسة.

*يمثل دليل التعريفات الإجرائية المعتمدة:

وفي هذا المقام حاولت إعطاء صورة تفصيلية وشاملة بتحديد المفاهيم والتعريف بالفئات التحليلية وهذا على النحو التالي:

I. تحديد المفاهيم الإجرائية:

1-المعالجة الإعلامية: هي تلك القرارات التي يتخذها المصدر بالنسبة للطريقة التي سيقدم بها المضمون وترتيبه، وهذه تناول الصحفي لموضوعات معينة من خلال مضمون الرسالة الخاصة لهذه الموضوعات وعرض الرسالة من حيث محتواها وأيضاً الشكل الذي تظهر فيه هذه الرسالة على صفحات الصحف.

2- مفهوم الظاهرة: الظاهرة هي الحدث الفريد أو الخارق غير المألوف، والظاهرة في الغالب ترتبط بالمجتمع والحياة الاجتماعية للأفراد لذلك يقال عنها ظاهرة اجتماعية، وهي كل ضرب من السلوك ثابتاً كان أم غير ثابت، يمكن أن يباشر نوعاً من القهر الخارجي على الأفراد، أو هي كل سلوك يعم في المجتمع وكان ذا وجود خاص مستقل عن الصورة التي يتشكل بها في الحالات الفردية".

3- مفهوم العنف: هو كل سلوك عدواني مؤذي ينطلق من الاستخدام المتعمد للقوة أو السلطة أو التهديد بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وذلك تجاه الذات أو شخص آخر، أو عدد من الأشخاص أو مجتمع بأكمله، وقد يكون معنويا أو ماديا، فيتخذ أشكالا نفسية وجسدية متنوعة الأضرار من: أذى أو موت أو إصابة نفسية، أو اضطراب في النمو، أو حرمان، مما يجعله يهدد البناء الاجتماعي للأسرة والمجتمع.

4- مفهوم الجريمة: الجريمة سلوك معاد للمجتمع ومناف لعاداته وتقاليده، ويتم من خلاله انتهاك الحدود القانونية، والمعايير والقيم الأخلاقية الموجودة في المجتمع، ويؤدي ارتكابه إلى اختلال نظام المجتمع وإلحاق الضرر بأفراده، لذلك جرمه الشرع والقانون مع تشديد العقوبة.

5- مفهوم الصحافة المكتوبة: الصحافة هي مطبوع دوري ينشر الأخبار في مختلف المجالات ويشرحها وهو يعلق عليها، ويكون ذلك عن طريق مساحات من الورق المطبوع بأعداد كبيرة بغرض التوزيع.

II. التعريف بالفئات والوحدات التحليلية:

أولاً- فئات ماذا قيل ؟ (محور المضمون): تدور حول مضمون مادة الاتصال أو المعاني التي تنقلها، ويتضمن

هذا النوع عدة فئات فرعية وظفت منها ما يتناسب وأهداف الدراسة وغاياتها حيث تتمثل فيما يلي:

1- فئة الموضوعات: وهي الفئة الأكثر استخداما في دراسات تحليل المضمون والتي تقوم بتصنيفه وفقا لموضوعاته، وتجب على التساؤل الأساسي الخاص بالموضوع أو مجموعة الموضوعات التي تدور حولها المادة الإعلامية، والذي يترتب عند الإجابة عليه تقدير درجة الأهمية والتركيز النسبي الذي توليه المادة الإعلامية للنقاط المختلفة في المضمون، وتتسم الموضوعات بوضوحها في إطار المادة الإعلامية مما يجعل من السهل تحليلها إلا أنها تختلف طبقا لطبيعة هذه المادة الإعلامية"

ولقد استخدمت هذه الفئة في هذه الدراسة بتقسيم محتوياتها إلى موضوعات رئيسية وأخرى فرعية، وذلك وفق الأهداف المرجوة من الدراسة كما يلي:

1-1-1- مواضيع العنف: وقسمتها إلى: عنف مادي، عنف معنوي، عنف جنسي، والتي قسمتها بدورها إلى مواضيع فرعية أخرى كالآتي:

1-1-1-1- العنف المادي: ويشمل كل السلوكات التي تمارس باستخدام الحركة الجسدية في الاعتداء على الآخرين أو الأشياء مثل: الضرب والرفس والشد والدفع والتكسير..... إلخ، وعلى هذا الأساس يمكن تقسيمه إلى نوعين

أ- العنف الجسدي:

وهو العنف الذي تستخدم فيه القوة الجسدية بشكل متعمد اتجاه الآخرين، من أجل إيذائهم والحاق أضرار جسدية بهم وذلك كوسيلة عقاب غير شرعية، ومن شأنه أن يترك آثارا واضحة ويتسبب في أضرار جسدية، مما يؤدي إلى آلام وأوجاع وإلى معاناة نفسية جراء تلك الأضرار، والتي قد تعرض صحة الفرد إلى الخطر، ويعتبر العنف الجسدي من أكثر أنواع العنف شيوعا: ويشمل: الضرب، العض، الجرح، الدفع، اللكم، الصفع، اللطم، الشد، الرفس، الحرق، إحداث كسور، الحرمان من الحاجات الأساسية (كالطعام والشراب، النوم، والمأوي مما يسبب إضرارا بصحته).

ب- الإضرار بالممتلكات: وهو العنف الذي يلحق أضرارا ملموسة بالممتلكات، كما أنه يشير في استخداماته إلى فعل التدمير - تدمير الأشياء ومن أمثلة ذلك: إتلاف وحرق المزارع والعقارات وتهدم البنايات والمنشآت الاقتصادية، والسرقه والتخريب وإتلاف الوثائق والغذاء... إلخ.

1-1-2- العنف المعنوي: ويطلق عليه البعض العنف الرمزي، وهو جميع الضغوط النفسية والفكرية والعاطفية

التي تمارس على الإنسان وذلك بهدف السيطرة على أفكاره وتصرفاته، ومبادئه الإنسانية، والعمل على الحد من حرية تفكيره، مما يتسبب في حدوث ضرر يطرأ على الناحية السيكولوجية للإنسان، مثل الشعور بالإهانة وانتهاك الكرامة والشعور بالخوف وعدم الأمان، وعلى هذا الأساس فالعنف المعنوي يشمل أنواع تتمثل في :

أ- العنف النفسي: وتتعلق بإحراق الضرر من الناحية النفسية وإخضاع الضحية لشتى أنواع الضغوط النفسية، أو غيرها من الأساليب من أجل إثارة القلق النفسي والشعور بعدم الاستقرار، والأمن، وإشاعة الرعب والخوف بين الأفراد وخلق جو من التوتر، ويطلق عليه قمع النفوس لأنه سلوك يقوم على الإساءة وإضعاف الذات والإقلال من الإحساس بقدرات الذات، ويبدأ من النقد غير المبرر والتهكم والسخرية والإهانة واللغة المهينة واستخدام التهديد الدائم، ويشمل المواضيع الفرعية الآتية: إشاعة الرعب والخوف بين الأفراد والجماعات، خلق جو من التوتر، إضعاف المعنويات، إثارة القلق النفسي، إثارة الشعور بعدم الأمن والاستقرار.

ب- العنف الفكري: والعنف الذي يمارس من خلاله التسلط على الأفكار، وتكبج فيه المبادرات الذهنية واختيارات الفرد والجماعات، وتفرض فيه تبعية فكرية مع محاولة محو نمط التفكير السابق، لذلك يطلق على هذا النوع من العنف بقمع العقول، ولقد قسمتها للمواضيع الفرعية الآتية: السيطرة على أفكار الآخر، كبج المبادرات الذهنية، فرض التبعية الفكرية، محو نمط تفكيري سابق، التحكم في اختيارات الفرد والجماعة.

ت- العنف العاطفي: وهو أحد أشكال العنف المعنوي، وينطلق من سوء المعاملة، حيث يضغط به الشخص على غيره، وقد يؤدي لصدمة نفسية أو قلق واكتئاب، ويعد حافزا للبحث عن السلطة، وفرض السيطرة على

الآخر، وهو انتقاص من الشخص المعنف، بشكل مقصود أو لا واعي، وتم تقسيمها للمواضيع الفرعية الآتية :
الرفض، النقد الجارح والبلادغ، استخدام ألفاظ اللوم، التهديد والوعيد، الشتم، الإهانة والتحقير، التناز
بالألقاب (نعت الشخص بصفات ذميمة)، التشكيك في قدرات الشخص وإمكاناته، الحط من قيمة الأفراد
أو الجماعات (إشعار بالدونية، القذف).

ث-العنف اللفظي: ويعرف العنف اللفظي من أشد أنواع العنف خطرا على الصحة النفسية، مع أنه لا يترك
آثارا مادية واضحة للعيان، إذ يقف عند حدود الكلام والإهانات، ومن أشكاله السب والشتم واستخدام
الالفاظ التي تمس كرامة المجني عليه.

1-1-3-العنف الجنسي: وهو أي فعل جنسي أو أية محاولة للقيام بفعل جنسي ضد رغبة الطرف الآخر
ويكون بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، ويمكن تقسيمه إلى قسمين :

أ-العنف الجنسي الجسدي: "violence sexuelle physique": ويتم من خلال الاتصال
الجنسي المباشر بين المعتدي والمعتدى عليه وهنا يتم استغلال الضحية جنسيا لتحقيق رغبات الجاني من الاعتداء
الجنسي، وتم تقسيمها حسب مقتضيات الدراسة إلى المواضيع الفرعية الآتية : الاعتداء الجنسي (الاعتصاب)،
التحرش الجنسي، الإرغام على الاتصال الجنسي أو التشجيع عليه، الإكراه على البغاء والدعارة، استخدام
أساليب جنسية تخالف قواعد الدين (اللواط، إجبار الزوجة على أن تؤتي من الدبر).

ب-العنف الجنسي غير الجسدي: "violence sexuelle non physique" : وهو العنف الذي يكون
فيه الاتصال الجنسي بطريقة غير مباشرة ويتعلق بهجر الزوج لزوجته، أو انه تعليقات جنسية مرفوضة، كما
يتضمن إغراء المعنف - طفل أو رجل أو امرأة - أو إجباره على المشاركة بنشاطات جنسية أو القيام بأية أفعال
أخرى مثل التشجيع على مشاهدة مواد اباحية أو على المشاركة في إنتاجها أو تشجيعه على التصرف بشكل
جنسي غير لائق، ويشمل: التعليقات الجنسية المرفوضة، فرض الاستمراء على الضحية، فرض مشاهدة المعتدي
وهو يستمني أو يقوم بأفعال جنسية أخرى، مشاهدة صور أو أفلام أو فيديوهات إباحية.

1-2- مواضيع الجريمة: وقد قسمتها إلى مواضيع رئيسية وأخرى فرعية كالآتي:

1-2-1- جرائم ضد الأشخاص: وهي كل الجرائم التي تمس سلامة الأشخاص وتلحق بهم أضرارا جسدية أو
معنوية، وتشمل المواضيع الفرعية الآتية: القتل، محاولة القتل، الانتحار، محاولة الانتحار، الاختطاف، إساءة
استخدام السلاح، الإهمال والأخطاء الطبية، المهجرة غير الشرعية.

1-2-2-2- جرائم ضد الأسرة: تشمل كل الجرائم التي تمس كيان الأسرة مثل: جرائم الإجهاض، الامتناع عن النفقة، وتعريض الأطفال للخطر..... إلخ، ولقد قسمتها للمواضيع الفرعية الآتية: الخيانة الزوجية، الإهمال الأسري، الزني، الطلاق، الشجارات العائلية.

1-2-2-3- جرائم ضد الأخلاق والآداب العامة: وهي مجموعة الجرائم التي تمس الأخلاق والآداب العامة المتعارف عليها بين أفرادها، وقد قسمتها للمواضيع الفرعية الآتية: الاغتصاب، الدعارة والفسق، ارتكاب الأفعال المخلة بالحياء في الأماكن العامة، تعاطي الخمر والمخدرات.

1-2-2-4- جرائم ضد النظام والسلامة العمومية: هي مجمل الجرائم التي من شأنها المساس بالأمن العام للدولة والإخلال بنظامها الداخلي مما ينجم عنه حالة من عدم الاستقرار، وقد قسمتها إلى المواضيع الفرعية الآتية: القيام بأعمال الشغب والتخريب، الفلتان الأمني، إشاعة الفوضى، إثارة الفتن، تكوين جماعات الأشرار، القيام بأعمال إرهابية، انتحال صفات أخرى، حوادث المرور.

1-2-2-5- جرائم ضد الأموال والممتلكات: وهي الجرائم التي تلحق الأذى والضرر بالأموال العامة والخاصة للأفراد والمؤسسات، وقد تم تقسيمها إلى: السرقة والسطو، التزوير، النصب والاحتيال، الرشوة، الاختلاس، التعدي على الملكية العقارية، الغش في المواد الاستهلاكية، انتهاء صلاحية الأدوية، التهرب الضريبي، التهريب، حيازة وبيع المخدرات، حيازة وبيع الأسلحة.

1-2-2-6- جرائم ضد الدين: وهي كل أنواع الجرائم التي تمس الأديان وتعاليمها المقدسة، إضافة إلى المساس بحرمة الأماكن المخصصة للعبادة من: مساجد، معابد، كنائس، وذلك بسبب التحيز الديني وغياب حوار الأديان، وتشمل المواضيع الفرعية الآتية: التطرف الديني، الاعتداء على أماكن العبادة، المساس بحرية المدافن، حرق وتدنيس القرآن، الإساءة للرسول - صلى الله عليه و سلم -، منع العبادة والسخرية من الأديان.

1-2-2-7- الجرائم المعلوماتية والإلكترونية: وهي الجريمة التي تستخدم الكمبيوتر والأنترنت لارتكابها عن طريق المعلومات والبرامج التي تصدر عبر الأنترنت وأيضا المخزنة على الكمبيوتر والمصممة لأجله ، وتشمل المواضيع الفرعية الآتية: القرصنة واختراق المواقع الإلكترونية، نشر خصوصيات الأفراد، النصب والاحتيال إلكترونيا، مساندة المنظمات الإرهابية، سرقة البيانات والمعلومات، سرقة وتعديل برامج، نشر وضاعة المواد الإباحية، إتلاف المعلومات والبيانات، سرقة الملكية الفكرية، انتحال الشخصيات.

1-2-8- جرائم المنشآت والمصادر الحيوية: وهي الجرائم التي تمس المنشآت ومصادر الثروات الطبيعية وتنتهك الموارد الحيوية وإلحاق الضرر بها عن قصد ، وتشمل الجرائم الآتية: الصيد الجائر، تبديد الثروات الطبيعية واستنزافها، انتهاك البيئة، التلوث.

أما بالنسبة لفئة الموضوع فقد استخدمت وحدة الفكرة كوحدة للتصنيف والتحليل معا.

2- فئة القيم: يقصد بالقيم الحكم الذي يصدره الإنسان على شيء ما، مهتديا لمجموعة المبادئ والمعايير التي وضعها المجتمع الذي يعيش فيه، والذي يحدد المرغوب فيه والمرغوب عنه من السلوك ، ولقد ركزت في هذه الدراسة على القيم الأكثر بروزاً أو تناولاً في عينة الدراسة، والتي ترافق معالجة الجريدين لظاهرتي العنف والجريمة كالاتي :

1-2- القيم الإيجابية (قيم التخلي): الجدة والحداثة، كشف الغموض، الوقاية والعلاج، التوعية، الأهمية، الردع والحد.

2-2- القيم السلبية (قيم التخلي): الإثارة والتشويق، الغرابة، التضخيم والتهويل، التأثير الشخصي، الصراع، الترويع والحث.

3- فئة الأهداف: وعادة ما ترتبط هذه الفئة بفئة القيم، وهي يمكن أن تسهم في تحديد السمات للأشخاص والمجتمعات، حيث تستخدم للإجابة على السؤال إلى ماذا يسعى الفرد أو المجتمع ؟ إلى المال، المركز الاجتماعي، التفوق العلمي، الصحة، وعادة ما تؤثر القيم أو المثل في مثل هذه الأهداف، ولقد اعتمدت تصنيفاً ذاتياً للأهداف يتماشى مع ما تسعى إليه الدراسة من غايات كما يلي: خدمة الفرد والمجتمع، التوعية والتوجيه، التعريف بخطورة ظاهرتي العنف والجريمة والآثار المترتبة عنهما، السعي لتقديم حلول وقائية للحد من الظاهرة، التنديد بخطورة ظاهرة العنف والجريمة، السعي لرفع عقوبة الجناة.

4- فئة المصدر: تجيب هذه الفئة عن التساؤل الآتي: لمن تنسب الأقوال أو التصريحات أو ما هو المصدر الذي تنسب إليه مادة المضمون، ويتحدد وفقاً للإجابات على التساؤل مقدار الثقة فيما يسوقه المصدر من معلومات أو تصريحات أو بيانات، وفي هذه الدراسة قسمت المصادر داخلية، ومصادر خارجية، ومصادر أخرى، وذلك وفق ما يتناسب ومتطلبات الدراسة، بهدف معرفة مدى مصداقية الجريدين في تحري المادة الإعلامية الخاصة المتعلقة بظاهرتي العنف والجريمة كما يلي:

1-4- مصادر داخلية (إعلامية): معلومة (بإمضاء صاحبها)، مجهولة (بدون إمضاء صاحبها).

- 4-2- مصادر خارجية: مصادر رسمية (كالأمن والدرك الوطني، الجهات القضائية)، اعترافات الجاني، مصادر فاعلة وعايشت الحدث، اعترافات الضحية، أقوال أهل الضحية، شهود عيان.
- 4-3- مصادر أخرى: الأنترنت، صحف ومجلات، قنوات خاصة، محطات إذاعية، وكالات أنباء.
- 5 - فئة أشكال الخروج عن أخلاقيات النشر لمواد العنف والجريمة: وتعني هذه الفئة بمدى التزام جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بالمبادئ الأخلاقية أثناء تقديم مواد العنف والجريمة، والكشف عن حدود سعيهما للترويج للسلوك العنيف والإجرامي أو الحد من هذه الظواهر، توعية وتنقية حياة الفرد والأسرة والمجتمع، وجراء ما سبق ذكره تم تقسيم هاته الفئة إلى مواضيع رئيسية وأخرى فرعية تتفق و الأهداف البحثية كالاتي:
- 5-1- اختراق الخصوصية: وذلك من خلال: نشر صور أو أسماء المتهمين قبل إصدار الحكم، نشر صور أو أسماء الضحايا، انتهاك حرمة الموتى بالتصوير.
- 5-2- التأثير على سير العدالة: التعليق على القضايا المطروحة أمام القضاء، التركيز على الظروف الإنسانية لدفع العدالة إلى تخفيف حكم وتشديد آخر، التحيز لفئات معينة من المجتمع.
- 5-3- الخروج عن الآداب العامة والقيم المجتمعية: المبالغة في سرد تفاصيل قضايا العنف والجريمة، التركيز على النشر المفصل للقضايا الجنسية والشاذة، تزيين ظاهري للعنف والجريمة وجعل المجرم بطلا.
- 5-4- التجهيل المتعمد لمواد العنف والجريمة المنشورة: التجهيل بنشر بعض التفاصيل، التجهيل على مستوى المصدر، جعل الرأي جزءا من تفاصيل أخبار العنف والجريمة، التجهيل بنشر الشائعات.
- 6- فئة الاتجاه: تم توظيف هذه الفئة لمعرفة الاتجاهات التي تأخذها المضامين والتي يتم التوصل إليها من خلال مادة التحليل، وتعتبر فئة اتجاه المضمون أكثر الفئات استعمالا في دراسة محتوى وسائل الاعلام، حيث يتبين من خلال هذه الفئة نوعية الطرح الذي تقدمه كل صحيفة من خلال مواضيعها والتوجهات العامة التي يريد صاحب المحتوى إيصالها من خلاله، وفي دراستنا هذه قمنا بتقسيم اتجاهات المحتوى إلى ثلاثة أقسام، وذلك بهدف الوقوف عند حقيقة معالجة جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" لقضايا العنف والجريمة، وهذا كالتالي:
- 6-1- اتجاه مؤيد: أي أن الجريدتين -عينتا الدراسة- من خلال معالجتهما لقضايا العنف والجريمة تسعى بذلك إلى تشجيع فئات المجتمع على الإقدام على مثل هذه الظواهر السلبية، وتحييدها وجعلها أمرا مستساغا.
- 6-2- اتجاه معارض: أي أن الجريدتين -عينتا الدراسة- من خلال معالجتهما لقضايا العنف والجريمة تسعى بذلك إلى ردع المجتمع وإيقاف مثل هذه الظواهر السلبية، وجعلها ظاهرة مستهجنة تخالف القيم الإنسانية والعادات المجتمعية والقانون لذا وجب التخلي عنها.

6-3- اتجاه محايد: أي أن الجريدين -عينتا الدراسة- من خلال معالجتهم لقضايا العنف والجريمة اتخذتا موقفا حياديا أثناء معالجة هذه الظواهر وطرحها دون بيان حقيقة وجهة نظرها بين التأييد والحث على ممارسة مثل هذه الظواهر السلبية أو الرفض والمعارضة، تاركة بذلك الخيار والحكم لمنطق وعقل وقيم جمهور القراء بمختلف فئاته ومستوياته.

7- فئة الفاعلين: تبحث هذه الفئة عن المحركين الأساسيين في المضمون أي مجموعة الأشخاص والهيئات أو الأحزاب أو المنظمات التي تصنع الحدث في المضمون محل التحليل، فهي مهمة في معرفة الشخصيات الفاعلة في أي مضمون وأسلوب مخاطبة الغير، وفيها يتم الاطلاع على خصائصهم الاجتماعية : السن، الجنس، الديانة، الأصل العرقي، التمدرس، مجموعة الانتماء، الأصل الاجتماعي، وقد تكون القوى الفاعلة مؤسسات حكومية أو حزبية أو برلمانية، أو إدارات برلمانية، أو مواطنين عاديين، وبالتالي فالقوى الفاعلة تختلف من مجال بحثي لآخر، وفي هذه الدراسة سنحاول الكشف عن القوى الفاعلة الذين تقع على عاتقهم مسؤولية ارتكاب العنف والجريمة أو كانوا عاملا أساسيا في إيقاف ظواهر العنف والإجرام باعتبارهم أطراف سلمية محايدة، وفي المقابل نجد فئة الضحايا، وبالتالي تم تقسيم فئة الفاعلين إلى الفئات الأساسية التالية:

7-1- فئة المعتدي: ونعني به الشخص أو الجماعة أو المؤسسة التي مارست العنف أو الفعل الإجرامي ضد الضحية، ويطلق عليه الجاني، وتتضمن أفراد الأسرة، أفراد المجتمع، المؤسسات.

7-2- فئة الضحية (المعتدى عليه): وهو من يتعرض إلى عنف أو الفعل الإجرامي من طرف المعتدي، وقد تكون الضحية شخصا أو جماعة أو مؤسسة، وتتضمن الأسرة، أفراد المجتمع وكذا المؤسسات.

7-3- فئة معالجة ومناهضة لظواهر العنف والجريمة: وهذه الفئة تتعلق بالأفراد أو الجماعات أو المؤسسات التي تدخلت كطرف فاعل للحد من مظاهر العنف والجريمة المختلفة وقد ضمنها الفئات الفرعية الآتية: أفراد الأسرة، أفراد المجتمع، مؤسسات.

7-4- فئة غير محددة: عندما لا يتم ذكر الطرف المسؤول عن ممارسة العنف أو الفعل الإجرامي.

ثانيا- فئات كيف قيل؟ (محور الشكل)

بينما تهتم الفئات السابقة بالمادة الإعلامية فإن فئات الشكل تهتم بالقوالب والأنماط التي قدمت من خلالها المادة الإعلامية ، ومن فئات الشكل الخادمة لأهداف الدراسة ما يلي :

1- فئة العناوين: استخدمت هذه الفئة لأنها تخدم موضوع الدراسة ، وتعكس درجة اهتمام جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" بأخبار العنف والجريمة والسعي لإثارة الجمهور وجلب انتباهه لهذا النوع من الأخبار،

و يعتبر العنوان عبارة قصيرة ملخصة الفحوى الإخباري للمقال أو عبارة موجهة إلى إثارة طموح القارئ وتوضح بخط كبير في أعلى المقال وتماشيا مع هدف الدراسة ركزت في هذه الفئة على أنواع العناوين الموظفة من قبل عينة الدراسة كما يلي :

1-1- العناوين العريضة (المانشيت) : وهي عناوين بأعماط عريضة .

1-2- العناوين الرئيسية (الممتدة) : وهو أهم العناوين وأبرزها وأكثر ما يقوم بأداء أدوارها، وهو الذي تتجه إليه أفهام وأنظار القراء أولا وقبل غيره في أغلب الأحوال إلى حد أن أنواع العناوين الأخرى تكون مساعدة له، أو مكملته أو معاونة على أداء الدور الوظيفي، أو مضيئة إليه أو شارحة له.

1-3- العناوين الفرعية : ويولي العنوان الرئيسي في الأهمية وفي الوضع أيضا من حيث الترتيب على الصفحات وذلك في أغلب الأحوال، ويمكن أن يتكرر على أكثر من سطر أي أن يوجد أكثر من عنوان فرعي واحد للمادة التحريرية الواحدة .

1-4- العناوين الملخصة (المختصرة) : هو العنوان الذي يتكون من جملة واحدة تعبر عن محتوى الخبر وهذا النوع من العناوين تعتمد عليه الصحافة الحديثة .

1-5- عناوين التساؤلات : وهو العنوان الذي يصاغ في سؤال واحد .

1-6- العناوين المقتبسة (الإشارة) : ويكون هذا النوع من العناوين مقتبسا من الخبر نفسه، فعندما يلقي الرئيس خطابا مثلا يتم اقتباس جملة من خطابه و صياغتها كعنوان للخبر.

1-7- العناوين الملونة: وهي العناوين التي تقدم بصورة ملونة للفت الانتباه، وتعتمد أساسا على الألوان المثيرة والفاخرة.

ولقد استخدمت وحدة الجملة كوحدة للتصنيف ووحدة الفكرة كوحدة للتحليل بالنسبة لفئة العناوين .

2- فئة نمط النشر: وهي القوالب الفنية التي تتخذها المواد الإعلامية في وسائل الإعلام وهذه الفئة تقوم على التفرقة بين الأشكال المختلفة، والتي تقدم بها المواد الإعلامية في وسائل الإعلام المختلفة، وللاستدلال من خلال الشكل عن المركز أو القيمة التي يعبر عنها الشكل المختار للنشر أو الإذاعة.

وللتعرف على الأنواع الصحفية الأكثر توظيفا من قبل جريدتي "النهار الجديد والخبر اليومي" سأقف أولا عند تعريف الأنواع الصحفية كما يلي :

1-2- الخبر الصحفي : وهو « وصف موضوعي دقيق تطلع به الصحيفة أو المجلة قراءها في لغة سهلة واضحة وعبارات قصيرة على الوقائع والتفاصيل والأسباب والنتائج المتاحة والمتابعة لحدث حالي أو رأي أو موقف

جديد لافلت للنظر أو فكرة أو قضية أو نشاط هام تتصل -جميعها- بمجتمعهم وأفراده وما فيه أو بالمجتمعات الأخرى، كما تساهم في توعيتهم وتنقيفهم وتسليتهم و تحقق الریح المادي لها».

2-2-2- التقرير الصحفي : وهو فن يقع بين الخبر والتحقيق الصحفي ويقدم مجموعة من المعارف والمعلومات حول الوقائع في سيرها وحركتها الديناميكية، فهو إذن يتميز بالحركة والحيوية، والتقرير الصحفي لا يستوعب الجوانب الجوهرية أو الرئيسية في الحدث فقط كما هو الشأن في الخبر وإنما يمكن أن يستوعب وصف الزمان والمكان والأشخاص والجهات التي ترتبط بالحدث، كما أنه لا يقتصر على الوصف المنطقي والموضوعي للأحداث وإنما يسمح في نفس الوقت بإبراز الآراء الشخصية والتجارب الذاتية للمحرر الذي يكتب التقرير.

2-2-1- التقرير الإخباري : وهو التقرير الذي يهتم _ في المقام الأول _ بعرض وشرح وتفسير بعض زاويا أو جوانب من الأخبار أو الأحداث أو الوقائع اليومية الجارية، وهو لذلك يسمى في بعض الأحيان بتقرير المعلومات أو التقرير الموضوعي.

2-2-2- التقرير الحي: وهو التقرير الذي يركز على التصوير الحي للوقائع والأحداث الجارية، فهو يهتم برسم صورة الوقائع والأحداث أكثر مما يهتم بشرحها أو تحليلها أو تفسيرها.

2-2-3- تقرير عرض الشخصيات: وهو التقرير الذي يهتم بعرض شخصية ما من الشخصيات المرتبطة بالأحداث أو التي تلعب دورا بارزا في المجتمع المحلي أو المجتمع الدولي.

2-3- الحديث الصحفي (Interview) : وهو فن يقوم على الحوار بين الصحفي وشخصية من الشخصيات ويستهدف الحصول على أخبار ومعلومات جديدة أو شرح وجهة نظر معينة أو تصوير جوانب غريبة أو طريفة أو مسلية في حياة هذه الشخصية.

2-4- المقال الصحفي: المقال الصحفي هو الأداة الصحفية التي تعبر بشكل مباشر عن سياسة الصحفية وعن آراء بعض كتابها في الأحداث اليومية الجارية وفي القضايا التي تشغل الرأي العام المحلي أو الدولي، ويقوم المقال الصحفي بهذه الوظيفة من خلال شرح وتفسير الأحداث الجارية والتعليق عليها بما يكشف عن أبعادها ودلالاتها المختلفة ويمكن في بعض الحالات أن يطرح كاتب المقال فكرة جديدة أو تصورا مبتكرا أو رؤية خاصة يمكن أن تشكل في حد ذاتها قضية تشغل الرأي العام وخاصة إذا كانت تمس مصالح القراء أو تثير اهتمامهم لأي سبب من الأسباب، وللمقال الصحفي أنواع مختلفة أخذت تتطور حتى صار كل منها يشكل فنا صحفيا بذاته وهي :

2-4-1- المقال الافتتاحي: وهو مقال يكتبه مدير الصحيفة أو مدير التحرير أو صحفي مهم بالصحيفة، ويحمل المقال الافتتاحي توجه الجريدة ويوافق خطها الافتتاحي ويقوم على شرح وتفسير الأخبار والأحداث اليومية والتعليق عليها، وذلك وفق سياسة الصحيفة تجاه الأحداث والقضايا الجارية في المجتمع.

2-4-2- العمود الصحفي: وهو مقال قصير يتضمن تعليقا على حدث ما بأسلوب نقدي، ويعتبر العمود من أصعب الفنون الصحفية بحيث لا يمكن كتابته إلا من طرف صحفي له خبرة كبيرة في العمل الصحفي، وعلى إطلاع واسع بأهم وآخر مجريات الأحداث على كافة الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

2-4-3- المقال النقدي : وهو مقال مخصص لنقد المواقف والأعمال الفنية مثل السينما والمسرح والممثلين والكتاب والمؤلفين وغيرهم، فهو يقوم على عرض وتفسير وتحليل وتقييم الإنتاج الأدبي والفني والعلمي، وذلك من أجل توعية القارئ بأهمية هذا الإنتاج ومساعدته في اختيار ما يقرأه أو يشاهده أو يسمعه من هذا الكم الهائل من الإنتاج الأدبي والفني والعلمي الذي يتدفق كل يوم سواء على المستوى المحلي أو المستوى الدولي.

2-4-4- المقال التحليلي: من أبرز فنون المقال الصحفي وأكثرها تأثيرا، وهو يقوم على التحليل العميق للأحداث والقضايا والظواهر التي تشغل الرأي العام، والمقال التحليلي يتناول الوقائع بالتفصيل ويربط بينها وبين غيرها من الوقائع التي تمسه من قريب أو بعيد، ثم يستنبط منها ما يراه من آراء واتجاهات .

2-5- التعليق الصحفي : هو أحد الفنون الصحفية التي تفسر الخبر من زاوية معينة يميلها موقف سياسي أو أخلاقي أو إنساني بهدف توضيح هذا الموقف أو ذاك أو إقناع الجمهور لاتخاذ موقف أو تغييره، إضافة إلى أن التعليق هو الكتابة التي يتدخل فيها الصحفي بآرائه الشخصية التي تلتزم بها الجريدة.

2-6- التحقيق الصحفي : هو فن صحفي يقوم على خبر أو فكرة أو مشكلة أو قضية يلتقطها الصحفي من المجتمع الذي يعيش فيه ثم يقوم بجمع مادة الموضوع بما يتضمنه من بيانات أو معلومات أو آراء تتعلق بالموضوع ثم يزواج بينها للوصول إلى الحل الذي يراه صالحا لعلاج المشكلة أو القضية أو الفكرة التي يطرحها التحقيق الصحفي.

2-7- الصورة الإخبارية : وهي الصورة الفنية البيضاء والسوداء أو الملونة المعبرة قدر الطاقة والمنتاسب مع الظروف المتاحة في صدق وموضوعية ووضوح، عن مضمون حدث أو نشاط أو موقف جديد ومهم بصناعه والمتأثرين به، وأسبابه ونتائجه الحالية والمتتابة، بعد تسجيلها بعدسة مصور صحفي محترف أو حر أو من الهواة أو المحررين، كما تسهم بذلك في ارتفاع نسبة القابلية لقراءها والمعرفة بجوانبها وقد تكون نادرة، فتحقق لوسيلة

نشرها انفرادا أو سبقا على غيرها مما يلفت الأنظار إليها ويزيد من رصيد الثقة بها ويضعف - مع تكراره- من توزيعه.

2-3- فئة موقع النشر: وهي من الفئات الشكلية التي توضح مدى الاهتمام بعرض الموضوع حيث تؤدي دراسة موقع المادة موضع التحليل في الوسيلة الإعلامية، ومقارنتها بالأهمية النسبية لكل موقع طبقا لما أسفرت عنه دراسات القارئ والاستماع والمشاهدة إلى التعرف على درجة الأهمية النسبية الخاصة بكل موضوع من الموضوعات الخاضعة للتحليل .

واستخدمت وحدة الصفحة وأجزائها كوحدة للتصنيف والتحليل في الآن ذاته , و لبيان مدى الاهتمام بعرض مواضيع العنف والجريمة، و قمت أولا بدراسة توزيع المواضيع المعالجة على مستوى صفحات الجريدة الواحدة وخصوصا على مستوى الصفحة الأولى (الأمامية)، الصفحة الأخيرة (الخلفية)، ثم الصفحات الداخلية وصفحتي الوسط، وبعد ذلك ندرس توزيع هذه المواضيع على الصفحة الواحدة، وذلك على مستوى أعلى الصفحة وأسفل الصفحة، ثم قلب الصفحة (الوسط)، ويمين الصفحة، ويسار الصفحة .

2-5- فئة مساحة النشر: وهي الفئة التي تقيس الحجم المتاح من الجريدة أو المجلة أو النشرة أو الكتاب أو المطبوعات للمضمون موضع التحليل، و كذلك الوقت المخصص لإذاعة أو عرض هذا المضمون في الراديو أو التلفزيون أو السينما، حيث يشير عنصر الحجم أو الوقت إلى مدى الاهتمام بعرض الموضوع وتقديمه، بحيث كلما زادت المساحة أو الوقت كان ذلك دليلا على ازدياد الاهتمام ،وبالنسبة لفئة مساحة النشر فقد وظفت وحدة الصفحة بأجزائها كوحدة للتصنيف والتحليل في الآن ذاته .

2-6- فئة استخدام الصور والرسوم: يؤدي استخدام هذه الفئة في المضمون إلى تدعيم قيمته لما تضيفه الصور والرسوم على المادة موضع التحليل من زيادة في الإيضاح والتأكيد والمصدقية، وهو ما يشير إلى زيادة الاهتمام بالمادة موضع التحليل فضلا عما تعكسه الصورة أو الرسم من معان وأفكار تضاف إلى قيمة المضمون، وتزداد قوة تأثير الصور كلما كانت ألوانها جذابة، إذ أن كل لون يتميز بخصائص وإيحاءات نفسية وثقافية باعتباره لغة غير مكتوبة ولكن بإضافات تحمل كثيرا من المعاني، ولقد اعتمدت التقسيم الآتي للصور حسب التوظيف :

2-6-1- الصور الفوتوغرافية: وهي التي يتم الحصول عليها بآلة تصوير فوتوغرافية، وتتضمن ما يلي: أسلحة، شخصيات (جناة، ضحايا، شهود عيان)، وثائق، سلع، مؤسسات عمومية، مخدرات، شعارات.

2-6-2- رسوم خطية (تعبيرية): وهي التي يتم الحصول عليها بريشة رسام، وتتضمن ما يلي: أسلحة، شخصيات (جناة، ضحايا، شهود عيان)، وثائق، سلع، مؤسسات عمومية، مخدرات، شعارات.

ثالثاً- وحدات التحليل : وقبل تحديد وحدات تحليل المحتوى المستخدمة في عد وقياس المواضيع سأقف عندها بالتعريف أولاً.

1- تعريف وحدات التحليل : وهي وحدات تحليل المحتوى التي يمكن إخضاعها للقياس بسهولة، ويعطي وجودها أو غيابها وتكرارها أو إبرازها دلالات تفيد في تفسير النتائج الكمية، وتبعاً لأغراض البحث وفروضه، يتم تقسيم المحتوى إلى وحدات قابلة للعد والقياس، أصغرها الكلمة وأكبرها الفكرة ثم الموضوع ومفردات النشر والإذاعة، وبداية نفرق في وحدات التحليل بين مستويين من هذه الوحدات :

2- وحدات التسجيل أو القياس : وهي أصغر جزء في المحتوى يختاره الباحث ويخضعه للعد والقياس، ويعبر ظهوره أو غيابه وتكراره عن دلالة معينة في رسم نتائج التحليل مثل: الكلمة والجملة والفقرة وغيرها، ويمكن أن نستخدم كمؤشرات بعد استغلالها في عملية العد والقياس مثل : تكرار الكلمات أو العبارات المعبرة عن معان يستهدفها المصدر من خلال التكرار .

3- وحدات السياق أو التحليل : وهي وحدات لغوية داخل المحتوى (جملة/ عبارة / فقرة / الموضوع) تفيد في التحديد الدقيق لمعاني وحدات التسجيل التي يتم عليها العد والقياس، فهي الوحدات الأكبر لوحدة التسجيل وتحيط بها لتأكيد معناها، فيتم العد والقياس على أساس سليم فمثلاً إذا كانت الكلمة هي وحدة التسجيل فإن الجملة تصبح وحدة السياق التي يجب قراءتها بعناية لتحديد مدلول الكلمة وترميزها في المكان الصحيح.

وقد اعتمدت في التحليل على وحدات تتماشى وأهداف الدراسة، ومناسبة لفئات التحليل كما يلي :

أ- وحدة الكلمة : تعتبر الكلمة أصغر الوحدات وأسهلها استخداماً في عملية الترميز وعادة ما يوفر استخدامها عنصر الثبات في النتائج نتيجة الاتفاق على محددات الكلمة وتعريفها، وأنسب الاستخدامات لوحدة الكلمة هي تحليل السمات الأسلوبية وقياس درجات الإنقرائية في المحتوى لتحديد سهولة أو صعوبة قراءة الجمهور لمادة المحتوى واستيعاب معانيها.

ب- وحدة الفكرة (الموضوع) : وهي من أكثر الوحدات شيوعاً واستخداماً في بحوث الإعلام لأن تناول الفكرة كوحدة تحليل يفيد في تحليل الاتجاهات والأحكام التي تقع على محتوى الإعلام، ولأنها الوحدة التي تحكم تناول الكاتب للوحدات الأخرى (الكلمة، الجملة، الفقرة) حيث يتم اختيارها وبنائها بدقة لتخدم المعنى الذي يهدف الكاتب توصيله إلى القارئ، ويتحدد من خلال تكرار هذه الأفكار والمعاني اتجاه الكاتب أو المحتوى أو الوسيلة من الأمور والقضايا المطروحة على الرأي العام.

ج- وحدة مفردات النشر والإذاعة : وهي الوحدة التي يستخدمها المصدر في نقل المعاني والأفكار من خلال وسائل النشر والإعلام المختلفة وتضم الموضوع أو المادة موضع التحليل، وتختلف باختلاف الوسيلة الإعلامية.

- وحدة مقاييس المساحة والزمن : وهي المقاييس المادية التي يلجأ إليها الباحث للتعرف على المساحة التي شغلها المادة الإعلامية المنشورة في الصحف أو المطبوعات المختلفة، وكذلك المدة الزمنية التي استغرقتها المادة الإعلامية المذاعة بالراديو والمعرضة بالتلفزيون أو السينما، وذلك يتم بهدف التعرف على مدى الاهتمام والتركيز بالنسبة للمواد الإعلامية المختلفة موضع التحليل.

الملحق رقم (02) : دليل استمارة تحليل المحتوى.

أولاً- بيانات أولية للصحفتين محل الدراسة:

جريدة الخبر اليومي			جريدة النهار الجديد			اسم الصحيفة + تاريخ الصدور		
السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم	رقم العدد + عدد الصفحات		
								01
								02
								03
								04
								05
								06
								07
								08
								09
								10
								11
								12

ثانياً - البيانات الكمية لفئات الدراسة:

1- بيانات خاصة بفئة المضمون (الفئات التي تجيب عن سؤال ماذا قيل؟):

1-1- فئة الموضوع:

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين				
%	ك	%	ك	%	ك	الموضوعات المتعلقة بالعنف والجريمة				
						العنف الجسدي	العنف المادي	الموضوعات المتعلقة بالعنف	بالعنف	الضرب
										العض
										الجرح
										الدفع

					اللکم			
					الصفع			
					الشد			
					الرفس			
					الحرق			
					إحداث كسور			
					الحرمان من الحاجات الأساسية			
					إتلاف الوثائق والغذاء	الإضرار		
					التعدي على الممتلكات الخاصة أو العامة	بالممتلكات		
					إشاعة الرعب والخوف بين الأفراد والجماعات			
					خلق جو من التوتر			
					إضعاف المعنويات	العنف النفسي		
					إثارة القلق النفسي			
					إثارة الشعور بعدم الأمن والاستقرار			
					السيطرة على أفكار الآخرين			
					كبح المبادرات الذهنية			
					فرض التبعية الفكرية	العنف الفكري		
					محو نمو تفكيري سابق			
					التحكم في اختيارات الفرد والجماعة			
					الرفض			
					النقد الجارح واللاذع			
					استخدام ألفاظ اللوم			
					التهديد والوعيد			
					الشتيم	العنف العاطفي		
					الإهانة والتحقير			
					التنايز بالألقاب			
					التشكيك في قدرات الشخص وإمكاناته			
					الحط من قيمة الأفراد أو الجماعات (إشعار بالدونية)			
					القذف			
					التحرش الجنسي			
					الإرغام على الاتصال الجنسي أو التشجيع عليه (الإغتصاب)			
					الاجبار على البغاء و الدعارة	العنف الجنسي الجسدي		
					استخدام أساليب جنسية تخالف قواعد الدين (اللواط)			
					إجبار الزوجة على أن تؤتي من الدبر إضافة إلى ممارسات زوجية حميمية تنصف بالعنف			
					التعليقات الجنسية المرفوضة			
					فرض الاستمناء على الضحية			

					فرض مشاهدة المعتدي وهو يستمني أو يقوم بأفعال جنسية أخرى			
					مداعبة الأعضاء التناسلية			
					التبصصية الاستعراضية			
					مشاهدة صور أو أفلام أو فيديو هات إباحية			
					القتل	جرائم ضد الأشخاص		الموضوعات المتعلقة بالجريمة
					محاولة القتل			
					الانتحار			
					محاولة الانتحار			
					الاختطاف			
					إساءة استخدام السلاح			
					الإهمال والأخطاء الطبية	جرائم ضد الأسرة		
					الهجرة غير الشرعية			
					الخيانة الزوجية			
					الإهمال الأسري			
					الزنى			
					الطلاق			
					الشجارات العائلية	جرائم ضد الاخلاق والآداب العامة		
					الإغتصاب			
					الدعارة والفسق			
					ارتكاب الأفعال المخلة بالحياء في الأماكن العامة			
					تعاطي المخدرات	جرائم ضد النظام والسلامة العمومية		
					القيام بأعمال الشغب والتخريب			
					إشاعة الفوضى			
					أثارة الفتن			
					تكوين جماعات الأشرار			
					القيام بأعمال إرهابية			
					انتحال صفات أخرى			
					حوادث المرور	جرائم ضد الأموال و الممتلكات		
					السرقه			
					السطو			
					التزوير			
					النصب والاحتيال			
					الرشوة			
					الاختلاس			
					التعدي على الملكية العقارية			
					الغش في المواد الاستهلاكية			
					انتهاء صلاحية الأدوية			

						التهرب الضريبي		
						التهرب		
						حيازة وبيع المخدرات		
						حيازة وبيع الأسلحة		
						التطرف الديني	جرائم ضد الدين	
						الاعتداء على أماكن العبادة		
						المساس بحرمة المدافن		
						حرق وتدنيس القرآن		
						الإساءة للرسول -ص-		
						منع العبادة والسخرية من الأديان	الجرائم المعلوماتية والإلكترونية	
						القرصنة واختراق المواقع الإلكترونية		
						نشر خصوصيات الأفراد		
						النصب والاحتيال إلكترونيا		
						مساندة المنظمات الإرهابية		
						سرقة البيانات والمعلومات		
						سرقة وتعديل برامج		
						نشر وصناعة المواد الإباحية		
						إتلاف المعلومات والبيانات		
						سرقة الملكية الفكرية		
						انتحال الشخصيات	الجرائم ضد المنشآت والمصادر الحيوية	
						الصيد الجائر		
						تبيد الثروات الطبيعية واستنزافها		
						انتهاك البيئة		
						التلوث		
						المجموع		

1-2 - فئة القيم:

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين		أنواع القيم
%	ك	%	ك	%	ك			
						الجددة والحدثة		القيم الايجابية (قيم التحلي)
						كشف الغموض		
						الوقاية والعلاج		
						التوعية		
						الأهمية		
						الردع والحد		القيم السلبية (قيم التحلي)
						الإثارة والتشويق		
						الغرابية		
						التضخيم والتحويل		

						التأثير الشخصي
						الصراع
						الترويج والحث
						المجموع

3-1- فئة الأهداف:

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين
%	ك	%	ك	%	ك	فئة الأهداف
						خدمة الفرد والمجتمع
						التوعية والوجيه
						التعريف بخطورة ظاهرتي العنف والجريمة والآثار المترتبة عنها
						السعي لتقديم حلول وقائية للحد من الظاهرة
						التنديد بخطورة ظاهرة العنف والجريمة
						السعي لرفع عقوبة الجناة
						المجموع

4-1- فئة المصدر:

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين	المصادر
%	ك	%	ك	%	ك		
						صحفيون	مصادر داخلية
						مراسلون	
						مصادر مجهولة (دون إضاء صاحبها)	
						اعترافات الجاني	مصادر خارجية
						اعترافات الضحية	
						أقوال أهل الجاني	
						أقوال أهل الضحية	
						شهود عيان	مصادر رسمية
						مصادر أمنية	
						مصادر قضائية	
						مصادر قانونية (محامون)	
						مختصون ومحللون	مصادر أخرى
						صحف ومجلات	
						قنوات تلفزيونية ومحطات إذاعية	
						مواقع إلكترونية	
						المجموع	

5-1- فئة أشكال الخروج عن أخلاقيات النشر لمواد العنف والجريمة:

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين
%	ك	%	ك	%	ك	أشكال الخروج عن أخلاقيات النشر لمواد العنف والجريمة

						نشر صور أو أسماء المتهمين قبل إصدار الحكم	اختراق الخصوصية
						نشر صور أو أسماء الضحايا	
						انتهاك حرمة الموتى بالتصوير	
						التعليق على القضايا المطروحة أمام القضاء	التأثير على العدالة
						التركيز على الظروف الإنسانية لدفع العدالة إلى تخفيف حكم وتشديد آخر	
						التحيز لفئات معينة من المجتمع	
						المبالغة في سرد تفاصيل قضايا العنف والجريمة	فئة الخروج عن الآداب العامة والقيم المجتمعية
						التركيز على النشر المفصل للقضايا الجنسية والشاذة	
						تزيين ظاهري العنف والجريمة وجعل المجرم بطلا	
						التجهيل بنشر بعض التفاصيل	فئة التجهيل المتعمد لمواد العنف والجريمة المنشورة
						التجهيل على مستوى المصدر	
						جعل الرأي جزءاً من تفاصيل أخبار العنف والجريمة	
						التجهيل بنشر الشائعات	
						المجموع	

1-6- فئة الاتجاه:

فئة الاتجاه	الجريدين		جريدة النهار الجديد		جريدة الخبر اليومي		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
الاتجاه المؤيد								
الاتجاه المعارض								
الاتجاه المحايد								
المجموع								

1-7- فئة الفاعلين:

أ - فئة المعتدين:

فئة الفاعلين	الجريدين		جريدة النهار الجديد		جريدة الخبر اليومي		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
فئة المعتدين	أب							
	أم							
	زوج							
	زوجة							
	ابن							
	ابنة							
	أخ							
	أخت							
أفراد المجتمع	من حيث الجنس							
	من حيث الفئة العمرية							
	أقل من 18 سنة							
	من 18 إلى 39							

						من 40 إلى 60			
						فوق 60 سنة			
						أفراد	من حيث العدد		
						جماعات، عصابات			
						طلاب	من حيث الأدوار		
						موظفين			
						عاطلين عن العمل			
						مسؤولون وإطارات			
						طبية، صحية	مؤسسات		
						تعليمية			
						مهنية			
						قانونية (قضائية)			
						رياضية			
						إعلامية			
						أخرى			
						غير محددة			
						المجموع			

ب - فئة الضحية :

المجموع		جريدة الخبر		جريدة النهار		الجريدتين		فئة الفاعلين	
%	ك	%	ك	%	ك				
						أب		أفراد الاسرة	
						أم			
						زوج			
						زوجة			
						ابن			
						ابنة			
						أخ			
						أخت			
						أنثى	من حيث الجنس	أفراد المجتمع	فئة الضحية
						ذكر			
						أقل من 18 سنة	من حيث الفئة العمرية		
						من 18 إلى 39			
						من 40 إلى 60			
						فوق 60 سنة			
						أفراد	من حيث العدد		
						جماعات			
						طلاب	من حيث الأدوار		
						موظفين			
						عاطلين عن العمل			

مسؤولون وإطارات						مؤسسات	
					طبية، صحية		
					تعليمية		
					مهنية		
					قانونية (قضائية)		
					رياضية		
					أمنية		
					إعلامية		
					أخرى		
					غير محددة		
المجموع							

2- بيانات خاصة بفئة الشكل (الفئات التي تجيب عن سؤال كيف قيل؟

2-1- فئة العناوين:

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين	أنواع العناوين
%	ك	%	ك	%	ك		
							العنوان العريض (المانشيت)
							العنوان الثابت
							العنوان التمهيدي
							العنوان الممتد
							العنوان العمودي
							العنوان الفرعي
							العنوان المفرد (عنوان السطر الواحد)
							العنوان التكميلي
							العنوان الملون
							عنوان الهرم المقلوب
							عنوان الهرم المعتدل
							العنوان المعلق
							العنوان المنتقل إلى اليسار
							عنوان موحد البداية والنهاية
							العنوان الملحق (المختصر)
							العنوان التوضيحي
							العنوان الوصفي
							عنوان المباشر (الدال)
							عنوان الجملة المقتبسة
							عنوان التساؤل (الاستفهام)
							عنوان التوجيه المباشر
							عنوان المقارنة والتناقض
							عنوان الحكمة والمثل

						عنوان الغامض	
						عنوان الطرافة والغرابية	
						عنوان المجاز	
						عنوان النفي أو التأكيد	
						عنوان ابراز جانب من الخبر	
						عنوان التقرير	
						العنوان الاخباري	العناوين من حيث الوظيفة التأثرية
						العنوان التأثري	
						عنوان الموقف	
						العنوان الاستدراجي	
						المجموع	

2-2- فئة نمط النشر:

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين	نمط النشر
%	ك	%	ك	%	ك		
							الخبر الصحفي
							التقرير الصحفي
							الحديث الصحفي
							التعليق الصحفي
							المقال التحليلي
							المقال الافتتاحي
							المقال النقدي
							الصورة الصحفية (الإخبارية)
							المجموع

2-3- فئة موقع النشر:

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين	موقع النشر
%	ك	%	ك	%	ك		
						يسار الصفحة	الصفحة الأمامية (الأولى)
						أعلى الصفحة	
						يمين الصفحة	
						أسفل الصفحة	
						وسط الصفحة	
						يسار الصفحة	الصفحات الداخلية و صفحة الوسط
						أعلى الصفحة	
						يمين الصفحة	
						أسفل الصفحة	
						وسط الصفحة	
						يسار الصفحة	الصفحة الخلفية (الأخيرة)
						أعلى الصفحة	

							يمين الصفحة
							أسفل الصفحة
							وسط الصفحة
							المجموع

2-4- فئة مساحة النشر:

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الجريدتين	مساحة النشر
%	ك	%	ك	%	ك		
							صفحة كاملة
							ربع صفحة (1/4)
							نصف صفحة (1/2)
							أكثر من صفحة
							المجموع

2-5- فئة استخدام الصور والرسوم:

المجموع		جريدة الخبر اليومي		جريدة النهار الجديد		الصور والرسوم الجريدتين	الصور فوتوغرافية	
%	ك	%	ك	%	ك			
						أسلحة	شخصيات	
						جناة		
						ضحايا		
						شهود عيان		
						وثائق	صور فوتوغرافية	
						سلع		
						مؤسسات عمومية		
						مخدرات		
						شعارات		
						جناة		شخصيات
						ضحايا		
						شهود عيان		
						وثائق		
						سلع		الصور الخطية (تعبيرية)
						مؤسسات عمومية		
						مخدرات		
						شعارات		
						المجموع		

الملحق رقم (03): يمثل جريدة النهار.

محاكمة الرأس المدير لشبكة دولية لتتهريب المخدرات تكشف..
«حرون» بـ 5 ملايين سنتيم لتضليل «الباراجات»
وتهريب «الكيف» باستعمال الشعوذة!
 يعذب زوجته ويهشم رأسها.. وسيول الدماء تنقذها من الموت في الحراش!

كان يصدد محاولة إنقاذ صديقه من اعتداء تفضده شباب في منطقة «البحيرة»
مقتل مغني الملاهي «الشباب مومن»
بضربة حجر على الرأس في سطيف!
 مسبقون يتعمون بحكمة لتعسان التحرير، بارونات كوكاين، منهم زوج «الشابة خيمينا»



اعتماد حروف، التيفيناغ، في تدوين الوثائق الرسمية بخمسة قطاعات وزارية
فواتير الماء والكهرباء ووثائق
الحالة المدنية بالأمازيغية
 تجنيد جامعيين ومترجمين والبداية بفواتير الكهرباء والغاز والماء

النهار
 ENNAHAR EL DJADID
 يومية إخبارية وطنية

9 77112 998004

الثلاثاء 02 جانفي 2018 الموافق لـ 14 ربيع الثاني 1439 هـ - العدد 3130 - السعر 15 دج

الإجراء يشمل الأوراق النقدية من فئات 200 و500 وألغى وألغى دينار
سحب «الحيوانات» من العملة الجزائرية!
 بنك الجزائر سيعتمد في طباعة الأوراق النقدية الجديدة على ورق «ألياف القطن» المستعملة في «الأورو»



إدراج رسومات وأشكال تجسد الهوية الوطنية وتصغير حجم أوراق الدينار الجزائري

تسجيل ارتفاع الطلب على المشروبات الكحولية قبيل شهر من حلول رأس السنة الميلادية

استهلاك 20 مليون لتر من «البيرة» و«الويسكي» في «الريفيون»!
 منتجو العصائر والمشروبات غير الغازية يباشرون خفض نسب السكر في منتجاتهم

إعلان للقراء والمؤرخين
 يشرف إدارة جريدة «النهار» أن تعلم قراءها الأوفياء بجميع الفرص التي ستتم رفع سعر الجريدة من 15 إلى 20 دج ابتداء من يوم 06 جانفي 2018

تتشر قائمة المنتوجات المعنية بالتعليق المؤقت للاستيراد
منع استيراد «التراكورات» والحضادات..
«الياغورت» والخضر والفواكه

الوقود عرف تطبيق زيادات في سعره بأكثر من 5 دنانير
 الجزائريون استقبلوا 2018 بـ «اللهفة»
 وطواير في محطات البنزين

الحدث

7

الخميس 26 أبريل 2018 الموافق 10 شعبان 1439 هـ

الخصيار

الضحية رفض منحه «حقه» من استغلال الرصيف بمدينة علي منجلي في قسنطينة

«الميكرو» يقتل «عمي فريد» بأفع البسكويت في الشارع بسبب 100 دينار

شهد، صباح أمس، مدخل سوق الرجاج الطلل على الشارع العلوي في المدينة الجديدة على منجلي في قسنطينة، جريمة قتل راح ضحيتها شخص في العقد السادس من عمره الذي توفي لحظات بعد وصوله إلى مصلحة الاستعجالات الطبية بمستشفى الدكتور بن شريف على متن سيارة الإسعاف التابعة لحماية المدينة.

أحسن ب



عرض سلهم على الأرصفة، لكن ضحية «عمي فريد» الذي غادر المكان ويحضر عناصر الشرطة المعروف بسوء معاملته للبايعين غير الشرعيين وأغلبهم من كبار السن، إلى أن يقوم باستنزافهم ومطالبتهم بتسديد مستحقات الكافية من أجل معرفة ظروف

وحسب معلومات متطابقة، فإن الضحية «ف.ق» المعروف باسم «عمي فريد» البالغ من العمر 61 عاماً، بايع معروف بعرض سلته من المثلثة في الحلويات والبسكويت المثلث على رصيف مدخل سوق الرجاج من جهة فضاء الألعاب المخصص للأطفال، ويقدم بالوحدة الجوارية رقم 7 ويعرف بمسرح حالته المادية وسوء الحالة الصحية أيضاً، حيث تعرض إلى اعتداء جسدي من طرف مسوق

توقيف مروج مهلوسات يستخدم كلابا مدربة للفرار من الأمن في الطارف

تمكنت، أمس، عناصر أمن دائرة بوججار في الطارف من الإطاحة بمجرم خطير ومسوق قضايا في العقد الثالث من العمر، ينحدر من مدينة بوججار، يقوم بعرض وبيع المشروبات الكحولية بطريقة غير مشروعة من داخل منزله العائلي، بالإضافة إلى ترويج الأفراس المهلوسة في أوساط الشباب، أين ضبطت بحوزته 176 وحدة من المشروبات الكحولية من مختلف الأنواع والأحجام، وكذا 86 قرصا مهلوسا، وقائع القضية تعود إلى عملية ترمص ومراقبة لمصالح الضمائية بأمن بوججار المعنى منذ فترة بعرض الإطاحة به متلبسا كونه مسوقا ومهروفا في أوساط مدينة بوججار

حجز 5 قاطير من عرب الشامية وتوقيف مقرب في تبسة

تمكنت شرطة أمن دائرة الوئزة شرقية تبسة، أول أمس، في إبطاء مكافحة ظاهرة التهريب وإخلاء إقامة حاجز ثابت عند مخرج المدينة بالطريق الوطني الرابط بين مدينتي الوئزة ولولاية سوق أهراس، من توقيف سيارة نوع «رونو 25» كان في قيادتها مقرب يبلغ من العمر 29 سنة، اتضح من خلال التحقيق في وثائق السيارة أنه مقرب بالمهجر يلجأ إلى الدول الأوروبية، وخلال تفتيش السيارة عثر في

عروض سلهم على الأرصفة، لكن ضحية «عمي فريد» الذي غادر المكان ويحضر عناصر الشرطة المعروف بسوء معاملته للبايعين غير الشرعيين وأغلبهم من كبار السن، إلى أن يقوم باستنزافهم ومطالبتهم بتسديد مستحقات الكافية من أجل معرفة ظروف

فرقة الغطس أنقذت مواطنين في توستينة وشرع الصفا السيول تغمر المنازل والطرق وتفترق نفقا في تيارت

المياه من التفق الكبير وحتى من بعض المساكين بكل من أحياء الباتواز وخذراوي الهامشي وأدت إلى قطع الطرقات حتى وسط مدينة تيارت، حيث غمرت السيول النفق الواقع بحي الربيعية وسط عاصمة الولاية، وكذا محطة ضخ المياه التابع للبلدية الوطنية للتطوير الواقع بحي واد الطيبة، وسط أبناء أن الضمخات المقتردة بالملايين قد غمرتها المياه، وعرفت عدة أحياء بمدينة تيارت غلغا كاملا بعدما عرفت الطرقات كما هو الحال في الشريط القريب من المسبح، بعد أن حاصرت السيول عددا كبيرا من المركبات، مما جعل السلطات تستنفر جميع

توقيف باروني مخدرات وحجز قنطارين من الكيف في تلمسان

جانب القبض على باروني مخدرات كانا محل بحث ومطاردة من قبل مختلف الأجهزة الأمنية، نظير تورطهما في تهريب كميات هامة من الكيف الرقيق، ناهيك عن تهريب السيارات من الخارج، حيث استرجعت المصلحة المذكورة في أعقاب هذه العملية سيارات يرجع أنها مهربة من الخارج وتستعمل في مجال التهريب، في انتظار ما ستسفر عنه التحقيق المتواصل، كما نجحت في سباق مواز شرطة شتوان في تفكيك عصابة إجرامية مختصة في تهريب وترويج سواريل مهلوسة عبر عدة ولايات غربية، على غرار

تسببت، أمس، الأمطار الغزيرة التي هطلت عبر مختلف مناطق تيارت، في خسائر مادية كبيرة وأدت إلى قطع الطرقات حتى وسط مدينة تيارت، حيث غمرت السيول النفق الواقع بحي الربيعية وسط عاصمة الولاية، وكذا محطة ضخ المياه التابع للبلدية الوطنية للتطوير الواقع بحي واد الطيبة، وسط أبناء أن الضمخات المقتردة بالملايين قد غمرتها المياه، وعرفت عدة أحياء بمدينة تيارت غلغا كاملا بعدما عرفت الطرقات كما هو الحال في الشريط القريب من المسبح، بعد أن حاصرت السيول عددا كبيرا من المركبات، مما جعل السلطات تستنفر جميع

حجز 1.5 طن من الخوخ المهرب من تونس في الوئزة بتبسة

تبين أنها حملة بكمية معتبرة من الخوخ بقيمة نحو 150 صندوق، ما يعادل 1500 كغ، مصدرها التهريب عبر نقاط جبلية غير محروسة، لثمت تحويل البضاعة إلى حظيرة أمن الدائرة بعد إخطار وكيل الجمهورية، حيث فتح تحقيق مع المشتبه فيه، قبل تحويل البضاعة والسيارة المهربة من قبضة الحمازك الجوية في الوئزة وملف القضية أمام وكيل الجمهورية لدى محكمة العونيات الإقليميه لإحلال.

س. مجاهد

أمن العطف في عين الدفلى يطبع بعصابة لصوص تضم 4 نساء من غليزان

أوقفت عناصر الشرطة القضائية بأمن دائرة العطف في ولاية عين الدفلى، مؤخرا، خمسة أشخاص من بينهم إمرأتان وفتاتان قاصرات، تتراوح أعمارهم ما بين 12 و50 سنة، ينحدرون من مدينة غليزان، وذلك على خلفية تورطهم في قضية تكوين جماعة أشراش تعرض للسرقة، جرت عملية توقيف المتهربين إلى إثر تلقي مصالح الضمائية بأمن دائرة العطف، الشهر الفارط، شكوى من طرف

تسببت، أمس، الأمطار الغزيرة التي هطلت عبر مختلف مناطق تيارت، في خسائر مادية كبيرة وأدت إلى قطع الطرقات حتى وسط مدينة تيارت، حيث غمرت السيول النفق الواقع بحي الربيعية وسط عاصمة الولاية، وكذا محطة ضخ المياه التابع للبلدية الوطنية للتطوير الواقع بحي واد الطيبة، وسط أبناء أن الضمخات المقتردة بالملايين قد غمرتها المياه، وعرفت عدة أحياء بمدينة تيارت غلغا كاملا بعدما عرفت الطرقات كما هو الحال في الشريط القريب من المسبح، بعد أن حاصرت السيول عددا كبيرا من المركبات، مما جعل السلطات تستنفر جميع

توقيف مراهقين يستعملان القطار في تهريب الكيف والخمور بتلمسان

تمكنت أمس، مصالح الشرطة القضائية لولاية أمن دائرة الوئزة شرقية تبسة، بفعل الاستغلال الجيد للمعطيات الواردة إليها حول الأشخاص المشتبه فيهم، من تفكيك شبكة إجرامية خطيرة تستعمل لافلالا قاصر في تهريب منتوجات مختلفة إلى ولاية سيدي بلعباس، وذلك باستعمال القطار ضمن رحلة مغنية لتلمسان لسيدي خيطرين كاتنا بروجان الكيف، أين تم حجز كمية معتبرة تقدر ب18 كغ من الكيف كانت بصدد التهريب من تلمسان نحو سيدي بلعباس وما جاورها، حيث جاء ذلك على خلفية إقامة عناصر الدرك الوطني بالمجموعة الإقليميه لولاية سيدي

س. مجاهد

أمن العطف في عين الدفلى يطبع بعصابة لصوص تضم 4 نساء من غليزان

أوقفت عناصر الشرطة القضائية بأمن دائرة العطف في ولاية عين الدفلى، مؤخرا، خمسة أشخاص من بينهم إمرأتان وفتاتان قاصرات، تتراوح أعمارهم ما بين 12 و50 سنة، ينحدرون من مدينة غليزان، وذلك على خلفية تورطهم في قضية تكوين جماعة أشراش تعرض للسرقة، جرت عملية توقيف المتهربين إلى إثر تلقي مصالح الضمائية بأمن دائرة العطف، الشهر الفارط، شكوى من طرف

أمن العطف في عين الدفلى يطبع بعصابة لصوص تضم 4 نساء من غليزان

أوقفت عناصر الشرطة القضائية بأمن دائرة العطف في ولاية عين الدفلى، مؤخرا، خمسة أشخاص من بينهم إمرأتان وفتاتان قاصرات، تتراوح أعمارهم ما بين 12 و50 سنة، ينحدرون من مدينة غليزان، وذلك على خلفية تورطهم في قضية تكوين جماعة أشراش تعرض للسرقة، جرت عملية توقيف المتهربين إلى إثر تلقي مصالح الضمائية بأمن دائرة العطف، الشهر الفارط، شكوى من طرف

الدرك يطبع بشخصين بحوزتهما 18 كغ من الكيف في سيدي بلعباس

أفادت مصالح الدرك الوطني بولاية سيدي بلعباس بمنعصرين خطيرين كانا بروجان الكيف، أين تم حجز كمية معتبرة تقدر ب18 كغ من الكيف كانت بصدد التهريب من تلمسان نحو سيدي بلعباس وما جاورها، حيث جاء ذلك على خلفية إقامة عناصر الدرك الوطني بالمجموعة الإقليميه لولاية سيدي

س. مجاهد

أمن العطف في عين الدفلى يطبع بعصابة لصوص تضم 4 نساء من غليزان

أوقفت عناصر الشرطة القضائية بأمن دائرة العطف في ولاية عين الدفلى، مؤخرا، خمسة أشخاص من بينهم إمرأتان وفتاتان قاصرات، تتراوح أعمارهم ما بين 12 و50 سنة، ينحدرون من مدينة غليزان، وذلك على خلفية تورطهم في قضية تكوين جماعة أشراش تعرض للسرقة، جرت عملية توقيف المتهربين إلى إثر تلقي مصالح الضمائية بأمن دائرة العطف، الشهر الفارط، شكوى من طرف

أمن العطف في عين الدفلى يطبع بعصابة لصوص تضم 4 نساء من غليزان

أوقفت عناصر الشرطة القضائية بأمن دائرة العطف في ولاية عين الدفلى، مؤخرا، خمسة أشخاص من بينهم إمرأتان وفتاتان قاصرات، تتراوح أعمارهم ما بين 12 و50 سنة، ينحدرون من مدينة غليزان، وذلك على خلفية تورطهم في قضية تكوين جماعة أشراش تعرض للسرقة، جرت عملية توقيف المتهربين إلى إثر تلقي مصالح الضمائية بأمن دائرة العطف، الشهر الفارط، شكوى من طرف

عسكري متقاعد يذبح زوجته من الوريد إلى الوريد بخضرة في مستغانم

أقمت، أمس، عسكري متقاعد على ارتكاب جريمة شنيعة في حق زوجته، إذ قام بذبحها من الوريد إلى الوريد، حيث تم تحويل الضحية التي هي ام 64 أبناء جهة أماندة إلى مصلحة حفظ الجثث بالمؤسسة الاستشفائية لعمالة باقاص شرق ولاية مستغانم، جريمة القتل البشعة اعترض لها سكان دار داداس بلدية خضرة، أين عبر الجميع عن مسخهم واستنكارهم لها، بالموازاة مع ذلك، فقد فتحت الجهات الأمنية تحقيقاتها لمعرفة الأسباب، فيما تم توقيف المشتبه فيه وإحالاته على الجهات القضائية.

س. كروان

مجهولون يخطفون فتاة على متن سيارة بعلي منجلي في قسنطينة

التحقق، فإن المعلومات المتوفرة تشير إلى أن الفتاة تم اغتصابها من طرف 3 أشخاص كانوا على متن سيارة من نوع «بيجو 301» مستغلين في ذلك نقص الرقابة وقلة الحركة بالمنطقة بسبب تردى الأحوال الجوية وسقوط كميات معتبرة من المطر، حيث تم إرغامها على

س. كروان

أقمت، مساء أمس، مختلف مصالح الأمن على مستوى المدينة الجديدة على منجلي في قسنطينة، حالة استنفاق قاصدين من أجل تحرير فتاة تم اختطافها على متن مركبة سياحية، وفيما تم تؤكد الجهات الرسمية أي تفاصيل عن حثيئات القضية، بعد اعتبار أنها لاتزال قيد

محاكمة السائق الشخصي للأمير «أبو فارس» أمام محكمة البلدية تكشف ..

«داعش حاول اغتيال رعايا روس وصينيين في الجزائر بحزام ناسف»!

تمكن أفراد الجيش الوطني الشعبي من تفكيك خلايا نائمة لدعم وإسناد الجماعات الإرهابية المتضوية تحت التنظيم الإرهابي للدولة الإسلامية في العراق والشام الذي يعرف بداعش..



ساروق.

قادت عمليات الجيش إلى توقيف السائق الشخصي للأمير تنظيم «داعش» بولايات الوسط «ن.ب» المكتنى «أبو فارس»، وإحباط مخطط اغتيال كان يستهدف زرع البلية وتنفيذ عمليات انتحارية كان السائق الشخصي للأمير «أبو فارس» ينوي تنفيذها باستعمال حزام ناسف ضد أجانب، منهم على وجه الخصوص رعايا روس وصينيين بالمعاصرة، كما تضمنت مخططات أخرى لخلايا «داعش» التحضير لانتهاك حاجز أممي ثابت لاثمن بتايلاط، ومع معلومات عن مسؤولين أمنيين بمنطقة المدينة لأتقانيه، وكشفت أوراق القضية التي عرضتها المحكمة الابتدائية بمجلس قضاء البليدة تفاصيل دقيقة منبها لتهام «ن.ب» عن ابن عمه الإرهابي «ن.م.ب» المكتنى «أبو فارس»، وكيفية تجديده كتمه عن رعايا ضمن التنظيم الإرهابي، وتكليفه بحمل الأسلحة والمواد المتفجرة في العناصر الإرهابية المتواجدة في الجبال، مع ضمان إخفائه بأحد الأسطوانات بمنزله العائلي،

بالإضافة إلى تزويده بالمعلومات حول تحركات الأجهزة الأمنية ومسؤولين في الدولة لتصفيتهم، والتحضير لاغتيال أفراد حاجز أممي بتايلاط في المدينة، بعدما تم جمع معلومات عن عدمه ونوع الأسلحة التي يحملونها. وكان من جملة ما اعترف به سائق الأمير «أبو فارس» هو تكليفه من طرف هذا الأخير بالتأهيل لعملية انتحارية بواسطة حزام ناسف، يستهدف من خلاله رعايا روس وصينيين بالمعاصرة، إلا أنه رفض تنفيذ ذلك، وكان من جملة ما قاله المتهم «ن.ب» الذي تم توقيفه بتاريخ 20 أبريل 2017 على مستوى منطقة الرصمة بالمدينة، وهو يود

معلومات إلى أفراد الجيش الوطني الشعبي عن وجود عناصر تقتطع بمنطقة تايلاط على علاقة بالإرهابي «أبو فارس» الذي ينشط ضمن الجماعات الإرهابية داخل الوطن، وأنه كان بمثابة الدخيل الرئيسي لدعم الجماعات الإرهابية من خلال عمله على نقل أفرادها المرزوين بأسلحة من نوع «كلاشنكوف» من منطقة الرصمة بتايلاط إلى ولايات جيجل وسكيكدة، وعيلة، بمساعدة كل من «ج.ع» و«ب.ر» اللذين تم توقيفهما سابقا بنفس القضية باستعمال أسلحة الخاصة في نقل المعدات التفاحية كونهم فلاحين كما كان يتوالف مع

الخميس 26 أبريل 2018 الموافق لـ 10 شبان 1439 هـ 3

المحجوزات وصلت قيمتها إلى 11 مليارا

حجز 208 مسدس صيد بحري و7770 كاميرا مراقبة داخل سيارة في الغزوات بتلمسان

استرجع 381 قارورة عطر مختلفة الأرواح والأحجام، هانك عن مسدسة كتمية خيالية من المعدات الأرضية الخاصة بالبحر، معطفت الألوان والتي يليه عددها الإجمالي، حسب خلية الأبحاث والتحقيقات بالمديرية الجبوية للجمارك لتلمسان زهاء 7969 علبة، وفردت ذات النكبة القيمة الإجمالية للضامة المحجوزة بما يقارب 11 مليار سنتيم، مشيرة أن الغزوات البحرية المفضوعة على هذه السلع التي يجري حيازتها بهذا الكم الهائل لأول مرة في الغزوات بلغت حدود 21 مليار سنتيم، حيث تم اتخاذ التدابير القضائية اللازمة في حق مهرب هذه الأجهزة والمواد المتفجرة لهذا الشأن ما سطره المصادرة لهذا الخصوص.

س. مجاهد

منشور كاذب على «فيسبوك» حول مقتل 17 شخصا بعد انقلاب حافلة يحدث حالة طوارئ بقائمة

أحدث منشور كاذب على صفحات «فيسبوك»، يفيد بمقتل 17 شخصا في حادث انقلاب حافلة نقل العمال بمنطقة الكرايمش على مستوى لطريق الوطني رقم 20 قرب ايرامش من قائمة حافلة، لم يتمكنوا من الفرار على أي شيء، إن جل هذا المنشور الكاذب الفصالح المعنية تسخر جميع إمكانياتها للتحقق وضحايا الحادث وهو ما حمل المواطنين الذين التقينا بهم بعين المكان يطالبون السلطات الأمنية بتباعد صاحب هذا المنشور الكاذب، الذي أدخل كل مصالح الولاية في حالة طوارئ قضائية، ليكون عبرة لمن شأن هؤلاء الأشخاص المستهترين.

عائلات «حرافة» مقنودين يتحججون أمام مقر البحرية في عصابة لإيقاد أبنائهم

تجمع منذ ليلة أول أمس العشرات من عائلات وأصدقاء «الحرافة» المقنودين، منذ أربعة أيام عرض تقليدي صنع مزودا بحرك جزو إرسمين صاحب بعض ممتلكات خاصة بضرورة تكتيف البحث والتدخل العاجل للسلطات المعنية، من أجل إيقاد أبنائهم الذين انقطع الاتصال بهم، منذ ليلة الاثنين الماضي، حيث خرجوا في رحلة غير رسمية من نحو 12

ضابطة شرطة متهمه بتزوير ملفات رخص تصريح في وهران

عرضت نهار أمس، محكمة الجناح بوههران للتحقيق مع غير المحبوسين في قضية سوء استغلال وظيفة والتزوير واستعمال المزور، والمتابعة به ضابطة شرطة بعدما اتهمت بالإضرار في ملفات خاصة بتصريح الرعايا الأجانب، إلى جانب تهمة ثانية تتعلق بمكون إدارة توقيت تبجحة تسهيل خروج الأجانب، والتي راحت ضحيتها تسمية المسجلة والتصميم كخسفية في قضية الحال، حيث التمس القضاء قبيل الجمهورية عامين حبسا نافذا، وولوني نهار غرامة نافذة في حقها، فيما اعتبرت المحكمة الرئيسية خلال جميع مراحل التحقيق وحلقة المحاكمة، أن ضابطة الشرطة وعوض الإزالة المأمول منها بنفس العفر الأمني، بعدما تم العثور على ملفين خاصين بتصريح الأجانب، تبين أنهما قد استعملتا لإصدار وثيقة غير متطابقة لإجراءات التبجحة، خاصة بملفين لا يتبين صحتها بوسائل التحقيق، مما زاد من حدة التهم الموجهة لها.

عاشنة

الجزائريون يودعون 15 شهيدا من ضحايا الطائرة المنكوبة

عدد كبير من المواطنين لتقديم التعازي ومواساة العائلة، التي قال أحد أفرادها إن حجم الواساة والهبة الشعبية قلصت بدرجة كبيرة حجم المصيبة التي شعر بها كل الجزائريين.

تشييع جنازة خمسة وبناتها ومساندة قائد الطائرة العسكرية المستشهدين من ميلة

شيعت آخر ضحايا الطائرة المنكوبة العسكرية بولاية ميلة، قبيلدية سيدي مروان بحضور شعبي وممثلي مصالح القطاع العسكري والوطني والأمن والدرع، شيعت السيدة «زرارة سعاد» ذات 33 عاما، وابنتها «هداية» البالغة من العمر 15 شهرا، وسط بكاء ونداءات تعانق بالرحمة لهما، أين غصت الطرئق المؤدية نحو المقبرة بمشاة المشيعين من حضر الحنازة التي تمت في جو رسمي، وكانت الشهيذة وابنتها في طريق العودة نحو بين الزوجية بجانب الجنازة التي تمت في جو الشقت بولدها على مستوى مسكن أختها بالمعاصرة، حيث اقامت صلاة الفجر مع والدها وأختها، والعائلة، قبل أن تنتقل نحو المطار العسكري، لتشهد لزوجها سقوط الطائرة، وفي بلدية فرجوة، شيع مساعد قائد الطائرة العسكرية الراحل، بويوسف كريم، عام 42 وهو متزوج وأب لطفلين، الذي كان في زيارة عائلية، حيث حضرته الحنازة للسلطات المحلية بتقديمها الوالي، إضافة إلى ممثل قائد الناحية العسكرية الخامسة وكذا قائد القطاع العسكري العملياتي إضافة إلى قائد مجموعة الفرع الوطني وكذلك رئيس أمن الولاية وممثلي الفرع الأمنية بجميع مصالحها والمنتمين بالبرلمان، ومختلف المجالس المحلية ومثبات المشيعين ممن عرفوا الفقيد، وعائلته، أين شيع المرحوم بالمقبرة الولدية بمدينة فرجوة مسقط رأسه.

سكيدة توذع الشهيدين بوقرار خالد، ويوسف بوريش

شيع ليلة أول أمس، الألاف من المواطنين في كل بومساق خالد، ويوسف بوريش، وهما من شهداء الطائرة المنكوبة، حيث كانت بلدية تاملون على موعد من جنازة مهيب، أين تم نقل جثمان الشهيد «بوقرار خالد» تحت زغاريد النسوة وتكبيرات المواطنين، وفي مدينة الحروش، كان الألاف من المواطنين على موعد من تشييع جنازة الشهيد «يوسف بوريش»، بحضور القيادات العسكرية والولاية، حيث تم نقل الجثمان إلى بيته العائلي لإلقاء النظرة الأخيرة عليه، قبل أن تنتقل الحنازة وسط حشود المشيعين إلى المقبرة المركزية.

تشيع جنازة الشهيدين جراح اسلام، وحمضي عبد الرزاق، في سوق اهراس

في جو مهيب شيع ليلة أمس، المقاتل من المواطنين والسلطات المدنية والعسكرية وجمان الشهيد «جراح اسلام» بمدينة سدراة، وحمضي عبد الرزاق، حيث اكتظت شوارع المدينة ووجدت مصالح الأمن صعوبة كبيرة في التحكم في تدفق المشيعين الذين ارتفقوا جثمان الشهيد بالتكبير والتهليل، أين استهل مراسم الحنازة بتقديم واجب السوا في بيت عائلة الشهيد من طرف والي سوق اهراس وممثلي القطاع العسكري، ليصل الجثمان إلى المقبرة في جو ملئت عليه مظاهر الحشوق والمسير.

الألاف من سكان مومي موسى وودعون آخر شهيد ولاية غيليزان

استقبل الألاف المواطنين بعصي موسى أقصى الجنوب الشرقي لمعاصرة ولاية غيليزان آخر شهيد الولاية في حادث سقوط الطائرة

تسبب في تشرد أصحاب المساكن الهشة وسقوط أجزاء منها

حظر تجوال في 8 ولايات بسبب الثلوج والعواصف الرملية

■ إنقاذ 5 عائلات من الهلاك في الطارف و 10 أشخاص يدخلون الاستعمالات

تسببت الثلقات الجوية التي عرفتها مختلف ولايات الوطن في فرض حظر تجوال على المواطنين الذي وجدوا أنفسهم محاصرين بالثلوج والرمال، جراء الرياح القوية وانخفاض درجات الحرارة.



أسماء منور مراسلون

وقد عرفته أمس، أغلب ولايات الشرق موجة برد شديدة وغير مسبوقة تزامنا مع بداية فصل الربيع، تغلغلها رياح هوجاء مصحوبة بتساقط غزير للأمطار والرياح الساحلية والداخلية، كما سجلت تساقط للثلوج بمرتفعات ولايات خنشلة وتيسة ويانعة وسطيف، أين عرفت بعض المناطق بولاية بروج بوعروج خاصة الجبلية منها تساقط كميات معتبرة من الثلوج إضافة إلى هبوب رياح عاتية بلغت سرعتها أكثر من 20 كلم في الساعة، حيث تسببت الثلوج في إبحار الكثير من المواطنين على الترام الجميلة والحذر. وفي ولاية الطارف، سجل تساقط غزير للأمطار بلغ مسنوبها 50 ملم، الأمر الذي وضع رقعة الفيضانات، وخلال 48 ساعة الأخيرة، سجل اضطراب للأحوال الجوية بصور سريعة، مع رياح قوية تسببت في حالة من الرعب والفرع لدى المواطنين خاصة سكان البيوت الهشة والضعيف التي تضرب عند سفنها، وعلى مستوى التجمعات السكنية بكل من بعيرة الطيور وحى السكة الحديدية بجعايا كرومة في سكيكدة.

التزاحم وتسبب في جنوح البواخر بسكيكدة

وقد حولت مياه الأمطار العديد من البيوت الهشة ببحيرة الطيور

إلى مسابح مفتوحة، وتسببت الرياح القوية في ارتفاع التيارات البحرية خاصة في رأس بوقارون غرب ولاية سكيكدة، والتي تعتبر «بقرة» السفن، حيث تسببت جنوح عدد من البواخر والسفن البحرية، منها باخرة شحن علقت بين الصخور بمنطقة «الغفارة» ببلدية أخفاق مايون، والثانية برأس بوقارون وأخرى في شرق الولاية.

العواصف الرملية تضرب حنظل تجوال في الجنوب

ساقط الثلج، مما تسبب في غلق الطرق الرابط بينها وبين بلدية بوعنداس، وكذلك الطرق الفرعية المؤدية إلى الطريق الوطني رقم 75. أما في ولاية ورقلة، فقد اكتسبت عاصفة رملية حجب الرؤية نتيجة تطاير الغبار، خاصة في القرى والمدن، حيث فرضت على المواطنين حظر التجوال لاسيما فئة الأطفال والشيوخ، الذين يعانون من الأمراض التنفسية، وأجبروا على الكرواح في مساكنهم العائلية، خوفا من تعرضهم لضيق التنفس، أما في ولاية أدرار وعلى غرار العديد من مناطق الجنوب، فقد هبت عواصف رملية هوجاء كانت

أمين عام سابق نقابة البريد ورئيسة قسم مشتبهان في القضية التحقيق حول اختلاس 200 مليون سننيم من أموال تعاقدية عمال البريد

فتحت مصالح أمن ولاية الجزائر تحقيرا حول تورط رئيس نقابة مؤسسة بريد الجزائر وإطار سابق المدعو «م.س» ورئيسة قسم وموظفتين عن تهمة سحب مبلغ مالي بقيمة 200 مليون سننيم من أموال التعاقدية بطريقة غير شرعية، وهذا بعد فرار وزيرة البريد بتجميد الحساب المالي للتعاقدية. وحسب المعلومات التي تحوزها 10 أشخاص على مستوى «النهار» نقلا عن مصادر على علم بالطرفات القضائية والاجتبابية بمحريات التحقيق في قضية الحال فإن التحقيقات انطلقت عقب شكوى تقدمت بها المفتشية التنقش والأمراض الصدرية والربو، إلى ذلك عرفت ولاية لوكليل الجمهورية بمحكمة باب الوادي انخفاض كبيرا في درجة الحرارة التي وصلت إلى 8 درجات مئوية، بعد موجة الحر الأسبوع الماضية، حيث تسببت في قسوة خارج محيط المدينة وفي ضواحيها، وتعود فترات الضباب التي أصبحت شبه مغلقة بسبب زحف الرمال، أين سجل غلق طرق لطقق الوادي حاسي مسعود في عدة محاور. أما بولاية تيزي وزو، فقد حسبت الأحوال الجوية في عرفة قسوة المروز مع شلها في غاب الأحياء، خاصة في القرى والمدن، حيث تسببت في شلل حركة المواطنين ونشاطهم، وكذا عدم قدرتهم على قضاء حاجتهم، لاسيما تلك التي هم بحاجة إليها في مثل هذه الظروف المناخية. وفي العاصمة، سجل تساقط للأمطار الغزيرة والبرد وأحجاء الطرقات وأحياء، باكملها في برك مائية وأوحال.

قاصر ضمن عصابة حولت بشقة إلى وكرا دعارة بتقوده حارس «باركينغ» في فسطنينة

وضعت مصالح الأمن الحضري الخارجي الثالث بعلم منجلي فسطنينة، حدا لنشاط عصابة تتكون من 3 أشخاص يتزعمها حارس «باركينغ» ومن بينهم فتاتين إحداهما قاصر، حولتا شقة إلى وكرا دعارة بالمدينة الجديدة على منجلي، كما تم حجز أسلحة بيشاه كانت تستعمل في عملياتها، العملية جات عقب معلومات تلقفتها المصلحة المذكورة تفيد بقيام حارس حظيرة من ذوي السوابق العدلية باستغلال شقة للدعارة، ليتم مباشرة التحريات التي مكنت من تحديد هوية المشتبه فيه وموقع الشقة المشبوهة، التي تمت داهمتها وتوقيف المعنى رفقة ضابطة متحدر من ولاية سجارلة، وفقاعة قاصر تم استلامها وتحريضها على فسناد الأخلاق، وتفتيشها الشقة تفقيشا دقيقا على الكبير، ليتم تحويل الموقوفين إلى مقر المصلحة لاستكمال التحقيق، قبل تقديمهم أمام النيابة المحلية عن تهم متباعدة من على ضوئها أيداعهم رهن الحبس. أحسن ب.

متجلبتان تهامان امرأة داخل نثقتها وتستوليان على مجوهرات بقيمة 70 مليونا

هاجمت، نهار أمس، امرأتان متجلبتان امرأة بعد اقتحام المصاحبة الجسدية «بيمينيز شقطة» بعى 56 مسكنا الجسدية عند المخرج الحضري لعندة البويرة. وأثناء وقع منبذات تطهروا إحدى المتجلبات بالشمول عقب التأكد من غياب الزوج والأفراد الملائمة، وبعد أن فتحت الضاربة باب منزلها هاجمتها إحداهما بالة حادة تسببت في إصابيتها بجروح وسقطت الضحية مشيا عليها.

بعد إجراء سير آراء ودراسة سوق دامت سنتين «فاديركو» تستجيب لاهتمامات الأهمات وتبتكر «بيمينيز كومفور»

أطلقت شركة «فاديركو» الرائدة في مجال مستلزمات النظافة الجسدية «بيمينيز كومفور» وهو منتج جديد لحفاضات الأطفال طوره بعد بحوث مهمة وإصغاء لاهتمامات الأهمات الجزائريات، حسب طلبات الشراء التي تم تقديمها في وقت سابق، وجاء قرار مؤسسة «فاديركو» ليعلن اهتمامها وتوقفا لزيارتها ومواجها للتحديات التي تواجه شركة TNS وشركة «فاديركو» التي أنجزت دراسة واسعة بالشراكة مع معهد الدراسات الدولي للأطفال حول علاقة حفاظات هذا المجال، وشملت هذه الدراسة 1600 أم وأمرأة حامل على كافة التراب الوطني، واستغلت الشركة نتائج هذا العمل المهم الذي دام سنتين

مقتل 8 أشخاص وإصابة 19 آخرين في حوادث مرور

تسببت حوادث المرور خلال 24 ساعة الماضية، في وفاة 8 أشخاص، من بينهم فضية تليغ من العمر 18 شهرا، فيما بلغ عدد المصابين 16 شخصا. وفي ولاية الوادي، لقي سائق حافلة حرقا داخل مقصورة شاحنته، أمس، فيما أصيب ثلاثة آخرون بإصابات وصفت بالخفيفة جدا، وذلك في حادث مرور وقع بالطريق الوطني رقم 48، وتمكن أعوان المصلحة المدنية من إخراج ثلاثة مصحاحا من مقصورة إحدى الشاحنتين، فيما تمت النيران الضويرة الأولى التي كان بها السائق قادرا للوعي، ونقل الجرحى إلى المستشفى. ونظرا لخطورة حالتهم تم تحويلهم إلى الفور إلى مصلحة الإسعافات المركزة بالوادي. وفي ذات الولاية، لقيت طفلة تبلغ من العمر 18 شهرا حتفها بحادث العنبر الجميل، أمس، تحت عجلات سيارة ثغمية وسط مدينة الوادي، حيث كانت الطفلة تقطع الطريق بفرسها، ولم ينتبه السائق لوجودها، مما تسبب في الاصطدام بها ومقتلها في عين المكان، وتدخلت على الفور الحماية المدنية التي نقلت جثة الطفلة إلى المستشفى، وقد فتح تحقيق حول هذا الحادث الأسوأ، وفي ولاية سطيف وقع في حدود الساعة الثامنة إلا ربع ضربة أسن بمنطقة وادي العنبر بالقلعة الزرقاء، حادث مرور خطير، بعد اصطدام حافلة لنقل المسافرين بشاحنة «هيونداي» 100، وتسبب في إصابة 13 شخصا من بينهم 3 أطفال، وخلفت خطيرة فيما وصفت وضعية السائق بالخطيرة، قبل أن تدخل مصالح الحماية المدنية للوحدة العامة، وتقوم بنقل المصابين نحو المستشفى بعد تلقيهم الإسعافات الأولية بين المالكين. وخلف حادث مرور سبب على الطريق الوطني رقم 46 في شطره الرابط بين بلدية بوسمان وبلدية بالمسيلة، صباح أمس، بالكان الشمس، وإد ذوبه بين سيارة من نوع «رينو» 19، وسيارة نوع «بيجو» 904، كما اصطدمت في نفس الوقت سيارة من نوع «رينو» كلاسيك، بمؤخرة السيارة من نوع «بيجو» 504.

تروج الخمر في أكياس بلاستيكية وتستهمل أطفالا في الترويج على نشاطها الأمن يفكك شبكة وطنية ويحجز 9 آلاف قارورة خمر في تلمسان

كبيرا بالحدود الغربية على غرار مغنية ومرسى بن مهيدي، وانتهت تحقيقات مصالح الأمن بحجز حمولة تزيد عن 9000 وحدة من مختلف أنواع الخمر، علاوة على استرجاع كمية معتبرة من القارورات البلاستيكية كان يجري الاعتماد عليها في ترويج الخمر بكميات محدودة وحسب الطلب هنا وهناك، لاسيما بمنطقة أوزيدان، فيما استرجع المحققون حوالي مزرعة كان عناصر الشبكة يستغلونها في ترويج نشاطهم الغير قانوني، علما أن هذه الشبكة أثبتت التحقيقات أنها كانت تستعمل أطفالا قاصر في توصيل الخمر وإخفاؤها قبل شحنها في سيارات الزبائن

الدرك يفكك شبكة وطنية مختصة في تزوير وثائق السيارات بغرداية

التسلسلية تشط بولاية غرداية، وتقوم بتكتيك بعض السيارات إلى قطع غيار، مستغلة إحدى الحظائر، ليتم القيام بعملية منهجية وبحجز سيارة مزرعة الوثائق وتوقيف صاحب الحظيرة، ليتم فتح تحقيق معمق من خلال الشروع في عملية ترفيق كل الذين وردت أسماؤهم في العملية، وتم حجز سيارة أخرى وكمية من قطع الغيار، فيما تم تصيد الاختصاص إلى منطقة

بتهم تبديد المال العام وإساءة استغلال الوظيفة والمشاركة

المدير العام السابق لحديقة العمامة مهَّدد بالسجن 4 سنوات

■ إتلاف أشجار وسرقة طيور نادرة ونفوق حيوانات مستوردة بالمالير ضمن ملف القضية

فتح قاضي القصب الجزائي المتخصص بمحكمة سيدي محمد، أمس، ملف حديقة التجارب العمامة التي تعرضت إلى جملة من التجاوزات والتلاعبات بعثائها، مما أدى إلى إتلاف العديد من الأشجار والأزهار النوعية وسرقة طيور نادرة وإهمال الحيوانات...



عادت تم اقتناؤه فلاندة الحديقة من أجهزة إعلام إلى وناسعت قبل عملية الاستلام، في حين أن الاستفادة من تذاكر المواطنين بعد استرجاعها منهم وعدم إتلافها...

وقائع القضية انطلقت سنة 2013، عندما اكتشفت خروقات مست ميزانية حديقة التجارب العمامة بالمحكمة ونسب تسهيرا من طرف المسؤولين، بعدما تبين إقتناء عتاد ومضخات تزود نباتات وحيوانات الحديقة بالماء، بالإضافة إلى سرقة طيور وأشجار نادرة قيمتها...

حاولت تبرير جرميتها وقالت إنها تعرضت إلى الضرب من قبل ابنها البالغ 11 سنة

مطلقة (تكوي) ابنتها بالنار وتضربه بفخنجر خلف أذنه لأنه رفض مراجعة الدروس

في قضية تقشر لها الأبدان ويندى تورطت مطلقة تبلغ من العمر 45 سنة، في تعذيب ابنتها البالغة من العمر 11 سنة. حادثة كبرتك أنه بتاريخ الواقعة رفضت مراجعتها دروسه بتضريها الفروض...

القضية تم تحريكها بعدما ضبطها زوجها متلبسة مع شخص غريب

زوجة وأم تظنن مبهدة بالسجن 5 سنوات بتهمة استغلال بناتها في الدعارة ببوواو

التمس ممثل نيابة محكمة الجنت لدى مجلس قضاء بوورداس، أمس، تسليخ قضية سوات حيسا تافدا، وفي رقة مائية ضد سيدة في رقة البراب، عن تهمة إنشاء محل للدعارة على مستوى منزل الزوجية وتعرضت قاصرتين تملتان في إنتبهتا على الفسق وفساد الرجال، وذلك بعد شكوى جريكها زوجها ضدها أمام مصالح أمن دائرة بوواو. وقد شهدت المحكمة حضور كل من الزوج وابنتيه القاصرتين المتقدمتين كشاهدين في القضية التي رفها الأب ضد الأم، والمتعلقة بممارسة الدعارة وتجريش ابنتها لأغراض الدعارة...

سعيدة م

5 سنوات تلميذا نافذا أطلق النار على حبيبها بالبنائوي في الشلف

أودت محكمة جنات الشلف، مؤخرا، بـ 5 سنوات سوات نافذا وغرامة مالية قدرها 2100 مليون سنتيم، من تهمة إطلاق النار من بندقية صيد على حبيبها فتوي على مستوى قرية الزواد محمد، تفاصيل قضية الحال تعود وفق مصادر ذاتية، إلى منتصف عام 2012. لما قام المتهم المدعو ب.م، والبالغ من العمر حوالي 40 سنة، بإطلاق النار على مجموعة من الشباب أثناء التفرقة الليلية داخل حي الزواد محمد، مما أسفر عن مقتل منهم بـ 5 سنوات سوات نافذا، وأصيب حوالي 10 أشخاص بجراح خطيرة...

3 أشهر حبس غير نافذ للشاب هُدُد (مير) بنر لثة عبر (الفاشيبوك)

أحالت الشرطة القضائية التابعة لأمن دائرة بني توفيق بالعاصمة، أول أمس (الغدا)، شابا في العقد الثاني من العمر على محكمة بنواريك لتتولى أمام القاضي الجزائي بموجب إجراءات المثل العفوري عن جنحة التبديد بالأعداء العمي البشري أثناء التفرقة العمامة، مغلغلا وأنه تعرض إلى التهديد بالأعداء من قبل بنته سواته الرسمية عبر (الفاشيبوك)، عن طريق توطيحه له رسائل وتعليقات تحمل عبارات على غرار عبارة (راد جاي لفرانك، مسجوع بولان من الكلام القاتل، ويوجد تقديم شكوى لدى الجهات المختصة على حدة)، وبعد التحقيق معه جرى تحويله إلى العدالة بموجب إجراءات المثل العفوري، قبل أن يتم إدانته بحكم غريم سالب لتحريره يقضه بمعاينة بـ 3 أشهر حبس مؤوق التقييد.

ضبط ورقة نقدية مزورة من فئة 2000 دينار بحوزة مسبوق داخل مقهى

بالمحكمة الوطنية أو الأجنبية، وأنه مسبوق قضائيا في جرائم تتعلق كلها بالسرقة. وفي إطار التحري المنفرد من قبل مصالح الضبطية القضائية وبعد حصولهم على إذن بالتفتيش من طرف وكيل الجمهورية لدى محكمة حسين داي، توجهوا إلى سكن المشتبه فيه بحي جنان بن عمر بالقيية، وتوصلوا إلى أن عملية التفتيش لم تنسر عن أي نتيجة، سواء أوراق نقدية مزورة أو أي شيء آخر ممنوع، وبعد الانتهاء من التحقيق تم إحالة المشتبه فيه على وكيل الجمهورية لدى محكمة حسين داي، الذي تابعه بجرم تزوير النقود بموجب إجراءات الاستعانة بالمباشر ومن المقرر أن تفصل المحكمة في القضية ق. عقيلة ن.

سلب مستفيدا من تكدوف 678 مليون سنتيم بعدما أوهمه بتمويل مشروعه بالعتاد

يبتحل صفة ممثل رسمي لإعلامه «شنايدر» ويحتال على مستفيدين من «أونساج» في العاصمة

مغني في حسين داي، أين تم إلقاء القبض على المشتبه فيه وضبط بحوزته على ورقة نقدية من فئة ألفين دينار جزائري مزورة كانت بيده، والتي قام برميها على الأرض لدى مشاهدته لرجل الشرطة. خلال التحقيق الأمني مع المدعو ب.م، من مواليد 15 فيفري 1990 أعترف مسبوق قضائيا ومن دون مهنة، أكثر التهمة المنسوبة إليه قضية المتصرف في حدود الساعة الرابعة مساء، إثر معلومة مذكورة وردت إلى مصالح الشرطة المختلة البرابطة للشرطة القضائية بالقيية، مفادها أن المدعو ب.م، يقوم بتداول أوراق نقدية مزورة من العملة الوطنية، وعلى إثرها تقلقت مصالح الأمن بالجزائري المدني إلى المصالح الكانن بالبريد سنة 2007، وخلالها تحصلت على شهادات تقديرية من المنظمة العالمية «الونسكو» عن بناء أرضية بعد ورود معلومات إلى مصالح الضبطية بحسين داي حول طرحها للتداول.

بينحال صفة ممثل رسمي لإعلامه «شنايدر» ويحتال على مستفيدين من «أونساج» في العاصمة

أمام شرطة العمامة، تفيد بأنه اتصل بأحد أصحاب الإعلانات على الموقع التجاري ب.م، وبادي كينيس، هذا الأخير الذي قدم نفسه على أساس أنه الممثل الرسمي للإعلامية التجارية «شنايدر» بالجزائر، فاتفق معه على صفقة تمويل مشروعه بالعتاد، والذي قدرت قيمته بـ 678 مليون سنتيم، حيث سلمه القيمة المتفق عليها، فيما حدد له المتهم وقت تسليم العتاد، مؤكدا أن المتهم بعد ذلك أصبح يتماطل في الرد عليه وتهرب منه لمدة 6 أشهر، الأمر الذي دفعه إلى تقديم شكوى ضده بتهمة التصيب والأحتيال، خاصة أنه اكتشف أن الصفة التي اتعنها وهمية. المتهم مثل أمام هيئة المحكمة وقد جمع الوقائع المنسوبة إليه، مؤكدا أن عدد زبائنه...

بينما كان ينتظر دوره لسماعه أمام قاضي التحقيق في قضية مخدرات

توقيف موظفة بالمطار متلبسة بتصوير خطيبها خلال التحقيق معه داخل المحكمة

أفقت شرطة محكمة سيدي محمد، أول أمس، القبض على موظفة بمطار بجاية متلبسة بصناد التقاط صور لخطيبها أثناء العزفة السابعة الخاصة بالتحقيق في القصب الجزائي المتخصص باستعمال هاتفها النقال، وهذا في الفترة التي كان المتهم ينتظر دوره لسماعه في قضية متاجرة بالمخدرات تورط فيها ورقة شقيقها، ملاسبات جريمة التقاط صور من دون إذن صاحبها لم تتهرب من التهمة واعترفت أنها بحسن نية لتتقطت صور الخطيبين بهاتفها النقال بينما كان أمام غرفة التحقيق بالقصب الجزائي المتخصصة ينتظر دوره لسماعه في قضية مخدرات، موصفة في معرض أقوالها إنها شاهدته ببعض الصدف في رقة التي قصدت المحكمة من أجل استخراج الوثائق لتصل لخطيبها المتورط مع خطيبها، حيث أكدت هيئة المحكمة بأكية ومقاررة بالبراض التي ألت إليه...

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي أقرت الشروط والضوابط

شروط جديدة لمناقشة الدكتوراه شهرين قبل آخر أجل

إلغاء «الوعد بالنشر» للطلبة غير القادرين على نشر مقال علمي... وضعت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي شروطا جديدة لمناقشة أطروحة الدكتوراه في المرتبة الأولى ضمن قائمة المؤهلين بالنشر...



المجلة العلمية المنشورة فيها، وهي هذا الإطار قامت اللجنة العلمية الوطنية لتأهيل المحلات العلمية، من أجل مناقشة أطروحة الدكتوراه...

المجلة العلمية المنشورة فيها، وهي هذا الإطار قامت اللجنة العلمية الوطنية لتأهيل المحلات العلمية، من أجل مناقشة أطروحة الدكتوراه...

أثارت التعليم الجديدة التي أصدرتها وزارة التربية الوطنية الخاصة بمناقشة أطروحة الدكتوراه ومدى قبولها وسط الطلبة، إضافة إلى مناقشة شروطها بعد لقاءات مع رؤساء الجامعات...

مديرو المؤسسات يتواطون مع الأساتذة المضربين للحصول على منحة المردودية

الوزارة أمرت المؤسسات بإعادة الجداول الخاصة بالتقييم والمتعلقة بالمواظبة، حيث سجلنا منع النقطلة الكاملة لبعض حالات الغيابات غير مدفوعة الأجر...

وزير الطاقة يكشف خلال زيارة ميدانية لموقع تنقيب الدولة تبعث عن البترول في تيارت وعين الدفلى والبيورة

كشف وزير الطاقة، مصطفى فيطوني، عن الشروع في عمليات التنقيب على البترول بـ10 أحواض في بلديات جنوب البيورة، بداية من هذا الشهر...

أمن العلمة يحقق في قضية صب رواتب طبية في عطلة طويلة بسطيف

فتحت مصالح الأمن الوطني في بسطيف، تحقيقا في قضية صب رواتب طبية في عطلة طويلة بسطيف، حيث تم اكتشافها عن طريق موظفة...

ليلة رعب داخل مستشفى الأطفال بعد انقطاع التيار الكهربائي في بسطيف

انقطع ليلته أول أسس التيار الكهربائي بسطيف خلال وادئ بسطيف، مما أسفر عن مقتل 40 طفلا في مستشفى الأطفال بسطيف...

«لجان مشتركة بين وزارتي التكوين المهني والتربية لتوجيه التلاميذ المستورين»

التقطاع قام بمراجعة الهندسة البيداغوجية لمسار التعليم المهني.. محمد مباركي، كلف وزير التكوين والتعليم المهنيين، محمد مباركي، عن استعداد لجان ولأية مشتركة بين وزارتي التكوين المهني والتربية...

عقب طرد زميلة لهم بطريقة تحسيفي عمال هالبريتون الأمريكية في إضراب عن العمل يجاسي مسعود

العمال الأمريكيون هالبريتون، يجاسي مسعود بالمشركة مباشرة، وكذا الزيادة في الأجر القاعدي بنسبة 40 في المائة ومراجعة أجر العمال الذين يعملون بنظام التناوب والتمريض...

فتح تحقيق في إبرام صفقات مشبوهة واختفاء معدات مسؤولون وإطارات بمؤسسة التوليد أمام العدالة في سيدي بلعباس

بفتح تحقيقات معمقة خاصة تلك التي تستعمل في الفحص بالأشعة فوق الصوتية، وأخرى تستعمل لإجراء العمليات الجراحية بالمنظار، ويأتى ذلك بعد التحقيقات التي قادتها رجال الدرك الوطني بالمجموعة الإقليمية منذ شهر...

السيارات تفردت بقتل وتتواصل مبدئية عن أكبر شبكة سرقة السيارات

تفكيك «دولة داخل دولة» تتشط في 27 ولاية واسترجاع 73 سيارة مسروقة!

■ رأس العصابة استعمل تقنيات متقدمة لتنظيم عمل شبكته وهيكلتها

■ البازون باتبوح فهدس على مكالمات أحواله لتضاد الخبيلة واستعمل عدة هويات لتسهيل الأمن

فككتها في قلب العصابة والتدخل في ولاية كيبوّة أعوام شبكة إجرامية ممتدة في سرقة السيارات الضخمة وتزوير هياكلها الفاعلية، وهي الشبكة التي كانت تتفحص على نماذج أشهر مفرّجين 27 ولاية والتدخلات من ولاية ويغ بوريريج وباستعمال طائرة مجهزة مركزا لها.



أحداث سرقة السيارات في ولاية كيبوّة، حيث تم استرجاع 73 سيارة مسروقة من قبل الشرطة.

التوقيف بكل الولايات وقد واجه عناصر ذوقه اليكفوا فقتل عدة منويات منها محاولة أفراد الشبكة استغلال المصنوع من قطعهم برفقاً من سرقة في تنفيذ عمليات سرقة في ولاية كيبوّة، وخلال العملية تمكن المحققون من اكتشاف ثوبين مرفقين من سيارات تحركت السيارات التابعة لهؤلاء فيما كشف غيل، حيث تم استرجاع عدد كبير من السيارات داخل مرفق بأحد أحياء دائرة جيات، وكان يتم تحويل هذه السيارات إلى قطع غيار وإعادة تركيبها من قبل أفراد الشبكة كما اكتشفنا ثوبين آخرين على متن سجون حواشي بواسط، كانت تتردد بركات السيارات التابعة من الوحدة الأولى المتواجدة على مستوى دائرة جيات، حيث كان يتم تحويل هذه السيارات إلى قطع غيار وإعادة تركيبها من قبل أفراد الشبكة وكيفية تنظيم العمل في ولاية كيبوّة، حيث تم استرجاع عدد كبير من السيارات التابعة لهؤلاء فيما كشف غيل، حيث تم استرجاع عدد كبير من السيارات داخل مرفق بأحد أحياء دائرة جيات، وكان يتم تحويل هذه السيارات إلى قطع غيار وإعادة تركيبها من قبل أفراد الشبكة...

حيزية بي

أوفت عناصر ذوقه اليكفوا فقتل عدة منويات منها محاولة أفراد الشبكة استغلال المصنوع من قطعهم برفقاً من سرقة في تنفيذ عمليات سرقة في ولاية كيبوّة، وخلال العملية تمكن المحققون من اكتشاف ثوبين مرفقين من سيارات تحركت السيارات التابعة لهؤلاء فيما كشف غيل، حيث تم استرجاع عدد كبير من السيارات داخل مرفق بأحد أحياء دائرة جيات، وكان يتم تحويل هذه السيارات إلى قطع غيار وإعادة تركيبها من قبل أفراد الشبكة...

محكمة عفايات ورقة أنقذت نطفة أمس العفو عن إرهابي من المنبئية في قضية الانضمام إلى حركة «أنصار الدين» في شمال مالي

قربت، أمس، محكمة الجنايات لمجلس قضاء ورقة وإذانة الإرهابي الشاب المسبب «بوع»، البالغ من العمر 28 عاماً، الذي يقطن من مدينة المنبئية في غرباية، لمتابعته في جنايات الانخراط في جماعة إرهابية، فقتل خارج الجنايات الوطني وهو يبلغ من العمر 28 عاماً، وهو من طائفة الأدي من فلات بامسلا، إذ ظل لأزيد من ثلاث سنوات يعمل محققاً عند هذا العفو عن الإرهابي، نظرا لخطورة في أي عملية إجرامية في تلك الفترة، سواء إجرامية الوطن أو خارجه، حيث قام بقتل أشخاص من حدود مالي، والإرهابي إن غاية توصياتها، كما عثر أثناء محاكمة أنه سلب نفسه طواعية لعمليات السرقة المذكورة، بعد اتصالات مسبقة بين الطرفين.

سج سق قضية مخدرات تكشف خيوط جريمة قتل الطفلة حلود بالكندي في تلمسان

أمرت، في الساعات الأخيرة الماضية، النيابة العامة لتلمسان، بإدعاء أعضاء المجلس القضائي بخصوص قضية القتل التي اعتبرت لها منبهة الكبرى في تلمسان، نهاية الأسبوع المنقضي، والتي تهم فيها مملوطة حلود ذات سنوات، حيث أدين زوجها عشيق أمها المملوطة حلود ذات بقعة، مستعملا كل أشكال التديب والتعنيف عليها من إيقان إلى الضرب، كما كانت تزوج أن المملوطة البريرة كانت تزوجها بنصيبها المملوطة من دون أن يكون موضع جدل أحيائها على مدى سنواتها التي جمعت سببها وأخر لها في الجريمة الكبراء، محاولة برودة مخطبات ولاية مكثفا في التراب الوطني إلى جانب ضبط هواتف خالة وسيارات من عائلاتها التي كانت تزوج لاحقا خارج الوطن نحو ليبيا والشرق الأوسط بمرات متتالية، ومن انتظام ما سبقه إليه التحقيق وتدمير أطره هذه المحكمة أمام النيابة العامة المحكمة.

مطورة التعذيب والرياسة بولاية خندفة تفجر «قضية» حول ملف موتوقيل «رافعة وتوموجي» 368 «ميشري» في أوروبا والغليخ وتاجر يستفيدون من منحة ما قبل التشغيل!

والمضن الأخر تم توقيع وتقيته في تمهيد إلى بعض الإدارات من دون أن يتم إخطار مديرية المصالح بالمصالح الأخرى التي كان يفترض أن تكون تابعة لمديرية المصالح بولاية خندفة، حيث تم توجيه مكالمة من طرف مديرية المصالح بولاية خندفة إلى مديرية المصالح بولاية خندفة، حيث تم توجيه مكالمة من طرف مديرية المصالح بولاية خندفة إلى مديرية المصالح بولاية خندفة، حيث تم توجيه مكالمة من طرف مديرية المصالح بولاية خندفة إلى مديرية المصالح بولاية خندفة...

حجز 4 قناطير ونصف قنطار من الكيف وتفكيك شبكة دولية تهريبه إلى ليبيا

فككت مصالح الأمن المختصة في مكانة الجبهة المنظمة بتمسك من الإطاحة بحيازة ثوبية مخصصة في تهريب المواد للمخدرات على مستوى الحدود الوطنية بولاية خندفة، حيث تم توجيه مكالمة من طرف مديرية المصالح بولاية خندفة إلى مديرية المصالح بولاية خندفة، حيث تم توجيه مكالمة من طرف مديرية المصالح بولاية خندفة إلى مديرية المصالح بولاية خندفة...

عام حبسا غير نافذ للمديرة السابقة لثديوان التطهير في سيندي بلباس

منعت المحكمة سيندي، حيث كانت المصالح المختصة قد فتحت تحقيقا مبدئيا، قد قدم المصالح أمام المحكمة المختصة في قضية ترويتها، في قضية التهم المديرة السابقة لهذه المؤسسة.

الامن يعيد مساولة لإخراج سوق المرفق والعملة المملوكة

حجز 10 ملايين دينار تونسي مزورة في قبسة

الجرائم خاصة بالحيز الذي تم تنفيذها من طرفه، حيث تم توجيه مكالمة من طرف مديرية المصالح بولاية خندفة إلى مديرية المصالح بولاية خندفة، حيث تم توجيه مكالمة من طرف مديرية المصالح بولاية خندفة إلى مديرية المصالح بولاية خندفة...

الشرطة تمكن من توقيف 5 أشخاص بعد مطاردة على طريقة الأفلام

حجز شاحنة معبأة بالسيفوف والحصى وملابس للتكر في مغنية

احبطت، ليلة أول أمس، مصالح الشرطة القضائية لأمن دائرة مغنية الحدودية غربي تلمسان، اعتداءات إجرامية كان مسلحون على متن شاحنة من نوع jmc الأخرى وهم يسيرون شوارع المدينة الحدودية، بعد معالجة هذه الإشارات، تم وضع خطة محكمة لمحاورة هذه المركبة التي تم توقيفها لاحقا، أين تم القبض بدلها على 5 مشتبه بهم بينهم شقيقان، هذا، وبعد

س. مجاهد

توقيف 5 أشخاص وحجز سلاح ناري بعد إحصاء عمليتي تهريب في الوادي

تمكنت، أمس، مفزة للجيش الوطني الشعبي بالتعاون مع لولاية الوادي من توقيف خمسة مهربين وحجز سلاح ناري وشاحنتين ومركبة نصفية و175 قنطار من حديد الخرسانة و47 قنطارا من مادة التبغ والأسلحة والسبكر، وذلك بعد عمليات متفرقة، وقد تمت توقيف هؤلاء الأشخاص بعد عمليات التفتيش عبر طريق مفرزة الجيش سيارة بها شخصان كانت محل شبهة بفتح الطريق للمهربين بالجهة الشرقية للولاية، وبعد عملية التفتيش عبر داخلها على سلاح ناري ليتم تحويل من مكان على متنها إلى التحقيق، فيما كانت وحدة القطاع العسكري عمليتي تهريب واسعة بكل من بلدية سلمية وقرن بين الوادي بين القضيض بالجهة الشرقية للولاية الوادي.

إسماعيل بن

ضابط شرطة ومربية تصيب على عشرات المواطنين وتسليمهم أمواتهم في تيسة

تيسة المزورة، وذلك عندما أقدمت نفسها في نزاع بين الضحية ومواطن آخر حول بيع وشراء مسكن عائلي، والتي تمكنت من التصيب عليها بعد إيهامها بجل الضحية مقابل مبلغ مالي لم يكشف عنه من طرف الجهة الأمنية، كون مواطنين آخرين قدموا شكوى ضد رئيسة الأمن الحضري المرفقة، عن حين التحقيق تواصل واليبت عن ضحايا آخرين جاري، بعدما اتهم الإجراء الضابط مختلف الفئات الإجرام، منها انتقال صفقات بطارات الدولية، في انتظار الانتظام، التحقيق وتحويل ملف القضية أمام وكيل الجمهورية لدى محكمة تيسة لاحقا.

راجح ل

حجز قرابة 4 قناطير من «الشمة» المغشوشة بالقصبات في باتنة

حجزت الفرقة الإقليمية للدرك الوطني بالقصبات في باتنة ما يقارب 4 قناطير من مادة «الشمة» المغشوشة مع قنطيرين من المقلدة، مع توقيف شايفين بلغنا من العمر 22 و 24 عاما لتورطهما في ممارسة نشاط تجاري من دون القيد في السجل التجاري، وكذا انعدام الفتور والتهرب الضريبي «الشمة»، وكان عناصر الفرقة قد وردتهم معلومات مفادها وجود مركبة نوع «رونو» مركونة بقربي جريماط، بلدية القصبات ولاية

أحسن ب.

مجهولون يستولون على 30 رأس غنم في فجال بسبب فيفري

تمكنت عصابة مجرولة العدد واليوية من سرقة 30 رأسا من الغنم ببلدية فجال في سطيف، العصابة استولت طرق الليل وتسلت إلى زريبة الطبخ بمغطة الجرب بقرية أولاد تباب، وسلمت القطنج إلى وحدة مجرولة، ولم يتمكن صاحب القطع لعملية السرقة إلا في الصباح الباكر، عندما تقدم ماشيته، حيث قام

ص. ب

هكذا توطأ أعوان أمن مع عصابة لسرقة محل «زارا» بالمركز التجاري في باب الزوار

توطأ عمال يشتغلون أعوان أمن ووقاية بالمركز التجاري في باب الزوار شرقي العاصمة، في سرقة محل «زارا» رفقة عصابة منها مسيوون قضائيا، وذلك من خلال ترك أبواب النجدة مفتوحة لبلا خلال فترة السرقة، التي طالت مخزن الجبل بسرقة مبلغ 150 مليون ستييم واجهزة كمبيوتر مقدر ثمنها بـ 42 مليون ستييم، وقد منح مبلغ مليوني ستييم لكل عون في المركز والمبالغ الأخرى اشترى بها المسارفين سيارة وراجة تارية.



مكان السرقة بعد أن ترك لها أعوان الأمن سلام النجدة مترحة، ولكن بعد عملية السرقة تم توقيفها وإحباطها على وكيل الجمهورية لدى محكمة الدار البيضاء، الذي بدوره

شقيقان توادان عصابة متجلبات مختصة في السرقة من المحلات ببسكرة

بشكاويهم حول تعرضهم للسرقة بطريقة ماثلة على إثرها بالفرقة الضخمة القضائية تجريراتها في القضية استنادا إلى تصريحات ضاحية محل اكتفت فيها امرأة متجلبات بسرقتها، مما دفعها إلى الفرار رفقة شريكها على متن مركبة كانت في انتظارهم أمام المحل المستهدف، وبكتيف عملية البحث أوقفت السيارة محل الشبهة من عناصر الأمن الحضري السابق، أين ضبط على متنها ثلاث نساء في الثلاثينات من العمر، وخلال تفتيش المركبة عثر على فرشاة وأواني، بالإضافة

الضحية كان في حالة سكر واحد الجيران دفعه على الحائط وفاة شاب بعد 5 أيام من مناوشات مع جيرانه بسلاالم العمارة في تيبازة

بأصالي بوسماعيل في حالة متقدمة من السكر، وهنا بدأ يطلق في وأبل من الصراخ والشتائم على الجيران يخربون من منازلهم، وهذا توقيفه عند حدود عزيمت أن المارلسنات الكلامية بين الجيران والضحية لمعان ما تورطت وجعلت أحد الجيران يقوم بدفع الضحية على الحائط من دون أن يستعمل على سلاله العمارة. وبعد إتراق الجيران قام الضحية بالتأطيل إلى مستشفى القلمة، أين وجد أنه أصيب في الرأس بفعل احتكاك خلفية الرأس مع

عمال مؤسسة أشغال البناء للجنوب الغربي يحتجون أمام مقر ولاية البيض

تم استيانتهم من قبل الجهات المعنية بالولاية، أين رفعوا اشتغالهم للولاية، من جهة، المدير العام للمصالح حسين مناد، وفي اتصال مع «النهار» شرح أسباب الاحتجاج وأكد أنه دخل لدى الأمانة العامة بالعاصمة من أجل تسوية الوضعية، هذه الأخيرة تدخلت لدى الأمانة الولائية في البيض من أجل السماح للمعال بعد اجتماع وتصويب مكتب بالمؤسسة يمثل العمال

درك تلمسان يحجز 3 ملايين أورو مزورة وأوراق ائتمان مهربة من المغرب

حدود 3 ملايين أورو، اكتشفت خبوط هذه القضية بعد ضبط سيارة بناحية منصوره على متنها 4 أشخاص ينحدر ثلاثة منهم من الجزائر العاصمة، حيث عثر بحوزتهم على 13 حزمة بها قصاصات ورقية مزورة من العملة الصعبة، لتنتهي الأبحاث بتشخيص ورشة سرية، تمكن رجال الدرك بعد مدهمتها من استرجاع عتاد إعلام إلى متطور فضلا عن شحنة معتبرة من الورق الائتماني المستعمل

الدرك يحجز 1.5 مليار مزورة ويوقف أكثر من 10 متورطين في قسنطينة

وهي العملية التي جاءت بناء على معلومات تلقفتها فرقة الدرك، تنفيذ بتواجد عصابة مختصة في تزوير الأوراق النقدية، ليتم مباشرة التحريات التي مكنت من تحديد هويات المتورطين ومكان تواجدهم، ليتم توقيفهم تواليا وحجز المبالغ المذكور من الأوراق المزورة،

شاب يزور رخصة سياقة ويبيع سيارة شقيقه في قصر الشلالة بتيارات

هو شقيقه، وهو الذي أثار استناره عن الطريقة التي تمت بها عملية البيع كون السيارة ملكه وتحمل اسمه، مما جعله يركع في ملكه مصالح الأمن التي استدعت شقيق الضحية، وتبين أن هذا الأخير قام بتزوير رخصة سياقة، ويعتقد شقيقة لإتمام عملية البيع من دون علمه، ويعتقد

فتيحة عوالي

ملف هذه القضية خفقت فيه فرقة الشرطة القضائية لباب الزوار، والتي وصلت إلى توقيف المشتبه بها بعد رقع البصمات والأصابع بأصابع المشتبه بها الكاميرات الرقبة المتصوطة في سدا لأجل المركز والعمل، وكشفت التحقيقات تورط كل من مسؤول الأمن والوقاية بالمركز التجاري باب الزوار وضوي أسن مسمم، بعدما التقوا مع شايفين أحدهما يعمال والأخر مسيوون قضائيا، على تسهيل مهمة سرقة محل «زارا» ولكنه بعد استياف التحقيقات السنوية المعقدة والتي عرفت بكثير من الأفعال على المحل، وعليه دخل المسؤول

أمر، قاضي التحقيق بمحكمة سيدي عقبة بيسكر، بإيداع ثلاث شايفات بتهمة شقيقان رهن الحبس المؤقت، بعد تقديمهم أمام وكيل الجمهورية إثر تورطهم في قضية السرقة بالتعاون مع عصابة من عصابة السرقة الأمان الحضري السابق، عصابة الضحية تعود إلى تلقى أمن دائرة سيدي عقبة شكوى من صاحبة محل حول تعرض محلها لعملية سرقة من مجهولين استيافوا كمية من المصانع والسلع، بالموازة مع ذلك، تقدم ثلاثة ضحايا آخرين

احتج، أمس، المشتريات من عمال مؤسسة أشغال البناء للجنوب الغربي في ولاية البيض، ممثلين الجهات المعنية بالتدخل من أجل السماح لهم بإشاعة فرع نقابي بالمؤسسة تابع للاتحاد العام للعمال الجزائريين، حيث إن ممثل المطروح فيها أحد الجيران أن جبهة عمل الحائط، حيثما الضحية، جسيما أانات بمصادر مؤرخة لدلتهار، تعود إلى ليلة الخميس الماضي عندما عاد المدعو «علي» إلى شقته في حي لوبيار

وضع فصيلة الأبحاث للدرك الوطني بقسنطينة، حدا لعملية إشرار تنشط ببلدية الخروب، وأوقفت أكثر من 10 أفراد منها، ضبط بحوزتهم 8990 ورقة نقدية مزورة حاولوا بوساطتها إغراق السوق المحلي بمبلغ مالي ضخم من العملة المزورة هاق 1.5 مليار ستييم،

أودع قاضي التحقيق لدى محكمة قسنطينة لثلاثة شباب ضحايا الجحش الموثق لتورطه في قضية تزوير ورقة رسمية والتصرف في ملك الغير من دون وجه حق. تفاصيل القضية تعود عندما تقاضى الضحية بشخص يقود سيارته، وبعد استفساره اكتشف أن المعني قد اشترى مركبة

تضامنا مع مقاول لم يتلق مستحقاته مواطنون يغلقون الطريق ومقر بلدية بسكرة

أقيم أمس مواطنون على خلق مقر بلدية بسكرة كتعبيرا بما أسودت تيجان وشعبه مقاول دخل منذ أسبوع في اعتصام متهو اما م مدخل البلدية احتجاجا على عدم تحفاته على مستحقائه المائة يعد انهما ومفروعين للمهينة شركة المبرف المسمى في عاصمة الولاية.



مستحقائه المالية، قبل أن يقرر توظيف الأفضل احتجاجا على الرضية، وخلال الوضعية الاحتجاجية، دخلت مندوب البلدية، بعض الوقت، جراء جمع

عزبان ن
أعرب المحتجون عن مساندتهم للمقاول المظلوم "حسيب- مدين غضبهم الشديد من تجاهل احتجاجه وميئته في الشارع معجلا البرودة العنيفة كطريقة منه للاحتجاج على عدم سدوية وضعيته المالية، بعد إرجل مشروعين لهيئة شركة المبرف المسمى اشتدادتها سابقا، حيث يؤكد المضاول انه ضحية تضحية حسابيات، بعد تقيقه عن تجاوزات الجهات المضائية موضحا أن ذريعة البلدية كرهت تضحية مستحقته الخاصة بزياد المشرورين بخصوص عدم أهليته

سكان حي الشواطين بالوادي يتجشون ويغلقون الطريق

احتج أمس عدد من سكان حي المقفية بالمروزي بحسيب الشواطين، حيث ألقوا الطريق الرابط بين بلدية الوادي البلدي إلى الجهة الجنوبية بالوادي وأغروا الشارع في المجلات المطاطية مطالبين بمصالح البلدية بدخول وخام علفية الانتداب، رئيس المي، التي تمت حسيب والتحق وليس الانتداب وفق ما يصر عليه الشاؤون مطالبين رئيس البلدية بالتقرب ووضع حد لما وصفوه بالتحارب في عمليته تعيين رؤساء الأحياء حيث أن عمليته تكون رئيس الحي تمت دون أي إعلان مسبق ولم يحكم اسكان بها، وفق بيك

فلاحون يغلون الطريق طلبا لنكهرباء في نفوس بسكرة

أقدم الفشار من الشواطين بسكرة في نفوس في سبب عدم علق الطريق الذي يقطع مزارعهم نحو بلدية المبرف بواسطة الحوارة المصنوع من توبير مادة البازلت التي تعبر المروذ الوحيد بهذه المنطقة من الأرياف المبرفة بالمضفة، يتذكر أن المنطقة توفر على مركز لتوزيع الكبريت لمصاحفهم وسرقتها فلاحو المنطقة كسباب حوارة وقد وافق رئيس البلدية المحتجون بعد عدم تسليم المضفة في سنوات الماضية، المضفة في المغرب العامل حل هذا المكل على صواب

رعيان سوريان يحولان مسكنا إلى عبادة سرية تجرحة الأسنان في بسكرة

توسطت أول أمس فرقة البحث والتدخل من مكنة بسكرة، تحضرون من حسيب سوريه عبرها في كرسية لانتهاج جراحة رعيان سوريان، وأحد ممد، المهران، ابن المحتج مسافر زكري ممولات حول استعمال مسكن في بسكرة المحتجون كعبادة خاصة لطلب الأبقار، على إثرها تمت كرسية BR1 المقتول في نفس المكان حيث تم فتح المضايف التي كانت لتتكون من مضايف وتحتضن المسكن، من حيث طابقين شقيلة ألوات مواد طبية خاصة

مساند تخيير يندلي على خضية تونيد داخل خرفة العمليات بسندي عيسى في المسيلة

غرفة المحركات أقلم إجراها صبة قصرية لإعوان المواصل بالتحارب زعميا لتيهال عنها صبرا، مما ليا كدمات قبل أن يصي وهو صبر، كما كانوا ممد من مسندين وهو صبر، حيث جرى في وقت لاحق الاتصال بمسالم الكون التي تمكنت باستملاك من عاش الحادثة، وقد حوالة، الأمان، التحت إلى الحمية لكنها اضطرت لكون حالتها الصحية لا

مواطنون يغلقون مقري بلديتي سفيان ونقاوس في باقنة

مساح الياطين الذين أغلوا أبوابهم على مقري بلدية كرسية خطتها، مما وافق في معارضهم إلى تشكيل الهيئة الاقتصادية والتجارية في مقري بسكرة في بلدية نفوس الحج الفشار من المقريين، من الحضرة المشوية الاجتماعية المقريين، وحدة السكن صعبا أول أمس، حيث قال المحتجون إن نسبة عالية من المستفيين لم من المزارع، وقد دعا كل من رئيس البلدية والمناصرة المحتجون إلى التوجه إلى الطريقة

مأشو فروع نفايية يغلقون مقر الاتحاد الولائي لاهمال الجزائريين في خنشة

المحتجون، الذين قرروا خلق ما وصفوه بالهيئة السوداء المسكنة في مقر الأوازي، الذي يضم فضايفهم المصير وعند الانتفايات لإبرام المضايف القنابية على حساب العمال والإضرابات، مؤكدا أن المنظمة في ظل هذا الوضع المتفقد قد أت إلى ما يقبض غاية الوجوه بكل أفرعها، المصيف، ولا حية فيها للأصاحب المفقود المستمد من مسكلمات مختلف الإضرابات، مفسدين على ضرورة احترام القرصية بوجوب التغيير وإصلاح ما أفسده بعض المفسرين عن المبادئ القدرية للتحاد، مفسدين من حمل المتضيقين بالقرصية غير الضرورية لمستوياتهم كاملة،

شقيقتان تودان عصابة منجلبات خصصة في السرفة من المجلات بسكرة

بشكلهم، حول تعرضهم لكسرة بطرقة ساكنة، على إثرها طورت أنشطة بطرقة تجاريا في الخصية، إذ نقلت من ماضيها إلى اقتضت قيام امرأة شقيقة بسرفتها، مما نفضها إلى العزارة، رغبة شريكها على من مريكة كانت في انتظارهم أمام المجل المستهدفة وتحتفت بملكها المبرف أفضت المبرفة لجلسة من عقاب الأمن الضريبي السابق كون ضبط على ثلثها تارسلت في المضايف من المبرف، وخلال تفتيش المريكة على أرضية وأواب، بالإضافة

درك تلمسان يحجز 3 ملايين أورو مزورة وأوراق ائتمان مهزية من المغرب

الخصية بعد ضبط سيارة بقافية مضمونة على مضاهاة الفضاغن بعد ثلاثة مضمون من الجزائر العامية، حيث عبر عنهم على 18 مضاهاة مضاهاة مبرفة مبرفة مبرفة من الهيئة المسبية لتفتيش الأبحاث يتضمين وثيقة سرية عن رجال الدرك بعد مضاهاة من استرجاع عدد لإعلام إلى مطوق فضلا عن شعبة مقرة عن الورق الائتماني المستعمل في مضاهاة الأوراق القديمة، حيث أفضت التحريات إلى دخول أرباب واطفي من المغرب عبر التهرب، وذلك على يد

تقدم من مسكنت الولايات طلبية معاهد التربية البدنية ينظمون مسيرة حاشدة وسط مدينة قسنطينة

تنظم المضا من مساهمة الاتحاد البدنية برام كامل والترب الياطيني مسيرة حاشدة بولاية قسنطينة، علوا خلالها مسقط القبول الرسمية بطلب المضا، إذ أعلنوا لاقواتهم ويريدون مضا، تحمل جثة من المطلب الخاصة بمستقلهم المهي، بعد حصولهم على شهادت التخرج، وقد الملهة لبالشعان، أنهم حققوا المهام المسيرة، خلال الأيام المسبقين الماضية، بوصول كافة المستفيين للمضفة القرية البدنية في مسكنت الجماعات الجزائرية، وذلك لإرسال مضمون لتكليات التوجيه، وهي الانشاقات التي تتكون حول مسقطات، والمضفة، في تخصصات القرية البدنية، وأبراف مضا، وحرصا منهم من المشاركة في مسابقات وتوظيف الاستاذة، بعد لوجع الجهات الوصية إلى استملاك المحتجون في

رئيس بلدية أبو الحسن باشلاف يستقبل من منصبه

علمه، الأمان، من مساهمة مبرفة، عزراة أورو رئيس بلدية أبو الحسن 30 كلم ضاريا ولاية القنفة، كمن أسعد الناس على تنضم ابتداله رسميا، أول أمس، من رغبة المبرف الضماني المبرف، وذلك كرساة لاصحاب مضا، مضا، مضا، وكفقت ذات المضا، أول أمس، من رغبة المبرف الضماني المبرف، وذلك كرساة لاصحاب مضا، مضا، مضا، وكفقت ذات المضا، أول أمس، من رغبة المبرف الضماني المبرف، وذلك كرساة لاصحاب مضا، مضا، مضا، وكفقت ذات المضا،

محكمة بئر مراد رايس تفصل في القضية التي أثارها لثقلاتها جدلا وسط الرأي العام

عام «سورسي» للاعب فاروق نشاغي وزوجته بتهمة الاعتداء على طليقته
 إلزام اللاعب وزوجته بدفع تعويض للضحية بقيمة 10 ملايين سنتيم

«الكتاباست» ترفض شروط وزارة التربية للدخول في حوار.. وين غبريت تهاد

«24 ساعة لوقف الإضراب.. وإلا سأفصل 19 ألف أستاذ»!
 نقابة «الكتاباست» تتهم الوزارة بقتل مبادرة الحوار



كانت تختار عناصرها من التوتسيات لإرسالهن في مهمات إلى البرازيل
هكذا تمت الإطاحة بشبكة «سارة المروكية»
المختصة في إغراق الجزائر بـ«الكوكايين»!
 فطنة جمركية في المطار أحبطت محاولة تهريب 600 غرام من الكوكايين، في ملابس داخلية!



9 771112199004

الأربعاء 14 قفري 2018 الموافق لـ 27 جمادى الأولى 1439 هـ - المصد 3167 - السمر 20 دج

مقره في بئر خادم ويعمل في مجال طبع الأوراق الإدارية الحكومية

مركز فرنسي «مجهول» يجنس الجزائريين بمليونين!

السفارة الفرنسية: «لا علم لنا بوجود هذا المركز في الجزائر»!



مركز BANF معتمد من الخارجية الفرنسية ويعمل بالتنسيق مع محامين فرنسيين والأرشيف الفرنسي!

3 أسابيع للحصول على الرد بأحقية التجنس من عندها

قال إن الرخصة الجديدة ستمنح للسائقين الجدد قبل التشرع في تعميمها، بدوي:

«البارمي بالتنقيط في مارس.. والكارط قريز الإلكترونية قبل جوان»!

تعميم رقم التعريف الوطني الموحد في أقرب الأجل

أحد الاجتاة قام بتصوير عملية الاعتداء عليها
 تحرير مراهقة من خبيس مليانة اختصها صديقها
 مع رفاقه في جبال الشريعة بالبلدية!

مساعد تغدير يعتدي على طيبة توليد داخل
 غرفة العمليات في سيدني عيسى بالمسيلة!

ويج مسؤولي قطاعه المحيطين بسبب العجز المسكن، تسبب من الجلفة،
 «الماء يوميا في حنفيات سكان الجلفة قريبا..
 وأوامر بمنح رخص حفر الآبار للزلاحيين»

برتقال «الطومسون» و«الماندريين» سيصدر على أسواق الجملة بالمحمدية في مسرور

سرح مدير المصالح الفلاحية لولاية مسرور بأن كمية الإنتاج خلال الموسم الفلاحي الحالي تتوقع أن تبلغ قدر تقارب 800 ألف طن على غرار نهاية موسم الصيف الذي يتواصل إلى غاية شهر فيفري، وذلك لحديث البزات التي تمكن المصيدي من الحصول على الوسم التجاري لمنتجات البرتقال، مرجعا أسباب ارتفاع الإنتاج خلال الموسم الحالي إلى الاستثمارات الهامة، خاصة بعد تهيئة محيط حير وتوسيع المساحات المزروعة، كما صرح أن الخصاص الهائل للبرقوق في المحاصيل المتبقية، مؤخرا، سيكون حيزا للمستثمرين والمشتاقين الفلاحين والاقتصاديين من أجل رفع الإنتاجية لمنتجاتها الزراعية.

حجز أكثر من 56 قرصا مهلوسا وتوقيف مروجين في مستغانم

تفككت الفرقة المتخفية للشرطة القضائية بآمن ولاية مستغانم من حجز كمية من الأقراص المهلوسة وتوقيف عدد من المروجين. العملية جاءت على إثر معلومات وردت إلى الفرقة، تفيد بأن أحد الأشخاص يقوم بترويج المخدرات والمخدرات العقالية على مستوى طريق وهران مستغانم، وعليه قامت عناصر الفرقة بإجراء عملية للإيقاف به تمشيا، أين تم توقيفه رفقة شريكه بالبريق من مكان تشابه شديد بجزيرة رقم 46 قرصا مهلوسا من مختلف الأنواع. وعن كمية حيازة المخدرات العقالية ففرش الترويج أنجز ملف قضائي ضد الموقوفين اللذين قوامها بتوجيه إمام النيابة، حيث صدر في حق كل واحد منهم 3 سنوات حبس مع الأشغال الشاقة لمدة 3 أشهر ودراسة 3000 درهم. وفي قضية أخرى، تفككت قوات الشرطة القضائية التابعة للولاية من حجز 10 قرصا من التميمب شغبي يقوم بترويج المخدرات العقالية على مستوى طريق وهران مستغانم، حيث صدر له 10 أشهر سجن مع الأشغال الشاقة لمدة 3 أشهر ودراسة 3000 درهم. وفي قضية أخرى، تفككت قوات الشرطة القضائية التابعة للولاية من حجز 10 قرصا من التميمب شغبي يقوم بترويج المخدرات العقالية على مستوى طريق وهران مستغانم، حيث صدر له 10 أشهر سجن مع الأشغال الشاقة لمدة 3 أشهر ودراسة 3000 درهم.

حجز أكثر من 700 قارورة غير داخل منزل في تلمسان

وضعت مصالح الشرطة لآمن الجبلي الخمسين بالجديدة بولاية تلمسان، تلمسان، شبكة إجرامية متخصصة في ترويج المشروبات الكحولية باستخدام منزل أحد عناصرها، التي داهمت المصالح المتكورة وعثرت بداخله على كمية هامة من المشروبات الكحولية مهواة لترويج قدر عددها الإجمالي ما يقارب 700 قارورة، وتم تجميد ذلك الوقت للتحقيق حول الإفواق الخاصة على صلة بالتشبكة المذكورة، أين جرى تقديمهم أمام الجهات القضائية المختصة لاحقا.

«جرائم الاقتصاد» موضوع ملتقى وطني بالمرکز الجامعي في مغنية في تلمسان

احتضن المركز الجامعي المتواجد على مستوى دائرة مغنية الحدودية غرب ولاية تلمسان، ملتقا ومقنا يسلم الضوء على ماهية المؤسسة وقانون الجاني، وهذا بمجهود الخفر والعامل السياسي، حيث أقيم اللقاء بحضور أساتذة وأطباء أكفاء من شتى جامعات الوطن، وفي ذلك الصدد، ألقى الدكتور بوزيد الهادي، مدير معهد الخفر، كلمته الافتتاحية، مؤكدا على أهمية الموضوع في ظل التطور التكنولوجي الذي يشهده العالم حاليا، خاصة في المجالات المتعلقة بالخدمات الإلكترونية، والتي أصبحت تشكل تحديا كبيرا للسلطات المختصة بالتحقيق حول هذه المسائل الشائكة. وكان اللقاء في نهاية المطاف قد تلى استنتاجات وتوصيات منسجمة مع النظم والخطط الحكومية، والتي تهدف إلى الحد من ظاهرة الجريمة الإلكترونية، وذلك من خلال تفعيل القوانين التي تنظم هذا القطاع، وأدوات مكافحة الجريمة الإلكترونية.

قائمو العمارة «ب» يحيي 48 مسكنا في غليزان بجمي موسى يستقيشون

رفع 22 مواطن غليزاني يتناسون بجمي موسى السكن بالعمارة «ب»، في حي 48 مسكنا وسط مدينة عبي موسى 78 كلم إلى العاصمة الجنوبية الشرفية من عاصمة الولاية غليزان، بدءا لاستغلال لوائح المصالح بإنشائها والتدخل لدى مصالح ديوان التربية والتسيير العقاري، لحملها على القيام بواجبها المهني المفروض أنها تؤديها مصالح زياتية من دون الحاجة لمثل هذه التدخلات، مثلما يحدث في الدول التي تحترم نفسها شعبويا، بحيث لا يعقل أن يدفع المستأجر حقوق إيجاره من دون أن يحصل على الخدمة المطلوبة، وحسب رسالة هلال المسكانيين المسلمة له النهار، فإن عمارتهم هذه والواقعة بمحاذاة الشارع الرئيسي وأمام أنظار المواطنين المحليين، وبغير مبدع من الوكالات التجارية، وأبويجي، أهدرت كثيرا، وتحولت إلى خطر قضائي عليهم، وعلى حياة أطفالهم، بعدما تم توقيف صاحبها وعجز عن منع مياه الأمطار من التسرب إلى أسطحها، مما يشكل خطرا كبيرا على صحة السكان، وعليه فإنهم يتطلعون من هذه الأخطار التي بهذه العمارة من الطابق الحادي عشر إلى الطابق الأرضي، حيث

إعلان هام للقراء

تتم جريدة «المصالح» قرأنا أنها قد تم وضع تحت تصرفهم الرقم 3801 لتشر شكواهم برسائلهم المفتوحة.

أمام تسجيل 9 آلاف تلميذ يواجهن قشلا دراسيا 900 متمدرس يعانون من مرض «التوحد» في وهران

كشفت مسؤول مصلحة الوقاية والسكان بمديرية الصحة والسكان لوهران، يوسف بخاري، عن إحصاء 9000 تلميذ يعانون من مرض «التوحد»، وقد سجلت مصالح الصحة المدرسية 522 تلميذ مصاب بمرض التوحد، وهي الإحصائيات الخاصة بالعام الجاري، تم التكتل منهم بـ 114 تلميذ تفسيا وطبيا، حسبما أوضحه نفس المتحدث.



هذا بعد تلقيه شكوى وتقرير سوادء حول سوء التكيف لهم ومرتابهم من حقوقهم، لا سيما الإطعام المدرسي، وحدث في هذا الشأن مديري المدارس من التكمير في حقهم أو إصطحابهم وطالب بتوجيه حقوقهم شأنهم شأن التلاميذ العاديين الآخرين، صرح في خطاب من هذا النوع من أجل تناول وجبة الغذاء، مما أثار حفيظ الوالي الذي أزم المديريين بتطبيق قراره وتعليماته. بعد إيمانه، وأشار إلى عدم الإزالة بجزائري، خاصة في ظل صعوبة الإطعام والتكفل بهم، زار مدير التربية بتنظيم زيارته متكرة والمؤسسات التربوية، وكذا المؤسسات التي تكفل بصفة ذوي الاحتياجات الخاصة، لاسيما أطفال التوحد، على غرار مدرسة مرسى الحجاج.

وضعت قطعاً خشبية و بلاستيكا كحل ترقيعي تدي الأسلاك الكهربائية من أعمدة الإنارة بثير مخاوف المواطنين في وهران

خلووة الوضع، لاسيما مع تساقط الأمطار. ولاتزال خطورة الأسلاك الكهربائية المتدلية من أعمدة الإنارة المتعممة على أحياء المدينة في وهران بعدما كانت تقتصر على أحياء معينة على غرار أصفهة عدا الحياة لتزيد خطورتها على العامة، فبأن هناك أحياء والمدنية القديمة، وكذا بعدة شوارع يحيي شويو وكذا يحيي العثمانية، ومرافق، وحتى بوسط المدينة، حيث تزيد خطورة الوضع مع تساقط كميات المياه التي كثيرا ما تسحب في شوارع كهرنائية، الأمر الذي استهكره المواطنين من مازة وسكان الأحياء المذكورة، الذين أبدوا اعتراضهم وسخطهم الشديد إزاء الظاهرة التي سبق وأن وعدت

تسفير أكثر من 2000 شرطي لاحتفالات ليلة «الريفون» في سيدي باعباس

الممكن أن يتجمع بها المنحرفون وذوي السوابق العدلية، مع مضاعفة نقاط التفتيش والحوار مع الامنية وتدعيم أعوان الشرطة بالوسائل التقنية الحديثة الخاصة بالتحرف الرقمي على لوحات الترميز المغشوشة وأجهزة قياس نسبة الكحول في الدم والوسائل الكاشفة للمخدرات، وكذا نظام الكشف عن الأشخاص المحرّض عنهم، من جهة أخرى، تكف قوات الشرطة على مراقبة المحلات التجارية، وكذا استنقعات بيع المشروبات الكحولية مع مرعاة مدى احترام مواقيت الحلق لهذه المحلات والحرص على اتخاذ تدابير

الأئمة يطالبون بتحسين أوضاعهم الاجتماعية في تيارت

ملازمة وغريبة، كونه الأديري بمثابة الأئمة الذين لا زالوا يعانون من عدة مشاكل التي أراد بوعد الله غلام الله تجاهلها، وكان من المفترض أن يتبناها منها ويوجب دفع الأجور والعلاوات والمنح وحماية الأمام، الذي أصبح يتعرض لأنواع الضغوطات وحتى الاعتداءات القلبية والاستقرازا من طرف البعض، حتى داخل

أحمد أنس

قال، يوسف بخاري، إنه تم فتح وحدتين متخصصة للتكفل بأطفال مرضى التوحد على مستوى كل من العيادة المتعددة الخدمات بيمر الجير ومستشفى مصلحة الأمراض بقمي بسيدي الشحمي، في انتظار أن يتم فتح وحدة أخرى للتكفل بالمرضى الذين تراوح أعمارهم ما بين 12 سنة، الذين يعانون من مرض «التوحد»، مؤكدا بأن مصالح مديرية الصحة هي في اتصال دائم مع مصالح النشاط الاجتماعي ومديرية التثقيف والإعداد حول مهن خاصة هؤلاء الأشخاص المتوحدين، كونهم يواجهون صعوبات في توظيفهم، كما يصعب التعامل معهم، لذلك عمدت مصالح مديرية الصحة -مصلحة التوحد- إلى خلق وحدات من أجل ضمان الأتبع أفضل سوية والعمل على إدماجهم في المجتمع شأنهم شأن الأشخاص العاديين. من جهة، سرح مدير التربية السيد سليمان أزرق، بأنه خلال العام الماضي فتحت أقسام بمدرسة «ناسري السهوراني» كما سرح بأنه استقبال ملفات الأطفال المصابين بالتوحد، وأشار إلى تشكيل لجنة

مالك جلاني

سلبا ضحاياهما 450 مليون بعدما استبدلها بقصاصات ورقية

توقيف شبابين متهمان بالنصب على مواطنين وسلبهم أموالهم بعد إيهامهم ببيعهم سيارات

تمكنت مصالح أمن القضاة الإدارية للشرطة، من توقيف شبابين كونا عصابة مختصة في النصب والاحتيال الإلكتروني في المواطنين، حيث يوهمونهم ببيعهم سيارات استأجرها من وكالات كراة السيارات، من أجل سرقة ضحاياها

فايزة ع.

مجربات قضية الحال، جاءت إثر معلومات مؤكدة وردت إلى مصالح أمن ولاية الجزائر، مفادها وجود شخصين اخترقا عملية النصب والاحتيال الإلكتروني على المواطنين، حيث يقومان بمرض سيارات مؤجرة من وكالات كراة السيارات للبيع عبر موقع «واد كتيب»، من أجل سرقة ضحاياها وسلبهم أموالهم بعد استبدالها بقصاصات ورقية، وعلى هذا الأساس تم فتح تحقيق معمق في القضية، تمكن من خنلانه المقشوق من التوصل إلى هوية المشتبه فيها الذان تم توقيفهما، وبإثبات التحريات اعترف المتهمان بعملية النصب التي ارتكباها، والتي طالت 4 أشخاص سابقا سلبا مبلغا إجماليا بقيمة 450 مليون سنتيم، موضعين أنهما عرضا سيارات استأجرها من وكالات كراة السيارات للبيع عبر الموقع الإلكتروني «واد كتيب»، وأنه بعد التفتيش بمصاحباها ومخيم المريكبات لميائها وتجريتها، يقوم أحدهما بالاستيلاء على الأموال



من خلال استبدالها بقصاصات ورقية يجهزونها مسبقا على شكل رزم يقدّمونها، وبعد ذلك يفتقدون أي حجة من حججهم من أجل إلغاء عملية البيع والعودة عن الاتفاق المبرم بينهم، ومن بين هذه الحجج عدم تواجد رئيس المصلحة العمومية عين البنيان من أجل إتمام عملية البيع والاكتمال، أو مطالبتها بموعدهم جديد وعليها مغادرة المكان على أمل الالتقاء، في وقت لاحق، كما بيّنت التحريات أن المتهمين استثمروا هذه الأموال في مشروع تجاري، حيث قاما بفتح

أنه قام بعملية النصب والاستيلاء على أموال الضحايا لتسديد الديون المترتبة عليهم، وهذا عندما هدده أصحابها بقتله، في صرح المتهم الثاني بأن الأموال التي استولوا عليها قاما بصرفها، ليبدوا في الأخير استعدادهما لإرجاع الأموال لأصحابها، في المقابل، أكد الضحيتين اللذين يتقدم أحدهما من ولاية مستغانم 148 مليون و 111 مليون سنتيم على التوالي، بعدما أوهاهما ببعضهما سيارتين من نوع «بيززا» و«لوغان» على مستوى زردة، أين يقومان بالتخطيط لتسليمهما الجرمي وتجهيز القصاصات الورقية، كما أسفرت عنقبته مزورة حيز وثائق عسكرية مزورة هي قيد التحقيق من قبل مصالح الدرك الوطني، ويتم إجراؤها جميع الإجراءات القانونية اللازمة، تم إعداد ملف جزائي ضدتهما بجرم النصب والاحتيال، أخيرا لموجهة على العدالة للمحاكمة وفقا لإجراءات المثل الفسوري أين اعترفا بالجرم المنسوب إليهما، مؤكدا أحدهما

الإثنين 31 ديسمبر 2018 الموافق 23 ربيع الثاني 1440 هـ

الثيابة التمتت في حقه عقوبة عامين حبسا نافذا طبيب جراح بمستشفى بن عكنون متمم بالتسبب في شلل مريض بعد خطأ طبي

أحال قاضي التحقيق لدى محكمة بئر مراد رايس في العاصمة، طبيا جراحا بالمستشفى الجامعي لب بن عكنون، على المحاكمة، بعدما وجهت له تهمة الخطأ الطبي المفضي إلى عامة مستديمة، على خلفية الشكوى التي قيداها ضد طالب جامعي بسبب تعرضه لشلل بسبب العملية الجراحية التي أجراها على مستوى ركبته، جديرات قضية الحال، استنادا لما دار بينه وبين المحكمة، تعود إلى سنة 2012، حينما تقدم الضحية من مستشفى العظام بين عكنون بسبب آلام في ركبته، بعد المعالجة الطبية والخصوص بالأشعة إلى عيادة إجراء عملية جراحية على مستوى العظام الهلالي الأمامي الخارجي للركبة بسبب تضخم، وهو ما تم فعلا وخضع لإعادة التأهيل والعلاج الطبيعي التي أجراها وطباها، فبدأت تظهر عليه أعراض مرضية شلل، موضعا أن يعمل برفقة طاقم طبي يضم 4 أطباء آخرين، ولا يمكن أن يخطوا جميعا في حالة ما أخطأ هو، وعليه لم يملك الحق العام تسليط عقوبة عامين حبسا نافذا وغرامة بقيمة 50 ألف دج.

موظف بشركة CCR للنامين يتهم زميله بسرقة 150 مليون من خزائنه في أولاد قايت

لمشاهدة التفتان من دون تحميمها أو استعمال المفاتيح، هذا حسبما أظهرته كاميرات المراقبة، وخلال جلسة المحاكمة، أنكر المتهم الجرم المنسوب إليه جحمة وتفصيلا، مؤكدا أنه معتمد على إيجاد الجهاز الإلكتروني فوق الخزائنه وليس داخلها، ليتمسك بإدانة بالبراءة، في حين اتفق الضحية بأنه في تاريخ الـ 09 أفريل كان يصعد لإرجاع مبلغ مالي محل السرقة التي سبقته أن اقترضه إياه، وعندما اتصل به وأخبره بأنه يتخذ عليه الجزية إليه لتسليمه لتواجده بجهاز، ليقرر وضع المبلغ بجزءه إلى غاية محيئه، وبعد ثلاثة أيام فاقا باقتناهم من الخزائنه، ليتمسك بقول الضحية بتأمينه طرفا مدنيا في القضية مع إزام المتهم بإرجاع المبلغ المختص.

20 سنة سجنا نافذا للبارون «رشيد المغناوي» في قضية 10 قناطير من الكيف

أدانت محكمة الجنايات الابتدائية للقسطب الجزائري المتخصص بمجلس قضاء قسنطينة، زوال أسس الأخد، المتهم، بـ 9 المتابع بعناية حيازة وتخزين بغرض البيع المخدرات بـ 20 سنة سجنا نافذا، من جهته ممثل النيابة العامة التمس السجن المؤبد للمتهم المتورط في هذه القضية التي تعود حيثياتها إلى 7 ماي 2015، أين أوقفت عناصر الأمن بالهاجوز الأمني في بلدية الشط البوادي، شاحنة «فوسون» في الساعة العاشرة مساء، وأن حاول سائقها التفتيش، حيث عثر على 5 قناطير من الكيف، وأن ملكيتها تعود بالمؤسسة العقابية، بـ 9، بأن هناك كمية أخرى من المخدرات وصلت إلى الوادي، وبعد عمليات البحث تم العثور على سيارته من نوع «ماستر» مركونة منذ أيام في سوق الجملة للفختر، وبعد مراقبته من طرف عناصر الأمن و 8 سيغارة 2015 أسا صباحا، تقدم منها شخص وركب، أين تخلت عناصر الأمن وأوقفوه، وتمثل الأمر بالمتهم ت، وأتت عليه التحقيقات، حيث اضطر الأمر بالتخلي لصالح القسطب الجزائري المتخصص بقسنطينة، جواد ع.

رقم بطاقتها الرمادية مطابق لتاريخ ميلاد أحدهما شخصان متهمان بتزوير وثائق سيارة «مازدا» مستوردة من فرنسا منذ 15 سنة

الضحية القضائية وقاضي التحقيق على الفصل النهائي في نوعية السيارة أصلا بالنتيجة إلى أن السيارة التي استوردها موكله مازدا، والتفتيح من على سيارة «مازدا» كما رجع في إطار مرافعته أنه إذا ثبت تزوير وثائق السيارة فإنه من الأجر متابعة موكله بتهمة التهريب الدولي، وبكل جريمة دفع، مستثالا عن دوافع المتهم في ارتكاب الجريمة كون سيارته المستوردة سليمة وخلت بطرقته قنوتية التراب الوطني، في حين المتهم الثاني المدعو «ب»، وأثناء محاكمته أكد لهجة المحكمة عدم علاقته بالأدعاءات المنسوبة ضده، مشيرا في معرض إفادته إلى

رحم أن مؤسسته ممنوعة من إصدار الصكوك رجل أعمال متهم بالنصب على شركة استيراد وتصدير آلات خياطة بعد إصدار 3 صكوك بقيمة 600 مليون

المدني ويقار منه شخصيا، أنه يادر في تسوية مبلغ الصكوك مع دفعه التعويضات لضحية على الضرر الذي لحق به جراء الشكوك القضائية في نفس السيقان تين من خلال مناقشة ملف قضية أن تفسر تورط المتهم براجح إلى عدم علمه بأن مؤسسته ممنوعة من إصدار الصكوك، وهذا نتيجة المشاكل التي سبق أن تخطت فيها مع إدارة الضرائب، هذه الأخيرة قامت باقتضائه، حيث تم الحكم على ضحايا بتجهيد وصيده وتحويله لصالحها، مع إصدار أمر بمنع مؤسسة المتهم من إصدار الصكوك في إطار تاملاتها التجارية، أمام المطبات أن يتهرب منها المتهم أثناء مساهمته أمام هيئة المحكمة، وإنما أكد القاضي أنه تعرض لظروف اجتماعية قاهرة فترة إصداره الصكوك لفائدة الشركة الضحية بعد العودة الصحية إلى أصابته وزوجته، ومتابعة علاجها بفرنسا لمدة 6 أشهر، وفي تلك المرحلة ظن مسؤولو الشركة الضحية أنهم تعرضوا إلى

عجز وأيناؤها الستة أمام محكمة الجنايات في قضية مقتل الطالبة «عبير» ببسكرة

المدني مع سبق الإصرار والترصد وجناية ارتكاب أعمال وحشية وجنحتي تشويه وإخفاء جثة «عاصم الزويان» منذ سنوات، وذلك بوقوف أم وأبائنها أمام المحكمة في قضية مقتل الطالبة «حفيدة صالح» المدعوة «عبير» أواخر شهر فيفري من السنة الجارية. وقد تقرر برجة القضية ضمن الجدول الإضافي للدفرة الجنائية العادية التجارية، بعدما استوفيت الملمة جميع الإجراءات القانونية وتمت إحالته على غرفة الأعمار، حيث وجهت للمتهم الرئيسي الذي يبلغ من العمر 34 سنة، حيازة تكوين جماعة أشرار لغرض الإعداد لارتكاب جناية وجناية القتل

الملحق رقم (04): يمثل جريدة الخبر

عدالة

النيابة تحقق في شبهة "الابتزاز" ضد بوشوارب



الطلاسة 13 فيفري 2018 م الموافق 26 جمادى الأولى 1439 هـ السنة الثامنة والعشرون / العدد 8779 / الثمن / الجزائر 20 دج. فرنسا 1€ الهاتف: 023 22 55 55 F 652

أحوال الناس

فرضية الانتحار بالإقامة الجامعية
لدالي إبراهيم غير مستبعدة

سيدي عكاشة بالشفاف
تشيع جنازة الطالبة نهاد

تهديدات بمقاطعة الجزائر دوليا
10 بواخر بقيمة 90 مليون أورو
عائقة في إسبانيا



قلق سياسي وهاجس أمني
"المقاتلون العائدون"
يرعبون تونس

« تونس: مراسل "الخبر" عثمان لبياني
11 من

رئيس مجلس إدارة شبيبة القبائل
شريف ملال لـ "الخبر"
"حناشي لم يصرف من جيبه
أي سنتيم في 24 سنة"

14 من

« طغلك أمانة
كيف تقلين من تعلق طفلك
بالأجهزة اللوحية؟
« كوني أيقنة
كيف تقنعين نفسك
بممارسة الرياضة صباحاً؟
« صحتك تاج
علامات تنذر بالإصابة بالاكنتاب

13/12 من

الأساتذة والأطباء وطلبة المدارس العليا يصعدون

الحكومة فوق بركان

- "كناست" يستعرض عضلاته في التجنيد
- مسيرة المقيمين تنجح في الوصول إلى البرلمان
- إزال أمني مكثف في العاصمة لمواجهة الانزلاقات
- توقيضات في قسنطينة ومسيرة في وهران

5/4 من



ISSN1111-0473

الخبير للسلام

«الفايسبوك» يجرد العشرات إلى أروقة العدالة

• شهدت العدة الأخيرة، مكاتب مصالح الشرطة القضائية ومكاتب فضاء التحقيق بمختلف دوائر الأمن والمحكمة بولاية الجلفة، كما هاتلا من شكاوى التسبب والشتم والقذف وانتهاك الأعراض وتوجيه التهم دون أدلة، على مواقع التواصل الاجتماعي وعبر نشر الفيديوهات على الفضاء الأزرق، وأكدت مصادر قضائية وأمنية، أن هناك الكثير من رواد المواقع يجسسون أن حساب «الفايسبوك» له تبعات جزائية يعاقب عليها القانون مثل الجرم المباشر.

كل شيء متوقف بسبب الطابخة

• دخل مواطنو بلدية المحمل في ولاية خضلة، والتي أرادوا استخراج وثائق الحالة المدنية، في ملاسناج مع موظفي المصلحة، بسبب الوقت المستغرق في الانتظار، ليكتشفوا بعد مدة من الانتظار على الأعصاب، أن المشكل المتمثل في تعطل الطابخة، فهل من المعقول أن تعطل مصالح المواطنين لمجرد أن تتوقف الطابخة؟

رئيس بلدية فقيرة بسيارة فخمة!

• أقدم رئيس بلدية من البلديات الفقيرة بولاية في الشرق الجزائري، وهي على شراء سيارة فخمة 4x4، وهي أموال مشاريع أنجزت من قبل المجلس السابق، غير أن رئيس البلدية تحولها إلى شراء السيارة دون تسديد حقوق المقاولين، بالرغم من أن البلدية تملك سيارتين في حالة جيدة، رئيس البلدية أراد من وراء ذلك «التفحيش» بالسيارة الرباعية الدفع، بالرغم من أن بلدية فقيرة ولا تحتاج لمثل هذه السيارات.

في انتظار استفاقة السلطات



• استغرب قاطنو حي النصر بمدينة بركة في ولاية باتنة، من الأضرار والتشوهات المخيفه التي أصابت الطريق التي الرئيسي يحيى دون تدخل من المصالح الوصية التي اكتفت بالتفرغ على الوضع. حالة الطريق هذه كان سببها سيول الأمطار الأخيرة التي عرفتها المنطقة والارتفاع المخيف لوادي البقرة الواقع ويسط يحي مهددا حياة قاطني السكنات الهشة والراجلين والسائقين.

بوزياف يسجل ضد حساباوي!



• سجل وزير الصحة السابق، عبد الحامد بوزياف، هذفا في مسرحي البوزري الجاهلي، مختار حساباوي، حيث أعلن بوزياف، قبل أن يمتدح الوزير حساباوي كذوبته المضحية، أول أمس، من حساباوي على «الفايسبوك» وكتب يومئذ 3 هزات لديها إمكانيات لتقتضيه على ويا الكوليرا فلا داعي للتضرر... الوقاية خير من العلاج. كما علمت «الخبير» من مصدر موثوق جدا، أن وزارة الصحة فعلت في عهد بوزياف، بإشراك تسعين الفدوة نحو 18 دولة إفريقية ولا تزال العقود سارية المفعول إلى الآن.

إعلان غريب

• طلبت الشركة الجزائرية لتوزيع الكهرباء والغاز، وكالة المسيلة، من الوكالة المحلية للتشغيل بنفس الولاية، ملقات عدد من المسجلين لديها لترشيحهم لوظائف ضمن برنامج التوظيف لميزانية 2018. إلى هنا الأمر عادي ولا غبار عليه، إلا أن الغريب يقص التخصصات التي طلبتها المؤسسة والتي تاتي تماما طيبة عمل هذه الأخيرة وطابعها التقني البحت، وهو ما جعل الكثيرين يتساءلون عن محل تخصص أدب عربي وتاريخ في مؤسسة توزع الكهرباء والغاز، أم أن في الأمر «إن وأخواتها».



لقطة الخبير

• الصورة تلتقط الوضع الكارثي المحيط الخزان المائي الرئيسي الواقع بحي سيدي مسعود والمكون الرئيسي لسكان بلدية سيدي محمد بن علي في تلميزان.

<p>• الطبع الوسط: الجزائر لتوزيع الصحافة الشرق «سميرك»، الغرب «إيموجو» التوزيع الوسط الجزائري بزعامة: 023.45.84.79 الشرق الجزائري بزعامة: 031.74.12.80 / 031.74.12.80 الغرب الجزائري بزعامة: 0560.22.28.48</p> <p>الوثائق أو الصور التي تصل الجريدة تت فرد إلى الصحافيون في حالة عدم نشرها</p>	<p>• الإشهار «مصلحة الخبير للإشهار» الهاتف: 021.48.44.30 الفاكس: 021.48.27.02 «الصحافيون للإشهار» 00 400 103.400.09976.11.73 التقريب الصحفي الجزائري، وكالة الأسواق الإخباري أو الاتصال بوكالة بوطيفة للشرق والإشهار 01 شارع بونكور - الجزائر الهاتف: 0217371281 / 021711664 الفاكس: 0217399191 / 021739559</p>	<p>• التحرير الهاتف: 021.48.44.36 021.48.44.38 021.48.44.39 فاكس التحرير: email:redaction@alshabab.com 021.48.47.67 021.48.44.26</p>	<p>• الرئيس التنفيذي عمر أورتولان إقتضاه يحيى الفخر يوم الثلاثاء 03 أكتوبر 1995 وماكفر رئيس مجلس الإدارة زهر الدين سماتي المدير العام مسؤول النشر كمال جويدي رئيس التحرير محمد يحيى</p>	<p>• رقم الحساب 103.400.009976-73 التقريب الصحفي الجزائري وكالة الأسواق الجزائرية رقم الحساب يا لعملة الصحفية التقريب الصحفي الجزائري، وكالة الأسواق أوبو 020-103.06-20 دولار أمريكي 23-76-104.457.103</p>	<p>الخبير ALSHABAB يومية مستقلة تصدر عن شبكة «الخبير» شركة لهم رأس ماليا: 276.000.000 دج القرى 32 شارع الفتح بين عقلمن ليفرول سابقا، حيصة، الجزائر ص.ب 378 مساحة أول ماي الجزائر 16016 http://www.alshabab.com توزيع الإلكتروني admin@alshabab.com</p>
---	--	---	--	---	---

سقطات المغني المغربي تتواصل

سعد لمجرد متورط في فضيحة جنسية جديدة بفرنسا!

سقط المغني المغربي الشهير، سعد لمجرد، مرة أخرى في فخ الفضائح المتعلقة بالمتابعات القضائية بتهمة التحرش والاعتصاب، وهو لم يطو بعد فضيلته السابقة المتابع فيها بالتهمة نفسها، حيث أعلنت النيابة العامة الفرنسية، أمس، أن المغني الشاب، 33 عاما، موقوف منذ صباح الأحد في مدينة سان تروبييه الساحلية الجنوبية على ذمة التحقيق لمدة 24 ساعة قابلة للتجديد، بعد تقدم امرأة بشكوى ضده تتهمة بالاعتداء عليها جنسيا ليلة السبت إلى الأحد الماضيين.



التفصيح لتلاحق لفتق قديم سعد لمجرد

علاقة مع الفتاة، وفي ديسمبر من العام نفسه سميت الشابة شكرا. أما الحلقة الأولى من مسلسل المتابعات القضائية في حق "المعلم" بتهمة الاعتصاب فتعود وقائعها إلى سنة 2010، حين التهمت شابة أمريكية بالاعتداء عليها جنسيا في قضية عاجلتها محكمة بروكسلين العليا بعد ست سنوات من المحاكمة، ليسجن في مارس من العام نفسه ويقع عنه بكفالة، فتهرب بعدها معاداة الأراضي الأمريكية التي أقام فيها مدة 10 سنوات، هربا من الدعوى القضائية

حسام ح / الوكالات

● المغني المغربي الشاب داغ مسيته في المملكة المغربية وباقي الدول العربية ليس فقط بأغانيه الشهيرة على غرار أغنية "المعلم" التي حققت حتى اليوم أكثر من 650 مليون مشاهدة على موقع يوتيوب، بل بتورطه في عدة فضائح تتعلق بالتحرش الجنسي والاعتصاب. وتأكيد النيابة الفرنسية الخبر، أمس، ارتفع عدد قضايا الاعتصاب المتورط فيها ابن الفنان المغربي البشير عبود والمملكة المغربية نزهة البركراكي إلى أربع قضايا، إذ لم تمر سوى أشهر فقط على إطلاق سراحه المشروط في 11 أفريل 2017، بعد مكوثه خلف القضبان لمدة 6 أشهر بتهمة اغتصاب شابة فرنسية تدعى لورا بريول، 20 عاما، في فندق "ماريوت باريس شانزليزيه" الذي كان يقم فيه، حتى هجرت مواطنة فرنسية أخرى فضيحة جديدة تورط النجم المغربي صاحب الأرقام القياسية من حيث مشاهدة فيديوها على موقع اليوتيوب. وقد سبق للنيابة الفرنسية أن وجهت له، في أكتوبر 2016، تهمة الاعتصاب مع ظروف مشددة للمقومة، وأودعته السجن المؤقت، قبل أن يوافق القضاء الفرنسي على إطلاق سراحه بشرط حمله سوارا إلكترونيا، والسماح له بالسفر إلى المغرب، حيث أطلق أغنيته الجديدة "غزال غزال" شهر مارس الماضي وبمعاها أغنية "كازابلانكا" التي أمثلتها منذ نحو ثلاثة أسابيع وظهرت نجاحا متزايدا يبلغ نسبة مشاهدة تجاوزت 54 مليونا على حسابه الشخصي في اليوتيوب. وخلال فترة سجن "المعلم"، هجرت شابة فرنسية أخرى من أصول مغربية قضية أخرى، في فيفري 2016، بدعوى اغتصاب ضد المغني، جرت وقائعها، حسبها، في ربيع 2015 في مستطار أسوأ المغرب أثناء قضائها العطلة رفقة عائلتها في العاصمة الاقتصادية الدار البيضاء، لكنها لم تتقدم بشكوى في الموضوع خوفا من العار، لكن "المجرد" نفي أي

في ثلاثة حوادث منفصلة بفليران 11 جريحا في انقلاب 3 سيارات

● خلف الحراف وانقلاب ثلاث سيارات في ثلاثة حوادث متتالية وقعت، أول أمس، ببلديات زمورة، منداس، بيليل في ولاية غيليزان إصابة 11 شخصا بجروح متفاوتة الخطورة. وقع الحادث الأول ببلدية منداس، حيث سجل الحراف وانقلاب سيارة على مستوى المدخل الشرقي للبلدية والد السلام بدائرة منداس، أسفر عن إصابة ثلاث شخصيات تم إسعافهم ونقلهم إلى العيادة متعددة الخدمات لتلقي العلاج. أما الحادث الثاني فوقع إثر الحراف وانقلاب سيارة بمنطقة كانطوني في زمورة، خلف أربعة شخصيات تم إسعافهم ونقلهم إلى عيادة زمورة. بينما وقع الحادث الثالث بالطريق السيار بمنطقة تدمدة بدائرة بيل عقب انقلاب سيارة، أسفرت عنه إصابة أربعة أشخاص تم إسعافهم ونقلهم إلى عيادة بيل. ل- جول

إفريقي يزور العملة في وهران

● أوفقت مصالح الشرطة للأمين الحضري ب وهران رعية إفريقية يبلغ من العمر 35 سنة لتورطه في قضية تزوير واستعمال الأوراق نقدية، مع حجز 33 رزمة من قساصات مهيأة للتزوير، إضافة إلى مسعوق أبيض وقارورة زجاجية بداخلها محلول يستخدم في التزوير. فضلا عن هذا، تمت مصادرة صندوق حديدي أسود اللون بداخله أوراق مهيأة لتزوير العملة الصعبة ومعدات خاصة بالتزوير ملقحة في قطن أبيض، وسيحال الموقوف على العدالة بعد تحرير إجراء قانوني ضده. محمد بن هدار

باتنة

شاب ينهي حياته بشقا

● عشر ليلة أسوأ الأول، على شخص في 32 من العمر، مشوقا بسكن في طور الإنجاز بين الدار البيضاء ومدنية بركة في باتنة. نكثت جثة الضحية الذي يعمل كمتخصص بمتوسعة أول نوفمبر بإتلاف إلى مصلحة حفظ الجثث بمستشفى "محمد بوضياف" في حين فتح عناصر الأمن تحقيقا في الواقعة. والاعتراف على صيغة حديث الولادة مدهونا

سوق أهراس

سقوط مبيت لحمسين من الطابق الثاني

● لقي موطن في الخمسين من عمره ضربة مدمية أول أمس، بعد سقوطه من الطابق الثاني لمنكته في حي 17 أكتوبر بساحة سوق أهراس. وكان الضحية، حسب مصدر عاين، بعد تقطع أسيبه على سطح المبنى الثاني للبيت الذي لا يزال في طور الإنجاز، فحين أن يستمر بجوفى إلى الأرض حيث أصيب بكسور على مستوى الرأس، ما تسبب في وفاته لاحقا في مستشفى هواري بومدين. ع- قدور

التعمية

حمار يقتل فطلا

● لقي الممثل ق. الجيبي "البالغ أربع سنوات مصرعه، أول أمس، بعد أن رهسه حمار، فكانت الضربة كافية لتضع حدا لحياته. وحسب مصادرنا، فإن الضحية يقطن بمدينة العين الصفراء، جنوبي التعمية، وكان ضيقا عند جده بقرية سيدي إبراهيم ببلدية مغرار عندما تعرض لهذا الحادث المميت. ق- خريص

مستغانم

حجز أكثر من 32 قنطارا من القهوة المخشوشة

● حجزت قوات الشرطة القضائية بالأمم الحضري الخماسين مستغانم 32 قنطارا من القهوة المخشوشة. الكميات المزعومة ضُمَّت داخل سيارة في نقطة مراقبة وتفتيش متفرقة الطريق بيندي العجال، بالوحد الجنوبي لمدينة مستغانم. البضاعة التي كانت عبارة بأكياس ذات سعة 250 غ ومهيأة للعرض للبيع والاستهلاك تين، بعد عرضها لتتحليل بالخير الحيوي للشرطة العمومية بهران، أن لها من النوع المردي وغير مطابقة للمعايير المعمول بها، لينجز ملف إجرائه قضائيا ضد صاحب كمية القهوة المخشوشة ومساح المنطقة اقتتادة منها، وشعا بموجبه تمت تصريف وكيل الجمهورية لدى مصلحة مستغانم، وبعد إساعتها أمام قاضي التحقيق للمعركة ذاتها، وشعا تمت المراقبة القضائية، فيما تم تسليم البضاعة لمديرية أملاك الدولة. م- بغيل

يوم دراسي

توقيف عشريني شهرا بقتاة عبر الفايبروك

● أوقعت عناصر فرقة مكافحة الجرائم المملوامة بأمن ولاية يومرداس شخصا كان يقوم بالتهديد بنشر صور لإحدى البنات المتصر عبر مواقع التواصل الاجتماعي. حيثما القضية تعود إلى تقييد شكوى رسمية من طرف تلميذة قاصر رفقة والده بخصوص قيام أحد الأشخاص بنشر صور ابنة خالته في وضعيات غير أخلاقية عبر الفضاء الافتراضي، لتباشر قوات الشرطة تحرياتهما. وبعد التحقيق المكثف تم التوصل إلى الجاني، ويتعلق الأمر بشاب عشريني من يومرداس، قام بتهديدها بنشر صورها عبر مواقع التواصل الاجتماعي. وبعد التحقيق ومواجهته بالأدلة التقنية الدامغة اعترف المشتبه فيه بالأفعال المنسوبة إليه، لثم إحالة مله على العدالة، حيث تم وضعه رهن الحبس المؤقت بالمؤسسة

تيزي وزو

غرق شاب بشاطئ في أزفون

● انتشل أعوان الحماية المدنية بدائرة أزفون، ليلة أول أمس، جثة شاب غرق بشاطئ تال تيفيث المنعوم من السياحة ببلدية آيت شافع بدائرة أزفون، يبلغ من العمر 6 في الولاية منذ شهر جوان المنصرم.

تعاني من إعاقة حركية

حنان بحاجة إلى 10 ملايين سنتيم لتقف على رجليها

● ناشدت عائلة زاوي بغيليزان المحسنين مساعدا لتتمكن ابنتها زاوي حنان التي تبلغ من العمر ثماني سنوات، معاقبة حركيا، من مبلغ 10 ملايين سنتيم لإجراء عملية جراحية. قالت والدة الطفلة حنان إن وضعهم الاجتماعي الصعب حال دون توفير مبلغ مالي طالبتهم به إحدى العيادات الخاصة لإجراء عملية جراحية تكون الخلاص لابنتها لمفاداة الكرسي المتحرك الذي تستعمله منذ صغرها. وأضافت والدة أن العملية ستتم على مستوى القدم، حيث أكد لها الطبيب المختص أنها ستساهم في إعادة الحركة لها، وستكلف

سيارة تصدم شقيقتين على متن دراجة بالعاصمة

● لقي شقيقتان خفيفتا، أمس، في حادث مرور خطير وقع بعد منتصف الليل على مستوى الطريق الوطني رقم 11 الرابط بين عين البيضاء والمنعوان، حسبما علم من المنكف بالإعلام على مستوى مديرية الحماية المدنية لولاية الجزائر. اللازم الأول بن خلف الله خالد، ووضغ اللازم من الحادث الخطير وقع بعدما انحرقت سيارة على متنها شخصين عن سيارتها لتنتج إلى الحريق المطال بباقيها سائقا على وتستخدم بدراجة نارية كان على متنها أخوان، حيث توفي سائق الدراجة الثانية "سنيان" بعمره 25 سنة، على الفور، فيما توفي شقيقه "محمد أمامة" بعمره 15 سنة، بعد تحويله إلى مستشفى باينام في حالة حرجية. وأهاب المتحدث وكالة الأنا بآب أسباب الحادث أنها تلتقى "مجيولة" في انتظار ما سيتوصل إليه تحقيق مصالح الأمن لولاية الجزائر. م- ف- ع



تحتاج

تلاميذ المدارس والثانويات أول الضحايا

عصابات المخدرات وقطاع الطرق يزرعون الرعب ببومرداس

أحياء خطيرة على الغريب في الولاية

ملف



منظر عام لحي 1588 سكن بومرداس

انتشرت في الأعوام الأخيرة، وبصورة مخيفة، مختلف أنواع المخدرات في مدن وأحياء وقرى ومدائر ولاية بومرداس، تخطت حتى أسوار المدارس والإكليات والثانويات بتواضع صيادلة.

● حي 1588 مسكن ببلدية سي محبي، حي شاطئ قورصو، حيون المخفي التابع لبلدية أولاد صناع، منطقة بونة بواص جنت، وحي المزارعة... من أهم الأماكن الساخنة المعروفة في بومرداس بالانتشار الواسع للمخدرات، أسوأها، العنف وقطاع الطرق. البداية كانت من حي 1588 مسكن الجديد ببلدية سي مصطفى، وبمجرد ولوجها أزهقت حيزها أحد السكان من عصابات تصطاد الغريب، وهما ما هي إلا ساعات حتى ياغت زميلي أحد اللصوص وسرق منه هاتفه نقالا. ولحسن الحظ لم تتعرض لأعتداء بالناظر لتضخيرات سكان الحي لنا، لننتقل إلى وسط مدينة سي مصطفى، حيث لمسنا قلنا كبيرا وسط أهالي البلدية بعد انتشار عصابات تزوج المخدرات، أفرداها قسما من العاصفة، ومنهم من يتهم بإفريقية البلدية. ويروي أحد سكان مدينة سي مصطفى حداثة وقعت بالمنطقة تتمثل في اشتراك بالسيوف بين مجموعة من قاطني 1588 مسكن الجديد ببلدية سي مصطفى، وسكان مدينة سي مصطفى، وحسب ما سئلنا، فإن الحي خطر على الغريب ولا

حي المزارعة التابع لبلدية أولاد صومس أصبح هو الآخر معروفا بترويج المخدرات واستهلاكها، والأدوي وجود عصابات قطاع الطرق التي تستغل توقف السيارات للسطو على أصحابها. ومنطقة بونة التابعة لأخصاص الدرك الوطني ببلدية رأس جنت، يستغل تجار المخدرات الشاطئ والسحر لممارسة نشاطهم في غياب الدوريات الأمنية. ويرجع مناهيل هناك حي معروف بنشاط العصابات وترويج المخدرات والسفرة، لا يمكن السير فيه ليلا. عائلتان ضمن عصابة مخدرات ببلدية شعبية الحامير أكبر قضية عاجتها محكمة الجنائيات عائلتين ببلدية شعبية العامرات تابعة لبلدية بونو، يسير بملابسها بأرون مخدرات ووزونه ووالدته البالغة من العمر 65 سنة، وأبنة 75 سنة وأبناها، ورجوا القضاة من المخدرات والتهمة «بيع مراد» يعتبر من أكبر بارات المخدرات. أوقفت المتهمين الستة في حالة ليس بترويج المخدرات في بومرداس والجزائر العاصمة، وعاقبتهم محكمة الجنائيات بالسجن النافذ مدة 20 سنة بتهمة تكوين جماعة اضرار والمتاجرة بالمخدرات. أ.ع

الوضع لا يختلف بهي شاطئ قورصو الواقع في اختصاص الدرك الوطني، حيث يسيطر اللصوص والمروجون على الشريط الساحلي، وحسب أحد الموقوفين، يتحول حي الشاطئ ليلا إلى المشكل غيب المراقب الشبانية ومنصب مشغل وانتشار البطالة.

ينصح بالدخول إليه ليلا. الأمن غائب في حوش المكفي، ويحي حوش المخفي التابعة لبلدية أولاد صناع، الأمن غائب رغم الكثافة السكانية وانتشار البناءات القوضوية به. وحسب السكان وتجارها، الجريمة استفحلت في الحي، خاصة تزويج

الدكتورة صحرى سارة مخطوطة في علم النفس الاجتماعي

دخول عالم المخدرات نسيان المشاكك اليومية والعاطفية

● أوقعت مصالح الشرطة ثكن الأول من سنة 2018، ب39 منهم قضايا تزويج واستهلاك المخدرات، وحبوزت 1211 قرض مهلوس وكلع من الكيف. عالجت فرق الشرطة القضايا 139 شخص، من بينهم 86 قضية متعلقة باستهلاك المخدرات والأقراس المهلوسة والمتاجرة فيها، وحبوزت ما يقارب 5 كيلوغرام من زرع القنب الهندي، إضافة إلى 1211 قرض مهلوس، أوقف من خلالها 139 شخص، من بينهم امرأة، أوقع منهم 90 شخصا رهن الحبس، فيما استناد 37 آخرون من الاستعداد المياضي.

أما خلال سنة 2017، فتمت مساهمة 225 قضية متعلقة باستهلاك المخدرات والأقراس المهلوسة والمتاجرة فيها، حيث تم حجز 6.198 كيلوغرام من نوع زرع القنب الهندي و836 قرض مهلوس، تم من خلالها توقيف 355 شخص، من بينهم قاصر، وأوقع 184 شخص رهن

أفاد رئيس خلية الإصلاح والأمن ولاية بومرداس، محافظ الشرطة تواتي كريمو، «الخير، الله تم تطهير للن والأحياء من مروجي المخدرات وتمسك بالأمم والولايات التي تقوم بها مديرية الأمن عبر المدارس والمساحات التعليمية ومراكز التكوين للتصحيح، كانت لها نتائج إيجابية تم تطهيرها بقتل التوعية والتصرف بإخطار الإيمان».

خلال الثلاثي الأول لسنة 2018

الإيقاع بـ139 منهم بترويج المخدرات

● أوقعت مصالح الشرطة ثكن الأول من سنة 2018، ب39 منهم قضايا تزويج واستهلاك المخدرات، وحبوزت 1211 قرض مهلوس وكلع من الكيف. عالجت فرق الشرطة القضايا 139 شخص، من بينهم 86 قضية متعلقة باستهلاك المخدرات والأقراس المهلوسة والمتاجرة فيها، وحبوزت ما يقارب 5 كيلوغرام من زرع القنب الهندي، إضافة إلى 1211 قرض مهلوس، أوقف من خلالها 139 شخص، من بينهم امرأة، أوقع منهم 90 شخصا رهن الحبس، فيما استناد 37 آخرون من الاستعداد المياضي.

محافظ الشرطة تواتي كريمو

"قمنا بتطهير مدن بومرداس من مروجي المخدرات"

أفاد رئيس خلية الإصلاح والأمن ولاية بومرداس، محافظ الشرطة تواتي كريمو، «الخير، الله تم تطهير للن والأحياء من مروجي المخدرات وتمسك بالأمم والولايات التي تقوم بها مديرية الأمن عبر المدارس والمساحات التعليمية ومراكز التكوين للتصحيح، كانت لها نتائج إيجابية تم تطهيرها بقتل التوعية والتصرف بإخطار الإيمان».

الحوامي صهاروى محمد

"تطبيق القانون بوضع المدن في المستشفى وليس السجن"

● ورد الاستاذ صحرى محمد أحد أعضاء الأوساط وعصر لتربية المواطن في ولاية بومرداس، أن الترويج للقانونية الخاصة بماضية مروجي أو متصرفي المخدرات يتوجب أن تكون على أساس قانوني، حيث أن الجانب المادي في القانون 18/04 الصادر في ديسمبر 2014 يتعلق بالوقاية من المخدرات والأضرار غير الشرعية، وهو تشريع ضروري ويجب على القضاة أن يركزوا على الجانب الإنساني، وليس على الجانب المادي، حيث أن أغلب الموقوفين هم من الأصل شعبي، محطرا أبنائهم.

الابنانية العاجية لمجلس قضاء بومرداس

"عقوبة المروجين تصل إلى الإعدام"

● كشف النائب العام المساعد مجلس قضاء بومرداس أن القانون واضح في مواده التي تعاقب المروجين والمستهلكين للمخدرات، والعقوبة تصل إلى الإعدام إن كانت الجريمة تتعلق بتكوين شبكة منظمة لتأجير وترويج المخدرات، مؤكدا في السياق على أن القضاة يحكمون على كل ملتحق حسب ملفه وسجلته سواء كانت الشخصية. مركزا على قيام القضاة بتطبيق القانون بكل سرامة على المروجين للمخدرات وعدم تعريض الجمهور على المتهمة من طرف وكيل الجمهورية على المستهلكين إن كانوا استنادا إلى ملاح الإدمان. أ.ع

مختصرات

تقاربت

● أوقفت مفاسد الشرطة الانتدابية لأمم ولاية تيارت 4 أشخاص جامعيات لادتهام تلصومهم في وفاة حرق طالبة جامعية ودفن جثتها بملقعة عين قاسم بشاروا مدينة تيارت. وحسب بعض المصادر المتعارفة، بدأت القضية إثر قسمة قريبا الضحية بثلاثي من أختها وأختها بجامعة بين فطوون تيارت، إلا أنه من طرف زميلاتها وأفراد عائلتها، فتمت معلومات عن انطباع ضيقت في شوارعهم في واقعة وفاة الضحية استهلاكا دوا بسبب لها مشاعرنا وأخذا جثتها والتكليف بها، ليتم تصديق ثبات من مكان دفن وحرق جثة الضحية بملقعة ناحية بشاروا في القرية لمدينة تيارت. ويرجع التحقيق مع الموقوفين من بينهم امرأة كتف ملامسات هذه القضية التي أديت حولا الأرواح.

الاحداث وقع على سقوط الطريق السيار

قتيلان و36 جريحا في انقلاب حافلة بنسطينية

● التي تسعنان جنهما، ليلة أول أمس، وأصيب 36 آخرون بجروح إثر انقلاب حافلة وتقلها على مسطرى بلدية عين عاصدة في المنطقة. خلف حادث الماطلة التي كانت تشكل خطر لواقع الأوساط حراس ثانوية سيدي المباسم ذات تغمسين، ويتعلق الأمر برباص يبلغ من العمر 22 سنة ورجل في 46 من العمر، توفا دون مكان قبل نقل جثمانها من قبل عناصر الحماية المدنية التي تدخلت فور وقوع الحادث في حضور السامعة 10 و96 قتيلا، وعناصر وحداتنا التي جثته العميقة المركل لتتمتع لشهور بومرداس، حيث بلغ عددهم 55 جونا. وسيكون من بينهم إصابات مقلقة ومشاهدة الخطيرة.

في حفل ضواء بمنتدى الأوسى

تكهات فرنسية برائحة الجزائر في العاصمة

● نظم مجمع «آ.تي.سي.تي» للثقافة والسياحة بالتمسك مع فشق الأوسى ومجمع العاصم الفرنسي «أولمبيك» حفل ضواء فرنسي، جزارتي مساء أول أمس، بحضور الأوسى والجزائر العاصمة، مادية ألقاه وخطبت شعار تكهات برائحة الجزائر، حيث تم تجديف فريق من عناصر الحماة الجزائريين شاروا بوجان ونسبة إلى نجم الشطرنج الفرنسي غندم الأوسى الأوسى الشاطرون الجاهلي والخبير توب فان، وتحدثت تارابي، كما ألقى فريق الطباخين الفرنسي فيليب جيبوتيه، وهو شيف ذو 3 نجوم ميشلان، وتناول المصنوعون شطا بهم على وقع أوتار آلة الكمان وسفر الجودو واللاستيتي للأخصائية بيطانية للطبقة الجزائرية ليلي بورتاني، وهو ما أعادته تكملة الجزائرية التطلعية. ح.ع

أ.ع

حوالي 6 عائلات سلمت نفسها للجيش منذ 2015 نساء وأطفال الإرهابيين يغادرون الجبال

• عائلة إرهابي من 10 أفراد سلمت نفسها أمس بجيجل

سلمت عائلة إرهابي متكونة من 10 أفراد نفسها للسلطات العسكرية بجيجل، وهي حالة جديدة تأتي في سياق سلسلة عمليات النزول من الجبال التي عرفتتها هذه الولاية تصديداً في السنوات الأخيرة. ويعد هذا الملف شاكفا بالنسبة للسلطات، كونها يتضمن الجانب القضائي والشق الإنساني في الوقت نفسه.

السابق، شدوا على ضرورة أن يشمل التكفل متابعة دقيقة من أجل ضمان اندماجهم السريع في المجتمع.

عدد محدود

والصالحات أن ظاهرة عائلات الإرهابيين التي تغزل من الجبال بدأت تقتصر فقط على ولاية جيجل، وهو ما يطرح السؤال عن أسباب عدم تكرارها في ولايات أخرى كانت متعطلة نقاطه قوي للجماعات الإرهابية، جيجل والخير العسكري يمر من جانب أن ولايات جيجل وسبكينة والأصم تتواران بتشاريس جبلية وبغاية تفرغ تحصينات وملاجئ للإرهابيين الذين استطاعوا مهم زياراتهم أو كذا عائلات في الجبال ما يجعل هذه العائلات بعيدة تماما عن الأنظار ومزولة وهو ما ساعد على البقاء هناك أطول مدة متفقا.

ولفت الخبر إلى أن هذه الفئة من الإرهابيين التي تمكنت في الجبال مع عائلاتهم من قدامس الأبن سندا إلى الجبال ورفضوا الاستفادة من التنازلات التي وضعتها الدولة لإعادتهم إلى المجتمع لتفهم مع الوقت استسلموا لكن الواقع وضغط علاقتهم، يقول من جاتة أنه لا توجد معلومات دقيقة عن عدد العائلات الباقية لحد الآن، إلا أنه يعتقد أن عددها محدود جدا. وتشير التحديد السابق في الخبر، إلى أن هذه العائلات كانت متفقتة تماما عن التواصل مع العالم الخارجي، حتى صيرر الاستماع إلى أجهزة الإعلام، والأطفال تحت تأثير محيطهم الضيق الذي يعيشون فيه، لكن مع طول المدّة، أصبحوا يواجه الظروف القاسية في الجبال، بدأ يتفكر بعضهم في الخروج، وفي بضرورة مادرة هذا الوضع، وأصبح من جانب الأمهات الاستماع إلى الأخبار التي تنقلها وسائل الإعلام، وبدأوا يتفكرون في الخروج من الجبال، ثم تبادل كل من زوجي العدل حافظ الأتباع الطيبين المحلية والدخيلة والجماعات المحلية نور الدين بدوي الشان مسرحا بفتح تحقيق قضائي حول الصلة الحالي، من جهة أخرى، قدمت مسؤولية حزب العمال إلى مكافحة سوق العمل الموازي، والمتخالف العمال المحليين على التسامح، لا سيما في الوظيفة الموسمي، وذلك من أجل مكافحة البطالة وتجزيل مداخيل الضمان الاجتماعي مع تحسين الأجر بالشفقات الهشة والموزعة الاجتماعيات الاجتماعية للتكفل وتحسين القدرة الشرائية للمواطنين.

ووجدت حقوق مطلب حزبا إنشاء "سلمت تأسيسي وطني"، مشيرة إلى أنه "مشروع في جمع توقيعات المواطنين للمطالبة بإدخال هذا المجلس"، وأوضحت خورن أن هذا المجلس من شأنه إعادة النظر في مختلف القوانين لاسيما قانون الانتخابات، إلى جانب إجراء إصلاحات تحقيق للتكسوت وتكريس الفصل



أفراد عائلة إرهابي في الجبال، صالحي

بمخزونها الميأد، وفي حادثة سيئاته في جانتفي 2015، تمكنت مقرزة تابعة للقطاع العمومي التي لجعل بمقتضى القروض، بملكية الأمانة من إلقاء القبض على الإرهابي علي إسماعيل، وإسترجاع سلاحه الأبي من نوع كلاشنكوف، وكان يعيش هناك الإرهابي الذي التحق بالجماعات الإرهابية وأخر نوفمبر من سنة 1995، برفقة عائلته التي سلمت نفسها بعد أن التحق عليه والمكينة من زوجته وأطفاله الخمسة، أي وهم ذات 18 سنة وأصغرهم البالغ من العمر سنة واحدة، وفق ما ذكرت وزارة الدفاع.

وقد أصبح مألوا مضمنا منذ 2015، نشر وزارة الدفاع الوطني لبيانات وصور وحتى فيديوات لثلاث إرهابيين كانوا يعيشون في الجبال مطوفين تماما عن العالم، وتحاول الوزارة من خلال هذه الإجراءات تجميعية تفصيلية في العائلات التي ما تزال مائة في الجبال إلى اتخاذ الخيار نفسه، وتبرز الصور التي يتم بثها في الحادثة معاملة لا تحفة للنساء والأطفال في المرحلت التي تلي نزولهم، لكن عددا من المختصين الذين تناولوا هذا الموضوع في

وأسماء البالغ من العمر 5 سنوات، وجميعهم مولودون في الثابت والجبال، ومسب الأمانة، حين الصفة كانت قد التحقت بالجماعات الإرهابية سنة 1996، في جويلية 2016، سلمت عائلتان لإرهابيين نفسيهما لقوات الجبل بمنطقة جيجل، غير بعد من منطقة وحوار ببنية برج الطهر في ولاية جيجل، ومسب وزارة الدفاع، فإن العائلة الأولى تتكون من امرأة وأربعة أطفال، وكانت المرأة زوجة الإرهابيين المدمجون، بجمال، وجعيد العادر، والثاني قضت عليها وتأتي هذه العائلة بعد نحو سنة من تسليم الإرهابية المسماة "خورية"، زوجة الإرهابي "محمد" المحكي الأوياسين، التي أصبحت بالجماعات الإرهابية سنة 1996، نفسها لأسباب عسكرية بولاية جيجل، البنية، مرفقة بأطفالها الثلاثة المولودين في الثابت والجبال، وأبرزت وزارة الدفاع الوطني أن الإرهابية المذكورة سلمت نفسها للسلطات العسكرية بجيجل في البداية العسكرية الخامسة يوم الجمعة 2017 جوان 17 الساعة 17 من ظهر مرفقة بأطفالها الثلاثة، وتحتل الأسر بكل من "عبد البراري" البالغ من العمر 17 سنة و"وحيي" البالغ من العمر 14 سنة

إرهابي يسلم نفسه للجيش بتمنراست

أعاد بيان وزارة الدفاع أن إرهابيا سلم نفسه للسلطات العسكرية بتمنراست، ويتعلق الأمر بتمنراست من "فؤاد الذي التحق بالجماعات الإرهابية سنة 2014"، وقال البيان إن الإرهابي كان يوزعته بتدبيره وشاش من نوع FMPSK ومسب وشاش من نوع كلاشنكوف، وكيفية من الضحية (2017) مطلقا، من جهة أخرى، ذكر البيان أن قزام أوقفوا ثلاثه مهربين، منازج للجيش بتمنراست، وعين وفق ما أوقفا ثلاثه مهربين، وشبهت سلاحا ناريا وشاحنة ومعدات التفتيش عن الأذية، في حين أوقف عناصر الدرك الوطني بمطبخ، فضلا وشيكا من سلاحين ناريتين وكيفية معتبر من الذخير ومعدات تدل في إعداد الإرهابيين حسب البيان الذي أضاف بيان حراس الحدود أو قزام 20 مهربا غير شرعي من جنسيات مختلفة بلكستان، ح.ي

تأخر في تنصيب لجان الصداقة البرلمانية قبضة حديدية بين بوحجة وبن صالح



احتم الصراع بين ركيسي غرقتي البرلمان الأسبوع الماضي، والسبب حسب مصادر برلمانية، وسؤلة يرجع إلى استمرار تأجيل تنصيب لجان الصداقة البرلمانية على مستوى الدوائير، آخرها تأجيل تنصيب لجنة الصداقة البرلمانية الجزائرية السودانية الأرياء الماضي، ويحسب القائل عن خلافات التقنية والجدالة وإبقاء وتيسر كتلتها البرلمانية الخمس، بخلافه فإنه هو جزء من مساء الشلل، ما تصال من مسؤولين والجماعات، يخافه بتاجيل عملية التصديق بسبب قرار من رئيس المجلس القومي الوطني السلمي، بوحجة على خلفية اعتراض من جانب زميله، ركيسي في مجلس الأمة، وكان قد أعتبر من طرف مكتب المجلس القومي الوطني لرئاسة هذه اللجنة التي تأتي كتيرة لزيارة رئيس مجلس القوي السوداني لجزائر قبل أيامه، وهي الزيارة التي تمت مع أزمة بين الجزائر والسودان، لأنها لافتة بقومها أعضاء نادي من مملكة كفرة لخدمة اعترافها بالرجاس سببية لخدم الحزب من الرجاين سببية لخدم الحزب من الرجاين سببية لخدم الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في الامتداد وتكليف الأوزي الأول أحمد أويحيى لإعلان ذلك لأول العام، ثم تبادل كل من زوجي العدل حافظ الأتباع الطيبين المحلية والدخيلة والجماعات المحلية نور الدين بدوي الشان مسرحا بفتح تحقيق قضائي حول الصلة الحالي، من جهة أخرى، قدمت مسؤولية حزب العمال إلى مكافحة سوق العمل الموازي، والمتخالف العمال المحليين على التسامح، لا سيما في الوظيفة الموسمي، وذلك من أجل مكافحة البطالة وتجزيل مداخيل الضمان الاجتماعي مع تحسين الأجر بالشفقات الهشة والموزعة الاجتماعيات الاجتماعية للتكفل وتحسين القدرة الشرائية للمواطنين.

ووجدت حقوق مطلب حزبا إنشاء "سلمت تأسيسي وطني"، مشيرة إلى أنه "مشروع في جمع توقيعات المواطنين للمطالبة بإدخال هذا المجلس"، وأوضحت خورن أن هذا المجلس من شأنه إعادة النظر في مختلف القوانين لاسيما قانون الانتخابات، إلى جانب إجراء إصلاحات تحقيق للتكسوت وتكريس الفصل

الجماعات، ح.ي

سنوات تمر على توقف أحلام رب عائلة على حواف الطريق السيار

صاحب سيارة مجنونة أزهق أرواح طفلين ولا زال يرفض جبر خاطر الضحية



**الوالد: فاجئتي في فلذتني كبدي
تحوّلت إلى مجرد ملف ورقم في
أدراج المحكمة العليا**

بين حليلة البشرى

● القضية وتفاصيلها تعود إلى يوم 08 سبتمبر 2014، عندما قرر عاشور خليفة في ذلك اليوم المشؤم امتطاء

سيارته رفقة زوجته عاشور سعاد وابنيه أنقال ومعاد، 9 و5 سنوات، أمالين في الوصول إلى العاصمة تحت عناية الله، من أجل قضاء حاجة والعودة في المساء إلى مسقط رأسهم ببلدية تارمونت في المسيلة، ولم يكن يعلم أن الرحلة ستوقف في منتصف الطريق، وتحديداً في الطريق السيار شرق غرب منطقة المحمية التابعة إقليمياً لولاية البويرة. كانت هناك سيارة يسائق متهور لم يضع في الحسيبان أن للطريق أداه وأن هناك أرواحاً بشرية بريئة تحمله هي الأخرى بالعودة من شقاء السفر في أمن وأمان، وماذا تفعل سيارة مجنونة يتودها سائق متهور في مشهد، من هذا النوع سوى الموت ولا أقل من تلك النهاية المأساوية! ولأن السرعة الزائدة، إصرار وترصد، وإيمان في القتل... يعاقب القتلون عنها جريمة قتل متفجرة الأركان، هرب المتسبب فيها تاركاً وراءه ضحايا حياتهم بين الأمل في الحياة، لم يكن ذلك الأمل سوى بصيص فقط، وأر عدم وحدة العائلة التي رُزقت في ولديها، وتكررت فطرات من دمائها على إسفلت تلك الطريق، وركب موجة الإنكار الشديد، ولولا الحثيثون من رواد الطريق المنكسر لكان أفلت بجريمته إلى الأبد.

المتهم محام ببيع في الهروب من موقع الحادث ومن القانون أيضاً!

حسب أمر الأحالة رقم 0007 بتاريخ 2015/05/14 الصادر عن قاضي التحقيق بمحكمة اختصاص البويرة، في مادته 164 و165 من قانون الإجراءات الجزائية، تلخص تفاصيل القضية أنه بتاريخ 2014/09/08 حورت القرعة الإقليميّة للدرك الوطني بالمحمية محضراً تحت رقم 1478 ضدّ المتهم بارتكاب حادث جسيماً مميت على الطريق السيار شرق غرب بالمكان المسمى بوخال، ببلدية أحنيف، تسبب فيه هذا الأخير نتيجة الإفراط في السرعة عندما كان يقود سيارة سوداء اللون تحمل ترقيم ولاية برج بوعريوج، ليصلهم سيارة أخرى، الأمر الذي أدى إلى انجرافها إلى أقصى جهة اليمين لتصلهم بدورها بالحجاز الإسمتي ثم بالجرار الطريقي الذي كان متوقفاً على حافة الطريق، وقد أسفر الحادث حسب محضر القرعة الإقليميّة عن وفاة كل من عاشور معاد وأنقال، وإصابة والديه بجروح خطيرة شكلت لهما خلالها شهادة طبية تبين عجزهما لمدة 120 يوم، إلا أن الضاحية كانت كبيرة على عائلة عاشور التي بالرغم من أنها رزقت بطلنتي كيدها، فوجئت بهروب المتسبب في الحادث أثناء تصريحه في محضر تحقيق ابتدائي ينكر ما نسب إليه من أفعال، مؤكداً أنه لم يتسبب كذلك في وفاة أي أحد، رغم أن هذا الأخير الذي أنهى حياة ابنيه أبدى استعدادهم، بعد ذلك لإجراء 5 عمليات جراحية له ولزوجته واستئصال طحال كلياً، وهم اليوم مقعدان طريفاً الفراض، رغم شهادات الشهود الذين عاشوا الواقعة عن قرب وحضروا تفاصيلها، والذين أجمعوا على أن المتهم ادّعى أنه لم يتسبب في الحادث، بل كان الحاضر والآن الاتصال بالدرك الذين تمكنوا من توقيفه في الحاجز الموالي، تبين أنه يمارس مهنة الحمامة ويتقن فنون الإنكار جيداً، كان ذلك لدى توقيفه من قبل مصالح الدرك الذين سألوهم ما إذا تعرض لحادث مرور، فأعلموه بأن الحادث الذي تعرض له أدى إلى الوفاة، فأخبرهم في

4 سنوات أو أقل بقضايا على الحادث الاتيم الذي تعرض له عاشور خليفة ذات يوم من سنة 2014 بالمحمية، وكان عاقدا العزم على السفر إلى العاصمة عبر الطريق السيار شرق غرب، عندما فاجأه سائق سيارة مجنونة أزهق روح فلذتني كيدته وأحال زوجته إلى مجرد هيكل متروّع الحركة، وحوّل فؤاد والدهم إلى لوعة من نار، لا زال هذا الحادث إلى اليوم مجرد رقم في ملف يتصدر مكاناً في أدراج المحكمة العليا، وقاتلاً متعمداً حراً طليقاً يرفض إلى غاية اليوم "جبر خاطر" العائلة المكلومة وحكما لا يتعدى غرامة مالية بسيطة وسجناً متروّع الشذائ ليس إلا.



الحين بأنه لم يكن يعلم بوقوع وفاة نتيجة الحادث، وبأن السيارة التي تعرض لها لحادث مرور غادرت المكان، ناهياً بذلك ادعاءات الشهود والضحايا، رغم أن أحد الشهود حسبما حمله قران الإحالة أكد في محضر الضبطية القضائية أنه أعلم المتهم بأنه تسبب في حادث مرور وأن عليه البقاء، فأجابته الأخير بأنه لن ينادر بل سيركن سيارته في مكان قريب ويرجع، غير أنه انطلق رفقة ابنته دون رجعة، وكان سجل رقم سيارته قبل أن يرحل معصم الدرك بذلك وبته توقيفه بعد ذلك.

رحلة البحث عن الأوصاف على طريق الأشواك

في الجلسة التي دارت وقائعها يوم 2015/11/08 بمحكمة الجنيح بالبويرة، تمت متابعة المتهم بجسعتي القتل الخطأ والجروح الخطأ وجنحة القرار، فيالسنية لجنحة القتل الخطأ ثبت لهيئة المحكمة من خلال أوراق الملف أن المتهم تسبب في هلاك أشخاص نتيجة عدم مراعاته للأنظمة وذلك لتفادته سيارته بسرعة مقرطة، مع علمه أن القتل معاقب عليه قانوناً وهو ما يشكل الركن المموني للجريمة، وجاء متناقضاً أيضاً مع محضر الضبطية القضائية لقرعة الدرك الوطني بالمحمية تحت رقم 1478، ولخص التحليل لهذا الركن إلى أن هناك علاقة سببية مباشرة بين خطأ المتهم ونتيجة الحادث وهو وفاة الضحيتين أنقال ومعاد، وأن هذا الفعل يشكل جنحة القتل الخطأ، ما يتعين التصريح بإدائته وعقابه طبقاً للقانون، وذلك لتعلق رخصته للسياسة لمدة عام، أما فيما يتعلق بجنحة القرار فقد تم التصريح ببرامته من هذا الجانب، وقد استندت المحكمة في ذلك إلى أن المتهم توقف وقت الحادث وتحدث مع أشخاص وغادر لاحقاً، الأمر الذي يستلزمه منح هذه التهمة. وبعد المداولة القانونية أصدرت محكمة الجنيح حال فصلها في هذه القضية بك أشهر مع وقف النفاذ في حق المتهم، و50 ألف دينار غرامة واجبة الدفع، مع تعليق رخصة السياقة لمدة عام والبراءة من جنحة السرار، وفي الدعوة المدنية لإلزام المتهم تحت ضمان شركة التأمين بتعويض الأطراف المدنية، بتعويض والد الضحيتين مبلغ 82 مليون سنتيم وزوجته مبلغ 64 مليون سنتيم، ورفعت الجلسة... وهو حكم تصاعف فقط بعد ذلك إلى عامين موقوفه النفاذ وتعليق رخصة السياقة لمدة عامين مع بقاء نفس مبلغ الغرامة، في أعقاب قرار صادر عن المجلس القضائي في

تلك الفترة ليرحل الملف بعد ذلك إلى أروقة المحكمة العليا ولا زال يراوح مكانه في أدراج هذه الأخيرة إلى غاية اليوم.

من لي بذهب والحياة بعد ولدي؟

هذا ملخص الحكاية، ومظهر الحزن ومنوشف الأماسة التي يعيشها اليوم الضحية عاشور خليفة وزوجته بعد مضي عام عن الحادث، مشهد مأساوي آخر... لم يقدر الولد على البقاء أو حتى العودة إلى المنزل القديم مسقط رأسه ببلدية تارمونت، كل شيء هناك يوحي له بالذكرى، زارناً للمرة الثانية في مكتبي بالمسيلة محملاً بشهادات طبية كثيرة وحادثاً عن حياة كانت سميعة قبل أن يجول في خاطره ذلك اليوم السفر إلى العاصمة، وعندما كان يحادث ولديه بنزهة ورفقة مناظر البحر ولو من بعيد، لم يستسج أن يدخل تلك البيت الذي يسمح فيه بلا شك ضحكات ولديه وشمرة فؤاده ويرى لياهم وأدوات أنقال المدرسية، فأدرك الهروب واكتراه مسكن آخر وسط مدينة المسيلة، يعيش فيه اليوم بارداً من كل شيء، مصعب حمل يعبت التكريات، أجسام مقعدة قطعها الحزن، ينتظر لحظة إنصاف قد يأتيها القدر في يوم من الأيام.

رسالة إلى الرئيس... رجع الصدى أو خطأ في عنوان المرسل إليه

لم يجد عاشور خليفة غير الورق والحبر الذي لم يتوان قبل 4 سنوات في تحرير رسالة إلى رئيس الجمهورية، شرح فيها مطالباته وطلب انتصاه منه بصفتة لقاضي الأول في البلاد، قال له فيها "هذه مصيبتني وهذا هو الحكم، إن رخصتني به فسوف أرضى... اشكيتك له المتهم الذي يمارس مهنة الحمامة، لم يتصل به يوماً على الأقل من باب إنسانية الإنسان، لا زال يمارس مهنته إلى اليوم، تمت تبرئته من جنحة اقرار رغم أن محضر الدرك يؤكد ذلك، لكن شهادت الأيادي أن تغير العدالة مجراها، سؤال ترك القصاص والتدقيق في الملف، مع مراعاة الظروف التقسيمية التي يعيشها هذا الأخير، لكن هذه الرسالة كأنها، تقول الولد الحزين سقطت في غير موقعها أو أن العنوان كان خاطئاً جلياً لا تصل إلى قارئها.

عندما يصعب للعدالة ألف ذراع وأوجه كثيرة

يؤكد النواليد أن لوجه للعدالة لأول مرة لم يكن من أجل استجداء تعويض مالي أو منغم نفسي، فلا يوجد قلب والد، حرم من روية فلذتني كيدته في كل أصعاق الدنيا يفكر في ذلك، وإنما من باب إحقاق الحق وتطيق ميدان الجراء والعقاب، على الأقل من باب إرضاء نفس شرعية لكي تحس بأن هناك قصصاً عادلاً، وأن أرواح الضحايا لم تذهب سدى، وأن القاتل مهما يكن مركزه أو نفوذه لا ولن يكون أبداً فوق القانون... لكن ما حدث، ذهب بعد ذلك أدراج الرياح، قال الشهود لدى خروجهم من قاعة المحكمة أيضاً الآن أن للعدالة ألف ذراع وأوجه كثيرة... الجانب يعرف جيداً كيف تدار مواد القانون ومن أين تؤكل كتف القضاء، ما يؤلم فعلا ويحطل الجرح يفرز في هذه اللحظة، يقول الولد الميت الحي، أن أرض ولا أزال كيف أبيع دم فلذتني كيدي بـ 82 مليون سنتيم مبلغ الدعوى المدنية؟ كنت أنتظر فقط أن يأتي هذا الذي تسبب في حرمانتي منها لزيارتي من باب جبر خاطر ليس إلا، حتى هذا لن يحدث، فهل انتصت حتى هذه الخصلة كما انتصت خصمال كثيرة كما انتصت كذلك ملف ولدي القاتل في أدراج المحكمة العليا.



من الطيف

سندت حتى كل قنواته، ليهيئ السد مهجوراً ودليلاً على التأخر التنموي بالبلدية.

فراش بوطالب يتجه نحو الزوال
تقتصر المنطقة مساحياً بفراش بوطالب التقليدي الذي كان يصنع من مادة الحلفاء المتواجد بالجناب المجاورة، وشمر الماعز الذي كانت تربيته العائلات المحلية، غير أن هذه الحرفة التي تجاوزت شهرتها حدود الوطن باتت اليوم مهددة بالزوال، والأسباب متعددة، منها المادي لتراجع منتج الحلفاء، والمعموي بسبب تخلي شباب المنطقة عن الحرفة التي كان يتقنها الأجداد، علماً أن سعر فراش بوطالب يصل اليوم لحدود 25 ألف دينار جزائري إن وُجد، فيما حلت قبل مدة لجنة من الاتحاد الأوروبي لمعاينة هذا المورد المادي المهم، ولا يعد فراش بوطالب الوحيد المهتم بالزوال، فقد ضاعت حرفة صناعة القطران والخشار من أيادي شباب المنطقة وباتت في خيبركان.

بصيص الأمل
أعدت جمعية كامل اليتيم ببوطالب نبض الحياة للكثير من العائلات المحرومة، ورفعت الفين عن العديد من التماسي بالمنطقة، من خلال تنظيم حملات متعددة لكسوة الأيتام وتوزيع البسطة والغضبية وأفرشة، وكذا تنظيم حملات تموعية طبية للفقراء من أبناء بوطالب التي تحتاج لانتعاش الجميع.
كما حملت سنة 2018 بصيصاً من الأمل لسكان المنطقة، إذ تم إحصاء 12 عملية تنموية افتكها المجلس الشعبي البلدي، تتمحور إجمالاً بين مد شبكات الماء وقنوات الصرف الصحي، ومشاريع لتك المزنة عن المداشر المعزولة، على أمل أن يتم توزيع هذه المشاريع بالتوازي بين مركز البلدية وكل القرى لتبقى هذه المنطقة الثورية بحاجة بدورها لإفلاح تنموي يطوي مسافات التخلف.



حاجز ماتي بمنطقة الرمايل، على أمل أن يتمكن الحاجز من جمع 600 ألف متر مكعب من المياه، على أساس أن يتم توجيه المياه

يختلف كثيراً بإبتدائية ذاتي مسعود ببولرجام وباهي مدراس المنطقة، وفي الإجمالي تتوفر البلدية على متوسطة يتيمة تمنح بتلاميذ يحجون إليها من 10 إبتدائيات، وتشير الأرقام إلى أن 900 تلميذ بالمتوسطة، وهو ما يقدر وجود حوالي 50 تلميذاً في القسم الواحد، وهذا تشد بوطالب عن القاعدة التي تقول بضرورة توفير إكماليتين لكل ثانوية، إذ توجد إكمالية واحدة توجد معها ثانوية تعتبر مكسباً حقيقياً لتلاميذ بوطالب الذين كانوا يشدون الرحال بشكل يومي لثانوية الحامة، والجميع يتذكر تلك الاحتكاكات، غير أن هذا المكسب مازال غير مربوط بالغاز الطبيعي إلى اليوم. أما واقع النقل المدرسي فلا يختلف كثيراً، إذ تتوفر البلدية على 3 حافلات لنقل 800 تلميذ عبر 9 خطوط، ما يقصر ذلك التأخر اليومي للتلاميذ من مقاعد الدراسة، فيما تقتقد المنطقة لعمال مؤهلين في مجال الإطعام، ما دفع بدوره للوجبة الباردة في كثير من الأحيان.

200 سكن اجتماعي منذ فجر الاستقلال
السكان التي استقادت منها بلدية بوطالب يمكن عددها على رؤوس الأصابع، إذ تشير المعلومات الرسمية في هذا الخصوص إلى الاستفادة من 200 مسكن اجتماعي منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، وهذا رغم الطلب المتزايد من سنة لأخرى على هذه الصيغة، إذ يتراكم حالياً على مكاتب المسؤولين حوالي 400 طلب، أما في صيغة البناء الريفي فما يزال العرض شحيحاً مقارنة بعدد الطلبات التي تتجاوز سنوياً 1400 ملف مودع ينتظر الاستفادة، وهذا الاجتماعي والريفي لا تجد للصيغ الأخرى بهذه البلدية مكاناً.

يحتضنون للتدفئة
تعد تسمية المنطقة بالغاز الطبيعي دليلاً آخر على التخلف التنموي الذي تشهده المنطقة، وبعبارة أخرى من معدلات التنمية المحلية بالولاية، إذ لا تتجاوز نسبة التغطية 45٪، في وقت تجاوزت فيها النسبة لآلاف حدود 90٪، فقد استقادت منذ سنة 2013 من 34 كلم فقط، ما يعني بقاء كل القرى والمساكن تقريباً خارج مجال التغطية، على غرار قرى الرمايل، قنيفة، قير دلع، لمعايد، بوجليخ، أم عمر، الندار البيضاء، وأضع، وغيرها، بتعداد سكاني يتجاوز 5000 مواطن، ولنا هنا أن تشير إلى لجوء الكثير من أرباب العائلات، خاصة تلك المناطق التي تقطن على حواف الجبال، إلى الاحتطاب من أجل التدفئة، خاصة عندما يزداد الشتاء قسوة على منطقة تقتصر حتى لمحطة وقود. وفي سياق الطاقة، تحصى البلدية حوالي 200 طلب للربط بالكهرباء الريفية لا يزال أصحابها تحت خطر خيوط قوضوية، أغلبها يوجد بمركز البلدية التي تحصى 80 طلباً لديها قرية بولرجام بصوالي 50 طلباً.

ولاديات في عام
من غرائب هذه البلدية أنها سجلت ولاديتين فقط خلال سنة كاملة، وهذا بسبب افتقارها لقطاع ولادة، فكل المواليد من أبناء المنطقة يُسجلون في بلديات مجاورة إلا من قضت الأقدار أن يولد في بيت والديه، وتبقى بلدية بوطالب تشكو في صمت من محدودية الخدمات الصحية المقدمة، إذ تتوفر على عيادة محدودة التايطير والإمكانيات، وعلى شاعات علاج وجودها لا يقدم ولا يؤخر.

حاجز ماتي مهجور
قبل سنوات قامت السلطات الولائية بإنجاز



تصدت المشهد الثوري تاريخيا وتتذيل المشهد التنموي حاليا

بلدية بوطالب في مسطيف سحر وإرهاب وتخلف



عز الدين ربيعة

● الغوس في أصمق بلدية بوطالب الواقعة أقصى جنوب ولاية سطيف، طبيعيا وتاريخيا، وتحلب حصة المتسلقين لاكتشاف أضوارها ومخازنها الممجيبة، ورصد لوحاتها الطبيعية الخلابة، ويدهج إلى تغليب مسجمات التاريخ لاستدكار معلولات أبنائها الذين جعلوا من جبالها نارا على مستعر مسخر كل قواه لإلحاق لهيب الثورة، ويستوجب الإسامان بالمكان لاستمتاع أطلال مازال يسكنها الخوف من بطنش أيام مررت من هناك وعاشت في المنطقة هسادا وتدميرا. في المنايل لا تحتاج للكثير من المهارات ولا يلزمك دقة في الملاحظة لتقف على ذلك التخلف التنموي الذي مازال يلعب منطقة تتميز عن باقي بلديات الولاية بتراجع عدد سكانها وشدة تخلفها.

تعد بلدية بوطالب، 80 كلم إلى الجنوب من عاصمة الولاية سطيف، ويقطنها حاليا حوالي 9200 مواطن، من أهل بلديات ولاية مسطيف تخلفا في المجال التنموي، فيقدر بعضها عن أقطار المسؤولين بقدر بعدها عن معدلات التنمية المحلية، وفي كل المجالات تتركب بوطالب كانت متخلفة لاحتضان مؤتم

أيام، ويصل التزود لدى بعضهم إلى مرة في الشهر، ليقف الباب واسما أمام باصة الماء الذين يبيعون الصبريح الواحد شتاء بمبلغ 1200 دينار جزائري، هالتهيب الهتيم بحرية واضح لا يمكنه تلبية حاجة سوى 5٪ من سكان القرية، وما زاد الأمر تعقيدا ذلك التوسع العشوائي لشبكات الماء التي لا تكاد تجد لها معلما واضحا، كما أن أغلب المشاريع المبرمجة بتلك البلدية قد انتهت بنتيجة سلبية كما هو الحال بنفق الرمائل 1 و2.

ولعل آمال المواطنين في هذا السياق معقدة على تدخل جدي من قبل السلطات المحلية من أجل إطلاق مشروع قطاعي ضمن الماء لبلديتي الحامة وبوطالب انطلاقا من 3 أنقاب التعمية الحمراء بعين أزال، حيث مازالت الأشغال جارية بخزان تيمليلين، ويقتنى سكان بوطالب أن يضي الجميع بالوعد، بعدما تلقوا الكثير من الوعد التي لم تتحقق.

اكتفأ قة تريوي رهيب يدافع لاجتماع أقسام التحضيري

تميش مختلف الهياكل التروبية للبلدية مشاكل بالجملة أرهقت كاهل التلاميذ وأهلفت الأولياء، إذ تشهد مختلف الابتدائيات الكثير من الشفخ، على شرار ابتدائية العمري بوزرارة التي تتوفر على 3 أقسام وحمسي 250 تلميذ، ما جعلها تجلب لنظام الدوامين، وما دفعها حتى لإلغاء التحضيري، فيما يعد الكلام عن معلم شيئا كماليا، وفوق كل هذا قد لا يجد تلاميذ 60 مسكنا اجتماعيا جديدا مكانا لهم بالابتدائية السنة المقبلة، والأمر لا

أحد مرتفعات جبل بوطالب موقعا لها، وقد وقتت "الخبر" على الكثير من المنازل المهجورة، وعلى ابتدائية بني الماي التي تبذو عليها آثار الهجرة منذ زمن، فهذيل الحمام سكن الأقسام.

أحد سكان القرية أكد بأن صدد المائلات التي عادت محدودة جدا لا يتجاوز 8 عائلات تترك في الغالب أبنائها المتمدنين عند الأحوال والأجداد والأنساب في مركز الأسموع على أن يلتزم شمل تلك الأمر نهاية الأسبوع فقط، مبدئا قال إنه يفتات ما تتهبه الأرض المجاورة للمنزل العائلي الذي عاد إليه بعدما ضاقت عليه سكنات البلدية، ولم يجد مكانا يؤويه، ولعل ما شجعه على العودة توفر بعض شروطها، على شرار الريط بالكهرباء وإعادة تهبة الطريق المؤدى إلى القرية، فيما تبقى التدفة عملا يستحق أن يؤخذ بعين الاعتبار، فبعضهم مازال يحتطب للتدفئة والطهي.

التزود بالماء .. النقطة السوداء

مظاهر التخلف التنموي بهذه البلدية كثيرة ومتعددة، غير أن أبرز مشاهده ما تعلق بالماء الشروب الذي يصفه سكان البلدية بالنقطة السوداء، فالمشكلة لازمت سكان المنطقة منذ نومة الأظافر، والأزمة أشدت عليهم، حتى أن مصالح البلدية باتت تسجل يوميا تواجد عشرات المواطنين يطبلون قفطرة ما، وحسب بعضهم فإن أحسنهم حظا يتزود مرة في كل 10

تختفي طبيعة ساحرة تطبعها تلك المغارات والكهوف التي تستوجب متسلقا بارعا يصن التعامل مع سفوح الجبال لها من خطورتها، فالطبيعة هناك ساحرة، ومخبرها يتودك لتأمل في لوحات ترسم في كل مكان، تجمع بين اخضرار أشجار السنوبر وشهاقة الجبال وقرى تتشكل من منازل من قرميد مازالت تحتفظ بأصالتها رغم توالي السنين، تتوسطها مآذن المساجد الممتدة إلى السماء في شموخ. هذه الصورة الجميلة يمكن التقاطها بالعديد من قرى البلدية على شرار أنوال وبني الماي وغيرهما، غير أن مسقاء الصورة تأخر كثيرا بسنوات من الدم والدمار، فلا لغة خلال العشرية السوداء كانت تملو فوق صوت القتل والحرق والهجرة، وهنا لا بد من استنطاق تلك المباني المهجورة في كل مكان، فسكن قرى دار البيضاء، أم عمر، بوجليخ لا يقطعه سوى صوت محركات السيارات أو الدرجات النارية التي تصادفك أحيانا وأنت تصعد لفة الجبل. العشرية السوداء في بوطالب خلفت بدورها حوالي 100 ضحية مسعتت بأباد إرهابية.

بني الماي نهوذاجا

تعد قرية بني الماي واحدة من القرى المهجورة أثناء العشرية السوداء، والتي تعرف اليوم صوة محتفنة من قبل بعض المواطنين، ولاشك أن مشاعر من الخوف مستتايك وأنت تبدأ في الصمود إلى هذه القرية التي أخذت من



كانت بوطالب معفلا من معاقلة الثورة التحريرية المطفرة، فقد لعبت المنطقة دورا زيايدا في المجال الثوري بولاية مسطيف، وكان الكثير يسفقا بمنطقة الأرواس الثانية نظرا لشهاية جبل بوطالب بجبال الأرواس الأشم، فهي همزة وصل هامة بين مسلة الأطلس الصحراوي والتي. وقد ذكر لنا بعض سكان البلدية نماذج من معارك ضارية وقعت هناك، على شرار معركة واد ناسمر، بوجدور، بيوغلة ويصح الفول وغيرها من الملامح البطلوية التي كانت أشوار جبل بوطالب حاضنة لها، وقد قدمت بوطالب حوالي 100 شهيد كترابين لتحرير هذا الوطن من خير العبودية، كما ركز بعضهم على المستنقى العسكري الثوري الذي يضم حوالي 200 مبرير بجبل بوطالب الذي مازال شاهدا إلى اليوم على أهمية المنطقة تاريخيا، غير أن الوصول إليه لا يتاح للجميع بسبب عزله طبيعيا وجغرافيا، فيما أشار إلمان بالبلدية إلى أن منطقتة بوطالب كانت من بين الأماكن المنطقتة لاحتضان مؤتم الصومام الشهير، مستدلا بما قرأه في رسالة قديمة أثناء الثورة التحريرية المباركة.

طبيعة ساحرة يسكنها الخوف

بين شفايا قسم ومرتفعات جبل بوطالب

بن غيريت تكشف عن استعدادات خلية أزمة لمواجهة "الكوليرا"، وتصرح

"لا تعديلات على بكالوريا 2019"

كشفت وزيرة التربية الوطنية، نورية بن غبريت، عن تعصيب خلية أزمة عبر مديريات التربية بالولايات التي سجلت بها إصابات بداء "الكوليرا"، تأخذ شكل "بروتوكول" يشمل بتوصياته التصدي للوضعيات الطارئة حتى بولايات أخرى، كالظروف المناخية والأمراض، وأشارت إلى أنه لا تغيير في الألق سيعطرا على شهادة البكالوريا سنة 2019 إلا بحلول سنة 2020.

نوار سوكو

● أوضحت بن غبريت في ندوتها الصحفية التي نظمتها، صباحة أمس، بمقر وزارتها بالمدنية على هامش لقاء موسع جمعها بالشرك الاجتماعي (تقانات التربية الوطنية)، أن كل الإجراءات تم اتخاذها مع الولايات التي تحصي إصابات بوباء الكوليرا، وحتى باقي الولايات، وذلك بالتنسيق مع وزارتي الصحة والداخلية، إذ جندت الولاية لاتخاذ ما يلزم من إجراءات إزاء البوباء، من بينها التدابير الوقائية التي اتخذت لمعالجة المطاعم المدرسية، المرحضين وصهاريج المياه، وتابعت وزيرة التربية في سياق حديثها عن الدخول المدرسي على وقع وباء الكوليرا، أنها اجتمعت مع خمسة مديري للتربية لتدارس التدابير الوقائية من وباء الكوليرا، وستواصل الاجتماع معهم للوصول إلى بروتوكول العمل، قبل أن تخضع على مستوى كل مديرية تربية بالولايات التي سجلت بها إصابات بوباء الكوليرا، هذه الخلية ترى فيها بن غبريت أنها تأخذ شكل بروتوكول تصدي بتوصياته لمختلف الوضعيات الطارئة، كالظروف المناخية والأمراض في باقي الولايات الأخرى، وتقول "حتى في فصل الشتاء عندما تتساقط الثلج لا يذهب إلى المدرسة".

● لا تأجيل لدخول المدرسي ومع أن هاجس الخوف من الإصابة بوباء الكوليرا يحتمل على الدخول المدرسي، إلا أن وزيرة التربية تدرست دحولا مدرسيا تاجحا، لن يؤجل إلى موعد آخر وسيكون في موعد المحدد بتاريخ 5 سبتمبر، وسيكون الإعلان عن انطلاقته الرسمي من ولاية مسنكر تحت شعار "ندخل من الميثاق معا في سلام: مكسبا ومبدا تروبويا



الشروع في مناقشة إصلاح البكالوريا بدء من سنة 2019

مواطنيا...، بل وتقول "إننا لا نملك معطيات قوية لتأجيل الدخول المدرسي، خصوصا وإننا شرعنا في مسار مدرسة الجودة...، إذ ارتفع عدد التلاميذ خلال هذا الموسم الدراسي إلى قرابة 10 ملايين تلميذ (926982).

وزارت المسؤولية تقدم توصيات لمديري التربية وممثلي النقابات الوطنية لتفادي الخوف والارتباك، وهذا خلال اللقاء الذي جمعها بهم فاشلة "خذرو البروتوكول الذي بدأه ولا تخافوا، صحة أولادنا أولوية". قبل أن تطلب من الصحافيين ورجال الإعلام التعامل مع المعلومة بموضوعية بدل التهويل والترجيع حماية للأطفال.

لا تغيير في شهادة البكالوريا

وعترجت وزيرة التربية على مسألة الإصلاحات التي يترقب أن يعرفها امتحان شهادة البكالوريا، قائلة "إننا توصلنا إلى إجماع، مفاده أن سنة 2019 ستكون سنة النقاش مع المجتمع لتوضيح محتوى مشروع إصلاح

طرف صعب جدا من الناحية المالية، ومع ذلك فهناك بعض المدارس وصلت فاتورة الكهرباء بها إلى 70 مليون سنتيم، ناهيك عن فاتورة الماء".

● لا يوجد تلميذ فاشل، بل مدرسة فاشلة ولأجل ذلك، أشارت إلى أنه خلال هذا الدخول المدرسي سيعمل مديرو التربية على اتخاذ إجراءات مع مديري المؤسسات التربوية لإيجاد حلول لهذا المشكل، حتى يحل التسبب الإداري الصحي، ومن ثمة ضبط بطاقة تقييم تخص المدير والمعلمين والمدرسة، ومن ثمة يتم تصنيف المؤسسة المدرسية حسب معايير معينة، حتى يكون التعامل مع كل صنف بشكل ملائم.

وقالت "إن تكون مستغلا بوزارة التربية سنة 2018 ليس سهلا"، أي أرادت التأكيد أن تعيد للنقاش قيمته، سواء من حيث الطماغم أو النقل، فلا يوجد تلميذ فاشل، بل مدرسة فاشلة".

عطب تقني يسبب في اضطراب التموين بالكهرباء في بعض بلديات شرق العاصمة

● تسبب عطب تقني سجل صباح أمس الاثنين على الساعة 4 و13 دقيقة، على مستوى مركز الضغط العالي بين طابوقة شرق العاصمة، في اضطراب التموين بالكهرباء عبر بعض بلديات شرق العاصمة.

وحسب بيان مديرية توزيع الكهرباء والغاز التابعة لمؤسسة توزيع الكهرباء والغاز لجزائر العاصمة، فإن هذا العطب تسبب في اضطراب عملية التموين بالكهرباء في كل من بلدية عين خاتبة والمرسى ووجع البحري (جزائيا) والجعير (جزائيا) ووجع الكيفان (جزائيا بمنطقة درقانة).

وحسب المصنف نفسه، فإن مؤسسة توزيع الكهرباء والغاز لجزائر العاصمة سارعت إلى تسخير الفرق التقنية التابعة لها، بالتنسيق مع الشركة الجزائرية لتسيير شبكة نقل الكهرباء، من أجل إصلاح العطب بصفة تدرجية، وبالتالي إعادة التموين بالكهرباء إلى المناطق المتضررة في أقرب الأجل الممكنة.

معظمها بصيغتي الترقوي المدعم والريفي ورقلة تفرج عن قوائم السكن في أجواء مشحونة

● أشرفت، أمس، السلطات الولائية في ورقلة على توزيع 1581 مقدر استنادا من السكن في صيغتي الترقوي المدعم والريفي، بينما تم تأجيل الإفراج عن قوائم المستفيدين من السكن الاجتماعي إلى غاية نهاية شهر سبتمبر المقبل، ووافقت عملية التوزيع أجواء مشحونة بمحيط مقر الولاية.

تم، أمس، بمقر ولاية ورقلة توزيع مقدرات ومقدرات الاستنادة من السكن على مستحقيها بصيغتي الترقوي المدعم والريفي، فيما سلمت مفاتيح حصة 78 مسكنا اجتماعيا خاصة بدائرة الحجيعة، في حين تم تأجيل الإفراج عن القوائم الاجتماعية للسكن الاجتماعي الإيجاري لبقية البلديات، إلى نهاية شهر سبتمبر المقبل وهو القرار الذي لا يتقبله عشرات المواطنين المتحمسين أمام مقر الولاية الذين عبروا عن امتعاضهم من تأخر الإفراج عن قوائم المستفيدين من هذه الصيغة من السكن.

وتطلب الاحتقان تدخل رئيس دائرة ورقلة السيد خابط المحتجين من وراء السياج الحديدية لمداخل الولاية، طالبا من الغاضبين التحلي بالصبر كون قوائم السكن الاجتماعي في طور التحين والتدقيق وسيتم إشهارها في شهر سبتمبر القادم.

قطعوا الطريق الوطني رقم 44 وطالبوا بتوفير السكن والمرافق الرياضية والثقافية سكان قرية فزارة بالطارف يحتجون

● رفض، أمس، سكان قرية فزارة ببلدية بيرة الطيور فتح الطريق الوطني رقم 44 بعدما أغلقه صيغة أمس ميكرا، وقد فشل رئيس المجلس الشعبي الولائي لخضر بوحسرة ابن المنطقة ذاتها في إقناع المحتجين بفتح الطريق مفتوحا لهم، بعدما استمع إلى اشتغالاتهم المتعلقة في الطريق الفرعي المتهدمة وضعفت منتمهم من البناء الريفي وانعدام المرافق الرياضية والثقافية والآراء والكسارات وشبكات الصرف الصحي، ووضعت توزيع مياه الشرب، والمطالبة أيضا بحافلة لنقل الكرنسي لتلاميذ الطورين المتوسط والثانوي.

حريق مهول في عمارة يقيم فيها المعلمون ببجاية

● نشب حريق مهول بعمارة يقيم بها عمال التربية يحي إحدان ببجاية، حيث أتت السنة الثيران على غرفة السلام والحقت أضرارا بليغة بالكوابل الكهربائية والمعدات والوحدات الخارجية للمكيفات الهوائية، وحسب المقيمين بالعمارة، فإن سبب الحريق هو حدوث شرارة كهربائية يجمع المعدات بالطابق الأرضي، لتمتد الثيران بعدها إلى الطوابق العلوية، وحسن الحظ لم يخلف الحريق أي خسائر بشرية تذكر.

ووجدت نفسها مصاحبة الحماية المدنية التي وصلت إلى مكان الحادث بعد حوالي ربع ساعة من اندلاعها، عاجزة عن قمع شعله، رغم هول الحريق، في انتظار وصول أعوان "سونالغاز" لتقطع الطوابق العلوية.

عودة حرائق الغابات إلى ولاية باتنة



عداء حرائق حائلت عيناثر معتبرة بباتنة

● شهدت، مساء أمس الأول، عدة مناطق غابية بولاية باتنة اندلاع حرائق تسببت، حسب المكافحة بالاعتماد على المدورية الولائية للحماية المدنية، الملائم الأول حسان يحيى الشريفي، في خسائر معتبرة منحت أوعا نباتية وأشجارا مهددة بالانقراض، حيث نشب الحريق الأول بالغاية السمامة غابة الدولة بلزمة حوز تاغرئين ببلدية

فسديسي، أتى على ما مساحتها حوالي 4000 م² من أشجار السنوبر الحليبي والعرصار المهدة بالانقراض.

كما نشب، أمس الأول، حريق آخر بغاية الدولة بلزمة بالمكان المسمى "تاغرئين" الواقعة بقرية كاسرو، ما أدى إلى إتلاف جزئي لأشجار السنوبر الحليبي أت على مساحة قدرت بحوالي 1,5 هكتار، لتخسر بذلك أسباب اندلاعها

تطلبها شكوك وتساؤلات، كونها تكررت في عدد كبير من المناطق الغابية التي تحتوي على أشجار وغطاء نباتي هام، أضطر خلاله أعوان الحماية المدنية إلى تجنيد إمكاناتهم البشرية والمادية من الآلات وعتاد لاجتلاء أسنة اللهب المتصاعد خوفا من انتشاره لمساحات قد تخلق لهم مشاكل تمنعهم من التحكم به.

نوال سلاتي

قائمة المصادر

والمراجع

* القرآن الكريم:

أولاً: الكتب العربية

1. خليل صابات، الصحافة مهنة ورسالة، ط2، دار المعارف، القاهرة، مصر، (د.ت).
2. أبراهم سلمان الرقب، العنف الأسري وتأثيره على المرأة، ط1، دار يافا العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2010.
3. إبراهيم العريس، الكتاب في زمن التغيير: تجربة في الصحافة الثقافية، ط1، دار الطباعة، بيروت، 1977.
4. إبراهيم توفيق حسين، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1999.
5. إبراهيم زيوش، فن كتابة الأخبار للإذاعة والتلفزيون، ط1، مطبعة جريدة الوحدة، (د.م)، (د.ت).
6. إبراهيم عبد الرحمان العقي، دراسات في علم الاجتماع الجنائي، ط2، دار العلوم للطباعة، الرياض، 1983.
7. إبراهيم عبد الرحمن رجب، مداخل التأصيل الإسلامي للعلوم الاجتماعية، ط1، مج1، دار عالم الكتاب، القاهرة، 1996.
8. إبراهيم عبد الله المسلمي، نشأة وسائل الإعلام وتطورها، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 2005.
9. إبراهيم ناجي، دور الإعلام في مكافحة الجريمة والحد منها، كتاب الإعلام الأمني: المشكلات والحلول، ط1، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، المملكة العربية السعودية، 2002.
10. إبراهيم ناصر، علم الاجتماع التربوي، ط1، دار الجليل للطباعة والنشر، بيروت، (د.ت).
11. أبو الصمصام عبد الكريم، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين ودورها في الحركة الوطنية الجزائرية (1931-1954)، ط1، دار البعث، قسنطينة - الجزائر، 1981.
12. أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج5، ط1، دار الغرب الإسلامي، لبنان، 1998.
13. أبو داوود، سنن أبي داوود، إعداد وتعليق: عزت عبيد الدعاس، عادل السيد، ط1، ج5، دار الحديث، حمص، 1394هـ.
14. أبو قاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية (1830-1900)، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، لبنان، 1992.
15. أبي الحسن علي بن محمد حبيب البصري البغدادي الماوردي، الأحكام السلطانية، ط1، دار الكتب، بيروت، (د.ت).
16. أبي القاسم محمد الزمخشري، أساس البلاغة، ط1، دار بيروت للطباعة، بيروت، 1989.
17. إجلال إسماعيل حلمي، العنف الأسري، ط1، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1999.
18. إجلال إسماعيل حلمي، العنف الأسري، ط1، دار قباء للنشر والتوزيع، القاهرة، 1999.
19. إحسان محمد الحسن، الفراغ ومشكلات استثنائه: دراسة مقارنة في علم اجتماع الفراغ، ط1، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، 1986.
20. أحسن بوسقيعة، الوجيه في القانون الجزائري العام، ط1، دار هومة، الجزائر، (د.ت).

21. أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجنائي الخاص: الجرائم ضد الأشخاص والجرائم ضد الأموال، ج1، (د.د)، (د.م)، (د.س).
22. أحسن طالب، الجريمة والعقوبة والمؤسسات الإصلاحية، ط1، دار الطليعة، بيروت، 2002.
23. أحسن طالب، الوقاية من الجريمة، ط1، دار الطليعة، لبنان، 1422هـ.
24. أحمد إبراهيم مصطفى، دور وسائل الإعلام ومؤسسات المجتمع المدني في تفعيل الشراكة المجتمعية من أجل التصدي للجريمة، ط1، مركز الإعلام الأمني، (د.م)، 2008.
25. أحمد بدر، الاتصال بالجماهير بين الإعلام والتطويع والتنمية، ط1، دار قباء، مصر، 1998.
26. أحمد بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائي الخاص، ط1، ج1، دار هومة، 2009.
27. أحمد توفيق المدني، كتاب الجزائر، ط2، دار الكتاب، دار المعارف، البلدة، 1963.
28. أحمد حسين الصاوي، طباعة الصحف وإخراجها، ط1، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، 1995.
29. أحمد حمد، مقومات الجريمة ودوافعها، ط1، دار القلم، الكويت، 1982.
30. أحمد حمدي، دراسات في الصحافة الجزائرية، ط1، دار هومه للنشر والتوزيع، الجزائر، 2009.
31. أحمد ضياء الدين، "الظاهرة الإجرامية بين الفهم والتحليل: دراسة نفسية قانونية للجريمة"، أكاديمية الشرطة، القاهرة، (د.ت).
32. أحمد طلعت البشبيشي، الاتصال الجماهيري والمجتمع المعاصر، ط1، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 2005.
33. أحمد غاي، ضمانات المشتبه فيه أثناء التحريات الأولية، ط1، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2005.
34. أحمد غاي، ضمانات المشتبه فيه أثناء التحريات الأولية، ط1، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2005.
35. أحمد محمد بدوي، جرائم العرض، ط1، سعد سمك للمطبوعات القانونية والاقتصادية، مصر، 1999.
36. أحمد محمد خليفة، مقدمة في دراسة السلوك الإجرامي، ط1، (د.د)، القاهرة، 1971.
37. أحمد مصطفى خاطر، الخدمة الاجتماعية، ط1، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 1984.
38. أديب خضور، الخبر الصحفي، ط1، مطابع دار البعث، دمشق، 1982.
39. أديب خضور، أولويات تطوير الإعلام الأمني العربي: واقعه وآفاق تطوره، ط1، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، 1999.
40. أزهار صبيح غنتاب، العنف في الصحافة العربية الدولية، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن - عمان، 2012.
41. إسراء صالح السيد، أخلاقيات نشر صور اغتياالات الشخصيات العامة في الصحف الالكترونية: اغتيال السفير الروسي في أنقرة نموذجا، ط1، معهد الاعلام الأردني بالتعاون مع مركز هردو لدعم التعبير الرقمي، مصر - القاهرة، 2017.
42. إسماعيل سلمان أبو جلال، الإذاعة ودورها في الوعي الأمني، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2012.
43. إسماعيل على مجاهد، "تحليل ظاهرة العنف وأثره على المجتمع"، ط1، مركز الإعلام الأمني، الأكاديمية الملكية للشرطة، وزارة الداخلية، مملكة البحرين، (د.ت).

44. إسماعيل معارف قالية، الإعلام حقائق وأبعاد، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999.
45. أشرف صالح، مقدمة في الصحافة، ط1، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، القاهرة، 2001.
46. أشرف فهمي خوخة، المدخل إلى الإخراج الصحفي والطباعة: الأطر النظرية والنماذج التطبيقية، ط1، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 2008.
47. الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، حديث رقم (49)، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ - 2000م.
48. الإمام القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط1، ج4، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 1985.
49. الحسن عيسى محمود، إخراج الصحف والمجلات، ط1، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2013.
50. الخصاونة إبراهيم فؤاد، الصحافة المتخصصة، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2012.
51. الدرامي، سنن الدرامي، تخرّيج وتحقيق وتعليق السيد عبد الله هاشم، ج1، (د.د)، (د.م)، 1404.
52. الزبير سيف الإسلام، تاريخ الصحافة في الجزائر، ج1، ط1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982.
53. السيد بجيت محمد درويش، "قيم الاخبار في الصحافة المصرية في إطار السياسات التنموية: دراسة تطبيقية في الصحافة القومية والحزبية خلال 1987-1990"، ط1، دار النديم للنشر والإعلام والصحافة، القاهرة، 1996.
54. السيد بجيت، أخلاقيات العمل الصحفي، ط1، دار الكتاب الجامعي للطباعة والنشر، الإمارات العربية، 2011.
55. السيد رمضان، الجريمة والانحراف: رعاية الأحداث والمجرمين، ط1، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2000.
56. السيد رمضان، خدمة الفرد التحليلية: عمليات ومجالات نوعية الممارسة، ط1، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2003.
57. الإمام أحمد، المسند: مسند عبد الله بن عمر بن العاص، رقم الحديث (6689).
58. الإمام البخاري، صحيح البخاري، ج8، المكتبة الإسلامية، إسطنبول، 1981.
59. أمل البكري، ناديا عجوز، علم النفس المدرسي، ط1، دار المعزز للنشر والتوزيع، الأردن، 2007.
60. أميرة عبد الفتاح محمد، استخدام الأخبار المجهلة في الصحف: دراسة للمضمون والقائم بالاتصال، ط1، المكتب العربي للمعارف، القاهرة، 2014.
61. أمينة الجابر وآخرون، التفكك الأسري: الأسباب والحلول، ط1، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الدوحة، 2001.
62. إيستارد، سيكولوجية الجريمة، ط1، (د.د)، باريس، 1963.
63. بركات حلّيم، المجتمع العربي المعاصر: بحث استطلاعي اجتماعي، ط5، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 1996.
64. بشير شريف البرغوثي، يعقوب خالد البهبهاني، النظام الإعلامي الجديد، ط2، دار رؤى للنشر والتوزيع، عمان، 2004.

65. بهاء الدين محمد حمدي، "الإعلام الجنائي وآثاره في الحد من آثار الجريمة"، ط1، دار الراجية للنشر، عمان، 2013.
66. بوسقة عبد الوافي زهير، محاضرات في منهجية البحث وأخلاقيات المهنة، ط1، جامعة محمد خيضر بسكرة قسم علم النفس وعلوم التربية، بسكرة، 2004.
67. تاجي وحيدة، جمهور صحافة الإثارة في الجزائر: السمات العامة وعادات القراءة، ط1، لبنان، منتدى المعارف، 2011.
68. تسيير مشاركة، مدخل إلى الدراسات الإعلامية، ط1، بيت المقدس للنشر والتوزيع، رام الله، 2002.
69. توفيق عبد المنعم توفيق، سيكولوجية الاغتصاب، ط1، دار الفكر الجامعي، مصر، 1994.
70. ثروت جلال، الظاهرة الإجرامية: دراسة في علم الإجرام والعقاب، مؤسسة الثقافة الجامعية، ط1، الإسكندرية، مصر، 1979.
71. جابر سيد أحمد وآخرون، علم اجتماع السلوك الانحرافي، ط1، دار المعرفة لجامعة، القاهرة، 2003.
72. جاسم خليل ميرزا، الإعلام الأمني: بين النظرية والتطبيق، ط1، مركز الكتاب للنشر، القاهرة، 2006.
73. جلال عبد الخالق، الدفاع الاجتماعي من منظور الخدمة الاجتماعية: الجريمة والانحراف، ط1، المكتب العلمي للكمبيوتر والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1995.
74. جليل وديع شكور، أمراض المجتمع، ط1، الدار العربية للعلوم، بيروت - لبنان، 1998.
75. جواد راغب الدلو، الإعلام والأمن تكامل أم تضاد، ط1، المكتب الإعلامي الحكومي، غزة، 2011.
76. جيهان أحمد رشتي، الأسس العلمية لنظريات الإعلام، ط1، دار الفكر، القاهرة، 1978.
77. حامد سيد محمد حامد، الإتجار في البشر كجريمة منظمة عابرة للحدود، ط1، المركز القومي للإصدارات القانونية، مصر، (د.ت).
78. حبيب محمد شلال، أصول علم الإجرام، ط1، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، 1985.
79. حسان عسكر، الإعلان، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، (د.ت).
80. حسن إبراهيم مكي، بركات عبد العزيز محمد، المدخل إلى علم الاتصال، ط1، دار السلاسل، الكويت، 1995.
81. حسن أكرم نشأت، علم الأنثروبولوجيا الجنائي، ط1، بغداد، 2006.
82. حسن الساعاتي، بحوث إسلامية في الأسرة والجريمة والمجتمع، ط1، مكتبة سعيد رأفت، القاهرة، 1992.
83. حسن حمدي، مقدمة في دراسة وسائل وأساليب الاتصال، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 1987.
84. حسن صادق المرصفاوي، الإجرام والعقاب في مصر، ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1973.
85. حسن علي خفاجي، دراسة في علم الاجتماع الجنائي، ط2، شركة المدينة للطباعة والنشر، جدة، 1981.
86. حسن عماد مكاوي، أخلاقيات العمل الاعلامي: دراسة مقارنة، ط1، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 1994.

87. حسن عماد مكاوي، ليلي حسن السيد، الاتصال ونظرياته المعاصرة، ط2، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2001.
88. حسن محمد خير الدين، الأصول العلمية للإعلان، ط1، (د.د)، القاهرة، 1949.
89. حسين توفيق ابراهيم، "ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية"، ط2، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، 1999.
90. حسين توفيق إبراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية سلسلة أطروحات الدكتوراه، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، ج1، 1992.
91. حسين علي الغول، علم النفس الجنائي: الإطار والمنهجية، الجوانب النفسية والإكلينيكية للمجرم، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 2007.
92. حسين محمد علي، الجريمة وأساليب البحث العلمي، ط1، (د.د)، القاهرة، 1985.
93. حمدي شعبان، الإعلام الأمني وإدارة الأزمات والكوارث، ط1، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، 2005.
94. خالد بن سعود الخليبي، العنف الأسري، ط1، دار الوطن للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2009، ص 11.
95. خالد بن مسعود الخليبي، العنف الأسري، ط1، دار الوطن للنشر، المملكة العربية السعودية، 2009.
96. خضير شعبان، مصطلحات في الإعلام والاتصال، ط1، دار اللسان العربي، الجزائر، (د.ت).
97. خليل صابات، وسائل الاتصال: نشأتها وتطورها، ط1، المكتبة الأنجلو المصرية، مصر، 1991.
98. خيري خليل الجميلي، السلوك الانحرافي في إطار التخلف والتقدم، ط1، المكتب الجامعي الحديث، (م.د).
99. دوان برادلي، الجريدة ومكانتها في المجتمع الديمقراطي، ترجمة: محمد سلمة، ط1، مكتبة النهضة المصرية، مصر، القاهرة، 1977.
100. رائد العطار، إخراج الإعلان الصحفي، (د.ط)، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2002.
101. رباب صلاح السيد ابراهيم، الخبر الصحفي وفنونه، ط1، جامعة المنوفية، كلية التربية النوعية، قسم الإعلام التربوي.
102. رشدي طعيمة، تحليل المحتوى في العلوم الإنسانية، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، (د.ت).
103. رمزي ميخائيل جيد، تطور الخبر في الصحافة المصرية، ط1، الهيئة المصرية العامة، 1985، (م.د).
104. رمسيس بھنام، الإجرام: علم الجريمة وعلم العقاب والتقويم، ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1974.
105. رمسيس بھنام، الجريمة والمجرم في الواقع الكوني، ط1، منشأة المعارف، مصر، 1996.
106. رمسيس بھنام، المجرم تكويناً وتقويماً: الأساليب العلمية في الكشف عن مصدر الإجرام لدى المجرم، ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية، (د.ت).
107. رمسيس بھنام، علم الإجرام، ج2+3، ط3، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1985.
108. روث والدين، قوانين السب والقذف: مفهوم القذف في الصحافة، ط1، مركز الخبر للدراسات الدولية، منشورات الخبر، البليدة، الجزائر، 2004.

109. ريتشارد بن وآخرون، تحليل محتوى مضمون الإعلام: المنهج والتطبيقات العربية، ترجمة محمد ناجي الجوهري، ط1، آريد قدسية للنشر، (د.م)، 1992.
110. زهير إحدادن، الصحافة المكتوبة في الجزائر، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991.
111. زهير إحدادن، مدخل لعلوم الإعلام والاتصال، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993.
112. زهير إحدادن، تطور الصحافة الجزائرية، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995.
113. زهير إحدادن، مدخل لعلوم الإعلام والاتصال، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993.
114. ساعد ساعد، التعليق الصحفي: في الصحافة المكتوبة الجزائرية، ط1، دار الخلدونية، الجزائر، 2009.
115. سالم اليهنساوي، التطرف والإرهاب في المنظور الإسلامي والدولي، ط1، دار الوفاء، المنصورة - مصر، 2003.
116. سامي الشريف، النشرات الإخبارية في الإذاعات العربية: المحتوى والشكل، ط1، دار الوزان، القاهرة، 1989.
117. سامية محمد صابر، الاتصال الجماهيري والمجتمع الحديث، ط1، دار المعارف، الاسكندرية، 1984.
118. سامية مصطفى الخشاب، النظرية الاجتماعية، ط1، دار المعارف، القاهرة، 1993.
119. سعد الدغمان، الإعلام الأمني: التعريف، الوظائف، الإشكاليات، ط1، مركز الإعلا
120. الأمني، مملكة البحرين، وزارة الداخلية، (د.ت).
121. سعيد الغريب النجار، مدخل إلى الإخراج الصحفي، ط1، الدار المصرية، اللبنانية، القاهرة، 2001.
122. سعيد النجار، الإخراج الصحفي، ط1، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2001.
123. سعيد ربيع عبد الجواد، فن الخبر الصحفي، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2005.
124. سلمان فوزي عمر، المسؤولية المدنية للصحفي، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2007.
125. سلوى عبد المجيد الخطيب، نظرة معاصرة في علم الاجتماع المعاصر، ط1، مطبعة النيل للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2002.
126. سمير محمد حسين، الإعلام والاتصال بالجماهير، ط1، عالم الكتاب، القاهرة.
127. سيد محمد ساداتي الشنقيطي، الإعلام الإسلامي الأهداف والوظائف، ط1، دار عالم الكتب، السعودية، الرياض، 1986.
128. شتيوي موسى وآخرون، العنف الأسري في الأردن: المعرفة والاتجاهات، ط1، المجلس الوطني لحماية الأسرة، الأردن، 2005.
129. شمس الدين الرفاعي، الصحافة العربية العملية، ط1، (د.د.ن)، عمان، 1978.
130. شون ماكبرايد، أصوات متعددة وعالم واحد: الاتصال والمجتمع اليوم وغدا، ط1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981.
131. صالح إبراهيم الصنيع، التدوين علاج الجريمة، ط1، إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، 1993.

132. صباح الصباح، التربية الجنسية عند الرجال والمرأة، ط1، دار العلم للملايين، مؤسسة الثقافة للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، 1996.
133. صبري مقلد، العلاقات الدولية: أصولها، ط1، مكتبة عين شمس القاهرة، 1998.
134. صفوان عصام حسيني، الصحافة والعنف: الصحافة المكتوبة وظاهرة العنف-دراسة وصفية تحليلية-، ط1، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، 2019.
135. صفوت العالم، عملية الاتصال الإعلاني، ط7، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007.
136. ضياء زاهر، القيم في العملية التربوية، ط1، مركز الكتاب للنشر، القاهرة، 1996.
137. طارق إبراهيم الدسوقي، عملية الأمن البيئي: النظام القانوني لحماية البيئة، ط1، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2009.
138. طارق علي أبو السعود، الاتجاهات الحديثة للوقاية من الجريمة، مركز الإعلام الأمني، أكاديمية سعد العبد الله، للعلوم الأمنية، دولة الكويت، 2017.
139. طلعت منصور وآخرون، أسس علم النفس العام، ط2، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1981.
140. طه أبو الحسن، ومنير العصرة، انحراف الأحداث، ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1961.
141. طه أبو الخير ومنير العصرة، انحراف الأحداث، ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، (د.د.ت).
142. عادل عبد إبراهيم العاني، جرائم الاعتداء على الأموال في قانون العقوبات: السرقة، الاحتيال، إساءة الائتمان، ط1، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، (د.م)، (د.س).
143. عاطف علي، مدخل للاتصال والرأي العام، ط1، دار الفكر، القاهرة، 1978.
144. عامر مصباح، الإقناع الاجتماعي: خلفيته النظرية وآلياته العلمية، ط2، ديوان المطبوعات، الجزائر.
145. عايد الوريكات، نظريات علم الجريمة، ط1، دار الشروق، عمان، القاهرة، 2004.
146. عباس أبو شامة، محمد الأمين البشري، العنف الأسري في ظل العولمة، ط1، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2005.
147. عبد الباسط عبد المعطي، أصول البحث الاجتماعي، ط6، مكتبة الهيئة، القاهرة، 1977.
148. عبد الجبار عريم، نظريات علم الإجرام، ط4، مطبعة المعارف، بغداد، 1968.
149. عبد الجبار، نبيل عبد الحميد، تاريخ الفكر الاجتماعي، ط1، منشورات دار دجلة، عمان، 2009.
150. عبد الجواد سعيد ربيع، فن الخبر الصحفي، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2005.
151. عبد الحافظ عواجي صلوي، نظريات التأثير الإعلامية، جمع وتنسيق: أسامة بن مساعد الحيا، ط1، الأكاديمية العربية بالدنمارك، 1433/06/25هـ. تاريخ الزيارة: 2019/01/22، توقيت الزيارة: 22:29.
152. عبد الرحمان العيسوي، سيكولوجية الطفولة والمراهقة، ط1، دار النهضة العربية، لبنان، 1997.
153. عبد الرحمان علي إسماعيل، العنف الأسري الأسباب والعلاج، ط1، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 2006.
154. عبد الرحمن أبو توتة، علم الإجرام، ط1، المكتب الجامعي، الإسكندرية، مصر، 1998.
155. عبد الرحمن بن محمد عسييري، "مهام الإعلام الأمني ووظائفه في المجتمعات العربية المعاصرة"، ط1، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2006.
156. عبد الرحمن محمد العيسوي، سبل مكافحة الجريمة، ط1، دار الفكر العربي، الاسكندرية، 2006.

157. عبد الستار جواد، صناعة الأخبار، ط1، دار الكتب للطباعة والنشر، بغداد، 2000.
158. عبد الصمد عبد المعطي، أصول البحث الاجتماعي، ط6، مكتبة الهيئة، القاهرة، 1977.
159. عبد العزيز الصويغي، فن صناعة الصحافة، ط1، المنشأة العامة للنشر والتوزيع، طرابلس، 1984.
160. عبد العزيز الغنام، مدخل في علم الصحافة، ط2، المكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة، 1977.
161. عبد العزيز سعد، الجرائم الواقعة على نظام الأسرة، ط2، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر، 2002.
162. عبد العزيز شرف، الأساليب الفنية في التحرير الصحفي، ط1، دار قباء للنشر والتوزيع، القاهرة، 2000.
163. عبد العزيز شرف، المدخل إلى وسائل الإعلام، ط1، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1998.
164. عبد العظيم حسين طه، سيكولوجية العنف العائلي والمدرسي، ط1، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007.
165. عبد الفتاح بهيج، عبد الدائم على العواري، جريمة اختطاف الأطفال والآثار المترتبة عليها، ط1، المركز القومي للإصدارات القانونية، الكتاب الثاني، مصر، 2010.
166. عبد الفتاح عبد النبي، الإعلام وجرائم البيئة الريفية: دراسة في الإعلام البيئي، ط1، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر.
167. عبد القادر الشيخاني، جرائم الإتجار، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2009.
168. عبد القادر القرالة، مواجهة ظاهرة العنف في المدارس والجامعات، ط1، دار عالم الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2015 - 1436 هـ.
169. عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، ط3، مكتبة دار العروبة، القاهرة، 1963.
170. عبد اللطيف حمزة، الإعلام والدعاية، ط1، دار الفكر العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 1985.
171. عبد اللطيف حمزة، الصحافة والمجتمع، ط1، دار القلم، القاهرة، 1963.
172. عبد الله الطويرقي، صحافة المجتمع الجماهيري، ط1، مكتبة العبيكان، السعودية، 1997.
173. عبد الله أوهابيه، شرح قانون الاجراءات الجزائية الجزائري، ط1، دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر، 2008.
174. عبد الله بن الشيخ محمد الأمين بن محمد بن مختار الشنقيطي، علاج القرآن الكريم للجريمة، ط1، مطبعة أمين محمد سالم، المدينة المنورة، 1413هـ.
175. عبد الله بن سعود السرائي، دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة: الإعلام الأمني بين الواقع والتطلعات، ط1، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2012.
176. عبد الله بن عبد العزيز اليوسف، جريمة شغب الملاعب، ط1، جامعة نايف العربية، الرياض - السعودية، 1997.
177. عبد الله عبد الغني غانم، علم الاجتماع الجنائي الإسلامي: الجريمة والمجرم في المنظور الإسلامي - دراسة مقارنة -، ط1، ج1، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1994.

178. عبد الله محمد عبد الرحمن، سوسيولوجيا الإعلام والاتصال، ط1، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 2005.
179. عبد الله محمد عبد الرحمن، سوسيولوجيا الاتصال والإعلام، ط1، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2002.
180. عبد المنعم محمد بدر، تطوير الإعلام الأمني، ط1، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية-الرياض، 1418هـ-1997م.
181. عبد الموجود إبراهيم، ديناميات الانحراف والجريمة: التفسيرات والقضايا والممارسة العامة، ط1، الدار المصرية، القاهرة، (د.ت).
182. عبود السراج، علم الإجرام وعلم العقاب، ط2، جامعة الكويت، الكويت، 1983.
183. عثمان أبو زيد عثمان، وسائل الإعلام والعنف الأسري، ط1، دار حامد للنشر والتوزيع، الأكاديميون للنشر والتوزيع، الاردن-عمان، 2014.
184. عدنان الدوري، أثر برنامج العنف والجريمة على الناشئة: دراسة نظرية وتحليلية، ط1، مركز البحوث والدراسات الإعلامية، وزارة الإعلام، الكويت، 1977، ص14.
185. عدنان الدوري، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، ط3، دار السلاسل، الكويت، 1985.
186. عز الدين خالد، السلوك العدواني عند الأطفال، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2010.
187. عزة عبد العزيز، مصداقية الإعلام العربي، ط1، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2006.
188. عزيزة محروس محمد وآخرون، أسباب العنف وآثاره على المجتمع المصري، ط1، جامعة القاهرة، المدينة الجامعية للطالبات بالجيزة، العام الجامعي 2008-2009.
189. عشيراتي سليمان، الشخصية الجزائرية: الأرضية والمحددات الحضارية، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002.
190. عصمت عدلي، الإعلام الأمني بين النظرية والتطبيق، ط1، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011.
191. عصمت عدلي، علم الاجتماع الأمني المدن والمجتمع، ط1، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2001.
192. عصمت عدلي، محمد علي سعد الله، المدخل إلى التشريعات الإعلامية والإعلام الأمني، ط1، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 2009.
193. علاء الدين كفاي، "الإرشاد والعلاج النفسي الأسري: المنظور النفسي الاتصالي"، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 1999.
194. علي إسماعيل مجاهد، التنبؤ العلمي كأساس للتخطيط الأمني، ط1، دار الإسرائ، القاهرة، 2005.
195. علي برغوث، الاتصال الإقناعي، ط1، جامعة الأقصى، غزة، 2005.
196. علي بن فايز الجحني، الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة، ط2، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية-الرياض، 1421هـ-2000م.
197. علي زغود، المالية العامة، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
198. علي سعيدان، حماية البيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية والكيماوية في القانون الجزائري، ط1، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008.

199. علي عبد القادر الغزالة، مواجهة ظاهرة العنف في المدارس والجامعات، ط1، دار عالم الثقافة، عمان، 2011.
200. علي عبد القادر القهوجي، علمي الإجرام والعقاب، ط1، الدار الجامعية للنشر، بيروت، 1988.
201. علي محمود أبو ليلة، "العنف في المجتمعات النامية في وجهة نظر التحليل الوظيفي"، المجلة الجنائية القومية، مج17، ع1، القاهرة، 1974.
202. علي مراد، الحركة الإصلاحية الإسلامية في الجزائر: بحث في التاريخ الديني والاجتماعي من 1925 إلى 1940، ترجمة: محمد يجياتن، ط3، دار الحكمة، الجزائر، 2007.
203. علي نجّادان، الإخراج الصحفي، ط1، مؤسسة حمادة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2001.
204. علياء شكري، "الأسرة والطفولة: دراسات اجتماعية وأثنوبولوجية"، ط1، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1998.
205. عمرو محي الدين، التخلف والتنمية، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 1977.
206. عواطف عبد الرحمان، الصحافة العربية في الجزائر، ط1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1981.
207. عواطف عبد الرحمان، دراسات في الصحافة المصرية المعاصرة، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 1985.
208. عواطف عبد الرحمن، تحليل المضمون في الدراسات الإعلامية، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، 1982.
209. غازي فيصل، التنمية السياسية في بلدان العالم الثالث، ط1، دار الحكمة، بغداد، 1993.
210. فاروق أبو زيد، الخبر الصحفي، ط4، عالم الكتب، القاهرة، 2000.
211. فاروق أبو زيد، الصحافة المتخصصة، ط1، عالم الكتب، القاهرة، 1986.
212. فاروق أبو زيد، فن الخبر الصحفي، ط2، دار الشروق، (د.م)، 1984.
213. فاروق أبو زيد، فن الكتابة الصحفية، ط1، دار المأمون، عالم الكتب، القاهرة، (د.ت).
214. فاروق أبو زيد، مدخل إلى علم الصحافة، ط4، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 1998.
215. فاروق أبو زيد، مقدمة في علم الصحافة، ط1، مركز جامعة التعليم المفتوح، القاهرة، 1999.
216. فاروق أبوزيد، فن الخبر الصحفي: دراسة مقارنة، ط2، عالم الكتب، القاهرة، 1981.
217. فتحي حسين أحمد عامر، أخلاقيات نشر الجريمة في الصحف المصرية الخاصة: دراسة تحليلية مقارنة، ط1، إيتراك للنشر والتوزيع، القاهرة.
218. فتحي حسين أحمد عامر، المسؤولية القانونية والأخلاقية للصحفي، ط1، دار إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، 2014.
219. فضيل دليو، الاتصال: مفاهيمه نظرياته ووسائله، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2003.
220. فؤاد إسحاق الخوري، الذهنية العربية: العنف سيد الأحكام، ط1، دار الساقى، بيروت، 1993.
221. فؤاد السيد، علم النفس الاجتماعي، ط3، دار الفكر العربي، (د.م)، 1980.
222. فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، ط1، دار النهضة العربية، بيروت، 1985.
223. كارولين يوسف، تجارة الأسلحة وأثرها في انتهاكات حقوق الإنسان، ط1، منشورات زين الحقوقية، لبنان، 2013.

224. كمال عبد الباسط الوحيشي، أسس الإخراج الصحفي: دراسة تطبيقية على الصفحات الأولى في الصحف اليومية اللبية 1969-1973، ط1، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي، ليبيا، 1999.
225. ليلي عبد المجيد، محمود علم الدين، فن التحرير الصحفي للجرائد والمجلات، ط1، دار السحاب للنشر والتوزيع، القاهرة، 2004.
226. مجدي صلاح طه المهدي، الصحافة وقضايا التعليم، ط1، دار الجامعة الجديدة للنشر، الكويت، (د.ت).
227. مجموعة من الباحثين، المعرفة عبر وسائل الإعلام: الفوضى والترشيد، تقديم: الدكتور طه أحمد الزيدي، ط1، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، دار الفجر للنشر والتوزيع، إصدارات مركز البصيرة للبحوث والتطوير الإعلامي، 1438هـ - 2017م، العراق.
228. مجموعة مؤلفين، الإعلام الأمني المشكلات والحلول، ط1، مركز الدراسات والأبحاث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2014.
229. محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 1998.
230. محمد البشير الإبراهيمي، "سجل مؤتمر جمعية العلماء المسلمين الجزائريين المنعقد بمركزها العام نادي الترقى"، (د.ط)، دار الكتب، الجزائر، (د.ت).
231. محمد البشير الإبراهيمي، آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي، ج4، ط1، دار الغرب الإسلامي، لبنان، 1997.
232. محمد الجوهري وآخرون، المشكلات الاجتماعية، ط1، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 1995.
233. محمد السيد حسونة، العنف لدى طلبة المدارس في مصر، ط1، دار النشر، المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية، 2000.
234. محمد اللمداني، الصحافة المستقلة في الجزائر: التجربة من الداخل، ط1، منشورات الحبر، الجزائر، (د.ت).
235. محمد حسام الدين، المسؤولية الاجتماعية للصحافة، ط1، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2003.
236. محمد خليل الرفاعي، الصحافة المتخصصة، ط1، من منشورات الجامعة الافتراضية السورية، الجمهورية العربية السورية، 2020.
237. محمد سلامة محمد غباري، في مواجهة الدفاع الاجتماعي ضد الجريمة والانحراف، ط1، دار المعرفة الجامعية، عمان، 2005.
238. محمد سمير حسين، بحوث الاعلام، ط1، عالم الكتب، (د.م)، (د.ت).
239. محمد سيد محمد، الصحافة بين التاريخ والأدب، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 1975.
240. محمد شحاتة ربيع، جمعة يوسف، معتز سيد عبد الله، علم النفس الجنائي، ط1، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1995.
241. محمد شفيق، الجريمة والمجتمع، ط1، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، (د.ت).
242. محمد شفيق، الجريمة والمجتمع، ط1، المكتب الحديث الجامعي، الإسكندرية، 1987.
243. محمد صبحي نجم، المدخل إلى علم الإجرام وعلم العقاب، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، جامعة عنابة، الجزائر، 1979.

244. محمد صفوح الأخرس، نموذج لاستراتيجية الضبط الاجتماعي في الدول العربية، ط1، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، السعودية، الرياض، 1418هـ-1997م.
245. محمد صفوح وآخرون، نموذج لاستراتيجية الضبط الاجتماعي في الدول العربية، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، 1997.
246. محمد طلعت عيسى وآخرون، الرعاية الاجتماعية للأحداث المنحرفين، ط1، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، (د.ت).
247. محمد عبد الصمد، "ظواهر الانحراف الاجتماعي في المجتمع الإسلامي ومعالجتها: رؤية إسلامية"، دراسات الجامعة الإسلامية العالمية شتاغونغ، مج4، ديسمبر 2007.
248. محمد عبد الوهاب حسن عشاوي، دور الصحف في إدارة الأزمات الأمنية، ط1، الشركة العربية للتوريدات والتسويق،
249. محمد عبد محجوب، يحيى مرسي عيد بدر، العنف السياسي والاجتماعي: قراءات ودراسات أنثروبولوجية، ط1، دار الثقافة العلمية، الإسكندرية، مصر.
250. محمد عبده محجوب، يحيى مرسي عيد بدر، العنف السياسي والاجتماعي: قراءات ودراسات أنثروبولوجية، ط1، دار الثقافة العلمية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، (د.ت).
251. محمد علي دبوز، نهضة الجزائر الحديثة وثورتها المباركة، ط1، سحب الطباعة الشعبية للجيش، الجزائر، 2007.
252. محمد عودة الرماوي، علم نفس النمو، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
253. محمد عيسى برهوم، علم الاجتماع الجنائي، ط1، جامعة الشارقة للنشر العلمي، الشارقة، 2004.
254. محمد غنيم، الإعلان، ط1، المكتبة العصرية، مصر، 2008.
255. محمد فتحي عيد، الإجرام المعاصر، ط1، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 1999.
256. محمد فتحي عيد، الأساليب والوسائل التقنية التي يستخدمها الإرهابيون وطرق التصدي لها ومكافحتها، ط1، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2001.
257. محمد فتحي عيد، واقع الارهاب في الوطن العربي، ط1، (د.د)، الرياض، 1999.
258. محمد فتحي، أمن المنشآت الرياضية، ط1، أكاديمية نايف العربية، الرياض - السعودية، 2000.
259. محمد فريد محمود عزت، بحوث في الإعلام الإسلامي، ط1، دار الشروق، المملكة العربية السعودية، 1983.
260. محمد فريد محمود عزت، دراسات في فن التحرير: في ضوء معالم قرآنية، ط1، دار الشروق، جدة، السعودية، 1984م.
261. محمد فلحي، مناعة العقل في عصر الشاشة، ط1، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع، عمان، 2002.
262. محمد لعقاب، قضايا ساخنة في الإعلام والإسلام والثقافة، ط1، الجزائر، دار هومة للنشر والتوزيع، 2012.
263. محمد محمد عمارة، دراما الجريمة التلفزيونية: دراسة سوسيو - إعلامية، ط1، دار العلوم للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008.

264. محمد محمود مصطفى، الدفاع الاجتماعي والخدمة الاجتماعية المعاصرة، ط1، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1998.
265. محمد معوض، عبد السلام إمام، المدخل في فن الخبر الصحفي وتطبيقاته العملية، ط1، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2011.
266. محمد منير حجاب، الموسوعة الإعلامية، ط1، دار الفجر، القاهرة، (د.ت).
267. محمد منير حجاب، وسائل الاتصال نشأتها وتطورها، ط1، دار الفجر للنشر، القاهرة، (د.ت).
268. محمد منير سعد الدين، دراسات في التربية الإعلامية، ط1، المكتبة العصرية، حيدا، بيروت، 2016.
269. محمد ناصر، أبو اليقظان وجهاد الكلمة، ط2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1983.
270. محمد ناصر، الصحف الجزائرية: من 1847 إلى 1954، ط3، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2007.
271. محمد نجيب حسني، شرح قانون العقوبات، ط5، دار النهضة العربية، القاهرة، 1997.
272. محمد نصر، صحافة الملايين، ط1، المكتبة الأنجلو مصرية، مصر، (د.ت).
273. محمود أدهم، الصورة الإخبارية، ط1، (د.د)، القاهرة، 1989.
274. محمود أدهم، فن الخبر، ط1، دار الشعب، القاهرة، (د.ت).
275. محمود سعيد الخولي، عادل عبد الله محمد، العنف في مواقف الحياة اليومية نطاقات وتفاعلات، ط1، دار الأنجلو مصرية، مصر، 2008.
276. محمود علم الدين، أساسيات الصحافة في القرن الحادي والعشرين، ط2، (د.ن)، القاهرة، 2009.
277. محمود منصور هيبه، الخبر الصحفي وتطبيقاته، ط1، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 2004.
278. محمود نجيب حسني، "دائم الاعتداء على الأموال في قانون العقوبات اللبناني"، ط3، مج1، منشورات الجلي الحقوقية، لبنان، 1998.
279. مدحت محمد محمود أبو النصر، الخدمة الاجتماعية والوقائية، ط1، دار القلم للنشر والتوزيع، دبي، 1996.
280. مروى حسين صلاح، محمود عزت اللحام، الصحافة بين الواقع والطموح، ط1، دار الإعصار للنشر والتوزيع، عمان،
281. مساعد بن إبراهيم الحديثي، مبادئ علم الاجتماع الجنائي، ط1، مكتبة العبيكان، الرياض، 1995.
282. مصطفى العوجي، دروس في العلم الجنائي: التصدي للجريمة، ط1، (د.د)، (د.م)، (د.ت).
283. مصطفى حجازي، الأحداث الجانحون، ط2، دار الطليعة بيروت، 1981.
284. مصطفى عمر السيد أحمد، الكتابة والتحرير الصحفي، ط1، دار القلم، دبي، 2005.
285. مصطفى العوجي، الاتجاهات الحديثة للوقاية من الجريمة، ط1، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1987.
286. مصطفى حجازي، الأحداث الجانحون، ط1، (د.د)، بيروت، 1981.
287. مصطفى حجازي، التخلف الاجتماعي: مدخل إلى سيكولوجية الإنسان المقهور، ط1، معهد الإنماء العربي، بيروت، 1976.

288. منال محمد عباس، الانحراف والجريمة في عالم متغير، ط1، دار المعرفة الجامعية، مصر-القاهرة، 2011.
289. منال محمد عباس، الانحراف والجريمة في عالم متغير، ط1، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2011.
290. منصور فهمي، إدارة الإعلان نظريات وتطبيق، ط1، مكتبة الأنجلو المصرية، مصر، 1959.
291. مي العبد الله، الدعاية وأساليب الإقناع، ط1، دار النهضة العربية، (د.م)، 2006.
292. ميرفت الطرايشي، عبد العزيز السيد، نظريات الاتصال، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006.
293. نادر أبو شيخة، إدارة الأزمات، ط1، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، الأردن، 1998.
294. ناهد إبراهيم الدسوقي، دراسات في تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية في فترة ما بين الحربين (1918-1939)، ط1، منشأة المعارف، مصر، 2001.
295. ناهد علي، إرهاب مدني: الجريمة والعنف في المجتمع العربي الفلسطيني في إسرائيل، ط1، دار أركان للإنتاج والنشر، جامعة حيفا، (د.م)، 2014.
296. نبيل راغب، أساسيات العمل الصحفي المقروء والمسموع والمرئي، ط1، مكتبة لينا.
297. ناشرون والشركة المصرية العالمية للنشر، لونها، 1999.
298. نبيل صقر، الجمارك والتهرب نسا وتطبيقا، ط1، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2009.
299. نبيل صقر، عز الدين قمراري، الجريمة المنظمة: التهريب والمخدرات وتبييض الأموال في التشريع الجزائري، ط1، دار الهدى، الجزائر، 2008.
300. نبيل محمد توفيق السمالوطي، علم اجتماع العقاب، ط1، ج1، دار الشروق للنشر والتوزيع، جدة، 1983.
301. نجوى كامل، أخلاقيات نشر الجريمة في ضوء حقوق الإنسان، ط1، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، قسم البحوث والدراسات الإعلامية، (د.م)، (د.ت).
302. نسرین عبد الحميد نبيه، الجريمة المعلوماتية والمجرم المعلوماتي، ط1، منشأة المعارف للنشر، الإسكندرية، 2008.
303. نشأت أكرم إبراهيم، جنوح الأحداث البحوث والدراسات في مديرية الشرطة العامة، ط1، مطبعة الشرطة، بغداد، 1983.
304. نشأت أكرم إبراهيم، علم النفس الجنائي، ط1، مطبعة المعارف، بغداد، 1970.
305. نضال حميد الموسوي، علم الاجتماع والقضايا الاجتماعية، ط1، منشورات ذات السلاسل، الكويت، 1998.
306. نعمات عثمان، الخبر ومصادره في العصر الحديث، ط1، دار المعرفة الجامعية، (د.م)، 2008.
307. نهاد علي، إرهاب مدني: الجريمة والعنف في المجتمع العربي الفلسطيني في إسرائيل، ط1، أمان: دار الأركان للإنتاج والنشر، مركز أمان: المركز العربي، حيفا، 2014.
308. نحلة أبو رشد، كتابة وتحرير الأخبار(1)، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، الجمهورية العربية السورية، 2020.
309. نور الدين النادي، فن الإخراج الصحفي، ط2، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، 2006.
310. نور الدين بليل، مفاهيم إعلامية: سلسلة الثقافة الإعلامية، ع1، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996.

311. نور الدين بليبل، مفاهيم إعلامية، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996.
312. هاني الرضا، رامنر عمار، الرأي العام: الدعاية والإعلام، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، 1998.
313. هبة محمد علي حسين، الإساءة إلى المرأة، ط1، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 2003.
314. هو هنريج، الصحفي المحترف، ترجمة: كمال عبد الرؤوف، ط1، الدار الدولية للنشر، القاهرة، 1990.
315. وجددي حلمي عيد عبد الظاهر، دور وسائل الإعلام الحديثة في التوعية ومواجهة الأزمات الأمنية، ط1، قسم الإعلام، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة أم القرى، السعودية، 2016، تاريخ الزيارة: 2020/01/25، توقيت الزيارة: 20:04.
316. وفيق مختار، مشكلات الأطفال السلوكية: الأسباب وطرق العلاج، ط1، دار العلم والثقافة، القاهرة، 1999.
317. وليامز فرانك - ب، ماريلين، السلوك الإجرامي: النظريات، ترجمة: علي السمري، تقديم: محمد الجوهري، ط1، الدار الجامعية، القاهرة، 1999.
318. ويليام ريغز وآخرون، الاتصال الجماهيري والمجتمع العاصر، ترجمة: أحمد طلعت البشبيشي، ط1، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2005.
319. إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج5، دار الكتاب العربي، القاهرة، (د.ت).
320. عبد الرحمان عيسوي، مبحث الجريمة: دراسة في تفسير الجريمة والوقاية منها، ط1، دار النهضة العربية، بيروت، 1992.
321. إبراهيم عبد الله المسلمي، مدخل إلى الصحافة، ط1، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، (د.ت).
322. خيرى خليل الجميلي، الاتصال ووسائله في المجتمع الحديث، ط1، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية-مصر، 1997.
323. رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم (3612).
324. فوزي أحمد بن دريدي، العنف المدرسي لدى التلاميذ في المدارس الثانوية الجزائرية، ط1، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، 2007.
325. محمد ناصر، المقالة الصحفية: نشأتها، تطورها، أعلامها من 1903 إلى 1931، ط1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1978.
326. مصطفى الدميري، الصحافة في ضوء الإسلام، ط1، مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة، (د.ت).
327. إسماعيل معارف قالية، الإعلام حقائق وأبعاد، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 1999.
328. الزبير سيف الإسلام، الإعلام والتنمية في الوطن العربي، ط2، المؤسسة الوطنية للكتاب
329. الجزائر، 1982.

330. تيسير أبو عرجة، دراسات في الصحافة والإعلام، ط1، دار مجدلاوي، عمان، الأردن، 2000.
331. رضا مالك، "الصحافة الجزائرية المكتوبة من 1965 إلى أيامنا هذه"، ترجمة: مرزاق بقطاش، مجلة الثقافة، ع9، سبتمبر- أكتوبر 1985.
332. زهير إحدادن، الصحافة المكتوبة في الجزائر، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991.
333. عبد العزيز شرف، الجغرافيا الصحفية وتاريخ الصحافة العربية، ط1، عالم الكتب، القاهرة، 2004.
334. عزي عبد الرحمان وآخرون، عالم الاتصال، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998.
335. فضيل دليو، تاريخ وسائل الإعلام والاتصال، ط1، ألفا للوثائق والنشر، قسنطينة، 2018.
336. نور الدين تواتي، الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر، ط2، دار الخلدونية، الجزائر، 2009.

ثانيا: كتب المنهجية

378. أحمد بدر، مناهج البحث في الاتصال والرأي العام والإعلام الدولي، ط1، دار قباء، القاهرة، 1998.
379. أحمد بن مرسللي، مناهج البحث في علوم الإعلام والاتصال، ط4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.
380. السيد أحمد عمر، البحث الاعلامي: مفهوم وإجراءاته ومناهجه، ط2، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الامارات، 2002.
381. إميل دوركام، قواعد المنهج في علم الاجتماع، ترجمة وتقديم: محمود قاسم، ط1، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1974.
382. بلقاسم سلاطينية، حسان الجيلاني، منهجية العلوم الاجتماعية، ط1، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2004.
383. راسم محمد الجمال، مقدمة في مناهج البحث في الدراسات الإعلامية، ط1، مركز جامعة القاهرة، القاهرة، 1999.
384. رنجي مصطفى علياني، عثمان محمد غنيم، مناهج وأساليب البحث العلمي، ط1، دار الصفاء للنشر والتوزيع، 2000.
385. سمير محمد حسين، بحوث الإعلام: الأسس والمبادئ، ط1، عالم الكتب، القاهرة، 1996.
386. سمير محمد حسين، دراسات في البحث العلمي: بحوث الإعلام، ط2، عالم الكتب، (د.م)، (د.ت).
387. عاطف عدلي العبد، زكي أحمد عزمي، الأسلوب الإحصائي واستخداماته في الرأي العام، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 1993.

388. عامر قنديلجي، البحث العلمي واستخدام مصادر المعلومات التقنية والإلكترونية، ط1، دار المسيرة للطباعة والنشر والتوزيع، 2008.
389. عامر قنديلجي، إيمان السامرائي، البحث العلمي: الكمي والنوعي، ط1، دار البارودي، عمان، الأردن، 2009.
390. عبد الباسط محمد حسن، أصول البحث الاجتماعي، ط1، مكتبة وهبة، مصر، 1976.
391. ماجد محمد الخياط، أساليب البحث العلمي، ط1، دار الراية للنشر والتوزيع، (د.م)، 2011.
392. محمد شفيق، البحث العلمي: الخطوات المنهجية لإعداد البحوث العلمية، ط1، المكتب الجامعي الحديث، (د.م)، 1985.
393. محمد عبد الحميد، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، ط2، عالم الكتاب، (د.م)، 2004.
394. محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، (د.ت).
395. محمد عبيدات وآخرون، منهجية البحث العلمي: القواعد والمراحل والتطبيقات، ط1، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، الجامعة الأردنية، 1999.
396. محي محمد مسعد، كيفية كتابة الأبحاث العلمية والقانونية وإعداد المحاضرات، ط1، المكتب الجامعي الحديث، (د.م)، 2008.
397. معوض عبد الغني، محمد الخضير، أحمد محسن، الأسس العلمية لكتابة رسائل الماجستير والدكتوراه، ط2، المكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1992.
398. منذر الصامن، أساسيات البحث العلمي، ط1، دار المسيرة، عمان، 2007.
399. نبيل أحمد عبد الهادي، منهجية البحث في العلوم الإنسانية، ط1، الأهلية للنشر والتوزيع، لبنان، 2006.
400. يوسف تمار، تحليل المحتوى للباحثين والطلبة الجامعيين، ط1، طاكسيج كوم للدراسات والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.
401. يوسف تمار، تحليل المحتوى للباحثين والطلبة الجامعيين، ط1، طاكسيج كوم للدراسات والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.
402. عمار بجوش، دليل الباحث العلمي في المنهجية وكتابة الرسائل الجامعية، ط1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985.

403. إبراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط، ط4، مكتبة الشروق الدولية، مجمع اللغة العربية، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، جمهورية مصر العربية، 2004.
404. ابن منظور، لسان العرب، ط1، مج9، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2003.
405. ابن منظور، لسان العرب، مج10، ط4، دار صادر، (د.م)، 2005.
406. ابن منظور، لسان العرب، مج3، دار صادر، (د.م)، 2003.
407. أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، ط1، مكتبة لبنان، بيروت، 1986.
408. أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، ط2، مكتبة لبنان، 1999.
409. إعداد نخبة من الأساتذة المصريين والمختصين العرب، معجم العلوم الاجتماعية، ط1، الشعبة القومية للتربية والعلوم الاجتماعية، اليونيسكو، (د.م)، (د.ت).
410. الفيروز آبادي، "القاموس المحيط"، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2007.
411. القاموس الجديد، (د.ط)، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1991.
412. القاموس الصغير، (د.ط)، وزارة الإعلام والثقافة، الجزائر، 1976.
413. المعجم الموسوعي لمصطلحات المكتبات والمعلومات: إنجليزي-عربي، ط1، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1988.
414. المنجد في اللغة العربية والإعلام، ط38: منقحة ومزيد عليها، دار المشرق، بيروت، 2000.
415. المنجد في اللغة والأعلام، ط43، دار المشرق، بيروت، لبنان، 2008.
416. جماعة من كبار اللغويين العرب، "المعجم العربي الأساسي"، (د.ط)، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، (د.م).
417. جمال الفار، المعجم الإعلامي، ط1، دار أسامة، عمان، 2006.
418. جميل صليبا، المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنجليزية واللاتينية، ط1، دار الكتاب اللبناني، بيروت.
419. جميل صليبا، المعجم الفلسفي، ج2، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1982.
420. سعود بن عبد العالي البارودي العتي، الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة بالأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، ط2، ج1، الرياض، 1427هـ.
421. طه أحمد الزبيدي، معجم مصطلحات الدعوة والإعلام الإسلامي: عربي-إنجليزي، ط1، دار الفجر، دار النفائس، مركز البصيرة، العراق-بغداد، عمان-الأردن، (د.ت).

422. عبد العزيز عبد الله الدخيل، معجم الخدمة الاجتماعية: إنجليزي-عربي، ط2، دار المناهج، عمان، 2005.
423. عبد الهادي الجوهري، قاموس علم الاجتماع، ط1، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، 1983.
424. عبد الوهاب الحياي، الموسوعة السياسية، ط1، ج3، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1993.
425. علي بن هادية وآخرون، القاموس الجديد للطلاب، ط1، الشركة التونسية للتوزيع تونس، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر، 1979.
426. فرج عبد القادر طه، موسوعة علم النفس والتحليل النفسي، ط1، دار سعاد الصباح، الكويت، 1993.
427. محمد عاطف غيث، قاموس علم الاجتماع، ط1، دار المعرفة الجامعية، دار الإسكندرية، 2006.
428. محمد منير حجاب، المعجم الإعلامي، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2004.
429. محمد منير حجاب، الموسوعة الإعلامية، مج2، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2003.
430. محمد منير حجاب، الموسوعة الإعلامية، مج46، دار الفجر للنشر والتوزيع، (د.م)، (د.س).
431. محمود أبو زيد، المعجم في علم الإجرام والاجتماع القانوني والعقاب، ط1، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، (د.م)، 2003.
432. معجم المصطلحات القانونية، (ص-ي)، (د.د)، (د.م)، (د.ت).
433. منير البعلبكي ورمزي البعلبكي، المورد الحديث: قاموس إنجليزي-عربي حديث، ط1، دار العلم للملايين، بيروت، 2008.
434. يوسف محمد رضا، معجم العربية الكلاسيكية والمعاصرة: معجم ألفبائي موسع يحتوي على أكثر من مائة ألف مدخل وآلاف الأمثلة والشروحات والاستشهادات الموثقة وتزيينه 32 لوحة زخرفية عن الفن العربي والإسلامي، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 2006.
435. محمد حمدان، زهير إحدادن وآخرون، الموسوعة الصحفية العربية، ج5، (د،ط)، المنطقة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، 1995.

رابعاً: الرسائل الجامعية

436. إسماعيل مرازقة، "الاتصال السياسي في الجزائر في ظل التعددية السياسية والإعلامية : ترتيب العوامل المؤثرة في دور الجرائد اليومية المستقلة 1990-1994"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، معهد علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 1997، الجزائر.
437. أشرف صالح، "دراسة مقارنة بين الطباعة البارزة والملساء"، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، القاهرة، 1989.
438. الطيب البار، "المعالجة الإعلامية لظاهرة التنصير في الصحافة الجزائرية المكتوبة"، مذكرة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال، تخصص صحافة، جامعة منتوري، قسنطينة، 2009-2010.
439. حاج على بدر الدين، "الحماية الجنائية للطفل في القانون الجزائري"، رسالة ماجستير في العلوم الجنائية وعلم الإجرام، كلية الحقوق جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2010.
440. حسين بن عبد الرحمن بن فهد الموسى، "الإثبات في جريمة السحر بين الشريعة والقانون: دراسة تأصيلية تطبيقية مقارنة"، بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العدالة الجنائية، تخصص التشريع الجنائي الإسلامي، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2008.
441. حشلاف علي، "المواقف السياسية لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين من خلال صحفها (1931-1939)"، أطروحة لنيل شهادة الماجستير في الإعلام والاتصال، معهد علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 1414هـ-1994م.
442. دليلة غروبة، "دور الصحافة المستقلة في ترسيخ الديمقراطية في الجزائر"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، شعبة الإعلام والاتصال، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة باجي مختار، عنابة، 2010.
443. ذهبية سيدهم، "الأساليب الإقناعية في الصحافة المكتوبة: دراسة تحليلية للمضامين الصحية في جريدة الخبر"، دراسة مكتملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع، تخصص تنمية، قسم علم الاجتماع والديموغرافيا، جامعة منتوري قسنطينة، 2004.
444. رويس راضية، "آثار صدمة الاغتصاب على المرأة"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير: فرع علم النفس الاجتماعي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2005-2006.
445. ريان عباس، "العلاقات العامة ودورها في نشر الوعي الصحي: دراسة وصفية تحليلية على مرض سرطان الثدي بالتطبيق على مركز الخرطوم للعناية بالثدي في الفترة بين 2014-2015"، رسالة مقدمة لنيل شهادة البكالوريوس في الإعلام، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيات، 2015.

446. سعيد علي رافع الحسنية، "دور القيم الاجتماعية في الوقاية من الجريمة: دراسة مسحية وصفية على طلبة من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ونزلاء إصلاحية الحائر"، مذكرة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في العلوم الاجتماعية، تخصص تأهيل ورعاية إجتماعية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض-السعودية، 1424هـ-1425هـ.
447. سميرة شيخاني، "أثر تكنولوجيا الاتصال والمعلومات على تطور فنون الكتابة الصحفية"، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الإعلام، قسم الصحافة والنشر، جامعة القاهرة، 1999.
448. عايش حليلة، "الجريمة في الصحافة الجزائرية: تحليل مضمون أخبار الجريمة في جريدة الشروق اليومي"، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال، فرع صحافة، جامعة منتوري قسنطينة، 2008-2009.
449. عبد الحفيظ عبد الله أحمد المالكي، "تقويم مناهج كلية الملك فهد الأمنية الخاصة بمكافحة الشغب ودورها في تأهيل ضباط الأمن"، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد الدراسات العليا أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض 1421هـ-2000.
450. عبد اللطيف عبد الحميد العاني، "دراسة اجتماعية للمناطق المتخلفة في بغداد"، رسالة ماجستير في علم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1976.
451. عبد الله بن سعد المهيدب، "دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة: دراسة تطبيقية على المجلات الأمنية الصادرة بمدينة الرياض"، أطروحة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، الرياض، 1999.
452. عبد الهادي دحلان، "العلاقة بين مشاهدة بعض برامج التلفاز والسلوك العدواني لدى الأطفال بمحافظات غزة"، رسالة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير، قسم علم النفس، كلية التربية في الجامعة الإسلامية، غزة، 2003.
453. غنية حمال، "جريدة البصائر ودورها الإصلاحي السلسلة الثانية (1947-1956)"، بحث مقدم لنيل شهادة الماجستير في الدعوة والإعلام والاتصال، كلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2003-2004.
454. فاطمة نجادي، "الحق في حماية أماكن العبادة في القانون الدولي والشريعة الإسلامية: فلسطين نموذجاً"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية، تخصص شريعة وقانون، فرع: حقوق الانسان، جامعة وهران، 2012-2013م

- 455.فايزة يخلف، "دور الصورة في التوظيف الدلالي للرسالة الإعلامية: دراسة تحليلية سيمولوجية لعينة من إعلانات مجلة الثورة الإفريقية"، مذكرة مكملة لنيل الماجستير، غير منشورة، معهد علوم الإعلام والاتصال، الجزائر، جوان 1996.
- 456.فضيلة زكية، "التشكيل الفني في شعر إبراهيم أبي اليقظان"، مذكرة ماجستير في الأدب الحديث، شعبة: أدب الحركة الوطنية، جامعة منتوري قسنطينة، 2007-2008.
- 457.فلاك مراد، "جرائم الدعارة: دراسة مقارنة في القانون الوضعي والشريعة الإسلامية"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم القانونية، تخصص: قانون عام، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2019-2020.
- 458.فوزية عكاك، "القيم الخيرية في الصحافة الجزائرية الخاصة: دراسة تحليلية ميدانية لصحيفتي الخبر والشروق اليومي جانفي-ديسمبر 2007"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر03، 2011-2012.
- 459.لقاط مصطفى، "جريمة التحرش الجنسي في القانون الجنائي والعلوم الجنائية"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2012-2013.
- 460.ليندا لبيض، "إسهام الصحافة المكتوبة في مقاومة المخدرات"، مذكرة ماجستير غير منشورة في علم إجتماع التنمية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2002.
- 461.محمد بن إبراهيم بن عبد العزيز الريدي، "الوقاية من الجريمة بين الوقاية الموقفية والاجتماعية: دراسة وصفية تحليلية بأسلوب تحليل المضمون بملفات التحقيق الخاصة بمرتكبي جرائم السرقات المودعين بسجن الدمام، والمسح الاجتماعي لمنظور العاملين في المؤسسات الإصلاحية والمحققين في شرطة وهيئة التحقيق والإدعاء في مدينة الدمام والخبر-"، أطروحة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الأمنية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الاجتماعية، الرياض، 1432هـ - 2011م.
- 462.محمد عبد الكريم نسمان، "جريمة الغش في المواد الغذائية والآثار المترتبة عليها: دراسة فقهية"، بحث مقدم لاستكمال درجة الماجستير في الفقه المقارن بكلية الشريعة والقانون في الجامعة الإسلامية بغزة، جمادى الأولى 1440هـ، يناير 2019م.
- 463.نزهة حنون، "الأساليب الإقناعية في الصحافة المكتوبة الجزائرية"، مذكرة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال، تخصص اتصال وعلاقات عامة، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007-2008.
- 464.نسيمة طيشوش، "القنوات الفضائية وأثرها على القيم الأسرية لدى الشباب"، رسالة ماجستير في علم الاجتماع العائلي، قسم علم الاجتماع والديموغرافيا، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2007-2008.

465. نسيمه مقبل، "الأخبار الاجتماعية في الصحافة المكتوبة الجزائرية: دراسة مقارنة تحليلية ليوميتي الخبر والوطن بين (1991-2000)"، مذكرة لنيل الماجستير في علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2000-2001.
466. وسيلة مراح، "ملامح الصحافة الصفراء في الجزائر: دراسة تحليلية"، مذكرة ماجستير غير منشورة في الاتصال الاجتماعي، قسم علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة باجي مختار، عنابة، 2006 - 2007.
467. شبري محمد، "ممارسة الصحفيين الجزائريين للمهنة خلال فترة حالة الطوارئ (1992-2004): دراسة وصفية تحليلية"، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم الإعلام والاتصال، غير منشورة، قسم علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2005 - 2006.
468. أمل بنت فيصل الفريخ، "التدخل المهني باستخدام المدخل المعرفي السلوكي في خدمة الفرد لتحقيق بعض مظاهر سلوك العنف لدى الأطفال"، أطروحة دكتوراه، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة الأميرة نورة، المملكة العربية السعودية، 2006.
469. أمين أحمد المغامسي، "نشر أخبار الجريمة والحوادث الأمنية الأخرى في الصحف السعودية: دراسة مقارنة"، مجلة الجامعة الإسلامية، الإمام محمد بن سعود، ع45، الرياض، 2004.
470. بالة عبد الكريم، بن صغير محمد، "ميكانيزمات الحد من ظاهرة العنف في الملاعب"، بحث مقدم للتخرج من المدرسة العليا للشرطة، الجزائر، 2007.
471. بداني فؤاد، "سوسيولوجية القيم الإخبارية بالإذاعة الجزائرية: دراسة ميدانية حول إذاعة مستغانم"، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، تخصص علم اجتماع الاتصال، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة وهران 02، 2015-2016.
472. بن زديرة علي، "الحرمان العاطفي وأثره على جنوح الأحداث: دراسة عيادية لحالات بالمركز المختص في إعادة التربية بالحجار"، مذكرة ماجستير، تخصص: علم النفس العيادي (وساطة ووقاية)، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باجي مختار، عنابة، 2005-2006.
473. تامي نصيرة، "المعالجة الإعلامية لظاهرة الإرهاب من خلال البرامج الحوارية في الفضائيات الإخبارية العربية المتخصصة"، دراسة تحليلية مقارنة بين قناة "الجزيرة" القطرية وقناة "العربية" السعودية، رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في الإعلام، جامعة الجزائر3، 2012.

474. دعاس حياة، "دراسة ميدانية للكشف عن الأطفال ضحايا العنف: أساليبه والأطراف الممارسة له"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علم النفس العيادي، فرع علم النفس الصدمي، قسم علم النفس والعلوم التربوية والأرطفونيا، جامعة منتوري قسنطينة، 2009 - 2010.
475. رنا محمد صالح حسين جودة، "دور الصحف الفلسطينية اليومية في معالجة قضايا الجريمة: دراسة تحليلية و ميدانية مقارنة"، رسالة ماجستير: تخصص صحافة وإعلام، كلية الآداب، الجامعة الإسلامية، غزة، 2016.
476. زرارفة فيروز، "الأسرة وعلاقتها بانحراف الحدث المراهق: دراسة نظرية -ميدانية على عينة من الأحداث وتلاميذ التعليم الثانوي بولاية سطيف"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص علم اجتماع التنمية، قسم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري قسنطينة، 2004-2005.
477. زينة بوسالم، "المعالجة الإعلامية لمشكلات البيئة في الصحافة الجزائرية"، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع، تخصص بيئة، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010-2011.
478. سمير بلعربي، "استفتاء 29 سبتمبر 2005 من خلال الصحافة الوطنية: دراسة مقارنة ليوميتي "الخبر" و "الجريمة" من 15 أوت إلى 29 سبتمبر 2005"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم الإعلام والاتصال، معهد علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2006-2007.
479. سهر عادل العطار، "الأسرة كنظام للضبط الاجتماعي"، رسالة دكتوراه، كلية البنات، جامعة عين شمس، القاهرة، 1994.
480. سيات نصيرة، "التناول الإعلامي للوثام المدني": دراسة حالة صحيفة الخبر 1990-2000، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، معهد علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2003.
481. صباح عجرود، "التوجيه المدرسي وعلاقته بالعنف في الوسط المدرسي حسب اتجاهات تلاميذ المرحلة الثانوية: دراسة ميدانية بمؤسسات التعليم الثانوي بولاية أم البواقي"، مذكرة ماجستير، فرع علم النفس الاجتماعي والاتصال، جامعة منتوري قسنطينة، 2006-2007.
482. صفوان عصام حسني، "الصحافة المكتوبة وظاهرة العنف في الجزائر خلال سنة 1999"، مذكرة مكملة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم الاعلام والاتصال، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2005.
483. عامر نورة، "التصورات الاجتماعية للعنف الرمزي من خلال الكتابات الجدارية"، ماجستير في علم النفس الإكلينيكي، جامعة منتوري قسنطينة، 2004-2005.

484. علمي نجاة، "المعالجة الإعلامية للجريمة في الصحافة الجزائرية الخاصة: دراسة تحليلية وميدانية"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم الإعلام والاتصال، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2018-2019.
485. عمار عادل إسماعيل، "أسباب استخدام العنف ضد الأطفال في الأسرة السورية"، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم علم الاجتماع، جامعة دمشق، 2004.
486. محمد توفيق الحاج حسن، "أهمية ودور الأمن الحضري في الحد من الجريمة في المدن الفلسطينية: دراسة تحليلية لمدينة نابلس"، مذكرة مقدمة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في التخطيط الحضري الإقليمي، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2007.
487. نادية جيتي، "المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف الأسري في المجتمع الجزائري: دراسة وصفية تحليلية لجريدة الخبر من 01 جانفي 2013 إلى 31 ديسمبر 2013"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم الإعلام والاتصال، تخصص: وسائل الإعلام والمجتمع، جامعة لخضر باتنة، 2013-2014.
488. نادية دشاش، "عنف الزوجة ضد الزوج: أشكاله وأسبابه"، رسالة ماجستير فرع علم النفس الاجتماعي، قسم علم النفس وعلوم التربية والأرطفونيا، جامعة منتوري قسنطينة، 2005-2006.
489. نصر الدين نوراي، "المعالجة الصحفية لظاهرة الإرهاب في الجزائر: دراسة سوسيو تحليلية مقارنة لصحيفتي الشروق والشعب"، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع، تخصص اجتماع الإعلام، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2010-2011.

خامسا: المجلات والدوريات

490. نادية جيتي، صالح بن بوزة، "العنف الأسري في وسائل الإعلام الجزائرية: دراسة وصفية تحليلية"، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مج11، ع4، 2019، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر.
<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/119/11/4/103159>
491. سلطاني فضيلة، "تناول الصحافة المكتوبة لظاهرة العنف المدرسي في المؤسسات التربوية الجزائرية: جريدة الشروق اليومي نموذجا"، المجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة حسنية بن بوعلي، الشلف، مج6، ع2، 2014.
<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/552/6/2/73582>
- حسنية بوشيوخ، "المعالجة الصحفية لظاهرة اختطاف الأطفال في الصحافة المكتوبة الخاصة الجزائرية: جريدتي النهار الجديد والشروق اليومي"، دفا تر المتوسط: مجلة دورية أكاديمية دولية نصف سنوية، مج3، ع2، مخبر التنمية المستدامة جامعة باجي مختار، عنابة، 2013.
<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/487/3/2/67453>

492. حسين دبي حسان الزويني، "أولويات التحكم القيمي بالانصال في معالجة موضوعات العنف: دراسة ميدانية للعاملين في قناتي (بلادي) و(الحرية)"، مجلة الاستاذ للعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة ابن رشد بغداد، كلية التربية للعلوم الإنسانية، العراق، ع 300، 1433هـ-2013م.
<https://www.iasj.net/iasj/download/2e6a46bbc91e909b>
493. فتحي المسكيني، "ما هو الإرهاب؟: نحو مسألة فلسفية"، مجلة دراسات عربية، ع 1-2، السنة 34، بيروت، 1997.
494. أحمد مجدي حجازي، شادية على قناوي، "المخدرات وواقع العالم الثالث: دراسة حالة لأحد المجتمعات العربية"، مجلة القاهرة للخدمة الاجتماعية، تصدر عن المعهد العالمي للخدمة الاجتماعية، ج 1، ع 1، القاهرة، 1995.
495. إيناس منصور كامل شرف وآخرون، "أطر معالجة الجرائم والحوادث في صحيفة أخبار الحوادث: دراسة تحليلية"، مجلة بحوث التربية النوعية، كلية التربية النوعية، جامعة المنصورة، ع 20، فبراير 2011، ص 391-392، تاريخ الزيارة: 2020/10/22، توقيت الزيارة: 11:11.
https://journals.ekb.eg/article_144952_0462ca642448bc372f3ded309c65ffd4.
496. نرمين نبيل الازرق، "اتجاهات الجمهور إزاء تغطية الجريمة في الصحافة المصرية: نحو صياغة رؤية واقعية للتطوير"، المجلة العلمية لبحوث الصحافة، ع 13، قسم الصحافة بكلية الإعلام، جامعة القاهرة، 2018.
https://sjsj.journals.ekb.eg/article_90676_c1eb923fbaf40f9aa063dca2047caf9c.pdf
497. رقيق عبد الكريم، "دور الصحافة في مجابهة أشكال الجريمة في المجتمع الجزائري"، المجلة المغاربية للدراسات التاريخية والاجتماعية، نصف سنوية، تصدر عن جامعة جيلالي اليابس، مج 6، ع 1، سيدي بلعباس.
<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/334/7/1/17421>
498. صالح بن بوزة، "السياسات الاعلامية الجزائرية: المنطلقات النظرية والممارسات (1979-1990)"، المجلة الجزائرية للاتصال، ع 13، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 1996.
499. عبد الجليل حسناوي، "أخلاقيات المهنة في ضوء قوانين الاعلام الجزائرية: دراسة تحليلية لعينة من قوانين الإعلام"، مجلة الباحث في العلوم الانسانية والاجتماعية، مج 8، ع 27، جامعة محمد خيضر بسكرة، ديسمبر 2016.
500. رمضان عبد الحميد، "مفهوم المسؤولية الاجتماعية للإعلام": قانون الإعلام الجزائري نموذجاً-، دفا تر السياسة والقانون، دورية نصف سنوية متخصصة في الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، ع 9، جوان 2013.

501. أميرة منصور، "المقابلة : رؤية منهجية في بحوث تعليم اللغة العربية"، مجلة الأثر: دورية علمية محكمة تصدر فصليا، عن كلية الآداب واللغات، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، مج17، ع1، 20 أوت 2020.
502. عائشة لصلح، "العنف الرمزي عبر الشبكات الاجتماعية الافتراضية: قراءة في بعض صور العنف عبر الفايبرسيوك"، تصدر عن كلية أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، مج 20، ع39، 19 جوان 2015.
503. هيفاء أبو غزالة، "العنف ضد المرأة رؤية مشتركة لإحداث التغيير"، مجلة السياسات: فصلية سياسية تصدر عن معهد السياسات العامة، مؤسسة الأيام، رام الله، فلسطين، ع2، حزيران 2008.
504. رشاد الكيلاني، "العنف المعنوي... إلخ إلى أين؟": ندوة الأمن والحياة، مجلة الأمن والحياة، ع397، (د.ت).
505. مسعود بوسعدية، ظاهرة العنف في الجزائر والعلاج المتكامل، ط1، كنوز الحكمة للنشر والتوزيع الجزائر، 2011.
506. نوار بورزق، عبد الغني قتالي، "واقع العنف الأسري في المجتمع الجزائري من خلال الصحافة المكتوبة: جريدة الشروق اليومي من جويلية 2015 إلى ديسمبر 2015، -أنموذجا-"، مجلة علوم الإنسان والمجتمع: دورية ربع سنوية، ع25، ديسمبر 2017، تصدر عن جامعة محمد خيضر بسكرة.
507. سعيد محمد زيوش، "قراءة سوسيولوجية في ظاهرة العنف ضد الأصول: الأسباب والحلول"، مجلة دراسات في التنمية والمجتمع: مجلة دولية محكمة يصدرها مخبر المجتمع ومشاكل التنمية المحلية في الجزائر، جامعة حسبية بن بوعلي، الشلف، مج4، ع1، جوان 2017.
508. سلطاني فضيلة، "تناول الصحافة المكتوبة لظاهرة العنف المدرسي في المؤسسات التربوية الجزائرية: جريدة الشروق اليومي أنموذجا"، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية: مجلة دولية سداسية محكمة تصدر عن جامعة حسبية بن بوعلي الشلف، مج6، ع2، جويلية .
509. سهيل مقدم، "من أجل استراتيجية فعالة في مواجهة العنف الاجتماعي"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، ع8، جامعة ورقلة، الجزائر، جوان 2012.
510. شريفة بن غدقة، "الجريمة كحل للصراعات النفسية! أم كأسلوب من أساليب التوافق الاجتماعي؟"، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، مج4، ع1، جوان 2017.
511. جابر نصر الدين، "السلوك الأغراض والجريمة"، مخبر التطبيقات النفسية والتربوية، جامعة منتوري قسنطينة، 2007.
512. محمد قيراط، "الآثار السلبية للجريمة والعنف والانحراف في وسائل الإعلام الجماهيري"، مجلة المعيار، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، مج06، ع12، ديسمبر 2012.

513. سمير شعبان، "الإعلام ودوره في نشر الجريمة والوقاية منها"، مجلة دفاتر السياسة والقانون: مجلة جامعية محكمة في الحقوق والعلوم السياسية، تصدر عن جامعة قاصدي مرباح ورقلة، مج2، ع2، 01 جانفي 2009.
514. خضر سالم، أحمد الشطي، "توعية الشباب من خطر المخدرات"، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت، السنة 14، ع39- ديسمبر 1999.
515. محمود حمودة، "دراسة تحليلية عن العدوان"، مجلة علم النفس، ع27، الهيئة العامة للكتابة، القاهرة، 1993.
516. كمال إبراهيم مرسى، "سيكولوجية العدوان"، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، ع2، مج13، مكتبة جابر الأحمد المركزية، 1985.
517. سعد المغربي، "في سيكولوجية العدوان والعنف"، مجلة علم النفس، ع1، الإسكندرية، 1987.
518. سهير كامل، "السلوك الإنساني بين الحب والعدوان"، مجلة علم النفس، ع27، الهيئة المصرية العامة للكتب، القاهرة، 1993.
519. نبيل حافظ، نادر قاسم، "برنامج إرشادي مقترح لخفض السلوك العدواني لدى الأطفال في ضوء بعض المتغيرات"، مجلة الإرشاد النفسي، ع1، جامعة عين شمس، القاهرة، 1993.
520. يحيى خير الله عودة، "البيئة والسلوك الإجرامي: دراسة نظرية في الأنثروبولوجيا الجنائية"، مجلة الآداب، ع107، كلية الآداب، قسم الأنثروبولوجيا التطبيقية، الجامعة المستنصرية.
521. جعفر عبد الأمير الياسين، "أثر التفكك العائلي في جنوح الأحداث"، مجلة عالم الفكر، بيروت، 1981، ص 22.
522. مجلة الفكر العربي، مركز الإنماء القومي، بيروت، ع27-28، خريف 1983.
523. محمود محفوظ، "ضد العنف والتعصب"، مجلة النبأ، ع63، شعبان 1422هـ - تشرين الثاني 2001.
524. سهير كامل، "السلوك الإنساني بين الحب والعدوان"، مجلة علم النفس، ع27، الهيئة المصرية العامة للكتب، القاهرة، 1993.
525. أمين جابر الشديقات، منصور عبد الرحمن الرشيدى، "العوامل الاجتماعية المؤثرة في ارتكاب الجريمة في المجتمع الأردني من وجهة نظر المحكومين في مركز الإصلاح والتأهيل"، مجلة دراسات، مج43، ملحق5، العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2016.
526. مناع خليل القطان، "أثر الإيمان والعبادات في مكافحة الجريمة"، مجلة الرادة، ع4، السنة الخامسة، مطابع دار الهلال، الرياض، السعودية، 1980.

527. عمر عسوس، "العوامل المؤدية إلى الجرائم الأخلاقية"، المجلة العربية للدراسات الأمنية، قسم العلوم الاجتماعية بالمعهد العالي للعلوم الأمنية، ع 11، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1993.
528. قراوي حمزة، "التغير الاجتماعي ودخول المرأة عالم الجريمة المعاصرة"، مجلة التنوير، ع7، جامعة منتوري قسنطينة، سبتمبر 2018.
529. عايد شيحان عياط، "الشرطة المجتمعية: استراتيجية مقترحة لعمل الشرطة الأردنية"، مجلة الدراسات الأمنية، ع7، مديرية الأمن العام، الأردن، 2006.
530. تركي العطيان، "رؤية نفسية في نظريات الوقاية من الجريمة قبل وقوعها"، مجلة البحوث الأمنية، مج14، ع31، كلية الملك فهد الأمنية، 1426هـ.
531. وسيلة الحلبي، "دور العمل الاجتماعي في الوقاية من الجريمة"، مجلة المكافحة، ع27، اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات، الرياض.
532. حمزة عبد المطلب كريم المعاينة، "دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في المجتمع: نحو آليات للوقاية من الجريمة"، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، ع6، جامعة الحاج لخضر باتنة، جويلية 2018.
533. محمد السعيد تركي، نسيغة فيصل، "سياسة الوقاية واليمن من الجريمة"، مجلة البحوث والدراسات، جامعة الواد، مج15، ع1، شتاء 2018.
534. عزيز أحمد صالح الحسني، "انحراف السلوك وأثره على أمن المجتمع في اليمن: دراسة تحليلية"، مجلة جامعة الناصر، ع5، مج2، أكاديمية الشرطة، صنعاء، يناير - يونيو 2015.
535. إبراهيم محمد الكعبي، "العوامل المجتمعية للعنف الأسري في المجتمع القطري"، مجلة جامعة دمشق، مج29، ع3+4، قسم العلوم الاجتماعية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة دمشق، 2013.
536. الأزهر ضيف، محمد ذيب، "التوعية الإعلامية ودورها في مكافحة المخدرات والوقاية منها لدى الشباب"، مجلة المجتمع والرياضة، مج1، ع2، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، ديسمبر 2018.
537. خالد عبد السلام، "عوامل الانحراف الاجتماعي لدى الشباب الجزائري واستراتيجيات التكفل والعلاج"، مجلة دراسات نفسية وتربوية، مخبر تطوير الممارسات النفسية والتربوية، ع13، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، ديسمبر 2014.
538. علي فايز الجحني، "نظرة على الإعلام الأمني: المفاهيم والأسس"، مجلة الأمن، ع8، الرياض، رمضان 1414هـ.
539. المنصف العياري وآخرون، المعالجة الخبرية التليفزيونية العربية بين المتطلبات المهنية والتوجهات السياسية: سلسلة بحوث ودراسات إذاعية، ع58، (د.د)، تونس، 1427هـ - 2006م.

540. سامية عواج، "الدور الثقافي للصحافة: نموذج مقترح لركن ثقافي ناجح"، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة سطيف 02، مج 11، ع 02، ديسمبر 2014.
541. حسين بن زيدان، مقراني جمال، سيفي بلقاسم، "مستوى الوعي الصحي لدى المعاقين حركيا الممارسين للنشاط الرياضي"، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، معهد التربية البدنية والرياضية، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعللي، الشلف، مج 19، ع 1، جانفي 2017.
542. أفنان محمد شعبان، "البرامج الصحية التلفزيونية وتوعية المستهلك: دراسة تحليلية لبرنامج التفاح الأخضر"، المجلة العراقية لبحوث السوق وحماية المستهلك، جامعة بغداد، مج 8، ع 1، 05 أبريل 2019.
543. حامد عبد الواحد، الإعلام في المجتمع الإسلامي، سلسلة دعوة الحق، ع 33، (د.م)، 1404/12/01هـ - 1984/08/27م.
544. محمد خير رمضان يوسف، "خصائص الإعلام الإسلامي"، مجلة دعوة الحق: تصدر عن رابطة العالم الإسلامي، ع 97، السنة الثامنة، 1410هـ - 1989م.
545. عمر حصاونة، رفيعة العامري، "واقع الإعلام التربوي في المدارس الثانوية بإمارة أبو ظبي"، المجلة الدولية للبحوث التربوية، جامعة الإمارات، مج 42، ع 3، أغسطس 2018.
546. بغداد باي عبد القادر، "تسويق محتوى الصحف والإقناع في الرسالة الإعلامية"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، مج 7، ع 18، مارس 2015.
547. عمار مطاطة، "ابن باديس والجامع الأخضر"، البصائر: أسبوعية إصلاحية شاملة شعارها (الإسلام ديننا والعربية لغتنا والجزائر وطننا)، السلسلة الرابعة، ع 49، الاثنين 13 - 20 صفر 1432/14 ماي 2001.
548. "الحالة الدينية والفكرية"، مجلة الثقافة، السنة الرابعة، ع 21، جمادى الأولى - الثانية 1394هـ، جوان - جويلية 1974م.
549. عبد المالك مرتاض، "نضال الصحافة العربية في الجزائر قبل الثورة"، مجلة الثقافة، مجلة تصدرها وزارة الإعلام والثقافة، الشركة الوطنية لنشر والتوزيع الجزائر، ع 39، جوان - جويلية 1977.
550. علي مرحوم، "نظرة على تاريخ الصحافة العربية الجزائرية"، مجلة الثقافة، ع 39، جوان - جويلية 1977، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر.
551. بوعللي نصير، "تجربة الصحافة الإسلامية في العالم العربي"، مجلة المعيار، تصدرها كلية أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر، بقسنطينة، ع 13، جمادى الثانية 1427هـ - جويلية 2006.
552. فضيل دليو، "الصحافة المكتوبة في الجزائر بين الأصالة والاعتدال"، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، مج 23، ع 255، 2000.

553. إبراهيم إبراهيمي، "السلطة، الصحافة والمثقفون"، المجلة الجزائرية للاتصال، كلية علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر 03، ع11، 1991.
554. صالح بن بوزة، "السياسة الإعلامية الجزائرية: المنطلقات النظرية والممارسات (1979-1990)"، المجلة الجزائرية للاتصال، كلية علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر 3، ع13، 1996.
555. فاتح لعقاب، "صحافة القطاع الخاص المكتوب في الجزائر 1990-2009"، مجلة الدراسات الاجتماعية، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، الجزائر، ع7، جانفي 2011.
556. زبير شاوش رمضان، "تكوين الصحفيين بمعهد علوم الإعلام والاتصال"، المجلة الجزائرية للاتصال، ع9، 1992.
557. محمد قيراط، "القيود والمضايقات على حرية الصحافة في ظل التعددية الحزبية في الجزائر"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، ع16، مطبعة القدس، جامعة باتنة، 2007.
558. الطاهر بن خرف الله، "من التعددية السياسية إلى حرية الصحافة وتعدددها"، المجلة الجزائرية للاتصال، جامعة الجزائر 03، ع5، 1995.
559. كنتزاي محمد فوزي، "الصحافة الاستقصائية في ظل التعددية السياسية والإعلامية: قراءة في المشهد الجزائري ما بين (1989-1997)"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، ع10، 2015.
560. رمضان بوجمعة، "هوية الصحفي من خلال الخطابات والمواثيق الرسمية"، المجلة الجزائرية للاتصال، ع17، جانفي-جوان 1998.
561. محفوظ يمينة، غالم عبد الوهاب، "الصحافة المكتوبة صناعة ودور وتحديات"، مجلة الرواق، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة مستغانم، مخبر الدراسات الاجتماعية والنفسية والأنثروبولوجية، المركز الجامعي، غليزان. مج4، ع1 جوان 2018.
562. هند عزوز، "الصحافة الجزائرية المتخصصة في عهد الاحتلال الفرنسي: دراسة لمصطلح الصحافة الدينية (الإسلامية) في السياق الزمني بمضمون إعلامي"، مجلة المعيار، مج23، ع4، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 15 سبتمبر 2019.
563. ماجد بن أحمد، "سمات الصحافة الإسلامية"، مجلة الدعوة، شركة العبيكان للطباعة والنشر، الرياض، ع1202، 1989.

564. قدور بن محمد لخضر، "محاربة الطرقية"، مجلة الشهاب، ج5، مج10، محرم 1352هـ - الموافق لـ أبريل 1934م.
565. براهيم معيوش، "الصحافة الإسلامية بالجزائر خلال الفترة الاستعمارية الفرنسية: جرائد جمعية العلماء المسلمين الجزائريين أنموذجاً"، مجلة الشهاب، معهد العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، مج6، ع4، ربيع الآخر 1442هـ - ديسمبر 2020م.
566. تنبو فاطمة الزهراء، "الصحافة في الجزائر: الدور والإطار المؤسسي"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خضير بسكرة، مج10، ع19، 20 جوان 2010.
567. فتيحة زماموش، "الإعلام في الجزائر خطوة إلى الامام من أجل خطوتين إلى الوراء"، مجلة الصحافة، معهد الجزيرة للإعلام.
568. فهد بن عبد العزيز العسكر، "أسس إعداد المواد الإعلامية المطبوعة"، مجلة الأمن والحياة، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ع270، جانفي 2006، الرياض - السعودية.
569. أمين بن أحمد المغماسي، "قواعد عامة لنشر أخبار الجرائم والحوادث في الصحف"، المجلة العربية للدراسات الأمنية، الرياض، مج17، ع34.
570. عابدين الدردير الشريف، "قواعد وأسس وضوابط وأساليب وطرق تناول والمعالجة الصحفية لنشر الجريمة في الصحافة اللبية"، مجلة البحوث الإعلامية، مركز البحوث والمعلومات والتوثيق الثقافي والإعلامي، طرابلس، ليبيا، ع36، 2007.
571. رجب حسن، "أخبار الجريمة من منظور إسلامي"، مجلة المسلم المعاصر، جمعية المسلم المعاصر، القاهرة، ع51-52، 1988.
572. سالم ساري، "أخبار الجريمة في صحافة الإمارات: دراسة تحليلية"، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، ع2، يونيو 1983.
573. الوافي صليحة، "معالجة الصحافة الجزائرية المكتوبة لجريمة مقتل الصحفي جمال خاشقجي: دراسة تحليلية لعينة من أعداد الشروق اليومي"، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، جامعة الحاج لخضر، باتنة، مج6، ع1، جانفي 2021.
574. عثمان أبوزيد عثمان، "قواعد عامة في نشر أخبار الجريمة: نموذج من الصحافة السودانية"، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، مج15، ع30، 2000.

574. أمل السيد أحمد متولي دراز، "قارئة الصحف المصرية المتخصصة: دراسة تحليلية ميدانية، المجلة الاجتماعية القومية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية، مج39، ع1، مصر، 2002.
575. عبد القادر طاش، "أسلوب الإثارة ليس عيباً في ذاته"، مجلة الدعوة، ع1439، 17 ذي القعدة 1414هـ - 1994م.
576. بن عودة محمد، "دور الإعلام في الوقاية من الجريمة والانحراف"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، مج3، ع5: خاص بالملتقى الدولي الأول حول الثقافة الأمنية ومكافحة الجريمة الإيجابية في المجتمع العربي المتغير، ديسمبر 2013.
577. عبد العزيز ديلمي، "أساليب التعامل مع الجريمة"، مجلة آفاق علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة البليدة2، الجزائر، مج3، ع2، ديسمبر 2013.
578. سعيد ناصف، إنعام يوسف، "دور الأسرة والمدرسة في الوقاية من الجريمة: دراسة تحليلية ميدانية في مجتمع الامارات"، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، مج28، ع07، السعودية، 2020.
579. مسعود بوسعدية، "العنف في الصحافة الجزائرية المكتوبة: دراسة تحليلية ليوميات الشرق اليومي والخبر والنصر"، مجلة الحكمة للدراسات الإعلامية والاتصالية: دورية أكاديمية تصدر عن مركز الحكمة، الجزائر، مج6، ع2، 29 سبتمبر 2018.
580. الأزهر العقبي، ريحة نبار، "دور البرامج التلفزيونية في التوعية بمخاطر الجريمة"، مجلة علوم الإنسان والمجتمع: دورية دولية محكمة تصدرها كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة محمد خيضر - الجزائر، مج6، ع1، مارس 2017.
581. سيد علي موسى، سواكري طاهر، "العنف والجريمة لدى الشباب في الأحياء السكنية الهامشية"، مجلة آفاق علم الاجتماع: دورية نصف سنوية تصدر عن قسم العلوم الاجتماعية بجامعة البليدة، الجزائر، مج9، ع1، جويلية 2019.
582. عراب مريم، "جريمة الابتزاز والتهديد الإلكتروني"، مجلة الدراسات القانونية المقارنة: دورية دولية محكمة يصدرها مخبر البحث "القانون الخاص المقارن" جامعة حسبية بن بوعلوي الشلف، الجزائر، مج7، ع28، 1/06/2021.
583. مولود خلوط، "ظاهرة تهيش الإنسان في زمن العولمة"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي، مج7، ع3، ديسمبر 2020.

584. نور الدين بلبيل، "الضوابط الأخلاقية في الإعلام الإسلامي والغربي، النظرية والتطبيق: أخلاق الكلمة وتقنية اللغة الصحافية بين الاعتدال في العرض للخصوصيات والإعلام الفضائحي"، مجلة النور، ع56، السنة الرابعة، مصر، 1996.
585. صبحي نجم، عادل شيهب، "الدعارة في المجتمع الجزائري: الأنواع، الأسباب والآثار"، مجلة العلوم الاجتماعية، مج3، ع10، ماي 2016، جامعة عمار ثلجي بالأغواط، كلية العلوم الاجتماعية.
586. الجيلالي كرايس، ربيع زمام، "الشذوذ الجنسي وإشكالية المسكوت عنه في المجتمع الجزائري: قراءة في الكتابات الحائطية على جدران المراحيض الخاصة بمحطات النقل العمومي"، مجلة الميادين للدراسات في العلوم الانسانية، مجلة إلكترونية علمية دولية محكمة، ع4، 2019.
587. حمود نوار النمر، "جريمة القتل في المجتمع السعودي"، مجلة دراسات وأبحاث: المجلة العربية للأبحاث في العلوم الانسانية والاجتماعية، مجلة دولية محكمة يصدرها نخبة من الباحثين بالتنسيق العلمي مع مركز ابن خلدون للدراسات والأبحاث الأردن، تصدر بجامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، مج7، ع19، جوان 2015.
588. طايبي رتيبة، "البطالة وعلاقتها بالهجرة غير الشرعية للشباب الجزائري"، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، مجلة دورية علمية محكمة تصدر عن كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، مج5، ع3، جامعة البليدة2 - الجزائر .
589. زياني صالح، مباركية منير، "نحو سياسة جزائرية لدمج الهجرة في مسار التنمية"، دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرياح، ورقلة، مج7، ع13، جوان 2015.
590. ياسين بودهان، "ظاهرة اختطاف الأطفال كابوس يرعب الأسر الجزائرية"، المجلة، ع53، لندن، ديسمبر 2016.
591. بودكان كوثر، حمار سامية، "جريمة السحر والشعوذة في الصحف الالكترونية: موقع جزايريس أنموذجا"، مجلة دراسات في التنمية والمجتمع، تصدر عن مخبر المجتمع ومشاكل التنمية المحلية في الجزائر، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، مج6، ع4، 2021.
592. سعيد الحسين عبدولي، "ميكرو سوسولوجيا الجريمة من خلال الممارسات السحر والشعوذة: دراسة أنثروبولوجية تبحث في علاقة الجريمة بالسحر والشعوذة: منظمة سيدي علي بن عون مثالا للدراسة"، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، تصدر عن جامعة حمه لخضر الوادي، مج2، ع2، فيفري 2014.
593. المكّي فتحّي، تواتي سومية، مصباح فوزية، "جريمة الاجهاض: قراءة في العوامل والآثار"، مجلة الأثر للدراسات النفسية والتربوية، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة، مج2، ع3، جوان 2013.

594. وهيبه بوصبيح العايش، حبيبة شهرة، "أثر الإهمال الطبي في نشوء الجريمة الطبية: قسم الولادة بالمستشفيات الجزائرية نموذجا -دراسة فقهية قانونية-"، مجلة الشهاب: متخصصة في البحوث والدراسات الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، مج7، ع3، ربيع الثاني 1443هـ-نوفمبر 2021م.
595. بداوي نسرين، "حماية الأسرة من جريمة الإهمال الأسري"، مجلة بحوث، جامعة الجزائر01، الجزائر، مج11، ع1، جوان 2017، تاريخ الزيارة: 2020/9/30.
596. نسيبة فاطمة الزهراء، غولم أمينة، "ظاهرة الخيانة الزوجية في المجتمع الجزائري"، مجلة آفاق لعلم الاجتماع، تصدر عن قسم العلوم الاجتماعية، جامعة البليدة 2، مج5، ع1، جويلية 2015.
597. كلثومة بولخضراي، "الدعارة الخفية في المجتمع الجزائري: دراسة أنثروبولوجية للظاهرة في مدينة وهران"، إنسانيات: المجلة الجزائرية في الأنثروبولوجيا والعلوم الاجتماعية، ع38.
598. فوزي بودقة، "الوقاية من حوادث المرور في الجزائر: التحديات والبدائل"، مجلة الوقاية والأرغوميا: مجلة نفسية، اجتماعية، صحية، تصدر عن مخبر الوقاية الأرغوميا جامعة الجزائر، مج13، ع1، ماي 2019.
599. محمد سعد العرمان، محمد عبد الله الشوابكة، "تصحيح مفهوم مصطلح الإرهاب والعنف والتخريب والغلو بين الشريعة والقانون"، مجلة الباحث الأكاديمية: مجلة دولية محكمة نصف سنوية متخصصة في العلوم الثانوية والسياسة، جامعة باتنة01، الحاج لخضر، ع3، سبتمبر 2014.
600. حمزة لعزازقة، "السلوك الإجرامي لدى عصابات الأحياء بالجزائر: مقارنة نفسية إجرامية"، مجلة دراسات في سيكولوجية الانحراف" مجلة علمية دولية نصف سنوية تصدر عن مخبر التطبيقات النفسية في الوسط العقلي، بجامعة باتنة1 الحاج لخضر، مج6، ع2، 31 ديسمبر 2021.
601. سليم مزهود، "مفهوم ظاهرة عصابات الأحياء"، مجلة حقائق للدراسات النفسية والاجتماعية، جامعة الجلفة، مج6، ع2، 20 ديسمبر 2021.
602. حكيمة أحمد حفيظي، عبد الرحمن محمد مشاقبة، "سبل اتقاء الفتن في السنة من خلال" كتاب الفتن" في صحيح الإمام البخاري"، مجلة الذخيرة للبحوث والدراسات الإسلامية، قسم العلوم الإسلامية جامعة غرداية، الجزائر، مج5، ع2، 20 ديسمبر 2021.
603. بن علي رميل، ابراهيم ماحي، "سيكولوجية الشعب لدى الجماعات"، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية: مجلة جامعية محكمة في العلوم الانسانية والاجتماعية، تصدر عن جامعة قاصدي مرباح ورقلة، ع31، 25 ديسمبر 2017.
604. يوسف مظهر أحمد العيساوي، "انتحال الشخصية للحصول على منفعة اقتصادية كصورة من صور الاحتيال"، مجلة جامعة تكريت للحقوق، السنة 04، ع3، الجزء 2، العراق، 2020.

605. مها بنت عبد الرحمان بن عبد العزيز بن سلمة، "انتحال الشخصية في وسائل التواصل الاجتماعي"، الأمن والحياة، مج36، ع413، سبتمبر 2016، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية.
606. كمال بوزيدي، "ظاهرة المخدرات بين المخاطر والعلاج"، الصراط: مجلة كلية العلوم الاسلامية، جامعة الجزائر 01، السنة الخامسة، مج6، ع3، ذو القعدة 1425هـ، 15 ديسمبر 2004م.
607. سارة سلطاني، "عنصر الاختلاس في جريمة السرقة"، مجلة الحضارة الاسلامية، جامعة وهران أحمد بن بلة، مج13، ع17.
608. حامدي عبد الرحمان، "تنامي ظاهرة التهريب وتأثيرها على الأمن الوطني للجزائري"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة الاخوة منتوري 01 قسنطينة، الجزائر، مج32، ع1، جوان 2021.
609. آمنة تازير، "واقع المتاجرة بالأسلحة في الجزائر: دراسة في الممنوع"، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، مج5، ع1، جامعة الاخوة منتوري- قسنطينة 1، الجزائر، ماي 2020.
610. بري كريمة، المير سميرة، "جريمة التعدي على الملكية العقارية في التشريع الجزائري"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، جامعة عباس لغرور خنشلة، الجزائر، مج9، ع1، السنة 2022.
611. سعيد يوسف محمد يوسف، "جريمة الرشوة"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، جامعة الجزائر 1، بن يوسف بن خدة، كلية الحقوق، مج38، ع4، 15 ديسمبر 2001.
612. عمر يوسف عبد الله، "الحماية القانونية للمستهلك من جريمة الغش في المواد الاستهلاكية والصيدلانية في التشريع الجزائري"، مجلة صوت القانون: تصدر عن مخبر نظام الحالة المدنية بجامعة خميس مليانة، مج6، ع2، 30 نوفمبر 2019.
613. نبيلة عبد الفتاح حسنين قشطي، "دور الاعلام في الوقاية من التطرف"، مجلة الحكمة للدراسات الإعلامية والاتصالية، تصدر عن مؤسسة كنوز الحكمة، تصدر عن مركز الحكمة، الجزائر، مج6، ع4، 2018.
614. منى عبد العالي موسى، العماري نافع تكليف مجيد دفار، "جريمة انتهاك حرمة القبور: دراسة مقارنة"، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، تصدر عن جامعة بابل كلية الحقوق، مج10، ع1، السنة العاشرة، 2018.
615. مها بنت عبد الرحمن، عبد العزيز بن سلمه، انتحال الشخصية في وسائل التواصل الاجتماعي، مجلة الأمن والحياة، مج36، ع413، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية.
616. سورية ديش، "الجرائم الالكترونية وإجراءات مكافحتها"، مجلة الدراسات الإعلامية، المركز الديمقراطي العربي، ع1، يناير 2018، ألمانيا، برلين.
617. مريم حجلة، "حرائق الغابات: بين تأثير العوامل المناخية وتداعيات الجريمة البيئية"، مجلة سوسولوجيون: تصدر عن مركز فاعلون، مج2، ع2، السنة 2021/12/31.

618. أسماء قرشوش، "معايير المعالجة الصحفية المنشورات العربية في الصحافة المكتوبة الجزائرية"، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، ع23، ديسمبر 2016، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر.
619. كاشر كريمة، "حماية الشهود والخبراء والمبلغين في التشريع الجزائري"، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية، مخبر المؤسسات الدستورية والنظم السياسية، ع7، جوان 2019، المركز الجامعي بتيبازة، الجزائر.
620. زينب العايش، "العنف الأسري: أسبابه وعلاجه"، المجلة الجامعية لجامعة الملك عبد العزيز، مركز النشر العلمي، السعودية، ع11، 2006.
621. نعيمة رحمانى، "نصيرة بكوش، دراسة أنثروبولوجية لمسببات العنف والجريمة ضد المرأة"، مجلة أنثروبولوجية الأديان، تصدر عن مختبر أنثروبولوجية الأديان ومقارنتها دراسة سوسيو أنثروبولوجيا، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، مج10، ع1، 15 جانفي 2014.
622. بوشلاغم حنان، "دور أخلاقيات الأعمال في مكافحة الفساد الإداري في المؤسسة"، مجلة الدراسات المالية، المحاسبة العامة، تصدر مخبر المحاسبة، المالية، الجباية والتأمين، ع8، ديسمبر 2017، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي.
623. عمران الهاشمي الجذوب، "مفهوم العنوان الصحفي وأهميته ووظيفته في الصحافة"، مجلة الأستاذ، جامعة بغداد كلية التربية للعلوم الإنسانية، ابن رشد، العراق، ع8، ربيع 2015.
624. خليل إبراهيم فاخر، "بناء الخبر الصحفي رؤية مقترحة لتحرير الأشكال الخبرية"، مجلة الباحث الإعلامي، ع37، 30 سبتمبر/ أيلول 2017، جامعة بغداد كلية الإعلام، العراق.
625. سيماء سعدون عزيز، إبتهاال رشيد، "فن إخراج العنوان الصحفي في الصفحة الأولى لجريدة الصباح العراقية للمدة من (2012/01/01) ولغاية (2012/01/31)"، مجلة كلية التربية للبنات، جامعة بغداد كلية التربية للبنات، العراق، 30/09/2013، مج24، ع3.
626. عبد الله حنادر، "مكانة الصورة الصحفية في الصحافة المكتوبة الجزائرية: دراسة تحليلية لصور الصفحة الأولى من جريدتي الخبر والشعب"، مجلة تاريخ العلوم: المجلة العربية المتخصصة في تاريخ العلوم والدراسات والأبحاث الإستمولوجية، تصدر بجامعة الحلقة بالتنسق مع مخبر الدراسات التاريخية والمتوسطة بجامعة المدية، ع12، السنة الخامسة، جانفي 2019.
627. حاتم علاونة، "الصورة الصحفية في الصحافة الأردنية اليومية"، مجلة دراسات للعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة اليرموك، مج38، ع1، الأردن، 2011.
628. باقي رمضان، "دور وسائل الإعلام على الرأي العام"، مجلة الحوار المتمدن، (د.م)، ع1861، 2007.

629. سالم بن عتيق بن صايل المطيري، دور هيئة حقوق الإنسان في الحد من ظاهرة العنف الأسري، الرياض، (د.ت).
630. علي سموك، "إشكالية العنف في المجتمع الجزائري: من أجل مقارنة سوسولوجية"، مخبر التربية، الانحراف والجريمة في المجتمع، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، 2006.
631. عمار بوخدير، "الخدمات النفسية في مجال الانحراف والجريمة"، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، (د.ت).
632. أحمد موسى حنتول، "أنماط السلوك الإجرامي في مرحلة الرشد وعلاقتها ببعض المتغيرات الشخصية لدى عينة من المودعين في السجون المنطقة الغربية"، بحث مقدم لقسم علم النفس، كلية التربية جامعة أم القرى، المملكة السعودية، 2004.

سادسا: الجرائد

633. جريدة الخبر: يومية جزائرية مستقلة، العدد الصادر بتاريخ: 25 نوفمبر 2011.
634. جريدة الخبر اليومي، العدد 8738، الثلاثاء 02 جانفي 2018.
635. جريدة الخبر اليومي، العدد 8779، الأربعاء 14 فيفري 2018.
636. جريدة الخبر اليومي، العدد 8817، الخميس 22 مارس 2018.
637. جريدة الخبر اليومي، العدد 8853، الجمعة 27 أبريل 2018.
638. جريدة الخبر اليومي، العدد 8859، السبت 05 ماي 2018.
639. جريدة الخبر اليومي، العدد 8895، الأحد 10 جوان 2018.
640. جريدة الخبر اليومي، العدد 8929، الاثنين 16 جويلية 2018.
641. جريدة الخبر اليومي، العدد 8970، الثلاثاء 28 أوت 2018.
642. جريدة الخبر اليومي، العدد 8978، الأربعاء 05 سبتمبر 2018.
643. جريدة الخبر اليومي، العدد 9014، الخميس 11 أكتوبر 2018.
644. جريدة الخبر اليومي، العدد 9057، الجمعة 23 نوفمبر 2018.
645. جريدة الخبر اليومي، العدد 9093، السبت 29 ديسمبر 2018.
646. جريدة النهار الجديد، العدد 3130، الثلاثاء 02 جانفي 2018.
647. جريدة النهار الجديد، العدد 3167، الأربعاء 14 فيفري 2018.
648. جريدة النهار الجديد، العدد 3198، الخميس 22 مارس 2018.
649. جريدة النهار الجديد، العدد 3229، السبت 28 أبريل 2018.

650. جريدة النهار الجديد، العدد 3235، الأحد 06 ماي 2018 .
651. جريدة النهار الجديد، العدد 3266، الاثنين 11 جوان 2018 .
652. جريدة النهار الجديد، العدد 3295، الثلاثاء 15 جويلية 2018.
653. جريدة النهار الجديد، العدد 3330، الأربعاء 29 أوت 2018.
654. جريدة النهار الجديد، العدد 3337، الخميس 06 سبتمبر 2018.
655. جريدة النهار الجديد، العدد 3367، السبت 12 أكتوبر 2018.
656. جريدة النهار الجديد، العدد 3402، الأحد 25 نوفمبر 2018.
657. جريدة النهار الجديد، العدد 3344، الاثنين 31 ديسمبر 2018.

سابعاً: الندوات والمؤتمرات

658. إلهام بن خليفة، "أعمال العنف العمدية ضد الأصول في قانون العقوبات الجزائري"، من أعمال الملتقى الوطني حول العنف الأسري في المجتمع الجزائري، المنعقد بجامعة محمد الشريف مساعدي، سوق أهراس، 19-20 نوفمبر 2013.
659. إبراهيم الحيدر، "الرؤية المستقبلية للدور الوقائي للمؤسسات المجتمعية عبر عرض التجربة الكندية في المنهج التكاملي للوقاية من الجريمة"، أعمال ندوة المجتمع والأمن في دورتها السنوية الثالثة، مركز البحوث والدراسات، كلية الملك فهد الأمنية، الرياض، 1435هـ.
660. ابن داود العربي، "ضوابط المعالجة الصحفية للجريمة"، مداخلة في الملتقى الوطني حول الديمقراطية، يومي 12/13 ديسمبر 2012، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة.
661. أحمد صالح العمران، "تنمية الوعي الأمني لدى المواطن"، بحث منشور في بحوث المؤتمر العربي للتعليم والأمن، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1420هـ - 2000م، ص 12-13.
662. الإتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، دليل التوعية والتثقيف العام للحد من مخاطر الكوارث، (د.ط)، (د.د)، (د.م)، (د.س).
663. السعيد بومعيزة، "أخلاقيات وآداب المهنة في تليفزيون الخدمة العمومية: حالة التلفزيون الجزائري"، الملتقى الدولي بتونس، معهد علوم الاخبار، أبريل 2009.
664. الطيب نوار، "تجربة الشرطة الجزائرية في مواجهة أعمال العنف: في الأسرة والمجتمع"، أعمال الملتقى الدولي: 9-10 مارس 2003، جامعة بسكرة، 2003-2004.
665. المجلس الوطني لشؤون الأسرة، "الصحة والعنف: استعراض الوضع الحالي في الأردن وأساليب الوقاية والتصدي للعنف"، 2005، منظمة الصحة العالمية.

666. آيت حمودة حكيمة، بلعسلة فتيحة، وميرود محمد، "مظاهر وأسباب العنف في المجتمع الجزائري من منظور الهيئة الجامعية"، فعاليات الملتقى الوطني حول دور التربية في الحد من ظاهرة العنف، 07 و08 ديسمبر 2011، مخبر الوقاية والأرغنوميا، جامعة الجزائر2.
667. باولو سيرجيو، "تقرير مقدم إلى الأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال"، (د.د)، 2006، (م.د).
668. جمعية قرى الأطفال الأردنية (S.O.S)، "تقرير حول الأطفال الملتحقين بالدار في الأردن"، مارس 2003.
669. حسين توفيق إبراهيم، "العنف السياسي في مصر"، من وقائع الندوة المصرية الفرنسية الخامسة عن ظاهرة العنف السياسي، مركز بحوث الدراسات السياسية، بالاشتراك مع مركز الدراسات والوثائق الاقتصادية والقانونية والاجتماعية، سراج، من 19 إلى 21 تشرين الثاني 1993.
670. زكية العمراوي، نورة تمارط، "اتجاهات الأسرة الجزائرية نحو ثقافة التربية الجنسية للحد من التحرش الجنسي بالأطفال -دراسة تطبيقية حول الواقع والصعوبات-"، كتاب وقائع أعمال المؤتمر الدولي العلمي الافتراضي أيام 9 و10 أكتوبر 2021: الإساءة الجنسية للأطفال الواقع وسبل المعالجة"، ج2، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ألمانيا، برلين.
671. سعد الدين بوطبال، عبد الحفيظ معوشة، "العنف الأسري الموجه ضد الطفل"، الملتقى الوطني الثاني حول الاتصال وجودة الحياة في الأسرة، يومي 9 و10 أبريل 2013، جامعة قاصدي مرباح، قسم العلوم الاجتماعية، الجزائر.
672. سليمان بن الشريف، "العنف ضد الزوج كمظهر حديث للعنف المنزلي"، الملتقى الوطني حول العنف الأسري في المجتمع الجزائري، جامعة محمد الشريف مساعدي، سوق أهراس، 19-20 نوفمبر 2013.
673. عبد الكريم درويش، "تظلمات المسؤولين عن الأمن في الدول العربية وواجبات المرافق الإعلامية"، بحث مقدم في ندوة: المسؤولية الأمنية للمرافق الإعلامية الدول العربية، المركز العربي للدراسات الأمنية، الرياض، 1982.
674. عبد الله الفوزان، "تكامل الجهود الأهلية والحكومية في ميدان الإعلام الأمني الوقائي"، ورقة عمل بالندوة السادسة والثلاثون: الشباب والدور الإعلامي أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1419هـ-1998م.
675. عبد الله بن عبد العزيز اليوسف، "الأمن مسؤولية الجميع: رؤية مستقبلية"، ورقة عمل مقدمة لندوة المجتمع والأمن في دورتها السنوية الثالثة، المؤسسات المجتمعية والأمنية، المسؤولية المشتركة، المنعقدة بمقر كلية الملك فهد الأمنية، الرياض، من 21 إلى 24 صفر 1425هـ، الموافق ل 11 إلى 14 أبريل 2004، ج2.

676. عبد المحسن بدوي محمد أحمد، "استراتيجيات ونظريات معالجة قضايا الجريمة والانحراف في وسائل الإعلام الجماهيري"، ورقة علمية مقدمة في الندوة العلمية حول الإعلام والأمن المنعقدة من 11 إلى 13 أبريل 2005، الخرطوم، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
677. عبدالله بن سعود السراي، "دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة"، بحث مقدم للمشاركة في الندوة العلمية التي نظمتها جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية بعنوان: برامج الإعلام الأمني بين الواقع والتطلعات، في الفترة من 10-12/8/1432هـ الموافق لـ 11-13/7/2011م، بمدينة بيروت.
678. علي جري، "الصحافة الجزائرية: واقع ورهانات"، ورقة بحث قدمت في ندوة دولية حول مفهوم القذف في الصحافة المنعقد يومي 7 و8 ديسمبر 2003، مركز الخبر للدراسات الدولية، الجزائر.
679. علي حسين زيدان، "دور الخدمة الاجتماعية في العمل مع المنحرفين من منظور إسلامي"، بحث مقدم إلى ندوة التأصيل الإسلامي للخدمة الاجتماعية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، مصر، 31 ديسمبر 1996.
680. فؤاد محمد الدواش، "التفسيرات النفسية للظاهرة الاجرامية والجرائم المستخدمة"، محاضرة مقدمة في الحلقة العلمية: حول تحليل الجرائم المستحدثة والسلوك الإجرامي، المنعقدة خلال الفترة من 13-15/02/1432هـ الموافق لـ 17-19/01/2011، كلية التدريب، قسم البرامج التدريبية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1432هـ-2011م.
681. محمد بن عبد الله البريدي، "الشرطة المجتمعية: أهدافها ومعوقات تطبيقها"، ندوة الأمن مسؤولية الجميع- الدورة السنوية: تطبيقات الشرطة المجتمعية، المنعقدة بين 20 و 23 جانفي 2008، الرياض.
682. محمد سليمان أبو رمان، "سر الجاذبية: داعش، الدعاية والتجنيد"، أوراق ونقاشات مؤتمر سر الجاذبية: داعش الدعاية والتجنيد، مؤسسة النشر فريدريش، بيروت، مكتب الأردن والعراق، الأردن، 2014.
683. محمود بن محمد سفر، "المؤسسات المجتمعية والأمنية: رؤى مستقبلية"، ورقة عمل مقدمة لندوة المجتمع والأمن المنعقدة بكلية الملك فهد الأمنية من 02/21 حتى 02/24/1425هـ، الرياض.
684. محي الدين عبد الحليم، "إسهام وسائل الإعلام في الوقاية من الجريمة"، ورقة بحثية مقدمة للندوة العلمية لتكوين رأي عام واق من الجريمة، من 24 إلى 26 يناير 2001، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض.
685. مركز التغذية والتنمية الريفية "نارد"، "العنف الأسري ضد المرأة"، دراسة مقدمة لمركز المرأة العربية للتدريب والبحوث.
686. مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة UNODC بالتعاون مع فرقة العمل التابعة للأمم المتحدة المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب، "استخدام الإنترنت في أغراض إرهابية ط، الأمم المتحدة، نيويورك، 2013.

687. منذر عرفات زيتون وآخرون، الصحة والعنف: "استعراض الوضع الحالي في الأردن وأساليب الوقاية والتصدي للعنف"، المجلس الوطني لشؤون الأسرة، منظمة الصحة العالمية، 2005.
688. هويدا مصطفى، "مهارات في عملية التعامل مع ظاهرة التطرف والإرهاب: التأهيل والتدريب"، الورشة الدولية: التعاطي الاعلامي مع ظاهرة التطرف والارهاب"، تونس، 2015.
689. تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، المنعقد بتاريخ: 8 إلى 12 أبريل 2002"، مدريد، إسبانيا.
690. "صور العنف في التغطيات الإخبارية للإعلام اللبناني: مشروع بناء السلام في لبنان التابع لبرامج الأمم المتحدة الإنمائي"، ممرات: شعوب متمكنة، أمم صامدة، بيروت - لبنان.

ثامنا: المقابلات

691. مقابلة مع السيد: "محمد بو عبد الله"، المكلف بالتوزيع لجريدة "الخبر اليومي"، بمكتب الشرق بقسنطينة، تاريخ المقابلة: 15 أبريل 2016، توقيت الزيارة 09:30.

تاسعا: الكتب الأجنبية

692. Bandura A, Walters Richard H, **Adolescent Aggression: the Ronald Press**, 05th, New York, 1995.
693. C.T Onions, Robert W. Burchfield, G.W.S. Friedrichsen, **The Oxford Dictionary of English Etymology: Oxford Clarendon Press**, 1966.
694. Khadija Elmadmad, **les Migrants leurs droits au Maroc**, Université Hassan02, Ainchock, Casablanca Maroc, 2004.
695. Michel le grain, **Dictionnaire Encyclopédique la rousse**, Ed Larousse, Paris VUEF, 2002.
696. Myrna Dawson, "Predicting the Quality of law: Single Versus Multiple Remedies in Sexual Harassment Cases", the Sociology journal, vol 76, 2005.
697. Rosalind Fergusson, Martin Mauser, David Reckering, **the Penguin thesaurus, penguin books**, london, England, 2004.
698. Simon and Schuster ,**Webster's New Universal Unabridged Dictionary**, second edition, New york, 1979.
699. Gresle (f), Panoff (M), Perrin(m), et Tripier(p), **Dictionnaire de science humaine sociologie psychologie**, Sociale anthropologie: coll, Franand Nathan, Paris 1990.
700. Carolyn A, Stroman & Richard Seltzer, "Media Use and Perceptions of Crime", Journalism, Vol, 62, No, 1, spring, 1985.

701. Sakamoto Takashi, **Impact of informatics on school education systems: National strategies for the introduction of informatics into schools, Nonsystematic, but still systematic**, education and computing V08,n(1-2) June, Tokyo Insitue of technology, Yokohama Japon, 1992.
702. Edwin R.A, Seligman and Alvin Saunders Johnson, **Encyclopedia of the social sciences**, vol15,the print the Macmllan comp, New York, 1954.
703. Jean Yeves, **la Violence dans Le Sport**, 1=er Edition, France, 1991.
- 704.Rocher Guy, **Le Changement Social tonne3**, coll, print, N15, Paris, 1970.
- 705.Zerdoumi Nafissa, **Enfants d'hier: l'éducation de l'enfant en milieu Tradionnel Algérien**, Domain Maghrébin Collection, dirigée par Memmi librairie, français, Maspero, Paris, 1970.
- 706.Allen E .Liska, Steven F.Messner, **Perspectives on Deviance**, Prentice- Hall Englewood, New Jersey, 1981.
- 707.Amine Touati, **Algérie: les islamistes l'assaut de pouvoir**, ed l'harmattan: au carrefour des cultures, Paris, 1995.
- 708.Balle Francis, **Mythes et réalité de la liberté de la presse**, corpus18, an Encyclopédie Universalise, Paris,1990.
- 709.Bihr Alain & Pfefferkorn Roland, **Homme, Femme: introuvable Egalité: école, Travail, couple, espace public**, les éditions de l'atelier, Editions ouvrière, Paris, 1996.
- 710.Brahim Brahimi, **Le pouvoir, La presse et Les intellectuelles en Algérie, Histoire et perspective méditerranéenne**, édition L'harmattan, France, 1990.
- 711.Claude Callot," **le régime juridique, économique et algérienne des sciences iuridiques. économique et politiques**", Alger - Faculté de droit et des sciences économiques volume1, n2, mars1969.
- 712.Ghania Mouffoke , **Etre journaliste en Algérie**, Libraire de Paris , Paris.
713. **Hachette: Dictionnaire de français**,Algérie,ENAG,1993.
- 714.John Edwards,"**Bumper sticker Complaint Not So off Mark New Memo Shows**".
715. John Hartley ,**Understanding News** .London and New York, Methuen,1st Edition,1982.
- 716.karl Marx, **A Contribution to the Critique of Hegels Philosophy of Right in Marx Engela Reader**, Edited by R.G. Q, Wilson and Kenneth L. Nlyberg, 1978.

717. Leyens, J., Yzerbyt, V., **Psychologie Sociale**, 1^{er} edition, Paris, Mardoga, 1997.
718. Maxwell E. Mc Camb, Donald Shaw, "the Evaluation of agenda-setting research: Twenty-five years in the marketplace of ideas **journal of communication**", Journal of communication vol 43, n°2, June, 1993.
719. Melvin Mencher, **News reporting and writing**, 4th ed, William M:Co, U.S. Brown company publishers, Dubuque, Iowa, 1993.
720. Nelson B.H, **Juvenile Delinquency and the Schools-A**, Review of the Literature, University of Chicago Press, volume 33, 1982.
721. Raland V Clarke, **News papers Reports of Bonh Robleries and the phenomenon: Australian and New Zealand of Criminolog**, 25 March 1992.
722. Robert Picard, **Media Portrayals of Terrorism: functions and meaning of news coverage**, Iowa university press, Iowa, 1st ed, 1993.
723. Schussler & Gresse, **Personality Characteristics of criminals**, the American Journal of sociology, vole IV, 1980.
724. Steven Burkett, Mervin white, "Hellfire and Delinquency: Another Look", Journal of the Scientific Study of Religions, 1974.
725. Vidal. Get, Mangol. G, **Course de droit criminel et de science pénitenciaires**, 1^{er}, Paris, 1985.
726. Zaher Ihaddaden, **Histoire de la presse indigène en Algérie: des origines jusqu' en 1930**, en le pris nationale du livre, Alger, 1938.
727. Mike Pedler, John Burgoyne, Tom Boydell, **The learning company: A strategy for sustainable development**, Management Education and Development, London ; New York : McGraw-Hill, 1991.
728. Wolfgang S, Freund, **La presse écrite au Maghreb: Réalités et perspectives**, institut de recherches et d'études sur La Communication, Université de Paris, Paris 1991.
729. Edna Einsidel, et, Al, ' **Crime: effects of media Exposure and Personal Experience on issue Salience**', Journalism quarterly, vol, 61, No, 2, 1984
730. -Jaques kayser, **Le Quotidien français**, 2^{ème} édition, Armand Colin, Paris, 1963.
731. Lozano, **World Report on Violence and Health**, Geneva World Health Organization, 2002,

عاشرا المواقع الإلكترونية:

732. <http://kenanaonline.com/users/azazystudy/posts/133958>
733. <https://www.startimes.com/?t=15927050>
734. <http://studies.algazeera.net/ar/mediastudies/2015/01/2015>

- 735.1510564274369,htm
736.https://www.unrwa.org/sites/default/files/2012061162152_0.
737.http://staffsites.sohag-univ.edu.eg/
738.http://mawdoo-3.com
739.http://meronet-academy.com
740.www.amanjordan.org
741.https://www.feedo.met
742.www.darculture.com
743.https://www.manahal.met
744.http://www.saaaid.net
745.https://qspace.qu.edu.qa/bitstream/handle/10576/9061/029619-0010-fulltext.pdf?sequence=4&isAllowed=
746.http://www.arabnet5.com
747.www.kap.org.sa/files/18.
748.http://www.almany.com
749.http://www.alukah.net
750.http://www.startimes.com/f.aspx?t=26014198
751.http// freeswcc.com/ar/archives/106260
752.http//elwassat.dz
753.http//darelhilal.com
754.www.lakalafya.com
755.www.alestqlol.com
756.www.rudawarabia.net
757.http://de alrai. Com. proposé
758.www.facebook.com.posts
759.https://context.reverso.net
760.http://alorak.com
761.www.alpafs.com
762.http://www.alwatan.com
763.www.http://ar. M. wikiqedia.org
764.http://gamharak.net
765.http://hrdoegypt.org
766.http://www.aps.dz
767.http://www.sterf.ahlamontada.net
768.http://ar,m,wikiqerdia.org
769.http://www.almothaqaf.com
770.http://www.de anmalaa.org.propc
771.http://mr-3lam-blogspot.com
772.http:// www.rozhamawany.com.
773.http:// www.minia.edu.eg .
774.http://Dee3arabi.com.propo
775.www.grenc.com/show-article-main.cfm?=25646

776. www.ennaharonline.com
 777. www.elkhabar.com
 778. //ar.m.wikipedia.org:http
 779. http://www.unicef.org
 780. http:// de altibbi.com
 781. https://gendrition.xyg/wike/

حادي عشر : المواد والقوانين

782. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية: القانون المتعلق بالإعلام رقم 90-07، ع14، المؤرخ في 08 رمضان 1410هـ - الموافق 03 أفريل 1990.
783. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، القانون العضوي المتعلق بالإعلام رقم 12-05، ع2، المؤرخ في 21 صفر 1433هـ الموافق لـ 15 يناير 2012.
784. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، القانون المتعلق بالنشاط السمعي البصري"، ع6، بتاريخ 23 مارس 2014.
785. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، المواد من 01 إلى 12 من الرسوم الرئاسي 15-228 المؤرخ في 23 أوت 201.
786. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، قانون الإعلام 1982.
787. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، قانون العقوبات، 2012.
788. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية الجزائرية، الأمر الرئاسي 20-03 المؤرخ في 30 أوت 2020، والمتعلق بالوقاية من عصابات الاحياء ومكافحتها، ع51، الصادر بتاريخ 31 أوت 2020.
789. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 4 من القانون رقم 10/3 المؤرخ في 19 يوليو سنة 2003 ويتعلق بحماية البيئية في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، ع43، الصادرة في 20 يوليو 2003.
790. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية: القانون المتعلق بالإعلام 1982، ع6، بتاريخ 06 فيفري 1982.
791. حزب جبهة التحرير الوطني، اللجنة المركزية: المشروع التمهيدي لملف السياسة الإعلامية ، أفريل 1982.

Algerian People's Democratic Republic
Ministry of Higher Education and Scientific Research
EL-Amir Abdelkader University for Islamic Sciences

– Constantine-



Faculty of The Religion of Basics

Department of Advocacy,

Serial Number:

Media and Communication

Registration number :

Specialty: :Cultural Media

Media treatment of violence and crime in the:
" Ennahar el-jadeed and El-khaber el-yaoumi"
newspapers
-Comparative Analytical Study –

Thesis presented to get the diploma of Scientific Doctorate in Advocacy, Media and Communication
Specialty: Cultural Media

Presented by the Student:
Basma Malek

Supervised by the Doctor:
Leila Filali

Jury Members

Full Name	Function	Degree Scientific	Original University
Prof.Issa Bouafia	Chairman	Professor of Higher Education	EL-Amir Abdelkader University
Prof.Leila Filali	Supervisor & Reporter	Professor of Higher Education	EL-Amir Abdelkader University
Prof.Faudel Deliou	Member	Professor of Higher Education	University of Saleh Boubenider - Constantine 03 -
Dr.Saliha Al-Abed	Member	Professor Lecturer –A-	EL-Amir Abdelkader University
Dr.Zaineb khellalfa	Member	Professor Lecturer –A-	Larbi Ben M'hidi University - Oum El Bouaghi -
Dr.Nawel Boumochta	Member	Professor Lecturer –A-	Larbi Ben M'hidi University - Oum El Bouaghi -

Academic Year:

2022-2023

1443-1444